

كتاب
الشفا في
تأليف
الإمام أبي حمزة الثمالی
عبد الله بن حمزة بن سليمان (ع)
(ت: ٦١٤ هـ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الشَّافِي

تأليف

الإمام أبو عبد الله محمد بن يحيى الشافعي

عبد الله بن حمزة بن سليمان (ع)

(ت: ٦١٤ هـ)

حَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ وَأَعْتَنَى بِإِخْرَاجِهِ الإمامُ الحجة

محمد بن الحسين بن محمد الموثقي (ع)

(١٣٣٢ هـ - ١٤٢٨ هـ)

الجزء الرابع

مذيلاً لكتاب التعليق الوافي في تخریج أحاديث الشافعي

تأليف السيد العلامة نجم العترة الطاهرة

الحسن بن الحسين بن محمد

رحمه الله تعالى (ت: ١٣٨٨ هـ)



مكتبة أهل البيت (ع)

صف وتحقيق وإخراج:



اليمن - صعدة - ت (٥٣١٥٨٠) سيار (٧١٣٨٤٢٩٨٩)

الطبعة الثانية

١٤٤٣هـ - ٢٠٢١م

جميع الحقوق محفوظة لمكتبة أهل البيت (ع)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) [بحث مفيد]

[أولاً: قدح المخالفين في كل من روى فضائل أهل البيت (ع)]

قال رضي الله عنه في التعليق: قد تقدّم للفقيه القدح في زيد بن يثيغ راوي حديث براءة، وكذا قدحه في ابن المغازلي راوي أحاديث مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، لكن من بحث عن الآثار والأقوال، ونظر في علم الرجال، عرف أن القوم إنما يقدحون على الهوى؛ ولذا لا ترى ولياً من أولياء الله يروي فضيلة في آل محمد صلوات الله وسلامه إلا سارعوا إلى وضمه، وتراهم عند ذكر أحد من النواصب إذا ترجعوا له طوّلوها وبالغوا في وصفه.

قال الإمام المنصور بالله القاسم بن محمد عليه السلام: فائدة يعرف بها أهل الأهواء من المحدثين: أنه من خالف ما يهوونه ويذهبون إليه من الأباطيل يجرحوه فإن أجملوا تركوه؛ فمن ذلك ما روى السبكي في طبقاته عن يحيى بن معين أنه قال: الشافعي ليس بثقة لما كان يتشيع.

[ثانياً: قدح الذهلي شيخ البخاري في البخاري، ونهيه عن مجالسته، وترك أبي زرعة وغيره روايته]
ومن ذلك ما ذكره الذهبي في تاريخ النبلاء عن محمد بن يحيى الذهلي أنه قال: ألا من يختلف إلى مجلسه - يعني مجلس البخاري - فلا يختلف إلينا فإنهم كتبوا إلينا من بغداد أنه تكلم في اللفظ - يعني في اللفظ في القرآن - أنه مخلوق، ونهيناه فلم يته، فلا تقربوه ومن يقربه - أي يقرب البخاري لقوله بأن اللفظ مخلوق - فلا يقربنا. وساق محمد بن يحيى هذا كلاماً في تكفير من قال بخلق القرآن إلى أن قال ما لفظه: ومن ذهب بعد هذا إلى محمد بن إسماعيل البخاري فاتهموه فإنه لا يحضر مجلسه إلا من كان على مذهبه. [سير أعلام النبلاء (١٢/٤٥٦) وفيه: (٤٥٩) سمعت محمد بن يحيى يقول: قد أظهر هذا البخاري قول اللفظية واللفظية عندي شر من الجهمية].

فقال الذهبي في ترجمته للبخاري في هذا الكتاب أعني تاريخ النبلاء ما لفظه: قال عبدالرحمن بن أبي حاتم: قد قدم يعني محمد بن إسماعيل يعني البخاري صاحب الصحيح سنة خمسين ومائتين وسمع منه أبي، وأبو زرعة وتركوا حديثه عندما كتب إليهما محمد بن يحيى أنه أظهر بنيسابور أن لفظه بالقرآن مخلوق. [سير أعلام النبلاء (١٢/٤٦٢)].

قلت وبالله التوفيق: إذا كان هذا في حق الشافعي والبخاري فما ظنك بغيرهم من المسلمين الذين لا يجدون ما يجرحوهم به إلا مجرد المخالفة لأهوائهم، ويقولون: فلان زائف، وفلان تركوه؛ بلا حجة يحتجون بها عليهم إلا مجرد دعوى بلا بينة.

ويُعدّلون من جرح بسبب من أسباب الجرح معين: كما رموا عبدالله بن أبي داود بأنه يكذب، وبأنه رمى أنس بن مالك خادم رسول الله صلوات الله وسلامه وأزواجه بالزور والبهتان في حديث الطير، وقال إن صحّ حديث الطير فنبؤة محمد صلوات الله وسلامه باطلة وهذا كفر فعُدّلوه. وقال الذهبي في تاريخ النبلاء بعد أن ذكر هذا: عنه إنما هو كذاب في لهجته لا في الحديث. فإنه عنده من أركان ثقات المحدثين؛ لما كان زائغاً عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام [أبو بكر عبدالله بن أبي داود السجستاني كان من النواصب قال

عنه أبوه: ابني عبد الله كذاب، قال ابن صاعد: كفانا ما قال فيه أبوه، وقال إبراهيم الأصفهاني: أبو بكر بن أبي داود كذاب وقال فيه أبو القاسم البغوي: أنت عندي والله منسلخ من العلم، وهو الراوي عن الزهري عن عروة قال: (حفت أظافير فلان - يعني علياً عليه السلام - من كثرة ما كان يتسلق على أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم) فليت أبا ليلى نفذ فيه حكمه بقتله، وقاتل الله الذكواني إذ أنقذه من حنفته وهو القائل: (إن صحَّ حديث الطير فنوبة محمد باطلة). انظر سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٢٢).

ومع ذلك يقول الذهبي عنه في السير: لعل قول أبيه فيه إن صحَّ أراد الكذب في لهجته لا في الحديث فإنه حجة فيما ينقله. سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٣١) فتأمل.

وكذلك عكرمة مولى ابن عباس رووا عنه أنه كان يكذب، ثم وثقوه؛ لما كان يرى في حق أمير المؤمنين رأي الخوارج.

وكذلك فليح وحرز بن عثان وأشباههم من النواصب لعنهم الله تعالى البَغْضَةُ لآل محمد ﷺ، فإنهم عندهم عدول ولا بأس بهم!! وإن رُمُوا بشيء من الجرح اغتفر لهم فليتأمل.

[طعن المحدثين في الفقهاء الأربعة]

ثم قال عليه السلام [أي الإمام القاسم بن محمد (ع): وطعن المحدثون على الفقهاء الأربعة فقالوا: إن أبا حنيفة فقيه العراق يروي عن الضعفاء والمجاهيل، وضعفه في نفسه النسائي وابن عدي وجماعة، وترجم له الخطيب، واستوفى كلام معدليه ومضعفيه. وحكوا عنه: أنه كان يعتمد القياس وإن خالف النص. قال بعضهم: ردَّ بقياسه أربعمائة وثلاثين حديثاً. وقال الأوزاعي: ما ينقم على أبي حنيفة إلا أنه يبلغه النص من رسول الله ﷺ فيخالفه.

قالوا: وإن مالكا فقيه دار الهجرة يروي عن جماعة مُتَكَلِّم فيهم كعبدالكريم بن أبي مخارق. قال ابن عبد البر: كان مجمعا على تجريحه.

قالوا: وإن إمام الفقهاء محمد بن إدريس الشافعي يروي عن من هو مقدوح فيه بزعمهم شيخه للذين أخذ عنها وهما: إبراهيم بن أبي يحيى، قالوا فيه: كذاب، وضاع، قَدَرِي، كل بلاء فيه.

ومسلم بن خالد الزنجي: ضعفه بالقدر وكثرة غلطه. وأكثر حجج الشافعي تدور على هذين الرجلين.

قالوا: وإن إمام المحدثين أحمد بن حنبل يروي عن جماعة كذلك كعامر بن عبد الله بن الزبير. قال بعضهم: ما أعلم خلافاً في بطلان الاحتجاج به. وقال ابن معين: جُنَّ أحمد يروي عن عامر.

[الكلام في أبي خالد رحمه الله]

وكذلك طعنوا على أبي خالد عليه السلام وقد عدله أئمة الهدى عليه السلام، وسئل يحيى بن بشر عن أوثق من روى عن الإمام الأعظم أبي الحسين زيد بن علي عليه السلام؟ فقال: أبو خالد الواسطي، فقلت له: قد رأيت من يطعن على أبي خالد فقال: لا يطعن على أبي خالد إلا مناصب.

وقد حوا فيه بأمرين:

[الأول]: بروايته لفضائل آل محمد ﷺ التي تخالف مذهبهم.

والثاني: قالوا: تفرد بالرواية عن الإمام زيد بن علي عليه السلام.

وقد بان بطلان جرحهم له؛ لأن ما رواه من الفضائل لم تخل كتبهم فيها رواه عن النبي ﷺ من شاهد

بصحة ما رواه في فضائل آل محمد ﷺ. وأما انفراذه بالرواية عن الإمام زيد فقد يَبَيَّنْ عذره، فقال: قُتِلَ أصحابي فلم يبقَ ممن سمع غيري.

قال بعض أصحابنا: إن القدح -يعني من المحدثين وغيرهم- قد تطرق إلى كثير من العلماء ممن لا يشك في عدالته؛ كأبي حنيفة، والشافعي، والثوري، وابن المديني، ولكن بما لا ينقصهم.

وقال القاسم ع: قال الذهبي في ترجمة علي بن هاشم بن البريد أبي الحسن الكوفي ما لفظه: قلت: ولغلوه -يعني في التشيع- ترك البخاري إخراج حديثه، فإنه يتجنب الرافضة كثيراً كأنه يخاف من تدنيهم بالتقية، ولا تراه يتجنب القدرية ولا الخوارج ولا الجهمية فإنهم على بدعهم يلزمون الصدق.

[قال الإمام القاسم (ع):] ثم ذلك الذهبي هذا لا يدري ما تقدم من قوله ولا ما تأخر. هذا عبدالله [عبيدالله (نخ)] بن أبي موسى بن أبي المختار العباسي مولا هم الكوفي من كبار شيوخ البخاري، قال الذهبي في الميزان في ترجمته: هو شيخ البخاري لكنه شيعي منحرف. وقال: قال أبو داود: كان شيعياً محترفاً. وقال: روى الميموني عن أحمد بن حنبل أن عبدالله بن موسى هذا حدث بأحاديث منكراً وأخرج تلك البلايا -يعنون في فضائل آل محمد ﷺ وشيعتهم رضي الله عنهم- وقال ابن حجر في مقدمة فتح الباري: وعاب عليه أحمد غلوه في التشيع.

فتأمل كلام الذهبي لما لاحت له الفرصة في أن البخاري لم يرو عن علي بن هاشم بن البريد، وقد روى له مسلم والأربعة أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه؛ جاء يتكلم على الشيعة، وينسبهم إلى الغلوفي التشيع، وعلي بن هاشم بن البريد روى عنه أحمد بن حنبل، وأبو بكر عبدالله بن أبي شيبة وأخوه عثمان، ووثقه ابن معين وغيرهم كما ذكر ذلك الذهبي.

وعلي بن هاشم بن البريد كان ممن خرج مع الإمام الحسين بن علي الفخري وشهد معه الحرب في فخ. والغلاة هم الذين لا يقولون بإمامة أحد من آل محمد ﷺ إلا اثني عشر [غير الاثني عشر، نخ] إماماً مع اختلاف لهم في بعضهم.

وهم الذين يقولون بالتقية ويكذبون. وأما من يقول بإمامة أهل الحق من آل محمد ﷺ من قام ودعا فليس من دينهم التقية، وإنما يتكلمون بالحق، ولا يخافون في الله لومة لائم، وعلي بن هاشم بن البريد هذا هو من هؤلاء، وكذلك أبوه، وخرج أبوه مع الإمام الشهيد زيد بن علي ع.

وهما من أمثال الذين ذكرهم الذهبي في ترجمة علي بن المدايني حيث قال: ولو ترك علي، وصاحبه محمد، وشيخه عبدالرزاق، وعثمان بن أبي شيبة، وإبراهيم بن سعيد، وعفان، وأبان العطار، وإسرائيل، وأزهر السمان، وبهز بن أسد، وثابت البناني، وجريز بن عبد الحميد، لغلقت الباب وانقطع الخطاب، ولما ت السنة واستولت الزنادقة ولخرج الدجال.

قلت: وهؤلاء كلهم شيعة، روى لابن المدايني: البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

وروى لعبد الرزاق: البخاري ومسلم وأهل السنن.

وروى لعثمان بن أبي شيبة: مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

وإبراهيم بن سعيد الطبري الجوهري: روى له مسلم والأربعة.

وعفان بن مسلم الصغار: روى له الجماعة، وكذلك سائر من ذكره، وكثير من الشيعة لم يتركوا حديثهم فلتطالع كتب الرجال.

[تقسيم الذهبي لبدة التشيع]

قال الذهبي في ترجمة أبان بن تغلب: إن البدعة على ضربين فبدعة صغرى كغلو التشيع، والتشيع بلا غلو ولا تحرق، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق، فلو ذهب حديث هؤلاء ذهب جملة الآثار النبوية وهذه مفسدة بينة.

وأبان بن تغلب هذا قال في الميزان في ترجمته: قال ابن عدي: كان غالباً في التشيع. وقال الجوزجاني: زائع مجاهر. هذا كلامهم فيه، وهو ممن أخذ عن الإمام الأعظم زيد بن علي عليه السلام وروى له مسلم والأربعة.

وقال في الميزان في ترجمة إبراهيم بن الحكم بن أظهر الكوفي: قد اختلف الناس في رواية الرافضة على ثلاثة أقوال: [الأول]: المنع مطلقاً. والثاني: الترخيص مطلقاً. الثالث: التفصيل: فتقبل رواية الرافضي الصدوق، العارف بما يحدث. وترد رواية الرافضي الداعية ولو كان صدوقاً. انتهى من كلامه [أي الإمام القاسم عليه السلام] تاريخه القعدة سنة ١٣٥٤ هـ أربعة وخمسين وثلاثمائة وألف وكتب حسن بن حسين الحوثي. وفقه الله.

نعم، ما نقلته هنا عن الإمام القاسم فهو عن عماد الدين يحيى بن الحسين المؤيدي رحمته الله من خط العلامة أحمد بن ناصر المخلافي، ثم قد ذكره العلامة أحمد بن سعد الدين المسوري في الرسالة المنقذة من الضلال وفيها أبسط مما هنا. تمت كاتبها عفا الله عنه.

فائدة

قال السبكي في الطبقات الكبرى - وهو تلميذ الذهبي وخريج - في ترجمة أحمد بن صالح المصري أبي جعفر الطبري الحافظ بعد أن ذكر حاله، وما قيل فيه، ثم أسس قاعدة في الجرح والتعديل بسط فيها إلى أن قال: ومما ينبغي أن ينتقد عند الجرح حال العقائد واختلافها بالنسبة إلى الجارح والمجروح؛ فربما خالف الجارح المجروح في العقيدة فجرحه لذلك.

وليه أشار الرافعي بقوله: وينبغي أن يكون المكون براء من الشحناء والعصبية في المذهب؛ خوفاً من أن يحملهم ذلك على جرح عدل، أو تزكية فاسق، وقد وقع هذا لكثير من الأئمة جرحوا بناءً على معتقدهم وهم المخطئون والمجروح المصيب.

[ذكر نقد العلاني والسبكي على الذهبي تعصبه الشديد في نصرة مذاهبه وهواه]

[ثم] ساق كلاماً، ثم قال: ونقلت من خط الحافظ صلاح الدين خليل بن كركلاي العلاني ما لفظه: الحافظ شمس الدين الذهبي: لا شك في ورعه ودينه، وتحريه فيما يقوله في الناس، ولكنه غلب عليه مذهب الإثبات [يعني إثبات ما يقتضيه ظواهر بعض الآيات من التجسيم] ومنافرة التأويل والغفلة عن التنزيه حتى أثر ذلك في طبعه [نفوراً] عن أهل التنزيه وميلاً قوياً إلى أهل الإثبات ثم ساق كلاماً. قال السبكي: والحال في حق شيخنا الذهبي أزيد مما وصف، وهو شيخنا ومعلمنا، غير أن الحق أحق أن يتبع، وقد وصل من التعصب المفرط إلى حد يسخر منه، وأنا أخشى عليه يوم القيامة من غالب علماء

[بيان مذهب الفقيه وحيله]

وأما قوله [أي الفقيه]: «قال القدري [أي القرشي]: ثم ذكر [أي الفقيه في رسالته الأولى الدامغة] أنه ما كان ينبغي تضييع الوقت بكلام معه^(١) والرد عليه - فيما ليتها^(٢) تمت فيسلم هو من خروج معاتب الكلام التي كانت كامنة، ويسلم منه الأئمة الأطهار، والعلماء الأبرار، ولكن قد جعل الله هذه الدنيا دار بلوى، والآخرة دار عقبي، وجعل سبحانه بلوى الدنيا لثواب الآخرة سبباً، وثواب الآخرة من بلوى الدنيا عوضاً؛ فالحمد لله على السرّاء والضراء؛ لأنه العدل الذي لا يجور، ولا يجاوره ظلم، وهو

المسلمين وأئمتهم الذين حملوا لنا الشريعة النبوية.. إلى أن قال: والذي أدركنا عليه المشائخ النهي عن النظر في كلامه، وعدم اعتبار قوله، ولم يكن يستجزي أن يظهر كتبه التاريخيه إلا لمن يغلب على ظنه أنه لا ينقل عنه ما يعاب عليه.

وأما قول العلائي: دينه وورعه وتحريه فيما يقول - فقد كنت اعتقد ذلك وأقول [عند هذه] الأشياء: إنه ربما اعتقدها ديناً، ومنها أمور أقطع بأنه يعرف بأنها كذب، وأقطع بأنه لا يختلقها، وأقطع بأنه يجب وضعها في كتابه لتنتشر، وأقطع بأنه يجب أن يعتقد سامعها صحتها؛ بغضاً للمحدث فيه وتنفيراً للناس!! مع قلة معرفته بمدلولات الألفاظ، ومع اعتقاد أن هذا مما يوجب نصر العقيدة التي يعتقدها هو حقاً، ومع عدم ممارسته لعلوم الشريعة، غير أنني [عندما] أكثر بعد موته النظر في كلامه عند الاحتياج إلى النظر فيه؛ توقفت في تحريه فيما يقوله، ولا أزيد على هذا غير الإحالة على كلامه، فلينظر في كلامه إن شاء الله من شاء، ثم يبصر هل الرجل متحرٍ عند غضبه أو غير متحرٍ، وأعني بغضبه وقت ترجمته لواحد من علماء المذاهب الثلاثة المشهورين من الحنفية والمالكية والشافعية؛ فإني أعتقد أن الرجل كان إذا مد القلم لترجمة واحد منهم غضباً مفرطاً؛ ثم قرطم الكلام ومزقه، وفعل من التعصب ما لا يخفى على ذي بصيرة، ثم هو مع ذلك غير خبير بمدلولات الألفاظ كما ينبغي، فربما ذكر لفظة من الظم ولو عقل معناها لما نطق بها. ثم ساق كلاماً يتعلق بها ذكره الذهبي في الرازي، ثم قال ما لفظه: ثم حلف في آخر الكتاب أنه لم يعتمد فيه هوى نفس؛ فأني هوى نفس أعظم من هذا؟! فإما أن يكون ورّئ [التورية أن تأتي بكلام وتريد به معنى غير المعنى الظاهر منه] في يمينه أو استثنى غير الرواة، فيقال: فلم ذكرت غيرهم؟ وإما أن يكون اعتقد أن يكون هذا ليس هوى نفس، وإذا وصل إلى هذا الحد والعياذ بالله فهو مطبوع على قلبه. انتهى عن السيد عباد الدين يحيى بن الحسين بن المؤيد بالله محمد بن القاسم بن محمد عليه السلام. تمت والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم.

(١) أي مع الإمام عليه السلام.

(٢) بداية جواب الشيخ محبي الدين رحمته الله.

لِلظالمين بالمرصاد، ولا يحسن هذا الدعاء من المجبرة القدرية الذين يعتقدون أن الله أوقعهم في المعاصي، وعاقبهم بالنار عليها، وخلقهم لها.

فأقول [أي: الفقيه] وبالله التوفيق: قد ترك هذا الرجل جواب رسالتنا ثلاثة أعوام، ثم جاء بشيء لم يترك أحداً من نبي أو صحابي أو مهاجري أو أنصاري، ممن عرض له ذكره إلا آذاه وسبه، ولا أحد أجرى ذكره من أهل البيت إلا عجزه وضعفه، فياليتها تمت ليسلم منه السلف الصالحون والعتره المتقدمون، ولكني أقول كما قال، والله أعلم بالصادق منّا، ومن في ميدان المحال جال».

فالجواب [المنصور بالله]: أن قوله هذا خلاف مذهبه، فلا يصح له الإلزام إلا بالخروج من مذهبه؛ لأن عنده أن الجولان هو فعل الله تعالى لا فعل العبد، ولأن ما حكاه من سبّ الأنبياء والصحابة والمهاجرين والأنصار فهو كذب خالص، يكافيه الله تعالى عليه في الآخرة إن لم يتب، ويمقتة العقلاء في الدنيا.

وأما جعله الصحابي غير المهاجري والأنصاري - فلا يصح له.

وأما قوله: إنه عجز أهل البيت وضعفهم - فهذا أجل ما اعتمد عليه عند ذكرنا للأئمة عليهم السلام؛ طلباً منه للمغالطة عن الجواب؛ لأن نفسه إذا لم تساعد على محبتهم مطلقة، ولا جسر على إظهار بغضهم مطلقاً، جعل له طريقاً وهو أن القائل: بأنهم ظلموا مُعجّزٌ لهم، ولا عتب على من ظلم، ولم يجد ناصراً إلا الله تعالى، وهو للظالمين بالمرصاد.

وكذلك جعل له حيلة ثانية وهو أنه متى ورد عليه ما يلزمه محبتهم علّقها بشرط صحة الاعتقاد، وعنده أن الاعتقاد الصحيح هو أن الله تعالى يخلق أفعال العباد الحسن منها والقيح، وأنه تعالى يريد كل ظلم وقبيح وفحشاء ويخلقه لا خالق له سواه، وأن أولى الناس بالإمامة عنده بعد النبي صلى الله عليه وآله بلا فصل أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي بعدهم، بالبيعة لا بالنص من الله تعالى.

وجميع هذه الأمور لا يقول بها ولا بشيء منها على هذا الوجه أحد من أهل

بيت النبي ﷺ من يُعتدّ به، فصارت هذه حيلة أخرى يخرج بها من إظهار بغضه لأهل البيت بأن يشرط في محبتهم هذا الاعتقاد الفاسد، وهم عليّ لا يعتقدونه، وهذا أمر لا يخلّصه عند الله وعند رسوله ﷺ يوم يقوم الأشهاد، وإن استقامت حاله بذلك عند غوغاء المجبرة القدرية وأوغادها، فمن وراء ذلك عذاب غليظ.

[الثناء على الله دعاء]

ثم قال [أي الفقيه]: «وأما قوله [أي القرشي]: لا يحسن هذا الدعاء من المجبرة القدرية - فأين موضع الدعاء من قوله: الحمد لله على السراء والضراء الذي زعمه صاحبنا؟».

فالجواب [المنصور بالله]: أن الثناء على الله سبحانه فيه معنى الدعاء، وقد روينا عن النبي ﷺ أنه حكى عن الله تعالى: ((من شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين)) (١).

(١) قال ﷺ في التعليق: قيل لسفيان بن عيينة ما حديث رويته عن رسول الله ﷺ: ((أفضل دعاء أعطيته أنا والنبيون قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير)) كأنهم لم يروا ذلك دعاء؛ قال: وما تنكرون من هذا؟ ثم روى لهم قول رسول الله ﷺ: ((من تشاغل بالثناء على الله أعطاه الله فوق رغبة السائلين))، ثم قال: هذا أمية بن أبي الصلت يقول لابن جدعان:

أذكر حاجتي أم قد كفاني حياؤك إن شيمتك الحياء
إذا أثنى عليك المرء يوماً كفاه ممن تعرضه الثناء
وقال: هذا مخلوق يقول لمخلوق، فما ظنكم برب العالمين؟ انتهى نقلاً من شرح ابن أبي الحديد لنهج البلاغة ﷺ وإيانا والمؤمنين آمين.

روى عبد الرزاق عن سفيان عن منصور عن مالك بن الحارث قال: يقول الله: ((إذا اشتغل عبيد بثنائه عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين)) وأخرجه المرشد بالله ﷺ عن أبي سعيد مرفوعاً، وأخرجه أيضاً عن حكيم بن حزام بلفظ: ((بذكرى.. الخ))، وفي الترمذي عن أبي سعيد: ((من شغله قراءة القرآن عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين)) تمت تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر العسقلاني.

وروى الإمام المرشد بالله ﷺ بإسناده إلى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: ((كان أكثر دعاء

وقال ﷺ: ((ألقوا^(١) بـ«ياذا الجلال والإكرام»)).

وقوله ﷺ: ((القاعد في مصلاه الذي يصلي فيه الفجر يذكر الله تعالى أنجح في طلب الرزق من الضارب في الأرض)).

وأما قوله [أي الفقيه]: «وقد ذكرنا الجواب في مثل هذا بما يشفي».

فالجواب [المنصور بالله]: أنه أتى بما لا يشفي ولا يكفي، بل لزمه المضيق حيث اعتقد أن القبائح كلها من الله تعالى، وهو أن يجوز أن يعاقبه على دعائه له وتضرعه إليه، ويجوز إثابة من سبَّ إلهه تعالى، وعقاب من أثنى عليه؛ لأنك تقول: الدار داره، والمملك ملكه، ولا شك في هذا، ولكنك تقول: وللهالك أن يفعل في ملكه ما يشاء، ويقصد بذلك: أن له أن يعذب الأنبياء بذنوب الفراعنة، ويشيب الفراعنة بثواب الأنبياء، فما تخلصت في شيء من ذلك بوجه صحيح.

[كرامات الصالحين]

وأما قوله [أي الفقيه]: «قال القدري [أي القرشي]: وما ذكر من كرامات الصالحين، فنحن نجيزها ولا ننكرها، بشرطين: أحدهما: أن لا يقارنها دعوى النبوة، ولا استفساد لأحد من عباد الله تعالى، ولا قدح ولا توهين في معجزات الأنبياء. والثاني: أن يكون ظهورها على من نزه الله تعالى عن القبائح والفحشاء ولا

رسول الله ﷺ يوم عرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، بيده الخير وهو على كل شيء قدير))، ورواه الترمذي عن أم سلمة، ونحوه عن أنس تمت. فسمى كلمة التوحيد والثناء على الله دعاء. تمت كاتبها.

وأخرج المرشد بالله أيضاً عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يدعو عند الكرب: لا إله إلا الله الكريم الحليم.. الخ))، وأخرج عنه أيضاً مرفوعاً: ((من دعا بدعوة ذي النون استجيب له، ثم قال: لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين))، وعن جابر عن النبي ﷺ: ((أفضل الذكر لا إله إلا الله، وأفضل الدعاء الحمد لله)) رواه ابن ماجه والنسائي وابن حبان والحاكم، وقال: صحيح الإسناد، تمت. ورواه أحمد ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه عن ثوبان ذكر هذا في الجامع الصغير قال العريزي في شرح الجامع الصغير حديث سعد رفعه: ((دعوة ذي النون لا إله إلا أنت.. الخ فإنه لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط إلا استجاب الله له)) أخرجه الترمذي والنسائي تمت.

(١) أَلَفَ: لازم ودام وأقام؛ تمت قاموس.

يضيف إليه سبحانه وتعالى شيئاً منها؛ فأما ما اختص به أهل الجبر والقدر من الكذب الظاهر في هذا الباب فهو أكثر من أن يحصى، وكل يلقي عمله، وربك أعلم بمن هو أهدى سبيلاً.

فأقول [أي: الفقيه] وبالله التوفيق: كرامات الصالحين تنكرها المعتزلة رأساً، وشبهوها ذلك بمعجزات الأنبياء، فإن كان هذا الرجل يذهب مذهبهم فهو منكر لها، وإنما مؤهها بشيء لا حاصل تحته ولا طائل، فاشتراط شرطين حاصلها التكذيب بها، وإنما أراد إظهار التجلل لئلا يُقال: إنه منكر لكرامات الصالحين، ويوهم أيضاً أن الكرامات لهم دون غيرهم، فلو أنه أظهر مذهبهم ولم يدلّس كان أقوم له عند الله تعالى؛ أما قوله: أن لا يقارنها دعوى نبوة ولا استفساد؛ فلو أن الولي ادعى النبوة على الله سبحانه عند خرق العادة لما خرق له العادة، ولا أعطاه تلك الكرامة؛ لأنه قد صار كذاباً مُحْتالاً، وليست هذه صفة الأولياء؛ كيف والكرامات إنما تظهر على الأولياء على جهة لا يعلمها ولا يخطر بباله، وربما دعا فأجيب، وربما لم يدع فأعطي، فيكون خرق العادة بغير اختياره، والمعجز يجب أن يكون واقعاً عند دعوى النبي ﷺ للرسالة، على حسب ما طلب واختار وسأل، حتى يدل على صدقه، فهذا الفرق بينهما.

والجواب [المنصور بالله]: أن الغرض بالكلام ألا يُظهر تعالى الكرامة على من يعلم سبحانه أنه يدعي عندها أو بعدها أو عقيبتها النبوة، أو يفسد أحداً من المكلفين بها في الحال أو في المآل، وسائر ما ذكر في هذا الباب دخول في ذكر المعجز وشروطه، ووجوه حسنه ووجوبه.

وهل يفترق الحسن والوجوب أم لا، وهل يتقدم المعجز على الدعوى أو الدعوى على المعجز، وهل يعم التكليف بذلك أو يخص، وهل يكون لطفاً في العقل أو السمع أو فيهما معاً، أو في الفرض والنفل أو في أحدهما، وبماذا فارق الكرامة والشعبذة.

وفي كلام الفقيه ما يدل على أن شيئاً من ذلك لم يدرج في عشه، فالاشتغال معه في شيء من ذلك إضاعة.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي]: ينزه الله تعالى من القبائح والفحشاء، ولا يضيف إليه شيئاً منها- فنحن ننزه الله تعالى عن الأمر بها، والرضا بها وهم يرون إخراج الله تعالى عن قدرته ومشيتته واستبدادنا بها دونه، ويجبرونه على أفعالهم، فهم المجبرة معنى والقدرية يقيناً كما سبق.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه ناقض حيث قال: ننزه الله تعالى عن الأمر بها والرضا بها، واحتج على أنه خالقها ومحدثها ومبدعها، فصارت زبدة جوابه: أنه خالق كل قبيح وفحشاء ومحدثه لا فاعل له سواه، لكنه لا يأمر به ولا يرضاه، وأضاف إلى خلقه الفواحش كراهية لها، وإلى الباري خلقها وغضبه على حدوثها، وبئس المذهب ما يؤدي صاحبه إلى هذا، وهذه مقالة سوى المقالات التي ينتقل بينها عند بحثه عن مسألة خلق الأفعال، ينبغي أن تدخل في ذلك العدد الذي جمع فيه الأقوال المتناقضة التي ما قال بوجهين منها أحد من العقلاء لا من المسلمين ولا من الكفار على وجه الجمع، فكيف بمن يتردد بينها، فنعود بالله من الحور بعد الكور^(١).

وأما قوله [أي الفقيه]: فهم المجبرة معنى والقدرية يقيناً.

فالجواب [المنصور بالله]: ما سبق^(٢)، ولولا خشية الإملال من الإطالة لوقعت الإعادة لما ألزمناه مما لا محيص له عنه من كونه جهمياً جبرياً بغير شك، وقدرياً بلا مرية.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي]: فأما ما اختص به أهل الجبر والقدر من

(١) الحور بعد الكور: أي القلة بعد الكثرة، ويروى: «الكون». ويقال: الحور: الرجوع في الضلالة بعد الهدى. ومنه: «اللهم إنا نعوذ بك من الحور بعد الكور». اهـ (الأمثال للهاشمي رقم ٤٠٠١).

(٢) في الجزء الثالث.

الكذب الظاهر في هذا الباب - فقد^(١) بينّا أنه الجبري والقدري، وأنه الكذاب ولا حظّ له ولا لفرقة أصلاً في كرامات الأولياء لوجهين؛ أحدهما: الإنكار لأصلها فلا يظهرها الله تعالى عليهم.

والثاني: أنها ثمرة الطاعة والمجاهدة، وليسوا كذلك، وإنما قطعوا أعمارهم بالاشتغال بالجدال، وأفنوها بقليل وقال، فليس لهم حظ فيها، فلما لم يجدوا شيئاً منها أنكروا أصلها، وهذا جهل عظيم وخزي كبير؛ هذا إن كان هذا الرجل يذهب مذهب المعتزلة فإنها قد أجمعت على إنكار الكرامات، وإن كان يذهب مذهب أهل السنة والجماعة فلا يخفى عليه صحة الكرامات ولا وجودها لأولياء الله، ولا يحتاج إلى أن يظهر له ما هو عارف به.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه أعاد دعواه أنّ أهل الجبر والقدر، وقد بينّا أنه أحق بذلك بالأدلة الصحيحة.

وأما تصريحه بأنه الكذاب بغير دلالة فلا وجه يوجب ذلك، فلا يحسن بعقل فضلاً عن صاحب دين يدعو إليه أن يتخلّق بهذه الأخلاق.

وأما دعواه [أي الفقيه] أنه لا حظ لنا^(٢) في الكرامة لوجهين؛ أحدهما: الإنكار لأصلها.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد قلنا: إنها عندنا حق حيث لا يقارنها وجه قبح. وقوله: والثاني أنها ثمرة الطاعة، وقال: وليسوا كذلك، وهو لا يعلم حال مخاطبه ولا طريقته ظاهراً وباطناً، على أن قوله أنها ثمرة الطاعة والمجاهدة قد أخزاه الله به، لأن الطاعة والمجاهدة إن كانت فعلهم صح قوله، وإن كانت فعل الله كما يذهب إليه هذا القائل، فكيف يكون فعله تعالى ثمرة فعله لولا عمى بصيرة المورد لهذا القول.

(١) بداية كلام فقيه الخارقة.

(٢) له (نخ).

وقوله [أي الفقيه]: إنما قطعوا أعمارهم بالاشتغال بالجدال، وأفنوها بقليل وقال.
فالجواب [المنصور بالله]: فإن كان الجدال فعلهم خرج من مذهبه، وإن كان فعل
الله تعالى فإنه يكفر بذمه أفعال الله تعالى، ولأن الجدال بالحق قد أمر به تعالى في
الكتاب الكريم، والفقيه قد شارك في القيل والقال.

وقوله: إن المعتزلة قد أجمعت على إنكار الكرامات - فهو باطل؛ لأنهم
اختلفوا في ذلك اختلافاً شديداً، وعندنا من مناظراتهم للمذهبين جميعاً ما يبطل
قوله فيهم إلى وقت بلوغ خبرهم إلينا، والله أعلم بما قالوا بعد ذلك، وهو ما بعد
المائة والخمسين سنة فأقرب.

[معنى التطهير]

وأما قوله [أي الفقيه]: قال القدري [أي القرشي]: وأما اعتراضه على آية التطهير
بأن العبد فاعل، وأنه يطهر نفسه فهو من جملة افترائه على الأولياء.
بل الله عز وجل هو المطهر لعباده الأتقياء؛ لأنه الذي حكم بطهارتهم وسمى
وتولى سبحانه لهم التوفيق والتسديد، والمعونة والتأييد كما يشاء، ونحن نعرفها
في آبائنا عليهم السلام وأتباعهم من فضلاء المسلمين، ولولا خشية الإطالة لروينا من
ذلك كثيراً.

هذا القاسم بن إبراهيم عليه السلام دعا إلى الله تعالى في محمصة فتهدل السرير عليه
رطباً، ودعا إلى الله في ليلة مظلمة فامتلاً البيت عليه نوراً، وقد من الله تعالى علينا
بما هو أهله، ويجب شكره، مما قد ذكره الأولياء في كتبهم، وبعضهم شاهد ذلك،
وبعضهم علمه من المشاهد، ولكن الكرامات لا تكون إلا للأولياء، ولا ولاية
لمن يزعم أن الله تعالى يخلق أنواع المعاصي ويريدها.

فعلى مذهب المجبرة القدريّة لا معنى للتطهير؛ لأن الله تعالى خالق لجميع
الأفعال، الهدى منها والضلال، فإن فعل فيهم الطاعة والإيمان طهروا، وإن لم
يفعل ذلك فيهم لم يطهروا، فلا معنى للمنة بشيء، هو المتولي لأصله وفرعه، ولا

حيلة للعبد في الخروج منه بوجه من الوجوه، ولولا قلة التحصيل لما أورد ما ينقلب عليه أوضح الانقلاب.

فأقول [أي الفقيه] وبالله التوفيق: هذه من حال هذا الرجل مغالطة لا تنجيه، ومدافعة عنه بما هو فيه؛ أما قوله [أي القرشي]: فإني قلت إن العبد فاعل، وأنه يطهر نفسه - وهو^(١) صفوة مذهبه وحاصل معتقده، لاعتقاده القدرة التي تصلح للضدين الإيمان والكفر، والمعصية والطاعة، يطيع إذا شاء ويعصي إذا شاء، ولو شاء الله خلاف ذلك منه لما وجد، فكيف يقول هذا الإفتراء لولا ما أقدم عليه من قصد التدليس.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه ذكر الفعل، وترك التمكين منه بالقدرة، وسلامة الآلة، وترك اللطف الذي عنده يختار الطاعة أو يكون أقرب.

وما ذكر من المغالطة بزعمه في قوله إنه سبحانه حكم بطهارتهم، فقال [أي الفقيه]: وليس الحكم والتسمية في الطهارة من خلق الطهارة في شيء؛ لأن عندهم أن العبد هو الذي خلق الطهارة وأحدثها بعد أن لم تكن، والله تعالى هو الذي حكم بطهارته وسماه طاهراً فما أبعد أحد الأمرين من الآخر.

فالجواب [المنصور بالله]: أن إنكاره أن يكون الحكم بالتطهير والتسمية به يسمى تطهيراً مخالفة لما يعرفه العقلاء فإنهم يقولون: زكى فلان فلاناً وطهره إذا حكم عليه بالتزكية والطهارة وسماه بذلك، كذلك التسمية بالكفر يسمى كفراً أيضاً وهو ظاهر كما قال الكميّ بن زيد الأسدي رحمه الله:

وَطَائِفَةٌ قَدْ كَفَرُوا بِحُبِّكُمْ وَطَائِفَةٌ قَالُوا مُسِيءٌ وَمُذْنِبٌ

ومعناه حكموا عليه بالكفر وسموه به وقال تعالى في مثل ذلك: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ﴾ [المائدة: ٤١]، ومعناه أن يحكم بطهارتها لما لم

(١) بداية كلام فقيه الخارقة.

يفعلوا ما يوجب ذلك ويقال: زَكَّى الحاكم فلاناً أي حكم بتزكيته، وفَسَّق فلاناً أي حكم بأنه فاسق، وليس المراد بجميع ذلك خلق التطهير والتزكية والتفسيق فمن أنكر ذلك خالف ما عليه أهل اللسان اللغوي.

وأما قوله [أي الفقيه]: وعندهم أن الله تعالى طهر أبا جهل وأهل بيته، كما طهر محمداً وأهل بيته، وسوى بينهم في ذلك.

فالجواب [المنصور بالله]: أن هذه حكاية باطلة، فإن كانت حكاية عن المذهب فهي كذب، وإن كانت إلزاماً فهو باطل؛ لأن التطهير هو الحكم بأن فلاناً طاهر، كما أن التكفير هو الحكم بأن فلاناً كافر والتفسيق هو الحكم والتسمية بأنه فاسق؛ فكيف يقول بأننا نظهر الكافر، لولا قلة المبالاة بالمباهة، وقد حكينا له البيت في إكفار من سمي بذلك وحكم عليه به، فلا جرم أنا نكفر أبا جهل؛ لأننا نحكم عليه بأنه كَفَرَ ونسميه بالكفر لأنه فاعله.

وإنما الإلزام يتوجه على الفقيه إذا كان تعالى خالقاً للإيمان والكفر والطاعة والمعصية، فلا حكم على من لم يفعل طاعة بأنه مطيع أولى من أن يُحَكَّم عليه بأنه عاص، ولا حكم على من خُلِقَ فيه المعصية عندك بأنه عاص أولى من أن تحكم عليه بأنه مطيع، لأن كلاً من الفعلين اللَّذَيْن هما الطاعة والمعصية خلقه تعالى عندك، بل لا يوصف العبد بأنه مطيع ولا عاص إلا كما يوصف بأنه أسود وأبيض، ولا يتوجه عليه في جميع ذلك أمر ولا نهي، ولا مدح ولا ذم، كما نلزمه إخوانك الجهمية، وقد بينا أن اعتلالك بالكسب يزيدك رهقاً إن لم تفسره بأن العبد محدث لتصرفه.

وأما قوله [أي الفقيه]: إن أبا جهل عصي باختياره وأطاع محمد ﷺ باختياره.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه أورد ذلك عنا على سبيل الإنكار له، فيتحقق ما حكيناه عنه من الجبر الصريح والمذهب الشنيع القبيح.

[معنى اللطف والهداية]

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي]: ولم يبق عند الله تعالى من اللطف والهداية أكثر مما خلق فيهم، أفلا ترى إلى عظيم هذا الإفتراء وفضيحة هذا الإجتراء.

فالجواب [المنصور بالله]: أن قوله هذا كذب، متى أطلقه بل نقول: إن في مقدوره تعالى من اللطف ما يفعله بشرط الإهتداء بالهدى الأول فيفعله سبحانه وتعالى، وما كان مشروطاً بأمر زائد على ما ذكرنا فمتى حصل سبب كونه لطفاً؛ وجب كونه لطفاً.

فإن كان من فعله تعالى فعله، وإن كان من فعل مكلف آخر ولم يكن مفسدة أوجبه، ومتى كان من فعل غير متعبد وعلم أنه يفعله كلف بالملطوف فيه، وإن علم تعالى أن غير المكلف لا يفعله إلا بأن يلجيه على فعله ألباه، وإن علم تعالى أن غير^(١) المكلف لا يفعله ولو ألباه فالصحيح أنه يكلفه ويكون بمنزلة من لا لطف له، أو بمنزلة من له لطف في فعل القبيح^(٢)، وهذا باب هو منه عاطل، فلا نشغل بتفصيله.

وإنما أخرجنا إليه دعواه الكاذبة، أنه لم يبق لهم عند الله من اللطف أكثر مما خلقه فيهم، فأريناه أن عنده تعالى ذلك بأن يفعله، أو يوجبه، أو يعلم أن المكلف يفعله، أو يلجي غير المكلف إلى فعله، فإن لم يعلم تعالى شيئاً من ذلك لكونه مستحيلاً؛ فإن مجرد التمكين يكفي في حسن تكليف من لا لطف له أصلاً.

(١) قوله: (وإن علم تعالى أن غير المكلف.. إلخ) لا يتصور أن يلجأه ولا يفعله فلا يستقيم الكلام إلا بحذف غير ويكون الضمير في قوله: ولو ألباه لغير المكلف، فيصير المعنى هكذا: وإن علم تعالى أن المكلف لا يفعله أي الملطوف فيه وإن ألباه إليه أي غير المكلف.. إلخ. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي رحمته الله.

(٢) لعل المراد أن بعض القبائح قد يكون لطفاً في غيره لكن يمتنع التكليف به لقبحه لا أن المراد أن ثم لطفاً يوصل إلى القبيح فإنه مفسدة لا لطف فلا إشكال. تمت من التخريج.

وكذا ما خلطه من الهداية فهي أيضاً تنقسم إلى: تمكين، ودلالة، وهذا لا بد منه لكل مكلف كما قال تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى﴾ [فصلت: ١٧].

وَمِنَ الْبَلِيَّةِ عَذْلٌ مِّنْ لَا يَرْعَوِي عَنْ جَهْلِهِ وَخِطَابٌ مِّنْ لَا يَفْهَم

وإلى لطف وقد بينا أقسامه مفصلة، وإلى ثواب؛ فإن الثواب يسمى هداية لقوله تعالى: ﴿يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ﴾ [يونس: ٩]، ومعناه يشيهم، فما هذا الإطلاق الذي لا يحسن في الأمور المحتملة للصحة والفساد على ما ذكرنا من اختلاف الوجوه.

وأما قوله [أي الفقيه]: وقد بينا ما المراد بالتوفيق والتسديد والتأييد، وأنهم لا يقولون بذلك، ولا يذهبون إليه.

فالجواب [المنصور بالله]: أن الأفعال متى كانت من الله تعالى فلا فائدة في التوفيق والتسديد والتأييد؛ لأن ذلك إنما يكون كالعون للعبد على أن يفعل، فإذا كان تعالى هو الفاعل لأفعال العباد، فكأنه على مذهبه يوفق نفسه ويسددها ويؤيدها وذلك قول باطل.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي]: على مذهب المجبرة القدرية فلا معنى للتطهير، فإن فعل فيهم الطهارة والإيمان طهروا.

فأقول [أي الفقيه]: لقد غلط هذا الرجل في هذا غلطاً عظيماً، وأخطأ خطأ فاحشاً حيث قال: على مذهب المجبرة لا معنى للتطهير، فعلى مذهب المجبرة يكون الله تعالى هو المطهر، فلا كلام لأنهم يعتقدون أن الفعل فعل الله عز وجل وأن الآدمي لا فعل له أصلاً، وأنه مضطر إلى جميع أفعاله.

فالجواب [المنصور بالله]: ما قدمنا أن التطهير قد يكون بخلق الطهارة وهي اللطف والتوفيق للذان هما من فعله تعالى، وقد يكون هو الحكم والتسمية لأجل ما فعله العبد، فحكم عليه سبحانه بأنه طاهر وسماه بأنه طاهر وجاز تسمية ذلك طهارة وتطهيراً، ويقال طهره إذا حكم بأنه طاهر، وزكاه إذا حكم

بأنه زكي وسماه بذلك؛ فما في هذا من غلط؟

وإنما كان يلزم لو رجع بالتطهير إلى خلق الفعل، ولو قال بذلك لزمه ما رام أنه يلزمنا من تطهير الكفار، كما طهر المؤمنين؛ لأنه على مذهبه القبيح خالق لأفعالهم جميعاً الطاعة والمعصية، وقد قدمنا أنه ليس بأن يحكم لأحد من المكلفين بالتطهير، والآخر بالتكفير أولى من خلافه؛ لأنه تعالى عندهم خالق للفعلين معاً الإيمان والكفر.

[معنى معشر السنة والجماعة]

وأما قوله [أي الفقيه]: وأما نحن معشر السنة والجماعة فإننا وإن أثبتنا للعبد قدرة واختياراً ومشية، فهي متعلقة بمشيئة الله تعالى وقدرته، فهو الخالق والمطهر.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه قد أكثر من ذكر أنه من أهل السنة والجماعة، وقد بينا أنه على سنة معاوية اللعين، في بغضه لسيد الوصيين وجعل لعنه سنة عند أهل مملكته، وهي رأس البدعة، وأن الجماعة جماعته الذين اعتقدوا إمامته عند انزعال الإمام الحسن بن علي عليه السلام لمصالحة معاوية عند كثرة غدر معاوية وشدة مكره وقوة كذبه وكيد، وتشتت شمل أصحاب الحسن عليه السلام بمدخل معاوية الخبيثة.

[بيان القدرة والمشية]

وأما قوله [أي الفقيه]: فإننا وإن أثبتنا للعبد قدرة واختياراً ومشية.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه طال ما طالبناه في قوله قدرة واختياراً، بقدرة على ماذا؟ ومشية لماذا؟

فإن قال: على الإحداث له كان إسلاماً منه، وإن قال: على الاكتساب فقد بينا أن الكسب إن لم يعلّقه بالحدوث ويفسره به لم يعقل، وإذا فسره به ^(١) كان

(١) هكذا في النسخ ولا يستقيم ذلك؛ لأنه إن فسره بالحدوث لم يكن أقوى في إضافة الفعل إلى الله تعالى فلا يستقيم الكلام إلا بإثبات (لم) أي إن لم يفسر بالحدوث كان أقوى فكأن الإمام قال: إن لم يفسره بالحدوث لم يعقل، وأيضاً إن لم يفسره بالحدوث كان أقوى في إضافة الفعل إلى الله؛ فتأمل. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي عليه السلام.

أقوى في إضافة الفعل إلى الله تعالى، وكأنه يفارق جهماً من حيث إنه أضاف القبيح إليه تعالى من وجهين، وأضافه جهماً إليه سبحانه من وجه واحد.

وأما قوله [أي الفقيه]: ومشيتته فهي متعلقة بمشيئة الله تعالى وقدرته فهو الخالق والمطهر.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه ليس وراء هذا تصريح بالجبر أولى منه، فلا فائدة في انفصاله من شيخه جهماً، إلا من حيث إنه أضاف الفعل إليه تعالى من وجهين، وهو أقوى من إضافته إليه من وجه واحد.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي]: فلا معنى للمنة بشيء هو المتولي له ولأصله وفرعه؛ فقول باطل ولو عكس لأصاب، يقول: بل له المنة العظيمة لتفضله بشيء يقدر عليه ولا يقدر عليه أحد من خلقه.

فالجواب [المنصور بالله]: أن الكلام وقع في التطهير، فإن كان هو خلق الفعل فلا منة على العبد في أنه طهره بل يكون تعالى مطهراً لنفسه؛ لأن التطهير إن رجع به إلى فعل الطاعة فهو فعله تعالى عنده.

وإن رجع به إلى اللطف والتوفيق والتسديد، فكيف يقال: وفق العبد لما يفعله هو تعالى، فكأنه تعالى يوفق نفسه، ويلطف بها ويسددها.

وإن رجع به إلى الحكم، فكيف يحكم بطهارة الإنسان لما خلقه تعالى فيه؟ وما الفرق بين من فعل فيه الإيثار ومن فعل فيه الكفر؟ إذ ليس يضاف إليهما إلا وجود الفعل منه تعالى فيهما كما يقول جهماً، ويكون حلول الطاعة في المطيع، والمعصية في العاصي كحلول السواد في الزنجي، والبياض في الرومي؛ فكما لا يتوجه إليهما في اللونين تطهير ولا غيره، كذلك هاهنا وذلك ظاهر لا يخفى.

وأما قوله [أي الفقيه]: لكن على أصل هذا القدري لا معنى للمنة بشيء^(١)

(١) (لا) ظ. تمت (نخ).

(*) المعنى يستقيم بحذف (لا) من (يتولى) و(يقدر)؛ لأن الكلام من فقيه الخارقة فيطابق ذلك جواب الإمام، فمعنى كلام الفقيه أنه لا منة على العبد لله على مذهب العدالة؛ لأنه الذي يتولى الفعل ويقدر

يتولاه ولا يقدر عليه، إنما يتولاه غيره وهو في معزل عنه.

فالجواب [المنصور بالله]: ما قدمنا مكرراً أن المنة منه سبحانه بالإقدار على الفعل، والعبد هو الفاعل، وباللطف الذي يختار عنده العبد الفعل، وكذلك التوفيق والتسديد، وكذلك الحكم للمطيع بالإجلال والتعظيم لأجل إيمانه الذي فعله وتسميته بأنه مؤمن، والحكم على العاصي بالذم والاستخفاف والإهانة لأجل فعله الذي هو المعصية وتسميته بأنه عاص. وعند المجبرة، أن الطاعة والمعصية فعله تعالى، فلا يحكم على أحد بمدح ولا ذم لأن الفعلين منه تعالى على قولهم.

وأما قوله [أي الفقيه]: ولو أراد توليه لم يقدر على ذلك أصلاً.

فالجواب [المنصور بالله]: ما بينا أن الله تعالى قادر من كل جنس على ما لا يتناهى، وهو تعالى الذي أقدرنا على أفعالنا، بأن خلق القدرة لنا عليها، ولطف بنا في فعل الطاعة، وزجرنا عن فعل المعصية. فإن أراد أنه تعالى يخلق نفس أفعال العباد فهو ما أبطلناه آنفاً، فكيف يعتمد على التكرار في كثير من مسائله، وقد بينا أن مقدوراً واحداً بين قادرين لا يجوز، سواء كانا قادرين بقدرة، أو لذواتهما، أو أحدهما قادراً بقدرة والآخر قادراً لذاته، فلا وجه لإعادته.

وأما قوله: على وجه التهجين [أي الفقيه]: ولولا أن صاحبنا من أهل التحصيل لما أورد ما ينقلب عليه أوضح الانقلاب، فميزوا بين الكلامين وتبصروا يا أولي الأبواب. **فالجواب** [المنصور بالله]: أنه إنما يصح القول بالقلب للسؤال، والتميز بين الأقوال، عند من قال بأن العباد محدثون لهذه الأفعال، فأما إذا كان تعالى هو

عليه، وقوله: إنما يتولاه غيره أي غير صاحب المنة وهو العبد؛ فأجاب عليه الإمام عليه السلام: أن المنة منه سبحانه بالإقدار على الفعل... إلخ. اهـ لا يستقيم الكلام إلا على هذا؛ فتأمل والله تعالى ولي التوفيق. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

الخالق لكل كذب وصدق، وقول متناقض ومتفق، فلا لوم على من ليس بفاعل، كما لا لوم على الحجارة والأشجار فاعتبروا يا أولي الأبصار.

[موالة أهل البيت (ع)]

وأما قوله [أي الفقيه]: قال القدري [أي القرشي]: وأما ما حكاه من رواية الإمام في فضل أهل البيت عليهم السلام عقيب هذا الكلام وما عقبه من قوله: فأقول^(١) وبالله التوفيق: الأمر في أهل البيت عليهم السلام كما يذكر، إلا أن هاهنا أصلاً أصيلاً، ونكتة عزيزة، يغلط فيها الكثير من الناس؛ أما الأصل فاعتقادي واعتقاد أشياعك أنه لا تحصل محبة أهل البيت إلا ببغض من سواهم.

والكلام عليه في ذلك: أنه إن عني بسوء أهل البيت عليهم السلام من استقام على الإسلام والتزم الشرائع والأحكام، ولم يعدل عن الحلال إلى الحرام، وكان دين محمد صلى الله عليه وآله شعاره، وحبهم -سلام الله عليهم- دثاره، فذلك منه من جملة البهتان الذي يتجاسر عليه في مواضع كثيرة من رسالته؛ بل الواجب محبة أهل البيت عليهم السلام ومحبة محبيهم حيث ما كان في كل وقت وأوان.

وإن عني بسواهم من نصب لهم العداوة وحاربهم، وخذلهم وأبغضهم، وتثبط عنهم، وثبط من يطلب النزوع إلى قائمهم وإجابة داعيهم إلى الحق، وأوقع السب والتهجين، وتبع في ذلك الرجم بالظنون عن غير علم ولا اختبار، ولا معرفة ولا استبصار، فبغضه من أركان الدين المهمة التي لا ينفع مع تركها علم ولا عمل، وقد تقدم من الأخبار ويأتي تكملته إن شاء الله تعالى في هذا المعنى ما يشفي العليل ويردع الجهول.

فأقول^(٢) [أي الفقيه] وبالله التوفيق: أما قوله: إن عني بسوء أهل البيت عليهم السلام من استقام فلست أعني بذلك إلا أبا بكر وعمر وعثمان، فإن بقيتم على اعتقادكم أن

(١) هذا من كلام الفقيه في رسالته الأولى (الدامغة).

(٢) هذا من كلام الفقيه في رسالته الثانية (الخارقة).

هؤلاء ظلمة جهلة أخذوا ما ليس لهم ودفعوا حق غيرهم، كنتم مبغضين لهم ولن ينفعكم محبة أهل البيت إلا بمحبتهم، كما استدللنا أولاً من قول علي عليه السلام، وإن كنتم لا تعتقدون ذلك فيهم فوافقونا ودعوا منا النزاع، والركون إلى الابتداع.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه إن أراد بالمجمل في قوله الأول أبا بكر وعمر وعثمان قبل الأحداث، فقد بينا أن حالتهم الأولى توجب محبتهم قطعاً، وموالاتهم عموماً على ظاهر الإسلام، وما تحلوا به من حلية الدين، وظهر من نفعهم في قوة الإسلام، وما شاركوا فيه المسلمين من الشاء والترضية من رب العالمين ومن سيد المرسلين -صلى الله عليه وآله الطيبين-.

وإن أراد بعد الأحداث الجارية منهم، من التقدم على أمير المؤمنين وسيد الوصيين وخير البشر بعد النبيين، فذلك مما يمنع من القطع على ما كان مقطوعاً به، بل نتوقف في ذلك وتتبع الدليل، فإن دل على أن ما فعلوه من هذه الإقدامات القبيحة يكون محبطاً لما قدموه من الإحسان حكم عليهم بأحكام أهل النيران، ولحقهم بذلك السب وما يقارنه مما يستحقه أهل الكبائر والعصيان.

وإن دل الدليل على أن ما أقدموا عليه من الصغائر المكفرة في جنب ما قدموا من الإحسان، حكم بأنهم باقون على أصل الإيمان، والمستحق به من الجنان والتعظيم والإجلال.

وهذا أمر قد كرره وكررنا جوابه، وذكرنا له مع ذلك أنه ينبغي على مسألة الإمامة، وهل طريقها النص أو العقد والاختيار، وكل مسألة من هذه المسائل تتبع هذا الأصل، وقد ثبت النص وبطل الاختيار بما قدمناه.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي]: من نصب لهم العداوة وحاربهم - فقد عرفنا مقصود كلامه، وليس هذا موضع الحديث عليه، وسنذكره بعد إن شاء الله بما يعترف به إن كان من أهل الإنصاف، ولم يقصد العناد وإظهار الخلاف.

فجواب هذا موقوف على الوفاء بما وعد به.

[عصمة إجماع أهل البيت (ع)]

وأما قوله [أي الفقيه]: على أن صاحب هذا قد ترك الإنصاف في هذا الموضع وغيره، أما في غيره فقد قدمناه، وأما فيه فلأنه ذكر الأصل وترك النكتة فلم يذكرها لأنني قلت: وأما النكتة فتوهم أن أهل البيت جميعهم معصومون، وأنه يجب متابعتهم، وهذا ليس بصحيح، وقد ذكرنا ما يدل على بطلان العصمة.

والجواب [المنصور بالله]: أما قوله [أي الفقيه]: على أن هذا ترك الإنصاف في غير هذا فيما تقدم؛ فالجواب: أنه ما ذكر شيئاً إلا وبيننا جوابه بما يردع جهله.

وأما قوله في نكته قال [أي الفقيه]: فتوهم أن أهل البيت معصومون ثم أنكر ذلك.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا أن إجماعهم عليهم السلام حجة، وبيننا الدليل عليه ووجه دلالته، فبطل ما ادعاه من المنع من عصمتهم؛ لأننا نريد عصمتهم عليهم السلام فيما أجمعوا عليه، وهو أنهم لا يجمعون على خطأ.

وذكرنا أن دليل ذلك من الكتاب والسنة؛ أما الكتاب فأية التطهير، ودلالة أنهم المرادون بها من الصحاح، وآية الاجتناء والدلالة على أنه لا يجوز أن يراد بها سواهم، وحديث الثقلين، وحديث السفينة، وقد تقدم ذكر جميع ذلك.

فأي برهان وأي استدلال أقوى مما ذكرنا؟ ونحن ندعي العصمة لهم مجتمعين بهذه الأدلة وأصول مذهبنا هو إجماعهم، ولسنا ندعي العصمة لآحادهم بعد الأئمة الثلاثة عليهم السلام فاعرف رأي أتباع أهل البيت وهم الذين أخذوا العلم منهم.

[منفعة حب أهل البيت (ع)]

وأما قوله [أي الفقيه]: وتوهم أن محبة أهل البيت عليهم السلام مع مقارفة المعاصي ظاهراً ينفع، ويعلل المعلل نفسه بالحديث مثل: ((أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح)) وقد ذكرنا ما يدل على المحبة ومعناها فلا نعيده.

فالجواب [النصور بالله]: أن محبة أهل البيت عليه السلام تنفع، بمعنى أنها تزيد في ثواب المطيع القائم بالفرائض، المجتنب للمحارم، وبمعنى أنها مكملة ومتممة لاستحقاق الثواب من الله تعالى في الآخرة؛ لأن من أبغضهم فهو من أهل النار، لأنه يكون مخالفاً للنصوص من الكتاب والسنة، وبمعنى أن محبتهم يلفظ الله تعالى له لبركة المحبة، فقد تكون سبباً لهدايته إلى فعل الطاعات واجتناب القبائح.

وأما أنها يستحق بها الثواب، ويسقط بها جملة العقاب، مع ترك الواجبات وارتكاب المحرمات؛ **فذلك** باطل لا يقول به عاقل.

وأما قوله [أي الفقيه]: قال القدري [أي القرشي]: وكذلك ما حكاه عن أهل البيت عليه السلام من أنهم يعتقدون أن نسبهم يكفيهم ويغنيهم دون الأعمال الصالحة، فأظهروا الظلم والعدوان، وفتنوا الأمة، ووقدوا أصحاب نبيها بالزور والبهتان، وآمنوا ببعض الكتاب وكفروا ببعض، وأظهروا بعض السنة وجحدوا بعضاً.. إلى آخر ما تجاسر على روايته، واخترعه من حكايته، وما تابعه من رشق سهامه لأهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم خاصة من أن نسبهم لا يكفيهم من عذاب الله، وما حكاه من أمره صلى الله عليه وآله وسلم لأزواجه وأهل بيته وأقاربه بالطاعة، وأنه صلى الله عليه وآله وسلم لا يغني عنهم من الله شيئاً.

فالكلام عليه^(١) مثل ما تقدم: أن ذلك منه إثم وبهتان، وكفر وطغيان، وافتراء على الأئمة الطاهرين بما لا يعتقدونه ولا يقولونه، بل هم عليه السلام أول وأولى من أقام الفرائض، واجتنب المحارم، وأزال المآثم، وجاهد على ذلك أعداء الله حتى وقع تلف النفوس الزكية في ذلك، غضباً لله سبحانه على عصاة خلقه المخالفين لأمره ونهيه.

فكيف يستجيز أن يروي هذه الروايات، أو يطول في هذه الحكايات، التي لا

(١) الكلام للقرشي.

صحة لها ولا ثبات؛ لولا قلة الدين، وشدة العداوة لذرية سيد المرسلين -سلام الله عليه وعليهم أجمعين-، وكل ما ذكره على أهل البيت عليهم السلام من أنه لا معول إلا على الطاعات دون النسب، وما حكى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك مؤيد لمذهب أهل الحق، ومبطل لمذهبه الخبيث من أن الطاعة والمعصية فعله تعالى، فلو كان كما ذكر لما كان لاحتجاجه بالخض^(١) على الطاعات معنى.

فأقول [أي الفقيه] وبالله التوفيق: لقد سلك هذا الرجل في هذا الجواب طريقاً سهلة المؤنة، لا يعجز من أراد سلوكها، واقتصر على مجرد التكذيب والسب والتهجين؛ فإن كان هذا جواباً مرضياً عند أهل العلم فذاك، وإن لم يكن مرضياً فليطلب غيره فإن الباطل لا يغني من الحق شيئاً.

وأقول: فإن أراد بقوله: من أقام الفرائض واجتنب المحارم.. إلى آخر قوله: علياً عليه السلام وأولاده الطاهرين؛ غير مدفوع ولا منكر، وحبهم واجب على الكافة وقربة يتقرب بها إلى الله عز وجل، ومن أبغضهم أو نقصهم فهو من الملحدين، وخارج^(٢) عن زمرة الموحدين.

لكن من ادعى نسبهم، ولم يذهب مذهبهم، واعتقد أن فضله فضلهم، وأنه لاحق بهم وإن خالفهم في الاعتقاد، وعدل عن الرشاد؛ فهو الذي قلنا وعليه دل قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه)) إلى غير ذلك من الأخبار والروايات.

وأما إنذار النبي صلى الله عليه وآله وسلم قرابته المؤمنين وتحذيره إياهم وقوله لهم: ((إني لا أغني عنكم من الله شيئاً)) مخافة أن يتكل أحدهم على مجرد النسب، ويظن أن

(١) الخض: بمعنى الحث بالضاد. والحظ: بمعنى النصيب بالظاء.

(٢) دخل في حكم الفقيه معاوية وحزبه، فقوله هنا يطل روايته لصلاة علي عليه السلام على أصحاب معاوية؛ إذ لا أحد من الأمة يجوز الصلاة على الملحدين، الخارجين من زمرة الموحدين، وكذا رواياته لفضائل معاوية. انتهى من خط مولانا الحسن الحوثي -رحمته الله- ورضي عنه.

ينجو به من العطب؛ فمعلوم ذلك من الأخبار الصحيحة المنقولة عن النبي ﷺ، وقد دل على ذلك القرآن الكريم في قوله: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء].

وصفة دعاء النبي ﷺ وتبليغه إياهم بالوحي إليه مشهور غير منكور، لا يدفعه إلا من عمي بصره وبصيرته، واستولى عليه جهله وغفلته.

فلما عمي عن ذلك ظن أن غيره أعمى كعماه، وتابع لهوى نفسه كما تبع هواه، ولقد قال الله تعالى في مثل هذا: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَصْلَهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجاثية].

فالجواب [المصور بالله]: أنه سلم كمال الفضل بالنسب والعلم والعمل لأمر المؤمنين ﷺ وأولاده الطاهرين، ثم قال: لكن من ادعى نسبهم ولم يذهب مذهبهم فهو الذي قلنا، وذكر الخبر وهو قوله ﷺ: ((من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه)) - **فإن** أراد بالقسمة من هو على هذه الصفة من المخالفة لعلی ﷺ وأهل البيت في المذهب - **فلا** شك أن نسبه لا يكفيه، وإن كان موجوداً في الوقت فينبغي له أن يعرفناه كما عرفه ليعتقد صحة نسبه، وقبح مذهبه.

وإن كان يريد بذلك من خالف المجبرة القدريّة في إضافتها القبائح والفحشاء وقول الزور، وكل كذب وفجور إلى الله تعالى - **فذلك** مما يكمل إيمانه ويضاعف إحسانه، وهو من أرجى ما يرجى له عند ربه عز وجل إن نزهه سبحانه عن فعل القبائح، وعلقها بأهل الفحش من فاعليها من العباد وأهل الفضائح، وذلك حينئذ هو مذهب الأول منهم من لدن علي ﷺ إلى وقتنا هذا، بل نرجو أنه المذهب الذي بذهابه تقوم القيامة، فإنها لا تقوم إلا على شرار الخلق.

وكلما تردد منه من هذا الكلام وجنسه يدل على حيرته وذهوله وعدم تحصيله؛ لأن الخلاف الذي أضاف إليهم هو فعل الله عنده وعند أهل مقالته،

وكذلك الوفاق عنده فعل الله، وعلامَ يذمهم على أصله؟ وعمّ ينهاهم؟ أعن فعله أم عن فعلهم؟ ليس يستقيم على مذهبه الإلزام، ولا يجوز تلبيسه إلا على أشباه الأنعام، وإنما نذكر ما نذكر من الاستدلال، ليعقله غيره من البرية، ويلزم الحجة أهل العقول السوية.

فنقول: وإن أراد في مسألة الإمامة فقد قدمنا أن أحق الخلق بها هو علي عليه السلام دون سائر الصحابة، وهو مذهبه عليه السلام ومذهب العترة الخاص منهم والعام، فما هذه الجمجمة في موضع يجب فيه الإفصاح، ليقوم كل فريق بحجته، ليلبغ بذلك نهاية درجته، ويعرف به إما حسن معذرتة، أو خبث طريقته وسريرته.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي]: وما تابعه من رشق سهامه لأهل البيت عليه السلام - فأقول [أي الفقيه]: هذا قول جاهل، لقد صان الله أهل البيت عليه السلام عن مذهب هذا الرجل وفرقتة، وحرسهم عن قدريته ومجوسيته، ولقد روينا عن علي عليه السلام في رسالتنا هذه من الأحاديث مما يبطل مذهبهم، ويؤذنه أنهم على باطل فيما روه من غرضهم ومطلبهم، وقد بينا من عقيدتهم وأذاهم لأصحاب نبيهم، وتكذيبهم لربهم ونبيهم؛ ما يعلم به أنهم على الصفة التي ذكرنا، وأنهم أجهل مما وصفنا.

فالجواب [المنصور بالله]: أن الفقيه - كافاه الله على أفعاله - لما حكى له ما آذى به أهل البيت عليه السلام جعل الفقيه الجواب أذية للخاص والعام، فجعل السب الآخر منه جواباً عما حكى من السب الأول عنه، فلا أصاب في السب الأول ولا في السب الآخر، بل أضاف إلى السب الآخر حكاية الكذب الظاهر، فإنه ذكر أنه روى عن علي عليه السلام من الأحاديث ما يبطل مذهب العدل والتوحيد وهو كاذب في روايته، وصان الله أمير المؤمنين عليه السلام عن إبطال المذهب الحق والقول بالصدق.

بل هو عليه السلام أصل ذلك وأهله ومحله، فإنه عليه السلام أول من سن الخطب الجممة والنثر البديع، والرسائل الفائقة مشحونة بالعدل والتوحيد ونفي الرؤية،

وإبطال التشبيه والجبر والرضا بالمعاصي؛ فما هذه الجسارة على الكذب الذي يورده النار؟ وبئست الخيرة التي اختارها لنفسه.

وأما صيانة أهل البيت عليهم السلام عن القدرية والمجوسية - فقد كان ذلك بمن الله تعالى لا بعناية الفقيه، بل على رغم كل قدري ومجبر.

وأما إضافة القدرية والمجوسية إلينا وإلى أهل نحلتنا - **فالجواب**: أنه افترى بما قال، بل هو أحق بهذين الاسمين وجميع من قال من أهل ملته ومن وافقه: على أن الله تعالى يخلق المعاصي والفضائح، والمخازي والقبائح، وكل ظلم وزور، وكل كذب وفجور، وتلبيس وغرور، فكيف يرمي البريء بدائه؟! فلقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً.

ولا يصح له إضافة قبيح إلى بعض المكلفين، وحسن إلى بعضهم إلا بالخروج عن مذهبه الرديء، وإلا فهو يضرب في حديد بارد، ويقدح في زند صالد.

[إعذار افتراق الكتاب والعترة (ع)]

وأما قوله [أي الفقيه]: قال القدري [أي القرشي]: وما انتهى إليه بعد كثير من السب والإزراء، إلى رواية الإمام في الكتاب والعترة وأنها لن يفترقا، واحتجاه عليه السلام لذلك بأن (لن) لنفي الأبد، وما اعترض عليه بقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَتُّوا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [١٤] وَلَنْ يَتَمَتُّوه أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيهِمْ ﴿البقرة﴾، ثم قال في موضع آخر إخباراً عن الكافر: ﴿يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾ [١٥] [النبأ]، أفلا تراه تمنى الموت والانعدام؟ وقال تعالى أيضاً في قصة الكفار: ﴿وَنَادَوْا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مَا كُيُوتُونَ﴾ [١٦] [الزخرف]، وسؤال القضاء هاهنا إنما هو الموت يدل عليه قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ﴾ [سبأ].

فالكلام عليه [أي القرشي] في ذلك: أن (لن) وإن كانت موضوعة في الأصل

للأبد بأنها تكون مستعملة إلى غاية لا يحصل المنفي قبل انتهائها وتكون مشبهة بالأبد من هذا الوجه.

فإذا تقرر هذا فمعلوم أن المراد بها في الآيات التي ذكرها في مدة أوقات التكليف، دون أوقات الآخرة؛ لأنها وردت فيما يتعلق بالتكليف فمتى لم يتموا الموت في الدنيا فقد حصل هذا المعنى، ولا تعلق في ذلك بأحوال أهل الآخرة، بل أمور الآخرة على حياها فقد حصل الغرض المطلوب من معنى (لن) فيما ذكرنا.

وأما ما أخبر الله به عز وجل من تمنيه للخروج من النار وسؤالهم القضاء الذي هو الإمامة طلباً للتخلص من تلك الأحوال العظام؛ فليس له تعلق بأحوال التكليف، بل الخبر فيه لطف للمكلف لينزجر ما دام متمكناً من الإنزجار، وليحذر في وقت ينفعه الحذار، فافهم ذلك وتدبره، وستجده كما قلنا إن شاء الله.

فنقول [أي الفقيه] وبالله التوفيق: قد ذكرنا معنى هذا فيما تقدم من رسالتنا هذه، وبيننا كيف افترقنا على وجه يوافقنا فيه هذا الرجل، ولا يقدر على مخالفتنا فيه؛ فالجواب: أن ما ذكره من سؤال فقد صدر جوابه بما يقف عليه إن شاء الله تعالى.

وأما قوله [أي القرشي]: أن (لن) وإن كانت موضوعة في الأصل للأبد فمن (١) سلم لك ذلك الأصل بل نقول: ما ذكرناه أدل دليل على أنه ليس المراد بها الأبد في الدارين؛ لأنه قال: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾ [البقرة: ٩٥]، فذكر (لن) وذكر الأبد، ولم يكن إلا في مدة معلومة، كذلك يمكن أن يكون في قوله: ولن يفترقا في مدة معلومة، أو لن يفترقا يريد العترة باجتماعها، فإنها باجتماعها لا تخالف الكتاب ولا تفارقه، وأما على الانفراد فمتعذر ذلك؛ لأنه قد يرى بعض العترة رأياً ويخالف في ذلك بعضها، ولا يمكن دفع الاختلاف لوجوده وظهوره.

ومن المشاهدة أن هذا الإمام العباسي من العترة أهل البيت بالاتفاق، وقد

(١) بداية كلام الفقيه.

ادعى الإمامة وانتصب لها وبايعه أكثر المسلمين، وإمامك يدعي الإمامة بعد إمامة هذا العباسي، فبان لك أن العترة قد افتقرت وأن إمامة إمامك باطلة. وإن كنت تريد أنها لا تفترق باجتماعها هي والكتاب فذلك صحيح، وهو معدوم في إمامة إمامك، ومؤذن بطلانها أيضاً.

ثم نقول: يلزمك على مقتضى قولك في هذا أن نقول في قوله عز وجل: ﴿لَنْ تَرَانِي﴾ [الأعراف: ١٤٣]، إنما هي لنفي الأبد في الدنيا كما ذكرت أو ترجع فتقول: لنفي الأبد في الدارين فيلزمك ما أنكرته أولاً.

فالجواب عن ذلك [المنصور بالله]: أن الإمام العباسي لا يكون من العترة شرعاً ولا لغة؛ أما اللغة فالعترة: الولد وولد الولد، وهو مأخوذ من العتيرة نبت بالبادية، ذكره ابن فارس في المجمل، وابن قتيبة في الغريب، وغيرهما.

وأما الشرع: فكلام النبي ﷺ في غير حديث: ((اللهم إن هؤلاء عترتي أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً)) يعني علياً ﷺ وفاطمة والحسن والحسين ﷺ.

ولأنهم الذين أفعالهم تطابق الكتاب لأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، وذلك معلوم في آبائهم وأبنائهم ﷺ إلى يومنا هذا.

ونقيض ذلك في خلفاء الفقيه الذين زعم أنهم خلفاء الله في بلاده، وأمناءه على عباده من بني العباس، فإن المعلوم من أحوالهم ضرورة شرب الخمر، وارتكاب الفجور، ونقض العقود، والختر في العهود، وإخفار الذمة، والقتل بالتهمة، وانتهاك الحرمه، بحيث لا يمكن وليهم كتمان ذلك، فإن كتمه أخزاه الحاضر والباد، وصار هزاة للعباد.

وأما محاولته أن أهل البيت ﷺ يفارقون الكتاب، فذلك ما لا سبيل إليه لأننا قد بينا معنى (لن) وأنها للتأييد معنى.

وما حكاه من تمني الكفار للموت في النار، فمن أين أن أولئك الكفار هم

اليهود، وهل هذا إلا رجم بالغيب، وقطع بغير دليل، والمنى يكون لغيرهم ممن لم يتعلق به النفي من الحكيم سبحانه، ولأن النفي عن شخوص معينة من اليهود على عهد النبي ﷺ، فلو تمنى منهم اليوم متمن لما قدح ذلك في الآية؛ لأن رسول الله ﷺ أخبرهم أنهم لو تمنوا لما اتوا عن آخرهم وعلموا صدقه فامتنعوا، فلو تمنى اليوم منهم متمن لما أثر ذلك في معنى الآية، وعندنا أن أولئك الشخوص لا يتمنون الموت في دنيا ولا آخرة؛ لأن الله تعالى لا يخبر إلا بالحق.

ولأنه لو كان (لن) لا تفيد التأبيد فإن جعل رسول الله ﷺ ورود الحوض غاية لذلك يقتضي الملازمة بين الكتاب والعترة إلى ذلك الوقت المعين، ولولا ذلك لاختل الكلام النبوي، وبطلت فائدته، وذلك لا يكون لأن يستقيم للفقهاء مذهبه الفاسد قال تعالى: ﴿مِنْ كُلِّ أَمْرٍ سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾ [القدر]، فجعله غاية.

وقد أخبر رسول الله ﷺ أنها لن يفترقا، وهو أولى بالتصديق ﷺ من جميع البشر؛ فكيف يُصدَّقُ الفقيه فيما يخالف قول الرسول ﷺ؟

وأما آحاد العترة فتجوز مخالفة الواحد منهم للكتاب بمعصية الله تعالى، وأما اختلاف آراء العترة فإن كان في الشرعيات، فذلك جائز، وقد اختلف الصحابة رضِيَ اللهُ عَنْهُمْ في الشرعيات، وأفتى أحدهم بنقيض ما أفتى به الآخر، ولم يقدح ذلك في حقهم وكونهم أولى بالأمر من سائر الأمة، فكذلك العترة بطريق الأولى؛ لأنهم أهل البيت المطهرين^(١) من الأدناس، المفضلين على جميع الناس، قضى رسول الله ﷺ لهم بإصابة الحق وحدهم، ولم يتنظم إجماع الأمة بالاتفاق إلا بهم، فثبت الأمر بشاباتهم واتفاقهم مع الأمة بإجماع الأمة معهم على ذلك، واختصوا بأن إجماعهم حجة على الأمة، وقامت بذلك الدلالة، وإن خالفتهم الأمة، فتنفهم ذلك إن كنت ممن يفهم.

(١) منصوب على المدح؛ تمت سماعاً عن الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي رَحِمَهُ اللهُ.

فأما في أصول الدين فلا يختلفون، وقد ذكرنا رأي أوائلهم في الأصول، ووافقهم جميع أهل البيت عليه السلام من آل علي وآل عباس وآل عقيل وآل جعفر، ولم يخالفوا ولد الحسن والحسين عليه السلام في قول ولا فعل.

هذا العباس رضي الله عنه كان يعتقد الإمامة في علي دون الناس، ولم يطمع بها لنفسه لكونه من أهل الفداء يوم بدر، ولمشاهدته ما كان من رسول الله صلوات الله وسلامه عليه في علي خاصة في بني هاشم وعاماً مع الناس، وقد ذكرناه في الأخبار المتقدمة في الجزء الأول من جوابنا هذا، وفيما بعده من المتأخرة.

ثم ولده عبدالله بن العباس لازم علياً عليه السلام وبايعه وجاهد بين يديه، وكان منه في مال البصرة ما كفرته التوبة^(١)، وكان أخوه عبيدالله على اليمن وقثم على مكة.

(١) قال عليه السلام في التعليق: توبة ابن عباس من مال البصرة عند الإمام، وقد توقف ابن أبي الحديد في أن المراد بمكاتبة علي في شأن مال البصرة هو عبدالله بن العباس؛ لأن مقامات عبدالله في شأن علي في حياته وبعد وفاته، وإجلاله له والذب عنه والانتفاء إليه؛ ينافي ما قيل من المكاتبة في أخذ المال، فليبحث عن ذلك في شرح النهج. تمت كاتبه.

على أن ما رواه أبو الفرج الأصفهاني من أن عبدالله بن العباس كتب إلى الحسن بن علي في أول خلافته من البصرة ينافي أنه أخذ مال البصرة وهرب به إلى مكة. تأمل تمت.

وروى أبو عبيدة عن عمرو بن عبيد: أن ما قيل من أخذ ابن عباس للمال قول باطل، فإن ابن عباس لم يفارق علياً إلى أن قتل، وشهد صلح الحسن بن علي. وقال: وكيف يجتمع المال بالبصرة وعلي في حاجة المال، وهو يفرغ المال في كل خميس ويرشه، تمت بالمعنى من أمالي المرتضى أبي القاسم علي بن النقيب أبي أحمد رحمهما الله.

روى المرشد بالله بإسناده عن أبي صالح قال: (ذكر علي بن أبي طالب عند عائشة وابن عباس حاضر فقالت عائشة: كان من أكرم رجالنا على رسول الله صلوات الله وسلامه عليه فقال ابن عباس: وأي شيء يمنعه من ذلك؟ إصطفاه الله لنصرة رسوله، وارتضاه رسول الله صلوات الله وسلامه عليه لأخوته، واختاره لكريمته، وجعله أبا ذريته، ووصيه من بعده. فإن ابتغيت شرفاً فهو في أكرم منبت، وأورق عود، وإن أردت إسلاماً فأوفّر بحظه، وأجزل بنصيبه! وإن أردت شجاعة فنهمة حرب، وقاضية حتم، يصافح السيوف إيسلاً، لا يجد لموقعها حساً، ولا تنهيه تعتة، ولا تغله الجموع، والله ينجده، وجبريل يرفده، ودعوة النبي صلوات الله وسلامه عليه تعضده، أحد الناس لساناً، وأظهرهم بياناً، وأصدقهم بالجواب في أسرع جواب، عظته أبلغ من عمله، وعمله يعجز عنه أهل دهره، فعليه رضوان الله وعلى مبغضيه لعائن الله). انتهى فتأمل!

فإن هذا أخرج من لسان قائم بحق علي، معترف له بما يستحقه، فكيف يصح ما نسب إليه من جوابه على علي؟! إن مقاماته في شأنه لتدفع ذلك والحمد لله تمت كاتبه.

وروى محمد بن سليمان الكوفي نحو خبر المرشد بالله بسنده إلى عبد الله بن صفوان قال: (كنت عند عائشة فذكر علي، فقالت: كان من أكرم رجالنا على رسول الله ﷺ، فقال له رجل ولم يسمه عبد الله الخ) تمت. قال رجل لابن عباس: (سبحان الله ما أكثر فضائل علي ومناقبه، وإنني لأحسب أنها إلى ثلاثة آلاف، قال ابن عباس: أو لا تقول إنها إلى ثلاثين ألفاً أقرب)، رواه البكري الخوارزمي في فصوله بإسناده عن عيسى بن عبد الله عن أبيه عن جده تمت.

وقال ابن عباس: (العلم ستة أسداس لعلي بن أبي طالب خمسة أسداس، وللناس سدس، ولقد شاركنا في السدس حتى هو أعلم منا به) رواه الخوارزمي بإسناده عنه من طريقين ومثله في ذخائر العقبى تمت. سئل ابن عباس عن علي قال: (ملي عزمًا وحزمًا وعلماً ونجدة) أخرجه الحاكم تمت.

وقال ابن عباس: (لعلي أربع خصال ليست لأحد غيره: هو أول عربي وعجمي صلى مع رسول الله ﷺ، وهو الذي كان لواءه معه في كل زحف، وهو الذي صبر معه يوم فر عنه غيره، وهو الذي غسله وأدخله قبره) أخرجه عنه ابن عبد البر في الاستيعاب. تمت.

وقال ابن عباس: (ليس من آية في القرآن ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ إلا وعلي بن أبي طالب رأسها وأميرها وشريفها، ولقد عاتب الله أصحاب محمد ﷺ في القرآن وما ذكر علياً إلا بخير) أخرجه عنه أحمد والكنجي. وقال المحب الطبري عن ابن عباس وقد سئل عن علي فقال: (رحمة الله على أبي الحسن كان والله علم الهدى، وكهف الدجا [في ذخائر العقبى: التقى. وقد أخرج فيها هذا الأثر بتمامه، ومنها أخذ شارح التحفة وينظر في الأصل، تمت هكذا في هامش الأصل]، وطود النهى، ومحل الحجا، وغيث الندى، ومتمهى العلم للورى، ونوراً أسفر في الدجى، وداعياً إلى الحجة العظمى، مستمسكاً بالعروة الوثقى، أتقى من تقمص وارتدى، وأكرم من شهد النجوى بعد محمد المصطفى ﷺ، وصاحب القبلتين، وأبو السبطين، وزوجته خير النساء فما يفوقه أحد، لم تر عينا مثله، ولم تسمع أذناي بمثله؛ فعلى من أبغضه لعنة الله ولعنة العباد إلى يوم التناد) أخرجه أبو الفتح القواس تمت شرح تحفة. ورواه علي بن الحسين المسعودي في مروج الذهب مرسلاً.

والحديث الذي أخرجه ابن عبد البر (كان لعلي خصال: هو أول عربي وعجمي الخ) [أخرج حديث ابن عباس (كان لعلي أربع خصال.. الخ): الكنجي في الكفاية (ص ٣٠٠) والحاكم في المستدرک (٣/ ١٢٠) رقم (٤٥٨٢)] أخرجه علي بن الحسين في المحيط عن ابن عباس كما عند ابن عبد البر إلا لفظ (أربع) وزيادة (المهراس) قال: (وهو الذي صبر معه يوم المهراس وانهمز الناس كلهم غيره) انتهى والحمد لله. وأخرجه الكنجي عن ابن عباس كما رواه علي بن الحسين، تمت من مناقبه. وكذا أخرجه الإمام أبو طالب عن ابن عباس كما رواه في المحيط وهو في أماليه تمت.

ثم أبو جعفر، بايع لمحمد بن عبدالله النفس الزكية عليه السلام مع كافة بني هاشم في أيام بني أمية، ثم قامت بنو العباس طالبين بثأر زيد بن علي عليه السلام وابنه يحيى عليه السلام وامتنوا بذلك في أشعارهم فقال ابن المعتز:

وَنَحْنُ نَهْضُنَا رَافِعِينَ شِعَارَنَا بِثَارَاتِ زَيْدِ الْخَيْرِ عِنْدَ التَّجَارِبِ

وكانت الدعوة إلى غير معين من العترة، بل إلى الرضا من آل محمد عليه السلام وبذلك قال أبو سلمة حفص بن سلمة بن سليمان، مولى السبيع، والملقب وزير آل محمد - حين أخرجها السفهاء من خراسان إلى آل العباس - ما قال كما ذكرناه في قصتهم، وكان ذلك هو السبب في قتل أبي سلمة، وكمثل ذلك قتل سليمان بن كثير وأشباهه.

لأن محمد بن علي بن عبدالله بن العباس كان داعياً لمحمد بن عبدالله النفس الزكية عليه السلام، وكان اسمه مكتوباً عندهم على الأعلام، وأوصى محمد بن علي ولده إبراهيم بالدعوة، وكذلك إبراهيم أوصى بها إلى أبي العباس عبدالله الملقب بالسفاح، وكانوا لا يطمعون بها لأنفسهم أصلاً، فلا تخطر في بال إلا أن المقادير تجري بخلاف التقدير.

فلما تمكنوا وطمعوا فيها لأنفسهم، قتلوا أولياءهم، وأساس الدولة العباسية الغدر، ومبناها على الاغتصاب كما قيل لهم في جواب القصيدة البائية:

مِنْ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ وَابْنِ وَصِيِّهِ إِلَى مُدْغِلٍ فِي عُقْدَةِ الدِّينِ نَاصِي
نَشَابِينَ طُبُورٍ وَدُفٍّ وَمَزْهَرٍ وَمِنْ حَجَرٍ شَادٍ أَوْ إِلَى صَدْرٍ ضَارِبٍ
وَمِنْ ظَهْرِ سَكْرَانَ إِلَى بَطْنِ قَيْنَةٍ عَلَى شُبْهَةٍ فِي وَطْئِهَا وَشَوَائِبِ

.. إلى قوله:

وَقُلْتُ نَهْضُنَا رَافِعِينَ شِعَارَنَا بِثَارَاتِ زَيْدِ الْخَيْرِ عِنْدَ التَّجَارِبِ

فَهَلَّا بِإِبْرَاهِيمَ كَانَ شِعَارُكُمْ فَيَرْجِعُ دَاعِيَكُمْ بِخُلَّةِ خَائِبٍ^(١)

والمراد التنبيه والاختصار لأننا قد تكلمنا في ذلك جميعه في الجزء الأول من كتابنا هذا بما فيه الكفاية ومقنع لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

[بطلان إمامة العباسي]

وأما قوله [أي الفقيه]: ومن المشاهد أن هذا الإمام العباسي من العترة أهل البيت عليه السلام بالاتفاق.

فالجواب [المنصور بالله]: أن هذا قول سقيم لا يستقيم، أما من أهل البيت فصحيح، وأما من العترة أهل البيت فغير مسلم ولا سليم؛ إذ العترة من أهل البيت عليه السلام هم أهل الكساء، بما ذكرنا في كتابنا هذا من النصوص على ذلك، بالأسانيد الوثيقة الصحيحة إلى النبي ﷺ من الرواة الذين هم أئمة الفقيه وغيره من العامة، لا يعدلون بهم أحداً، ولا تختلجهم الظنون في روايتهم، ولن تجد مثل ذلك لآل عباس أنهم عترته أهل بيته ﷺ.

وأما أنه ادعى الإمامة فإنما عقدها له أبوه قبل وفاته -على جاري عادتهم- أنهم يعقدونها لمن لا تصح الصلاة خلفه، ولا تقبل في دين الإسلام شهادته، فلما طال عليه الأمد في حياة أبيه، واستطال أيامه؛ أوصد عليه الحمام، وجرّعه مِرَّ الحِمَام. فإن شك الفقيه في ذلك فليسأل أهل دار هجرته، وقرار نصرته، فإنهم عليه عدول، وليس معلوم الأمور كلها كالمجهول؛ فإن كان من شرائط الإمامة قتل

(١) ذكر هذه الآيات في معجم الأدباء لياقوت الحموي وعزاها إلى أبي القاسم التنوخي وذكر أنه رد بها على قصيدة لعبد الله بن المعتز قالها يفخر فيها ببني العباس على بني أبي طالب، إلا أن البيت الثاني فيه هكذا:

نشابـين طنبـور وزقّ ومزهر
وفي حجر شاد أو على صدر ضارب
والبيت الأخير:

فَهَلَّا بِإِبْرَاهِيمَ كَانَ شِعَارُكُمْ فترجع دعوكم تحلة خائب
وفي بعض المصادر: بعلة خائب. اهـ وانظر الوافي بالوفيات.

الوالد ففعل إمام الفقيه له أكبر شاهد!!

فإن صعب على الفقيه هذا الأمر؛ فلا ينس دليله، ولا يجهل سبيله، من التكذيب والسب والأذية، الذي هو رأس ماله، وأسدُّ نباله، ولن يغلب من انتضاها في وجه خصمه، وجعل برهانه نواذر زعمه.

وأما قوله [أي الفقيه]: بايعه أكثر المسلمين - **فالله** ^(١) تعالى مشرف مقادير المسلمين عن بيعته، والانقياد لأحكامه، إنما يقع من بعض محصلي الفقهاء أن صلاة الجمعة تقوم بالإمام الجائر الفاجر، لظاهر حديث جابر، فلا يختلفون في ظلمه وجوره.

فأما الفقيه لمبلغ علمه قضى له بالطهارة، وصحح له الإمامة، وذلك أمر بعيد، ورأي من رأيه غير رشيد؛ كيف يكون إماماً للمسلمين من لم يعقد عقيدته على الدين، ويُعرَف بالفضيلة في المسلمين، أفليس عمر لما اعتقد في نفسه الإمامة وروجع في عقدها لولده عبدالله بن عمر، وعبدالله بن عمر في الطهارة والعلم والورع فقال عمر: إن عبدالله لم يحسن طلاق امرأته، فكيف يتولى أمر أمة محمد ﷺ، فراعى في أمر الإمامة العلم واستقصر أمر عبدالله فيه.

فكيف قطع الفقيه على إمامته من غير مخبرة، ولا عراضة لنفسه في العلم على اختبار علماء الأمة، ولعله لم يبق ما يقطع به إلا العلم بالترجيح بين القياسين، والفصل بين أحكام العلل الأربع، وتعدر الترتيب في أحكام ألفاظ قياس العكس، إلى غير ذلك من مشكلات الفن الذي يطول شرح الكتاب بها لو تفصيناها.

ولم يعلم أن جل معرفته، وغاية علمه؛ هو التمييز بين أحكام البم والوزير ^(٢)، وأنواع العيدان والطنابير، واختيار النعمات والأصوات، كما فعل أمير المؤمنين الرشيد في اختيار المائة الصوت، وتبعه أمير المؤمنين الواثق واختار من المائة عشرة.

(١) جواب الإمام عبدالله بن حمزة (ع).

(٢) البم: الغلظ من أوتار المزهر. والوزير: هو الدقيق من الأوتار. تمت قاموس، والبم هو بالباء الموحدة.

[بعض ما أظهره الإمام من صفاته للاحتجاج وإنصافه لأهل المذاهب والملل جميعاً]

وإمام الشيخ^(١) الذي رد عليه الفقيه ادعى الإمامة قام ودعا، وادّعى على من يعاشره من حال طفولته إلى وقت دعوى الإمامة طهارة المنشأ، وأنه لم يرتكب قبيحاً ولا محظوراً، ولا زایل شرعة الإيمان، ثم عرض نفسه على العلماء فما بقي في العلم بحر حتى سبّح في مائه، ولا جو إلا طار في أرجائه، عرف ما عرف أهل العلم وما جهلوا، وبين معاني الكتاب والسنة، ومن الله سبحانه في ذلك المنّة.

ودون منصبه فلق الصباح، إنما هو من جحجاح في جحجاح، إلى النبي المصطفى والوصي المرتضى الوضاح، من شق المقانب، وهزم الكتائب، يسترعف به عسكره في المواطن التي تزول فيها الأقدام، مع السباحة بماله، وكمال خصاله، مما لو شاء لعينه، ومن طلبه تبيّنه، ولولا إلقاء الضرورة إلى ذكر ما ذكرنا لكرهنا ذلك، ولكن فقد قال عمنا يوسف عليه السلام لما أُلجئ إلى مثل ذلك: ﴿اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف]، فما ترد على من ادعى الإمامة وحاله ما ذكرنا، أيستحق الإمامة أم لا؟

ثم نقول للأمة جميعاً ولسائر أهل الكتب وملل الكفر: هلم إلى الجدل بالتي هي أحسن؛ فإن لم أقم لكم بالبرهان، وأكسر ما أنتم عليه بما لا تنكرونه من كتبكم، ولا يمكنكم دفعه على مقتضى أصولكم، ولا أحتجب دونكم، ولا أناظر أهل العلم إلا بما يوجب العلم، ولا أنتضي السيف على من تسليح بالعلم.

فكيف عن الإمامة تدفعه، وبماذا تمنعه، إلا أن تأتي ببراهينك الأولية، وأنتك وجدت نقطة تحت الحاء تنبيء عن الجيم، أو وجدت ياء في موضع الألف!! وما جانس ذلك مما أصاب فيه الكاتب، فخطأته أو أخطأ فيه لجهله في الكتابة والإعراب، أو سها مثل ما يجوز وقوعه من العلماء الكبار، الذين لا يشق لهم

(١) إمام الشيخ: المقصود به الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة عليه السلام، والمقصود بالشيخ محيي هو الدين القرشي رحمته الله.

الفقيه ولا أعلى منه درجة الغبار، كما بينا له في فصل أفردناه؛ لأننا خشينا أن تعيل الفائدة في أثناء الكلام.

[الشيخ محيي الدين يبين عوار مذهب الفقيه]

وأما قوله [أي: الفقيه]: قال القدري [أي: القرشي]: وأما ما عاد إليه من حكاية أن القراية لا تنفع إلا بالطاعة، وأكثر من ذلك وأظهر الشناعة والبشاعة - فلسنا نرى ولا علمنا من أهل البيت عليه السلام أو من طابقتهم من علماء الإسلام من يرى أن فضل النسب يسقط التكليف والتعبد، ويوجب دخول الجنة والتخلص من النار؛ مع ترك الواجبات، وارتكاب المحرمات، لكن أحب أن يحشو الأوراق بما لم يقل به أحد، ويهون موقع أهل بيت محمد صلى الله عليه وآله وسلم وفضلهم في قلوب الخلق، وذلك رجاء خائب، وظن كاذب، وسلوك غير طرق الحق، واستبدال المين بالصدق.

وعلى أنه مع إكثاره من ذلك وإمعانه فيه ظهر فيه أمران: أحدهما: تطفيه ما في قلبه من الحرارة ببغضة أهل البيت عليه السلام وشدة العداوة الباطنة بل الظاهرة، فهو في حكم من يتنفس ليوشي خناقه، ولات حين مناص، ولا له من محبتهم عليه السلام على الكره والاختيار عند الله سبحانه عذر ولا خلاص. والأمر الثاني: الاعتراف بأن الأعمال هي التي تنفع وتدخل الجنة ويسلم بها فاعلها من النار دون الأنساب، وهذا منه رجوع إلى الحق، وقول بالصدق إن استقام عليه، واعتقد أن للعبد فعلاً هدى كان أو ضلالاً، وأن العباد يستحقون على طاعتهم الثواب الجزيل، وعلى معصيتهم العقاب الوبيل، والخزي الدائم الطويل. وهو أيضاً مخالف لما تقدم من تهجينه التي عادت هجنته عليه، من أن ابن نوح لم يمنعه ولم ينفعه الجبل حين طلب الالتجاء إليه، فكيف بمن يعتقد أن فعله الذي يحدثه بزعمه ينفعه؟ وهذا كما ترى يدافع قوله الآخر وينافيه.

فإن استقام عليه ورجع إلى الحق، فالحق أحق أن يتبع، والاستقامة في الدنيا

ممكنة، وإن كان ذكره غلطاً أو تغليطاً حين غمه ذكر أهل بيت النبي ﷺ وذكر فضائلهم ﷺ وهو باق على مذهبه الأول من أن الإيمان لا ينفع، وأن الكفر لا يضر، وأن الثواب والعقاب غير مستحقين.

بل الملائكة الكرام، والأنبياء -عليهم أفضل الصلاة والسلام- والأئمة الراشدون والأعلام، والكافة من أهل الإسلام، مساوون عنده للجهلة والطغام، وكفار الأنام من عبدة الأصنام، واليهود، والنصارى، والمجوس، وعبدة النيران، والعاكفين على عبادة الأشجار، والأحجار، والصُّلبان.

بل لو رأى تعالى عند هذا القائل -ولا أمان له منه أن يقع على مقالته هذه- أن يعذب الملائكة والأنبياء، والأئمة والفضلاء بالنار، ويثيب الفراعنة والأبليس، وسائر الكفار بالجنة ويخلدهم في دار الأبرار؛ لكان له ذلك، فقد كان ينبغي له أن يحكم هذا الأصل، ويغني في النظر في هذا الفصل، فله فيه ما يشغله ويغنيه، ويسلمه إن وقف للحق من تكلف ما لا يعنيه.

وتبين له بعد ذلك من هو أحق أن يتبع، ومذهبه لا يمكنه إنكاره أن الإيمان والكفر فعل الله سبحانه دون المؤمنين والكافرين، فكيف يذم بعض فعل الله سبحانه، ويحمد بعضه؛ لولا عمى بصيرته، وانعكاس صورته.

فأما حشو الأوراق بالسب والأذية للعترة الطاهرة الزكية، وسلوك غير الطريقة المرضية، وجمع الأكاليم وتلفيق الأحاديث فيما يعود عليه وباله، ويلزمه عاره وخباله، فلم يكن ذلك له صواباً، وسيعلم عاقبة فعالة، وغب وباله.

قد كان ينبغي له أن يحكم لأهل البيت ﷺ بالفضيلة، والدرجة العالية الجليلة، فإن لم يفعل فلا أقل من أن يجعلهم كسائر الأمة، فإن الجميع منهم على أصله مسلمون من النار، ومخلدون في دار القرار.

وكيف يقضي لنفسه وأبناء جنسه بشفاعه جدهم ﷺ، ويقضي بأنهم محرومون شفاعته؟! هذا عكس القضية ومقتضى حمية الجاهلية؛ فإن قال: إنهم في هذا الباب

كغيرهم من سائر الأمة، فكيف يحسن منه الإزراء الفظيع، والسب الشنيع، لمن هو عند الله من الفائزين بدار النعيم؟ وهل ينبغي ذلك لذي قلب سليم؟

هذا، مع أن خطأهم وإصابتهم على أصلك ليس شيء من ذلك بضارهم ولا نافع، بل يفعل الله سبحانه من ذلك ما يشاء، كما ذكره في أثناء رسالته، فلينظر ما تؤدي إليه أصوله المنهارة من الإلزامات، وما تنطوي عليه عقائده الفاسدة من ضروب الجهالات والضلالات.

ولأن جميع أفعالهم عنده هي فعل الله سبحانه حسننها وقبيحها، مما أضاف إليهم مما حمد أو ذم، فكيف يعيب شيئاً من خلق أحسن الخالقين، تعالى الله عما يقول الجاهلون.

وأما هذيانه بالمنام فقد عرف ما فيه من الكلام، وغالب الظن أنه ما أورده إلا وقد عرف ركائكه، وقد ظهرت لنا من كلامه إرادته، لكن أحب حشو الأوراق كيفما كان، والله المستعان، وما عاد إليه من تتبعه ما لا فائدة تحته من ذكره بصرف اسم زيد.

[القربابة: نفعها - عقيدتها]

فأقول [أي: الفقيه] وبالله التوفيق: لو كان هذا الرجل من أرباب التحقيق، وأهل النظر الدقيق، بل لو لحظ بتوفيق؛ لما سلك هذا الطريق، ولما حشا الأوراق، بما لم يقل به أحد بالاتفاق.

وأما قوله منكراً على قولي: إن القربابة لا تنفع إلا بالطاعة؛ فغفلة عن المقصود، فلقد ذكر الله ذلك في كتابه، وبينه الرسول ﷺ لأئمة في خطابه.

والجواب [المنصور بالله]: أنا ما ذكرنا إلا ما يحتاج إليه، لا ما يستغنى عنه، وقد بينا أن القربابة بمجرد لا تدخل صاحبها الجنة، وإن حصلت بها جلالة الشرف للمنتسب إليه - صلى الله عليه وسلم - والعقل يقضي بتميز بهيمة الرفيع القدر على بهيمة الدنيء، فأما الولد فلم يختلف فيه أحد لا مسلم ولا

كافر إلا من سلك طريق المكابر، وبأن خزيه عند البادئ والحاضر.

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما اعتلاله بأنا ما نرى ولا علمنا من أهل البيت عليهم السلام من يرى أن فضل النسب يسقط التكليف - فلم أقل ذلك ولا أردته، إنما مرادي من ادعى نسب أهل البيت، وخالفهم في اعتقادهم، وفي أقوالهم وأفعالهم، فليس نسبه ملحقاً له بهم بمجرد، فإن كنت تقول بهذا فهو قولي، وإن كنت تقول هو لاحق بهم في فضلهم وإن كان على غير طريقتهم ومذهبهم؛ كنت قد خالفت الله ورسوله فيما قالاه^(١)، وابتدعت ديناً لم يذكره.

وإن زعمت أن ما ظهر لنا من اعتقادك وفرقتك هو اعتقاد أهل البيت الطاهرين - سلام الله عليهم - فلقد ادعيت دعوى عجزت عن الدلالة على صحتها، وقد علمت ما كان من سؤالنا إياكم عن تصحيح اعترائكم في اعتقادكم إلى زيد بن علي - عليه وعلى آبائه السلام - فعجزتم عن ذلك وجبتكم، قال: وضاق عليكم ما اتسع على غيركم من المجال.

فالجواب [المنصور بالله]: أن ما حكى من أن غرضه الموافقة لأهل البيت عليهم السلام في الاعتقاد والقول؛ فقد أجبننا عنه مراراً، وكررنا أنه إن أراد اعتقاد التوحيد والعدل، وصدق الوعد والوعيد، والأسماء والأحكام، وإضافة أفعال العباد إليهم، وأنهم المحدثون لها حسناتها وقبيحها، وإثبات النبوة، وثبوت الإمامة لعلي عليه السلام خاصة دون من تقدمه، ووجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عند استكمال الشرائط الخمسة على المراتب الأربع، فهذا هو الذي عليه الأول والآخر من أهل البيت عليهم السلام من لدن أمير المؤمنين إلى يومنا هذا.

وإن أراد ضد ما ذكرنا، أو ضد شيء منها؛ فما قال به أحد من آبائنا من وقت علي إلى وقتنا، وقد بينا أن غرض الفقيه أن يشرط محبتهم عليهم السلام ووجوب الالتزام

(١) هنا جمع فقيه الخارقة بين ضميرين لله ورسوله صلوات الله وسلامه عليه، مع أنه عابه على غيره في أثناء رسالته.

بهم بشرط مفقود، حتى ينحل عنه عقد الولاء لهم عليه السلام.

وقد بينا مراده، وهو ما يريد من اعتقاد الجبر، وإرادة كل واقع من حسن وقبيح، وعبادة حجر ووثن وشجر، واعتقاد إمامة المشائخ، وأن علياً ليس بإمام بالنص من الله تعالى ورسوله صلّى الله عليه وآله وسلم بل بالعقد له بزعمهم، فلما لم يثبت هذا الشرط في المتقدم منهم عليه السلام انفسخت بزعمه عقدة الولاء، وصاروا على رأيه الخبيث من الأغمار بل من الأعداء له.

ثم أضاف إلى هذا التلبيس ما عينه عن زيد بن علي عليه السلام وأنه قد تكرر المطالبة بتصحيح الاعتزاء إليه عليه السلام إيهاماً منه أنه هو المتبع له، والمعتقد لإمامته، دون أشياعه وأتباعه وورثته.

وقد بينا أنا عرفنا غرضه ومراده، وأوضحنا ضعفه وفساده، وحكيما من جمل مذهبه عليه السلام ومذهب من تقدمه وتأخر عنه من أهل بيت النبي - صلّى الله عليه وآله وسلم ورضي عنهم - جملاً من الكلام، ليستدل بها على بطلان تمويه الفقيه، وأنه هو المخالف لهم عليه السلام الخاص منهم والعام.

وبينا صحة انتسابنا إلى زيد بن علي عليه السلام، وأوضحنا معناه لأولي الأحلام، وأسندنا مذهبنا إلى محمد خير الأنام، وإلى وصيه - عليه الصلاة والسلام - وإلى أبنائهم الكرام - عليهما وعليهم أفضل الصلاة والسلام - فلينظر في ذلك بعين الفكرة، ويتجرع غصص الحسرة.

تَمَّتْ إِنِّي لَيْلَقُ إِنِّي لَقَيْطُ أَعَامَ لَكَ ابْنَ صَعَصَعَةَ بْنِ سَعْدٍ (١)

(١) قال عليه السلام في التعليق: أصله: أعامر، فهو منادى مستغاث به، وليس فيه اللام؛ إذ ما هي فيه شبيهه بالمضاف إليه عند سيوييه، فليس العمل في لفظه إذا جر باللام بل في موضعه، فجاز ترخيمه إذا جرد عنها نص على ذلك سيوييه في كتابه وأقره شراحه كالصفار وابن خروف، والسيرافي تمت. نعم، ولعل لفظ (لك) المستغاث له، وابن صعصعة نصب على الاختصاص وابن سعد صفة لصعصعة، ويكون المستغاث له المراد به المتكلم الشاعر على طريقة التجريد كما في: تطاول ليلاك بالإثم - والمستغاث منه هو لقيط على جهة التهكم به والله أعلم، تمت كاتبها.

وبينا أنه لما وقع له كتاب الجامع في الفقه لزيد عليه السلام وفيه مسائل في العبادات اتفق فيها رأيه عليه السلام ورأي بعض الفقهاء جعله حجة في مسائل الاعتقاد^(١) وسائر الشرعيات، وهذه جهالة من الفقيه؛ إذ تلك المسائل في جنب سائر مذهبه عليه السلام مما خالف فيه الفقهاء أو كثيراً منهم، كالمجة في البحر الزاخر.

وأما مسائل الأصول في التوحيد والعدل، وما يتبعها من الإمامة وسواها، فما لا يوجد له عليه السلام ولا لأحد من آبائنا عليهم السلام مسألة واحدة تخالف ما نحن عليه، فليمت الجبري بغصته، وليلحق بإمامه الأول الذي أحسن الظن به، وهو معاوية الغوي، وإمامه الآخر الذي قد بينا له طريقته وطريقته من تقدمه من آبائه الذين هم بزعمه خلفاء الله على ولاية خلقه، وواسطة بينه سبحانه وبين عباد، وفصلنا من ذلك ما لا غنى عنه لمن طلب السلامة من الانمهاك في اتباع أهل الضلال، وسيرى الفقيه ذلك مبرهنًا، متى وقف على الجزء الأول من كتابنا هذا.

وكيف يصح له إضافة الابتداع إلينا، وخلاف آبائنا عليهم السلام وعنده أن كل بدعة حادثة [و] ضلالة واقعة من ابتداء الخلق إلى فنائه من فعل الله تعالى وإنشائه، وأن فعل آبائنا الذي هو الحق عندنا عنده فعل الله، وفعل الباطل وقوله الذي هو فعلنا عنده هو فعل الله، فكيف يجعل بعض فعل الله حقاً وبعضه باطلاً لولا ظهور خذلانه، وبيان خسارته.

[محبّة الفقيه لأهل البيت (ع)]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قولك: ظهر فيه أمران؛ أحدهما: تطفئة ما في قلبه من الحرارة ببغضه أهل البيت عليهم السلام - فلقد^(٢) أعلمتك باعتقادي في أهل البيت

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: وقد أشرنا سابقاً إلى أن هذا مما يفيد أن ما ذكره في تنمة الروض النضير من رواية زيد بن علي: أن الإمامة بالعقد والاختيار، وأنه لا يقع في ملك الله ما لا يشاء، لا أصل له. تمت. [انظر حول هذا الموضوع مجمع الفوائد للإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام (ص ٣٨٧)، والذي فيه حديث: الإمامة في جميع قریش].

(٢) بداية كلام فقيه الخارقة.

الطاهرين، ومحبتهم لهم، وأما أنت وإمامك فلقد وضّح عندي ضرورة خلافكم لما كان عليه النبي ﷺ وعلي بن أبي طالب، وأولاده الطاهرون التابعون لهم بإحسان عليهم أفضل السلام - فترك منك الهذيان، والتطويل في هذا الميدان، بما يعود عليك ضرره، ويلتهب عليك من نيران أهل السنة والجماعة شرره، ولا بد لي من محبة أهل البيت الطاهرين، ولا بد لي من بغضة من خالفهم إلى يوم الدين.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا من معرفة غرضه في أهل البيت ما يقضي بأنه لا يتبع واحداً منهم، وفصلنا ذلك، لأنه يشترط أن يكونوا قائلين بالجبر، وخلق الله تعالى لكل مخزية من كذب وظلم وزنا وفجور، والقول بإمامة أبي بكر، وعمر، وعثمان، وإغفال النص على أمير المؤمنين ﷺ، فمن كان يعتقد هذا فهو عنده ممن تجب موالاته ومحبته، سواء كان من أهل البيت، أو من غيرهم، ومن خالفه في هذه الاعتقادات فهو يبغضه، سواء كان من أهل البيت أو سواهم.

فوضّح لنا أن بغضته أصلية؛ لأنه شرط ما لا يوجد في أهل بيت النبي ﷺ ولا في كثير من الأمة، إلا من قل نظره، فقل عند الله خطره.

وأضاف الفقيه إلى بغضتهم بهذا الشرط التلبس بالزور والكذب أنه يحبهم، والإيهام أنه على مذهبهم، فكان حاله كحال أخ له في دينه، اقتبس الضلال من شياطينه أنشأ كتاباً يذم فيه يحيى بن عمر ﷺ القائم بالكوفة أيام العباسي الملقب بالمستعين، فلما قتل ﷺ أنشأ أخو الفقيه كتاباً يسب فيه يحيى بن عمر ﷺ ويرميه بخلاف آبائه ﷺ فقال بعض الزيدية **جُلِّلَ في ذلك:**

أَعْمَلُ الْمَلْعُونُ فِي آ	لِ رَسُولِ اللَّهِ حَقُّدَهُ
وَعَدَا يَشْتُمُ يَحْيَى	فِي كِتَابٍ قَدْ أَعَدَّهُ
وَهُوَ لَا يَقْصِدُ يَحْيَى	إِنَّمَا يَقْصِدُ جَدَّهُ
قُلْ لَهُ يُبْلَغُ فِي آ	لِ رَسُولِ اللَّهِ جَهْدَهُ
قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ مَنْ	يُبْغِضُهُمْ لَيْسَ لِرِشْدِهِ

وهذه الآيات قد ذكرناها، ولم نستغن عن تكريرها لتكرير معناها.

وأما قوله: إنه يعلم خلافنا لرسول الله ﷺ وخلاف شيخنا -أيده الله- ضرورة- **فما آمنه** أن نقول فيه مثل ذلك، ويقول مخالفنا ومخالفه والأمة في الجميع كذلك؛ فمع من يكون الحق أيها الضعيف الهالك؟ فلو نزل عليك وحي بذلك -إن كنت من أهل العلم- لما علمته ضرورة إن كنت تعرف حكم الضرورة، وكان لا بد من الاستدلال فارجع إليه فهو أولى، ولعلك رأيتنا قلنا قد علمنا ضرورة فقصت على صورة المسألة، وقياس الصورة لا يستعمله أهل العلم.

وكيف لا يستحي أن يقول: هو منتسب إلى سنة النبي ﷺ وجماعة المسلمين، وقد خالف في عقيدته هذه أدلة العقول، وكتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ، وقد بينا ذلك فيما تقدم بأسانيد الصحيحة، بطريق من لا يستجيز شيئاً من الكذب.

وخالف أيضاً جميع آل محمد صَلَّى الله عَلَيْهِ وعليلهم من لدن أبينا علي بن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَام إلى وقتنا هذا، فإنه ما قال منهم أحد: بأن الله تعالى يخلق المعاصي قاطبة، ويريد الواقع منها، ويحبه ويشاؤه.

ولا قال بتأخر علي عَلَيْهِ السَّلَام عن المشائخ الثلاثة في درجة الإمامة، وكيف يدعي الضرورة بأننا مخالفون لما كان عليه النبي ﷺ، وعلي بن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَام وأولاده الطاهرون ضرورة.

وهل هذا من الفقيه إلا جراءة على الكذب، وشهادة الزور، يسأله الله تعالى يوم القيامة عنها، يوم يقوم الأشهاد ﴿يَوْمَ هُمْ بَارِزُونَ لَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ﴾ [غافر: ١٦]، فكيف قال: علم خلافنا وخلاف أتباعنا لما كان عليه النبي وعلي -عليهما الصلاة والسلام- وفعلنا عنده هو فعل الله تعالى؟ فكيف أضافه إلينا؟ هل أضاف شيئاً فما ذلك الشيء؟ أم غير شيء بان خلله وَرَلَّه؟

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قولك [أي: القرشي]: والأمر الثاني: الاعتراف بأن

الأعمال هي التي تنفع وترفع، وتدخل الجنة، ويسلم بها فاعلها من النار، وأن العبيد يستحقون على طاعتهم الثواب الجزيل، وعلى معصيتهم العقاب الوبيل، والخزي الدائم الطويل، ولولا أن الأعمال تنفع لما أمر بها الحكيم سبحانه؛ لأنه لا يأمرنا لحكمته بفعل ما لا ينفع، ولا ترك ما لا يضر، فتأمل ذلك إن كنت من أهله.

فلمست أقول [أي: الفقيه] إن الأعمال هي التي تدخل الجنة وتنجي من النار، بل أقول: إن الله عز وجل يدخل المطيعين الجنة بوعده السابق لهم بذلك، فإن إدخاله الجنة فضل منه ورحمة؛ إذ لا قيمة لأعمالهم الحقيرة المغمورة في جنب نعم الله تعالى عليهم، وأياديه لديهم، ويدخل الكافرين النار ويخلدهم فيها، ويغفر لمن يشاء من الموحدين الذنوب التي اقترفوها إن شاء، ويدخل من شاء منهم النار ولا يخلد فيها^(١)؛ بل يُشَفَّعُ فيه النبي ﷺ كما قدمنا، وأن إدخاله من أدخل النار عدل منه، وأنه لا يجوز عليه الظلم والجور، ولا يتصور نسبة ذلك إليه، وأقول: قد أخبر الله عز وجل في كتابه أنه لا يسوي بين المؤمنين والكافرين، ولا بين العاصين والمطيعين.

[الدليل على ثواب المطيع وعقاب العاصي]

فالجواب [المنصور بالله]: أنه غلط في كلامه؛ لأن المراد أن الطاعة يستحق بها الثواب، والمعصية يستحق بها العقاب؛ **فقال**: لست أقول بأن الأعمال هي التي تدخل الجنة وتنجي من النار، وما ذكر سوى أن الله تعالى يدخل المطيعين الجنة بوعده السابق لهم.

فالجواب: أن يقال له: ما وعده به هو حق لهم لا بد أن يصلوا إليه، أو كان يجوز أن يفعله بهم وأن لا يفعله؟

فإن قال بالأول ترك مذهبه، وأثبت أن الثواب حق للمثاب. وإن قال

(١) قال ﷺ في التعليق: قد تقدم لك أن الموحّد لم يدخل في الوعيد، فكيف يقدر دخوله النار، ثم يخرج بشفاعته النبي المختار ﷺ الله عليه وآله الأطهار، تمت.

بالثاني جَوَّز أن لا يعاقب تعالى الكافرين، وجوز أن تتبدل المنازل فيدخل الكفار الجنة والمطيعين النار.

ثم يقال له: ما الأمان أن يفعل تعالى خلاف ما أخبر أنه تعالى يفعله؛ لأن قصارى ذلك أنه إخلاف الوعد، ويكون الخبر كذباً وتبديلاً للقول منه، وعندك أنه تعالى لا يقبح منه شيء؛ إذ لا يتصور حد القبيح في حقه تعالى على ما ذكرت ذلك هاهنا وفي سائر رسالتك الخارقة.

ثم يقال له: إذا كان دخول أهل الجنة فضلاً؛ فهل له تعالى أن يتفضل، وأن لا يتفضل؟

فإن قال: نعم، جوز أن لا يدخل الله تعالى الملائكة والأنبياء والمؤمنين الجنة. وإن قال بالثاني^(١) خالف المعقول من التفضل، وصير الثواب حقاً واجباً لأهل الجنة، وبطل وصفه بأنه تفضل.

وأما قوله [أي: الفقيه]: قد بينا أنه لا استحقاق على الله تعالى لأحد من خلقه، ولا واجب عليه لهم.

فالجواب [المصور بالله]: أن هذا تصريح منه بأنه لا يجب لأحد ثواب، ولا يستحقه عليه سبحانه فأين يذهب بقوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا﴾ [الأنعام: ١٣٢]، وبقوله تعالى: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ [النجم]، وبقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة]، وبقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأنعام]، وبقوله تعالى: ﴿جَزَاؤُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [البينة: ٨]؟ إلى غير ذلك.

وهذا كالتنبية لمن كان له عقل رشيد، على أن ما ذكر يهدم استدلاله بقوله: إنه

(١) المراد بالثاني: ما يقابل تجويز التفضل وعدمه وهو عدم التجويز، وبعبارة أوضح أن يكون التفضل لازماً؛ تمت إملاء شيخنا السيد العلامة أحمد بن درهم حورية حفظه الله تعالى.

يثيب؛ إذ من الجائز عندك أنه لا يثيب؛ لأنه غير مستحق عليه، فيكون بصفة التفضل، وفعل التفضل غير واجب.

فإن قيل: قد أخبر أنه يفعله.

قلنا: عندك أنه تعالى خالق كل كذب، فما يؤمنك أن هذا من جملة ما جوزته عليه تعالى من خلق الكذب والسخرية بالمكلفين، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

وأما قوله [أي: الفقيه]: ذكرنا أيضاً الخلود، واستدللنا على بطلان ما مؤه به هذا الرجل في الموحدين.

فالجواب [المنصور بالله]: أن التمويه عندك هو خلق الله تعالى، فكيف تعيب عليه تعالى ما خلقه من التمويه، وتضيفه إلى غيره تعالى، وهي عندك إضافة غير صحيحة؛ لأنه لا يتحصل لك إلا أن الفعل فعله تعالى، وأن العبد لا يقدر على تحريك ولا تسكين، ولا تشديد ولا تليين، ولا تعمية ولا تبين، وعلى أن قوله: هو تمويه ممن استدل به.

فالجواب: أنه استدل بكتاب الله تعالى وهو قوله تعالى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣]، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ [الجن: ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا﴾ [النساء: ١٤]، وسائر العمومات التي يدخل تحتها الكافر والفاسق.

وكذلك الأخبار التي روينها قبل هذا تختص الفساق منها قدر أربعين حديثاً، فكيف يعد الاستدلال بكتاب الله تعالى، وسنة نبيه، وأخباره ﷺ المسندة الصحيحة تمويهاً، لولا قلة الخوف لله تبارك وتعالى، والمراقبة له.

وأما قوله [أي: الفقيه]: ومن قبيح مذهبكم أنكم توجبون على الله تعالى الثواب والعقاب، وإن لم يفعل ذلك استحق الذم عندكم ومنكم، ونسبتموه إلى الظلم والسفه، فمن أشد من هذه الأمة كفراً منكم لو تشعرون.

فالجواب [المصور بالله]: أن قوله هذا كذب علينا، فإننا لا نوجب على الله تعالى فعلاً، ولا يستحق سبحانه منا ذمّاً، تعالى الله عن ذلك، وإنما نقول إن العقل والكتاب يقضيان بوجوب إثابة المستحق للثواب، من حيث كلفه الله سبحانه الشاق، وتكليف الشاق جار مجرى إنزاله، فإذا كان إنزاله قبيحاً لا لنفع يجزئه ما لم يكن مستحقاً، فكذلك إلزامه، وحكمته وعدله وغناؤه يوجب ذلك عليه دوننا، كما يقال في الكريم إنه يرى إطعام الضيف عليه فرضاً واجباً لكرمه ومروءته.

فلم جعل الفقيه الإيجاب منا، وافترى ذلك علينا، وكيف علق استحقاق الذم بمن يستحيل عنده عليه فعل القبيح، بمعنى أنه لا يصح أن يوجد منه قبيح أصلاً، وإن كان ذلك يبطل عليه قوله: إن القبائح الواقعة في العالم منه تعالى، فإن رجع إلى أنه لا يتفرد بها وإنما يوجد لها وتكون كسباً؛ فقد بينا له بطلان الكسب. وأما العقاب فلا نقول إنه يجب عليه عقلاً، فإنه حق له تعالى، واستيفاء حقه لا يجب عليه، وإن كان سبحانه قد أخبر أنه يعاقب، وخبره صدق؛ لأن الكذب قبيح، وهو تعالى لا يفعل القبيح أصلاً، ونحن بينا المسألة على أن القبيح يقبح لوجه يقع عليه، فمن وقع منه على ذلك الوجه قبح منه فعله، خالقاً كان أو مخلوقاً، وقد بينا ذلك مبرهنات فيما تقدم، وبيننا وجه الجمع بين الشاهد والغائب في الوجوه الصحيحة دون الفاسدة، وذكرنا أمثلة الجميع، ولكن أكثر الناس لا يشعرون.

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قوله [أي: القرشي]: وهو أيضاً مخالف لما تقدم من تهجينه من أن ابن نوح لم ينفعه الجبل حين طلب الالتجاء إليه، قال: فكيف بمن يعتقد أن فعله الذي يحدثه بزعمه ينفعه - فلقد كذب عليّ هذا الرجل في هذا النقل، وخالف الدين والعقل، وإنما قلت: ولد نوح لما ظن أن مخلوقاً لله ينجيه دون الله، ويعصمه من عذاب الله، كان من الكافرين، فكيف بمن اعتقد أنه يحدث خلقاً، ويوجد بنفسه مخلوقاً ينجيه من عذاب الله، كيف يكون حاله، وكيف يحيق به من اعتقاده وباله، ولم أقل إن العمل الصالح لا يتنفع به، وإن العمل السيئ لا

يستضر به، وإنما الكلام في الاعتقاد لا في الأعمال الصالحات، وغيرها من العباد.
فالجواب [المنصور بالله]: أنه ذهب هاهنا في احتجاجة لقصة نوح عليه السلام وولده،
غير ما ذكر في كتابه الأول، ومع ذلك فإنه لا يعصمه عما لزمه؛ لأنه قال في
عذره: لما ظن أن مخلوقاً لله ينجيه دون الله، ويعصمه من عذاب الله، كان من
الكافرين، فكيف بمن اعتقد أنه يحدث خلقاً، ويعصمه من عذاب الله.

فالجواب [المنصور بالله]: أن هذا مثل الأول وزيادة، فإنه قاس فعل العباد على
الجمال الشاهقة، وهذا أمر لا يعقل، والثاني: أنه قصد أن الإيمان لا ينفع ولا
يضر، وجعل من قال بذلك أشد كفراً من ابن نوح، وقد قال تعالى: ﴿هَذَا يَوْمُ
يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ [المائدة: ١١٩]، وغير ذلك مما فيه ذكر نفع الأفعال
وضرها، كقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ
لِّلْعَبِيدِ﴾ [الأنفال]، وقوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣]، وهو
ظاهر في القرآن الكريم، والسنة الشريفة، وعليه العقلاء.

وتعليق الضرر والنفع بالأعمال المراد به أنها التي لأجلها تحصل للفاعل
المنافع والمضار لما فعل هذه الأفعال، وهو جار مجرى تعليق المسبب بسببه، وإن
كان الحكم عائداً إلى فاعل السبب بلا شك، لكن اعتمد الفقيه على المكابرة، ثم
أتبعها بالأذية بالتكذيب، والسبب القبيح، وهذه خصلة ما عرفت عن أحد من
العلماء؛ بل عن أهل الأدب من سائر الناس.

وأما قوله [أي: الفقيه]: وإنما الكلام في الاعتقاد لا في الأعمال الصالحة وغيرها
من العباد.

فالجواب [المنصور بالله]: أن الاعتقاد هو من جملة الأعمال، فكيف يفرق بينه
وبين سائر الأعمال، فصالح الاعتقادات بعضها حسن وواجب، وبعضها حسن
غير واجب، وفاسدها قبيح وباطل؛ كما أن الأفعال تنقسم إلى ذلك أيضاً.

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما ما هذى^(١) به وطول، من أن الإيمان لا ينفع، وأن الكفر لا يضر، إلى آخر هذيانه في هذا - فلم أقل هذا، ولا ذهبت إليه، ولا يلزمني هذا بوجه من الوجوه، وإنما أحب التشنيع بما يعود عليه عاره ووباله، ويظهر له عند العرض على الله صدقه ومحاله.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه أنكر أن يراد ما ألزمه، ولم يبين ما أراد بكلامه الذي ألزم عليه هذا المحال، وهذا أمر لا يعجز عنه أحد أن يقول: هذا لا يلزمني، ويقتصر على ذلك من غير دليل، أو يقول: مذهبي غير هذا الذي أفسدته، ثم لا يذكر مذهبه وهو في مقام السؤال والجواب.

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قوله [أي: القرشي]: بل قد كان ينبغي له أنه يحكم لأهل البيت عليهم السلام بالفضيلة، فإن لم يفعل، فلا أقل من أن يجعلهم كسائر الناس، فإن الجميع منهم على أصله مسلمون من النار.

فأقول [أي: الفقيه]: هذا من جملة زوره الذي جسر عليه في رسالته، وألزمه خصمه وهو لا يعتقده، ولم يجد فرجاً إلا بالكذب والزور، وهو للعجز عن الجواب، ولما ألزمه من الإلزامات معذور، وقد بينا من هم أهل البيت الذين لهم الفضيلة والدرجة العالية الجليلة، ومن كان على طريقتهم من أولادهم كان حكمه حكمهم.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه اقتصر هاهنا في جوابه على السب والتكذيب، ودعوى أن ما ذكر له عجز عن الجواب، وقد تقدم جواب جميع ما ذكره، وإنما تلتطف به في تجميل حال أهل بيت النبي ﷺ حيث قال له: اجعلهم كآحاد المسلمين الذين سلموا من أذيتك، واعتقدت لهم السلامة، لظاهر الإسلام. ثم ادعى أنه عارف بأهل البيت، وقد بينا أنه إن أراد بذلك من يعتقد اعتقاد

(١) الضمير يعود على محبي الدين.

المجبرة القدرية، وتقديم المشائخ على علي، فلا يوجد بذلك قائل من آل بيت النبي ﷺ، وإنما وقع لنا في الحال أنه يعني بذلك من وافقه من سائر بني هاشم ممن ضل عن الحق ووافقه على القول بالجبر، أو ساعد فيه الفقهاء استمالة لهم لبقاء جاهه ورئاسته.

ورد جميع ما نوره من وجوب محبتهم، وفرض ولايتهم، وقبح مخالفتهم إلى من قدمنا ممن يرى رأيهم في الجبر والتشبيه ويساعدهم على إمامة المشائخ الثلاثة، وأدغم الكلام في ذلك وقنع بلفظة أهل البيت، وقد بينا من أهل البيت الذين يجب متابعتهم وتحرم مخالفتهم، وأن إجماعهم هو الحجة دون اعتبار غيرهم، وفصلنا ذلك فيما تقدم، وعرفناه في الجزء الأول سيرة من قام من بني عمنا ومن كان في أعصارهم من آبائنا عليهما السلام مبرهنًا فلا وجه لإعادته.

[شفاعة النبي ﷺ]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قوله [أي: القرشي]: وكيف يقضي لنفسه وأبناء جنسه بشفاعة جدهم ﷺ، ويقضي بأنهم يجرمون شفاعته - فلم (١) أحكم لنفسي، ولا لأحد معين مسمى باسم مخصوص باستحقاق الشفاعة، إنما ذكرت جواز الشفاعة للنبي ﷺ عقلاً، ووجوبها سمعاً، وأنها لأهل الكبائر من أمته كما ذكرنا، ومن كذب بها فلا حظ له فيها بشهادة النبي ﷺ بقوله: ((من كذب بالشفاعة لم ينلها يوم القيامة)).

فالجواب [المنصور بالله]: أن قوله: لم أحكم لنفسي.. إلى آخره مغالطة من الجواب، على أن الشفاعة إن كانت للعصاة دون المطيعين كما زعم خالف ما استشهد به من قوله ﷺ: ((من كذب بالشفاعة لم ينلها يوم القيامة))؛ لأن الشفاعة إذا كانت للفاسق، فالكذب فسق، فيكون فيه من لم يكن فاسقاً لم ينلها؛

(١) بداية جواب الفقيه.

لأن المؤمن لا يكذب على قوله، وخالف في ذلك ظاهر الخبر، بل كان يلزم على طريقته وأهل نحلته أن يقول ﷺ: من كذب بالشفاعة نالها^(١) لأنها للعاصين الفاسقين الكاذبين، ومن صدق بالشفاعة لم ينلها؛ لأن من صدق بها يكون من المؤمنين، ولا شفاعة للمؤمنين عندهم، بل هي لأصحاب الكبائر، ومن الكبائر التكذيب بالشفاعة.

فإن قال: المكذب بها كافر، قلنا: ليس الخبر في الظهور كسائر ما يعلم من أصول الدين والأخبار المتواترة حتى يكفر من كذبه.

ثم إن سلمنا ذلك، فليس في ذلك ما يدل على أنها للفساق خاصة، بل لا يمتنع أن يقال إنها للمؤمنين، لأن حالة الفاسق أقرب إلى الكافر من حالة المؤمن، لأنها اجتماعاً في باب المعصية واستحقاق الاستخفاف والإهانة، والبراءة واللعن، واطراح الشهادة، وما شاكل ذلك فبطل تعلقه بالخبر من كل وجه، وقد تكلمنا عليه في موضعه بما هو أبسط مما هاهنا.

[جعل أهل البيت (ع) كسائر الأمة]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قوله [أي: القرشي]: فإن قال بأنهم في هذا الباب كغيرهم من سائر الأمة، فكيف يحسن منه الإزراء الفظيع، والسب الشنيع، لمن هو عند الله من الفائزين - فأقول: لم أقل إنهم كغيرهم، ولا سببت أحداً من أهل البيت الطاهرين، ولا من كان على مذهبهم وطريقتهم، فأما من خالف معتقدهم فقد ورد من تبكيته وتعييره على خلافه لهم ما جعله هذا الرجل إزراء فظيعاً، وسباً شنيعاً، ولم يعلم أن الإزراء الفظيع، والسب الشنيع؛ إنما هو مخالفة اعتقادهم، وسلوك غير سبيلهم؛ ثم عاد إلى جهله القديم فكتب الفظيع بالضاد، وكم له من التهور والسقوط، والخلاف والعناد.

(١) قال ﷺ في التعليق: لعله يقول: التكذيب بالشفاعة كفر، لكن يمكن في التكذيب بأصل الشفاعة، وأما [أنها] للعاصين فالدليل قضى بخلافه؛ فكيف يكفر من وافق الدليل؟ تمت.
[نعم]، قد نبه الإمام على هذا قريباً تمت.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا أنه قد جعل العذر في بغضه أهل البيت عليه السلام أنه يعني من خالف معتقدهم، وهو يريد معتقده الخبيث في أن المعاصي من الله لا من فعل العاصين، وهم عليه السلام لا يقولون بذلك، بل لا يقول بذلك من تقدم من أئمة العباسيين أيضاً.

بل المعلوم من مذهب متقدمي العباسيين التشديد على من قال بأن القرآن قديم، أو أضاف المعاصي إلى الله تعالى بوجه من الوجوه، والقول بالعدل والتوحيد، وتعظيم من أزرى به أيها الخبر المحيد من عيون المعتزلة العدلية، كما روى محمد بن جرير في تاريخه من تعظيم أبي جعفر المسمى بالمنصور من أئمة بني العباس لعمر بن عبيد وهو من كبار المعتزلة، وقد عضه الفقيه بأنياه في كتابه.

ولأن خلاف من خالف مذهب الفقيه هو فعل الله تعالى، ولا يمكن العبد الإنفصال عنه إلى غيره فليرد لائمه على الله، تعالى عن ذلك.

وكيف يظن بأهل البيت عليه السلام أن يعتقدوا شيئاً مما انتحلته الفقيه، وأهل ملته في جميع ما حكيناه، وهذا مما لا يقول به عاقل موفق.

وأما اشتغاله بما كتب بالضاد وهو بالظاء؛ فقد أفردنا لذلك باباً يقف عليه، وكما تَبَعَ تَبَعَ عليه.

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قوله [أي: القرشي]: إن خطأهم وإصابتهم على أصله ليس شيء من ذلك بضار لهم ولا نافع، بل يفعل الله سبحانه من ذلك ما يشاء، كما ذكره في أثناء رسالته - فأقول [أي: الفقيه]: هذا لزوم ما لا يلزم، وإنما هذا الرجل لما جهل مذهبنا صار يلزمنا مذهب الجبرية، وقد بينا له ما لزمه من اسم المجبرة معنى، وما استحقه من كونه من الفرقة القدرية يقيناً.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا ألزمنه ما ذكر أنه مذهبه، فإن كان صادقاً في دعواه أنه مذهبه فقد لزمه أن لا يتوجه على مخلوق مدح ولا ذم، ولا يتوجه إليه أمر ولا نهي، ولا يستحق ثواباً ولا عقاباً؛ لأن الأفعال التي يفعلها تعالى لا يتوجه إلينا

بها شيء مما ذكرنا، كما لا يثبت ذلك في ألواننا وصورنا، وسائر أفعاله تعالى فينا. وإن كان كاذباً فيما ادعى أنه مذهبه، بل يقول: إن العبد هو الفاعل لأفعاله دون الباري سبحانه صار ملتزماً بما ذكر أنه باطل، وأنه على مذهب الجبرية معنى والقدرية يقيناً، ولم يسلم من الكذب في حكايته فليختر أصلح الأمرين؛ فإن أحلاهما أمرٌ لديه.

على أنا قد جمعنا تخاليفه في هذه المسألة، واختلاف أقواله فيها، فليُنظر في ذلك نظراً يخلصه في القيامة، قبل وقوع الحسرة والندامة.

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما إنكاره علي لما قلت: إن الله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد؛ لما ذهبوا إلى أنهم يفعلون ما يشاؤون، ويحكمون على الله بما يريدون، فالإنكار في ذلك عليه، ووخامة عاقبته ترجع إليه.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه قال: إن الله يفعل ما يشاء في موضع ليس له تعلق بذلك، فهذا هو الذي وقع النكير فيه.

وأما قوله [أي: الفقيه]: لما ذهبوا إلى أنهم يفعلون ما يشاءون.

فالجواب [المنصور بالله]: أن هذا الكلام لم يكن متصلاً بما ذكره فلماذا وقع العيب لعدم الارتباط، وعلى أن حكايته أنهم يحكمون على الله بما يريدون حكاية باطلة، بل الحكم لله وحده لا شريك له، فكيف يتجاسر على الكذب الصريح. ولأنه إن صدق في الحكاية عنهم خرج عن مذهبه؛ لأن حكايتهم إن كانت فعلهم ومخالفة لما أراد الله فله أن يعييبها، وإن كانت خلق الله وإرادته فليس له أن يعييبها.

[الفقيه يستدل بالمنام]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قول القدرى [أي: القرشي]: وأما هذيانه بالمنام إلى آخر ما ذكر - فلعمري^(١) الله أي لم أورد له لعلمي أن أهل البدعة يصدقون به، فكيف وقد ردوا كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ولا أنه من الحجج المعتمد عليها.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه اعترف أنه أورد المنام على وجه العبث الذي لا غرض فيه إن صدق؛ لأنه لو صدق في حكايته عنا خرج بلا شيء عن مذهبه، لأن الرد لكتاب الله إن كان فعلنا فله أن يطعن فيه، وإن كان فعل الله عز وجل - والله يتعالى عن ذلك - الرد لكتاب الله فعلى من الذنب؟ أعلى العبد أم على الرب؟ تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

وأما قوله [أي: الفقيه]: فكيف وقد ردوا كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا ما ردنا كتاب الله ولا سنة رسول الله ﷺ، وقد ضرب أبونا - سلام الله عليه - خراطيم أنوف سباع الضلالة على تنزيل الكتاب وتصديق السنة، وأشرط^(٢) جدنا علي بن أبي طالب نفسه، ففرس ليوث الطغيان حتى أيقنوا بما كانوا منه شاكين وفهمهم تأويله؛ ثم قفونا أثرهما في الجهاد على تأويله إلى يومنا هذا، ومن بعدنا يكونون كذلك إن شاء الله تعالى، وقد قدمنا ما يدل على صدق قولنا وكذب قوله.

على أنه إن كان قد عرف أنا لا نقبل الكتاب والسنة بزعمه، فكيف يورد المنام الذي لا حجة فيه بالجملة.

وأما قوله [أي: الفقيه]: وإنما الذي دعاني إلى إيراده أمران: أما أولاً: فلموافقته ما صح عن علي عليه السلام في الآثار ونقل في الأخبار، وأن صاحبه^(٣) قد نظم المتفرق في الأحاديث المذكورة بتلك الأبيات.

(١) بداية جواب الفقيه.

(٢) أي أعلمها وأعدّها. تمت من القاموس.

(٣) صاحبه: هو صاحب بن عبّاد رضي الله عنه.

فالجواب [المنصور بالله]: أن تكذيبنا للكتاب والسنة على مذهبه هو فعل الله ولا يمكننا غيره، فكيف يلزمنا الذنب في ذلك لولا ذهول عقله وحضور جهله. على أنه إذا عرف أنا لا نصدق الكتاب والسنة بزعمه، فكيف يورد ما يزعمه موافقاً لهما، وليست له من القوة ما لهما.

على أن دعواه في علي عليه السلام من الآثار إن أراد مذهب المجبرة القدريه فلم يورد شيئاً من ذلك، ولا هو قول صحيح فنجوزه منه عليه السلام. وإن أراد في الإمامة فما ورد عنه عليه السلام أن أبا بكر أحق منه بالإمامة، وأكثر ما يحكى مما يجوز سكوته عليه السلام في كثير من المواضع عن النكير عليه وعلى سائرهم، وسكوت من ليس براض بالفعل لا يدل على صحته.

وأما قوله [أي: الفقيه]: والأمر الثاني اختبار لحاهم؛ لأنظر إلى قلة معرفتهم، وعدم إنصافهم في الإسراع إلى التكذيب به من غير تتبع فائدة، ولا ذكر معنى ذلك بدليل يدل عليه، وقول يركن إليه، فإذا الرجل قد سارع إلى التكذيب، ومن كان الكذب والتكذيب فيه فليس إنكاره لهذا بعجيب.

فالجواب [المنصور بالله]: أن هذا مثل ما تقدم عبث منه، والعبث قبيح؛ لأنه متى زعم أنا نخالف السنة مع الكتاب فكيف نصدق ما يفتريه من يستجيز الكذب، ويحتج على جوازه، كما قدمه في رسالته هذه، ولا شك أن تكذيب الكاذب صدق، كما أن تصديق الكاذب كذب، فهذا منه غرض فاسد.

[التناقض في كلام الفقيه]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قوله [أي: القرشي]: وما عاد إليه من ذكر تصرف اسم زيد، فأحببت^(١) أن أعرف جهل مورد الرسالة، وأنه قد خفيت عليه هذه الأشياء الظاهرة، التي لا تخفى على من له أدنى نظر في العربية، ووفاء بقولي في

(١) بداية جواب الفقيه.

أول الرسالة: إن الذي يقع في خاطري أن هذه الرسالة أو أكثرها ليست من الإمام، لأنها لو كانت منه لما خفيت عليه هذه الأشياء الواضحة، فهذا سبب تتبعي لما ذكرت مع إغفال لكثير من هذا الجنس وجدته في الرسالة، لعلمي أنه غير مقصود والله المستعان.

والجواب [المنصور بالله]: أنه ناقض فيما ذكر لفظاً ومعنى؛ أما اللفظ فإنه ذكر أنه يعرف جهل مورد الرسالة، وأنها خفيت عليه هذه الأشياء الظاهرة التي لا تخفى، فحكى أنها خفيت عليه، وحكى أنها غير خافية؛ فلو قال: إنها وقعت غلطاً كان أمثل له.

والمناقضة في المعنى: أنه طلب تتبع الصرف وغيره ليعرف حال جهل مورد الرسالة.

ثم قال: مع إغفالي لكثير من هذا الجنس لعلمي أنه غير مقصود.

فيقال له: لماذا عرفت أن بعض ذلك مقصود وبعضه غير مقصود؟ وما أنكرت أن يكون جميعه وقع سهواً أو من الناسخ أو غير ذلك؟ وقد ذكرنا له هذا الجنس في فصل مفرد من كتابنا هذا ليقف عليه مجموعاً إن شاء الله تعالى.

[معاوية الفئة الباغية]

وأما قوله [أي: الفقيه]: قال القدري [أي: القرشي]: وما حكاه من مذهبه في أمر معاوية، وأن خطأه في حرب أمير المؤمنين ليس بكفر ولا فسق، بل تكلمه إلى مشيئة الله، ونرجو له الغفران، واعتماده في ذلك على قاعدتين: أما الأولى: فلأن النبي ﷺ قال لعمار بن ياسر يوم الخندق: ((تقتلك الفئة الباغية)) ومعاوية في ذلك الوقت هو وأبوه كافران إنما أسلما عام الفتح.

ثم حشا في أثناء حكايته لهذه القاعدة عدة من الروايات في ذكر حال معاوية وابنه يزيد، وبالع في مدح معاوية، وروى فيه من الروايات ما إن صح فقد أحبطه في عاقبة أمره بما هو أعظم منه لو كان.

ثم كان مما حشاه في قاعدته هذه بزعمه مدح الصحابة عامة، لزعمه أن معاوية باق على حالة الصحابة المرضي عنهم.

ثم قال في أثناء ذلك: وقد كان لمعاوية شبهة وتأويل في طلبه قتلة عثمان، فكانوا في جيش علي، ولم يكن علي يسلمهم، وعلي معذور.

ثم قال بعد ذلك: إن معاوية جعل يسبح ويذكر الله ويبكي عند موته، وزعم أن ذلك توبة؛ ثم حكى أن آخر خطبة خطبها والوصية بغسله، والصلاة عليه، وأوصى بأن يدفن في أنفه وفمه وعينييه وأذنيه قراطة، قال كانت عنده من شعر النبي ﷺ وأظفاره، وأن يكفن في ثوب قال كان عنده من ثياب النبي ﷺ.

وقال في آخر وصيته في خطبة: فخلوا معاوية وأرحم الراحمين، وقال: وهذا يصح عند الموت وانقطاع الأعمال، وهذا كله في الجنبه الأولى من الاعتذار بزعمه لمعاوية.

والكلام^(١) عليه في ذلك بحسب هذا الموضع: أن إقراره بصحة قوله ﷺ لعمار بن ياسر: ((تقتلك الفئة الباغية)) اعتراف ببغي معاوية، وأنه يقتل عماراً العبد الصالح ظالماً له، وأن الشهادة في ذلك لعلي بأنه على الحق في حرب معاوية وحزبه، وفيه بيان معجزة النبي ﷺ لأنه أخبر بذلك قبل إسلام معاوية فكان الخبر كما أخبر، وجميع ذلك ظاهر في كلامه فقد كفانا مؤنة نفسه في ذلك لو عقل ما قال.

وأما ما ذكر من أفعال معاوية في وقت النبي ﷺ من الخدمة والنصيحة، وغير ذلك مما لو صح منه فعله وقصده، فقد أحبطه بآخر فعله في خروجه على إمام الحق، وقتل أفاضل الصحابة، وإظهار مذهب الجبرية القدرية.

المقتول مع علي عليه السلام خمسة وعشرون بدرياً، في خمسة وعشرين ألف مسلم

(١) بداية جواب القرشي على الفقيه.

قتلهم معاوية وجيشه يوم صفين؛ فأبي صلاح يعزى إلى من هذه حاله لولا قلة المعرفة بأحوال الدين؟

وما ذكر من أن معاوية جعل يسبح عند وفاته، ويوصي في تكفينه وغسله وتجهيزه، ودفن شعر النبي ﷺ وقصاصة أظفاره في حواسه، والصلاة عليه - فالتعبد وارد بأن يظهر التوبة والندم على ما فرط وقدم، ويصرح بذلك، ويطلب التلافي بما أمكنه إصلاحه، ويعترف بالخطأ والتقصير في حق من قصر في حقهم وظلمهم من أهل البيت عليهم السلام وغيرهم، ويطلب التخلص مما وجب عليه في دم أو عرض أو مال، ويظهر العزم على أن لا يعود إلى ما تاب منه بحال، ولم يفعل معاوية شيئاً من ذلك.

فكيف وقد أسس الكفر ووطد الظلم، بالبيعة لابنه يزيد اللعين، حتى كان منه ما كان من قتل الحسين بن علي عليه السلام.

فأما إظهار الجزع عند الموت من هذه الأمور؛ فلا يعد توبة مع فعله لما ذكرنا من الخلال القبيحة، فليراجع النظر في هذه الأقوال.

فأقول [أي: الفقيه] ومن الله العون والتوفيق: لقد سلك هذا الرجل غير طريقة الإنصاف، ولعمري لقد سلكها في مواضع كثيرة من رسالته؛ لأنه لم يجد أسهل منها، وذلك أني ذكرت في خلال هذه القاعدة أخباراً مأثورة عن النبي ﷺ واحتجاجات على ما أنا بصده، فأغفل ذكر ذلك ولم يذكره، وذكر بعض ذلك لا على جهة النظام والترتيب، ولم يزل سالكاً لهذه الطريقة فيمن هو أفضل من معاوية فكيف في معاوية.

وأما ما ذكرنا على سبيل الإجمال في مدح معاوية، فقد ذكرت ذلك، وأما يزيد فلم أذكره بفضيلة، ولا قصدت ذكره لغرض دعائي إلى ذكره بانفراده، وإنما جرى ذكره عارضاً في حديث ورد، والمقصود منه غير ما ذكر.

وأما قوله [أي: القرشي]: إنه يقتل عماراً - فلم^(١) يذكر النبي ﷺ بأن معاوية الذي يقتل عماراً، ولا باشر، ولقد كان قتله كما اشتهر.

والجواب [المنصور بالله]: أن معاوية اللعين، وإن لم يباشر قتل عمار فإنه منسوب إليه لغة وحكماً. أما اللغة: فإن ما يجري في الحرب فإنه يضاف إلى الرئيس فيقال: صنع فلان كذا في محاربته ويقول: هذا فعلنا وصنعنا، وإن تولى الفعل وباشره غيره.

وأما الحكم: فإنه بظهوره على إمام الحق، وسل السيف في وجهه، وتجنيدته لحربه، وإعطاء الأموال الكثيرة على قتله وقتاله، وقتل من معه وقتالهم، ورضاه بجميع ذلك؛ يلزمه الأحكام في الدنيا بالمدح أو الذم، وفي الآخرة بالثواب أو العقاب، بما ذكرنا من تولى فعله من تمكين أو رضا أو تخذيل أو نصرة، وهذا ظاهر؛ حتى أنه ﷺ قال: ((ما اغبرت قدما عبد مؤمن في سبيل الله فطعمته النار، ومن رمى بسهم في سبيل الله بلغ أو قصر كتب له عتق رقبة، وإن الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة: عامله وحامله والرامي به في سبيل الله)) وغير ذلك، وقد وجد من معاوية اللعين أضعاف ما ذكرنا.

وقد أضاف رسول الله ﷺ قتل عمار رضي الله عنه إلى الفئة الباغية عموماً، ومعاوية رئيسها بلا خلاف، فكيف أخرجه الفقيه برأيه الواهي، ونظره الساهي؛ لأن رسول الله ﷺ أدخله والفقيه برأيه أخرجه.

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قوله [أي: القرشي]: وأن الشهادة لعلي عليه السلام بأنه على الحق في حرب معاوية - فلقد^(٢) ذكرنا ذلك، ونحن نعتز به، وندين الله عز وجل بذلك.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه إن لم ينقض ذلك لفظاً أو معنى فقد أصاب الحق وظفر به، ولكن ما قوله فيمن حارب إمام الحق، ما يكون حكمه وقد قضى

(١) بداية كلام الفقيه.

(٢) بداية كلام الفقيه.

علينا بالهلاك، وأذانا لقولنا: إن أبا بكر وعمر أتيا أثاماً بتقدمهما على علي عليه السلام وأن علياً عليه السلام أولى منهما بالإمامة بنص الرسول ﷺ، ولم نشتمهما، ولا نستجيز ذلك فيهما الله يعلم ما نقول.

ومعاوية حارب إمام الحق بإجماعنا نحن والفقهاء، وسب علياً بإجماعنا أيضاً نحن والفقهاء؛ ثم حسن فيه الظن قال: لأجل الصحة، ولنا مزية الولادة فكان ينبغي أن يسقط حكم ذنبنا لذلك؛ لأن الولد أُمس حرمة إن كان ذنباً على الحقيقة. لأن من قال: لست بإمام، ليس مثل من حاربه وسبه، فهلا تورع الفقيه عنا، وخاف الله فينا، فإذا لم يفعل ذلك دل على عداوته ونصبه لنا؛ فليُنظر في ذلك إن أنصف نفسه.

[مسألة في الإحباط]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قوله [أي: القرشي]: ما ذكره من أفعال معاوية وأنه لو صح فقد أحبطه - فلسنا^(١) نسلم له إحباط الطاعات، ولا نقول بأن السيئات تحبط الحسنات؛ إلا الكفر بالله عز وجل وما يؤدي إلى الكفر، وقد استدللنا على ذلك في غير هذا الموضع بما لا يحتاج إلى إعادته.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد استدللنا على أن الكبيرة يحبط عقابها ثواب فاعلها بما لا سبيل إلى دفعه من جهة العقل، وذكرنا أخباراً كثيرة تزيد على عشرين حديثاً مسندة إلى النبي ﷺ بأن المعاصي من هذه الأمة تحبط الثواب ويستحق بها العقاب، وذكرنا شيئاً من طرقها، ولو لم يرد منها إلا حديث واحد في هذا الباب لكفانا.

وذكرنا ذلك في ثلاثة مواضع:

أحدها: عند ذكر تحباط الأعمال. والثاني: عند ذكر خلود الفساق في النار.

(١) بداية كلام الفقيه.

والثالث: عند ذكر الشفاعة وأنها للمؤمنين دون الفجار؛ فليطالع الفقيه ذلك فلم يبعد العهد؛ بل هو قبل هذا الفصل بما يقرب منه، وفيه ما يشفي، ويغني بحمد الله ومته.

ثم إذا قضى الفقيه بأن الطاعات لا يحبطها إلا الكفر، وقد علم أنا نصوم ونصلي ونجاهد الفساق على المعاصي، ونأمر بالمعروف وننهى عن المنكر، بمبلغ جهدنا وطاقتنا، ومعاص متوارثة منذ ثلاثمائة سنة وأكثر كما بلغه كانت في شَطَبَ وغيرها أزلناها، وتعرضنا للموت في إزالتها، ومنعنا أهل هذه الأراضي من سب المتقدمين على علي عليه السلام بالحجة والشدة.

وقلنا إنهم خير عباد الله بعد علي قبل التقدم على علي عليه السلام، وأن فعلهم هذا لا نعلم ما حكمه عند الله تعالى، وأقمنا البرهان على ما ادعينا فيهم وفي علي عليه السلام؛ فما حَسَنَ الفقيه فينا ظناً، ولا قال: هؤلاء طاعات لا يحبطها إلا الكفر ولم يكفروا، بل قال: إنه قد استشاط غضباً للصحابة وأنا سيِّئناهم، وهو لا يقدر على وجود ذلك منا، ولا حكايته تصدق عنا، ولكن أخرناهم عن مقام الإمامة؛ لنص الله تعالى ولنص رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على علي عليه السلام والنص من أكد الدلالة، فقدمنا ذلك ولم نعد تأخيره لعلي عليه السلام سباً؛ فأَيُّ فتنة أعظم من فتنة الفقيه؟

فليتدارك نفسه من الله، ويرجع إليه سبحانه من عداوة ذرية نبيه صلى الله عليه وآله وسلم، فإننا ادعينا أنا ما ركبنا المعاصي ولا آباؤنا، وهذا الكتاب يتناسخ عندنا في بلادنا مع من يعرفنا في حال الرضاع، ثم أحوالنا إلى يومنا هذا، ولو خشينا ذلك في حكايتنا أبقينا على أنفسنا وذكرنا غير هذا.

[قتل معاوية لأصحاب النبي (ص)]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي]: قتل أفاضل الصحابة - فلسنا نسلم له قوله هذا؛ بل قد قُتل بينه وبين علي عليه السلام جماعة من الصحابة، وأفاضلهم أبو بكر وعمر وعثمان، كما قدمنا، واستدللنا على ذلك في رسالتنا الدامغة وفي هذه.

فالجواب [المصور بالله]: أنه تعلق بالعبرة، ويكفي معاوية من الإثم قتل من لا يستحق القتل، سواء كان من أفاضلهم أو من سائرهم، وليس علينا ولا عليه تعيين المقتولين بل نقول: إنهم من صحابة النبي ﷺ، وزادهم على الصحبة الجهاد للقاسطين مع إمام الحق، فهم جند الله عز وجل^(١) فصاروا من الأفاضل إن لم يكونوا منهم.

فما هذا الاشتغال بما لا يخلصه، وقد قال ﷺ: ((المسلم على المسلم حرام كله: دمه وماله وعرضه)) والكل مسلم، وليس للقاسطين والمارقين والناكثين اسم الإسلام الشرعي؛ لأنه والإيمان الشرعي إنما يطلقان على من جمع القول بالحق والعمل الصالح، واعتقاد الصواب.

وأما الإسلام والإيمان اللغويان فيكفي في ثبوتها الانقياد والتصديق، وقد تكلمنا في هذا الفصل بعينه فيما تقدم بما فيه كفاية.

غير أن القوم من الأفاضل، فيهم عمار بن ياسر، وفيهم أبو الهيثم بن التيهان، وفيهم هاشم بن عتبة المرقال.. إلى غير أولئك من البدرين، والخندقيين، والعقبين، والأحدين -رحمة الله عليهم- ولقد سلم فضلهم من الشوائب بنصرهم أمير المؤمنين على كثير من القاسطين والناكثين والمارقين.

وأما قوله [أي: الفقيه]: ولا يلزمه إلا ما باشر.

(١) قال ﷺ في التعليق: [وهم] المفلحون؛ كما قال رسول الله ﷺ في علي عليه السلام: ((هذا وحزبه هم المفلحون)) وقد ذكرنا من أخرجه.

وهم أولياء الله؛ لقوله ﷺ: ((اللهم وال من والاه)).

[وهم] أنصار الله؛ لقوله ﷺ: ((وانصر من نصره)).

وهم خير البرية؛ لقوله ﷺ: وقد سئل عنهم: ((هم أنت يا علي وشيعتك)).

[و] هم الذين يدخلون الجنة بغير حساب؛ لقوله ﷺ في شيعة علي ذلك.

وكونهم جند الله؛ لحديث: ((إن لله حراساً في السماء وهم الملائكة، وحراساً في الأرض وهم شيعتك يا علي))، فكيف يساويهم من ثبت عصيانه لله ولرسوله ﷺ، وإنما تُوَقَّف في فسقه؟! تمت.

فالجواب: أنه غلط منه أو تغليط؛ لأننا لم نعن القود، بل الآثام، وقد علمت إن كنت ممن يعلم قضية عمر بن الخطاب في المرأة، والجماعة الستة الذين قتلوا الرجل في صنعاء ورموا به في بئر، فدل عليه الذباب، وهي قضية مشهورة زبدتها قول عمر: والله لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم، ولم ينكر عليه أحد من الصحابة، وأمر بقتلهم جميعاً.

[خلود من قتل مسلماً متعمداً في النار]

وأما قوله [أي: الفقيه]: ولو قتل مسلم مسلماً غير مستحل لقتله لم يكفر لقتله، ولم يحبط عمله.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه تعالى ذكر أنه من قتل نفساً بغير حق تعمداً فهو مخلد في العذاب، ولم يشترط الاستحلال، فكيف تقول إنه لا يحبط عمله، وقد وردت بذلك السنة الشريفة أيضاً.

فقال فيما نرويه عن القاضي شمس الدين جعفر بن أحمد بن أبي يحيى - رضوان الله عليه - يرويه عن النبي ﷺ أنه قال: ((من قتل نفساً بغير حق قتل في النار سبعين قتلة، يقتل ثم يحيا، ثم يقتل ثم يحيا سبعين مرة، ولهم -أو: وله- عذاب أليم)).

وكما دافعنا على قاتل المؤمنين متأولاً في قتله أنه لا يزول حرمة إيمانه؛ فهلا فعل لنا مثل هذا؟! وجعل تأخيرنا لأبي بكر وعمر عن الإمامة، وتقديمنا لعلي عليه السلام في اعتقادنا ولم نقصد العصيان -الله يعلم ذلك منا، وهو الذي ظهر له عنا- فهلا حسن الظن فينا؟ ولم يقطع على هلاكنا، كما لم يقطع على هلاك ركبته الدهماء، وسفكة الدماء، وأعداء أئمة الهدى، ولقد سلك في شريرة الخمر سبيلاً جميلاً، فليته سلك بذرية الرسول ﷺ سبيلهم، فما النصب بعد هذا يا فقيه؟

وأما قوله [أي: الفقيه]: وقد كان علي عليه السلام يصلي على المقتولين من أصحاب معاوية.

فالجواب [المنصور بالله]: أن هذا قول باطل، وقد ذكرنا ذلك فيما تقدم.

[أول من قال بالجبر]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما ما ذكره^(١) من إظهاره^(٢) مذهب المجبرة القدرية، فلم ينقل ذلك نقلاً صحيحاً، ولا يلزمنا إلا ما صح ونقل؛ فأما أصحاب التاريخ فإننا لا نعتد على أقوالهم، ولا يجوز لمن يخشى الله تعالى أن يعتمد عليها، ويحكم بما فيها، وأحسن أحوالها أنها إذا صحت جارية مجرى الظن، وقد أمر الله تعالى باجتنب كثير من الظن، وأخبر أن بعضه إثم؛ فإن نقلت لنا نقلاً صحيحاً بسند متصل بأن معاوية فعل كذا وكذا لزمنا الجواب عن ذلك وإلا فلا.

فالجواب [المنصور بالله]: أن ما حكيناه من قول معاوية بالجبر، نقله علماء الأصول خلف عن سلف، وهو إجماع من رواية أهل البيت عليهم السلام، ولو تفحصنا من روى عنه حكاية ذلك لطال بها الكلام، وقد رويناه عن الفقيه الأجل العالم زيد بن الحسن البيهقي رحمته الله وهو شيخ القاضي الأجل عماد الدين أحمد بن الحسن الكني - أسعده الله - وهو شيخ شيخنا القاضي الأجل شمس الدين رحمته الله وهو يرويه عن شيخه الإمام العالم أبي الحسن علي بن الحسين بن محمد الزيدي شاه سريحان رحمته الله في كتابه، وهو المحيط بأصول الإمامة، أنه قال: قال قاضي القضاة في كتابه المغني^(٣): إن أبا علي ذكر أن أول من قال بالجبر وأظهره معاوية، فإنه أظهر أن ما يأتيه بقضاء الله ومن خلقه ليجعله عذراً فيما يأتيه، ويوهم أنه مضى فيه، وأن الله جعله إماماً وولاه الأمر، وفشا ذلك في ملوك بني أمية، وعلى هذا القول قتل هشام بن عبد الملك غيلان رحمته الله. فمن هذا الطريق وما جانسها، مثل رواية القاضي عبد الجبار بن أحمد في كتاب

(١) أي الشيخ محيي الدين.

(٢) أي معاوية.

(٣) كتاب المغني للقاضي العلامة عبد الجبار بن أحمد الهمداني المعتزلي من الطبقة الثامنة من طبقات المعتزلة وهو ستة وثلاثون مجلداً، وقد طبع منه ستة عشر مجلداً. تمت.

الطبقات، ومثل رواية الحاكم أبي سعيد في كتاب عيون المسائل وشرحه، ونحن نرويهما بالإسناد إليه، ومثل كتاب الدعامة في الإمامة تصنيف السيد الإمام أبي طالب عليه السلام وغير ذلك مما صنفه علماء الأصول، ممن لا يستجيز رواية بغير طريق، ولا يستحل شيئاً من الكذب.

وأكثر ما نوره في جوابه في كتابنا في هذا الموضع، من كتاب المحيط بالإمامة وطريقه ما قدمنا، وما كان من غيره عيناه وعينا قائله إن شاء الله تعالى.

[الفقيه لا يعتمد على التواريخ]

وأما قوله: إنه لا يعتمد على التواريخ.

فالجواب: أن رجالها من رواة الأخبار، ومن له الإحاطة في نقل علوم الآثار، وهو فن قائم بنفسه؛ فإن لم نأخذه منهم فممن يأخذه الفقيه؟

وعلى أن ما يأتي منهم ينقسم إلى ما يوجب العلم، وإلى ما يوجب العمل؛ فما يوجب العلم يجب التوقف في أمره إلا بما يوصل إلى العلم، وما يوجب العمل يجوز الاعتماد فيه إلى غالب الظن، وأكثر أحكام الشرع مظنونة، إن كان الفقيه له خبرة بالعلم، وإلا فليسأل علماء مقالته، فنحن لا نستخينهم في هذا الباب.

فأما الخروج على إمام الحق وحربه وسبه؛ فقد فعل ذلك معاوية، وعلمناه نحن والفقيه وأجمعنا عليه، فما بقي ما يطلب من التواريخ بعد هذا إلا ما يكون كالتفصيل لهذه الجملة.

[الفقيه يبرر لمعاوية ويبرز فضائله والإمام عليه السلام يفضحه ويبين تناقضاته ويبطل كلامه]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما ما ذكرت من التوبة وشروطها فلا ننكر ذلك ولا ندفعه، غير أنه في وقت الإمكان، فإذا لم يكن الوقت وقت إمكان فبعيد اشتراط أكثر من ذلك، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: ((تقبل توبة العبد ما لم يغرغر)) وفي ذلك الوقت لا يمكنه الإتيان بجميع ما ذكرت ولا بأكثره.

ونحن نقول: إن الذي كان من معاوية، في تندمه على ما فرط منه، وبكائه إنما

كان بعد البيعة ليزيد، ولم يمكنه تلافي ذلك، هذا الذي يظهر لنا لما سنذكره بعد أمر البيعة، ووقتها ووقت موته؛ ثم ترحم عليه الفقيه لا رحمه الله ولا رحم من يترحم عليه إنه سميع الدعاء.

فالجواب [المنصور بالله]: أن إقراره بصحة شروط التوبة، وإقراره بأن معاوية لم يتمكن منها اعتراف بأنه لم يتب توبة صحيحة على فحوى كلامه^(١).

وأما مناقضته [أي: الفقيه] بعد ذلك أنه لم يتمكن واستدل بالخبر.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه وإن لم يتمكن من ذلك على وجه التفصيل، فإنه كان يمكنه على وجه الجملة بأن يقول: إني إلى الله تائب، وراجع ونادم من خروجي على علي عليه السلام ومحاربتي له، وإني له بذلك ظالم، ولمن قتل معه، وإنه الإمام دوني ودون كل أحد من الناس، وإن مالي ولا لسواي على ولديه طريق في الإمامة بوجه من الوجوه الصحيحة.

وإن من قام عليه وعلى أولاده فهو هالك إلا أن يتوب، وإن ما أخذت من الأموال من غير حله وعرفه أهله فهو لهم، وما لم يعرف فهو لبيت مال المسلمين، وأحق الناس به الإمام في وقتنا، وهو الحسين بن علي عليه السلام. هذا الكلام وأمثاله، ويوصي بدية من قتله مباشرة، وبالأستحلال ممن أمكن من قتلي علي عليه السلام إلى غير ذلك.

وعلى الجملة أنه لو رد الأمر إلى الحسين عليه السلام واعترف بأنه الإمام، وأنه عاص لله في تقدمه على أمير المؤمنين وولديه، ومحاربتة لهما لكان متمكناً، وكان من أعظم ما يزيل تأسيسه الكفر؛ فلما لم يزل ذلك، ولا ظهر منه في بابه كلمة واحدة، علمنا استمراره على الضلالة.

فكيف يصح للفتية كتمان ادعائه زياداً؟ وينكر قول رسول الله ﷺ:

(١) قال ﷺ في التعليق: وقد قال الله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ...﴾ الخ [البقرة: ١٦٠]، فأين البيان والإصلاح من معاوية؟! تمت.

((الولد للفراش وللعاهر الحجر)) فخالف ذلك معاوية وخلافه كفر؛ لأن خلاف ما علم من الدين ضرورة كفر بالإجماع، وهذا الحديث مما علم ضرورة. ولأن التكليف عند الفقيه يحسن من الله تعالى بما أمكن، ويذم العبد عنده على ترك ما لم يتمكن من فعله، فما المانع أن يستحق معاوية الذم على ما لم يتمكن من فعله من التوبة الصحيحة؟

ومن أعجب أمر الفقيه وما أكثر العجب في أمره كما قال تعالى: ﴿وَلِإِنْ تَعَجَّبَ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ﴾ [الرعد:٥]، أن الفقيه رجا لمعاوية الخير مع ارتكابه العظائم، لما ادخر من قراظة أظفار النبي ﷺ وثوبه!!

وأبعدنا من ذلك ولم نرتكب كبيرة نعلمها كبيرة، ولا أحد من آبائنا عليه السلام إلى محمد وعلي، ونحن لحم رسول الله ﷺ ودمه وشعره وبشره، فلينع النظر الواقف على هذا الكتاب في هذه النكتة وأمثالها من محاورتنا لصاحبنا هذا.

ومع أنه ما علم منا معصية، ولا أخبره عنها مخبر يصح خبره؛ لأنه لا يصح إلا خبر من أحكم الصحة، والفقيه قد حسن الظن في فساق الأمة من الحجاج بن يوسف فمن دونه، وعظم شأنهم بالخروج من النار، بعد أن قضوا كل وطر، وكل غرض في هذه الدنيا، وسفكوا الدم الحرام، وفعلوا الآثام.

ثم طعن علينا نهاية الطعن، وأورد أقبح من اللعن بالنسبة إلى المجوسية والإلحاد، إلى غير ذلك من المذام والقيح، وليس العدوان والظلم والحيث إلا في قوله لمن تأمله، وحكى أن أحداً لا يقدر على تحريك ساكن، ولا تسكين متحرك إلا أن يفعل ذلك الله سبحانه.

ثم ألزمتنا الذم في أفعال لم يتيقن أنها أفعالنا، ولا أصوله تؤدي إلى ذلك، ولأن الحاصل عنده فعل الله سبحانه من زيادة ونقصان، ولو تيقن أنه فعلنا فهل كنا نقدر نزيد ما نقصنا، أو ننقص ما زدنا، فهلا عذرنا لكون ذلك من فعل الله تعالى، فما هذا الحيف الشديد، والضلال البعيد؟!!!

ثم قال [أي: الفقيه]: هب أنا نزلنا عن قولنا هذا وقلنا: لم يكن منه توبة، وقلنا: قد علم النبي ﷺ حال علي ومعاوية، وأن معاوية يقاتله ظلماً له، وبغياً عليه، وأخبر بهذا قبل إسلامه؛ فلما أسلم استكتبه النبي ﷺ، وأردفه خلفه، ودعا له.

فالجواب [المصور بالله]: أنه لا حجة للفقيه في ذلك؛ لأنه كان يجوز له ﷺ تقوية الدين وجهاد الأعداء بالكفار، فكيف من أظهر الإسلام، وعلمه ﷺ بعاقبة أمره لا يمنعه مما فعله معه؛ لأنه في ذلك الحال غير مستحق لما علم أنه سيفعله، وإنما يستحق العقاب والذم بعد أن يفعل ما يُستحقان به؛ إذ المكافأة بالثواب والعقاب لأجل العلم لا يصح، بل لوقوع المعلوم فاعرف ما ذكرنا.

وأما قوله [أي: الفقيه]: ثم من أعظم فضائله كونه صهراً للنبي ﷺ على أخته أم حبيبة بنت أبي سفيان، وقد قال النبي ﷺ: ((كل سبب ونسب وصهر منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي وصهري)).

فالجواب [المصور بالله]: أن رسول الله ﷺ لم يتزوج أم حبيبة من أبي سفيان ولا من معاوية، وإنما تزوجها من النجاشي رضي الله عنه فالصهر بين رسول الله ﷺ وبين النجاشي رضي الله عنه.

ولئن كان معاوية بذلك صهر الرسول ﷺ وهو لم يُعقد له منه، ولا تزوجها من أبيه - فيكون أخ صفية صهر رسول الله ﷺ اليهودي!! وإذا كان من أعظم الفضائل الصهر لرسول الله ﷺ، وعصم ذلك مرتكب عدوّة إمام الهدى، وسفّاك الدماء - فكيف لا تعصم الولادة والقربة؟!

وذكر الفقيه بأنه لا ينقطع، ويحتج علينا بأننا لم نتبع آباءنا، ولا حجة له في ذلك إلا خلافتنا له، وهذا معاوية اتبع هواه في عداوة الله ورسوله، وخالف علياً، فلم يقطع سببه ولا نسبه ولا صهره - مع هذا - محبته وموالاته!!

والحديث عندنا صحيح ونحن نرويه، ولكن أهل المعاصي ينسبون إليها،

واعتقد الفقيه أنا عصينا في خلافه فأذهب عنا نفاعه النسب، ومعاوية خالف علياً عليه السلام فأسقط معصيته وخلافه بمجرد الصهر، فهلا أنزل نفسه منزلة علي في تحسين الظن فيمن خالفه، ونحن نحمل النسب والسبب على خلوص الصهرية الطيبة، والنسب الصالح، والسبب المستقيم.

وأما الكتابة فإنما كان يكتب إذا عدت الكتاب علي بن أبي طالب، وعثمان، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وابنا أبان سعد وخالد، والعلاء بن الحضرمي؛ فإذا عدم هؤلاء كتب.

وأما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أردفه خلفه، فقد أردف صفية خلفه وأردف صبية غفارية خلفه مصدره إلى خير؛ فأين هذا من حديث الغدير، والمنزلة، والطي، ولو حملنا الخبر على ظاهره لكانت محاربة عائشة لأمر المؤمنين عليهم السلام صواباً، وإذا كانت صواباً كان عليه السلام مخطئاً، والمسألة بالعكس من ذلك، ولعل الأجل في ذلك صحة توبتها، والله أعلم بالخواتم.

وأما قوله [أي القرشي]: وسنورد ما يدل على ما قلنا بأحاديث مسندة متصلة بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم، لا تقدر على أن توردها فيها ادعيت في حق معاوية أبداً.

قلنا [أي الفقيه]: فلما علم صلى الله عليه وآله وسلم قتاله لعلي عليه السلام على الصفة التي ذكرنا وهو بعد في حالة الكفر، فلما أسلم قربه وأدناه، واستكتبه ودعا له، وصار صهره له، فلو علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه من أهل النار لم يقربه ولم يدنه، ولا دعا له، ولست تقدر على جحد هذا ورده إلا بمكابرة العيان.

والجواب [المنصور بالله]: ما قدمنا من أن علمه صلى الله عليه وآله وسلم بعاقبة معاوية لا يمنع من الذي فعله معه صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأن المستحق على الفعل لا يكون إلا بعد الفعل.

وأما تعظيمه على الدوام فذلك لا يجوز، ولو جاز هذا الذي ذكره؛ لجاز تعظيم الكافر الذي يُعلم بخبر الله أنه يؤمن، وتبجيله وإكرامه، ومناكحته واختصاصه به، وذلك باطل.

والجامع بينهما أنه تقديم المستحق على الفعل المستحق عليه، وذلك لا يجوز؛ بل نقول هذه جهالة من الفقيه ما سبقه إليها غيره، ولهذا ما تكلم بمثل ما قال أحد من علماء الجبرية، إلا أن يريد أنه تعالى يثيب ويعاقب ويمدح ويذم على ما علم أنه يكون وإن لم يقع، فكان تصريح بذلك؛ فيلزمه^(١) ما لا قبَل له به.

[قتل يزيد للحسين بن علي (ع)]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما ما ذكرت من البيعة ليزيد، وقتله للحسين بن علي عليه السلام فقتل الحسين بن علي -سلام الله عليه- إن أنصفت فأنت تعرف كيف كان سبب قتله، ومن قتله، وأن يزيد قتل قاتله على ذلك.

والجواب [المنصور بالله]: أنا قدمنا أن القود يلزم المباشر ويلزم المكره عليه، وأما الإثم والعقوبة فيلزم الأمر، والمعين، والراضي، والحائل عن التخلص من القتل، وفصلنا ذلك.

ويزيد اللعين لا يخرج عن هذه الأقسام^(٢)؛ بل نقول: ويل الفقيه من رب

(١) وهي قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا..﴾ [الأنعام: ٢٢].

(٢) قال عليه السلام في التعليق: كان مسير الحسين بن علي إلى العراق بعد أن بايع له من أهل الكوفة اثنا عشر ألفاً على يد مسلم بن عقيل بن أبي طالب، وكتبوا له في القدوم عليهم، فخرج من مكة قاصداً الكوفة، وبلغ يزيد لعنه الله خروجه، فكتب إلى عبيد الله بن زياد وهو عامله على العراق، يأمره بمحاربه وحمله إليه إن ظفر به.. إلخ أخرجه الكنجي عن اسماعيل بن علي الخطيبي، قال وذكره محدث الشام في كتابه يعني ابن عساكر [كفاية الكنجي (ص ٣٨٧)]. وروى الكنجي أيضاً بسنده عن عثمان الحزامي [في الكفاية (ص ٣٨٨)]: حدثنا محمد بن الضحاك بن عثمان الحزامي قال: خرج الحسين [قال: (خرج الحسين) ساخطاً لولاية يزيد بن معاوية فكتب يزيد إلى ابن زياد: أنه قد بلغني أن حسيناً قد سار إلى الكوفة، وقد ابتلي به زمانك من بين الأزمان، وبلدك من بين البلدان، وابتليت به من بين العمال، وعندها تعتق أو تعود عبداً. فقتله ابن زياد وبعث برأسه إليه، فلما وضع الرأس بين يديه تمثل بقول حصين بن حمام المري:

تَفَلَّقَ هَاماً مَنْ رَجَالٍ أَحْبَبَهُ
إِلَيْنَا وَهُمْ كَانُوا أَعْقَ وَأَظْلَمَا
قال: وزاد الطبراني في روايته (وكان عنده علي بن الحسين فقال: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ..﴾ إلى قوله تعالى: يُسِيرُ^(٣) [الحديد] [كفاية الكنجي (ص ٣٨٨) وفيها (أحبه، علينا)].
وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في تفسيره لرؤيا هند بنت عتبة: ((وأما النجم فابني الحسين يقتله ابن معاوية،

العالمين، ألا يستحي منه كيف يجمل حال من نصب الحرب، وأمد بالأموال والرجال وضاعف الجوائز لمن برز في محاربة الإمام الشهيد الحسين بن علي عليه السلام.

وكذا خلفاء بني أمية يقتلون ولدي بعد أن قال ﷺ في هند: اللهم عنها والعن نسلها)) من رواية أبي العباس الحسني بإسناده إلى عائشة وقد مرّ للإمام في الجزء الأول تمت. وقد مرت رواية أبي سعيد السمان بسنده إلى ابن عمر أنه ﷺ تنفس ثم قال: ((يزيد لا بارك الله في يزيد، أما إنه نُعي إليّ الحسين بن علي الخ)) مرت في الجزء الأول وتأتي رواية صاحب المحيط له بعد بكراسين عن ابن عباس تمت. وقد روى أبو جعفر الطبري في تاريخه (أن يزيد لما وضع رأس الحسين بن علي بين يديه جعل ينكت بقضيبه على فيه ويتمثل بقوله:

ثُمَّ لَقَى هَامًا مِنْ رِجَالِ أَعَزَّةٍ ... إلخ.

وعنده أبو برزة الأسلمي فقال له: (ارفع قضيبك فوالله لربما رأيت ف رسول الله ﷺ على فيه ياثمه) تمت. وروى أبو مخنف عن أبي جعفر العباسي عن أبي عمارة العباسي قال: (لما جلس يزيد بن معاوية دعا بأشراف أهل الشام فأجلسهم حوله، ثم دعا بعلي بن الحسين وصبيان الحسين فدخلوا عليه والناس ينظرون، فقال يزيد لعلي: يا علي أبوك الذي قطع رحمي، وجهل حقي، ونازعني سلطاني، فصنع الله به ما قد رأيت، قال فقال علي: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾ [الحديد: ٢٢]. فقال يزيد لابنه خالد أردد عليه، قال فما درى خالد ما يرد عليه فقال يزيد قل: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى]. وروى أيضاً عن الحارث بن كعب عن فاطمة بنت علي قالت: (لما أجلسنا بين يدي يزيد بن معاوية رق لنا، وأمر لنا بشيء وألطفنا، قالت: ثم إن رجلاً من أهل الشام أهرق الدم إلى يزيد فقال: يا أمير المؤمنين هب لي هذه يعني، وكنت جارية وضيعة فارتعدت وفرقت فظننت أن ذلك جائز لهم، وأخذت بثياب أختي زينب. قالت: وكانت أختي زينب أكبر مني وأعقل، وكانت تعلم أن ذلك لا يكون. فقالت: كذبت والله ولؤمت، ما ذلك لك وله، فغضب يزيد، فقال: كذبت والله إن ذلك لي، ولو شئت أن أفعله لفعلت. قالت: كلا والله ما جعل الله ذلك لك إلا أن تخرج من ملتنا، وتدين بغير ديننا، قالت: فغضب يزيد واستطار ثم قال: إياي تستقبلين بهذا، إنما خرج من الدين أبوك واخوك!! فقالت زينب: بدين الله وبدين أبي ودين أخي وجدي اهتديت أنت وأبوك وجدك. قال: كذبت يا عدوة الله، قالت: أنت أمير مسلط تشتم ظالماً وتقهّر بسلطانك، قالت فوالله لكأنه استحيا فسكت الخ) ذكر هذا في تاريخ الطبري.

[تكفير التفتازاني وأحمد بن حنبل ليزيد ولعنه]

قال في الجامع الصغير: أخرج أحمد ومسلم عن أم حرام بنت ملحان مرفوعاً: ((أول جيش يركبون البحر قد أوجبوا، وأول جيش يغزون قيصر مغفور لهم)). قال شارحه العزيمي: قال التفتازاني: والحق أن رضا يزيد بقتل الحسين عليه السلام واستبشاره وإهانتة أهل بيت النبي ﷺ مما تواتر معنى، وإن كان تفاصيلها آحاد، فنحن لا نتوقف في شأنه بل في إيمانه لعنة الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه. وساق إلى أن قال: وقال ابن حجر الهيتمي في شرح الأهمزية: وقد قال أحمد بن حنبل بكفره وناهيك به ورعاً وعلماً، انتهى.

وكيف تمثل بالأبيات عند وضع رأس الإمام -سلام الله عليه ورضوانه- بين يديه، وكيف قرع ثناياه بالقضيب، وكيف احتج على فعالة القبيح بالشعر حتى أجابه علي بن الحسين عليه السلام بالقرآن الكريم، فضاق اللعين حيث أتى بشعر وأجابه علي بن الحسين عليه السلام بالقرآن الكريم، فاستعمل اللعين القرآن الكريم حيث استدل بقوله: بل ﴿فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى].

فصرح -لعنه الله وأخزاه- بأن الذي فعل بالحسين عليه السلام مكافأة بزعمه، وأنه دون المستحق، وتمدح بالعفو عن كثير، وفي ذلك استقلاله بما فعل بالحسين عليه السلام وفي تلك الحال بنات رسول الله ﷺ وأطفاله أسارى عند الملعون، يتناولن من خلفه لنظر رأس الحسين عليه السلام بين يديه، وهو يحول بينهن وبينه.

فمع إظهار يزيد الظفر على رسول الله ﷺ، ونقمة الثأر من رسول الله ﷺ كيف لا يكفر أيها الفقيه؟ والأبيات هي أبيات ابن الزبعرى تمثل بها يزيد وزاد فيها، وهي:

لَيْتَ أَشْيَاخِي بِدَرٍ شَاهِدُوا جَزَعَ الْخَزَرَجِ مِنْ وَقَعِ الْأَسْلُ
لَأَهْلُوا وَاسْتَهْلُوا فَرَحاً ثُمَّ قَالُوا يَا زَيْدُ لَا شَلَلْ
لَسْتُ مِنْ عُتْبَةَ إِنْ لَمْ أَنْتَقِمْ مِنْ بَنِي أَحْمَدَ مَا كَانَ فَعَلْ

فمن يطلب الثأر من النبي ﷺ كيف يكون حاله أيها الفقيه؟ ولو أنك جردت مذهب الحشوية الحنبلية من أهل الشام، وهو أن الإمام كان يزيد الملعون وكان الحسين عليه السلام خارجاً عليه فاستحق القتل؛ لكان كفراً غير متناقض.

لكن تناقضت في كفرك ولَبَّسْتَ على عباد الله، حيث ذكرت أن علياً عليه السلام هو الإمام، ثم جَمَلْتَ حال معاوية، ثم أضفت إلى ضلالتك أعظم منها، وهو تجميل حال يزيد اللعين، وقلت: إنه لم يتول قتل الحسين عليه السلام ولعله لم يكن شفاؤك إلا أن يذبحه اللعين يزيد بيده؛ فإننا لله وإنا إليه راجعون.

[دعوى الفقيه أنه يسعه السكوت عن يزيد - والرد عليها]

وأما قوله [أي: الفقيه]: على أنه يسعنا السكوت عن يزيد؛ لأن النبي ﷺ لم يذكره بفضل فيصير إليه، ولا تعبدنا بلعنه فنلعنه، ولا نحن نحبه فيلزمنا الذب عنه، ولولا ما ورد عن النبي ﷺ في أمر معاوية، والثناء عليه، والدعاء له بما لا يجوز لنا العدول عنه، لم نسلك في حقه الطريق التي سلكنها، غير أننا نتبع ولا نبتدع. وأما البيعة ليزيد، فقد ذكرنا أن العصمة غير حاصلة لمن هو أفضل من معاوية؛ فكيف هو؟

فالجواب [المنصور بالله]: أن قوله: يسعنا السكوت لأن النبي ﷺ لم يذكره، قول باطل؛ لأننا لو لم نكلف فيما حدث من المكلفين من طاعة أو معصية إلا بأن يرد فيه بعينه من النبي ﷺ نص بأحد الأمرين، وما يستحقه بسبب ذلك الفعل؛ لما جرى منا مدح وتعظيم لمحسن، ولا ذم لمسيء.

ومعلوم أن الشريعة قد وردت بذلك من دون تعيين شخص من كتاب ولا سنة؛ فكيف يعتل بهذه العلة القاصرة، الموردة له إلى الساهرة، المنزلة به الفارقة.

وكذلك اعتذاره في أمر معاوية، أنه ما سلك في التأويل له إلا ما يوافق الأخبار من الدعاء له، والثناء عليه من النبي ﷺ.

والجواب: ما قدمنا أن ذلك لو كان صحيحاً فإن الأعمال بخواتيمها، فإن أفضل منه في وقته لم يسلم له ذلك إلا باشتراط الاستقامة، فكيف بمعاوية، وقد عرف الكل حاله، وسنحكي طرفاً مما ورد إلينا في أمره من رواية من لا يستجيز الكذب أصلاً، ولا يتخذ مذهباً، كما ذهب إليه الفقيه في رسالته الخارقة.

[من معائب معاوية]

وأما قوله [أي: الفقيه]: قال القدري [أي: القرشي]: وأما خطأ معاوية؛ بل فسقه، بل كفره، فقد صحَّ بالأدلة الصحيحة الواضحة.

أما تخطيطه فقد أقر بها صاحب الرسالة فلا يحتاج فيها إلى تكلف دلالة.

وأما فسقه فلا خلاف بين العترة الطاهرة، ومن وافقها من العدلية؛ أن الخروج على الإمام العادل فسق، بل الخروج عن طاعته فسق^(١)، فكيف بمحاربتة، وإجماع العترة حجة على ما قدمنا ذكره وهو قوله تعالى: ﴿هُوَ أَجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٨]، بين سبحانه أن الغرض ليكونوا شهداء على الناس، وهو سبحانه لا يستشهد إلا العدول الذين لا يجمعون على ضلالة، وقد خرج من ذلك سائر ولد إبراهيم عليه السلام من اليهود والنصارى وغيرهم؛ لأنه لا قائل به، وبقي من يدعيه وهم أهل بيت محمد صلى الله عليه وآله وسلم الذين سماهم به عليه السلام داخلين تحت هذا الوصف.

فلو كانوا يجمعون على ضلالة لما اختارهم له شهداء، وذلك معلوم من دينهم عليه السلام واعتقادهم، فكان حجة على فسق معاوية، ولا إشكال في خروجه على أمير المؤمنين عليه السلام ومحاربتة له.

فنقول [أي: الفقيه] وبالله التوفيق: أما ما ذكر من أن الخروج على الإمام العادل فسق، وذكر إجماع العترة واحتج بالآية - وليس الأمر كما ذهب إليه، فإن الخروج على الإمام إنما يكون فسقاً إذا لم يكن للخارج شبهة ولا تأويل، وقد ذكرنا شبهة معاوية من قبل.

ثم نحتج على ما ذكرنا فنقول: قد قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩]، فساهما مؤمنين مع وجود البغي من إحداهما، والفاسق عندكم لا يسمى مؤمناً.

(١) قال رحمته الله في التعليق: إذا كان الخروج عن الطاعة فسقاً بإجماع العترة فكذا عدم الدخول فيها بالأولى، أو مساو، كمن خرج عن طاعة الرسول، ومن لم يدخل في طاعته فإنه كافر في الحالتين، تأمل. تمت كاتبها.

والجواب [المنصور بالله]: أن ادعائه أن الخروج على الإمام فسق إذا لم يكن للخارج شبهة ولا تأويل - دعوى لا دليل عليها؛ لأن ما دل على كون الخروج على الإمام فسقاً لم يفصل بين من يخرج لشبهة أو لمكابرة، فالاستثناء من غير دلالة لا يصح.

على أنه لو صح هذا لكان لكل من خرج على إمام من أئمة الهدى أن يقول: إنه لأجل كذا، ويذكر وجهاً يدعيه شبهة، وهذا يؤدي إلى تسليم من خرج على أئمة الحق قاطبة، وذلك باطل.

على أنه قد ورد فيمن منع أبا بكر الزكاة، وطلب إخراجها فيمن عنده من الفقراء أنه قال: لو منعوني عقلاً مما أعطوا رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه، لما اعتقد أنه ولي الأمة، وهذا فيمن منع الزكاة لشبهة، وهو أنه اعتقد أنه يجوز له إخراجها إلى الفقراء من دون الإمام، وفصلوا في ذلك بين النبي والإمام بزعمهم، فكيف بمن يخرج على الإمام ويحاربه؟

وهلا جعل اعتقادنا أن الإمام علي عليه السلام دون أبي بكر بمنزلة الخروج على الإمام ومحاربه؟ وهلا جعل دليلنا من الكتاب والسنة بمنزلة شبهة معاوية الواهية؟ التي جعلها عذراً له في حرب إمام الهدى، الذي حربه حرب رسول الله ﷺ بقوله: ((أنا حرب لمن حاربكم، وسلم لمن سالمكم)) فهلا حسن الظن فينا وجعلنا مؤمنين؟ فتأمل أيها الفقيه ما ذكرنا لك بعين النصفة إن كنت من المنصفين.

وأما احتجاجه بالآية وتسمية الباغي والمبغي عليه مؤمنين؛ فالمراد بذلك قبل وقوع البغي بينهما والقتال، وهذا كما تقول: إن المؤمن إذا ارتد وجب قتله، ولا يوجب ذلك كونه مرتدّاً في حال إيمانه، ولا مؤمناً في حال رده.

وقد روينا من طريق ناجية التيمي، وقد ذكرناه فيما تقدم بإسناده إلى محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: ((لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا

يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، فإذا فعل ذلك انتزع الإيمان من قلبه، فإذا تاب تاب الله عليه)) فقيل: يا رسول الله أو كافر هو؟ قال: ((لا)) قيل: فما هو؟ قال: ((فاسق)) (١).

وبهذه الطريق إلى ناجية يرفعه إلى أوس بن شرحبيل: حدثنا المجمع حديثه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ((من مشى مع ظالم يعينه وهو يعلم أنه ظالم فقد خرج من الإسلام)).

وبه يبلغ به عبدالله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: ((من قال إنه آمن بي، وبما أنزل علي، وهو يبغض علي بن أبي طالب فهو كاذب ليس بمؤمن)). وبه عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: ((ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان، ولا الفاحش ولا البذيء)) (٢).

(١) قال ﷺ في التعليق: رواه أحمد والبخاري، والنسائي عن ابن عباس مرفوعاً بزيادة: ((ولا يقتل حين يقتل وهو مؤمن))، ونقص ((إذا فعل ذلك الخ))، وذكر ((العبد)) بدل ((الزاني)) ذكره في شرح الغاية الحسين بن القاسم. قاله الإمام محمد بن عبدالله الوزير. وأخرجه الإمام أبو طالب، عن أبي سعيد والإمام المرشد بالله، عن أبي هريرة وأخرجه مسلم وابن ماجه. وقال الناصر الأطروش: إنه مشهور لا يحتاج إلى ذكر أسانيده تمت.

وفي حديث أبي طالب عليه السلام قيل يا رسول الله: ((كيف يصنع من واقع شيئاً من ذلك، قال إن راجع التوبة راجعه الإيمان، وإن لم يتب لم يكن مؤمناً)) تمت.

وكذا روى الحديث البخاري ومسلم وأحمد والنسائي وابن ماجه عن أبي هريرة مرفوعاً: ((لا يزني الزاني... إلى قوله ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن)) وليس فيها ((ولا يقتل)) ذكره في شرح الغاية، [تمت] عن الإمام محمد بن عبدالله الوزير رحمهما الله. وأخرجه المرشد بالله عن أبي هريرة مرفوعاً من طرق تمت.

ورواه السمان عن شريك بلفظ: ((من زنا خرج منه الإيمان، ومن شرب الخمر غير مضطر ولا مكره خرج منه الإيمان، ومن انتهب نهبة يستشرفها الناس خرج منه الإيمان، فإن تاب تاب الله عز وجل عليه)) رواه مرفوعاً. تمت (شمس الأخبار).

(٢) قال ﷺ في التعليق: أخرجه أحمد والبخاري في الأدب [ص (١١٦)، رقم (٣١٢)]، والترمذي

وبه إلى علي بن موسى، عن أبيه، عن جده جعفر، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن جده علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((الإيمان معرفة بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان))^(١).

وابن حبان والحاكم عن ابن مسعود تمت. من الجامع الصغير. قال محمد بن عبد الله الوزير أخرجه الحاكم في مستدركه وصححه تمت.

عن النبي صلى الله عليه وسلم: ((البزادة من الإيمان [البزادة رثاءة الهيئة والمراد التواضع في اللباس. الفائق للزخشي (٩٠/١)])) [أخرج حديث (البزادة من الإيمان): أبو داود (٧٥/٤) رقم (٤١٦١) وابن ماجه (١٣٧٩/٢) رقم (٤١١٨) والحاكم في المستدرک (٥١/١) رقم (١٨) والطبراني في الكبير (٢٧٢/١) رقم (٧٨٩)]. أخرجه أحمد وابن ماجه والحاكم عن أبي أمامة تمت جامع.

(١) قال عليه السلام في التعليق: وقال النسائي في المجتبى: حديث سهل بن سهل ومحمد بن إسماعيل قالوا حدثنا عبد السلام بن صالح بن أبي الصلت الهروي حدثنا علي بن موسى الرضا الخ، ذكره الإمام محمد بن عبد الله الوزير. وأخرجه الشيرازي في الألقاب عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم، تمت. شرح غاية. ورواه ابن ماجه والطبراني عن علي مرفوعاً ذكره الحسين بن القاسم في شرح الغاية قاله الإمام محمد بن عبد الله الوزير تمت.

وكذا حديث أبي هريرة مرفوعاً: ((الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى من الطريق، والحياء شعبة من الإيمان)) [أخرجه: المرشد بالله في أماليه الخميسية (٢٩/١) والبخاري (١٢/١) رقم (٩) ومسلم (٦٣/١) رقم (٣٥) وأبو داود (٢١٩/٤) رقم (٤٦٧٦) والنسائي (٥٣٢/٦) رقم (١١٧٣٥) وهو في المجتبى (١١٠/٨) رقم (٥٠٠٤) وأخرجه أحمد في المسند (٣٧٩/٢) رقم (٨٩١٣) وابن ماجه (٢٢/١) رقم (٥٧) وابن حبان (٣٨٦/١) رقم (١٦٧) والترمذي (١٠/٥) رقم (٢٦١٤)]. قال الحسين بن القاسم: رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه عنه، تمت عن الإمام محمد بن عبد الله عليه السلام. ورواه المرشد بالله، تمت. وكذا قال: وما رواه أحمد وابن حبان في صحيحه عن أنس: ((لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له)) تمت وزير. وأخرجه المرشد بالله من حديث الحسن مرفوعاً وعن عبد الله مرفوعاً أيضاً تمت.

[حديث عظيم في الموالة والمعادة]

ومن حديث، قال المقبلي: أخرجه الحاكم والطبراني، عن واثلة مرفوعاً: ((ويؤتى بعبد محسن في نفسه لا يرى أن له سيئة، فيقال له هل: كنت توالي أوليائي؟ قال يا رب كنت من الناس مسلماً، فقال هل كنت تعادي أعدائي؟ قال يا رب لم أكن [في النسختين التي نقص عليها بدون (أكن) أي: (لم أحب)] أحب أن يكون بيني وبين أحد شيء، فيقول الله: وعزتي وجلالي لا ينال رحمتي من لم يوال أوليائي

ويعاد أعدائي)). قاله الإمام محمد بن عبد الله الوزير.
قال وحديث عائشة لما سألت النبي ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ
وَجَلَّةٌ....﴾ [الخ [المؤمنون: ٦٠]: أخرجه الحاكم في المستدرك وصححه تمت عنه.
قال وروى مسلم في صحيحه مرفوعاً: ((الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ
وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت.. إلخ))، تمت [سبق تخريجه (٣/...)].
قال: والحديث المتلقى بالقبول بين الأمة ورواه واتفق عليه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن ابن
عمر مرفوعاً: ((بني الإسلام على خمس... إلخ)). وأخرجه المرشد بالله في أماليه عن ابن عمر، وكذا
أخرجه الإمام أبو طالب عن ابن عمر أيضاً.

[أحاديث تدل على أن الأعمال الصالحة من الإيمان]

وعنه ﷺ: ((الحياء والعبي شعبتان من الإيمان)) [أخرج حديث (الحياء والعبي شعبتان من الإيمان):
المرشد بالله (ع) في الخميسية (٣٠٧/٢) وأحمد في المسند (٢٦٩/٥) رقم (٢٢٣٦٦) والترمذي في
صحيحه (٣٧٥/٤) رقم (٢٠٢٧) والدارمي في سنته (١٣٩/١) رقم (٥٠٩) والحاكم في المستدرك
(٥١/١) رقم (١٧) وهو في مكارم الأخلاق (ص ٣٥) رقم (٧٤) أخرجه أحمد والترمذي
والحاكم عن أبي امامة، تمت من الجامع الصغير للسيوطي.
أخرج الحاكم عن أنس بن مالك مرفوعاً: ((ليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه)) [سبق تخريجه
(٣/...)] وأخرجه المرشد بالله في الخميسية (٣٩/١).
وأخرج الطبراني عن ضميرة مرفوعاً من حديث: ((لا يكون العبد مؤمناً حتى يحب للمؤمنين ما يحب
لنفسه)) [سبق تخريجه (٣/...)] وأخرجه أبو طالب (ع) في أماليه (ص ١٦٣).
وأخرج الطبراني، والبخاري، وأنس عنه ﷺ: ((ما آمن بي من بات شبعان، وجاره جائع إلى جنبه وهو
يعلم)) [أخرج حديث (ما آمن من بات وجاره جائع.. إلخ): الحاكم في المستدرك (١٥/٢) رقم
(٢١٦٦) والبخاري في الأدب المفرد (ص ٥٢) رقم (١١٢) نحوه].
وأخرج الطبراني عن شريك عنه ﷺ: ((من زنى خرج منه الإيمان الخ)).
وأخرج الحاكم عن أبي هريرة عنه ﷺ: ((من زنا أو شرب الخمر نزع الله منه الإيمان كما يخلع الإنسان
القميص عن رأسه)) [أخرج نحوه المرشد بالله (ع) في أماليه الخميسية (٣٨/١)].
وعنه ﷺ: ((المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم
وأموالهم)) [أخرجه الإمام أبو طالب (ع) في أماليه (ص ١٥٧) وقد سبق تخريجه من كتب المحدثين
(٣/...)]. أخرجه أحمد والترمذي والنسائي والحاكم وابن حبان عن أبي هريرة.
وعنه ﷺ: ((أفضل [الإيمان الصبر والسباحة]) أخرجه أبو يعلى والطبراني عن جابر.
وأخرج الديلمي عن معقل بن يسار عنه ﷺ: ((أفضل الإيمان الصبر والمساحة)).

وأخرج الطبراني عن معاذ بن أنس عنه عليه السلام: ((أفضل الإيمان أن تحب الله وتبغض الله وتعمل لسانك في ذكر الله الخ))، وأخرجه أحمد والخطيب عن معاذ بن أنس وأخرجه أبو طالب عن أبي أمامة. وقد مرّ حديث: ((أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله الخ)) [أخرجه المرشد بالله (ع) في الخميسية (١٣٣/٢)] بلفظ (أفضل عرى الإيمان)، على اختلاف ألفاظ الروايات وأنه أخرج ذلك الناصر الأطروش، وأخرجه الطبراني عن ابن عباس، وأخرجه البيهقي وابن أبي شيبه بلفظ: ((عرى الإسلام...)) إلخ عن البراء، وأخرجه المرشد بالله عن البراء، وعن ابن عباس وعن ابن مسعود وأخرجه السمان عن عبد الله وأخرجه أحمد والطبراني عن عمرو بن الجموح بلفظ: ((لا يجد العبد صريح الإيمان حتى يحب الله الخ)).

وكذا [مرّ] حديث: ((من أحب الله وأبغض الله... إلى قوله: فقد استكمل الإيمان)) [أخرجه المرشد بالله (ع) في الخميسية (١٤٠/٢)] وأنه أخرجه المحدثون على اختلاف الألفاظ.

أخرجه أحمد بن حنبل وأبو داود والضياء المقدسي عن أبي أمامة، وأخرجه الإمام أبو طالب وأحمد والترمذي والبيهقي والحاكم عن معاذ بن أنس مرفوعاً، وأخرجه المرشد بالله وأبو داود عن أبي أمامة وأحمد والبيهقي عن البراء مرفوعاً، وأحمد وأبو داود عن أبي ذر مرفوعاً، والطبراني عن ابن مسعود.

وقوله عليه السلام: ((إن الصدق من البر وإن البر من الإيمان الخ))، أخرجه الناصر الأطروش والإمام أبو طالب والمرشد بالله عليه السلام والبخاري ومسلم عن عبد الله والمرشد بالله [نحوه، عن أبي بكر].

وقوله عليه السلام: ((لا يكون العبد مؤمناً حتى يحب لأخيه الخ)) [أخرجه الإمام أبو طالب (ع) في أماليه (ص ٣٧٧)] وقد مرّ ذكر من أخرجه من المحدثين ج ٣، أخرجه الإمام أبو طالب عن علي، وأخرجه أحمد والبخاري ومسلم.

وقوله عليه السلام: ((لا يكون المرء مؤمناً حتى يكون وصولاً.. إلخ))، أخرجه الإمام أبو طالب عليه السلام عن عبد الله [أمالي أبي طالب (ع) (ص ١٦١)].

وأخرج عن أنس قوله عليه السلام: ((لا إيمان لمن لا أمانة له.. إلخ)) [سبق تخريجه (٣/...)] وأخرجه عن علي عليه السلام، وأخرجه الطبراني عن ابن عمر وأحمد وابن حبان عن أنس.

وأخرج أبو طالب عليه السلام قوله عليه السلام: ((لا يقبل الله الإيمان إلا بالصلاة الخ)) [أخرجه المرشد بالله (ع) في الخميسية (٤٢/١)]، عن ابن عمرو.

وقوله عليه السلام: ((لا تؤمنوا حتى تحابوا)) من حديث أخرجه عن الزبير. وروى السمان عن زيد بن أرقم قوله عليه السلام: ((التارك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس بمؤمن بي ولا بالقرآن)).

وروى قوله عليه السلام: ((لا يكون العبد مؤمناً حتى يحاسب نفسه.. إلخ)) عن الحسن بن علي [أخرجه: الإمام أبو طالب (ع) في أماليه (ص ٣٧٧)].

وروى في الضياء قوله ﷺ: ((إن الرجل لا يكون مؤمناً حتى يأمن جاره بوائقه))، وأخرج نحوه الحاكم عن أبي هريرة مرفوعاً وقد مر [سبق تخريجه (٣) / ...].

وأخرج أبو طالب قوله ﷺ: وقد سئل ما الإيمان؟ قال ﷺ: ((إذا سرتك حسنتك، وساءتك سيئتك فأنت مؤمن)) عن أبي أمامة [أما لي أبي طالب (ع) (ص ٣٧٧) وقد سبق].

وعن النبي ﷺ: ((من أسبغ وضوءه، وأحسن صلاته، وأدى زكاة ماله، وكف غضبه، وسجن لسانه، وبذل معروفه، واستغفر لذنبه، وأدى النصيحة لأهل بيته، فقد استكمل حقائق الإيمان وأبواب الجنة له مفتحة)) [أخرجه: ابن المغازي في مناقبه (ص ٤٥) رقم (٦٢)]، أخرجه أبو طالب عن علي عليه السلام ورواه الناصر للحق بسنده إلى جعفر الصادق مرسلاً لكن رواه في (نهج الرشاد) بسنده إلى الناصر للحق بسنده إلى علي عليه السلام، ورواه الأكوخ بهاء الدين بطريقه إلى ابن المغازي يرفعه إلى جعفر بن محمد عن أبيه عن جده، وهو في مناقب ابن المغازي، ورواه المؤيد بالله بسنده إلى موسى بن جعفر بن محمد تمت.

وعنه ﷺ: ((إذا زنى العبد خرج منه الإيمان وكان كالظلة، فإذا أفلح منها رجع إليه الإيمان)) أخرجه الحاكم في المستدرک عن أبي هريرة.

وقال علي عليه السلام ((الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، فإذا ذهب الصبر ذهب الإيمان))، أخرجه الناصر الأطروش عليه السلام، تمت.

وأخرجه البيهقي وأخرجه الديلمي عن أنس مرفوعاً بدون ((فإذا ذهب الخ))، تمت جامع صغير.

وأخرج الناصر عن الباقر: (لا إيمان لمن لا تقية له).

وأخرج عن علي عليه السلام: ((السؤال شطر الإيمان)) تمت.

وروى علي بن الحسين في نهج الرشاد بسنده إلى المرتضى محمد بن الهادي إلى الحق عن آبائه عن علي عليه السلام قال قال النبي ﷺ: ((الإيمان قول مقول، وعمل معمول، واعتقاد بالعقول)).

وروى بسنده إلى الهادي إلى الحق قال: قال ﷺ: ((الحياء من الإيمان، ولا إيمان لمن لا حياء له)).

وروى أيضاً في نهج الرشاد بسنده إلى الهادي إلى الحق عليه السلام قال حدثني أبي عن أبيه قال حدثنا أبو سهل عن الفضل عن أخيه عن أبي هريرة عنه ﷺ قال: ((ما آمن قيل من يا رسول الله قال: ((رجل لا يأمن جاره بوائقه)).

وروى بسنده إلى الهادي إلى الحق أيضاً قال حدثني أبي عن أبيه قال حدثنا أبو سهل عن الفضل عن الحسن قال قال ﷺ: ((ما آمن قيل من يا رسول الله؟ قال: من لا يأمن جاره غشمه وظلمه)).

وروى بسنده إلى الإمام أبي طالب بسنده إلى عمران بن الحصين عنه ﷺ قال: ((الحياء من الإيمان الخ)).

وروى بسنده إلى البخاري ومسلم والترمذي وأبي داود والنسائي بأسانيدهم عن ابن عباس في حديث وفد ربيعة قوله ﷺ: ((أندرون ما الإيمان؟ قالوا الله ورسوله أعلم قال شهادة أن لا إله إلا الله

وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان، وأن تؤدوا خمس المغنم)). وروى بسنده إلى طلحة بن عبد الله قال: جاء رجل يسأل عن الإسلام فقال ﷺ: ((خمس صلوات وصيام رمضان وذكر ﷺ الزكاة الخ)) ورواه أيضاً بسنده إلى البخاري ومسلم وإبي داود والنسائي ومالك عن طلحة أيضاً، تمت.

وقد مرّ حديث ((الحياء من الإيمان والإيمان في الجنة الخ))، وأنه أخرجه الطبراني والبيهقي عن عمران بن الحصين، والترمذي والحاكم والبيهقي عن أبي هريرة، والبخاري وابن ماجه والبيهقي والحاكم عن أبي بكر، وأخرجه البيهقي عن عائشة [أخرجه: الطبراني في الكبير (١٨/١٧٨) رقم (٤٠٩) والترمذي (٣٦٥/٤) رقم (٢٠٠٩) وابن ماجه (٢/١٤٠٠) رقم (٤١٨٤) والحاكم (١/١١٨) رقم (٧٧١) وأخرج صدره البخاري (١٧/١) رقم (٢٤) وأبو طالب (ع) (ص ١٥٨)].

وعنه ﷺ: ((من تزوج فقد استكمل نصف الإيمان)) أخرجه الطبراني عن أنس. وعنه ﷺ: ((من رأى منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان)) [أخرجه: مسلم (١/٦٩) رقم (٤٩) وأحمد (٣/١٠) رقم (١١٠٨٨) والترمذي (٤/٤٦٩) رقم (٢١٧٢) وابن ماجه (١/٤٠٦) رقم (١٢٧٥) وأبو داود (١/٢٩٦) رقم (١١٤٠) وأبو يعلى (٢/٢٨٩) رقم (١٠٠٩)].

هذا، وقد أخرج الحديث الذي فيه (ثم يكون من بعدهم أقوام يقولون ما لا يفعلون).. إلى قوله ﷺ: ((ومنجاهدهم بقلبه فهو مؤمن ليس وراء ذلك من الإيمان مثقال حبة من خردل)): مسلم (١/٧٩) رقم (٥٠) وابن حبان (١٤/٧٢) رقم (٦١٩٣) والطبراني في الكبير (١٠/١٣) رقم (٩٧٨٤) والنسائي في الكبرى (١٠/٩٠) رقم (١٩٩٦٥) وهو نحو حديث الأصل [أخرجه أحمد ومسلم وأبو يعلى عن أبي سعيد].

وعنه ﷺ: ((ذروة الإيمان أربع خلال: الصبر للحكم، والرضا بالقدر، والإخلاص للتوكل، والاستسلام للرب)) أخرجه أبو نعيم عن أبي الدرداء.

وعنه ﷺ: ((ذروة سنام الإسلام الجهاد في سبيل الله الخ))، أخرجه الطبراني عن أبي أمامة. وعنه ﷺ: ((ست من كن فيه كان مؤمناً حقاً: إسباغ الوضوء، والمبادرة إلى الصلاة في يوم زحف، وكثرة الصوم في شدة الحر، وقتل الأعداء بالسيف، والصبر على المصيبة، وترك المراء وإن كنت محققاً))، أخرجه الديلمي عن أبي سعيد.

وعنه ﷺ: ((الغيرة من الإيمان))، أخرجه البزار والبيهقي عن أبي سعيد. وعنه ﷺ: ((من مشى مع ظالم وهو يعلم أنه ظالم فقد خرج من الإسلام)) [أخرجه: السخاوي في المقاصد (ص ٦٧٢) وبلفظ: (من مشى مع ظالم فقد أجرم) وعزاه إلى القضاعي والديلمي]، أخرجه الطبراني والضياء عن أوس بن شريحيل تمت.

وغير هذا من الأخبار التي تقتضي خروج العاصي من أسماء المؤمنين وأحكامهم؛ أفترى معاوية لا يستحق شيئاً من ذلك، وأنه حارب علياً وإيمانه باق، خالفت الخبر الأول.

أو أعان على ظلمه ومشى إلى ذلك، خالفت الخبر الثاني. أو وضع اللعن عليه عليه السلام خالفت الخبر الثالث. أو أبغضه عليه السلام بالمحاربة والسب وغيرهما، خالفت الخبر الرابع. أو جهل إمامته أو تجاهل، وأظهر بلسانه ذلك، وصرف جوارحه

وعنه عليه السلام: ((سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)) أخرجه أحمد والبخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه عن ابن مسعود، وابن ماجه عن أبي هريرة وعن سعد، والطبراني عن عبدالله بن المغفل وعن عمرو بن النعمان بن مقرن، والدارقطني عن جابر.

وأخرجه الطبراني عن ابن مسعود بزيادة ((وحرمة ماله كحرمة دمه))، تمت.

قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((والإيمان قول وعمل)) من حديث أخرجه المرشد بالله عليه السلام عن أبي هريرة.

وأخرج عن ابن عمر عنه عليه السلام: ((لا يقبل الله الإيمان والصلاة إلا بالزكاة)).

وعنه عليه السلام: ((ثلاث من كن فيه استوجب الثواب واستكمل الإيمان: خلُق يعيش به في الناس، وورع

يحمزه عن محارم الله، وحلم يرده عن جهل الجاهل)) أخرجه البزار عن أنس تمت.

وأخرج البيهقي عن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((الإيمان نصفان: نصف في الصبر، ونصف في الشكر)).

وأخرج الطبراني والبزار عن عمار بن ياسر عنه عليه السلام: ((ثلاث من الإيمان: الإنفاق من الإقتار، وبذل السلام للعالم، والإنصاف من نفسك)).

وأخرج رسته عن عون بن عبدالله بن عينة عنه عليه السلام: ((ثلاث من الإيمان: الحياء، والعفاف، والعبي عي اللسان)).

وأخرج مسلم والترمذي عن ابن عمر ((الحياء من الإيمان)) أخرجه مرفوعاً. تمت.

وأخرج ابن النجار والديلمي في الفردوس بزيادة عن أنس بن مالك عنه عليه السلام: ((ليس الإيمان بالتمني، ولكنه ما وقر في القلب، وصدقه العمل)).

وأخرج الطبراني عن (قيس بن طلق) [في الأصل: عن طلق بن علي. انظر المعجم الكبير (٨ / ٣٣٤)] عنه عليه السلام: ((ليس المؤمن الذي لا يأمن جاره بوائقه)).

وأخرج الحاكم والبيهقي عن ابن عباس عنه عليه السلام: ((ليس المؤمن بالذي يشبع وجاره جائع إلى جنبه))، تمت جامع [سبق تخريج هذا الحديث وبعض الأحاديث الواردة هنا في أول الجزء الثالث].

لعداوته، خالفت الخبر الخامس.

وفي هذا مقنع؛ فكيف وجميع هذه المعائب قد اجتمعت في مبغض علي بن أبي طالب، ومعاوية اللعين ممن جمعها؛ فكيف يجوز لمُدَّعي الإسلام تحسين الظن به مع هذه الوجوه الظاهرة؟ لولا البغضة لأمر المؤمنين، وأخي رسول رب العالمين -صلى الله على النبي وعليه وعلى أهلها الطاهرين-.

[إجماع العترة (ع) في حق معاوية]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي]: إجماع العترة؛ فليبين لنا من يعني بالعترة، أيريد بالعترة المتقدمين فليصحح لنا ذلك من طريق يصح فيها النقل.

فالجواب: أن المراد^(١) بالعترة في أول الإسلام هم الذين نزلت فيهم آية التطهير التي نفت عنهم الرجس: رسول الله ﷺ وأمير المؤمنين، وفاطمة، والحسن، والحسين عليهما السلام والكل منهم قائل: بأن من خرج على علي عليه السلام فهو فاسق إن سلم من الكفر.

أما من النبي ﷺ بالصفة والمعنى ففيه ما قدمنا، وأما باللفظ فقد لعن رسول الله ﷺ معاوية؛ لأن علياً لعن معاوية بالإجماع منا ومنكم، ولعنة علي من لعنة رسول الله ﷺ، ولعنة رسول الله ﷺ من لعنة الله، ﴿وَمَنْ يَلْعَنْ اللَّهَ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ [النساء]، فهذا أصل لعن علي لمعاوية.

فإن كان مع الفقيه في لعن معاوية لعلي أصل يرجع إليه فليظهره، وقد خرَّج من إنكارنا إمامة أبي بكر وعمر أنا نبغضهما، وأن بغضهما من الموبقات، فهلا

(١) قوله: المراد بالعترة.. الخ، ذكر رسول الله ﷺ باعتبار الآية الكريمة فهي نازلة فيه، وفي أهل بيته -صلوات الله عليه وعليهم وسلامه- لا لأنه داخل في لفظ العترة فهم عترته، والمضاف غير المضاف إليه، ولعدم اللبس أدرجه فيهم، ويحتمل أن يكون ذكره ﷺ لأجل التبرك، كما قيل في اسم الله في قوله تعالى: ﴿فَأَن لِّلَّ خُمُسُهُ﴾ [الأنفال: ٤١]. انتهى من إلقاء مولانا الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي، وعن أمره نُقلت. كتبه/ الحسن بن محمد الفيشي رحمه الله.

جعل ذلك لمن صرح ببغض علي وسببه ولعنه وحربه، وأظهر عداوته.
وانظر في هذا أيها الرجل وذلك ظاهر من لفظ علي عليه السلام وصحة محاربته
لمعاوية، ومعلوم من قصده، والفقيه مجمع على ذلك.

وكذلك فإن من بحث السير والآثار عرف ما عند زوجته وولديه عليه السلام في
معاوية، فلا يحتاج إلى بيان؛ لأنهم أعلم بما قاله رسول الله ﷺ وعلي عليه السلام من
ذلك وعترته من سواهم.

وأما بعد الصدر الأول فمن وجد منهم عليه السلام في كل وقت يقولون بتخضية
معاوية، والحكم عليه بالهلاك؛ لمحاربته علياً عليه السلام إلى يومنا هذا، وهو معروف
عند من عرف مذاهبهم، وخالط رجالهم، وقرأ كتبهم، وتصفح آثارهم عليه السلام.

وأما قوله [أي: الفقيه]: وإن أراد بالعترة إمامه ومن وافقه من أهل مذهبه؛ فلا
كلام أن ذلك ليس بإجماع.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا وآباؤنا عليه السلام لم نختلف في تكفير معاوية، لخلافه لما
علم من دين رسول الله ﷺ ضرورة من ادعائه زياداً، وهذا لا يمكن الفقيه
إنكاره ولا إنكار الخبر، فقد صرت إن أنصفت أخير من بقّة في حقة^(١).

[حديث حرب علي حرب لله ولرسوله ﷺ وسنده]

وأما أنه حرب لله ولرسوله فذلك ثابت بما روينا مما أخبرنا به الشيخ العالم
حسام الدين عمدة الموحدين الحسن بن محمد الرصاص، والشيخ محيي الدين
محمد بن أحمد، قالوا: أخبرنا القاضي شمس الدين جمال الإسلام والمسلمين أبو
الفضل جعفر بن أحمد بن عبد السلام بن أبي يحيى -رضوان الله عليه- منأولة،
قال: أخبرنا القاضي الإمام قطب الدين أبو العباس أحمد بن أبي الحسن الكني -
أسعده الله- قال: أخبرنا الشيخ الإمام الحسن بن علي بن أبي طالب الفرزاذي

(١) ذكر هذا المثل في زهر الأكم في الأمثال والحكم (٢/ ١٥٠)، وانظر مقامات الحريري.

إجازة، قال: حدثنا السيد الأجل المرشد بالله أبو الحسين يحيى بن الموفق بالله أبي عبد الله الحسين الحسني -رضوان الله عليه- قال: أخبرنا أبو أحمد محمد بن علي بن محمد المؤدب المكفوف بقراءتي عليه، قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، قال: حدثنا إبراهيم بن جعفر الأشعري، قال: حدثنا أحمد بن يحيى الصوفي، قال: حدثنا محمد بن علي العطار، قال: حدثنا الحسين بن صالح، قال: حدثنا أبو الإدريس بكير بن سليمان، عن أبي الجحاف، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ لعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهما السلام: ((أنا حرب لمن حاربتم، وسلم لمن سالمتم)) (١).

(١) قال رحمه الله في التعليق: وفي الأبحاث المسددة للمقبلي: قاله لعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهما السلام أخرجه أحمد والطبراني والحاكم، انتهى عن الإمام محمد بن عبد الله الوزير رحمه الله. قلت: وأخرجه الإمام أبو طالب عن أبي هريرة عنه ﷺ، وأخرجه ابن المغازلي عن أبي هريرة عنه ﷺ. وأخرجه الكنجي عن زيد بن أرقم من طريقين، قال: وأخرجه الترمذي والطبراني كما أخرج، وأخرجه عن أبي هريرة وقال: أخرجه أحمد بن حنبل، تمت. ورواه في الجامع الكافي، ورواه الخوارزمي وأبو سعيد السهان في الموافقة عن أبي بكر، تمت. وكذا رواه أبو حاتم عن أبي هريرة قاله الثعلبي وقد مر، تمت. ورواه في (درر السمطين) للزرندي عن أم سلمة بلفظ: ((أنا حرب لمن حاربكم.. الخ)) تمت. ورواه محمد بن جرير الطبري في الذخائر من حديث الكساء عن أم سلمة بلفظ: ((أنا حرب لمن حاربهم سلم لمن سالمهم عدو لمن عاداهم))، وقال: أخرجه الغساني يعني في معجمه تمت. ورواه محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى زيد بن أرقم تمت من مناقبه. ورواه أيضاً عن زيد بن أرقم بلفظ: ((حرب لمن حاربهم سلم لمن سالمهم)) من طريق أخرى كما في مناقبه. وأخرج ابن المغازلي عن ابن عباس عنه ﷺ قال: ((يا علي سلمك سلمي وحربك حربي وأنت العَلَم ما بيني وبين أمتي من بعدي)) [مناقب ابن المغازلي (ص ٥١) رقم (٧٣)]. تمت. ورواه عن جابر بدون ((وأنت العلم الخ)). ورواه الحاكم الحسكاني عن أبي سعيد من حديث الكساء ففيه: ((أنا حرب لمن حاربكم الخ)) تمت. ورواه إبراهيم بن الحسن بن ديزيل بإسناده إلى زيد بن أرقم أنه قال ﷺ: ((اللهم إني حرب لمن حاربهم وسلم لمن سالمهم -يعني علياً وفاطمة والحسين-)) تمت. قال ابن أبي الحديد: وروى الناس كافة: أن رسول الله ﷺ قال له يعني لعلي عليه السلام: ((هذا وليي وأنا وليه، عادت من عاداه، وسألت من سالمه)) أو نحو هذا اللفظ تمت. ورواه الإمام المرشد بالله عليه السلام بإسناده إلى عبد الله بن مسعود وقد مر أول الكتاب للإمام عليه السلام، ورواه ابن المغازلي بسنده إلى عبد الله أيضاً، وكذا رواه محمد بن سليمان الكوفي بإسناده عن عبد الله أيضاً، ورواه عبد الوهاب الكلابي بإسناده إلى عبد الله أيضاً. ومن حديث رواه الكنجي من طريقة أبي العلاء الهمداني بإسناده إلى زيد بن

وبه إلى السيد المرشد بالله، قال: أخبرنا إبراهيم بن طلحة بن إبراهيم بن غسان بقراءتي عليه في جامع البصرة، قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن العباس الأسفاطي، قال: حدثنا عبدالكبير بن عمر الخطابي، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: حدثنا عبيدالله بن موسى، قال: حدثنا إبراهيم بن عبدالرحمن بن صبيح، عن جده صبيح، عن زيد بن أرقم، قال: كنا بباب رسول الله ﷺ ننتظره، فجاء علي ﷺ وفاطمة والحسن والحسين ﷺ فجلسوا ناحية؛ فخرج رسول الله ﷺ فقال: ((إنكم على خير وإلى خير)).

ثم قال (١) بكساء خيبري جلد لهم ثم قال: ((أنا حرب -أو أنا سلم لا أدري أيهما بدأ- حرب لمن حاربهم أو سلم لمن سالمهم)).
فهل علمت أيها الفقيه أن معاوية حاربهم أو سالمهم؟ ومتى كان حرباً لله ولرسوله ﷺ، فما يكون حاله عندك أيها الفقيه؟ ولولا محبة الاختصار لروينا آثاراً جمّة مسندة بالأسانيد الصحيحة.

ونحن نروي لعن (٢) معاوية لعلي ﷺ بالإسناد في حديث طويل إلى ابن

علي عن أبيه عن جده عن علي قال قال رسول الله ﷺ يوم فتح خيبر: ((لولا أن تقول فيك طوائف من أمتي إلى أن قال ﷺ حرك حربي وسلمك سلمتي الخ)). ويأتي الحديث بطوله للإمام علي ﷺ من طريقة الناصر الأطروش ﷺ وفيه: ((حربك حربي وسلمك سلمتي الخ)) وهو عن جابر، وقد رواه القاسم بن إبراهيم بسنده إلى جابر أيضاً، ومحمد بن سليمان الكوفي بطريقين إلى جابر وابن المغازلي كذلك، تمت. ورواه الخوارزمي عن علي ﷺ.

(١) ثم قال: أي فعل. تمت.

(٢) قال رضي الله عنه في التعليق: ورواه الشيخ أبو ربيعة محمد بن محمد العامري عن ابن عباس ذكره في المحيط بالإمامة علي بن الحسين رضي الله عنهما. ورواه العباس بن بكار الضبي عن أبي بكر الهذلي عن الزهري عن ابن عباس أنه قال لمعاوية: (ألا تكف عن شتم هذا الرجل الخ) قاله أبو جعفر الإسكافي. وروى نحوه الجاحظ: (أن قوماً من بني أمية قالوا لمعاوية: إنك قد بلغت ما أملت، فلو كففت عن لعن هذا الرجل، فأجابهم بنحو قوله لابن عباس: إنه ليس إلى ذلك سبيل، إنه غش رسول الله ﷺ، وشتم أبا بكر، وذم عمر، وقتل عثمان، ليس إلى الكف عنه سبيل) ذكر هذا ابن أبي الحديد، وقد مرت الروايات بتامها في حاشية الجزء الثالث.

عباس رضي الله عنه حكى فيه شماته معاوية لموت ^(١) الحسن عليه السلام ونعيه إلى ابن عباس فقال ابن عباس: إنك لما نعت إلي الحسن آليت لا أسكن المدينة بعده فدعني أجاورك في الشام.

قال: ما إلى ذلك سبيل.

قال: بقيت حاجة أهم الحوائج إليّ وهي لك دوني.

قال: فأبي حاجة لك هي لنا دونك؟

قال: ترفع لعن علي بن أبي طالب.

قال: إياها، ليس إلى ذلك سبيل يا ابن عباس، هذا موضع دين، إنه غش رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم وشم أبا بكر، ودم عمر، وقتل عثمان، ليس إلى الكف عنه سبيل.

فقال له ابن عباس: الله حسبك فيما قلت؛ ثم خرج فلم يلتقيا.

[حجية إجماع العترة (ع)]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما احتجاجه بالآية على أن إجماع العترة حجة فليست الآية مخصوصة بالعترة، فلقد ادعى دعوى لا يُجابُ إليها، ولا دليل له يدل عليها.

فالجواب [المنصور بالله]: أما أنه لا يجاب إليها فليس قبول الحجة يلزم المورد لها، وإنما يلزم المستدلّ عليه بها.

وأما قوله [أي: الفقيه]: لا دليل عليها.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا وجه دلالة الآية، فكيف يقول: لا دليل عليها؟

وأما قوله [أي: الفقيه]: لو علم أول الآية لم يتقحم ما ليس له به علم، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ^(٧٧) وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ.. الآية ﴿[الحج]،

(١) بموت (نخ).

فهذه في جميع المؤمنين، يدل ذلك على هذا قول الله عز وجل: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، فسقط بقية قولك وتفسيرك، ولم يبق إلا وجود المحاربة من معاوية لعلي عليه السلام والآية تخرجه عما قرفته به.

وأما قوله [أي القرشي]: خص أولاد إبراهيم بالاجتباء، وأخرج منه اليهود والنصارى ومن ضاهاهم - فقد^(١) بينا أن المراد به جميع المؤمنين، ولم يذهب أحد من علماء المسلمين إلى أن طلحة والزبير وعائشة ومعاوية فساق؛ لخروجهم على علي عليه السلام سوى القدرية والباطنية، وسائر الأمة مخالفون لهم في ذلك.

والجواب [المنصور بالله]: أنه إذا ثبت بما بينا أن إجماع أولاد إبراهيم حجة، فلا خلاف أنه لا يعتد في ذلك إلا أولاد النبي ﷺ، وقد روي هذا الاستدلال عن الحسن بن علي أنه صعد المنبر خاطباً بعد وفاة أمير المؤمنين فقال: الحمد لله وهو للحمد أهل، الذي منّ علينا بالإسلام، وجعل فينا النبوة والكتاب، واصطفانا على خلقه فجعلنا شهداء على الناس، وجعل الرسول علينا شهيداً^(٢).

(١) بداية كلام الفقيه.

(٢) قال رضي الله عنه في التعليق: وروى أبو القاسم الحاكم الحسكاني بإسناده إلى سليم بن قيس عن علي عليه السلام قال: (إن الله إيانا عنى بقوله تعالى: ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، فرسول الله ﷺ هو الشاهد علينا، ونحن شهداء الله على خلقه، وحجته في أرضه ونحن الذين قال الله عز اسمه: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣] انتهى [سبق تخريجه (٢)]. وروى بإسناده إلى شقيق قال: (قرأت في مصحف عبدالله - وهو ابن مسعود - ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ وَآلَ مُحَمَّدٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾... الآية) [آل عمران] ورواه أيضاً عن أبي إسحاق عن نمير بن عريب أن ابن مسعود كان يقرأ ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ... الآية﴾. ثم قال: إن لم تثبت هذه القراءة فلا شك في دخولهم في الآية لأنهم آل إبراهيم انتهى [سبق تخريجه (٢)]. وروى بإسناده إلى ابن عباس في قوله [تعالى]: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف]، قال: (الأمة علي يدعو إلى الحق بعد محمد ﷺ وبه يعدل في الخلافة نظيره أن إبراهيم كان أمة أي علماً، والأمة العلم) انتهى معنى [أخرج نزول: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ... الآية﴾، في أمير المؤمنين (ع):

وأما قوله [أي: الفقيه]: إن الآية واردة في جميع المؤمنين.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه ليس في الآية إلا لفظ الجمع، ومن ذكرنا من ولد إبراهيم عليه السلام يدخلهم لفظ الجمع، وكيف يقول: إنها في جميع المؤمنين، وقد خص الله بها أولاد إبراهيم عليه السلام ومن المؤمنين من ليس من ولده عليه السلام.

وكل من قصرها على ولده عليه السلام ولم يرها تثبت في جميعهم؛ لأن منهم اليهود والنصارى قال: بأنهم أهل البيت عليه السلام فالقائل بخلاف ذلك مخالف للأمة في هذه المسألة، لأنه استحدث قولاً لا قائل به، بل وقع الإجماع على خلافه.

وأما قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، فإن حملها على ولد إبراهيم كانت كالأولى، وتخصيص من عدى أهل البيت بالإجماع، ويحمل لفظ الأمة عليهم وإن كانت واردة في جميع المسلمين وهو الأولى؛ لم يجوز حمل الآية الخاصة في أولاد إبراهيم عليه السلام عليها لغير دلالة؛ بل تكون كل آية مستقلة بنفسها في إفادة ما تفيده.

وتكون هذه الآية دالة على أن إجماع الأمة حجة، وتكون الآية الأولى دالة على أن إجماع بعض الأمة، وهم من وقع الإجماع عليه من ولد إبراهيم عليه السلام حجة، وهذا هو الواجب؛ لأنه متى أمكن حمل كلام الحكيم على فائدتين لم يجوز الاقتصار على إحداها، حفظاً للكلام عن الضياع لما يحتمله من المعاني.

[ذكر طلحة والزبير وعائشة وما ارتكبه في حق الوصي عليه السلام وما قيل في توبيخهم]

وأما قوله [أي: الفقيه]: ولم يذهب أحد من علماء المسلمين إلى أن طلحة والزبير،

الحاكم في شواهد التنزيل (٢٠٤/١) والقندوزي في ينباع المودة (١/١٢٩).

ولذا قال الحسن السبطي في خطبته -بعد موت علي بالقتل- المروية من طريق الإمام أبي طالب: (فنحن الشهداء على الناس، ورسول الله ﷺ الشاهد علينا الخ) تمت.

وكذا روى الخوارزمي عن علي في قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ (٧٨) [الأعراف]، قال: (هي انا وشيعتي) ذكره في تفريج الكرب تمت.

وعائشة ومعاوية فساق، لخروجهم على علي عليه السلام سوى القدرية والباطنية.

فالجواب [المصور بالله]: أنا قد بينا ما يشهد بفسق من ظلم ومن حارب إماماً محقاً، ومن أعان عليه، ومن سب مؤمناً، ومن أبغض علياً إلى غير ذلك، وشهد الصادق الذي لا يكذب بفسقهم، وأنهم من أهل النار، فأين الفرار بعد ذلك، ولم نذكر في ذلك إلا خمسة أحاديث سوى ما تركناه مما لو تقصيناه لطال. وكيفيك من الأخبار ما قدمنا في ذكر التحابط، وفي الشفاعة، وفي خلود الفساق؛ فإن في جميع ذلك ذكر أن من أتى بكبيرة فليس بمؤمن لفظاً ومعنى. إلا أن طلحة والزبير وعائشة قد بلغتنا توبتهم^(١)، ولو ماتوا مصرين لقضينا

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: بلغ الإمام توبة طلحة والزبير وعائشة، وقد مرّ ما في ذلك مما يبعد صحة الرواية بتوبتهم في حاشية الجزء الثالث فراجع إن شئت.

ويقال: هذه الأخبار التي ذكرها الإمام في الأصل لا تفيد الجزم بصحة توبتهم؛ أما الزبير فلو كانت توبته نصوحاً لمال إلى جانب علي عليه السلام، ويثبت للناس، وأصلح ما أفسد، فقد قال تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّا﴾ [البقرة: ١٦٠]، وقال تعالى: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة]. وقد مرّ ذكر أن الآية نزلت في علي عليه السلام عن ابن عباس في حاشية الجزء الأول. ويأتي أيضاً أنه روى ذلك الحاكم والخوارزمي عن ابن عباس، وأخرجه الكنجي وابن عساكر عن جابر عن أبي جعفر.

على أن هذا الخبر [أي المروي في الأصل] يفيد أنه لم يقع منه إلا الحملة على أصحاب علي عليه السلام ولم يطعن ولم يضرب، ومثل هذا لا يكون مصداق قول النبي ﷺ: ((لتقاتلن علياً وأنت له ظالم)) ولا يصح حمله على التجوز، فإن ظاهر قول علي في جوابه وقوله: (والله لا كذب رسول الله) يفيد أنه لا بد من حقيقة القتال. وقد مرّ ذكر الثلب للزبير من ابن عقيل بحضور المعصوم الحسن السبط ولم ينكر، وكذا ابن عباس في محاورتهما لابن الزبير فعيراه وتنقصاه، فلو كان من التائبين لما وقع من بني هاشم مثل هذا، وهم معدن الحلم والصفح.

وأما طلحة فقد مرّ رواية أبي مخنف أن علياً قال فيه: (لقد كان لك قدم لو نفعك، لكن الشيطان أزلك فأضلك، فعجلك إلى النار).

ولو لم يكن مما يبعد صحة توبته هو الزبير إلا دعاء علي عليه السلام عليهما وقوله: (فلا تغفر لهما أبداً) وقوله في خطبته بعد فتح مصر وقتل محمد بن أبي بكر: (وقد أدال الله منهم بعد ذكرهما فبعداً للقوم الظالمين) وقال فيها: (حتى ظهر أمر الله وهم كارهون).

وأما عائشة فقد روى يحيى بن الحسين العقيقي في كتاب أنساب الطالبين من قصة يوم البغل، وما

بفسقهم لأن الأعمال بخواتيمها.

أما الزبير فلما لقيه علي عليه السلام وذكره قول النبي ﷺ: ((لتقاتلن علياً وأنت له ظالم)) قال: ذكرتني ما كنت أنسيته، والله لا أقاتلنك^(١) فقال: والله لا كذب رسول الله ﷺ.

فرجع الزبير فقال: إن علياً ذكرني حديثاً من رسول الله ﷺ، فلست أقاتله. قال ولده عبد الله: لا والله، ولكن رأيت تعبئة الرجل فهالتك؛ فدعا مملوكاً له فأعتقه ثم حمل على الناس.

فقال علي عليه السلام: لا تطعنوه ولا تضربوه فإنه مغضب، ففرق الناس يميناً وشمالاً، ولم يطعن ولم يضرب، ثم ولى وهو يقول:
نَادَى عَلِيٌّ بِأَمْرِ لَسْتُ أَذْكُرُهُ^(٢) قَدْ كَانَ عُمَرُ أَبِيكَ الْخَيْرُ مُذْ حِينَ
فَقُلْتُ حَسْبُكَ مِنْ قَوْلِ أَبَا حَسَنِ بَعْضَ الَّذِي قُلْتَهُ فِي الْيَوْمِ يَكْفِينِي
اخْتَرْتُ عَاراً عَلَى نَارٍ مُوجَّجَةٍ أَنَّى يَقُومُ هَا خَلْقٌ مِنَ الطُّيْنِ

تكلمت به في محاورتها هي وابن عباس ما ينافي صحة توبتها. فإن صح أنها تابت بَعْدُ فلا بأس، وإلا فالأصل الإصرار والله أعلم تمت كاتبها غفر الله له.

ويأتي حديث يحيى بن الحسن من طريقة الإمام الحسن بن بدر الدين، وقد أشار إليه ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة. تمت. وقد مرّ ذكر فَرَجِهَا بقتل علي عليه السلام وتمثلها بقوله:

فألقت عصاها واستقرّ بها النوى..... الخ

من رواية أبي جعفر الطبري وإبي الفرج الأصفهاني مرّ في حاشية الجزء الثاني. وقد تواتر أن بغض علي نفاق. وقال ﷺ لعائشة لما هجمت وهو مناجٍ لعلي فقالت: أما تدعني ويومي يا علي: ((والله لا يبعثه أحد من الناس ولا من أهل بيتي إلا خرج من الإيمان)) من حديث طويل أورده أبو جعفر الإسكافي عن أم سلمة، تمت. وما رواه في كتاب النسب قد رواه أبو القاسم الحارثي عن أبي جعفر الطوسي بإسناده إلى ابن عباس، تمت.

(١) أقاتلك (نخ).

(٢) أنكره (نخ).

تَرْكُ الْأُمُورِ الَّتِي يُحْشَى عَوَاقِبُهَا اللَّهُ أَجْدَرُ فِي الدُّنْيَا وَفِي الدِّينِ

وأما طلحة: فمر عليه رجل في المعركة، وهو صريع، قد رماه مروان بن الحكم بسهم في باطن رجله من خلفه فقال: مِنْ أَصْحَابِنَا أَمْ مِنْ أَصْحَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؟ قال: بل من أصحاب أمير المؤمنين.

قال: امدد يدك لأبايعك فألقى الله على بيعته، أما والله ما كفتنا آية من كتاب الله: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]، أما والله لقد أصابت الذين ظلموا خاصة، وهو الذي أعلم علياً به حتى قام عليه وترحم.

فأما عائشة فكانت تبكي حتى تبل خمارها، وتقول: وددت أن لي من رسول الله ﷺ عشرة كلهم مثل عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، وأنهم ماتوا واحداً بعد واحد، وأني لم أخرج على علي بن أبي طالب، وهذه نهاية التوبة، وفي أخبار توبتهم طول أخذنا زبدتها، وحذفنا سندها ميلاً إلى الاختصار.

فإن أراد الفقيه إقامة الدليل على أن الأمة مجمعة على أن من حارب الإمام، وقتل أصحابه المؤمنين عمداً وسفهاً غير فاسق، فلا سبيل له إلى تصحيح ذلك عن أحد من أهل العلم.

وهلا جعل ترك اعتقادنا لإمامة أبي بكر وعمر بمنزلة الخروج على الأئمة، وسفك الدماء، وإنما ذكرنا هذا ليعلم متى نصح نفسه أنه ناصبٌ لنا، متعدي علينا أهل بيت النبوة؛ فإن لم يعلم ذلك علّمه سواه.

[الدلالة على كفر معاوية]

ثم قال [أي: الفقيه]: قال القدري [أي: القرشي]: فأما الدلالة على كفر معاوية فمن وجوه، من ذلك استلحاقه زياداً والأمر فيه ظاهر، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه جعل الولد للفراس، وللعاهر الحجر، حتى صار ذلك مشهوراً من دينه ﷺ بمنزلة أركان الدين.

وقد صح أن من رد ما هو معلوم من الدين فلا إشكال في كفره، كمن ينفي وجوب الصلاة، والصوم، والحج، وتحريم الأمهات، وشرب الخمر، والزنا، وغير ذلك.

ومن ذلك: وضعه اللعن على أمير المؤمنين، وقد رويناه وهو أيضاً مما رواه الفقيه أن بغض علي عليه السلام علامة النفاق، فلا يبغضه إلا المنافقون، والنفاق أقبح أنواع الكفر.

وبغض معاوية لعلي عليه السلام معلوم ضرورة^(١)، فهو من المنافقين بالنص، والله

(١) قال رسول الله ﷺ في التعليق: ومن ذلك قوله للأنصار لما شكوا إليه وقالوا له: إن رسول الله ﷺ قال: ((ستلقون بعدي أثره)) فقال لهم: فماذا قال لكم؟ قالوا قال: ((اصبروا حتى تلاقوني على الحوض)) فقال: فاصبروا عساكم تلاقونه. ومن ذلك حديث المغيرة لابنه قال يا بني: جئتك من عند أكفر الناس وأخبثهم، وذكر أنه أشار على معاوية بالإحسان إلى بني هاشم، فأجابه إن ابن أبي كبشة ليصاح به في اليوم واللييلة خمس مرات لا والله بل دفناً دفناً، ذكر هذين الخبرين ابن أبي الحديد في شرح النهج تمت.

وروى الفقيه حميد الشهيد بإسناده إلى الإمام المرشد بالله بسنده إلى علي عليه السلام وهو في أمالي المرشد بالله عليه السلام قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من لم يعرف حق عترتي والأنصار والعرب فهو لإحدى ثلاث: إما منافق، وإما لزنبة، وإما امرؤ حملت به أمه في غير طهر)) [أخرجه: السمهودي في جواهر العقدين (ص ٣٣٤)]، تمت.

وروى الفقيه [حميد] أيضاً بإسناده إلى المرشد بالله بسنده إلى علي عليه السلام قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((لو أن عابداً عبد الله عز وجل سبعة آلاف سنة وهو عمر الدنيا، ثم أتى الله عز وجل ببغض علي بن أبي طالب، جاحداً لحقه، ناكثاً لولايته لأنعس الله خده وجذع أنفه)) [أخرجه: المرشد بالله (ع) في الخميسية (١/ ١٣٤) ونحوه الكنجي في كفايته (ص ٢٧٨) قال في هامشه: وجاء باختلاف يسير في أسد الغابة (٢/ ١٢) تاريخ بغداد (٢/ ١٤٦) الترمذي (٢/ ٣٠٨) والمستدرک (٣/ ١٤٩) حلية الأولياء (٣/ ٢١١) كنز العمال (١/ ٢٥١)، انتهى.

وحديث الكنجي أوله (يا أم سلمة قومي فافتحي.. إلخ)، وأخرج (ص ٢٨٣) نحو حديث الأصل بلفظ: (ولو أن عبداً عبد الله بين الصفا والمروة ألف عام ثم ألف عام ثم لم يدرك صحبتنا كذا في النسخة والصواب محبتنا) أكبه الله على منخريه في النار.. إلخ) قال في هامشه: مستدرک الصحيحين (٣/ ١٦٠) كنوز الحقائق (١٥٥) كنز العمال (٦/ ١٥٤) ذخائر العقبين (ص ١٦) انتهى. وأخرج

حديث (لو أن عبداً) بلفظ الكنجي الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل (١/ ٤٢٩) رقم (٥٨٨) تمت. وهو في أمالي المرشد بالله ﷺ، وسيأتي للإمام حديث من طريقة عبد الجبار يقارب هذا.

[خير الراكب الساب لعلي ودعاء سعد عليه]

وروى ابن المغازلي عن السدي قال: (جاء ركب على بعير يسب علياً والناس يجتمعون حوله، فقال سعد: اللهم إن كان يسب عبداً لك صالحاً فأر الناس به خزيًا، فنفر به بعيره فاندقت عنقه). قلت: ومما يغلب على الظن زيادة: (طلحة والزبير) كما في بعض الروايات لكن الزيادة في حديث ابن المسيب من دعائه على من سبهم: (فأسود وجهه) على أن في الرواية قال: (أتسب علياً صاحب الفضائل) ولم يذكرهما، تمت.

وخبر الراكب رواه محمد بن سليمان الكوفي بسنده إلى السدي قال: (رأيت رجلاً من كلب الخ) تمت. وروى أبو خراسان محمد بن عبد الله بن عيسى بسنده إلى أبي ذر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((أيها الناس لو صمتم حتى تكونوا كالأوتار، وصليتم حتى تكونوا كالخنايا، ولقيتم الله بغير ولاية علي بن أبي طالب لكبكم الله تعالى في نار جهنم)) [أخرجه: الكنجي في الكفاية (ص ٢٨٣) وقال في هامشه: مستدرک الصحيحين (٣/ ١٦٠) كنوز الحقائق (١٥٥) كنز العمال (٦/ ١٥٤) ذخائر العقبى (١٦)]. انتهى من الكامل المنير للقاسم ﷺ.

وروى نحوه محمد بن سليمان الكوفي بسنده إلى جابر بلفظ: ((ثم أبغضوك كبهم الله.. إلخ)). ومن حديث رواه محمد بن سليمان الكوفي عن ابن عمر عنه ﷺ: ((ألا أرضيك يا علي إلى قوله ومن مات وهو يبغضك مات ميتة جاهلية يهودياً أو نصرانياً إلخ)) [أخرجه ابن المغازلي (ص ٥٢) رقم (٧٦) بلفظ (من آذى علياً بعث يوم القيامة.. إلخ)، وأخرج حديث (من مات وهو يبغضك): الطبراني في الكبير (١١/ ٧٥) رقم (١١٠٩٢) والهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ١١١)].

وروى أبو عثمان الجاحظ عن جلدوم قال: (صرخ أبو ذر عند قصر معاوية، أتتكم القطار تحمل النار، لعن الله الأمرين بالمعروف التاركين له، والناهين عن المنكر المرتكبين له، فأدخل إلى معاوية فقال له معاوية: يا عدو الله وعدو رسوله، فقال: بل أنت وأبوك عدوان لله ولرسوله، أظهرتما الإسلام وأبطنتما الكفر، ولقد لعنك رسول الله ﷺ ودعا عليك لا تشيع، سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إذا ولي الأمة الأعين الواسع البلعوم، الذي يأكل ولا يشبع، فلتأخذ الأمة حذرهما منه))، وهو أنت أخبرني بذلك رسول الله ﷺ. وسمعت يقول وقد مررت به: ((اللهم العنه ولا تشيعه إلا بالتراب)). وسمعت ﷺ يقول: ((است معاوية في النار)) فضحك معاوية وحبسه. انتهى.

وروى أحمد بن أبي طاهر في كتاب (أخبار الملوك): أن معاوية سمع المؤذن يقول: أشهد أن محمداً رسول الله فقال: لله أبوك يا ابن عبد الله لقد كنت عالي الأهمة، ما رصيت لنفسك إلا أن يقرن اسمك باسم رب العالمين).

وقال ابن أبي الحديد: (ومعاوية عند أصحابنا مطعون في دينه منسوب إلى الإلحاد) انتهى. رواه نصر بن مزاحم عن علي بن منطوقين، وعن عمار، وروى نحوه عن محمد بن الحنفية، وروى قوله ﷺ: ((إذا رأيتم معاوية يخطب على منبري فاضربوا عنقه)) عن عبد الله، تمت.

قال علي بن الحسين في المحيط: فأما كفر معاوية ويزيد ابنه فقد أجمع على ذلك أهل البيت ﷺ لا يختلفون فيه، قال المؤيد بالله: وذهب إليه عامة المعتزلة انتهى محيط.

وروى بإسناده إلى زيد بن علي ﷺ أنه قال لهشام: (لله در عمار إذ يقول أيام صفين: والله ما أسلموا ولكنهم استسلموا، وأسروا الكفر والنفاق، حتى وجدوا أعوانا على الكفر فأظهروه) وهذا مما روي عن علي ﷺ وهو في النهج، تمت.

وروى محمد بن سليمان الكوفي عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: ((يطلع من هذا الفج رجل يموت على غير ملتي، فطلع معاوية)).

وقال علي فيه وفي أصحابه: (فوالذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما أسلموا، ولكن استسلموا، وأسروا الكفر فلما وجدوا أعواناً عليه أظهروه) تمت. نهج البلاغة.

على أن الأدلة المفيدة للعلم بنفاق من أبغض علياً تقضي بنفاق معاوية وحزبه، لأن بغضه لعل معلوم ضرورة لأهل البحث عن الأخبار، ولا يشك فيه إلا من خذل، تمت.

قال نصر بن مزاحم: وحدثنا يحيى بن يعلى عن الأصم بن نباتة قال: (جاء رجل إلى علي ﷺ فقال يا أمير المؤمنين: هؤلاء القوم الذين نقاتلهم الدعوة واحدة، والرسول واحد، والصلاة واحدة، والحج واحد، فماذا نسميهم؟ قال: سمهم ما ساهم الله في كتابه قال: ما كل ما في الكتاب أعلمه، قال أما سمعت الله يقول: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَكَلُ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، فلما وقع الاختلاف كنا نحن أولى بالله، وبالكتاب، وبالنبي، وبالحق، فنحن الذين آمنوا وهم الذين كفروا، تمت.

قال في الإقبال في ترجمة يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولا هم الكوفي، وروى بسنده عن أبي برزة قال (تغنى معاوية وعمرو بن العاص فقال النبي ﷺ): ((اللهم اركسهما في الفتنة ركساً، ودعهما في النار دغاً)) وقد أخرجه أحمد في المسند، تمت.

وأخرجه أحمد وأبو يعلى عن أبي برزة، وقبلة الطبراني، تمت.

ورواه محمد بن سليمان الكوفي بسنده إلى أبي برزة الأسلمي.

وذكره ابن الأثير في النهاية في مادة: (رَكَسَ).

نعم: ويزيد هذا هو الراوي عن ابن عباس لقوله ﷺ: ((علي يوم القيامة على الحوض، لا يدخل الجنة إلا من جاء بجواز من علي)).

وقد مضى للإمام بطريقه إلى ابن المغازلي، تمت.

وقد مرت رواية أبي العباس الحسني عن عائشة من أن النبي ﷺ: قال في هند أم معاوية: ((اللهم العنهما والعن نسلها الخ)) تمت.

وروى إبراهيم بن الحسن بن ديزيل بإسناده إلى الحكم بن عمير الثمالي وكانت أمه أخت معاوية قال قال رسول الله ﷺ: ((يا معاوية كيف لك إذا وليت؟)) قال: الله ورسوله أعلم، فقال: أنت رأس الحطم، ومفتاح الظلم، حصباً وحقيماً، تتخذ الحسن قبيحاً والسيئة حسنة، يربو فيها الصغير ويهرم فيها الكبير، أهلك يسير، وظلمك عظيم)).

وروى الشيخ أبو عبد الله البصري عن نصر بن عاصم الليثي عن أبيه قال (أتيت مسجد رسول الله ﷺ والناس يقولون: نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله، فقلت ما هذا؟ قالوا: معاوية قام الساعة فأخذ بيد أبي سفيان فخرجا من المسجد، فقال رسول الله ﷺ: ((لعن الله التابع والمتبوع، رب يوم لأمتي من معاوية ذي الأستاه)).

وقال: روى العلي بن جرير القشيري أن رسول الله ﷺ قال لمعاوية: ((لتتخذن يا معاوية البدعة سنة، والقيح حسناً، أكلك كثير، وظلمك عظيم)).

وروى صاحب كتاب الغارات عن الأعمش عن أنس بن مالك قال: (سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((سيظهر على الناس رجل من أمتي عظيم السرم، واسع البلعوم، يأكل ولا يشبع، يحمل وزر الثقلين، يطلب الإمارة يوماً، فإذا أدركتموه فابقروا بطنه)) قال وكان في يد رسول الله ﷺ قضيب قد وضع طرفه في بطن معاوية).

نعم، والحديث عن المطرف بن المغيرة بن شعبة قال: قال أبي (يا بني جئتك من عند أكفر الناس وأخبثهم ثم قال: إنه أشار إلى معاوية بأن يحسن إلى بني هاشم، وأنه لم يبق عندهم ما يكره، فأجابه معاوية بجواب من جملته: إن ابن أبي كبشة ليصاح به في اليوم والليلة خمس مرات: أشهد أن محمداً رسول الله، فأبي عمل ييقن، وأي ذكر يدوم، لا والله إلا دفناً دفناً الحديث.

رواه الزبير بن بكار وهو غير متهم على معاوية، ولا منسوب إلى اعتقاد الشيعة؛ لما هو معلوم من حاله من مجانبة علي والانحراف عنه، قال هذا ابن أبي الحديد. تمت.

ولما كان معاوية يلبس الحرير، ويشرب في آنية الذهب والفضة، حتى أنكر عليه أبو الدرداء فقال له: إني سمعت رسول الله ﷺ وهو يقول: ((إن الشارب ليجرجر في جوفه نار جهنم)) فقال: أما أنا فلا أرى بذلك بأساً، فقال أبو الدرداء: من عذيري من معاوية؟ أنا أخبره عن الرسول ﷺ، وهو يخبرني عن رأيه، لا أساكنك بأرض أبداً). نقل هذا الخبر المحدثون والفقهاء في كتبهم قاله ابن أبي الحديد. قال: ومن المعلوم استثارة بال الفيء، وضربه من لا حد عليه، وإسقاطه لحد من يستحقه، وحكمه برأيه في الرعية في دين الله. واستلحاقه زياداً وهو يعلم قول الرسول ﷺ: ((الولد

تعالى يقول: ﴿إِنَّ الْمُتَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥]، فأين ترى يكون معاوية؟

أو يقول الفقيه ينجو لأنه خال المؤمنين، وقد قطع على هلاكنا ونحن عترة خاتم المرسلين فأين النصفة؟

يَا أُمَّةَ مَلِكِ الضَّلَالِ زِمَامَهَا فَتَهَالَكْتُ فِي خَالِهَا الْمَلْعُونِ

ومن ذلك: اعتلاله لما قتل عماراً، واشتهر ذلك في أصحابه، واضطربوا لأجله، فقال: قتله من جاء به إلى المحاربة، يعني علياً عليه السلام فأضاف قتل حمزة إلى رسول الله ﷺ وكفر بذلك.

ومن ذلك: قتله لحجر بن عدي استحلالاً.

ومن ذلك: تظاهره بمذهب الجبر.

ومن ذلك: أخذه البيعة لابنه يزيد.

ومن ذلك: أنه دس السم إلى ابنة الأشعث بن قيس، وأعطائها مائة ألف دينار، وفي بعض الروايات مائة ألف درهم؛ فسقت الحسن بن علي عليه السلام سماً في

للفراش... الخ). وقلته لحجر بن عدي وأصحابه من غير موجب، ومهانتة لأبي ذر وجبهه وشتمه، وإشخاصه إلى المدينة على قتب يعير بغير وطاء؛ لإنكاره المنكر. ولعنه علياً والحسين وابن عباس على منابر الإسلام. وعهده بالخلافة إلى ابنه يزيد مع ظهور فسقه، وشره المسكر جهاراً، ولعبه بالنرد، ونومه بين القيان المغنيات، وتطريقه بني أمية على مقام رسول الله ﷺ إلى آخر ما ذكره في شرحه.

[فضيلة عظيمة لمن ذكر فضيلة من فضائل أمير المؤمنين عليه السلام]

قال رضي الله عنه في التعليق: أخرج الكنجي بسنده إلى زين العابدين عن أبيه عن جده علي قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن الله جعل لأخي علي فضائل لا تحصى كثرة، فمن ذكر فضيلة من فضائله مقرأ بها لم تنزل الملائكة تستغفر له مهما بقي لذلك الكتاب رسم، ومن استمع إلى فضيلة من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالاستماع، ومن نظر إلى كتاب من فضائله غفر الله له ما تقدم من ذنبه، ومن كتب فضيلة من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالنظر، ثم قال: النظر إلى علي عبادة، وذكره عبادة، ولا يقبل الله إيمان عبد إلا بولايته والبراءة من أعدائه)) [أخرجه: الكنجي في الكفاية (ص ٢٢٠)] وقال رواه الحافظ الهمداني في مناقبه وتابعه الخوارزمي انتهى.

لبن، فمات بعد شهر.

ثم هو السبب في قتل الحسين بن علي عليه السلام وحمل رأسه إلى يزيد بن معاوية، وقد قال النبي ﷺ بزعم هذا القائل فيما رواه الحسن البصري: ((إذا رأيتم معاوية على منبري فاضربوا عنقه)).

ثم زعم أن رسول الله ﷺ قال: ((إن هذا سيلي الأمر بعدي -يعني معاوية بن أبي سفيان وأشار إليه- فمن أدركه منكم وهو يريد فليبقر بطنه)). قال: وروى طاووس عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: ((يطلع عليكم رجل من أهل النار)) فظننته أبي فأطلع معاوية.

قال: وروي عن النبي ﷺ أنه قال: ((يموت معاوية على غير ملتي)). قال: وروي أنه مات وفي عنقه صليب كان يستشفي به من علته، وكان علقه عليه طبيبه النصراني.

ثم زعم عن أبي وائل، قال: كنت مع مسروق بالسلسلة فمرت سفينة فيها أصنام فقلنا: ما هذه الأصنام؟ قالوا: بعث بها معاوية إلى الهند لتباع، فقال مسروق: لا يخلو هذا الرجل من أن يكون زين له سوء عمله فرآه حسناً، أو يكون قد يئس من الآخرة فهو يتمتع بالدنيا.

قال: وذكر القتيبي في المعارف أسماء المؤلفين؛ فقال: أبو سفيان بن حرب، ومعاوية ابنه، ثم عد الجميع.

قال: ثم يقال له: كيف رضيت لنفسك في هذا الباب، بأن حكمت بخطأ معاوية، ومعصيته لله تعالى، ولم تقطع بفسقه ولا كفره، ثم لم ترض بمثل هذه الطريقة من خصمك، حيث حكم بتخطئة من تقدم على أمير المؤمنين عليه السلام ولم يقطع بفسقه ولا كفره، بل حكمت أن القائل بخطئهم، وظلمهم له؛ يجب أن

يكون قائلاً بفسقهم، واستحقاقهم للسب^(١) والبراءة! كما ألزمته في أول رسالتك، هل هذا من النصفة بسبيل؟ أو هل عندك على ما حكمت به من جانب خصمك من دليل؟

ثم حكى في أثناء هذه القاعدة مع ما ذكرنا من الحكايات المدفوعة، والأحاديث الموضوعة، من الإكذاب والتهجين بمعاوية وغيره ما لا يحتاج إلى ذكره، إذ لا دليل فيه، ولا تابعه من أهل الثقة والدين من نقلة الأخبار والسير أحد عليه، وقد ذكرنا جمل ما زعم أنه كفر به معاوية.

فأقول [أي: الفقيه] وبالله التوفيق: اعلم أولاً أنا أهل السنة والجماعة لا نعدل بمعاوية علياً، ولا بعمر بن العاص ويزيد، حسناً ولا حسيناً؛ بل نعتقد لأهل البيت عليهم السلام فضلهم، ولا نجعل قدرهم، ولولا حرمة معاوية بكونه صهر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وصاحبه، وقد أثنى عليه، ودعا له، وأخبر أنه من أهل الجنة، مع علمه بما يؤول إليه أمره، وبأنه يقاتل علياً باغياً عليه، لما تعرضنا لذكره، ولا نابذنا عنه من سبه وهجنه.

وعلمنا أن الصواب الكف عن أعراض المسلمين، لا سيما مع كثرة التعصبات واختلاف الأهوية، وبُعد العهد عما كان بين القوم، وعدم الثقة بتفاصيل الأمور التي يوردها المؤرخون، ويعتمد عليها المقتحمون.

مع ما صح في النقل أن علياً عليه السلام كان يصلي على أصحاب معاوية بصفين، والجميل، ويترحم عليهم، ويدعو لهم، ويقول لما مر عليه ابن طلحة: إني^(٢) لأرجو أن أكون أنا وأبو هذا ممن قال الله فيهم: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ [الحجر]. فقال له رجل: دين الله إذاً أضيق من حد السيف، تقاتلهم ويقاتلونك، وتكون أنت وهم إخواناً على سرر متقابلين؟

(١) للسببة (نخ).

(٢) هذا الخبر سنده ضعيف، قاله ابن حجر. انتهى من التخريج.

فقال له علي عليه السلام: اسكت لفيك الحجر، إذا لم تكن نحن فمن هم؟
وعلمنا أنهم سيقفون بين يدي الحكم العدل، فيحكم بينهم فيما اختلفوا فيه
بما شاء، وأنا إن تعرضنا لعقوبة الله عز وجل وسخطه لدخلنا فيما لا يعيننا،
وخضنا فيما عنه نهينا عن الخوض فيه، مع اعتقادنا الحق مع أهله والفضل
لأصحابه.

ولأن نخطي في اعتقادنا أن زيدا مثلاً مسلم اعتماداً على الظاهر، وهو كافر
عند الله تعالى؛ أسلم من أن نعتقد أنه كافر وهو مسلم عند الله تعالى.

ثم إن هذا الرجل مورد هذه الرسالة، قد تقحم تقحماً عظيماً، واكتسب^(١)
بهتاناً وإثماً مبيناً، وزعم أن الباغي من المسلمين كافر، فرد نص الكتاب، ونبذ
السنة وراء ظهره، وخرق الإجماع، وخالف علياً عليه السلام على زعمه أنه إمامه.

ثم لم يخش الله تعالى في الكذب على نبيه صلى الله عليه وآله وسلم، حتى أورد أحاديث عنه بغير
خُطْم ولا أزمة، ولم يروها نقلة الأخبار، ولا عرفها أهل السير والآثار، ولعله
أخذها من تاريخ القاضي النعمان، الذي قد باع آخرته بالدنيا، ولم يخش سخط
الله ولا رجا ثوابه في العقبي، ومن تاريخ غيره ممن يرى رأيه، ويذهب مذهبه.

ولو كان كل من قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم كذا قبل قوله من غير تصحيح سند،
ولا إقامة أود؛ لكان يقول كل من شاء ما شاء.

فإن كان صادقاً فيما كذب به على معاوية من أخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأنه من أهل
النار، وقوله: ((إذا رأيتم معاوية على منبري فاضربوا عنقه)) إلى غير ذلك من
إكذابه؛ فليصحح لنا سندها، فإذا صححها تكلمنا عليها بما يشفي العليل،
ويوضح السبيل، إن شاء الله تعالى؛ فأما والحال هذه فلا.

والجواب: أن قوله: لولا حرمة معاوية بكونه صهر النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(١) واحتمل (نخ).

وصاحبه، وقد أثنى عليه، ودعا له، وأخبر أنه من أهل الجنة، مع علمه بما يؤول إليه أمره، وبأنه يقاتل علياً عليه السلام باغياً عليه لما تعرضنا لذكره.

فالجواب [المصور بالله]: أنا قد بينا أن ما ذكره في أمره منه ما كان صحيحاً من الصهر والصحبة والاستكتاب، ومنه ما لو صح من الدعاء له، والثناء عليه، والإخبار بأنه من أهل الجنة على بعد ذلك؛ فالجواب فيه ما قدمنا من أنه صلوات الله وسلامه عليه يخبر بالمستحق في الحال، فمن استقام على تلك الحالة التي استحق عليها البشارة كان من أهلها، ومن خالف أو غير أو بدل، وختم له بآخر عمله؛ كان جزاؤه بحسبه، إن خيراً فخييراً وإن شراً فشراً.

وما ذكر بعد ذلك من إظهار التورع، والندب إلى قلة التسرع بالأذية؛ فلقد كان له في نفسه ما ينبغي أن يبدأ به من ذلك وأشباهه، فما علمنا أن أحداً ممن يدعي العلم والمباحثة لأهله، سلك مسلك هذا الفقيه في الوقاحة، والتكذيب في غير كذب، والمغالطة حيث يجب عليه الجواب، والخروج من باب إلى باب، وما علمنا ممن باحثناه، ولا من رأينا بصفته من مسلم ولا كافر؛ مثل طريقته في أجوبته الواصلة إلينا، فكيف يذم الخول من هو أعور؟!!

وأما ما ذكره لطلحة - فالجواب: أن ذلك يدل على صحة توبته، ورجوعه وندامته عن محاربة علي عليه السلام.

وأما تمثيله بأن يخطي في اعتقاده أن زياداً مثلاً مسلم اعتماداً على الظاهر، وهو كافر عند الله؛ أسلم من أن يعتقد أنه كافر، وهو مسلم عند الله تعالى.

فالجواب: أن الصواب متابعة الحق أينما كان، وإلزام كل أحد ما يجب إلزامه، والعمل بمقتضى الدلالة، والتحرز من الخطر ما أمكن.

على أنه لم يسلك معنا مسلكه مع معاوية الباغي؛ بل جاهرنا بالسب، والأذية، والتكذيب، وبالنسبة إلى المذاهب الكافرة، لما حكينا له اعتقادنا الذي دل عليه الكتاب والسنة؛ فهلا جعل دليلنا على ذلك كله بمنزلة شبهة معاوية الواهية.

وهلا تورع عن أعراضنا، ونحن لحم رسول الله ﷺ ودمه كما زعم أنه يتورع عن عرض معاوية لكونه صهراً وصاحباً وكاتباً للنبي ﷺ، مع أنه ظهر من معاوية بمشهد من الفقيه ومن نقل الأخبار من سب علي عليه السلام ولعنه ما لم يظهر له منا، لكنه سلك طريق الحيف، ومال عن الإنصاف.

وأما قوله [أي: الفقيه]: إن مورد الرسالة تقحم تقحماً عظيماً، وزعم أن الباغي من المسلمين كافر.

فالجواب [المصور بالله]: أن هذا كذب منه وافتراء، بل قال له في أن الباغي على الإمام العادل فاسق، ومنعه الفقيه من ذلك، فاحتج عليه بالآيات المتقدمة، والأخبار المتقدمة، وعيّن منها خمسة أحاديث تعم الفاسق الخارج على الإمام وغيره. وأما التكفير فلم يقع بمجرد الخروج على الإمام؛ بل بالوجوه الأخر التي أفردتها، فما هذا البهت الظاهر عن قرب، ولم يبعد العهد بالمسألة؛ فيقال إنه سهأ، أو غلط الكاتب لها.

وأما تكذيبه [أي: الفقيه] لصاحب جوابه، حيث أورد أحاديث مرسلة بغير خطم ولا أزمة.

فالجواب [المصور بالله]: أنه عجل في موضع كانت له فيه أناة، وكان عوض ذلك أن ينظر، فإن كان قد فعل مثل ذلك لم ينقد على خصمه بما قد أتى بمثله، وإن لم يأت بمثله فلا أقل من تجويز صحته، إن لم يكن مخالفاً للنصوص إلا بحيث لا يمكن تأويله، فتسرع إلى التكذيب بغير بصيرة.

ولا بد أن نذكر له إن شاء الله تعالى ما صح عندنا من طرق هذه الأخبار؛ فأما في أكثر ما نرويه فقد قدمنا في أول كتابنا هذا، ما إن نظر فيه حسم شغبه^(١)، وأبان للراغب مطلبه؛ ثم هو بعد ذلك بالخيار إن شاء صدق فيلحق بالمصدقين،

(١) الشَّغْبُ بالتسكين تهيج الشر ولا يقال شَغْبٌ بالتحريك؛ تمت مختار الصحاح.

وإن شاء كذب فويل يومئذ للمكذبين.

فنقول وبالله التوفيق: أخبرنا الشيخ الأجل حسام الدين عمدة الموحدين الحسن بن محمد الرصاص رحمته الله قال: أخبرنا القاضي الأجل شمس الدين جمال الإسلام والمسلمين أبو الفضل جعفر بن أحمد بن عبد السلام بن أبي يحيى -رضوان الله عليه- مناولة، قال: أخبرنا القاضي الأجل الإمام قطب الدين أبو العباس أحمد بن أبي الحسن الكني -أسعده الله- قال: أخبرنا الشيخ الإمام الحسن بن علي بن أبي طالب الفرزاذي إجازة، قال: حدثنا السيد الأجل المرشد بالله أبو الحسين يحيى بن الموفق بالله أبي عبد الله الحسين الحسني -رضوان الله عليه- قال: أخبرنا أبو الفتح منصور بن محمد بن المقرئ بقراة عليه، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن عمران، قال: أخبرنا أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث، قال: حدثنا عباد بن يعقوب، قال: حدثنا الحسن بن الحكم بن عدي بن ثابت، عن سفيان بن الليل، قال: دخلت على الحسن بن علي عليه السلام.

فقلت: السلام عليك يا مذل رقاب المؤمنين، أنت والله بأبي وأمي أذلت رقابنا، أنت والله بأبي وأمي أذلت رقابنا، أنت والله بأبي وأمي أذلت رقابنا، حين أسلمت الأمر إلى معاوية اللعين بن اللعين، ابن آكلة الأكباد، ومعك مائة ألف كلهم يموتون دونك.

فقال: يا سفيان بن الليل إني سمعت أبي يقول: سمعت رسول الله صلوات الله وسلامه عليه يقول: ((يلي هذه الأمة -أو أمتي- رجل واسع البلعوم، رحب الضرس، يأكل ولا يشبع، لا ينظر الله إليه))^(١).

(١) قال رحمته الله في التعليق: رواه محمد بن سليمان بإسناده إلى الشعبي عن سفيان بن الليل عن الحسن بن علي عن علي عليه السلام موقوفاً تمت. ورواه المدايني عن سفيان بن أبي ليلى النهدي عن الحسن بن علي، عن علي موقوفاً، تمت. ورواه أبو الفرج الأصفهاني عن سفيان ابن أبي ليلى من طريقين كما في الأصل وفيه زيادة تمت من شرح النهج لابن أبي الحديد. وروى الجاحظ نحوه عن أبي ذر عنه صلوات الله وسلامه عليه. وقد مرَّ =

قال: ما جاء بك يا سفيان؟ قلت: حاكم أهل البيت، قال: إذاً والله تكون معنا هكذا - وألصق بين أصبعيه السبابتين -.

ذكر رواية العلي بن جرير القشيري أن رسول الله ﷺ قال لمعاوية: ((لتتخذن يا معاوية البدعة سنة والقيح حسناً)).

وروى صاحب كتاب الغارات إبراهيم الثقفي عن الأعمش عن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((سيظهر على الناس رجل من أمتي عظيم السرم، واسع البلعوم، يأكل ولا يشبع، يحمل وزر الثقلين، يطلب الإمارة يوماً ما فإذا أدركتموه فابقروا بطنه، وكان في يد رسول الله ﷺ قضيب قد وضع طرفه في بطن معاوية)).

وقال رسول الله ﷺ في هند بنت عتبة: ((اللهم عنها والعن نسلها)) من حديث عائشة من رواية أبي العباس الحسني بسنده إليها في تفسيره ﷺ لرؤيا هند وفيه: ((معاوية مفتون فاسق جاحد لله)) وقد مر للإمام في الجزء الأول تمت.

وقد مر كتاب محمد بن أبي بكر إلى معاوية من رواية الإمام علي عليه السلام وقد رواه نصر بن مزاحم والمسعودي في مروج الذهب وفيه: (كيف تعدل نفسك بعلي وهو وصي رسول الله ﷺ ووارثه إلى أن قال: ((وأنت اللعين بن اللعين الخ))).

وكتاب علي عليه السلام إلى معاوية من نهج البلاغة وفيه: (وأنت ابن صخر اللعين بن اللعين) قد مر في أول الكتاب في الجزء الأول.

أخرج أبو سعيد في (شرف النبوة) عن أنس بن مالك قال: صعد رسول الله ﷺ المنبر وذكر قولاً كثيراً ثم قال: ((أين علي بن أبي طالب؟ فوثب إليه، وقال ها أنا ذا يا رسول الله، فضمه إلى صدره، وقبل بين عينيه، وقال بأعلى صوته: معاشر المسلمين، هذا أخي وابن عمي، وختني، هذا لحمي ودمي وشعري، هذا أبو السبطين الحسن والحسين سيدي شباب أهل الجنة، هذا مفرج الكرب عني، هذا أسد الله وسيفه في أرضه على أعدائه، على مبغضيه لعنة الله ولعنة اللاعنين، والله منه بري وأنا منه بري، فمن أحب أن يبرأ من الله ومني فليبرأ من علي، وليسمع الشاهد الغائب. ثم قال صلوات الله عليه وعلى آله وسلم: اجلس يا علي قد عرف الله لك ذلك)) تمت. شرح التحفة لابن الأمير ١ هـ [وهو في ذخائر العقبين ص ٩٢] للمحب الطبري الشافعي، تمت عن خط الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام].

وقال النبي ﷺ في الحسن والحسين: ((اللهم إنك تعلم أنها في الجنة.. إلى قوله ﷺ: ومن أحبهما في الجنة ومن أبغضهما في النار)) من حديث أخرجه الملا عن ابن عباس وأخرجه غيره أيضاً تمت. شرح تحفة لابن الأمير.

ففي هذا الحديث قطع على استحقاق معاوية اللعنة، بوجوه منها: تقدمه على الإمام المنصوص عليه الحسن بن علي ولد رسول الله ﷺ، وهو ولد عدو الله وعدو رسوله محزب الأحزاب.

ومنها: أن سفيان قال بين يدي الحسن بن علي: اللعين بن اللعين، والحسن معصوم، فأقره على ذلك ولإقراره حكم.

ومنها: قول رسول الله ﷺ في معاوية: ((لا ينظر الله إليه)) ومن لم ينظر الله إليه فهو ملعون بالاتفاق.

ومنها: أن الأكل بلا شبع صفة أهل النار؛ لأن القنوع رأس الإيمان. وبالإسناد المتقدم إلى المرشد بالله ﷺ قال: أخبرنا القاضي يوسف بن رباح الحنفي بقراءتي عليه في جامع الأهواز، قال: حدثنا علي بن الحسين بن بندار الأذني بمصر قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الفضل الأنطاكي بأنطاكية، قال: حدثنا هلال بن العلاء، قال: حدثنا عمرو بن عثمان الكلابي، قال: حدثنا عبد الله بن عمر، قال: نعي الحسن إلى معاوية، وعبد الله بن العباس بباب معاوية فحجب ابن عباس حتى أخذ الناس مجالسهم، ثم أذن له فقال: أعظم الله أجرك يا ابن عباس.

قال: فيمن؟ قال: في الحسن بن علي. قال: إذا لا يزيد موته في عمرك، ولا يدخل عمله عليك في قبرك، فقد فقدنا من هو أعظم منه قدراً، وأجل منه أمراً، فأعقبنا الله عقبى صالحة، وخرج ابن عباس رضي الله عنهما وهو يقول:

أَصْبَحَ الْيَوْمَ ابْنُ هِنْدٍ شَامِتاً ظَاهِرَ النَّخْوَةِ أَنْ مَاتَ الْحَسَنُ
وَلَقَدْ كَانَ عَلَيْهِ عُمُرُهُ مِثْلَ رَضْوَى وَثَبِيرٍ وَحَضَنٍ
فَارْبَعِ الْيَوْمَ ابْنُ هِنْدٍ آمِناً إِنَّمَا يَقْمِصُ بِالْعِيرِ السَّمَنُ
وَاتَّقِ اللَّهَ وَأَظْهِرْ تَوْبَةً إِنَّمَا كَانَ كَشْيٍ لَمْ يَكُنْ

فما ظنك أيها الفقيه بمن سره موت الحسن بن علي عليه السلام؟ وما ظنك بمن سره ما يسوء محمداً صلى الله عليه وآله وسلم في أهل بيته^(١)؟ كيف نجعله ولياً وصاحباً؟ وكيف يشمت بموت أولاد النبيين، وذرية الصادقين من بعد أمير المؤمنين؟ إن هذا هو الضلال المبين.

ولم لا يخف ميزان من استثقل حياة ولد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، الذي رويناه فيه بالإسناد المتقدم إلى الإمام المرشد بالله عليه السلام أبي الحسين يحيى بن الموفق بالله، قال: أخبرنا أبو منصور محمد بن محمد السواق بقراءتي عليه، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي قراءة عليه في رجب سنة ثمان وستين وثلاثمائة، قال: حدثنا عبدالله، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبيد الله بن أبي يزيد، عن نافع بن جبير، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال للحسن عليه السلام: ((اللهم إني أحبه فأحبه، وأحب من يحبه))^(٢).

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لمعاوية: ((أنت مفتاح الفتنة، ورأس الغي، أملك طويل، وأجلك قصير، تأكل ولا تشبع، تحبها عمياء مظلمة)). رواه محمد بن سليمان عن عبدالله بن لهيعة عن ابن الزبير تمت.

(٢) [أخرج حديث (اللهم إني أحبه فأحبه وأحب من يحبه) يعني الحسن (ع): مسلم (٤/١٨٨٢) رقم (٢٤٢١) والبخاري (٢/٧٤٧) رقم (٢٠١٦) وأحمد في المسند (٢/٢٤٩) رقم (٧٣٩٢) والفضائل (٢/٧٨٤) رقم (١٣٩٩) والطبراني في الكبير (٣/٣٢) رقم (٢٥٨٥) والحميدي في مسنده (٢/٤٥٠) (٢/٤٥٠) رقم (١٠٤٣) والنسائي في الكبرى (٥/٤٩) رقم (٨١٦٤) وابن ماجه في سننه (١/٥١) رقم (١٤٢) والبيهقي في الكبرى (١٠/٢٣٣) رقم (٢٠٨٦٢) وابن المغازلي في مناقبه (ص ١٠٣) رقم (١٨٣) والبخاري أيضاً في الأدب المفرد (ص ٣٩٤) رقم (١١٥٢) وابن الجعد في مسنده (ص ٢٩٥) رقم (٢٠٠٨) والمحجب الطبري في الذخائر (ص ١٢١) وأخرجه بدون (وأحب من يحبه) ابن حبان في صحيحه (١٥/٤١٦) رقم (٦٩٦٢) والطبراني في الأوسط (٢/٥٧٩) رقم (١٩٩٣) وأبو يعلى في مسنده (٢/٢٥٣) رقم (٩٦٠) والمحجب الطبري في الذخائر (ص ١٢٢)].

(*) قال رضي الله عنه في التعليق: وأخرج أبو عمر عن أبي هريرة عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال في الحسين السبط: ((اللهم إني أحبه فأحبه)) تمت. شرح تحفة. وقال صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أحب الحسن والحسين فقد أحبني

ومن أبغضهما فقد أبغضني)) [أخرجه: الحاكم في المستدرک (٣/ ١٨١) رقم (٤٧٧٦) والمحِب الطبري في الذخائر (ص ١٢٣)] أخرجه الطبراني والضياء عن أبي قرصافة. وقال عليه السلام: ((من أحب علياً فقد أحبني ومن أبغض علياً فقد أبغضني)) [أخرجه: الحاكم في المستدرک (٣/ ١٤١) رقم (٤٦٤٨)] أخرجه أحمد وابن ماجه والحاكم عن أبي هريرة، تمت. جامع صغير.

وروى الهادي إلى الحق عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((يا علي من أحب ولدك فقد أحبك، ومن أحبك فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحب الله، ومن أحب الله أدخله الجنة، ومن أبغضهم فقد أبغضك، ومن أبغضك فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله، ومن أبغض الله كان حقاً على الله أن يدخله النار)) تمت. من الأسانيد البحيوية [ص (٥١)].

وحديث الأصل أخرجه أحمد بن حنبل وابن المغازلي عن أبي هريرة، وأخرجه ابن عساكر ونحوه عن علي عليه السلام. قال الذهبي في النبلاء في ترجمة الحسن بعد سياق حديث أبي هريرة: وفي ذلك أحاديث غيره، فهو متواتر انتهى. وأخرجه الشيخان وابن ماجه وأبو يعلى وأبو حاتم بلفظ: ((اللهم إني أحب حسناً فأحبه، وأحب من يحبه))، وأخرجه الطبراني عن سعيد بن زيد، وابن عساكر والطبراني عن عائشة. وأخرجه رزين في الجمع بين الصحاح بلفظ: ((اللهم إني أحبه وأحب من يحبه)). وأخرجه أحمد أيضاً ومسلم وأبو حاتم والكنجي عن البراء بلفظ: ((اللهم إني أحبه فأحبه)). وأخرجه عن البراء الطبراني بلفظ: ((من أحبني فليحب هذا يعني الحسن عليه السلام)). وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((حسين مني وأنا من حسين، أحب الله من أحب حسيناً، حسين سبط من الأسباط)) [أخرجه: ابن حبان في صحيحه (١٥/ ٤٢٧) رقم (٦٩٧١) وأحمد في المسند (٤/ ١٧٢) رقم (١٧٥٩٧) وابن ماجه في سننه (١/ ٥١) رقم (١٤٤) والطبراني في الكبير (٣/ ٣٣) رقم (٢٥٨٩) والحاكم في المستدرک (٣/ ١٩٤) رقم (٤٨٢٠) والكنجي في الكفاية (٣١٥)] أخرجه الكنجي عن يعلى العامري وقال خرجه الجوهرى في مناقبه تمت.

وأخرجه سعيد بن منصور عن خالد بن معد تمت شرح تحفة. وأخرجه الموفق بالله عن يعلى بن مرة، تمت. وأخرجه أحمد والبخاري في (الأدب) والبغوي في (المصابيح)، وابن أبي شيبه وابن سعد وأبو نعيم، تمت. وأبو حاتم وسعيد بن منصور تمت. شرح تحفة. وأخرجه بزيادة: ((الحسن والحسين سبطان من الأسباط)) الطبراني والحاكم في المستدرک والترمذي وحسنه وابن ماجه، وأخرجه ابن عساكر من حديث أبي رمثة، والطبراني عن جابر، انتهى.

وَقَدْ المَقْدَام بن معدي كرب إلى معاوية فقال له معاوية: (أما علمت أن الحسن بن علي مات، فاسترجع المَقْدَام فقال معاوية: أتراها مصيبة؟ فقال: ولم لا أراها مصيبة وقد وضعه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجره وقال: ((هذا مني وحسين من علي)) أخرجه أحمد والطبراني في الكبير، وأخرجه الكنجي عن خالد بن معدان، تمت. والذهبي في النبلاء، وقال: إسناده قوي، ومعاوية من الملوك الذين غلب

وهذه دعوة نبوية معلومة الإجابة، فهل في علمك أن الله تعالى يحب من يبغضه؟ فتعري الدعوة من الفائدة وذلك لا يكون.

أو تقول إن معاوية -لعنه الله- يحبه فتدافع المعلوم؛ فقد وقعت لهذه المذاهب الفاسدة في حيرة مؤدية إلى خزي الدنيا وعذاب الآخرة؛ لأن أهل البيت لا يجتمعون هم وأعدائهم في دار الكرامة، وأنت قد كشفت القناع في ولاية أعدائهم، والنص على ولائهم.

فيا لها من صفقة ما أخسرها، وزلة ما أظهرها، عظمت وبركت وطهرت وترضيت على ابن آكلة أكباد الشهداء، وسليل عدو سيد الأنبياء، وصغرت جريمته، وهونت خطيئته، فبؤ باثم ذلك وعاره، واصل جحيم ناره، ولا يبعد الله إلا من ظلم.

وأما قوله [أي: الفقيه]: ثم نعود إلى أول كلامه فنقول: أما ما ذكرت من كفر معاوية باستلحاقه زياداً، واستدل بالحديث: ((الولد للفراس وللعاقر الحجر)) وأنه قد صار مشهوراً بمنزلة أركان الدين، وأن من رده فلا إشكال في كفره؛ فنقول أولاً: لو طالبنا هذا الرجل بتصحيح ما أورد من هذا الحديث، حتى يتضح لنا بطريق توجب العلم لِمَا قدر عليه.

عدلهم على ظلمهم وما يبرأ من البهتان [الهنات (نخ)] والله يعفو عنه. انتهى.

تأمل! رسول الله ﷺ يقول في معاوية: ((مفتاح الظلم ورأس الحطم يحمل وزر الثقلين)) ويلعنه، والذهبي يصير ظلمه مرجوحاً في جنب عدله!! بل قال ﷺ فيه: ((ظلمك عظيم))، والذهبي يقول: يسير!! وأخرج الحديث الكنجي، تمت. وأخرج ابن المغازلي عن أسامة بن زيد أنه قال النبي ﷺ في الحسن والحسين: ((اللهم إني أحبهما فأحبهما ثلاث مرات))، وأخرجه أيضاً عن البراء، تمت. وأخرجه أحمد والدولابي عن يعلى بن مرة من دون: ((ثلاث مرات))، وأخرجه الترمذي عن أسامة، وأخرجه وصححه أبو حاتم من حديث جابر. تمت. شرح تحفة. وقال ﷺ في الحسنين: ((من أحبني فليحبهما)) من حديث عبدالله بن مسعود، وأخرجه عنه ابن المغازلي، تمت. وأخرج ابن السري وصاحب الصفوة عن عبدالله فيها: ((هذان ابناي فمن أحبهما فقد أحبني)) عنه ﷺ في الحسن والحسين، تمت. شرح التحفة.

والجواب [المنصور بالله]: أن الخبر إذا ظهر وانتشر، لم يجب أن يراعي الإنسان فيه إلا الإحالة على علم نفسه في معرفة صحته، وقوة ثبوته، من غير التفات إلى طريقه، وبهذه الطريق يصح العلم بمخبر الأخبار المتواترة، فإن المرء يرجع في حصولها إلى حالة نفسه، دون تتبع أحوال المخبرين، وصفاتهم وأسمائهم، وألقابهم وأوقاتهم؛ حتى أن العلم بمخبر الأخبار قد يحصل بخبر الكافر، كما ذلك المذكور في موضعه من أصول الفقه، إذا كان قد رآها أو سمع بها.

[بيان شفاعة النبي (ص)]

ثم قال [أي: الفقيه]: هب أنه قد صحح ذلك فيلزمه على مقتضى قوله إلزام لا محيص له عنه فأقول: ليت شعري، أهذا الحديث الذي أوردته اشتهر عند الصحابة والتابعين، والسلف الصالحين، وعامة علماء المسلمين، دون الضالين المبتدعين، من لدن النبي ﷺ إلى يومنا، أم حديث الشفاعة الذي قد صار متواتراً من طريق المعنى، وتلقته الأمة بالقبول، حتى صار يعرفه الخاص والعام، والعالم والجاهل، ولم يرده إلا سفهة القدرية، وحديثك هذا الذي أوردته لا يعرفه إلا الخواص من أهل العلم، وهو من أحاديث الآحاد.

فإن قلت: حديثك أشهر، كابرت العيان، وأبيت البرهان، وإن قلت: حديث الشفاعة أشهر فقد صرت برده كافراً محضاً، ومشركاً صرفاً.

فالجواب [المنصور بالله]: أن المعارضة منه لهذا الخبر في حق معاوية الملعون بخبر الشفاعة، إن أراد حديث الشفاعة على سبيل الجملة، وأنه ﷺ يَشْفَعُ يوم القيامة وَيُشَفَّعُ، فلا شك أن حديث الشفاعة معلوم، وهو مساو لحديث الفراش في الظهور؛ بحيث أن الكل معلوم بالتواتر.

وإن أردت أن الشفاعة لأهل الكبائر والمعاصي، فذلك ما لم يتواتر، ولا تحققه العترة الطاهرة، وأتباعهم من علماء الإسلام.

وأما ما رواه أهل الإرجاء فهو آحاد، وأعظم حاله أن يكون من الآحاد، فهو

مما لا يورد في باب الاعتقاد، فافرق بين الأمرين إن تمكنت من ذلك.
وعندنا أن الشفاعة لا تكون للظالمين كما قال تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ
وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ (١٨) يَعْلَمُ خَايَةَ الْأَعْيُنِ.. ﴿[غافر]، وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ
أَنْصَارٍ﴾ (٢٧) [البقرة]، والشفاعة غاية النصرة.

وأما قوله -عليه [وآله الصلاة و] السَّلام-: ((ادخرت شفاعتي لأهل
الكبائر من أمتي)) فإنه خبر قد نقلناه كما نقله، وهو كما ترى معرض للاحتمال،
وأكثر ما فيه أن يكون كمتشابه القرآن الكريم الذي يجب التصديق به، ويجب
حملة على موافقة العقل ومحكم الكتاب من حيث إن الأدلة لا تتناقض.
على أنه قد عورض هذا اللفظ بما روى الحسن البصري أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال:
((ليست شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)).

وإن أراد ما تردد واضطرب كلامه ولم يصرح بأنه يرويه، ولا ذكر له شيخاً
فيه من قوله: وقد روى خلق من الصحابة منهم فلان وفلان، وقوله: وروى
معبد وثابت، وقوله: ورواه أبو سعيد الخدري؛ فالجواب: أنا نرد الفقيه في مثل
هذا إلى ما يجده في نفسه، إذا لم يكن له طريق يعرف به طريق الخبر؛ بل إن كان
وجده مكتوباً لم يصح عند الجميع روايته، هل يكون بهذا عالماً بتواتر الخبر
بطوله؟ وكيفيه وجوده، وترتيب فصوله، وتردد الأمم بين الأنبياء، وانتهائهم إلى
سيد المرسلين، وتعقيبه بإثبات الشفاعة لأئمة لا غير، وكان أول الحديث في
الأمم قاطبة، وتخصيص البعض دون البعض بغير وجه في الخبر يدل عليه،
وتكرير السؤال، وتكرير إخراجهم من النار، وأمثال ذلك من تفاصيله.

هل حصل للفقيه العلم بهذه التفاصيل ضرورة، فكان يجب أن يشاركه في
ذلك كل من عرفه ورواه.

أو عرفه بدلالة خرج من الباب الذي ادعاه وهو التواتر، ولزمه أن يصحح
روايته لنفسه فهو ما اجتزئ أن يقول: أنا أرويه عن شيخي فلان، سواء كان

يذكر بعد ذلك مشائخه الموصلين له، أو يكل ذلك إلى من يثق بروايته من شيوخه.

وعلى أنا قد تكلمنا فيما يتعلق بهذا الخبر وما يدل على تناقضه، متى روي على ما رواه، وعلى أنه قد عارضه من الأخبار مع الآيات ما قدمنا ذكره؛ فأبي الخبرين أراد الفقيه المعارضة به بيّنه؛ فإنه عارض بخبر الشفاعة مطلقاً وهما نوعان، وإن كان في كل نوع آحاد أخبار على ما ذكره في رسالته.

وأما قوله [أي: الفقيه]: كَفَّرَتْ معاوية بزعمك لخلافه لهذا الحديث بعلم أو بظن؛ فإن كان بظن فإنه لا يجوز تكفير لمسلم ثابت الإسلام بالاحتمالات والظنون.

وإن قلت: بعلم؛ قلنا لك: أفأحاديث الآحاد توجب العلم أم لا؟ فإن قلت: توجب العلم، خرجت عما عليه أهل العلم، ودل على جهلك وتقحمك. وإن قلت: لا توجب العلم، قلنا لك: فلا يجوز تكفير مسلم بالظن، ولعمر الله إن هذا لا يخفى على من له بعض نظر في العلم، وما أظنك تجهل هذا بل تعرض عنه إعراض الجاهلين.

فالجواب [المصور بالله]: أن هذا الخبر وما جانسه مما قد عرفته الأمة وتلقته بالقبول، ولم يعرف من أحد ممن يعتمد على قوله في العلم أنه رده، ولا قال لا أصل له؛ فإنه يحكم على من خالفه بأنه رد ما هو معلوم من الدين ضرورة، أو ما يجري مجرى الضرورة، من حيث إن الكل مصدق بالخبر غير مكذب له ولا منكر، ومن حيث إنه ليس فيه من الإشكال ما يلتبس على سامعه، فمتى كان هذا هكذا حكم بكونه راداً لما يعلم من الدين صحته.

ولا شك أن الراد لما هذه سبيله يكفر بلا خلاف، كمن يقول: إن الصلاة الرباعية سداسية، أو الثلاثية رباعية، أو أن الحج يجب مراراً بأصل إيجاب الله تعالى، أو يخالف مقادير النصب للعشور والزكوات، أو فيما ورد من تحريم

المحرمات في النسب أو الصهر؛ فإن من خالف في ذلك وشبهه يكون راداً لما هو معلوم من الدين ضرورة، فيكفر بلا مرية وهذه مدافعة من الفقيه بما لا يخلص، وتعصب لمن يكون قرينه في القيامة، والحجة^(١) عليهما معاً من محمد ﷺ وعلي ﷺ فليقل أو ليكثر، وكفى بالله حسيباً.

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي]: إن من رد هذا الحديث كمن ينفي^(٢) وجوب الصوم والصلاة والحج وتحريم الأمهات - فلو^(٣) نظر في العلم أدنى نظر لم يتكلم بمثل هذا، لكنه ما يدري ما يقول بل نقول: لقد كفر كفراً صريحاً برده ما هو معلوم من الدين ضرورة، ونص عليه في الكتاب المبين، وصح في سنن سيد المرسلين، وأجمع عليه جميع العلماء من الصحابة والتابعين، والسلف الصالحين، ولم يخالف إلا الخوارج المارقون، وهو ما ذكر في رسالته أن اسم الإسلام لا يتناول البغاة والفساق عرفاً وشرعاً بل قال: هم عندنا غير مسلمين ولا مؤمنين، وسنذكر ذلك في موضعه بأكثر من هذا إن شاء الله تعالى.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا له وجه الجمع بين هذا الخبر وبين سائر الأخبار، بوجوب العبادات، وبكيفية أعدادها وما يتكرر أو لا يتكرر، فلا وجه لإعادته.

[بيان معنى الفاسق]

وأما ادعاؤه التكفير وتهويله بما ليس له فيه حجة من أن الفاسق لا يسمون مؤمنين ولا مسلمين، قال: ولم يخالف فيه إلا الخوارج المارقون.

فالجواب: أنه أخطأ في حكاية المذاهب، وأخطأ في التكفير لمن لم يكفر، وأخطأ في تسمية الفاسق مؤمناً ومسلماً.

(١) فالحجة (نخ).

(٢) نفى (نخ).

(٣) بداية كلام فقيه الخارقة.

أما الأول: فإنه حكى أنه لم يخالف في أن الفاسق ليس بمؤمن إلا الخوارج، وهذا قول باطل؛ لأن هذه المسألة اختلفت الأمة فيها وتحزبت أحزاباً، وهي من المسائل العظيمة في الدين.

فقلت الخوارج فيها: إن الفاسق^(١) كافر، وهو من أهل بواجب، أو فعل كبيرة من أهل الشهادتين.

وقالت المرجئة: إنه مؤمن. وقال بعض المعتزلة وهو الحسن البصري: إنه منافق. وقال سائر أهل العدل: إنه فاسق، ولا يطلق عليه واحد من هذه الأسماء الأخر. والدليل على صحة المذهب الآخر، وهو الرابع من هذه الأقوال، أن الكل أجمع على تسميته فاسقاً، ولم يدل دليل على ما سواه؛ فيجب الوقوف عند الإجماع، وإنما قلنا: إنهم أجمعوا على ذلك لأن الخوارج تقول: هو فاسق كافر، والمرجئة تقول: هو فاسق مؤمن، والحسن يقول: هو منافق فاسق، والصواب أنه فاسق، ولا يطلق عليه اسم الإيمان ولا الكفر ولا النفاق.

ونحن نبطل سائرهما؛ أما تسميته مؤمناً: فلا يصح لأن قولنا مؤمن اسم مدح وتعظيم، ولهذا يدخل بين أوصاف المدح وأسماء التعظيم، والفاسق لا يستحق المدح والتعظيم بل يستحق الإهانة والذم، والاستخفاف والبراءة، واللعن بالإجماع.

وأما أنه ليس بكافر؛ فلأن الكفر اسم لمعاص مخصوصة، نحو الجحdan بالله^(٢) تعالى وتكذيب رسله ﷺ والرد لما جاءوا به من عند الله عز وجل، وما شاكله، والفاسق لم يأت بشيء من ذلك.

والكافر يثبت له أحكام مخصوصة، من تحريم المناكحة، والذبيحة، والدفن في

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: وهو مذهب الناصر الأطروش ﷺ كما في البساط.

ينظر في كون الإخلال بالواجب يقتضي الفسق على أصل الإمام ﷺ، فلعل المراد حيث قام دليل على فسق من أهل بعض الواجب بعينه، تمت كاتبه.

(٢) لله (نخ).

مقابر المسلمين، والصلاة عليه، والفاسق لا يحرم ذلك فيه، وإن لم تجز عندنا الصلاة عليه^(١).

وأما تسميته منافقاً فلا يصح لأن المنافق هو من يبطن الكفر ويظهر الإسلام^(٢)، وليست هذه حال الفاسق؛ فإنه مع معصيته لله تعالى غير مبطن للكفر فلا يكون منافقاً.

وإذا بطلت هذه الأقسام صح أن يقال: هو فاسق وليس بمؤمن ولا كافر، وله منزلة بين منزلة المؤمن والكافر.

فيشارك الكافر في الاستخفاف والإهانة، والبراءة، واللعن، والحكم عليه بالنار بمقدار معصيته، وإن كان عقابه دائماً، ويفارقه في أنه لا يحكم عليه بتحريم الرطوبة، والذبيحة، والمناكحة، والدفن في مقابر المسلمين.

ويشارك المؤمن في هذه الأمور، ويفارقه فيما شارك فيه الكافر من استحقاق الإهانة والذم واللعن، واستحقاق العقاب.

وأما خطؤه الثاني فإنه كَفَّرَ من قال بهذه المنزلة بين منزلة المؤمن ومنزلة الكافر، وقد دللنا على صحتها، فكيف يكون من عمل بمقتضى الدلالة كافراً.

وأما خطؤه الثالث في تسمية الفاسق مسلماً ومؤمناً، فلما بينا أن ذلك لا يجوز، لأن قولنا مؤمن ومسلم يفيد المدح والتعظيم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا

(١) قال رحمته الله في التعليق: يقال والفاسق له أحكام تخالف أحكام المؤمن، من رد شهادته وخبره، وترك الصلاة عليه وخلفه، ووجوب معاداته، فكما أن لأهل الذمة أحكاماً تخالف أحكام المشركين، ولا يمنع من إطلاق الكفر عليهم فكذا في الفاسق؛ بالأدلة في أن تارك الصلاة كافر، ومثل إن تأخير الصلاة عن وقتها كفر، ومن خالف الجماعة قيد شبر الخ. ونحو ذلك من الأخبار المصرحة بكفر من نسميه فاسقاً، مثل: (من أتى امرأة في دبرها فقد كفر). وكثير من الأخبار تفيد القطع بإطلاق الكفر على الفاسق، والله أعلم، تمت. كاتبه.

(٢) قال رحمته الله في التعليق: وأما المعاملة للفاسق فكالمنافق، تمت. وينظر في دليل النقل عن معنى النفاق لغة، تمت كاتبه.

الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ [الأنفال].

والفاسق^(١) لا يستحق ذلك بل هو مستحق للذم والإهانة واللعن، ولهذا ورد الشرع بإقامة الحد على المصر على سبيل الاستخفاف والإهانة، فلو كان لا يستحق ذلك لما ورد الشرع به قال الله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةً جَلْدَةً وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ [النور: ٢٠]، وقال تعالى:

(١) قال عليه السلام في التعليق: قال المنصور بالله محمد عبدالله الوزير: وقال الوالد محمد في عواصمه: وليس الفاسق يسمى عند أهل السنة مؤمناً على الإطلاق، إنما يسمى مؤمناً بقلبه.

قال ابن بطال في شرح البخاري ما لفظه: وكذا لو أقر بالله ورسوله ولم يعمل الفرائض لا يسمى مؤمناً بالإطلاق، وإن كان في كلام العرب قد يجوز أن يسمى مؤمناً بالتصديق فغير مستحق لذلك في حكم الله تعالى، لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٢﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال]، فأخبر الله تعالى أن المؤمنين على الحقيقة من كانت هذه صفته دون من قال ولم يعمل، وضيع ما أمر به وفرط، انتهى.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي المالكي في عارضة الأحوذ في شرح الترمذي: وقد ذكر اختلاف الناس في المسلم والمؤمن، واشتقاق اسميهما، فاختار أن المسلم من أسلم نفسه من عذاب الله، والمؤمن من أمن نفسه منه. قال السيد محمد بن إبراهيم: وهذا يدل على أن الفاسق لا يسمى مؤمناً على الإطلاق، الخ. كلامه في العواصم.

وقال المقبل في الأبحاث: الصراط المستقيم أن المؤمن في الشرع من عرف الله ورسوله صلوات الله عليه، وانقاد قلبه لما ينبغي للعارف، وهو ترك الجحد والإباء، وقبول ما أمر الله به من الأفعال والتروك بالقلب.. إلى أن قال: فتشعر الناس طرقاً منها ما لا يؤبه له كالكرامة استغنوا بالاقرار باللسان دون معرفة القلب الخ، واستغنت الأشعرية بالمعرفة الصرفة وتفرغ لهم على ذلك أن إيمان أدنى الناس وإيمان جبريل عليه السلام سواء، ويلزمهم أن يلحقوا فرعون في قومه لأن الله قال فيهم: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ﴾ [النمل: ١٤]، وقال في فرعون حكاية عن موسى: ﴿لَقَدْ عَلِمْتُمَا أَنزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الإسراء: ١٠٢]، وقال في اليهود: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩]، وقال: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦]، إلى آخر كلامه، انتهى. قلت: وقول ابن العربي في معنى الإيمان يوافق قول الإمام الناصر الأطروش عليه السلام.

﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب]، فدل على أن الفاسق لا يستحق الرحمة.
 وقال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا
 مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة]، فلو كان الفاسق يستحق التعظيم لم
 يستحق النكال لأن ذلك يتنافى، فصح ما قلنا وبطل ما قاله.
[طعن الفقيه في التواريخ - والرد عليه]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قوله [أي: القرشي]: ومن ذلك وضعه اللعن على أمير
 المؤمنين علي عليه السلام فلم يذكر ذلك إلا المؤرخون، ولا اعتماد على أقوالهم لعدم
 إسنادها، وجمعهم بين الصحيح والسقيم.

فالجواب [المنصور بالله]: أن الفقيه اعتمد على تصحيح ما يلائم اعتقاده أو
 يرويه، ودفع ما يكون حجة عليه أو لا يرويه، فقدح في حال رجال اشتغلوا
 بتفتيش الأخبار وتنقيرها، وحفظها من طرقها، فلما صحت لهم من شيوخهم
 مثل ما صح لك بزعمك عن شيخك الأجري، نظموا منشورها، وجمعوا
 متشتتها، وألحقوا كل شيء منها بما يليق به.

فكان لهم متان إحداهما: تبليغ الأحاديث النافعة بطرقها الصحيحة.
 والثانية: ما جمعوا مما هو منشور في الكتب ومتفرق فيها.

فجعل الفقيه جزاءهم عنده رده لأخبارهم، وهو بغير شك عند أن يجد في
 تواريخهم ما يكون حجة له يثبت عليه، ويستدل به، وينسى قدحه في حال راويه قبل
 ذلك أو يتناساه، وهذا عمل من كان قليل الدين، وضعيف الخوف لرب العالمين.
 وقد روينا عن النبي ﷺ أنه قال: ((وعليك بقبول الحق من حيث ورد
 عليك)).

وروينا عنه ﷺ أنه قال: ((اكتبوا هذا العلم عن كل صغير وكبير، وعن
 كل غني وفقير، ومن ترك العلم لأجل أن صاحبه فقير، أو أصغر منه سنًا،
 فليتبوأ مقعده من النار)).

[تحریم سب علي (ع)]

وأما قوله [أي: الفقيه]: ثم إنا نبين لك كيف كان ذلك على ما ذكره أبو مخنف عن ابن حبان الكلبي عن ابن عباس وشريح بن هاني لما رجعا إلى علي عليه السلام من الحكمين قال: فكان علي عليه السلام إذا صلى الغداة قنت: اللهم العن معاوية وعمرأ وأبا الأعور السلمي وعبد الله بن قيس والوليد.

فبلغ ذلك معاوية، فكان إذا قنت لعن علياً وابن عباس والأشتر وحسناً وحسيناً، مع أن اللعن لا وجه له من الفريقين؛ إذ هو ليس من الدين، ولا هو جائز على المسلمين، ولعن المسلم للمسلم من غير استحلال لذلك مكافأة أو ابتداء لا يخرج عن الإسلام إلى الكفر؛ بل يؤذن أن العصمة غير حاصلة لغير النبيين.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه بكلامه هذا أقر على اللعين معاوية بأنه لعن أمير المؤمنين، وولديه سيدي شباب أهل الجنة، وابن عباس حبر الأمة، وزعم أن ذلك مكافأة على اللعن من علي عليه السلام لهم؛ ثم ذم الفقيه فعل الفريقين معاً فرجع اعتذاره لمعاوية لوماً له.

وأما فعال أمير المؤمنين عليه السلام فنقطع على أنه لا قبح فيه؛ لأنه قد ثبت أنه معصوم عن العظائم من الذنوب، ولأن معاوية فسق بمجرد المحاربة له عليه السلام والفاسق يستحق اللعن بلا خلاف، فكيف يستجيز معاوية من اللعن لعلي عليه السلام وأولاده بما لا يجوز.

أو يقول الفقيه: إن لعن معاوية لعلي عليه السلام لا يخرج عن الإسلام، وقد روينا عن الشيخ الأجل حسام الدين عمدة الموحدين الحسن بن محمد الرصاص رحمته الله والشيخ الأجل محيي الدين محمد بن أحمد بن الوليد القرشي — طول الله عمره — قالاً: أخبرنا القاضي الأجل شمس الدين جعفر بن أحمد بن عبد السلام بن أبي يحيى — رضوان الله عليه — أنه يروي بإسناده إلى السيد الإمام المرشد بالله يحيى بن الحسين الجرجاني رحمته الله يبلغ به ابن عباس رضي الله عنه أنه بلغه أن قوماً يسبون علياً عليه السلام فأمر ولده

علياً فسار به إليه، وقد كان مكفوفاً فلما بلغهم قال: أيكم الساب لله؟

فقالوا: سبحان الله من سب الله فقد أشرك.

فقال: أيكم الساب رسول الله؟

فقالوا: من سب رسول الله ﷺ فقد كفر.

فقال: أيكم الساب علي بن أبي طالب؟

فقالوا: قد كان ذلك.

فقال: أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من سبك يا علي فقد

سبني، ومن سبني فقد سب الله، ومن سب الله أدخله النار))^(١) ثم قال لولده

(١) [أخرج حديث (من سب علياً فقد سبني.. الخ): أحمد في المسند (٣٢٣/٦) رقم (٢٦٧٩١) والفضائل (٥٩٤/٢) رقم (١٠١١) والنسائي في الكبرى (١٣٣/٥) رقم (٨٤٧٦) والحاكم في المستدرک (١٣٠/٣) رقم (٤٦١٥) والكنجي في الكفاية (ص ٧٣) وفرات الكوفي في تفسيره (١٣٧/١)].

(*) قال رسول الله ﷺ في التعليق: وأخرج هذا الحديث محمد بن يوسف الكنجي رحمه الله بسنده إلى ابن عباس قال: ((أيكم الساب لله الخ))، تمت كما في مناقبه.

وقال رسول الله ﷺ: ((من سب علياً فقد سبني)) أخرجه النسائي عن أم سلمة، تمت.

وأخرجه الحاكم وصححه هو والذهبي، تمت.

وأخرجه أحمد عن ابن عباس وعن أم سلمة وأبو عبد الله الخلاجي عن ابن عباس، تمت. اعتصام.

وأخرجه الطبراني عن علي رضي الله عنه، تمت.

ورواه ابن المغازلي بسنده إلى علي بن عبد الله بن عباس قال: (كنت مع عبد الله بن عباس وسعيد بن جبير يقوده فمر على ضفة زمزم فإذا بقوم من أهل الشام يسبون علياً رضي الله عنه) وذكره في (مروج الذهب) المسعودي.

عنه رسول الله ﷺ: ((من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصي الله، ومن أطاع علياً فقد أطاعني، ومن عصاه فقد عصاني))، أخرجه الحاكم وصححه هو والذهبي عن أبي ذر، تمت.

[حديث الشعرة]

روى الحاكم بإسناده عن أرطاة بن حبيب عن أبي خالد وهو أخذ بشعرة، عن زيد بن علي وهو أخذ بشعرة، عن أبيه [علي] وهو أخذ بشعرة عن أبيه الحسين وهو أخذ بشعرة، عن أبيه علي وهو أخذ بشعرة، قال حدثني رسول الله ﷺ وهو أخذ بشعرة قال: ((من أذى شعرة منك فقد أذاني، ومن

أذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله فعليه لعنة الله)).

وروى بإسناده عن جابر قال قال رسول الله ﷺ لعلني: ((من آذاك فقد آذاني)).
وروى بإسناده عن أم سلمة قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول لعلني: ((أنت أخي وحببي، من آذاك فقد آذاني))، تمت.

وحديث جابر: ((من آذى علياً فقد آذاني)) [تقدم تخريجه (٢)] أخرجه أحمد عن عمرو بن شاس الأسلمي، ورواه عنه أبو عمر بن عبد البر في الاستيعاب، ورواه الخوارزمي عن سعد بن أبي وقاص، وأخرجه الحاكم وقال صحيح، تمت. وصححه الذهبي، تمت تنمة الروض.
ورواه الخوارزمي أيضاً عن عبدالله بن دينار الأسلمي، ورواه ابن المغازلي عن ابن عباس وفيه: ((يا أيها الناس من آذى علياً حشره الله يوم القيامة يهودياً أو نصرانياً)) [أخرجه: ابن المغازلي في مناقبه (ص ٥٢) رقم (٧٦)]، تمت.

وروى أيضاً بإسناده عن جابر قال قال رسول الله ﷺ: ((كذب يا علي من زعم أنه يحبني ويغضك)) [أخرجه: السمهودي في جواهر العقدين (ص ٢٦٧) وابن المغازلي في مناقبه (ص ٥٢) رقم (٧٥) الكنجي في الكفاية (ص ٢٨٥) قال في هامشه: كنز العمال (٦/ ٣٩٩)]، تمت شواهد.
ومن حديث رواه أحمد بن حنبل عن عبدالله بن حنطب عن أبيه عنه ﷺ: ((أيها الناس أوصيكم بحب ذي قرباها أخي وابن عمي علي بن أبي طالب، لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق، من أحبه فقد أحبني))، الخ ويأتي [في الخبر السابع عشر من الأخبار التي رواها ابن أبي الحديد (ص ١٠٦٦)]، تمت [أخرج حديث (أوصيكم بحب ذي قرباها.. إلخ): أحمد في الفضائل (٢/ ٦٢٢) رقم (١٠٦٦) (ص ٦٤٢) رقم (١٠٩٢)].
ورواه ابن البطريق في كتاب العمدة بطريقه إلى أحمد بن حنبل بسنده إلى ابن حنطب، تمت.

[حكم الإمام زيد (ع) بكفر أهل الشام لسبهم علياً (ع)]

وروى في المحيط بالإمامة بإسناده إلى زيد بن علي عليه السلام أنه قال لأصحابه: (أنصروني على أهل الشام، فوالله لا ينصرني عليهم أحد إلا أخذت بيده فأدخلته الجنة، ثم قال: قد كنت نهيتكم أن لا تتبعوا مدبراً ولا تجهزوا على جريح، وإن سمعتمهم يسبون علي بن أبي طالب فاقتلوه على كل وجه). انتهى قلت: فحكم زيد بكفر من سب علياً فمن سب علياً كمن سب النبي ﷺ فإن حده القتل، وإنه مرتد إذ هو سب الله ورسوله، تمت. كاتبها.

وروى الحاكم عن علي قال لأبي عبدالله الجليلي: (ألا أخبرك بالحسنة التي من جاء بها أدخله الله الجنة، والسيئة التي من جاء بها أدخله الله النار قال: بلى، قال: الحسنة حبا، والسيئة بغضا) [أخرجه: المرشد بالله (ع) في الخميسية (١/ ١٤٩) وقد روى الزمخشري في كشافه (٤/ ١٧٣) نزول: ﴿وَمَنْ يَفْقَرَفْ حَسَنَةً.. إلخ﴾ [الشورى: ٢٣]، في أهل البيت (ع) عن السدي. وأخرج حديث (ألا أخبرك.. إلخ):

الحاكم في شواهد التنزيل (١/ ٤٢٦) رواه عنه من طريقين.
وروى بإسناده عن جابر أن النبي ﷺ قال: ((يا علي لو أن أمتي صاموا حتى صاروا كالأوتار، وصلوا حتى كانوا كالحنايا ثم أبغضوك لكبهم الله على مناخرهم في النار)) [سبق تخريجه (٤/ ...)] وأخرجه الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل (١/ ٤٢٦).
وروى بإسناده عن أنس وعن جابر عنه ﷺ أنه قال: ((يا علي لو أن أمتي أبغضوك لكبهم الله على مناخرهم في النار)) [سبق تخريجه (٤/ ...)] وهو في شواهد التنزيل (١/ ٤٢٧).
وروى بإسناده إلى أبي سعيد عنه ﷺ أنه قال: ((والذي نفسي بيده لا يبغضنا أهل البيت أحد إلا أكبه الله عز وجل في النار)) [سبق تخريجه (٢/ ...)] وهو في شواهد التنزيل (١/ ٤٢٧)، تمت شواهد.
وحديث ((لو صمتم... الخ)) نحو حديث جابر رواه أبو خراسان بسنده إلى أبي ذر، ذكره في الكامل المنير. ورواه محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى جابر.
وعنه ﷺ: ((من أذى علياً فقد أذاني، وإن علياً أولكم إيماناً، وأوفاكم بعهد الله، أيها الناس من أذى علياً حشره الله يوم القيامة يهودياً أو نصرانياً)) [سبق تخريجه قريباً] رواه ابن المغازلي بإسناده إلى ابن عباس ذكره الحسن بن بدر الدين، تمت.
وروى الحاكم بإسناده إلى ابن عباس قال: (سأل رسول الله ﷺ علياً إلى قوله ﷺ: ((لا يبغضك إلا منافق))) [شواهد التنزيل (١/ ٣٧٨) رقم (٥٢٣)].
وروى بإسناده عن جابر عنه ﷺ قال: ((لا يبغض علياً من قريش إلا سفاحي، ولا من الأنصار إلا يهودي، ولا من العرب إلا دعي، ولا من سائر الناس إلا شقي، ولا من النساء إلا سلقلية -وهي التي تحيض من دبرها-)) انتهى معني.
وروى بإسناده إلى زين العابدين عن أبيه عن جده عنه ﷺ قال: ((يا معشر العرب من أبغض علياً من بعدي حشره الله يوم القيامة أعمى وليس له حجة)) [شواهد التنزيل (١/ ٣٧٩) رقم (٥٢٤)].
وروى بإسناده عن جابر قال خطبنا رسول الله ﷺ فسمعته يقول: ((من أبغضنا أهل البيت حشره الله يوم القيامة يهودياً)) [شواهد التنزيل (١/ ٣٨٠) رقم (٥٢٥)].
وروى عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي﴾ الخ [طه: ١٢٤]، قال (من ترك ولاية علي أعماه الله وأصمه)، تمت [سبق تخريجه (ج ٤)].
ومن حديث رواه محمد بن سليمان الكوفي عن ابن عمر: ((ومن مات وهو يبغضك مات ميتة جاهلية يهودياً أو نصرانياً)) وأولاه: ((ألا أريضك يا علي)) تمت.

[أحاديث فيمن أبغض علياً وذريته ﷺ]

وخبير جابر ((من أبغضنا الخ)) رواه الناصر الاطروش بسنده إلى جابر، تمت. من البساط.
قال النبي ﷺ لعلي: ((حبك إيمان وبغضك نفاق)) رواه أبو القاسم محمد بن جعفر الحائري عن

عائشة، تمت من كتابه (إقرار الصحابة).

قال النبي ﷺ لعلي: ((محبك محبي ومبغضك مبغضي)) [أخرجه: ابن المغازلي (ص ١٣٩) رقم (٢٣٣) ونحوه الحاكم في المستدرك (٣/ ١٣٨) رقم (٤٦٤٠) بلفظ (حببك حبيبي..إلى: عدوك عدوي) و(ص ١٤١) رقم (٤٦٤٨) بلفظ (من أحب علياً فقد أحبني ومن أبغضه فقد أبغضني) وأخرجه بهذا اللفظ أحمد في الفضائل (٢/ ٦٢٢) رقم (١٠٦٦) أي بلفظ (من أحبه فقد أحبني) وهذا اللفظ أخرجه الكنجي في الكفاية (ص ٦٤) والطبراني في الكبير (٢٣/ ٣٨٠) رقم (٩٠١) أخرجه الطبراني عن سلمان.

وقال ﷺ فيه: ((ومن أبغضه فقد أبغضني ومن أبغضني فقد أبغض الله)) [مستدرك الحاكم (٣/ ١٤١) رقم (٤٦٤٨) وفضائل أحمد (٢/ ٦٤٢) رقم (١٠٩٢) كفاية الكنجي (ص ٦٤) أخرجه الطبراني أيضاً عن أبي رافع.

وعنه ﷺ: ((ثلاث من كن فيه فليس مني ولا أنا منه بغض علي، ونصب أهل بيتي، ومن قال الإيوان كلام)) أخرجه الديلمي عن جابر.

وعن أبي ذر: (ما كنا نعرف المنافقين على عهد رسول الله ﷺ إلا بثلاث إلى قوله: ويبغضهم علي بن أبي طالب) أخرجه الخطيب والحاكم.

وعن ابن عباس: قال (خرج رسول الله ﷺ قابضاً على يدي علي ذات يوم فقال: ((ألا من أبغض هذا فقد أبغض الله ورسوله))) أخرجه ابن النجار، تمت. شرح غاية.

وروى الناصر الأطرش بإسناده عن جابر وقد سئل عن علي قال: (ذلك خير البشر ما كنا نعرف نفاقاً على عهد رسول الله ﷺ إلا ببغض علي)، وروى نحوه عن أبي سعيد الخدري.

وروى بإسناده عن حبة العرفي قال سمعت علياً يقول: (قضي فانقضى أنه لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق)، تمت بساط.

وحديث أبي سعيد أخرجه أبو داود، تمت.

وروى محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى زر [زر بن حبش: من محدثي الشيعة وخيار التابعين، تمت من خط الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي راجعاً] بن حبش عن علي رضى الله عنه قال: ((إنه لعهد إلى النبي الأمي أنه لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق)) [قال في حواشي الغاية (٢/ ٤٤): لَعَهْدٌ، كذا ضبط، انتهى، وفي رواية النسائي في السنن حديث رقم (٤٩٣٢) (لَعَهْدُ النبي الأمي (ص) إلى أنه لا يحبك.. إلخ)] وأخرجه النسائي عن زر بثلاث طرق، تمت.

ورواه عنه أحمد بن حنبل من طريقين، تمت. اعتصام.

وروى محمد أيضاً بإسناده عن جابر: (ما كنا نعرف منافقين معاشر الأنصار إلا ببغضهم علي بن أبي طالب) [أخرج حديث: (ما كنا نعرف منافقين معاشر الأنصار.. إلخ): محمد بن سليمان في مناقبه

علي: كيف رأيت القوم؟ فقال:

نَظَرُوا إِلَيْكَ بِأَعْيُنٍ مُحَمَّرَةٍ نَظَرَ التِّيُوسِ إِلَى شِفَارِ الْجَاوِرِ

فقال: زدني فداك أبوك، فقال:

نَظَرُوا إِلَيْكَ بِأَعْيُنٍ مُزَوَّرَةٍ نَظَرَ الدَّلِيلِ إِلَى الْعَزِيزِ الْقَاهِرِ

(٢/ ٤٨٠) رقم (٩٧٩) والترمذي في صحيحه (٥/ ٦٣٥) رقم (٢٣٥٨٧) والسمهودي في جواهر

العقدین (ص ٣٤٢)، وروى عن أبي سعيد نحوه بلفظ (منافقي الأنصار... إلخ).

وروى بإسناده إلى زيد بن أرقم قال قال علي والذي فلق الحبة إنه قال النبي ﷺ: ((لا يحبك إلا مؤمن

ولا يبغضك إلا منافق أو كافر)) ورواه البخاري ومسلم عن زر وأبو علي الحسن بن علي الصفار

بسنده إلى عبد الله بن يحيى.

وروى عن زر قال: قال علي: (والذي فلق الحبة إنه لما [في الأصل: لما] عهد إلي.. إلخ).

وروى محمد بن سليمان الكوفي بسنده إلى عمر بن عبد الله بن يعلى عن أبيه عن جده يعلى قال: سمعت

رسول الله ﷺ يقول لعل: ((من أطاعك فقد أطاعني، ومن أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاك

فقد عصاني، ومن عصاني فقد عصي الله، ومن أحبك فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحب الله، ومن

أبغضك فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله، لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق

كافر)) [أخرج ابن المغازلي في مناقبه (ص ٩٠) رقم (١٥٥) من حديث المناشدة (لا يحبك إلا مؤمن

ولا يبغضك إلا كافر)].

وأخرج الترمذي والنسائي وابن ماجه عن علي: ((لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق)) عنه

ﷺ خاطب به علياً عليه السلام، تمت.

قال ﷺ لعل: ((أنت سيد في الدنيا، وسيد في الآخرة، ومن أحبك فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحب

الله، ومن أبغضك فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله، وويل لمن أبغضك بعدي))، رواه

الصفار عن أنس، تمت.

وعنه ﷺ: ((من مات وهو يبغضك يا علي، مات ميتة جاهلية يحاسبه الله بما عمل في الإسلام)) [هما

خبران أخرج أحدهما الطبراني عن ابن عمر، والآخر أبو يعلى، وقد اتفقا على أكثر ما ذكر من اللفظ

وانفرد كل واحد منهما بغير ما في الآخر، وقد ساقهما بتمامهما في شرح الغاية، تمت. وتوثيق البوصيري

لرجال أبي يعلى لا غير، والله الموفق، تمت عن هامش الأصل، أخرج الطبراني عن ابن عمر،

وأخرجه أبو يعلى عن علي عليه السلام. قال البوصيري: رواه ثقات، تمت غاية [الغاية (٢/ ٤٥)].

عنه ﷺ قال: ((لا تبال يا علي من مات وهو يبغضك مات يهودياً أو نصرانياً))، رواه ابن المغازلي عن

بهز بن حكيم عن أبيه عن جده معاوية بن حيدة القشيري.

فقال: زدني فذاك أبوك؛ فقال: لا أجد؛ فقال: لكنني أجد:
 أَحْيَاؤُهُمْ خَزْيٌ عَلَى أَمْوَاتِهِمْ وَالْمَيِّتُونَ فَضِيحَةٌ لِلْغَائِبِ
 وروينا بالطريق المتقدمة قبل هذا، عن بهاء الدين الراوي لكتاب العمدة في
 عيون الصحاح، وقد تقدم ذكرها مكرراً، يبلغ به أحمد بن حنبل بسنده إلى جابر
 بن عبد الله، قال: ما كنا نعرف منافقينا معشر الأنصار إلا يبغضهم علياً عليه السلام.
 وبهذا الإسناد يبلغ به إلى أم سلمة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي عليه السلام:
 ((لا يبغضك مؤمن ولا يحبك منافق)) (١).

(١) [أخرجه: أحمد في الفضائل (٢/٦١٩) رقم (١٠٥٩) والكنجي في الكفاية (ص ٦١) (لا يجب علياً منافق ولا يبغضه مؤمن)].
 قال رحمته الله في التعليق: أخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في زياداته عن أم سلمة، وأخرجه ابن أبي شيبة
 عن أم سلمة بلفظ: ((لا يبغض علياً مؤمن ولا يحبه منافق)).
 وأخرجه أحمد في كتاب الفضائل بلفظ: ((لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق)).
 وأخرجه الطبراني عنها بلفظ: ((لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق)) [أخرج حديث (لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق): أحمد في المسند (١/٩٥) رقم (٧٣١) والفضائل (٢/٥٦٣) رقم (٩٤٨) ومسلم في صحيحه (١/٨٦) رقم (٨٧) وابن ماجه في سننه (١/٤٢) رقم (١١٤) وابن حبان في صحيحه (١٥/٣٦٧) رقم (٦٩٢٤) وأبو يعلى في مسنده (١/٢٥٠) رقم (٢٩١) والحميدي في مسنده (١/٣١) رقم (٥٨) والنسائي في الكبرى (٥/١٣٧) رقم (٨٤٨٦) وهو في المجتبى من السنن (٨/١١٧) رقم (٥٠٢٢) والمعجم الكبير (٢٣/٣٧٤) رقم (٨٨٥).
 وأخرجه الإمام أبو طالب (ع) في أماليه (ص ٧٤) والكنجي في الكفاية (ص ٦١) وابن أبي شيبة في مصنفه (٦/٣٦٥) وابن المغازلي في مناقبه (ص ١٣٧) رقم (٢٢٥)، وأخرجه الإمام أبو طالب عنها أيضاً بلفظ: ((لا يجب علياً إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق)).
 وأخرجه عنها محمد بن يوسف الكنجي بلفظ: ((لا يجب علياً منافق ولا يبغضه مؤمن))، وقال رواه أبو عيسى في صحيحه. قال الإمام محمد بن عبد الله الوزير: وكذا الحسين بن القاسم والسيوطي والمقبلي.
 حديث: (لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق)، أخرجه جماعة منهم: مسلم وأحمد والحميدي، وابن أبي شيبة والترمذي والنسائي وابن عدي وابن حبان وأبو نعيم وابن أبي عاصم عن علي.
 وقال أيضاً محمد بن عبد الله الوزير: ومن أخرجه البيهقي والديلمي وأبو الشيخ والكرخي والرافعي والخطيب والطبراني والحاكم وابن عبد البر وأبو داود، تمت.

وبهذا الإسناد إلى عمار بن ياسر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول لعلي عليه السلام: ((يا علي طوبى لمن أحبك وصدق فيك، وويل لمن أبغضك وكذب فيك))^(١).

وبهذا الإسناد إلى عروة وهو ابن الزبير، أن رجلاً وقع في علي بن أبي طالب بمحضر من عمر؛ فقال له عمر: تعرف صاحب هذا القبر، هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، وعلي بن أبي طالب بن عبد المطلب، فلا تذكر علياً إلا بخير؛ فإنك إن أبغضته أذيت هذا في قبره.

وإذا كان حب علي عليه السلام علامة كون محبه مؤمناً، وبغضه علامة كون مبغضه منافقاً، فقد اتضح لنا نفاق معاوية، وأنه خطي طريق الجنة، بدليل صحيح من قبل النبي ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى.

وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً﴾^(١٥) [النساء]، فالنفاق من أقبح أنواع الكفر، فأين موضع الإشكال في كفر معاوية لمن نظر بعين البصيرة، وانقاد لحكم الضرورة.

وبهذا الإسناد يرفعه أحمد بن حنبل إلى ابن أبي ليلى عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: ((الصديقون ثلاثة، حبيب النجار مؤمن آل ياسين الذي قال: ﴿يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ﴾ [يس]، وحزقيل مؤمن آل فرعون الذي قال:

وهو في شرح الغاية كما ذكر، تمت.

ورواه ابن المغازلي عن علي من سبع طرق، ورواه من حديث المناشدة عن أبي الطفيل عن علي بلفظ: ((ولا يبغضك إلا كافر)).

وأخرج النسائي عن علي: ((إنه لعهد إلي أنه لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق)) من ثلاث طرق. ورواه ابن المغازلي عن علي بلفظ: ((لا يحبني كافر، ولا يبغضني مؤمن)) [مناقب ابن المغازلي (ص ١٣٩) رقم (٢٣٠)]، وأخرجه الكنجي عن علي كما عند النسائي، تمت.

(١) قال رحمه الله في التعليق: أخرجه الطبراني، و محمد بن سليمان الكوفي، والخطيب، والحاكم، والمرشد بالله عن عمار بن ياسر ويأتي للإمام عليه السلام، تمت.

﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ [غافر: ٢٨]، وعلي بن أبي طالب الثالث وهو أفضلهم))^(١).

وكذلك فقد وردت الأخبار الكثيرة من غير طريق في خبر الكساء، ونزول آية التطهير وغيرها؛ كقوله ﷺ: ((أنا حرب لمن حاربتم، وسلم لمن سالمتم)).

وكذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١]، وأن المراد بنفسه ﷺ هو علي عليه السلام.

وكذلك قوله ﷺ: ((علي مني وأنا منه)) وفي أخرى: ((وأنا من علي)).

(١) [أخرج حديث (الصديقون ثلاثة): أحمد في الفضائل (٢/ ٦٢٧) رقم (١٠٧٢) والكنجي في الكفاية (ص ١٠٧) والسيوطي في الجامع الصغير (٢/ ٤٠) المطبعة الخيرية بمصر] وابن المغازلي (ص ١٦١) رقم (٢٩٣) وفيه [وهو أفضلهم] وقد سبق تخريجه (١/ ...).

(*) قال ﷺ في التعليق: وأخرجه أبو نعيم، وابن عساكر وابن المغازلي، وعبد الوهاب الكلابي عن أبي ليلى، وابن النجار عن ابن عباس، وأخرجه الكنجي عن أبي ليلى من طريقين بلفظ: ((سُبَّاقُ الأُمَمِ ثلاثة.. الخ))، تمت [أخرج حديث (سباق الأُمَمِ ثلاثة): الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل (١/ ٢١٣) والهيتمي في مجمع الزوائد (٩/ ١٠٢) وقال: رواه الطبراني والكنجي في الكفاية (ص ١٠٧) وفيه (وهو أفضلهم)].

وقال علي: ((من سوى بيننا وبين عدونا فليس منا)) من حديث أخرجه ابن عساكر عنه، تمت. وقال النبي ﷺ في علي: ((من أحبه فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحب الله، ومن أبغضه فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله))، أخرجه المرشد بالله عن أبي رافع، تمت. قال في الإقبال في ترجمة ثوير بن أبي فاختة مولى أم هاني: روى ثوير عن أبيه أنه سمع علياً عليه السلام يقول: ((لا يحبني كافر ولا ولد زنا)). تمت.

وقال في الإقبال أيضاً في ترجمة جعفر بن سليمان الضبعي: وهو راوي حديث: ((ما تريدون من علي؟ علي مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي)) تمت.

وأخرجه أحمد والترمذي وأبو حاتم من حديث عمران بن الحصين، تمت. وقال ﷺ لعائشة - لما قالت: ليس لي من رسول الله ﷺ إلا يوم من تسعة أيام أفما تدعني يا بن أبي طالب ويومي -: ((والله لا يبغضه أحد من أهل بيتي ولا من غيرهم إلا وهو خارج من الإيمان)) رواه أبو مخنف من حديث أم سلمة تمت.

وكذلك قوله ﷺ: ((من كنت مولاه فعلي مولاه)).

وقوله ﷺ: ((اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا الطير)).

وجميع هذه الأخبار قد تقدمت طريق روايتها، فإذا كان علي عليه السلام يعرف بمحبته المؤمن، وببغضه المنافق، وقد بغضه معاوية، بل وصرح بلعنه وحاربه، وقتل جند الله تعالى، كيف يساوي حاله حاله، وإذا كان مبغض علي منافقاً فهلا جعلت معاوية منافقاً، والنفاق كفر؛ لأنه إبطان الكفر وإظهار الإسلام، وهو مأخوذ من نافق اليربوع^(١).

وكذلك قوله ﷺ: ((طوبى لمن أحبك وصدق فيك، وويل لمن أبغضك وكذب فيك)) وفي رواية: ((عليك)) وقد قيل إن الويل اسم واد في جهنم. وكذلك رواية عمر وشهادته أن من أبغض علياً آذى هذا في قبره، وأشار إلى قبر النبي ﷺ.

وكذلك إذا حكم له رسول الله ﷺ بأنه أحب خلق الله إليه، وهو الأكثر ثواباً في ذلك الوقت، كيف يساوي بسبه سب معاوية -لعنه الله وأخزاه- فإذا كان هو نفس النبي ﷺ، فكيف يساوي نفس النبي ﷺ بآكله الأكباد، وغير ذلك مما لو اشتغلنا به لطال الكتاب بذكره؛ فنسأل الله تعالى العصمة من الخطأ والزلل، والتوفيق لصالح العمل.

وأما قوله [أي: الفقيه]: بل اللعن يؤذن بأن العصمة غير حاصلة لغير النبيين.
فالجواب [المصور بالله]: أنه أراد بذلك تخطئة أمير المؤمنين، وخالف بذلك قول

(١) النافقاء والنَّفَقَةُ كَهَمْزَة: إحدى جحرة اليربوع يكتمها ويظهر غيرها فإذا أتي من جهة القاصعاء ضرب النافقاء برأسه فانتفق؛ تمت (قاموس).

واليربوع: حيوان من الفصيلة اليربوعية صغير على هيئة الجرذ الصغير، وله ذنب طويل ينتهي بخصلة من الشعر، وهو قصير اليدين طويل الرجلين؛ تمت (المعجم الوسيط).

رسول الله ﷺ: ((يا علي لعنتك من لعنتي، ولعنتي من لعنة الله))^(١) وفي الخبر الثاني: ((وإنها لتبلغ البطن السابع)) والجميع مسموع لنا، وتكرار السند يطول.

[قتل عمار]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قوله: من أن معاوية لما قيل له: قتلت عماراً، قال: إنه قتله من جاء به إلى المحاربة - فلم يباشر قتل عمار، وإنما قتله أصحابه.

فالجواب [المنصور بالله]: أن معاوية بهذا التعليل يلزمه أن يقول: إن النبي ﷺ هو الذي قتل عمه الحمزة رضي الله عنه، ومن قتله المشركون من المسلمين؛ لأنه الذي أمر بحرب الكفار، وهذا يكون من معاوية كفراً بلا مرية.

وأما اعتذار الفقيه للعين معاوية بأنه لم يباشر قتل عمار فهو فئة جنده^(٢)، وقد

(١) [أخرجه: الإمام الأعظم زيد بن علي (ع) في مجموعه (ص ٤٠٤) (ط ٢)].

(*) قال رضي الله عنه في التعليق: رواه زيد بن علي عليه السلام في المجموع وقد مر رواية الإمام له عن الباقر بزيادة: ((وهي باقية في أعقابنا إلى يوم القيامة)) تمت.

(٢) قال رضي الله عنه في التعليق: قال علي عليه السلام: (أيها الناس إنما يجمع الناس الرضا والسخط، وإنما عقر ناقة ثمود رجل واحد فعلمهم الله بالعذاب لما عموه بالرضا فقال سبحانه: ﴿فَعَقَرُوهَا فَاصْبِرُوا نَادِمِينَ﴾ [الشعراء] انتهى من نهج البلاغة. وقال عليه السلام لتميم بن أسامة لما اعترضه وقد قال: (سلوني قبل أن تفقدوني الخ) فقال له علي جهة الهزؤ: كم في رأسي طاقة شعر؟ فقال له علي: (لقد أخبرت بقيامك هذا) وقيل لي: إن على كل شعرة من شعر رأسك ملكاً يلعنك، وشيطاناً يستفزك، وآية ذلك أن في بيتك سخلاً يقتل ابن رسول الله ﷺ ويحضر عليه). وكان الأمر كما أخبر فإن ابنه حصين كان على شرطة ابن زياد ثم أرسله إلى عمر بن سعد يحثه على مناجزة الحسين بن علي فقتل صبيحة الليلة التي أوصل حصين الرسالة فيها فسماه قاتلاً؛ لما كان حاضراً على ذلك ولم يباشر لكن له عناية فتأمل. وكذا قال النبي ﷺ في حديث معاذ الذي أخرجه الطبراني عنه: ((يزيد لا بارك الله في يزيد))، ثم قال: ((واهاً لفراخ آل محمد من خليفة مستخلف مترف، يقتل خلفي وخلف الخلف...)) الخ، وليس إلا لأن له عناية من الأمر والتجهيز فسمي قاتلاً وإن لم يباشر بيده. وقد جعل الراضي بالفعل فاعلاً قال تعالى في ثمود: ﴿فَعَقَرُوهَا﴾، والمتولي لعقر الناقة هو قدار بن سالف، لكن رضوا فشاركوا. وقال تعالى في فرعون: ﴿يَذْبَحُ ابْنَاءَهُمْ﴾ [قصص: ٤]، ومن المعلوم أنه ليس المتولي لذلك بيده، وقد مر أبسط من هذا عند ذكر زيد بن علي في الجزء الأول فراجع، تمت.

وقد مر للفقيه في أول الجزء الثالث حيث حاول أن الفعل مرتبط بقدرة الله، وبقدرة العبد، فقال: وهذا كما

قال ﷺ لعمار: ((تقتلك الفئة الباغية)) فإن أضيف إلى معاوية فهو فئتهم الذي يرجعون إليه، ولأنه الذي أمر وحشد، وقوى وجند، ووعد وأوعد، وضاعف العطاء، وكشف الغطاء، وأعلن بسبب إمام الهدى، ونفي حكم القود لا يخرجهم عما يختص به القاتل من الإثم، ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ لها سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ ﴿١٤﴾ [الحجر].

وأما قوله [أي: الفقيه]: وأما اضطرابهم في ذلك فلما علموا من الحديث، وكانوا لا يظنون أنهم بغاة.

فالجواب [المنصور بالله]: أن في هذا أنهم عرفوا بطلان ما موه به معاوية على أعتام الشام، فهلا تابوا لما عرفوا ذلك، وأما اللعين فهو لمخالفته الحق على يقين.

وأما قوله [أي: الفقيه]: ولأجل هذا قلنا إن لهم شبهة وتأويلاً، ويؤيد ما قلناه ما حكاه عن معاوية أنه كان يقول: نحن البغاة؛ لأننا نبغي دم عثمان.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه إذا جعل هذا عذراً في محاربة معاوية لأمر المؤمنين، وفي لعنه ولعن ولديه ﷺ؛ فكيف يذم ويسب من توقف في أمر أبي بكر وعمر وعثمان خوفاً لله عز وجل؟! حيث لم يقيم دليل على إمامتهم؛ بل قام الدليل الواضح على إمامة علي ﷺ بعد النبي ﷺ بلا فصل من الكتاب والسنة.

على أن الفقيه أضاف إلى قبح أفعال معاوية، وأفعال جنده؛ الجهل بما يجب العلم به، فزادهم خساراً إلى خسار.

وأما تلييسه بأنه يبغي دم عثمان فالخطأ فيه من وجوه:

أحدها: أنه بناء على قبح قتله، وفيه النزاع الكثير بين الناس.

والثاني: أنه طالب بما ليست له فيه مطالبة؛ لأنه ليس بولي الدم، ولا إمام فيطلب إيفاء الحق لمن يستحقه.

نقول قتل الأمير فلاناً، ويقال قتله الجلاد ولكن الأمير قاتل بمعنى والجلاد قاتل بمعنى، ثم قال: لأن القتل ارتبط بقدرتيها فلذلك يسمى فعلاً لها الخ. فكذا الشأن في نسبة قتل عمار إلى معاوية لا فرق.

والثالث: أنه جعل النكير على الكافة الإمام والمأموم، فطلب الجاني وغيره، وعمهم بالحرب، وهذه ظلمات بعضها فوق بعض.

والعجب من هذا الفقيه المخذول عن التوفيق، الذي ادعى لهم ما يهون أمر خلافهم، مما زعمه شبهة لهم، فزاده ذلك وإياهم عاراً وناراً؛ لأنهم ضموا بزعمه اعتقاداً قبيحاً إلى فعل القبيح، وذلك يضاعف لهم العقاب، ولو كان الجهل بقبح ما فعله العاصي عذراً بادعائه أن له شبهة؛ لكانت شبهة من قال في عبادة الأصنام: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٢٥]، مهونة لما وقعوا فيه من الكفر والشرك، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

[قتل حجر بن عدي وأصحابه]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما ما ذكر من حجر بن عدي —رحمة الله عليه— وأنه قتل لما لم يلعن علياً عليه السلام فلا مستند له إلا ما أخذه من التاريخ، وقد ذكر محمد بن جرير الطبري في تاريخه وهو من جملة أهل العلم والورع والدين، أن جماعة من قريش وغيرهم منهم إسحاق بن طلحة بن عبيد الله، وموسى بن علي وإسماعيل بن طلحة، والمنذر بن الزبير، وعمار بن عقبة بن أبي معيط، وعمر بن سعد بن أبي وقاص، وعامر بن مسعود بن أمية بن خلف، ومحرز بن حارثة بن ربيعة بن عبد العزى بن عبد شمس، وعبيد الله بن مسلم وشعبة الحضرمي، وعفاق بن شرحبيل بن أبي رهم، ووائل بن حجر الحضرمي، وكثير بن شهاب بن حصين، وجماعة عددهم سبعين^(١) رجلاً شهدوا^(٢) بأن حجر بن عدي خلع الطاعة،

(١) قال رحمته الله في التعليق: منهم عبد الرحمن بن هناد وقطن بن عبد الله بن حصين وحجّار بن أبجر العجلي وعمرو بن الحجاج الزبيدي ولييد بن عطار التميمي ومحمد بن عمر بن عطار التميمي وسويد بن عبد الرحمن التميمي من بني سعد، وشمر بن ذي الجوشن العامري، وشداد ومروان ابنا الهيثم الهلاليان، ومحفز بن ثعلبة من عائلة قريش، والهيثم بن الأسود النخعي، وكان يعتذر إليهم؛ وعبد الرحمن بن قيس الأسدي، والحارث وشداد ابنا الأزعم الهمدانيان ثم الوادعيان، وكريب بن سلمة بن زيد الجعفي وعبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفري، وزحر بن قيس الجعفي، وقدامة بن العجلان الأزدي [انظر تاريخ الطبري (٦/ ١٨٥)].

(٢) قال رحمته الله في التعليق: ولفظ هذه الشهادة من أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، فأمر ابن زياد بأن يشهد

وفارق الجماعة، ولعن الخليفة، ودعا إلى الحرب والفتنة، وجمع إليه الجموع يدعوهم إلى نكث البيعة، وخلع أمير المؤمنين معاوية، وكفر بالله كفره صلعاء^(١). ثم كتب زياد شهادة الشهود، وأمر بالكتاب وبحجر وجماعة من أصحابه إلى معاوية، وكتب إليه كتاباً آخر يحرضه على قتلهم، ويذكر له صنعهم، وشهادة قومهم وغيرهم عليهم.

فلما قرأ معاوية كتابه، كتب إلى زياد: أما بعد فقد فهمت ما اقتصصت من أمر حجر وأصحابه، وشهادة من قبلك عليهم، فنظرت في ذلك فأحياناً أرى قتلهم أفضل من تركهم، وأحياناً أرى العفو عنهم أفضل والسلام.

فكتب إليه زياد: أما بعد فقد قرأت كتابك، وفهمت رأيك في حجر وأصحابه، فعجبت لاشتباه الأمر عليك، وقد شهد لهم بما سمعت من هو أعلم بهم؛ فإن كانت لك في هذا المصير حاجة فلا تردن حجراً وأصحابه إلي؛ ثم كان من أمرهم ما كان، والله أعلم بالشهود، والمشهود عليه، والمشهود له.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه قال: لا مستند في قتل حجر إلا من التاريخ، ثم روى هو من التاريخ؛ فإن كانت الرواية منه صحيحة؛ فلم استثقله واستنكره؟ فلفظه يؤذن بذلك.

وإن كان لا يعمل عليه كما ذكر قبل هذا فيما خالف مذهبه؛ فلم احتج به وحكاه على وجه تصغير ما هو عظيم من قتل حجر رضي الله عنه؟! ثم اقتصر في الجواب على حكاية مكاتبة معاوية وزياد، وليس فيه بيان عذر لمعاوية؛ بل فيه تحقيق الحال، وأنه الذي أمر بقتله وقتل أصحابه، فاستحق بذلك الحكم من اللعن والتبري منه؛ لما أقدم عليه من ذلك بما يهلكه.

على أنا نأتيه بما ذكره محمد بن جرير الطبري، الذي استدل بحكايته، وأسند

الشهود حسبها كما في رواية الطبري.

(١) أي ككفرة الأصلع، والمراد به علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

أمره إلى روايته وتبين أن الفقيه لم ينصف فيما نقله من ذلك؛ بل أخذ ما يرومه عذراً لمعاوية في إقدامه على قتل حجر عليه السلام وأصحابه.

فمما ذكره: أن من جملة من شهد بتلك الشهادة الزائرة، شمر بن ذي الجوشن العامري، ومحمد بن أبي حازم بن عليّة البجلي -لعنهما الله- فشمر قتل الحسين عليه السلام أصعب قتلة، ومحمد بن أبي حازم ممن شاهد قتله، وكان ممن طلب زياد شهادته المختار بن أبي عبيد، وعروة بن المغيرة بن شعبة فراغا^(١) عن الشهادة.

وكذلك شريح بن هاني الحارثي لما كتبت شهادته بغير أمره ولا محضره فقال: ما شهدت ولقد علمته صوماً قواماً، ولقد بلغني أن قد كتب شهادتي، وأكذبتة ولمته.

وحكى في هذا الكتاب عن عبيد الله بن الحسن الجعفي قال: إني والله لواقف عند باب السري بن وقاص حين مر بحجر وأصحابه، فقلت ألا عشرة رهط أستنقذ بهم هؤلاء، ألا خمسة قال: وجعل يتلهف قال: فلم يجبني أحد من الناس، قال: فمضوا بهم حتى انتهوا إلى الغريين، فلحقهم شريح بن هاني معه كتاب، فقال لكثير: بلغ كتابي أمير المؤمنين، قال: ما فيه؟ قال: لا تسلني فيه حاجتي، فأبى كثير وقال: ما أحب أن آتي أمير المؤمنين بكتاب لا أدري ما فيه وعسى لا يوافق؛ فأتى به وائل بن حجر فقبله منه.

ثم مضوا فلما بلغوا إلى معاوية بعث إلى وائل بن حجر وكثير بن شهاب، فأدخلهما وفض كتابهما، وقرأه على أهل الشام من زياد، وهو قريب مما حكاه الفقيه.

ثم دفع وائل بن حجر كتاب شريح بن هاني إلى معاوية، فإذا فيه بعد بسم الله الرحمن الرحيم: من شريح بن هاني، أما بعد بلغني أن زياداً كتب إليك بشهادتي على حجر بن عدي، وإن شهادتي على حجر بن عدي أنه ممن يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويديم الحج والعمرة، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، حرام

(١) راغ الرجل والثعلب روغاً وروغناً: مال وحاد عن الشيء. تمت (قاموس).

الدم والمال، فإن شئت فاقتله، وإن شئت فدعه؛ فقرأ معاوية كتابه على وائل وكثير وقال: ما أرى هذا إلا قد أخرج نفسه من شهادتكم؛ فحبس القوم بمرج عذراء.

وفي هذا التاريخ المذكور، أنه لما طلب كل واحد ممن حضر عند معاوية، ممن له عنده يد أن يتخلص من نقمة هلاكه من أسرى المسلمين، قام مالك بن هبيرة السكوني فقال لمعاوية: دع لي ابن عمي حجراً فقال: إن ابن عمك حجراً رأس القوم، وأخاف إن خليت سبيله أن يفسد علي مصره، فيضطرنا غداً إلى أن نشخصك وأصحابك إليهم بالعراق.

فقال له: والله ما أنصفتني يا معاوية، إني قاتلت معك فيلقاني يوم منهم كيوم صفين، حتى ظفرت كفك وعلا كعبك، ولم أخف الدوائر، ثم سألتك ابن عمي فسطرت أو قسطت من القول بما لا أنتفع به، وتخوفت فيما زعمت عاقبة الدوائر. وطلب منه قتل نصفهم وإسلام النصف.

فقال سعد بن نمران: اللهم اجعلني ممن ينجو وأنت عنه راض. وقال عبدالرحمن بن حسان العنزي: اللهم اجعلني ممن يكرم بهوانهم وأنت عني راض، فطالما عرضت نفسي للقتل فيأبى الله إلا ما أَرَادَ. فلما أحضروا من غد للقتل، قال لهم حجر: دعوني أتوضأ^(١).

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: فأمر معاوية بقتل ثمانية، وتخلية ستة، وأمر بعرض البراءة من علي عليهم فإن تبرأوا وإلا قتلوا، فقالوا: اللهم إنا لسنا فاعلي ذلك، فأمر بقبورهم فحفرت، وأدنت أكفانهم، وقاموا الليل كله يصلون.

ثم قال أصحاب معاوية لهم: أخبرونا ما قولكم في عثمان. قالوا: هو أول من جار في الحكم وعمل بغير الحق. فقالوا لهم: تبرأوا من هذا الرجل يعنون علينا. قالوا: بل نتولاه ونتبرأ ممن تبرأ منه فقتلوا ستة.

ثم أرسل بالعنزي إلى زياد فدفعه حياً بقس الناطف، وخلق سبيل الخثعمي، تمت من التاريخ. أخرج السيوطي في جامعه عن حجر قال: قال لي علي: (كيف بك إذا أمرت بلعني؟ قال: وكائن ذلك؟ قال: نعم، قلت: كيف أصنع؟ قال إلعني ولا تبرأ مني، قال: فأمرني محمد بن يوسف أخو الحجاج

وكان أميراً على اليمن أن ألعن علياً فقلت: أيها الناس إن الأمير أمرني أن ألعن علياً فالعنوه لعنه الله، فلم يفظن لها إلا رجل واحد) تمت شرح تحفة.

وقال في الإقبال في ترجمة حجر بن قيس الهمداني الحجوري: وروى الحافظ أبو نعيم أن علياً قال له: (كيف بك يا حجر إذ أمرت بلعني.. الخ) ما رواه السيوطي من دون قوله: (فلم يفظن الخ).

قال في التهذيب لابن حجر: حجر بن قيس بفتح الحاء وضم الجيم ثقة الخ. تمت.

فليس بحجر الأدبر إذ هو ابن عدي، تمت.

وروى أبو عمر ابن عبد البر في الاستيعاب: (إن حجر بن الأدبر هو حجر بن عدي ومالك الأشتر من العصابة الذين شهدوا موت أبي ذر رضي الله عنه).

[فضيلة لحجر بن عدي ومالك الأشتر]

قال ابن أبي الحديد: وقد روى المحدثون حديثاً يدل على فضيلة عظيمة للأشتر وهي شهادة قاطعة من النبي صلى الله عليه وسلم بأنه مؤمن.

قلت: وكذا لحجر.

قال وروى هذا الحديث ابن عبد البر قال أبو عمر (لما حضرت أبا ذر الوفاة بالريذة بكت زوجته أم ذر فقال: ما يبكيك؟ قالت كيف وأنت تموت بفلاة وليس عندي ثوب أكفئك فيه، ولا بد من جهازك فقال: أبشري.. وساق إلى قوله: وسمعت أيضاً رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لنفر أنا فيهم: ((ليموتن أحدكم بفلاة من الأرض تشهده عصابة من المؤمنين)) وليس من أولئك نفر إلا وقد مات في قرية وجماعة، فأنا لا أشك ذلك الرجل، والله ما كذبت ولا كُذِّبت.

وساق إلى أن قالت أم ذر: إذ أنا برجال على ركا بهم فأسرعوا إليّ حتى وقفوا عليّ وقالوا: يا أمة الله ما لك؟ فقلت: امرأ من المسلمين يموت تكفونونه، قالوا: ومن هو؟ قلت: أبو ذر، قالوا: صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: نعم، ففدوه بأبائهم وأمهاتهم، وأسرعوا إليه حتى دخلوا عليه، فقال لهم: أبشروا فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لنفر أنا فيهم: ... وذكر الحديث)، تمت شرح نهج.

قال في نثر الدر المكنون: هو حجر بن عدي بن معاوية بن جبلة بن عدي بن ربيعة بن معاوية الأكرمين الكندي الحضرمي المعروف بحجر الأدبر وحجر الخير.

ذكر ابن سعد ومصعب الزبيري فيما رواه الحاكم عنه (أنه وفد على النبي صلى الله عليه وسلم هو وأخوه هاني بن عدي). شهد رضي الله عنه حروب القادسية وكان على الميسرة، وفتح مرج عذراء، وكان من جملة من شهد موت أبي ذر ودفنه بالريذة رضي الله عنه، وكان ساطعاً بالحق لا يخاف في الله سيوف الظلمة المسلولة، شهد مع علي رضي الله عنه حرب الجمل وصفين، وكان على كندة، ومن فضلاء الصحابة الزاهدين العابدين والأبطال المجاهدين، وكان في ألفين وخمسمائة من العطاء.

وكان شديد الإنكار على شاتمي علي، جيء به مغلولاً في الحديد من الكوفة إلى دمشق مع جماعة من العباد، وقُتل بمرج عذراء بأمر معاوية في قصة طويلة، وقبل قتله صلى ركعتين وقال: لولا أن تظنوا بي غير الذي بي لأطلتهما فإنهما آخر صلاتي من الدنيا، وقال لا تنزعوا عني حديداً ولا تغسلوا عني دماً فإني لآقي معاوية على الجادة.

ولما بلغ عائشة حيسه أرسلت عبدالرحمن بن الحارث بن هشام إلى معاوية تتشفع فيه وأصحابه، فوصل دمشق بعد قتلهم بيوم. وساق إلى قوله: وكان الحسن البصري يُعْظَمُ قتل حجر، انتهى من أسد الغابة، والإصابة باختصار.

وفي الاستيعاب لابن عبد البر في ترجمته عن محمد بن سيرين: أنه كان إذا سُئِلَ عن ركعتين عند القتل قال صلاهما خبيب وحجر وهما فاضلان.

وروى أيضاً عن مبارك بن فضالة قال: سمعت الحسن يقول وقد ذكر معاوية وقتله حجر وأصحابه: (ويل لمن قتل حجراً وأصحاب حجر).

قال أحمد: قلت ليحيى بن سليمان: أبلغك أن حجراً مجاب الدعوة؟ قال: نعم وكان من أفاضل أصحاب النبي ﷺ. إلى قوله: وروى يعقوب بن سفيان وابن عساكر عن أبي الأسود قال: دخل معاوية على عائشة فقالت له: ما حملك على قتل أهل عذراء حجراً وأصحابه؟ فقال: إني رأيت قتلهم صلاحاً للأمة، وبقاءهم فساداً للأمة!! فقالت سمعت رسول الله يقول: ((سيقتل بعذراء ناس يغضب الله لهم وأهل السماء)) تمت.

وأخرجه يعقوب بن سفيان وابن عساكر عن عائشة، تمت. من الجامع الصغير للسيوطي. وروى ابن عساكر عن سعد بن هلال: أن معاوية حج فدخل على عائشة فقالت: يا معاوية قتلت حجر بن الأديب وأصحابه؟ أما والله لقد بلغني: ((أنه سيقتل بعذراء سبعة نفر يغضب الله لهم وأهل السماء)) انتهى من سيرة الشامي.

وفي نسخة النصائح الكافية أخرج ابن عساكر عن سعيد ابن أبي هلال أن معاوية حج فدخل على عائشة.. الخ. تمت.

وكذا في جامع كرامات الأولياء للشيخ النبهاني وغيرهما من ترجمته، قالوا: إنه كان مجاب الدعوة، وجب عليه الغسل وهو في سجن دمشق، فطلب من السجناء ماء فأبى فدعا الله عزوجل فانسكبت له سحابة بالماء فاغتسل، وكان قتله سنة ٥١ هـ، وقبره بعذراء مشهور رضي الله عنه، وقد رثى أهل عذراء عبدالله بن خليفة الطائي بقصيدة عدد أبياتها ستة وخمسون بيتاً، منها:

على أهل عذراء السلام مضاعفاً من الله وليسق الغمام الكنهورا
ولا قى بها حجرٌ من الله رحمةً فقد كان أرضى الله حجراً وأعذرا

انتهى. ابن الأثير، والتعقب من تاريخ الطبري، وقد روى القصة نحو ما هنا، وروى القصيدة بتمامها. وما ذكره هنا في ترجمة حجر قد ذكر نحوه أبو عمر يوسف بن عبدالله المعروف بابن عبد البر في كتابه الاستيعاب وقال فيه: حجر بن عدي بن الأديب، وسمي الأديب لأنه ضرب على إتيته بالسيف، تمت.

ولما أدخل عبد الرحمن العنزي إلى معاوية قال له معاوية: ما قولك في علي؟ قال: دعني، قال: لا أدعك والله حتى تخبرني عنه، قال: أشهد أنه كان من الذاكرين الله كثيراً، ومن الآمرين بالحق، والقائمين بالقسط والعافين عن الناس. قال: فما قولك في عثمان؟ قال: هو أول من فتح باب الظلم، وأزجج أبواب الحق، قال: قتلت نفسك، قال: بل إياك قتلت، فبعث به معاوية إلى زياد وكتب إليه بأن يقتله

فقالوا له: توضاً.

فلما توضاً قال لهم: دعوني أصلي ركعتين، فإني والله ما توضأت قط إلا صليت ركعتين.

فقالوا له: صل؛ فصللي ثم انصرف فقال: والله ما صليت صلاة قط أقصر منها، ولولا أن تروا أن ما بي جزع من الموت أحببت أن أستكثر منها.

ثم قال: اللهم إنا نستعديك على أمتنا، فإن أهل الكوفة شهدوا علينا، وإن أهل الشام يقتلوننا، أما والله لئن قتلتموني بها إني لأول فارس من المسلمين هلك في أوديتها، وأول رجل من المسلمين نبخته كلابها.

فمشى إليه الأعور هدبة بن فياض بالسيف فأرعدت فرائضه، فقال: كلا زعمت أنك لا تجزع من الموت فأنا أدعك فابراً من صاحبك.

قال: وما لي لا أجزع، وأنا أرى قبراً محفوراً، وكفناً منشوراً، وسيفاً مشهوراً، إني والله وإن جزعت من القتل لا أقول ما يسخط الرب؛ فقتله، وأقبلوا يقتلونهم واحداً واحداً حتى قتلوا ستة.

وقال فيه: ولما حمل العنزي والختعمي إلى معاوية، قال العنزي: لا يبعدنك الله

شر قتلة، فبعث به زياد إلى (قس الناطف) فدفن به حياً، تمت من التاريخ باختصار.

أخرج يعقوب بن سفيان في تاريخه والبيهقي في الدلائل عن عبد الله بن زريق الغافقي قال: سمعت علي بن أبي طالب عليه السلام [يقول]: (يا أهل العراق سيقتل منكم سبعة نفر بعداء مثلهم كمثل أصحاب الأخدود) فقتل حجر وأصحابه تمت.

قوله في أول الحاشية: فأمر معاوية بقتل ثمانية وتحلية ستة، وأمر بعرض البراءة من علي - قال عليه السلام: قد مرّ الحديث المخرج له أبو سعيد في شرف النبوة عن أنس وفيه قول النبي ﷺ: ((فمن أحب أن يبرأ من الله ومني فليبرأ من علي... الخ)). والأمر ما قال علي لأصحابه: (إنه يعرض عليكم سبي والبراءة مني، فأما السب فسبوني فإنه لي زكاة ولكم نجاة، وأما البراءة فلا تبرأوا مني؛ فإني ولدت على الفطرة وسبقت إلى الإيمان) فلا يبعد صحة رواية بعض الشيعة من أن علياً قال: (وأما البراءة مني فمدقة الاعناق) ولذا قال حجر: ولكني لا أقول ما يسخط الرب مع أنه مكره. وقال باقي الشيعة: معاذ الله فلو كان يصح قياساً على النطق بكلمة الكفر لكان ثم مساغ، فليتأمل، تمت كاتبها.

يا حجر فنعم أخو الإسلام أنت، وقال له الخثعمي: يا حجر لا تبعد ولا تفقد، فقد كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؛ ثم ذهب بهما وأتبعهما بصره، قال: وكفى بالموت قاطعاً لحبل القرائن.

قال أبو مخنف في هذا التاريخ: حدثني زكريا بن أبي زائدة^(١)، عن أبي زائدة، قال: لقد أدركت الناس وهم يقولون: إن أول ذل دخل الكوفة موت الحسن بن علي، وقتل حجر، ودعوة زياد.

قال أبو مخنف في هذا التاريخ: وزعموا أن معاوية قال عند موته: إن يوماً لي من ابن الأدبر طويل - ثلاث مرات - يعني حجراً.

قال أبو مخنف: عن الصقعب بن زهير، عن الحسن، قال: أربع خصال كنّ في معاوية لو لم يكن فيه إلا واحدة منهن لكانت موبقة: انتزأه على هذه الأمة بالسفهاء حتى ابتزها أمرها بغير مشورة منهم، وفيهم بقايا من الصحابة وذوي الفضل، واستخلافه بعده سكيراً خيراً، يلبس الحرير، ويضرب بالطناير، وادعائه زياداً وقد قال رسول الله ﷺ: ((الولد للفراش وللعاهر الحجر))، وقتله حجراً فياً وياً له من حجر وأصحاب حجر.

وقالت هند بنت زيد بن مخرمة الأنصارية - وكانت تشيع - ترثي حجراً:
 تَرْفَعُ أَهْلَ الْقَمَرِ الْمُنِيرِ تَبْصُرُ هَلْ تَرَى حُجْرًا يَسِيرُ
 يَسِيرُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ حَرْبٍ لِيَقْتُلَهُ كَمَا زَعَمَ الْأَمِيرُ
 تَجَبَّرَتِ الْجَبَابِرُ بَعْدَ حُجْرٍ وَطَابَ لَهَا الْخُورَنَقُ وَالسَّيْدِيرُ
 وَأَصْبَحَتِ الْبِلَادُ بِهَا مُحُولًا كَأَنَّ لَمْ يُخَيِّهَا مُزْنُ مَطِيرُ
 أَلَا يَا حُجْرُ حَجَرَ بَنِي عَدِيٍّ تَلَقَّيْتُكَ السَّلَامَةَ وَالشُّرُورُ

(١) إسحاق (نخ).

أَخَافُ عَلَيْكَ مَا أَرَدَيْ عَدِيًّا وَشَيْخًا فِي دِمَشْقَ لَهُ زُرِّيْرُ
فَإِنْ تَهْلِكُ فَكُلُّ زَعِيمٍ قَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا إِلَى هُلْكِ يَصِيرُ

وقالت الكندية ترثي حجرًا، ويقال: بل قالتها هذه الأنصارية:
دُمُوعُ عَيْنِي ذِيْمَةٌ تُمَطِّرُ تَبْكِي عَلَى حُجْرٍ وَمَا تُفَرُّ
لَوْ كَانَتِ الْقَوْسُ عَلَى أُسْوَةٍ مَا حَمَلَ السَّيْفَ لَهُ الْأَعْوَرُ

وفي قصته طول، أخذنا منها ما يتعلق بما نحن بصدد، ليعلم الفقيه إن تمكن من العلم، ومن بلغه كتابنا هذا ما جرى من هذا الفقيه من العناد، والميل عن السداد والرشاد، والتعصب للقاسطين أهل الفساد، حتى إنه أخذ من القصة ما ينفق به باطله، ويقوي حباله، ويسر به مشاكله، وترك ما عليه فيه واضح الحجة، وبيان طريقة المحجة في قتل عباد الله الصالحين، أصحاب خاتم النبيين وسيد المرسلين، وادعى مع ذلك أنه من أهل الدين، وأنه يحب العترة الطاهرين. وهيهات؛ أين حاله من حال المحبين الموالين، وقد والى أعداء الله تعالى، وأعداء رسوله، وأعداء أمير المؤمنين، وأعداء أهل بيت النبي ﷺ وعليهم أجمعين - ونحن نروي تاريخ الطبري مسنداً منا إليه، وهو ممن يوثق بروايته^(١)، وقد أسند فيه وأرسل، والكل جائز عند أهل العلم.

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما ما ذكره^(٢) من تظاهره^(٣) بمذهب أهل الجبر إلى آخر قوله فيه، فلم ينقل ذلك من أهل العلم ناقل، ولا قال به غيره قائل، سوى من كان من فرقته، ومن هو تابع لملته.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد ذكرنا رواية من روى عنه الجبر بألفاظه، وحكيها

(١) قف على تعديل الإمام ﷺ للطبري.

(٢) أي الشيخ محيي الدين.

(٣) أي معاوية.

الرجال الذين سطروا ذلك في كتبهم، ودونوه في تصانيفهم، وناظروا به خصومهم، وهم كافة أهل بيت النبي ﷺ، وجلة أهل الإسلام المتقدم منهم والمتأخر، وأهل التواريخ على سعة روايتهم، واختلاف طرقهم في تصانيفهم؛ فإنه ما أنكر ذلك أحد منهم، ولا اختلفوا فيما ظهر في أن الجبر أموي والعدل هاشمي.

ولعله استثقل رواية أهل الحق، والمدونين للسير والآثار، واعتمد على رواية من طابقه من حشوية أهل الحديث؛ بل لم يقبل جميع ما رواه أيضاً، بل صار الفقيه يقبل ما وافقه، فمتى ورد عليه ما ينفي عقيدته أبطله، وإن كان راويه سائر من ذكرنا، وإن كان راويه ممن يرى روايته تأوله أو عارضه بما لا يلائمه تعصباً للباطل، واتباعاً لمنهج تقليد الأسلاف، والله القائل:

وَالشَّمْسُ إِِنْ خَفِيَتْ عَلَى ذِي مُقْلَةٍ نِصْفَ النَّهَارِ فَذَاكَ مُحْصُولُ الْعَمَى

كيف يسوي الفقيه بين أمير المؤمنين وأمير القاسطين؟ حتى يحكي أن كل واحد منهما لعن الآخر وأتباعه، وحتى إنه لم يحكم بتفسيق من لعن أمير المؤمنين وولديه عليهما؟ وحتى قال: إنه تبين أنه لا معصوم إلا الأنبياء؟ مُعَرَّضاً أن علياً عليه السلام قد أخطأ في لعن معاوية -لعنه الله-، وحتى اجتهد في تجميل حاله بكل ممكن، فما زاده ذلك إلا خساراً.

وكيف استجاز أن يجعل ذنب حجر عليه السلام الشهادة الكاذبة من الشهود الكذبة؟ وكيف يمضي الحكم في الدم بمجرد الكتابة من دون نطق الشهود، وتفقد أحوالهم، وأحوال المشهود عليه؟

وعلى أنه عليه السلام لو قال ما قالوا، ما استوجب بذلك قتلاً ولا سباً؛ لأن معاوية ليس بإمام فيقال: إنه خلع إمامته.

وكيف يحكي قولهم: وكفر بالله كفره صلعاء، لولا محبة تعظيم اللعين معاوية في قلوب العوام، ومن يقف على كتابه من أمثاله من الجاهلين والناصبين والطغام، المحاربين لأولاد النبي ﷺ.

وقد ظهر من معاوية أن قتله لحجر ضلالة؛ فإن الوفاة لما حضرته كرر: إن يومي منك يا حجر ليوم طويل، وما يجانس هذا الكلام مما قدمناه وما اختصرناه.

وإنما عابوا عليه إنكار لعن علي عليه السلام، وإنكار المنكر يجب على المؤمنين إن كان الفقيه يعلم ذلك، وإلا فقد قام الدليل من الكتاب والسنة؛ أما من الكتاب: فقلوه تعالى: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ..﴾ الآية [آل عمران: ١٠٤]، وهذا أمر والأمر يقتضي الوجوب.

وأما من السنة فقلوه صلى الله عليه وآله وسلم: ((لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم، ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم)). وروينا عن أبينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الله أوحى إلى نبي من أنبيائه، إني معذب من أمتك مائة ألف، أربعين ألفاً من شرارهم، وستين ألفاً من خيارهم، قال: رب هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار؟ قال: عمل بين ظهرانيهم بالمعاصي فلم يغضبوا لغضبي)).

[بطلان بيعة يزيد بن معاوية]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما ما ذكر من البيعة ليزيد، وطول فيها، وكذب في آخر مكاتبتة فقد ذكر المؤرخون غير ما ذكر، ولا فائدة في التطويل بذكره ولا فيما ذكره؛ لأن المقصود البيعة.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه بتر الحكاية لأن فيها ما يخزي معاوية ويزيد وناصرهما من المجبرة القدرية، وأما حكاية الكذب فلا فائدة في المرادة بما لا يحسن، مع أنه احتج بذكر المؤرخين، وقد عاب الاستدلال بأخبار التاريخ. ولهذا صح ما حكيناه عنه أنه يقبل ما وافق غرضه وإن كان غرضه فاسداً، ويرد ما خالفه ولو كان الخبر صحيحاً، وذلك أمانة لقلّة الإنصاف، وشدة الانحراف، والميل إلى تقليد الأسلاف.

ثم قال [أي: الفقيه]: وذكر أن يزيد مشهور بشرب الخمر، وارتكاب الفجور؛ فلسنا نسلم أن ذلك كان موجوداً عند عقد البيعة، ولو كان لما عقدها له، فإن يكن ذلك موجوداً فيها بعد فالله أعلم، فإن معاوية أخذ البيعة له على ما ذكر المؤرخون سنة ست وخمسين، وتوفي معاوية سنة ستين.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه اجتهد في تجميل حال اللعين بن اللعين بن اللعين يزيد بن معاوية بن أبي سفيان -لعنهم الله-، وفي حال أبيه في البيعة له، وكأن الفقيه لم يشكل عنده إلا وقوع البيعة ليزيد، وهو على حال المعصية من شرب الخمر وفعل الفجور، وأما العقد مع السلامة من ذلك في تلك الحال فلا كلام فيه؛ فكيف يقول بذلك، وأبوه ظالم فاسق بل كافر بما ذكرناه وذكره علماء الإسلام، ولا يصح عقد البيعة عند جميع الأمة من هذه حاله، لا ممن يثبتها عقلاً، ولا ممن يثبتها شرعاً، فكيف اعتذر الفقيه بأنه لا يسلم ذلك عند البيعة.

وأما قوله: ويدل على ما قلنا إن المسلمين بايعوه، ولم يتخلف عن البيعة إلا خمسة نفر: الحسين بن علي عليه السلام، وعبدالله بن عمر، وابن الزبير، وابن عباس، وعبدالرحمن بن أبي بكر -**فليت** شعري المتخلفون عند الفقيه أفضل أم المبايعون؟ فإن كان المبايعون أفضل بان خزيه عند الأمة، وإن كان المتخلف أفضل فلا اعتبار بكثرة الأرذل مع تأخر الأفضل، وهل الدخول في بيعة يزيد إلا ثمرة بيعة معاوية.

فأما ما ذكر أنه لا يسلم أن يزيد كان يشرب الخمر قبل عقد البيعة؛ فليستمع لما يوحى: ذكر الطبري في تاريخه، ونحن نرويه بالإسناد الصحيح إليه، عن هشام، عن أبي مخنف، عن عبد الملك بن نوفل، قال: حدثني أبي قال: لما قتل الحسين بن علي عليه السلام قام ابن الزبير خطيباً، فذم أهل العراق عموماً، وأهل الكوفة خصوصاً، وذكر الخطبة بكاملها.

إلى أن قال: أما والله لقد قتلوه طويلاً بالليل قيامه، كثيراً بالنهار صيامه، أحق

بما هم فيه منهم، وأولى به في الدين والفضل، أما والله ما كان يبذل بالقرآن الغناء، ولا بالبكاء من خشية الله الحُداء، ولا بالصيام شرب الخمر، ولا بالمجالس في حلق الذكر الركض في طلاب الصيد؛ فسوف يلقون غياً.

كل ذلك يريد به يزيد، ولا ينكره في ذلك ولي ولا عدو، ولولا فُرطُ علم الفقيه الذي خالف به صالحى الأمة ما احتاج في فسق يزيد إلى برهان.

وكان الفقيه لم يعلم حديث الوفد الذي حكاه الطبري في تاريخه، فيهم عبدالله بن حنظلة الأنصاري، وعبدالله بن عمرو بن حفص بن المغيرة المخزومي، والمنذر بن الزبير في رجال كثير من صالحى أهل المدينة، فقدموا على يزيد فأكرمهم غاية الإكرام، وأعطاهم الجزيل من المال؛ فقدم المدينة كلهم إلا المنذر بن الزبير، فلما قدم أولئك نفر قاموا بشتمه وأظهروا عيبه وقالوا: إنما قدمنا من عند رجل ليس له دين، يشرب الخمر، ويعزف بالطناير، وتعزف عنده القيان، ويلعب بالكلاب، ويسامر الفتيان.

ولما وصل المنذر بن الزبير المدينة كان من كلامه، إن يزيد أجازني بمائة ألف، والله ما يمنعني ذلك من قول الحق، فأصدقكم خبره: والله إنه يشرب الخمر، وإنه ليسكر حتى تفوته الصلاة.

وقد علمت تربيته^(١):

أَبْنَى أُمِّيَّةً إِنَّ آخِرَ مُلْكِكُمْ	جَسَدٌ بِحَوَارِينَ ثُمَّ مُقِيمٌ
جَاءَتْ مَنِيَّتُهُ وَعِنْدَ سَادِهِ	كُوزٌ وَزِقٌ رَاعِفٌ مَرْتُومٌ
وَمُرَّةٌ تَبْكِي عَلَى نَشْوَاتِهِ	فِي الصُّبْحِ تَقْعُدُ تَارَةً وَتَقُومُ

(١) عزاها في تاريخ الطبري (٣/ ٣٨٦) إلى ابن عرادة، وفيه بدل (جاءت منيته): طرقت منيته. وبدل (في الصبح): بالصبح. وكذلك في (نخ مخطوطة) وفي مخطوطة أخرى: بالصبح. وانظر: أنساب الأشراف للبلاذري (٥/ ٣٥٥)، والكامل في التاريخ (٣/ ٢٤٥).

هذا رواه الطبري في تاريخه، وقد صححت روايته، وهب أنك أنكرت ذلك كما أنكرت الضروريات من غيره، أيمكنك إنكار قتله من أبناء المهاجرين والأنصار ستة آلاف رجل، في حرم رسول الله ﷺ؟ وقد حرم رسول الله ﷺ المدينة ما بين لابتيها، وقيل: بين عير إلى ثور، ولعن من عضد شجرها، أو نفر صيدها، أو أحدث فيها حدثاً، أو آوى محدثاً؟

فاجعل أيها الفقيه العلامة عنق الرجل بمنزلة الغصن من الشجر؛ فقد لحقت يزيد لعنة الله ولعنة النبي ﷺ بما لا يمكن إنكاره نصاً لا يحتمل التأويل؛ لأنه لعن من اختلا خلاها، وعضد شجرها، ونفر صيدها؛ فاجعل جيران النبي ﷺ، ومهاجريه وأنصاره؛ بمنزلة الصيد، أيها العالم البديع المعرفة.

وإن قلت: إن يزيد لم يباشر القتل، فهل تنكر أنه الأمر والمجيش والراضي، وفيما يحتج به أهل الفقه أن عامل عمر بن الخطاب على صنعاء أمر إليه يخبره بقصة المرأة، وادعائها الخمسة في قتل ولد زوجها، ووجد في بئر باب غمدان، فأمر إليه عمر بقتلهم جميعاً، فوالله لو تملاً عليه أهل صنعاء لقتلتهم.

وأما قوله [أي: الفقيه]: ولسنا نستدل بهذا على تصحيح إمامة يزيد، وإنما قصدنا في ذلك تمهيد عذر معاوية؛ فلعله ولاه وهو على غير هذه الحالة التي ذكرت عنه بعد، ثم قد تنصل عند موته واعتذر وتندم، والله أعلم بقصده ونيته.

فالجواب [المنصور بالله]: أن الفقيه فضح نفسه بهذا الكلام عند أهل الإسلام، من حيث زعم أن قصده أن يمهد عذر معاوية في تولية يزيد على الأمة بزعمه، ثم تجميله بقوله: فلعله ولاه وهو على غير هذه الحالة التي ذكرت عنه، ثم ناقض الفقيه فقال: ثم قد تنصل عند موته واعتذر وتندم، ثم ضجع الأمر بعد أن قطع وقال: والله أعلم بقصده ونيته.

وقال قبل هذا: ولسنا نستدل بهذا على تصحيح إمامة يزيد، فكيف يخفى عليه أن معاوية ويزيد قصدا بذلك الخلافة على الأمة.

فإن كان حقاً عند الفقيه؛ فلم نفاه عن نفسه؟ وإن كان باطلاً؛ فلم قال: إن قصده في ذلك تمهيد عذر معاوية؟

فإن كان العذر لمعاوية صحيحاً في العقد ليزيد بالخلافة فقد نقض الفقيه قوله، وإن كان باطلاً فلم مهد له العذر في فعل الباطل؟ وكيف تخفى مثل هذه الأباطيل التي نمقها، والأكاذيب التي لفقها على من له أدنى مسكة من لب؟ وبعد ذلك أليس كانت البيعة ليزيد ومعاوية في آخر أيامه، لا ما ادعاه من أن بينهما أربع سنين أو خمس على حسب الخلاف في التاريخ.

والقول فيه ما روينا بالسند المتقدم إلى صاحب المحيط بأصول الإمامة، يبلغ به السيد أبا العباس الحسني عليه السلام قال: أخبرنا عبدالله بن محمد التيمي، قال: حدثنا أحمد بن حرب بن سعيد الهاشمي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحفصي، قال: حدثنا عباد بن صهيب، عن الوليد بن مروان، عن ابن إسحاق، عن أبيه، عن محمد بن الحنفية عليه السلام.

قال عباد: وحدثنا أنس بن عياض، عن جعفر بن محمد، عن أبيه.

قال عباد: وحدثنا زاهر بن سليمان، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن برسم، قال: وحدثنا محمد بن كثير، عن إسحاق بن الفضل الهاشمي، عن أبيه، عن ابن عباس، وعن غير هؤلاء ممن ذكرهم عباد وغيره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج مسافراً من المدينة؛ فلما كان بحرة وقف واسترجع؛ ثم مر؛ ثم وقف واسترجع أكثر من الأول وبكى وقال: ((هذا جبريل يخبرني بأرض أنها أرض كرب وبلاء، ويقتل فيها الحسين سخي وفرخ فرختي، وأتاني بترية حمراء)).

ثم دفع التربة إلى علي عليه السلام وقال: ((إذا غلت وسالت دماً عبيطاً فقد قتل الحسين)) ثم قال ومد يده: ((يزيد اللهم لا تبارك في يزيد، فكأنني أنظر إلى مصرعه ومدفنه)).

قال: ودفع علي عليه السلام التربة إلى أم سلمة فشدها في طرف ثوبها؛ فلما قتل الحسين عليه السلام إذا بها تسيل دماً عبيطاً؛ فقالت أم سلمة: اليوم أفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال ابن عباس: واشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات منه، فحضرتة وقد ضم الحسين عليه السلام إلى صدره يسيل من عرقه عليه، وهو يجود بنفسه ويقول: ((ما لي وليزيد لا بارك الله فيه، اللهم العن يزيد)) ثم غشي طويلاً، وأفاق وجعل يقبل الحسين وعيناه تذرفان، ويقول: ((أما إن لي ولقاتلك مقاماً بين يدي الله)).

[عهد معاوية لولده يزيد]

قالوا: ثم إن معاوية لما استولى على الأمر تسع عشرة سنة وستة أشهر، ودخلت سنة ستين مرض مرضته التي مات فيها، فكان يرى أشياء ويهذي منها هذياناً كثيراً ويقول: ويحكم اسقوني اسقوني فيشرب فلا يروى، وربما غشي عليه اليوم واليومين، فإذا أفاق نادى بأعلى صوته: ما لي ولك يا حجر بن عدي، ما لي ولك يا ابن أبي طالب.

فلم يزل كذلك أياماً، ويزيد معه ويقول: يا أبتى إلى من تكلني عجل بالبيعة لي وإلا والله أكلت، أتعلم ما لقيت من أبي تراب وآله.

قال: ومعاوية يتململ في الفراش، ويفكر فيما عقد عليه للحسن والحسين عليهما السلام إذ كان عند مهادنته عقد أن يكون الأمر من بعده للحسن ثم للحسين من بعد الحسن، فلما كان اليوم الخامس دخل عليه أهل الشام فرأوه ثقيلاً، فبادروا إلى الضحاك بن قيس، وكان صاحب شرطة معاوية ومسلم بن عقبة قالوا: ماذا تنتظران ذهب والله الرجل، فبادراه وليوص إلى يزيد؛ فإنه رضانا، فلا نأمن أن يخرج هذا الأمر إلى آل أبي تراب.

فدخلوا عليه وقد أفاق وهو يقول: أصبحت والله ثقیل الوزر عظیم الجرم؛ فقالوا: إن الناس قد اضطربوا وأنت حي، فكيف إن حدث بك حدث، وقد

رضوا بيزيد؛ فقال معاوية: لم يزل هذا رأيي، وهل يستقيم لهم غير يزيد؛ إنما طلبتها لتبقى في ولدي إلى يوم القيامة، ولا ينها ذرية أبي تراب.

قال: وأدخل عليه الناس فقال: يا أهل الشام كيف رضاكم عن أمير المؤمنين؟ فقالوا: خير الرضا، كنت وكنت؛ ثم شتموا علي بن أبي طالب والحسن والحسين عليهم السلام وقرضوا يزيد ومدحوه. فقال لهم: قوموا فبايعوه؛ فأول من بايعه الضحاك بن قيس؛ ثم مسلم بن عقبة ثم الناس.

قال: وخرج يزيد من فوره، وقد تعمم بعمامة معاوية، وتختم بخاتمه، وعليه قميص عثمان الملوخ بالدم في عنقه، وهكذا كان معاوية يفعل عند إغراء أهل الشام بعلي وأهل بيته؛ فحمد الله وأثنى عليه، وخطب، وبايعه بقية الناس.

فلما كان من الغد دخل على معاوية الناس ويزيد بين يديه، فأخرج كتاباً من تحت وسادته نسخته: بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما عهد^(١) معاوية بن أبي

(١) قال عليه السلام في التعليق: روي أن الحسين بن علي (ع) كلم معاوية في أمر ابنه يزيد، ونهى عن أن يعهد إليه، فأبى عليه معاوية حتى أغضب كل واحد منهما صاحبه، فقال الحسين في غضون كلامه: (أبي خير من أبيه، وأمي خير من أمه). فقال معاوية: يا ابن أخي أما أمك فخير من أمه، وكيف تقاس امرأة من كلب بابنت رسول الله ﷺ، وأما أبوه فحاكم أباك إلى الله فحكم لأبيه على أبيك. ذكر هذا الخبر نصر الله بن الأثير في كتابه المثل السائر.

قال ابن أبي الحديد: وهذا من الجوابات الإقناعية.

كما قال ابن أبي الحديد: (لما نصب معاوية ابنه يزيد لولاية العهد أقعده في قبة حمراء، وأدخل الناس يسلمون على معاوية، ثم يميلون إلى قبة يزيد فيسلمون عليه بولاية العهد. حتى جاء رجل ففعل ذلك ثم رجع إلى معاوية، فقال: يا أمير المؤمنين أما إنك لو لم تول هذا أمور المسلمين لأضعتها، وكان الأحنف جالساً فلما خف الناس قال معاوية: ما بالك لا تقول يا أبا بحر قال: أخاف الله إن [كذبتك] وأخافك إن [صدقتك] فماذا أقول. فقال: جزاك الله عن الطاعة خيراً وأمر له بصله جزية، فلما خرج لقيه ذلك الرجل بالباب. فقال: يا أبا بحر إني لأعلم أن شر من خلق الله هذا الرجل، ولكن هؤلاء قد استوثقوا من هذه الأموال بالأبواب والأقفال، فلنسنا نطمع في استخراجها إلا بها سمعت!!! فقال: يا هذا أمسك عليك فإن ذا الوجهين خليف أن لا يكون وجيهاً عند الله غداً، تمت.

عنه ﷺ: ((ذو الوجهين يأتي يوم القيامة وله وجهان من نار))، أخرجه الطبراني عن سعد بن أبي

سفيان أمير المؤمنين إلى ابنه يزيد، أنه قد بايعه وعهد إليه، وجعل الأمر من بعده إليه، وسماه أمير المؤمنين، على أن يحفظ هذا الحي من قريش، ويبعد قاتل الأجرة هذا الحي من الأنصار، وأن يقدم بني أمية وبني عبد شمس على بني هاشم وغيرهم، ويطلب بدم المظلوم المذبوح أمير المؤمنين عثمان قبل آل أبي تراب؛ فمن قرئ عليه هذا الكتاب فقبله وبادر إلى طاعة أميره أكرم وقرب، ومن تلكاً عنه وامتنع فضرب الرقاب.

فلما خرجوا من عنده أقبل على يزيد، وقال: يا بني إني قد وطدت لك البلاد، وأدلت لك الرقاب، وبؤت بالأوزار، ولست أخاف عليك من هذه الأمة إلا أربعة نفر من قريش: فرخ أبي تراب شبيه أبيه، وقد عرفت عداوته لنا، وعبدالله بن عمر، وعبدالله بن الزبير، وعبدالرحمن بن أبي بكر.

فأما عبدالرحمن بن أبي بكر فمغري بالنساء؛ فإن بايعك الناس بايعك. وأما ابن عمر فما أظنه يقاتلك، ولا يصلح لها؛ فإن أباه كان أعرف به، وقد قال: كيف أستخلف رجلاً لا يحسن أن يطلق امرأته.

وأما الحسين بن علي فإن أهل العراق لا يدعونه حتى يخرجوه عليك،

وقاص تمت. وقد أقر معاوية بضلاله في عهده ليزيد فإنه قال وهو يخطب بمكة (ولولا هَوَايَ في يزيد أبصرت قصدي)، قال ابن حجر الهيثمي مع شدة تعصبه لمعاوية: فيه غاية التسجيل على نفسه بأن زيادة محبته ليزيد أعمت عليه طريق الهدى، وأوقعت الناس بعد ذلك الفاسق المارق في الردى، انتهى، ذكر ذلك في النصائح الكافية ابن عقيل. تمت.

[وقعة الحرة كانت بوصية من معاوية]

ولمعاوية لعنه الله مشاركة في وزر يزيد في قتله من أبناء المهاجرين والأنصار ستة آلاف رجل، فإنه نقل أبو جعفر الطبري في تاريخه، وابن الأثير في الكامل، والبيهقي في المحاسن والمساوي وغيرهم (أن معاوية قال ليزيد: إن لك من أهل المدينة ليوماً فإن فعلوا فارمهم بمسلم بن عقبة فإنه رجل قد عرفت نصيحته) انتهى من النصائح الكافية لابن عقيل رحمته الله.

وقال فيها: أخرج مسلم في صحيحه: ((من أخاف أهل المدينة ظملاً أخافه الله وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين)) تمت.

ويكفيكه الله بمن قتل أباه.

وأما ابن الزبير فإن أمكنتك الفرصة فقطعه إرباً إرباً، فإنه يحشم جثوم الأسد، ويرaug رواج الثعلب.

ووصيته إلى يزيد وأمره بما ذكرنا في هذه القصة مشهور معروف، أجمع عليه أهل النقل؛ فكيف يستجيز الفقيه تجميل من هذه حاله من والد وولد، لولا قلة الدين، ومخالفة رب العالمين، ونبيه الأمين، وأهل بيته المنتجبين - صلى الله عليه وعليهم أجمعين، ولعن مبغضهم باطناً وظاهراً، وتصريحاً وتأويلاً، لعناً يبلغه أسفل السافلين في نار جهنم، وصلى الله على محمد وآله وسلم -.

وأما تأسيسه لأمر بيعته، وأنها من قبل وفاته بخمس سنين فلسنا ننكر ذلك؛ بل كان يحاول ذلك من يوم صفى له الأمر بقتل علي بن أبي طالب، وسم الحسن عليه السلام، وتعرف قصة المغيرة بن شعبة، وأن ذكره لمعاوية بيعة يزيد هو الذي رده على ولاية الكوفة، وتعرف حديث الوفود لما أوفدهم معاوية يريد إحكام الأمر ليزيد، وكلام الأحنف.

كل هذا لا نجهله ونرويه من الطبري وغيره، ولكن الفقيه متى وجد شيئاً قطع على أن العلم قد حصر عليه وعلى ما بلغه، وأظهر أنه يحب أهل البيت عليهم السلام وهو لا يعرف أسماءهم فضلاً عن أحوالهم إلا الطبقة الأولى والتي تليها.

[تكذيب الفقيه لعن الحسن البصري لزياد ومعاوية وسم الحسن (ع) - والرد عليه]

ثم قال [أي: الفقيه]: وما ذكر من أن الحسن البصري لعن زياداً ومعاوية، فلم يصح ذلك ولا أورده أهل الحديث، ولو صح لما كان فيه حجة، وسنورد عن الحسن حديث^(١) مسند يكذب هذا الحديث، ويؤذن أنه موضوع.

وكذلك ما ذكر من أنه دس إلى أسماء بنت الأشعث كذا وكذا ديناراً أو درهماً

(١) قال الإمام عليه السلام في حاشية الأم بخط يده الشريف: كتب «حديثاً» مرفوعاً وأوردناه كما أورده. انتهى باختصار من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

فسمت الحسن بن علي، وأنه قتل عائشة، فمن جملة أكذابه وتخرصاته التي أوردتها في رسالته.

فالجواب [المنصور بالله]: أن الفقيه أنكر لعن الحسن البصري لزياد ومعاوية وقد روي ذلك، وسنحكي من ذلك ما ذكر فيه.

وأما قوله [أي: الفقيه]: ولا أوردته أهل الحديث.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه اعتمد على أنه لا يصدق إلا بما عرفه، ومتى حكي له ما لم يكن عرفه أنكره، وهذه جهالة منه؛ بل يجب قبول الحق من حيث ورد عليه، هكذا روينا عن رسول الله ﷺ، والإنسان عدو ما جهله، وما جهله أكثر مما عرفه، والجهل ليس بعذر، ولو كان عذراً لما تمكن محق من حجة على مبطل؛ لأن أكثر ما فيه أن يقول: لست أعرف هذا.

على أن الفقيه لم يحفل بلعن أمير المؤمنين ﷺ لمعاوية وأعوانه، وهو الإمام الحق عند الجميع، فكيف بالحسن البصري؟!

وأما قوله [أي: الفقيه]: ولو صح لما كان فيه حجة.

والجواب [المنصور بالله]: أنه كان لا يشتغل بتصحيح خبره ولا إبطاله لهذه العلة، ولو كانت صحيحة، ولكن ليس من حق الإلزام أن يكون بمجرد اللفظ، بل يكون بلفظه وفحواه، ومعنى ذلك هو أن يقال: ما لعنهما الحسن البصري بغير طريق استحقاق منهما للعن؛ بل لأنه صح عنده استحقاقهما لذلك، فهذا هو الغرض في ذكر لعن الحسن البصري لهما.

وعلى أنه نقض هذا بقوله: وسنورد عن الحسن البصري حديثاً - فكتب حديث بغير ألف وهو يعيب ما وجد مثل (١) ذلك، وهو مفعول به - مسنداً يكذب هذا الحديث، فبينما هو يقول: ولو صح لما كان فيه حجة؛ إذ هو يعد بأنه

(١) في (نخ): ما يجد من مثل ذلك.

سيورد عن الحسن البصري حديثاً، فكيف يرتضي حديثه لنفسه ولا يرتضي لغيره، لولا عدم الإنصاف؟

ثم قال [أي: الفقيه]: وكذلك ما ذكر من أنه دس إلى أسماء بنت الأشعث كذا ديناراً أو درهماً فسمت الحسن بن علي عليه السلام وأنه قتل عائشة فمن جملة أكذابه.

فالجواب [المنصور بالله]: أما سم الحسن بن علي عليه السلام فهو لاحق بالضروريات؛ فإن أنكره الفقيه فغير بدي ولا عجيب، وإنما جهله لقلة اهتمامه بأمر المسموم، وفُزِرَ محبة السام، وحبك للشيء يعمي ويصم كما قال خير البشر صلَّى الله عليه وآله وسلم (١).

وأما إنكارك أن يكون معاوية عقد لولده يزيد عند موته فهو مما تقدم من قبلك أمثاله.

وأما بدو أمره، وإظهار طلب البيعة له وعقدها على من انقاد وساعد؛ لأن الحسن بن علي عليه السلام تخلى عن الأمر لمعاوية سنة إحدى وأربعين لخمس بقين من شهر ربيع الأول، فبايع الناس معاوية فسمي عام الجماعة، كما قدمنا عند ذكر الفقيه للسنة والجماعة.

ومات بدمشق سنة ستين، يوم الخميس لثمان بقين من رجب، وكانت ولايته تسع عشرة سنة وثلاثة أشهر وسبعة وعشرين يوماً، ما من سنة تمر إلا ويحيي

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: رواه أبو طالب بسنده عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: ((حبك للثناء من الناس يعمي ويصم))، تمت. وقال في شرح تكملة الأحكام رواه أنس مرفوعاً أخرجه رزين بلفظ: ((حب الدنيا رأس كل خطيئة، وحبك للشيء يعمي ويصم))، رواه في سلسلة الإبريز، وقال في شرحها أخرجه أحمد وأبو داود والبخاري في تاريخه، وقال في هامشه: قال في الجامع الصغير عن أبي الدرداء وأخرجه الخرايطي في (اعتلال القلوب) عن أبي بردة وابن عساكر عن عبد الله بن أنيس. انتهى. ورواه الرضي أبو الحسن صاحب النهج مرسلاً بلفظ: ((حبك الشيء يعمي ويصم))، رواه في كتابه المجازات النبوية، تمت.

وفي الجامع الصغير أخرجه البخاري وأحمد وأبو داود عن أبي الدرداء والخرايطي عن أبي بردة وابن عساكر عن عبد الله بن أنيس تمت منه، ورواه المسعودي في مروج الذهب مرسلاً، تمت.

فيها بدعة، ويميت فيها سنة، ومن الإسلام خصلة، إلى أن توفي وفي عنقه الصليب، لما قال له طبيبه النصراني أعتني الخيل في علاجك، وما بقي إلا صليب من ذهب عندنا نستشفى به من الأدوية المعضلة، فقال: هاته، لحب متاع الدنيا؛ فلم يغن عنه شيئاً، ومات وهو في عنقه لتمام شقاوته.

ثم عقد لولده يزيد بلا فصل، وإن كان ابتداء إظهاره لأمر يزيد، ومحاولة العقد له من سنة ست وخمسين، روى ذلك الطبري وغيره.

وأمر لأخيه من العهر زياد، الذي كفر عند المحصلين من علماء الإسلام بادعائه يشاوره في أمر يزيد، وكان ممن لا يصطلح بناره، فأمر إليه يأمره بالأناة في أمره، وذكر لنصحائه أن فيه هتات لا يأمن من نفار الأمة لأجلها، فلو كان قد شاهد ما فعلت من قتل ولد نبيها الحسين بن علي عليه السلام على قرب العهد لصغر ما كبر في نفسه، وعلم شياع الضلال فيها إلا من القليل المستثنى.

وكان معاوية يعطي الجزيل على بيعة يزيد، ويتألف ويصانع فانتظم له الأمر من أكثر الأمة، والأكثر هو الضال كما قال ذو الجلال: ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ﴾ [الأعراف: ١٠٢]، وقوله (١) سبحانه: ﴿وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ﴾ [المؤمنون]، وقوله (٢): ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف].

وتخلف الأقل من الناس، مشاهيرهم الخمسة، وأهل التقوى الذين هربوا بدينهم كما قال سبحانه: ﴿وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ [سبأ]، وكما قال تعالى: ﴿وَمَا أَمْنٌ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود]، إلى غير ذلك، فأين موضع الخلل في الرواية أيها الفقيه؟

(١) وكما قال (نخ).

(٢) وكما قال عز من قائل (نخ).

[قتل محمد بن أبي بكر]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما حديث محمد بن أبي بكر فإن علياً عليه السلام لما ولي قيس بن سعد على مصر كان قد وادع أهل جواثا ولم يقاتلهم، ورأى أن في ذلك مصلحة، فلما وُشي بقيس إلى علي عليه السلام بشيء يكرهه وهو بريء منه، عزله واستعمل محمد بن أبي بكر، فأشار عليه قيس بن سعد بأن لا يقاتلهم فظن أنه غشه فقاتلهم فقتل.

فالجواب [المنصور بالله]: أن المهادين من أهل قرقيسا، وكان فيهم خمسمائة فارس من أنجاد العرب يرون رأي عثمان، ولا يستحسنون قتال علي، فيهم مسلمة بن مخلد، ومعاوية بن خديج، والأمر كما ذكر في مشورة قيس رحمته الله، وحرب محمد بن أبي بكر وهزمهم جيوشه وقتلهم له.

إلا أنهم لم يصلوا إلى مصر إلا بعمر بن العاص، وإمداد معاوية لهم باثني عشر ألف مقاتل من أهل الشام، فقتلوا كنانة بن بشر الصابر المحتسب، وقتلوا محمد بن أبي بكر رحمته الله الولي الصالح وحرقوه، فلم تأكل عائشة الشواء بعد ذلك، وكانت إذا عثرت قالت: تعس معاوية؛ فهذا ما نقله العلماء من قصة القوم.

فأما أن أهل قرقيسا قتلوه فما رواه أحد قبل الفقيه، وكان أكبرهم أهل قرقيسا منع نفوسهم، فأما في أيام قيس بن سعد رحمته الله في مصر فكان خراج البلد إليه، وكان يعطي هؤلاء الخمسمائة أعطياتهم، وقبل منهم التخلي عن علي وعن معاوية، ورضوا بذلك، وكان الصواب في رأيه؛ فلما خالفه محمد بن أبي بكر، وهزموا الجيوش، وقتلوا الأمراء تقوت شوكتهم، وسألوا معاوية المدد، فأمدهم بعمر بن العاص في العدة التي قدمنا فكان قتل محمد رحمته الله.

وقرقيسا قرية مشهورة بقرب من الرقة، وهي فوق موقع القتال بصفين، وإن كان نفى الفقيه عن معاوية تحريق محمد بن أبي بكر لتهوين الخطب عليه، فلعمرك الله إن سبه ولعنه لعلي بن أبي طالب عليه السلام ومحاربته له أدخل في باب استحقاقه للذم

والبراءة واللعن، من تحريق محمد بن أبي بكر عليه السلام وهو رجل من خيار المسلمين. وقد أتى في علي عليه السلام من الآثار ما أتى بأن حربه حرب رسول الله ﷺ، وسلمه سلمه، وبأن لعنة علي عليه السلام من لعنة رسول الله ﷺ، ولعنة رسول الله ﷺ من لعنة الله، ومن يلعن الله فلن تجد له نصيراً.

وقد وقع الاتفاق منا ومن الفقيه على أن علياً لعن معاوية خلف صلاته، وكذلك نحن نرويه، فكيف يمكن الفقيه التورع عن أمر أقدم عليه علي عليه السلام؟

[قتل الحسين (ع)]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما أمر الحسين بن علي عليه السلام فإن عبيدالله بن زياد الذي جيش له، وأمر بقتله، ولم يرض بذلك يزيد، بل لعن عبيدالله بن زياد وسبه. على أنا لا نحب يزيد، ونلعن عبيدالله بن زياد، وسائر ما زعم أن النبي ﷺ قاله: من الأمر بضرب عنق معاوية، وإخباره بأنه من أهل النار، وأنه كان في عنقه صليب، فلم ينقل هذا أحد من أهل الحديث، بل قد عرفناه من حيث أخذه، وأنه لا حجة له فيه.

وأما ما ذكر من أن القتيبي ذكر أن معاوية من المؤلفة قلوبهم، فقد ذكر القتيبي أيضاً في المعارف أنه حسن إسلامه بعد ذلك، وذكر أيضاً فيها بأن الحسن بن علي عليه السلام بايع معاوية فليُنظر في ذلك.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا لم نذكر ما ذكره القتيبي؛ لأننا لا نعتمده لانحرافه عن العترة^(١) وخلافهم ضلالة، وقد أجمع الفقيه على هذا في رسالته الخارقة؛ لأنه قضى بأن العترة الأولين قدوة وموالاتهم فريضة، ولا شك إن كان الفقيه من أهل الآثار في انحراف القتيبي عنهم، فروايته لهم وعلى أعدائهم بمنزلة إقرار الخصم لخصمه فإنه يقبل، وإن كان الخصم غير ثقة ولا عدل، كما يعرفه

(١) قف على أن الإمام عليه السلام لا يعتمد على رواية المنحرفين عن العترة عليه السلام.

أهل العلم أيها الفقيه المحصل.

وأما أن يزيد لم يرض بقتل الحسين فبعيد عن النظر والأثر.

أما النظر فكيف لا يرضى بقتل عدوه وعدو أبيه وجده، ومن أبوه علي معاد لأبيه معاوية، وجده رسول الله معاد لجده أبي سفيان بن حرب ويسمى صخرًا، وعندنا أن الحسين لو تمكن منه لاختطف روحه، وأراح العباد والبلاد من ضلاله؛ فلم لا يسره قتله.

وأما الأثر فهو أظهر عند أهل العلم من أن يحتاج إلى برهان، وما رواه أحد حتى حكى ابتشاره، إما بدليل الفحوى وإما بظاهر الخطاب، وتمثله بالأبيات:

كَيْتَ أَشْيَاخِي يَبْدُرُ شَهْدُوا جَزَعَ الْحَزْرَجِ مِنْ وَقَعِ الْأَسْلُ

وزاد فيها:

لَسْتُ مِنْ عُتْبَةٍ إِنْ لَمْ أَتَقِمْ مِنْ بَنِي أَحْمَدَ مَا كَانَ فَعَلْ

فهذا دليل على أن الغش كامن في قلبه لرسول الله ﷺ وذريته الطيبين الطاهرين - سلام الله عليهم أجمعين - وأن الرجل طالبهم بالثأر في الذي جناه فيهم رسول الله ﷺ على أهل الكفر.

ويدلك على أن يزيد الفاعل والقاتل عرفاً، أن يزيد أخزاه الله أضاف الأحداث التي وقعت في بني أمية إلى رسول الله ﷺ، ونحن لا نقول إلا ما صح لنا بالنقل الصحيح، أو كان من رواية ضدنا، فنورده إيراداً للاحتجاج عليه، ولم نورد من ذلك إلا ومعنا من البرهان عنه ما يكفي ويزيده تأكيداً.

أما تمثله بالأبيات ونكته بالقضيب فنقول فيه: ما أخبرنا به الشريف الأمير الأجل الفاضل بدر الدين، فخر العترة والمسلمين، الداعي إلى الحق المبين، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن يحيى بن يحيى^(١) بن الناصر لدين الله بن الهادي إلى الحق

(١) بن الناصر بن الحسن بن عبدالله بن المنتصر بالله محمد بن المختار القاسم.. إلخ ما حكاه الإمام عليه،

عليه السلام في شهر رمضان من سنة سبع وتسعين وخمسمائة بمدينة صعدة المحروسة بالمشاهد المقدسة - على ساكنها السلام -.

وهو لنا رواية من طريق القاضي شمس الدين بواسطة الشيخ حسام الدين الحسن بن محمد الرصاص رحمته الله سنة إحدى وثمانين، ورواية الأمير الأجل بدر الدين أتم بزيادة أخبار قائمة بأنفسها من أمالي السيد المرشد بالله.

قال بدر الدين -أيده الله-: أنا أروي هذه الأمالي من مآولة عن السيد الشريف الأجل عماد الدين الحسن بن عبدالله المهول رحمته الله من ولد الهادي عليه السلام قال: أخبرنا القاضي الإمام العالم الأوحّد الزاهد قطب الدين شرف الإسلام عماد الشريعة أحمد بن أبي الحسن بن علي القاضي الكني -أدام الله تأييده- بقراءته علينا في ذي القعدة سنة اثنتين وخمسين وخمسمائة، قال: أخبرنا القاضي الإمام المرشد أبو المنصور عبدالرحيم بن المظفر بن عبدالرحيم الحمدوني، قال حدثنا السيد الإمام المرشد بالله أبو الحسين يحيى بن الموفق بالله أبي عبدالله الحسين بن إسماعيل بن زيد بن الحسن بن جعفر بن الحسن بن محمد بن جعفر بن عبدالرحمن الشجري بن القاسم بن الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام في ذي الحجة سنة ثلاث وسبعين وأربعمائة، وقد أخبرنا به من طريق أحمد بن الحسن بن القاسم بابا الآذوني ولكننا اكتفينا بطريق واحدة ميلاً إلى الاختصار.

قال المرشد بالله: أخبرنا القاضي أبو القاسم علي بن المحسن بن علي التنوخي قراءة عليه، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن عبدالله بن أحمد بن يزيد بن حلين الدوري، قال: حدثنا أبو عبدالله الحسين بن محمد بن سعيد المعروف بابن المطيعي، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الحضرمي القاضي بدمشق، قال: أخبرني أبي، عن أبيه، قال: حدثني أبي حمزة بن يزيد الحضرمي قال: رأيت

وانما رفعه اختصاراً لشهرته، وقد سبق له مثل هذا، وهذا معلوم. انتهى من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

امراً من أجل النساء وأعقلهن وأعلمهن يقال لها زبّا، كان بنو أمية يكرمونها ويقولون لها: يا حاضنة يزيد بن معاوية، وكانوا يقولون قد بلغت من السن مائة سنة، وحسن وجهها وجمالها باق بنضارتها، فلما كان من الأمر الذي كان (١) استترت في بعض منازل أهلها، فسمعتها وهي تقول: دخل بعض بني أمية على يزيد فقال: أبشر يا أمير المؤمنين فقد أمكنك الله من عدوك -يعني الحسين بن علي عليه السلام- قد قتل ووجه برأسه.

قالت: فجيء به ووضع بين يدي يزيد -لعنه الله- في طشت، فأمر الغلام فرفع الثوب الذي كان عليه، حتى إذا رآه خمر وجهه بكمه، كأنه شم منه رائحة المسك وقال: الحمد لله الذي كفانا المؤنة بغير مؤنة، كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفأها الله.

قالت زبّا: فدنوت منه فنظرت إليه وبه ردع من حناء، قال حمزة فقلت لها: أقرع أنيابه بالقضيب كما يقولون؟ قالت: إي والذي ذهب بنفسه وهو قادر على أن يغفر له، لقد رأيته يقرع ثناياه بقضيب في يده، وينشد الأبيات من شعر ابن الزبير، ولقد جاء رجل من أصحاب رسول الله ﷺ فقال له: لقد أمكنك الله من عدوك وعدو أبيك، فاقتل هذا الغلام حتى ينقطع هذا النسل، فإنك لا ترى ما تحب وهم أحياء، آخر من تنازع فيه -يعني علي بن الحسين عليه السلام- لقد رأيت ما لقي أبوك من أبيه، وما لقيت أنت منه، وما صنع مسلم بن عقيل بن أبي طالب، إقطع أصل هذا البيت وهؤلاء القوم، فإنك إذا أنت قتلت هذا الغلام انقطع نسل الحسين عليه السلام خاصة، وإلا فالقوم ما بقي منهم أحد طألبك بهم، وهم قوم ذوو مكر، والناس إليهم مائلون خاصة غوغاء العراق، ويقولون: ابن رسول الله ﷺ وابن علي وفاطمة، فليسوا بأكبر من صاحب هذا الرأس.

(١) لعله زمن هلاك بني أمية مع قيام السفاح. انتهى من التخريج.

فقال: لا قمت ولا قعدت فإنك ضعيف مهين، بل أدعه، كلما طلع منهم طالع أخذته سيوف آل أبي سفيان.

قالت: إني سمعت هذا الرجل الذي من أصحاب رسول الله ﷺ ولكن لا أسميه أبداً ولا أذكره، فسألته ممن هي؟

فقالت: كانت أمي امرأة من بني كلب، وكان أبي رجل^(١) من موالي بني أمية. وقالت لي: ماتت أمي ولها مائة سنة وعشر سنين، وذكرت أن أمها عجيبة، وعاشت وأدركت رسول الله ﷺ وهي امرأة أم أولاد، وأنها رأت عمر بن الخطاب حين قدم الشام وهي مسلمة.

قال أبي: قال لي أبي يحيى بن حمزة قال: إني رأيت زباً بعد ذلك مقتولة، مكشوفة الفرج، مطروحة على درج جيرون.

قال حمزة: وقد كان حدثني بعض أهلي أنه رأى رأس الحسين بن علي عليه السلام مصلوباً بدمشق ثلاثة أيام، ثم نقل إلى خزائن السلاح، فلم يزل فيها إلى أيام سليمان بن عبد الملك، فأمر له وغسله وكفنه، وصلى عليه ودفنه، ثم طلبه عمر بن عبدالعزيز، فأخبره الخازن بقصته، فلم يقبل حتى صح له ذلك.

قال حمزة: ما رأيت في النساء أجود من زباً، قلت: كيف علمت أنه شعر ابن الزبير؟ قال: يعني أنها أنشدتني مائة قافية من قولها ترثي يزيد بن معاوية كانت عندي مكتوبة في قرطاس، فذهبت في زمن عبدالله بن طاهر.

[النبي (ص) يتألم لذريته]

ومن أمالي المرشد بالله بالإسناد المتقدم إلى القاضي الأجل عماد الدين أبي العباس أحمد بن أبي الحسن الكني -أسعده الله- قال: أخبرني الفقيه الإمام أحمد بن الحسن بابا الآذوني قراءة عليه، قال: حدثنا السيد المرشد بالله إملأ من لفظه

(١) كذا في النسخ التي بين أيدينا حال القراءة ولعله على لغة ربيعة وتحقق من أمالي المرشد بالله عليه السلام. أفاده الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن زيدة قراءة عليه بأصفهان قال: أخبرنا الطبراني سليمان بن أحمد قال: حدثنا الحسن بن العباس الوليدي قال: حدثنا سليمان بن منصور بن عمار، قال: حدثنا أبي.

(ح) قال: وأخبرنا محمد بن سليمان، قال: أخبرنا سليمان، قال: وحدثنا أحمد بن يحيى بن خالد بن حيان الرقي، قال: حدثنا عمر بن بكر بن بكار القعني، قال: حدثنا محمد بن مجاشع بن عمرو، قال: حدثنا عبد الله بن هبة، عن أبي قبيل، قال: حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص: أن معاذ بن جبل أخبره قال: خرج علينا رسول الله ﷺ متغير اللون فقال: ((أنا محمد أوتيت فواتح الكلم وخواتمه، فأطيعوني ما دمت بين أظهركم، فإذا ذهب بي فعليكم بكتاب الله عز وجل، أحلوا حلاله، وحرموا حرامه، أتتكم الموتة، أتتكم الروح والراحة كتاب من الله سبق، أتتكم فتن كقطع الليل المظلم كلما ذهب رسل جاء رسل، تناسخت النبوة فصارت ملكاً، رحم الله من أخذها بحقها وخرج منها كما دخلها، أمسك يا معاذ وأحص)).

قال: فلما بلغ خمسة قال: ((يزيد لا بارك الله في يزيد))^(١) ثم ذرفت عيناه ﷺ ثم قال: ((نعي إلى الحسين فأتيت بتربته، وأخبرت بقاتله، والذي نفسي

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: وقد نقل ابن حجر الهيثمي أن أحمد بن حنبل حكم بكفر يزيد بن معاوية لعنه الله.

وقالت سكينه بنت الحسين بن علي عليه السلام: (ما رأيت رجلاً كافراً بالله خيراً من يزيد بن معاوية)، رواه عوانة بن الحكم الكلبي ذكر ذلك في تاريخ الطبري، تمت.

ونقل ابن الجوزي عن القاضي أبي يعلى بسنده إلى صالح بن أحمد بن حنبل قال قلت: لأبي إن قوماً ينسبوننا إلى تولي يزيد فقال يا بني وهل يتولى يزيد أحد يؤمن بالله [إلى قوله]: ولم لا تلعن من لعنه الله في كتابه فقلت: وأين لعن الله يزيد في كتابه؟ فقال: في قوله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ...﴾ إلى قوله: ﴿وَأَعْمَى أَبْصَارُهُمْ﴾ [محمد: ٢٣، ٢٤]، فهل يكون فساد أعظم من هذا القتل؟! وفي رواية: (يا بني ما أقول في رجل لعنه الله في كتابه) انتهى من النصائح الكافية لابن عقيل.

بيده لا يقتل بين ظهري قوم لا يمنعونني إلا خالف الله بين صدورهم وقلوبهم، وسلط عليهم شرارهم، وألبسهم شيعاً)).

ثم قال: ((واهاً لفراخ آل محمد من خليفة مستخلف مترف، يقتل خلفي وخلف الخلف، أمسك يا معاذ)).

فلما بلغ عشرة قال: ((الوليد اسم فرعون، هادم شرائع الإسلام، بين يديه رجل من أهل بيته يسلم الله سيفه فلا غماد له، واختلف الناس فكانوا هكذا—ثم شبك بين أصابعه—)).

فهذا رسول الله ﷺ قد رفع الإشكال في يزيد، وبقي ذلك عند الفقيه ولكن كيف تكون الخارقة إلا على هذه الصورة.

[اتساؤلات وإلزامات من الإمام (ع)]

وعلى سبيل الجملة لو كنت من أهل ولاية محمد ﷺ ومن آل الطيبين بسبيل ولاية لآلِكَ ما آلمهم، فلا يتألم لهم إلا من كان منهم، ولكن ومن لك بذلك، وإلى من تكل النصب الذي أنت فيه بمنزلة الذئب من الرأس، قد سبقك أهل سوابق الضلال، وإنما كرعت في أسماهم^(١)، وحدوت على مثاهم، فلهم عليك فضل التقدم.

على أنا نشهد لك بمبلغ علمنا، ومقتضى فهمنا؛ أن أحداً ما بلغ من الأذية، وسوء الأدب، وصفاقة الوجه، وقلة الحياء مبلغك؛ لأن الرسالة التي جعلتها سبباً للأذية ما فيها حديث تنكره، ولا ينكره أحد من الأمة؛ لأن رواها أئمة العامة ونقله حديثهم. والكلام في أبي بكر وعمر وعثمان أجمل كلام يضاف إلى أهل التشيع من أصل الخلاف إلى اليوم؛ لأن فيه التوقف عن سب أبي بكر وعمر لمكان سابقتهم، وتقديم علي عليه السلام لدلالة الآثار على ذلك، وقد علم الله أن ذلك باطن اعتقادنا وظاهره.

(١) كرع في الماء أو في الإناء كمنع وسمع كرعاً وكروعاً: تناوله بفيه من موضعه من غير أن يشرب بكفيه ولا بإناء. السملة محركة ويضم: الماء القليل ج: سَمَل، والحماة، وبقية الماء في الحوض؛ تمت قاموس.

فَخَرَّجَتْ مِنْ قَوْلِنَا سَبْهُمْ؛ لَأَنَا قُلْنَا الْإِمَامَ عَلِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ دُونَ الْجَمِيعِ، وَهُوَ رَأَيْنَا وَرَأَى أَبَائُنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا، وَلَمْ تَلْزَمْ نَفْسُكَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي التَّقْدِيمِ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَوْ قَالَ لَكَ خَصْمُكَ: قَدْ قَدِمْتَ عَلَى عَلِيٍّ، وَذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّكَ تَبْغِضُهُ وَتَسْبِيهِ، بِمِ تَنْفَصِلُ عَنْهُ فِي الْفَرْقِ بَيْنَكَ وَبَيْنَ مَا أَلْزَمْتَ خَصْمُكَ؟ ثُمَّ أَجْمَعْنَا وَأَجْمَعْتَ مَعْنَا أَنْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ مَعَاوِيَةَ يَلْعَنُهُ ظَاهِرًا، فَتَشَكَّكَتَ فِي لَعْنِ مَعَاوِيَةَ لِأَجْلِ تَصْرِيحِهِ بِلَعْنِ عَلِيٍّ، وَأَلْزَمْتَنَا حُكْمَ سَبِّ الصَّحَابَةِ بِالتَّخْرِيجِ وَالتَّدْرِيجِ، وَأَخْرَجْتَنَا بِذَلِكَ مِنَ الْوَلَايَةِ، فَسَادَاتُكَ النَّاصِبُونَ يَعْتَرِفُونَ بِفَضْلِكَ، وَإِنْ تَأَخَّرْتَ عَنْهُمْ مِيلَادًا، فَكَمْ مِنْ لَاحِقٍ سَبَقَ، وَسَابِقٍ لَحِقَ، وَلَكِنْ بئسَ الْمَضْمَارُ لِعَمْرِ اللَّهِ مَضْمَارُ سُبُقَتِهِ الْجَحِيمِ، وَغَايَتُهُ النَّارُ، فَفِي أَيِّ عَقْبَةٍ تَتَسَنَّمُونَ، وَفِي أَيِّ رَوْضٍ ^(١) تَسِيمُونَ؛ إِنَّمَا هُوَ الصَّابُ وَالْدِيْقَانُ، وَالْقَشْبُ الْمِثْلُ، وَالْهَلَاكُ الْمَكْمَلُ ^(٢)، ﴿يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ ءَانٍ﴾ [الرحمن].

لَوْ عَلِمْتَ مِنْ سَبَبٍ وَمَا احْتَقَبْتَ؛ لِرَاعِكَ ذَلِكَ، لَقَدْ مَلَأْتَ فَاكَ، فَلَقِيكَ مَا لَقِيكَ مِنْ لَحْمٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَدِيدَ الدِّفَاعِ عَنْهُ، وَالذَّبِّ مِنْهُ، حَصْنَهُ بِالْوَعِيدِ مَنْ يَخَافُ الْوَعِيدَ، فَأَقْدَمْتَ إِقْدَامَ الْبَاسِلِ، وَنَسِيتَ الْآجِلَ، أَرَدْتَ لَثْلًا يُقَالُ مَفْحَمٌ، وَأَيُّ مَفَازَةٍ تَكُونُ مِمَّا تَكُونُ فِيهِ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَصَمُّ الْأَعْجَمُ. هَلَا رَدَدْتَ جَوَابًا عَلِيمًا، وَنَطَقْتَ نَطْقًا حَكِيمًا، فَعَدَدْتَ مِنْ أَهْلِ ذَلِكَ، وَلَمْ تَرْكَبْ مَتَوْنَ الْمَهَالِكِ فِي سَبِّ مَنْ أَمَرْتَ بِتَكْرِيمِهِ، وَنَقَصَ مِنْ تَعْبُدَتْ بِتَعْظِيمِهِ، إِنْ شِئَاها لَمَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَذُنَ أَمْهًا فِي الْبَحْرَيْنِ فَهُوَ شَرَفٌ لَهَا إِلَى الْآنَ

(١) أرض (نخ).

(٢) الصاب: الشجر المر. والديقان في مادته الفساد. والقشْبُ: الخلط وسقي السم. والمثل: السم المنقوع. انتهى من القاموس معنى. (هامش نخ). [ولعل بدل (الديقان): الديقان. قال في القاموس: الدِّيْقَانُ، وَيُكْسَرُ وَيُجَرَّكُ: السَّمُّ الْقَاتِلُ، وَلُغَاتُهَا فِي ذَافٍ. اهـ وأما الديقان فلم أجدها في القاموس ووجدتها في تاج العروس قال فيه: الدِّيْقَانُ: أَثَا فِي الْقِدْرِ؛ نَقَلَهُ صَاحِبُ اللِّسَانِ].

عند جميع المسلمين، فما ظنك بلحم رسول الله ﷺ ودمه، وذريته ولحمته، فماذا ركبت؟ وماذا فعلت؟ ولا عمدة لك إلا أنا خالفنا آباءنا ﷺ ولا دليل لك على ذلك إلا خلافنا لك ولأمثالك، فهلا عكست القضية، وترجعت إلى الطريقة المرضية، نستمد من الله المعونة.

[دعوى الفقيه أنه أوقفه العلم وغيره أوقفه الجهل]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قوله [أي: القرشي]: يقال لك كيف رضيت لنفسك في هذا الباب بأن حكمت بخطأ معاوية، ولم تقطع بفسقه ولا كفره، ثم لم ترض مثل هذه الطريقة من خصمك حيث حكم بتخيط من تقدم على أمير المؤمنين ﷺ ومعصيته لله تعالى، ولم يقطع بكفره ولا فسقه، بل حكمت بأن القائل بخطئهم وظلمهم، يجب أن يكون قائلاً بفسقهم، واستحقاقهم للسب والبراءة. فأقول [أي: الفقيه]: إني وقفت حيث أوقفني العلم، وصاحبك وقف حيث أوقفه الجهل، وذلك أني قلت بخطأ معاوية لما صح أن علياً ﷺ هو الإمام الحق بعد عثمان، وأن الحق له دون غيره، ولما نص النبي ﷺ من تخطئة من قاتله، فوقفت حيث أوقفني العلم، وصاحبك لم يخط أبا بكر وعمر بعلم بل بجهل وعناد، وعدول عن طريق الرشاد.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه ادعى أنه وقف بعلم حيث أوقفه الدليل، ويقال له: أي دليل ذلك على الوقوف في أمر معاوية اللعين، حيث لم تقطع على فسقه، على أنك احتججت على صحة توقفك في أمر معاوية بما هو حجة عليك، من حيث قلت: لما صح أن علياً ﷺ هو الإمام الحق بعد عثمان، وأن الحق له دون غيره، ولما نص النبي ﷺ من تخطئة من قاتله، وهذا بعينه هو الذي يلزمك ترك التوقف فيه، وإجراء السب له؛ لأن علياً ﷺ هو الإمام الحق، ولنص رسول الله ﷺ على تخطئة من قاتله بلفظ القسْط والمروق والنكث، وكلها فسق بالاتفاق، فكيف جعلت ما هو دليل عليك دليلاً لك؟

وعلى أن لخصمك أن يقول مثل ذلك في تحطئة الثلاثة، والتوقف في لعنهم، أنه قد قام الدليل على إمامة علي عليه السلام من الكتاب والسنة بما تقدم، ولم يقدّم دليل على صحة ما أقدموا عليه من الإمامة فيكونوا محقين، ولا دل دليل قاطع على أن ما فعلوه معصية كبيرة، فتجري عليهم أحكام الفاسقين وأسماؤهم.

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قوله [أي: القرشي]: بل حكمت بأن القائل بتخطيتهم وظلمهم يجب أن يكون قائلاً بفسقهم فلم أقل ذلك، وإنما قلت لما زعم أنه وفرقته لا يسبون أبا بكر وعمر ثم ذكر أنها أخطأ في تقدمهما، وظلما علياً، ذكرت أن هذا من أعظم السب لكنه يورد كل ما خطر على باله، ولا يبالي صدق أو كذب في مقاله.

فالجواب [المصور بالله]: أنه أنكر لفظ الحكاية وأتى بأعظم من معناها إن عقل وما تميز الفصل بين الكلامين إلا ما وقع من التكذيب لمن لم يكذب.

وهل قطعت على أن معاوية عصي بحربه علياً عليه السلام وخروجه عليه، ولعنه له؟ وكل هذا معلوم ضرورة؛ ثم لم تقطع بسبه ولا لعنه، وكذلك يزيد الخمرور.

وسببتنا بالزلمات نحن براء منها، فاجعل الخروج على علي عليه السلام وهذه الأحداث مثابة قولنا بأن علياً عليه السلام هو الإمام دون أبي بكر وعمر وعثمان، وأنها عصيا في ذلك معصية لا نعلم حكمها عند الله، فلينظر العلماء في ذلك.

[صلح الحسن (ع) مع معاوية]

وأما قوله [أي: الفقيه]: قال القدري [أي: القرشي]: قال صاحب الرسالة^(١): والقاعدة الثانية تسليم الحسن بن علي عليه السلام الأمر إلى معاوية وأمره الناس بمبايعته، والحسن إمام حق، فلو كان يعتقد كفره أو فسقه لم يجز له تسليم الأمر إليه أصلاً؛ فيكون قد أعانه على معصية الله، وحمله على الأحكام الباطلة، وأغراه

(١) وهو الفقيه في رسالته الأولى الدامغة.

بذلك، وصار إذاً شريكه في الوزر، ونعوذ بالله ممن يعتقد في الحسن عليه السلام ذلك وذكر إلى آخر ما ذكرت.

ثم قال^(١): فالكلام عليه فيما ذكره من هذه القاعدة أنه بناها على أصول منهرة الأساس، وأضاف إليها ما جمعه من الزخاريف والأقوال التي لا أصل لها، على سبيل الإرجاف على من هو من أمثاله وأهل نحلته، ولا يبالي لينفق باطله، وينصب حبائله.

ثم ذكر القدري حكاية طويلة حاصلها أن الحسن بن علي عليه السلام لما بوع بالإمامة بعد قتل أبيه، وبايعه خيار الصحابة، وأفاضل المسلمين، واجتمع عنده خلق كثير، وجم غفير من المسلمين، ومن الذين كانوا يرون رأي الخوارج، وكان غرضهم دفع معاوية عن مكانه، والإيقاع به لا نصرته عليه السلام، ولكن اعتقدوا أنهم لا يتمكنون من ذلك إلا بالانضمام إليه.

وذكر فيه أن معاوية راسل عبيد الله بن عباس: أن صاحبك الحسن بن علي قد كاتبني، والتمس مني الصلح، فإنك إن أردت قبل وقوع الصلح الدخول في هذا الأمر كان لك فيه أوفر الحظ، فأجيبك إلى ما تريد مني، وتقترحه علي، وإن شئت فاثبت جميع ما تريده في كتاب فما يأتيني منك شيء إلا أمضيته لك. ومتى تأخرت إلى أن يتم الصلح بيني وبين صاحبك، لم تحصل من جهتي على فائدة، وتقررت الأمور ولا حظ لك فيها.

فخدع عبيد الله بن العباس بقوله، وخرج من معسكره ليلاً ولحق به، وأصبح الناس وقد فارقه زعيمهم، مستأمناً إلى عدوهم، فتشتت الكلمة، واختلفت الآراء، واختل نظام الأمر اختلالاً لا يمكن تلافيه.

واتصل العلم بالحسن بن علي فاضطرب لذلك؛ ثم ورد عليه رسولان

(١) أي محيي الدين القرشي.

لمعاوية بكتاب يذكر فيه أمر ابن عباس، ويعرض عليه الصلح على أن يجعل له الأمر بعده.

وسمع الخوارج ما جرى من استئمان عبيد الله بن عباس إلى معاوية، وأنه قد ادعى أن الحسن قد التمس منه الصلح، فظنوا أن ذلك صحيح، وأنه عليه السلام قد فعل ذلك واختاره ابتداء، فقالوا: قد كفر الرجل كما كفر أبوه، وثاروا به وأغاروا على فسطاطه؛ حتى أخذوا الطنفسة التي كان جالساً عليها، وطعنه بعضهم على فخذه بمعول كان في يده فغشي عليه، وأشرف من هذه الطعنة على الموت، وعلم أن لا قبل له بمعاوية، ولا سبيل إلى دفعه، فحملة ذلك على الصلح وترك القتال؛ ثم استدل على جواز ذلك بفعل النبي ﷺ عام الحديبية وطول في ذلك.

ثم قال [أي القرشي] بعد ذلك: وأما دعواه [أي الفقيه] بأنه عليه السلام بايع معاوية، وسلم الإمامة منه، مع ما عرف منه من البغي والظلم؛ فليس كما ذكر فإنه عليه السلام لم يبايعه بالإمامة، والتزام الطاعة^(١)، كما تلزم طاعة الأئمة القائمين بالعدل، ولا

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: روى الإمام أبو طالب عليه السلام بإسناده إلى هلال بن خباب قال: خطب الحسن بن علي عليه السلام [خطبة] فقال منها: (يا أهل الكوفة والله لو لم تذهل نفسي عنكم إلا لثلاث لذهلت؛ لقتلكم أبي وطعنكم فخذني وإنتهابكم ثقلي) تمت.

وقد اعترف ابن حجر في شرح الحمزية بتفرق الناس، وانتشار النظام عن الحسن بن علي، ورواه الحاكم في المستدرک، واعترف به المقبلي في أبحاثه في توجعه للحسين بن علي، وذمه أهل العراق بأنهم قتلوا أباه وخذلوا أخاه. وكذا روى الذهبي في النبلاء من طرق: ما يفيد تفرق الناس عنه، وأنهم وثبوا عليه، وأخذوا متاعه وطعنوه، نحو ما رواه المدايني قاله في شرح تكملة الأحكام، ورواه أبو الفرج الأصفهاني والمدايني، تمت. وكذا روى أبو جعفر الطبري نحو ذلك في التاريخ، تمت.

وروى أبو الحسن المدايني قال: (خرج على معاوية قوم من الخوارج بعد دخوله الكوفة، وصلح الحسن له، فأرسل معاوية إلى الحسن عليه السلام يسأله أن يخرج فيقاتل الخوارج فقال الحسن سبحان الله تركت قتالك وهو لي حلال لصالح الأمة ولقتهم أفراني أقاتل معك. فخطب معاوية أهل الكوفة فقال: يا أهل الكوفة أتراني قاتلتكم على الصلاة والزكاة والحج، وقد علمت أنكم تصلون وتزكون.. إلى أن قال: ولكني قاتلتكم لأتأمر عليكم.. إلى قوله: وكل شرط شرطته فتحت قدمي هاتين. قال المدايني: فقال المسيب بن نجبة للحسن عليه السلام: والله ما أراد بها غيرك، قال: فما ترى؟ قال: أرى أن ترجع إلى ما

كنت عليه فقد نقض ما كان بينه وبينك).

وقال المدائني من حديث: (فالتفت حجر بن عدي إلى الحسن فقال: لوددت أنك كنت متّ قبل هذا اليوم ولم يكن ما كان، إنا رجعنا راغمين بما كرهنّا، ورجعوا مسرورين بما أحبوا، فقال الحسن: يا حجر ليس كل الناس يحب ما تحب ولا رأيهم رأيك، وما فعلت ما فعلت إلا إبقاءً عليك).

قال المدائني: (ودخل عليه سفيان بن أبي ليلى النهدي وقال: السلام عليك يا مذل المؤمنين. فقال الحسن: إن رسول الله ﷺ رفع له ملك بني أمية فنظر إليهم يعلون منبره واحداً فواحداً فشق ذلك عليه فأنزل الله تعالى في ذلك قرآناً قال له: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ﴾ [الإسراء: ٦٠]، الخ. وسمعت أبي علياً عليه السلام يقول: (سيلي أمر هذه الأمة رجل واسع البلعوم، كبير البطن، فسألته من هو؟ فقال: معاوية، وقال لي: إن القرآن قد نطق بملك بني أمية ومدتهم قال الله تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر]، قال أبي هذا ملك بني أمية)، تمت. وأخرجه الترمذي والحاكم وابن جرير عن الحسن بن علي مرفوعاً بزيادة: (إن القرآن قد نطق بملك بني أمية إلى قوله: ﴿خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾) يملكها بنو أمية) تمت من السيوطي.

[أسباب صلح الحسن (ع) ومعاوية، وما حدث بعده]

قال المدائني: ولما توفي علي عليه السلام خرج الحسن بن علي فخطب وقال: (أيها الناس اتقوا الله فإننا أمرؤكم وأوليائؤكم، وإنا أهل البيت الذين قال الله تعالى فينا: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾... [الاحزاب: ٣٣]) فبايعه الناس ثم وجه عبيد الله بن العباس ومعه قيس بن سعد بن عبادة مقدمة له في اثني عشر ألفاً إلى الشام، وخرج هو يريد المدائن فطعن بساباط [ويقال: ساباط كسرى: موضع معروف بالمدائن قيل سمي به لأن ساباط بن باطا كان ينزله. معجم البلدان (٣/١٦٦)] وانتهب متاعه. وبلغ ذلك معاوية فأشاعه، وجعل أصحاب الحسن يتسللون إلى معاوية الوجوه وأهل البيوتات، فكتب عبدالله بن العباس إلى الحسن بذلك، فخطب الناس ووبخهم وقال: (خالفتكم أبي حتى حَكَمَ وهو كاره، ثم دعاكم إلى قتال أهل الشام فأبيتهم حتى صار إلى كرامة الله، ثم بايعتموني على أن تسالموا من سألني وتحاربوا من حاربني، وقد أتاني أن أهل الشرف منكم قد أتوا معاوية وبايعوه، فحسبي منكم لا تغروني من ديني ونفسي).

وقال المدائني: (خطب الحسن حتى بلغ إلى قوله: فقال الناس: ما قال هذا القول إلا وهو خالع نفسه ومسلم الأمر إلى معاوية فثاروا به فقطعوا كلامه وانتهبوا متاعه، وانتزعوا مطرفاً [المطرف بكسر الميم وفتحها وضمها الثوب الذي في طرفيه علّمان. النهاية (٣/١٢١)] كان عليه، واخذوا جارية كانت معه، واختلف الناس فصارت طائفة معه وأكثرهم عليه فقال: اللهم أنت المستعان، وأمر بالرحيل فارتحل الناس، وأتاه رجل بفرس فركبه، وأطاف به بعض أصحابه فمنعوا الناس عنه، وساروا فقدمه سنان بن الجراح الأسدي إلى مظلم ساباط، فأقام به، فلما دنا منه تقدم إليه يكلمه، وطعنه في فخذه

بمعمل طعنة كادت تصل إلى العظم فغشي عليه، وابتدره أصحابه، فسبق إليه عبدالله الطائي فصرع سناناً، وأخذ ظبيان بن عمارة المعول من يده، فضربه به فقطع انفه، ثم ضربه بصخرة على رأسه فقتله، وأفاق الحسن عليه السلام من غشيته فعصبوا جرحه وقد نزف وضعف، فقدموا به المدائن، وأقام بها حتى برئ من جرحه. وقال أبو الفرج الأصفهاني نحو هذا وزيادة.

وقال أبو الفرج في حديثه: (فأما معاوية فأقبل حتى نزل قرية بمسكن ونزل عبيد الله بن العباس بإزائه، فأرسل إليه معاوية في الليل إن الحسن قد راسلني، وهو مسلم الأمر لي؛ فإن دخلت في طاعتي الآن كنت متبوعاً، وإلا دخلت وأنت تابع، ولك إن أحببتي الآن ألف ألف درهم أعجل لك نصفها الآن، وأعطيك النصف الآخر إذا دخلت الكوفة، فأقبل عبيد الله ليلاً حتى دخل عسكر معاوية فوفى له بما وعده الخ) تمت شرح نهج البلاغة.

وقال الذهبي في النبلاء في ترجمة الحسن بن علي عليه السلام ما لفظه: قال عوانة بن الحكم: (سار الحسن عليه السلام حتى نزل المدائن، وبعث قيس بن سعد على المقدمات وهم اثنا عشر ألفاً، فوقع الصائح: قُتِلَ قيس؛ فانتبهت الناس سرادق الحسن، ووثب عليه رجل من الخوارج قطعنه بالخنجر، فوثب الناس على ذلك فقتل فكتب الحسن عليه السلام إلى معاوية بالصلح) تمت.

[روى] مجالد عن الشعبي وعن يونس بن إسحاق عن أبيه وعن غيرهما، قالوا: (بايع أهل العراق الحسن عليه السلام وقالوا له: سر إلى هؤلاء، فسار إلى أهل الشام وعلى مقدمته قيس بن سعد في اثني عشر ألفاً فنزل المدائن، فأقبل معاوية، إذ نادى مناد في عسكر الحسن: قتل قيس؛ فشد الناس على حجرة الحسن، فانتبهوها حتى سلبو رداءه، وطعنه أبو قيصر بخنجر مسموم في فخذه؛ فتحول ونزل قصر كسرى فقال: عليكم اللعنة فلا خير فيكم) تمت.

[وقال] ابن سعد حدثنا محمد بن عبيد عن مجالد عن الشعبي وعن يونس بن إسحاق عن أبيه: أن أهل العراق لما بايعوا الحسن عليه السلام قالوا: سر إلى هؤلاء الذين عصوا الله ورسوله وارتكبوا العظائم؛ فسار إلى أهل الشام وأقبل معاوية حتى نزل جسر منبج، فبينما الحسن في المدائن إذ نادى مناد في العسكر: ألا إن قيس بن سعد قد قتل، فشد الناس على حجرة الحسن عليه السلام فنهبوا حتى انتهت بسطه، وأخذ رداؤه، وطعنه رجل من بني أسد من وراء ظهره بخنجر مسموم في إتيته، فتحول ونزل قصر كسرى الأبيض، وقال عليه السلام: عليكم لعنة الله من أهل قرية، قد علمت أن لا خير فيكم؛ قتلتم أبي بالأمس واليوم تفعلون بي هذا. ثم كاتب معاوية في الصلح).

وفي مجتبى ابن دريد قام الحسن عليه السلام بعد موت أبيه فقال: (والله ما ثنانا عن أهل الشام شك ولا ندم، وإنما كنا نعاملهم بالسلامة والصبر، فشييت السلامة بالعداوة، والصبر بالجزع، وكنتم في منفذكم إلى صفين دينكم أمام دنياكم، فأصبحتم وديناكم أمام دينكم، ألا وإنا لكم كما كنا، ولستم لنا كما كنتم، وقد أصبحتم بين قتيلين، قتيل بصفين تبكون عليه، وقتيل بالنهروان تطلبون ثاره، فأما الأول

يعتقده أحد إلا من لا معرفة له بما جرى من معاندي النواصب والخوارج، وذلك أنه لم يرو أحد من أصحاب الأخبار، ونقله الآثار أنه عليه السلام بايع معاوية بالإمامة، وأنه أظهر له في حال من الأحوال فعلاً أو إشارة أو تصريحاً أنه يعتقد إمامته.. إلى آخر كلامه في هذا.

ثم قال [أي القرشي]: وأما البيعة بالإمامة فما كان معاوية يطمع فيها من الحسن بن علي عليه السلام ولا بما هو دونها بكثير، وبطل بجميع ما ذكرنا ما هذى به وموه من تجميل حال معاوية، وهذا واضح بحمد الله ومنه.

فأقول [أي: الفقيه] وبالله التوفيق: إنا نقول لهذا الرجل أولاً: من سلم لك صحة ما تدعيه من أن الحسن عليه السلام لم يبايع معاوية، ولا أمر بمبايعته، وتسليم الأمر إليه؟ وهل زدتنا على حكاية حكيبتها من مبايعة الناس الحسن بن علي عليه السلام وخروجه بالجيش الذي معه، وتفرق الناس عنه، وتركه الأمر لمعاوية اضطراراً.

ثم أخذت مستدلاً على الجواز بفعل النبي ﷺ عام الحديبية؛ فمن وافقك على صحة ما نقلت حتى تحتج على جوازه؟ ولقد ذكرنا في رسالتنا الدامغة قصة المبايعة وصفتها، وأوردنا فيها حديثاً عن الحسن بن علي عليه السلام يدل على مبايعته

فخاذل، وأما الثاني فتأثر، ألا إن معاوية قد دعا إلى أمر ليس فيه عز ولا نصبة فإن أردتم الموت رددناه عليه، وإن أردتم الحياة قبلناه، قال: فناداه القوم من كل جانب: البقية البقية، فلما أفردوه أمضى الصلح) تمت.

[وروى] يزيد بن العوام بن حوشب عن هلال بن يساف سمعت الحسن يخطب يقول: (يا أهل الكوفة اتقوا الله فينا، فإننا أمراؤكم وإننا أضيافكم، ونحن أهل البيت الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب])، قال: فما رأيت باكياً ولا باكياً أكثر من يومئذ).

[وروى] أبو عوانة عن حصين بن أبي حميلة: أن الحسن بينما هو يصلي إذ وثب عليه رجل قطعنه بخنجر في فخذة يقال له الحصين، فمرض منها شهراً فقعد على المنبر فقال: (اتقوا الله فينا فإننا أمراؤكم وأضيافكم الذين قال الله فينا: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾)، قال: فما روي في المسجد إلا من بكى) انتهى شرح تكملة للمفتي رحمته الله.

لمعاوية، فكان جوابك أن حكيت لنا حكاية من كيسك لم تعزها إلى أحد، ولا فيها حجة ولا دليل يدل على صحتها، وقد عرفناك من قبل أنك لا تعرف الدليل^(١) ولا المدلول عليه.

أو لعلك تموه وتزخرف على العامة من أشياعك وأتباعك ونظرائك بتكرير الحديث، وتطويل الحكايات تحصل على طائل، ويكون لك في ذلك فرج، ولا حاصل معك، ولا فرج لك إن شاء الله، وسنعيد لك طرفاً من ذلك هاهنا، ونستدل على مبايعة الحسن بن علي عليه السلام لمعاوية، وأمر الناس بمبايعته، وتسليم الأمر إليه، ونذكر من فضائله بأحاديث مسندة ما يرغم أنفك، ويسخن عينك، والله ولي التوفيق والعصمة.

فنقول: قد ذكر القتيبي في المعارف أن الحسن بن علي عليه السلام لما اجتمع هو ومعاوية بمسكن من أرض الكوفة سلم الأمر إليه، وصافحه، وباعه على السمع والطاعة.

وذكر مصنف كتاب الدولتين أن أهل الكوفة لما بايعوا الحسن بن علي عليه السلام وباع أهل الشام معاوية بن أبي سفيان، سار معاوية بأهل الشام يريد الكوفة، وسار الحسن بأهل العراقيين فالتقيا بمسكن من أرض الكوفة، فنظر الحسن إلى كثرة من معه من جيوش العراق، ونظر إلى كثرة من مع معاوية؛ فنادى: يا معاوية إني قد اخترت ما عند الله، فإن يكن هذا الأمر لك فما ينبغي لي أن أنازعك عليه، وإن كان لي فإني قد جعلته لك، فكبر أصحاب معاوية.

(١) قال عليه السلام في التعليق: لا يعرف ذلك لقول رسول الله ﷺ: ((اللهم اجعل العلم في عقبي وعقب عقبي، وزرع زرع)). وقوله ﷺ: ((لا تعلموا أهل بيتي فهم أعلم منكم)) وكذا قوله ﷺ: ((إني مخلف فيكم ما إن تمسكنم به لن تضلوا من بعدي أبداً كتاب الله وعترتي النخ))؛ فإن هذه الأدلة ونحوها صارت في العترة وأتباعهم مظنة عدم الفهم لهم بمعاني الأدلة، سبحانه اللهم هذا هبتان عظيم. وقد أخبر ﷺ أن الأمة تحذوا حذو بني إسرائيل.. إلخ، وقد قال تعالى: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [النساء: ٤٦]، تمت.

فقال المغيرة بن شعبة عند ذلك: أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول للحسن: ((إن ابني هذا سيد وسيُصلحُ الله به بين فئتين من المسلمين)) فجزاك الله عن المسلمين خيراً.

قال: وسلم الحسن بن علي عليه السلام الأمر إلى معاوية، وصافحه، وبايعه على السمع والطاعة، على إقامة كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ثم دخلا الكوفة. وأما محمد بن جرير الطبري فذكر أن علياً عليه السلام لما قتل بالكوفة يوم الجمعة لإحدى عشرة ليلة، ويقال لثلاث عشرة ليلة بقيت من شهر رمضان سنة أربعين، قال وقيل في شهر ربيع الآخر سنة أربعين؛ ثم بويع للحسن بن علي عليه السلام بالخلافة قيل: أول من بايعه قيس بن سعد فقال له: أبسط يدك على كتاب الله، وسنة نبيه، وقتال المحلين.

فقال له الحسن: على كتاب الله وسنة نبيه، فإن ذلك يأتي فوق كل شرط، فبايعه وسكت، وبايعه الناس.

قال: وكان الحسن لا يرى القتال ولكنه يريد أن يأخذ لنفسه ما استطاع من معاوية؛ ثم يدخل في الجماعة.

وعرف الحسن أن قيس بن سعد لا يوافقهِ على رأيه فتزعه، وأمر عبيد الله بن عباس، فلما علم عبيد الله بن عباس بالذي يريد الحسن أن يأخذ لنفسه، كتب إلى معاوية يسأله الأمان، ويشترط لنفسه على الأموال التي أصاب، فشرط له معاوية ذلك.

قال: ثم خرج الحسن بن علي عليه السلام بالناس حتى نزل المدائن، وبعث قيس بن سعد على مقدمته في اثني عشر ألفاً، وأقبل معاوية في أهل الشام حتى نزل مسكناً، فبينما الحسن بالمدائن إذ نادى مناد في العسكر: ألا إن قيس بن سعد قتل فأنفروا، فنفروا بسرّاق الحسن حتى نازعوه بساطاً كان تحته، وخرج الحسن عليه السلام حتى نزل المقصورة البيضاء بالمدائن.

ثم بعث الحسن إلى معاوية يطلب الصلح، فبعث إليه معاوية عبد الله بن

عامر، وعبدالرحمن بن سلمة بن حبيب بن عبد شمس فقدما على الحسن بالمدائن فأعطياه ما أراد، وصالحاه على أن يأخذ من بيت مال الكوفة خمسة آلاف ألف في أشياء اشترطها.

ثم كتب الحسن عليه السلام إلى قيس بن سعد وهو على مقدمته في اثني عشر ألفاً يأمره بالدخول في طاعة معاوية.

فلو أراد الحسن بن علي عليه السلام القتال بعد تفرق الناس عنه كما زعمت لأمكنه ذلك، وكان يأمر إلى قيس بن سعد بذلك مع بقاء الجيش الذين معه، وكان الناس يثوبون إليه ويرجعون عند انتهاضه لذلك، لكنه لم يخرج للقتال أولاً ولا قصد لذلك.

ويؤيد ذلك الخبر المشهور الذي ذكره النبي ﷺ في مدح الحسن عليه السلام بفعله هذا، وتصويب ذلك له، والثناء عليه به قوله ﷺ: ((إن ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين من المسلمين)) فكان كما قال النبي ﷺ.

ولو لم يرد الحسن بن علي عليه السلام تسليم الأمر إلى معاوية لكان له في ذلك مندوحة، وللانصراف عنه وجه، ولم يكن معاوية بالذي يعرض له بشيء، لأن مقصود معاوية إنما هو السلامة من الحسن، وبقاء أمره على ما هو عليه.

فلو انصرف عنه الحسن عليه السلام ولم يسلم الأمر إليه، ولا أمر الناس بمبايعته لكان معاوية يرضى بذلك؛ لأنه كان يوطن نفسه على الحرب، وقتل النفوس، وانتهاك المحارم، ولا يعلم إلى ما يصير إليه أمره من ظفر أو غيره؛ فإذا حصلت له السلامة عفواً وبقاء حاله على ما هو عليه عد ذلك خطراً جسيماً، وخيراً عميماً.

وليس ذلك كصلح النبي ﷺ قريشاً عام الحديبية، فإن النبي ﷺ إنما خرج هو وأصحابه للعمرة لا للحرب، ولم يستعدوا لذلك عدة، ولا أخذوا لذلك أهبة، وكانوا مع ذلك قلة ألفاً وأربعمائة، وكانت قريش قد علمت بقدمومهم، فجمعوا لهم الجموع، واستعدوا للحرب.

مع أن أصحاب النبي ﷺ قد أرادوا قتال قريش، فمنعهم النبي ﷺ لا تخوفاً على هلاكهم واستئصالهم؛ لأن الله قد وعد نبيه ﷺ بإظهار دينه على جميع الأديان، ولو كره المشركون، وأنه ينصره ويجعل له الظفر على من عاداه، لكن فعل النبي ﷺ ذلك لما أعلمه الله عز وجل ما في ذلك من الصلاح في المال، وتكثير الإسلام في مدة المهادنة؛ حتى روي أن النبي ﷺ ما دعا أحداً في تلك المدة إلى الإسلام إلا أجاب، وكان ذلك سبباً لفتح مكة؛ حتى أجمع الصحابة والتابعون أن الله لم يرد بقوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ۝١﴾ [الفتح]، فتح مكة، وأنه يوم الحديبية.

قالوا: ولو لم يكن فيها إلا أن الله عز وجل أنزل على نبيه ﷺ: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]، ثم لم ينزل بعد ذلك سخط على من رضي عنه.

وقصة المبايعة يوم الحديبية مشهورة، وأن أصلها من أجل عثمان لما بعثه النبي ﷺ إلى مكة، فأخبر أنه قد قتل، بايع أصحابه على أنهم لا يفرون.

وروى محمد بن إسحاق عن ابن شهاب بإسناده قال: لم يكن في الإسلام فتح أعظم من يوم الحديبية، كانت الحرب قد حجزت بين الناس فلا يتكلم أحد، فلما وقع الصلح في الحديبية وضعت الحرب أوزارها، وأمن الناس فتلاقوا، فلم يكلم أحد بعقد الإسلام إلا دخل فيه، فلقد دخل في تلك السنين مثلما كان قبل ذلك أو أكثر.

وكذا قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلٌ﴾ [الحديد: ١٠]، يريد يوم الحديبية، وليس قتال النبي ﷺ للمشركين كقتال المسلمين بعضهم لبعض؛ لأن الكفار لو قدروا على المسلمين لاستأصلوهم، واستباحوا بيضتهم، وذبحوا أبناءهم، واستحيوا نساءهم، ولا سبيل إلى المودة بعد الظفر بهم في حال من الفريقين جميعاً.

وليس كذلك قتال الحسن بن علي عليه السلام لمعاوية، بل لو التقى الزحفان، والتحمت الفتتان، ووقع الضرب والطعن، ثم أرسل أحد الفريقين صاحبه بالموادعة لواده، أو لو انصرف أحد الفريقين عن الآخر لما تبعه الآخر؛ لأن ذلك حكم المسلمين.

على أنا قد تأملنا صلح النبي ﷺ لقريش عام الحديبية، فلم نجد فيه أشد من أن النبي ﷺ صالحهم على أنه من أتاه منهم مسلماً فإنه يردّه إليهم، وليس في هذا إلا أحد أمرين: إما أن يعذب في الله عز وجل ويؤذى فيصبر فيكون ذلك زيادة في درجته، وعلواً في رفعته، وتكفيراً لسيئته، وسلوكاً لطريق جعلها الله تعالى بفضله سبيل الأولياء إلى جنته.

أو يشتد عليه العذاب ولا يصبر فينطق بكلمة الكفر مكرهاً، فيكون معذوراً، فقد عذر الله من نطق بكلمة الكفر مكرهاً مع اعتقاد التوحيد بقلبه لقوله: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل].

أو ينفلت منهم ويمتنع كما فعل أبو جندل بصير وأصحابه، حتى بعثت قريش إلى النبي ﷺ تناشده الله والرحم لما ضمهم إليه، فمن جاءه مسلماً فهو آمن؛ فانظر كيف أحمد الله العاقبة في هذا، حتى صارت الكفار يسألون النبي ﷺ إمساك من أتاه مسلماً ولا يردّه عليهم.

ثم لما عم هذا الصلح رد من جاء إلى النبي ﷺ مسلماً من امرأة أو رجل، وكان في رد المرأة إليهم ما لا يخفى؛ أنزل الله عز وجل عقيب هذا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠]، فمنع الله عز وجل من رد النساء المؤمنات إلى الكفار، لما علم ما فيه من الفضيحة والعار.

وأما من ارتد من المسلمين ولحق بالكفار، فلا خير فيه ولا في بقائه مع المسلمين، ولا على المسلمين حرج عند الله في حقوق المرتد بالكفار.

وأما ما سوى هذا من الشروط كما ذكر لما كتب؛ هذا ما صالح عليه محمد رسول الله امتنعوا من الرضى وقالوا: لو علمنا أنك رسول الله لكانا لا نقاتلك ولا نمنعك من البيت، فمحا ذكر رسول الله ﷺ وكتب محمد بن عبد الله؛ فلا بأس بذلك، وليس محو الاسم من الكتاب محو النبي ﷺ من النبوة، ولا في إنكار الكفار أنه رسول الله مما يقدح في نبوته، ولا يؤذن أنهم على حق، ولو كتب أنه ليس برسول الله، وأنهم على الحق؛ لكان ذلك قادحاً.

بخلاف تسليم الحسن عليه السلام الأمر إلى معاوية، فإن ذلك مؤذن بصحة إمامته، وجواز خلافته، ولولا ذلك لم يفعل الحسن ذلك، ولا أمر أصحابه به، وقد كان يقنع منه بالانصراف والعود والموادعة كما ذكرنا.

وكذا أيضاً لما صدر الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم، امتنعوا من ذلك وقالوا: لا نرضى إلا بحق، وهو بسمك اللهم؛ فالقوم لم يكونوا يعرفون أن الرحمن من أسماء الله تعالى، فسألوا أن يكتبوا ما يعرفون وهو اسم الله تعالى أيضاً فوافقهم النبي ﷺ على ذلك.

فأين هذا مما نحن فيه؛ بل أين وزانه من مسألتنا أن الإمامة للحسن بن علي عليه السلام وأن معاوية ممن تجوز إمامته، فوافقه الحسن عليه السلام على الجائز، ولم يوافقه على ما لا يجوز.

وأما ما ذكر أنهم أحرموا بالعمرة وساقوا الهدي فحل ﷺ من إحرامه، وأمرهم أن يحلوا؛ فنقول: لولا أن التحلل جائز إذا أحصر عنه المسلمون فضلاً عن الكفار لما أمرهم به النبي ﷺ فهذا ترك لعقد الإحرام، والمطالبة بتمام واجباته، فوزانه مما نحن فيه أن يترك الحسن بن علي عليه السلام المطالبة بالإمامة، ثم يأتي متمكناً للمطالبة لها، كما أمر النبي ﷺ أصحابه بقضاء هذه العمرة التي

خرجوا منها من عام قابل لما أمكنهم ذلك.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما ما ذكر من أنه لم يرو أحد من أصحاب الأخبار ونقله الآثار أنه عليه السلام بايع معاوية بالإمامة، وأنه أظهر له في حال من الأحوال فعلاً، أو إشارة، أو تصريحاً أنه يعتقد إمامته؛ فمن جهل شيئاً عاداه، ولو كان من أهله لعرفه.

على أنه لو دل على ما يقول من عدم البيعة، وتسليم الأمر؛ لكان دليلاً على وجود ذلك أولى من الدليل على نفيه؛ لأنه يجوز أن يكون الإثبات خفي على صاحب النفي.

ومثال ذلك من الفقه: أن يدعي رجل على آخر أنه أقر له بعشرة دنانير، ويقيم على ذلك شاهدين، فينكر الرجل الإقرار، ويقيم شاهدين على أنه لم يقر له، فلا محالة أن الشهادة بالإثبات أولى لما ذكرنا فتأمل؛ فإنه لا محيص لك عن الخروج عنه.

وأما ما ذكر [أي القرشي] أنه لما عقد الصلح أراد معاوية أن يستخرج منه عليه السلام كلاماً يدل على ما أراد فقال: لو قمت فتكلمت بكلام يظهر به للناس ما رأيته واخترته؛ فقام عليه السلام خطيباً ونطق بلسان نبوي إظهار ضد ما أراد منه فقال:

أيها الناس إنكم لو طلبتم ما بين جابلق وجابلص رجلاً جده رسول الله ﷺ لم تجدوا غيري وغير أخي، وإن هذا الأمر الذي نازعني فيه معاوية كان حقاً لي دونه، وقد تركته طلباً لصلاح أمر الأمة؛ ثم أشار إليه فقال: وإن أدري لعله فتنة لكم ومتاع إلى حين.

قال: فليس هذا كلام المبايع له بالإمامة، ولو كان بايعه على أنه إمام لكان ذلك يجري بحضرة الخاصة والعامة.

فنقول [أي الفقيه]: قد ذكرنا من قبل خطبة الحسن عليه السلام بخلاف هذا، وعزيناها إلى موردها؛ ثم هب أتا سلمنا له هذا الأمر، فأبي صلاح للأمة في أن يليهم كافر على زعم هذا القائل؛ فتكون صلاتهم فاسدة، وأحكامهم باطلة، والحدود معطلة، والحقوق مضیعة مهملة، ويكون الدار دار كفر، والأولاد أولاد زنا، إلى

غير ذلك مما يتعلق في هذا الباب.

ولساغ لليهودي والنصراني إذا سُئِلَ الجزية يقول: كيف أسلّم الجزية إلى الكفار المرتدين، وأنا عند الله أفضل منهم، وأنا محقون الدم وهم لا تُحَقَن دماءهم، فأَيُّ صلاح للمسلمين في هذا حتى لو ذهب تسعة أعشارهم، وبقي العشر في السلامة من هذه المعاطب؛ لكان هذا هو الصلاح بعينه، وخلافه هو الفساد.

ومن المشهور الذي لا يدفعه دافع، ولا ينكره منكر، أن الحسن بن علي عليه السلام أمر أصحابه بمبايعة معاوية، وتسليم الأمر إليه، فهب أنه امتنع هو من البيعة أفرضي للمسلمين بهذه الحال -معاذ الله- وأي مضرة أُلجأت إلى هذا فقل: إن أصحابه تفرقوا عنه وبقي وحده لا دافع عنه، ولا مانع، فلم تكن تلجئه الضرورة إلى هذا؛ بل لو لزم، وأكره، وضيق عليه حتى يبايع، أو حتى يقول للناس بايعوا؛ لكان لذلك وجه، ولم يجر من هذا شيء؛ بل كان معاوية يرضى بمجرد ترك القتال والانصراف.

وكيف يرى الحسن عليه السلام ترك القتال لصالح الأمة، وقد أثنى عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم في فعله هذا وصوبه، ويرى علي عليه السلام القتال لصالح الأمة حتى قتل سبعون ألف مسلم بينه وبين معاوية في يوم صفين، ويوم الجمل عشرة آلاف على ما قيل؛ أخبرني أي الفعلين أصوب أو هما صواب عندك وهما متناقضان؟ فبين لي وجه ذلك؟

والجواب عن ذلك [المنصور بالله]: أن كلام الفقيه في هذا الباب كلام من لا يميز بين الخطأ والصواب، ولم يفرق بين السؤال والجواب، وإنما ننبه على عورات كلامه للغافلين؛ فأما أهل المعرفة فظهوره كاف والحمد لله، فصدق الله العظيم في قوله: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج].

قال في كلامه: قد ذكرنا خطبة الحسن عليه السلام ونسي ما ذكر آل الحسن -عليه

وعليهم السلام- من خطبة الحسن، وأنه لما كثر تعنيف أصحابه له في المسالبة، صعد المنبر فحمد الله، وأثنى عليه، وصلى على النبي ﷺ وقال^(١): (إنا كنا نقاتل وفينا الصبر والحمية، فقد شيب الصبر بالجزع، وشيبت الحمية بالعداوة، وإنكم اليوم قد أصبحتم بين باكيين: بالك يبيكي لقتلى صفين خاذل، وبالك يبيكي لقتلى النهروان ناثر، وإنكم قد دعيتم إلى أمر ليس فيه رضا ولا نصفة، فإن كنتم تريدون الله واليوم الآخر حاكمناهم إلى ظبات السيوف، وأطراف الرماح، وإن كنتم تريدون الحياة أخذنا لكم العافية)، فتنادى الناس: البقية البقية.

والأمة لم تختلف في قول رسول الله ﷺ: ((الحسن والحسين إمامان قاما أو قعدا وأبوهما خير منهما)) وكيف تعدل أيها الفقيه بهند فاطمة، وبمحمد ﷺ صخراً محزب الأحزاب، ومكذب الكتاب؟ لولا العمى في الدين، وسلوك سبيل المعتدين.

وأما قولك [أي الفقيه]: وأي صلاح للأمة في أن يليهم كافر فيكون

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: وهذه الخطبة ذكرها في مجتبى ابن دريد وروى نحوها الذهبي، تمت.

والأولى: (لما خاف عليهما خذلان أصحابه) فإن هذه الخطبة وقعت قبل المسالبة كما لا يخفى، تمت.

وحكى ابن عبد ربه في عقده والمسعودي في مروجه ما معناه: أن معاوية قال للحسن عليهما بعد عقد الصلح: قم فأعلم الناس أنك قد سلمت الأمر لي، فقام الحسن وشكا من أهل العراق، وكان مما قاله في أثناء كلامه: أما والله يا أهل العراق لو لم أذهل عنكم إلا لإحدى ثلاث لكانت كافية، وهي قتلكم لأبي، وسلبكم لرحلي، وطعنكم لبطني، ثم قال: وإنما الخليفة من عمل بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ، فأما صاحبكم هذا فإنما هو رجل قد ملك ملكاً يتمتع به قليلاً ويعذب بسببه طويلاً، وروي ويبقى لبغيه، وإن أدري لعله فتنة لكم ومتاع إلى حين) تمت شرح التكملة للمفتي.

وقد روى الإمام أبو طالب بسنده إلى هلال بن خباب قول الحسن: (يا أهل العراق لو لم تذهل نفسي.. الخ). ورواه أبو جعفر الطبري في تاريخه بإسناده إلى إسماعيل بن راشد من حديث ذكر فيه قصة الحسن بن علي عليهما، من تفرق الناس عنه وطعنهم إياه، وأنه نادى المنادي في جيش الحسن بأنه قد قتل قيس بن سعد، فنفر الناس وانتهبوا متاع الحسن بن علي.. الخ.

ورواه أيضاً عن عوانة من حديث قال الحسن بن علي: (اتقوا الله يا أهل العراق في جيرانكم وضيغانكم وأهل بيت نبيكم الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.. الخ).

ويكون.. إلى آخر قوله.

فالجواب [المنصور بالله]: من الذي قال: إن ولاية معاوية للأمة صلاح حتى يلزم الفقيه هذا الإلزام.

وأما قوله في الصلاة فقول لا يستقيم على مذهبه؛ لأنها تصح بزعمه خلف كل بر وفاجر، فأكثر ما فيه يصلي الناس خلف الفاجر، وما وافق الحق من الأحكام فلا يكون باطلاً.

وأما تعطيل الحدود فمن قبل الأمة لا من قبل الباري سبحانه ولا الأئمة، وإلا فأبي إمام بعد ولد خاتم المرسلين، وريحانة رسول رب العالمين -صلى الله عليه وآله الطيبين- يطلبون، فضيعوا الحقوق، وأبطلوا الحدود ظلماً وعلواً، فما ضرروا غير أنفسهم، واستغنى الله والله غني حميد.

وأما أن الأولاد أولاد زنا، وإنما كان ولد الزنا من ولد من غير عقد نكاح، ولا شبهة نكاح، ولا ملك، ولا شبهة ملك، كزياد الذي استلحقه إمامك معاوية وادعى أخوته بالزنا، فتقلد بذلك العار، واحتقبت الخزي والنار، وخالف حكم العزيز الجبار، فلذلك ألزمناه حكم الأكفار.

وأما ما ذكر من حجة اليهودي والنصراني في دفع الجزية فهو من أحدث عجائبه، وبعض نوائبه؛ كيف يسمع حجة اليهودي والنصراني وقد نبذ حق الحسن بن علي عليه السلام سلالة النبي، وفرخ الوصي، وسيد شباب أهل الجنة بالنص الجلي، وابن فاطمة الزهراء؛ لا ولد آكلة أكباد الشهداء؟!

وأما أن اليهودي والنصراني محقونان الدم، ومعاوية وحزبه مباحو الدم؛ فذلك قولنا، ولهذا فإن أمير المؤمنين -عليه سلام رب العالمين- قتل أصحاب معاوية وأحزابه، ودعا معاوية إلى البراز مراراً ليريح الأمة من شره فراوغه وأعجزه، وحقن دماء اليهود والنصارى الذمة، وكان هذا أكبر دليل لك على ضلال معاوية لو عقلت.

وأما قوله: وأي صلاح لهم في هذا لو ذهب تسعة أعشارهم، فلا شك أنه لو بقي معه ﷺ من يقيم بهم عمود الدين، لجاهد أعداءه وإن قتل وقتل، ولكن علم أن القوم لم يبق فيهم دفاع ولا امتناع.

وقد كان فشلهم ظهر في أيام علي ﷺ تصديقاً لدعوة النبي ﷺ في قوله: ((وانصر من نصره، واخذل من خذله)) فخذلوا علياً ﷺ فخذلهم الله، فظهر عليهم من لم يكن بمثلهم، وإلا فهم فرسان العرب والسنام الأكوم^(١).

فقد كان معاوية انتقصهم أطرافهم واستلان منهم، وغزاهم إلى بلدانهم حتى كانت مقامات علي فيهم مأثورة مشهورة، منها: قوله ﷺ: (أكلمنا أظلمكم منسر^(٢)) من مناسر أهل الشام أغلق كل رجل منكم بابه، وانجحر في بيته انجحار الضبع في وجارها، والضب في جحره، الذليل والله من نصرتموه، من رمى بكم رمى بأفوق ناصل، أف لكم لقد لقيت منكم برحاء^(٣)، طوراً أناديكم وطوراً أناجيكم، فلا أحرار صدق عند النداء، ولا إخوان ثقة عند النجاء، سبحانه الله ما منيت به منكم، منيت بصم لا يسمعون، وبكم لا يعقلون، الحمد لله رب العالمين).

ومن كلامه ﷺ: (ليت أني لم أركم، ليت أني لم أعرفكم، معرفة والله جرت ندماً، لله أبوكم لقد وريتم صدري غيظاً، وجرعتموني غصص التهمام أنفاساً، وأفستم علي رأيي بالعصيان والخذلان؛ حتى قال رجال من قريش: إن ابن أبي طالب رجل شجاع ولكن لا خبرة له بالحرب، لله أبوهم!! وأيهم أعرف بها مني، وأنا نشأت فيها ولم أبلغ العشرين، وهأنا قد نيفت على الستين ولكن لا رأي لمن لم يطع).

(١) الأكوم: المرتفع؛ تمت قاموس.

(٢) المنسر كمجلس ومنبر: القطعة من الجيش تمر قدام الجيش الكثير. انتهى من القاموس.

(٣) البرحاء: الشدة. انتهى.

وما لو شرحنا لطال به الشرح، وهو بحمد الله لأهل العلم معلوم.
 وإذا كان هذا حال القوم مع علي عليه السلام؛ فكيف يستعظم صنيعهم مع الحسن
 بن علي عليه السلام؟ فلو طمع الحسن بن علي عليه السلام بثبات القوم وإن هلك تسعة
 أعشارهم وبقي عشرهم لما فارق رايته، فهو من قوم نفت عنهم شهادة محمد
صلى الله عليه وآله وسلم الجبن والبخل والغدر، ولكن أحس بعجز القوم وفشلهم، فرأى
 المسألة أصلح ليقضى بعض الهيبة على الإسلام.

وقد صح غرضه ما زال معاوية هائباً، وأكثر ظاهر الإسلام سالماً إلى أن توفي
 الحسن بن علي عليه السلام، وكشف معاوية قناع الحياء، وقمص قموص العير النعر،
 كما قال ابن عباس رضي الله عنهما:

أَصْبَحَ الْيَوْمَ ابْنُ هِنْدٍ شَامِتاً ظَاهِرَ النَّخْوَةِ أَنْ مَاتَ الْحَسَنُ
 رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ إِئْتَهُ طَالَمَا أَشْجَى ابْنَ هِنْدٍ وَأَرْنُ
 وَلَقَدْ كَانَ عَلَيْهِ عُمَرُهُ مِثْلَ رَضْوَى وَثَبِيرٍ وَحَضَنُ
 فَارْتَعَ الْيَوْمَ ابْنُ هِنْدٍ آمناً إِئْتَمَا يَقْمِصُ بِالْعَيْرِ السَّمْنُ
 وَاتَّقِ اللَّهَ وَأَظْهِرْ تَوْبَةً إِئْتَمَا كَانَ كَشِيءٌ لَمْ يَكُنْ

وأما ما ذكر من أن المشهور الذي لا يدفعه دافع، ولا ينكره منكر؛ أن الحسن
 بن علي عليه السلام أمر أصحابه بمبايعة معاوية؛ فليت شعري في أي وجوه هذا الأمر
 تصور الحجة، ومن المعلوم الذي لا نزاع فيه أن الله سبحانه أجاز النطق بكلمة
 الكفر عند الإلجاء إلى ذلك.

فإن قال: لا ملجئ؛ فالمعلوم خلافه، جنود قد أقبلت تتلوها جنود، تكاد تميز
 من الغيظ من الأوتار والحقود، وهذا مع بذل الرغائب لمن ساعدهم، وبادر إلى
 بيعتهم، وطلب الوقائع والغوائل لمن مال عنهم، فأَيُّ شر أعظم من هذا؟
 وجاءت جنود منظومة إلى جنود منشورة لتفرق الأهواء.

منهم من قد تعمق في الدين حتى مرق وهم الخوارج، ومنهم من قد طلب دون أهل بيت نبيهم للولائج، وباعوهم بالنقود والسفاتيح، وهو عندنا معصوم -أعني الحسن بن علي عليه السلام- فهو غير متهم.

وأما قوله: قل: إن أصحابه تفرقوا حتى بقي وحده، ولا دافع عنه ولا مانع، فلم تكن تلجيه الضرورة إلى هذا؛ **فكلام** من يستغني بجهله عن مناظرته، وأي ضرورة أعظم من أن لا يبقى معه دافع ولا مانع، وعدوه بإزائه خالي البال، منتظم الحال، في يده أزمة الخيل والرجال.

وأما قوله: بل لو لزم وأكره، وضيق عليه حتى يبيع؛ لكان لذلك وجه.

فالكلام عليه: أن نظره عليه السلام في هذا الحال أثقب من نظر الفقيه؛ لأنه عليه السلام لو أمسك حتى يأخذه القوم أسراً، أو ي أطروه قسراً؛ لما أعطوه في عامة المسلمين، ولا في خاصة أصحاب أبيه أمير المؤمنين عليه السلام ما أعطوه في حالة التمكن؛ لأنه توثق لأصحابه أشد التوثق، وأن لا يطلب أحد منهم بثأر ولا حق، فقال معاوية: إلا رجل واحد؛ فرد الحسن عليه السلام: ولا رجل واحد.

فقال قيس بن سعد رضي الله عنه: أنا ذلك الرجل؛ فلما دخل معاوية الكوفة ودخل عليه قيس بن سعد رضي الله عنه وكان طويل العنق فقال معاوية: أعزز علي يا قيس أن يصطليح الحيان عليك هذا العنق؛ فقال: وأعزز علي أن تنادي على منبر الكوفة يا أمير المؤمنين.

فلسنا نشك أن رأي الحسن أصوب من رأيك أيها الفقيه فيما تراه العيون، فضلاً أن يسلم وأن لم يعلم وجهه للمعصومين، وما زال جانب الناس منيعاً إلى موت الحسن عليه السلام كما قال بعض أهل ذلك العصر، وقد سئل متى ذل الناس؟ فقال: يوم مات الحسن بن علي، وقتل حجر بن عدي.

وأما قوله: كان معاوية يرضى بانصراف الحسن بن علي عليه السلام فلا شك في ذلك، ولكن من يستوصي بشيعة أبيه من أهل الكوفة، فلم يكن مراد معاوية إلا

التخلية بينه وبينهم، ليلغ فيهم مراده، فحال الحسن عليه السلام بينه وبين ذلك، وهو الذي بقي في يده، ويدخل تحت إمكانه، لم يكن ليسعه تركه؛ إذ قد ترك ما تعذر عليه فعله من إقامة الحرب على ساق.

وأما ثناء رسول الله ﷺ وتصويبه فهو أهل الثناء، ومحل الإصابة؛ إذ هو معصوم من الزلل، مطهر من الأدناس، كما في حديث الكساء وغيره، ولولا ثباته وصبره حتى توثق للمؤمنين؛ لكان الدين يهدم من قواعده.

وكيف يكون ذلك لولا ذلك، وتولى الأمر رؤساء الأحزاب، ونبذة الكتاب، وجفأة الأعراب؛ كمعاوية، وعمرو بن العاص، وعيينة بن حصن، وأبي الأعور السلمي، والحسين بن نمير، وبسر بن أرطاة، والضحاك بن قيس الفهري، ومن لم يعرف له في الدين قدم راسخة.

فلذلك أثنى عليه رسول الله ﷺ لصرفه عادية هؤلاء عن الدين وأهله برهة من الدهر.

[مقارنة صلح الحسن (ع) بتوقف علي (ع) حين تفرق الناس عنه]

[المنصور بالله] وأما علي عليه السلام فلا شك أنه قاتل لما صادف على القتال إخواناً صادقين، أهل بصائر وعزائم قوية، فقتلوا في الجمل، نزيد للفقهاء على العشرة الآلاف عشرين ألفاً، الحملة ثلاثون ألفاً قتلوا في الجمل، وفي صفين سبعون ألفاً كما ذكره الفقيه، من أصحاب معاوية خمسة وأربعون، ومن أصحاب علي خمسة وعشرون.

فلما خذل علياً أصحابه، لما ظهرت مكيدة ابن النابغة برفع المصاحف، لم يتمكن علي عليه السلام من القتال، بعد أن حض أصحابه عليه وقال: قاتلوا القوم، وتموا على بصائرهم، فليسوا بأهل دين ولا أهل قرآن، وإنما رفعوا المصاحف فراراً من السيف، والله لقد خبرتهم أطفالاً ورجالاً، فهم شر أطفال وشر رجال، والله لقد قاتلت مع رسول الله ﷺ وأنا أقول: صدق الله ورسوله، ومعاوية

وأبو سفيان يقولان: كذب الله ورسوله، فلم يلتفتوا إلى كلامه، وشاتمهم الأشر وجري ما هو معلوم.

فوقف علي عليه السلام عن القتال لما وقع الغدر، ولم يتمكن من نفاذ الأمر، والحسن عليه السلام ما أمسك إلا لما تعذر عليه الفعل، وقد أمسك هارون عليه السلام وبنو إسرائيل عاكفون على العجل؛ فكذاك إمساك الحسن عليه السلام والناس عاكفون على معاوية، فما نقص ذلك بهارون عليه السلام ولا فت في عضد إيمان الحسن عليه السلام.

وأما تصويب الفاعلين من الحسن وعلي عليه السلام - فكلاهما صواب.

وأما قوله [أي الفقيه]: وهما متناقضان - فهذا أشبه بقول اليهود أخزاهم الله في الشرائع: إن نسخها تناقض، والتناقض في دين الله لا يجوز.

قلنا: إنه لا يكون تناقض مع تغاير الأشخاص والأحوال والأوقات، وجواز اختلاف المصالح، فكيف جعل الفقيه شخص علي والحسن عليه السلام واحداً، وكذلك الوقتين كيف يكونان وقتاً لهما واحداً.

وقد علم أهل العلم أن لكل وقت تكليفاً، وأن وقت الإمكان يخالف حكمه حكم وقت الاضطرار، وقد يختلف ذلك في فعل الشخص الواحد؛ فإنه يتعبد في وقت بخلاف ما يتعبد به في وقت آخر.

ولهذا فإننا نقول: الحق لعلي عليه السلام في جميع الأحوال بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقد صوب الإمساك عن القتال لعدم الأعوان، ومخافة تقوي الكفر والردة على الإسلام، فرضي أن تقوم قناة الدين وتستمر مسأله، وإن وقع الخلل في مسألة الإمامة التي تختص به، حتى يستمر ظاهر الإسلام وتجري أحكامه، والخلل في مسألة من مسأله أهون من انهدام قواعده، وزوال جرثومته.

وكذلك نظر الحسن بن علي عليه السلام أن أمور معاوية قد ظهرت، وقد ظهر بسر بن أرطاة باليمن فجاسه بالسيف، وقتل شيعة علي عليه السلام إلا الشريد، وذبح ولدي عبيد الله بن العباس طفلين صغيرين، ابتزهما من أمهما، وقد لحقه جورية العبد

جاءه ففاته، وكذلك يزيد بن هجرة الرهاوي قد غلب على الموسم، ومنع قثم بن العباس عن التصرف، والضحاك بن قيس قد أخذ الأنبار وقتل الأشرس بن حسان، ومصر قد كان فيها ما كان.

هذا كله في آخر أيام علي عليه السلام؛ ثم زاد الأمر بعد وفاته عليه السلام، وهذا، والإسلام ضعفاً، وقريش كلها إلا القليل المستثنى مطبقون على عداوة علي عليه السلام، منصوبون على حربه وكيده، كما قال لما كتب إليه أخوه عقيل عليه السلام كتاباً زبدته: إني لقيت بقديد أربعين راكباً من قريش مصدرين ركا بهم من قديد، فأسمعوني وأسمعهم فقلت: إلى أين يا أبناء الطلقاء، أبعادية تلحقون عداوة الله ولرسوله؟

وسمعتهم يذكرون أن الضحاك بن قيس أغار إلى الحيرة، فأخذ من أموالها ما شاء، ثم انكفأ راجعاً، فتباً لدهر تجراً عليك فيه الضحاك بن قيس، وما الضحاك والله إلا فقع بقرقر، فظننت ذلك لما خذلك أصحابك، وتفرق عنك أنصارك، فإن كنت تريد الموت تحملت إليك بولد أبيك، وبني أخيك؛ فعشنا إن عشت، ومتنا إن مت، فوالله ما العيش بعدك بهني ولا مري، والسلام.

فأجابه علي عليه السلام: (أما بعد، كلاًك الله كناية من يخشاه بالغيث، إنه حميد مجيد؛ فقد جاءني كتابك تذكر أن جماعة من قريش لقوك مصدرين ركا بهم من قديد، فأسمعوك وأسمعهم، فدع قريشاً وتجوأهم في الضلال، وتردادهم في الشقاق، فإن قريشاً قد اجتمعت على عداوة أخيك اليوم كاجتماعها على عداوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل اليوم^(١)، ولا تحسب أخاك متخشعاً ولا متخضعاً، بل هو كما قال

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: وروى عوانة قال حدثني يزيد بن جريز عن الشعبي عن شقيق بن مسلمة: أن علي بن أبي طالب لما انصرف إلى رحله يعني بعد بيعة عثمان قال لبني أبيه: (يا بني عبد المطلب إن قومكم عادوكم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم كعداوتهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حياته، وإن نطع قومكم لا تأمروا أبداً، والله لا ينبى هؤلاء إلى الحق إلا بالسيف قال: وعبد الله بن عمر بن الخطاب داخل إليهم قد سمع الكلام كله، فدخل وقال: يا أبا الحسن أتريد أن تضرب بعضهم ببعض. فقال: اسكت ويحك، فوالله لولا أبوك وما ركب مني قديماً وحديثاً ما نازعني عثمان بن عفان، ولا ابن عوف، فقام عبد الله

أخوهوازن:

فَإِنْ تَسْأَلُنِي كَيْفَ أَنْتَ فَإِنِّي صَبُورٌ عَلَى رَيْبِ الزَّمَانِ صَلِيبُ
يَعِزُّ عَلَيَّ أَنْ تَرَى بِي كَأَبَةً فَيَشُمْتَ عَادٍ أَوْ يُسَاءَ حَيْبُ

وأما ما سمعتهم يذكرون من أن الضحاك بن قيس أغار على الحيرة فهو أذل وأقل من أن يصل إليها، أو يلتمس بجانبها، ولكنه أغار في الأنبار، فأنفذت في أثره جيشاً كثيفاً من المسلمين فلحقوه لشرقي تدمر حين طفلت الشمس للإياب، فاقتتلوا كلاً ولا^(١) فلم يصبر وولى، وقتل من أصحابه بضعة عشر رجلاً ونجا جريحاً بعد ما أخذ منه بالمخنق فلأياً بلأبي ما نجا^(٢).

والكتاب طويل، وإنما ذكرنا هذا الكتاب لحكايتنا إطباق قريش على عداوة أهل هذا البيت ﷺ في حياة الرسول ﷺ وبعد وفاته إلا القليل، وأكبر دليل لك على ما قلنا ما تجده أنت من نفسك من العداوة لنا، والجهل بحقنا، وفرط

فخرج)، انتهى. قاله ابن أبي الحديد رحمه الله.

وقال ابن أبي الحديد وأبو جعفر الإسكافي: قريش كافة منحرفون عن علي ﷺ.

قال علي ﷺ: (كل حقد حقدته قريش على رسول الله ﷺ أظهرته فيّ، وستظهره في ولدي من بعدي، ما لي ولقريش إنما وترتهم بأمر الله وأمر رسوله، أفهذا جزاء من أطاع الله ورسوله إن كانوا مسلمين؟!)). وقال النبي ﷺ لعلي ﷺ: ((أخاف عليك غدر قريش))، رواه محمد بن سليمان الكوفي عن زيد بن أرقم من طريقين.

وقال له: ((إن الأمة ستغدر بك من بعدي))، وقد مرّ ذكر من أخرجه من المحدثين في حاشية الجزء الثالث، تمت.

(١) كلا ولا: كناية عن السرعة؛ فإن حرفين ثانيهما حرف لين سريعا الانقضاء عند السمع قال أبو برهان المغربي:

وأُسْرِعَ فِي الْعَمَلِ مِنْ لِحْظَةٍ وَأَقْصَرَ فِي السَّمْعِ مَنْ لَا وَلَا

تمت شرح نهج البلاغة.

(٢) لأياً: مصدر محذوف العامل ومعناه: الشدة والعسر، وما بعده مصدرية، ونجا في معنى المصدر أي عسرت نجاته عسر العسر.

البغضة والاستخفاف، وما قتل آباؤنا لك قريباً، ولا منعوك نصيباً، ولا عمدة لك في عداوتنا بزعمك إلا الدين، وكذلك قول القوم ما عادوا آباءنا إلا في الدين.

وكان من كلام معاوية في علي عليه السلام: أنه غش رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وشم أباً بكر، وقتل عثمان إلى آخر ما جانس هذا من الكلام.

ومثل ذلك قول الفقيه بل زاد على ذلك الاستخفاف والأذية بغير سبب، ومثل ذلك لا يعجز عنه أحد، وقد كانت الإمام والسفهاء يسبون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأنواع السب، فلا ينقصه ذلك، وإنما يلحق النقص بفاعله، فكيف يستبعد الناظر ما ذكرنا من قريش وهم أكفاء، وقد وترهم الحق الآباء والأخوان والأبناء أكثر ذلك بسيف علي عليه السلام فلذلك عادوه، فاعتبر بحال نفسك، ولا تقل ما سبب عداوة القوم، وقد بينها لك وأوضحنا أن عداوتك بغير سبب إلا للعداوة في الدين، والبغضة للذرية المقهورين المستضعفين.

[فضل العترة (ع)]

كما روينا: من أمالي المرشد بالله إلى المرشد بالله، قال: أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن أحمد الذكواني بقراءتي عليه في جامع الأهواز، قال: أخبرنا أبو محمد الحسن بن إسحاق بن زيد المعدل، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن ماهان، قال: حدثنا عمران بن عبد الرحيم، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم الغفاري، قال: حدثنا الحسن بن زيد، عن جعفر بن محمد، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا كان يوم القيامة نادى مناد من قبل العرش: يا معشر الخلائق إن الله عز وجل يقول: أنصتوا فظالما أنصت لكم، وعزّي وجلالي وارتفاعي على عرشي لا يجاوز أحد منكم إلا بجواز مني، وجوازه مني محبة أهل البيت، المستضعفين منكم، المقهورين على حقهم المظلومين، والذين صبروا على الأذى، واستخفوا بحق رسولي فيهم، فمن أتاني بحبهم أسكنته جنتي، ومن أتاني ببغضهم أنزلته مع

أهل النفاق ((١)).

(١) قال عليه السلام في التعليق: وعنه عليه السلام: ((أيها الناس إني لكم فرط، وإني أوصيكم بعترتي موعدكم الخوض))، أخرجه الحاكم عن عبد الرحمن بن عوف، تمت. وأخرجه الديلمي عن ابن عوف تمت. وعنه عليه السلام: ((أيها الناس أوصيكم بعترتي أهل بيتي خيراً؛ فإنهم لحمي وفصيلتي؛ فاحفظوا منهم ما تحفظون مني))، أخرجه في الأمالي عن ابن عباس.

ورواه الفقيه حميد الشهيد بإسناده إلى الإمام أبي طالب بسنده إلى ابن عباس، وقد مر ذكره في حاشية الجزء الثاني، تمت.

وروى أبو القاسم الحاكم بإسناده عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: ((أما والله لا يحب أهل بيتي عبد إلا أعطاه الله نوراً حتى يرد على الخوض، ولا ييغض أهل بيتي عبد إلا احتجب الله عنه يوم القيامة)).

وروى أيضاً بإسناده إلى سالم بن عبد الله عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: ((أكثركم نوراً يوم القيامة أكثركم حباً لآل محمد ﷺ))، تمت.

وروى الفقيه حميد بإسناده إلى جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله ﷺ: ((الإسلام لباسه الحياء، وزينته الوفاء، ومروته العمل الصالح، وعماده الورع، ولكل شيء أساس وأساس الإسلام حبنا أهل البيت))، ورواه الإمام أبو طالب في أماليه، تمت.

وقد مرّ حديث: ((ما أحبنا أهل البيت رجل فزلت به قدم إلا ثبتته أخرى حتى ينجي الله يوم القيامة)) من رواية الفقيه حميد الشهيد، وكذا رواه الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين عليه السلام ذكره في الأسانيد اليعقوبية، تمت.

أخرج محمد بن جعفر البزار عن فاطمة بنت علي سمعت رسول الله ﷺ في مرضه الذي قبض فيه يقول وقد امتلأت الحجرة من أصحابه ((أيها الناس أوشك أن أقبض قبضاً سريعاً فينطلق بي، وقد قدمت إليكم القول معذرة إليكم، ألا إني مخلف فيكم كتاب ربي عز وجل وعترتي أهل بيتي، ثم أخذ بيد علي فرفعها فقال: هذا علي مع القرآن))، الخبر وقد تقدم ذكر حديث الثقلين في حاشية الجزء الأول، ومن أخرجه، وهو بمعنى حديث التمسك.

[الكلام في حديث: إني تارك فيكم. إلخ]

قال في الإنصاف: وحديث التمسك رواه السمهودي عن زيد بن أرقم وقال أخرجه الترمذي، ورواه أيضاً عن جابر بلفظ: ((ما إن اخذتم به))، إلخ. ورواه أيضاً بلفظ: ((ما إن تمسكتم به إلخ))، عن زيد بن ثابت، وقال أخرجه عبد بن حميد بسند جيد، ورواه أيضاً عن ضمرة الأسلمي من حديث فيه بعض الطول، وقال أخرجه ابن عقده في (الموالاة) ورواه أيضاً عن علي قال: رواه الجعابي في الطالبيين من حديث عبد الله بن موسى عن أبيه عن جده عبد الله بن حسن عن أبيه عن جده عن علي

ألم تعلم أن هذا النداء عموماً للكافة من الخلائق؛ ثم أكدّه بالقسم أن أحداً لا يجوز إلى الجنة إلا بجواز، وأن ذلك الجواز حب أهل البيت المستضعفين، وهذه صفتنا في هذه الأمة، ولهذا آذانا الفقيه وأجناسه، وإن كان له الفضل على الجميع في ذلك، واستخف بنا لاستضعافه لنا، وصبرنا على الأذى منه ومن غيره طلباً لثواب الله غداً، وقهرنا على حقنا فأخذه من لا يساويننا في شيء، من طريق الاستحقاق، ويكفيننا في الأسوة في ذلك أن الله ينزل مبغضنا مع أهل النفاق، وأهل النفاق في الدرك الأسفل من النار، وكفى بذلك خزيًا، وللطيبين من أهل عترة خاتم المرسلين نصرة.

وهذا أكبر دليل على أن المراد بهذا آباؤنا ونحن من بعدهم؛ لأن بني العباس قد ظهروا علينا واستضعفونا، ولن يغلب على حقه إلا نحن إلى يوم الناس هذا، وإلا فأين واحد قريش خاصة والناس عامة من واحدنا، وجماعتهم من جماعتنا؛ فجماعتنا مخصصة بالعصمة، وواحدنا مؤيد بالحكمة، بشهادة خاتم المرسلين فيما ضمنا كتابنا هذا من الأخبار.

ولا ينكر بغضة معاوية وولده يزيد لأهل هذا البيت ﷺ إلا من ينكر الضروريات، فكيف ينبغي أن يتوقف المؤمنون عن لعنهما والبراءة منهما؟ ولم -والحمد لله- يتوقف من ذلك إلا من كان دينه دينهما في بغضة العترة الطاهرة، وإن غالت عن التصريح بذلك لبعض الأغراض، فدخيلة قلبه العداوة المفرطة قال تعالى: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠].

ومن أمالي السيد المرشد بالله ﷺ قال السيد: اخبرنا أبو طاهر محمد بن أحمد

ﷺ، ورواه الإمام عبد الله بن حمزة من الجمع بين الصحاح، من سنن أبي داود، ومن صحيح الترمذي عن زيد بن أرقم، ورواه ابن البطريق في العمدة من الجمع بين الصحاح من السنن، وصحيح الترمذي، عن زيد، تمت باختصار.

قال علي ﷺ من خطبة له: (ألم أعمل فيكم بالثقل الأكبر وأترك فيكم الثقل الأصغر، الخ) تمت.

بن محمد بن عبد الرحيم بقراءتي عليه، قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، قال: أخبرنا ابن أبي عاصم، قال: حدثنا محمد بن أبان الواسطي، قال: حدثنا محمد بن سليمان الأصبهاني، عن يحيى بن عبيد المكي، عن عطاء بن أبي رباح، عن عمر بن أبي سلمة، قال: نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب]، قال: فدعا رسول الله ﷺ بفاطمة والحسن والحسين فأجلسهم بين يديه، ودعا بعلي فأجلسه خلف ظهره، ثم جللهم بالكساء؛ ثم قال: ((اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً)) قالت أم سلمة: يا رسول الله اجعلني منهم، قال: ((مكانك وأنت على خير)).

وقد تكرر هذا الحديث من طرق شتى، ولقد تركناه من كتب كثيرة بطرق صحيحة في أن أهل البيت المطهرين من الأرجاس، المفضلين على جميع الناس، هم أهل الكساء عَلَيْهِ السَّلَامُ فكل ما ورد من رسول الله ﷺ إطلاق في أهل بيته يقتضي طاعتهم، والتمسك بهم، والافتداء بهديهم، فإن ذلك يحمل على المطهرين من الذرية الزكية، الذين لم تقرع أسماعهم نغمات الأوتار، ولا رضعوا ثدي العقار، الذين غضبهم الله ورضاؤهم فيه؛ يرى أحدهم ملء الأرض جنوداً بنصف عينه، ويصمم على الكتيبة مع التيقن لملاقاة حينه، القرآن حليفهم والإيمان أليفهم.

وبالإسناد إلى المرشد بالله، قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن الحسين الذكواني بقراءتي بأصفهان في منزلي، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم المقرئ، قال: حدثنا أبو عروبة الحسين بن محمد بن مردود الحراني، قال: حدثنا علي بن المنذر، قال: حدثنا محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، وعن حبيب بن أبي ثابت، عن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا من بعدي؛ كتاب الله

حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما))^(١).

فما حكم من لم يقبل وصاة خاتم المرسلين ﷺ، ولم يتمسك بحبل الله المتين، ويتمسك بالعترة الطاهرين الذين آمن من الضلال من تمسك بهم، وقطع على ملازمتهم لكتاب ربهم إلى ورود الحوض؛ فأني نجاة يطلب مع غير العترة

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: ورواه المؤيد بالله وهو في الجامع الكافي قال: وهو خبر مشهور نقلته الأمة، ورواه الهادي عليه السلام في الأحكام، ورواه باختلاف من زيادة ونقص، وفي بعضها: ((مخلف فيكم)) وفي بعض ((الثقلين)) وفي بعض ((ما إن تمسكنم به))، الخ، ذكره في شرح الغاية الحسين بن القاسم وذكر الروايات فراجع، تمت.

وفي بعض الروايات: ((إني قد تركت فيكم الخ)) أخرجه أحمد عن أبي سعيد وبعضها: ((إني تارك فيكم الخ))، أخرجه أحمد والطبراني والضياء المقدسي عن زيد بن ثابت وأبو يعلى عن أبي سعيد والطبراني والحاكم عن زيد بن أرقم باختلاف سير، تمت تفريح.

قال القاضي أحمد بن صالح بن أبي الرجال رحمه الله: حديث ((إني تارك فيكم))، رواه مسلم في صحيحه والترمذي، وأحمد في مسنده والطبراني في الأوسط، وأبو يعلى، والحاكم في المستدرک من ثلاث طرق كل واحدة صحيحة على شرط الشيخين، وابن عقده في الموالات، والطبراني في الكبير، والضياء في المختارة، وأبو نعيم في الحلية، وعبد بن حميد بسند جيد، وأبو موسى المزني في الصحابة، والحافظ أبو الفتوح العجلي في كتاب الموجز في فضائل الخلفاء، وابن أبي شيبه، وإسحاق بن راهويه، بسند جيد، والدولابي في الذرية الطاهرة، والبزار، والزرندي الشافعي، وغيرهم بألفاظ مختلفة متفقة المعاني، تمت والحمد لله.

ورواه أبو علي الصفار بإسناده إلى أبي سعيد وقد رواها ابن المغازلي في حديث المناشدة عن عامر بن واثلة عن علي عليه السلام، تمت.

ورواه أيضاً بإسناده إلى زيد بن أرقم، تمت من مناقبه.

ورواه في شمس الأخبار عن أبي سعيد الخدري، وكتب: وبإسناده (ب) فيحقق وينظر في مناقب ابن المغازلي، تمت كاتبه.

نعم، رواه عن أبي سعيد من طريقين ابن المغازلي وعن زيد بن أرقم كذلك من طريقين، تمت مناقب. وأخرجه الكنجي عن زيد بن ثابت ورواه محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى أبي سعيد من ست طرق وإلى زيد بن أرقم من ثلاث طرق وإلى حذيفة بن أسيد بطريق، تمت من مناقبه.

والكتاب بأي سبب من الأسباب ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة].

وبالإسناد إلى المرشد بالله عليه السلام قال: أخبرنا ابن زيده قراءة عليه بأصبهان، قال: أخبرنا الطبراني، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا عباد بن زياد الأسدي، قال: حدثنا يحيى بن العلاء الرازي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليه السلام، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن الله جعل ذرية كل نبي في صلبه، وإن الله تعالى جعل ذريتي في صلب علي بن أبي طالب)) (١).

(١) قال رحمته الله في التعليق: أخرجه الطبراني وابن عدي والكنجي وابن المغازلي عن جابر وأخرجه الخطيب والحاكمي أبو الخير القزويني والكنجي عن ابن عباس وأخرجه صاحب كنوز المطالب عن العباس، ورواه في كتاب الأخبار لأبي الحسن علي بن محمد بن سليمان النوفلي عن صالح بن علي بن عطية الأصم بسنده إلى العباس قال: ((كنت عند رسول الله ﷺ فدخل علي بن أبي طالب وساق إلى أن قال النبي ﷺ: ((وإن ذريتي بعدي من صلب هذا يعني علياً))، ذكره في مروج الذهب للمسعودي، تمت. ورواه بهاء الدين علي بن أحمد الأكويع بسنده عن جابر كما في مناقبه من حديث طويل بعد فتح خيبر، تمت.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية عن عبد الله بن يزيد الأنصاري، تمت. جامع صغير للسيوطي. ويشهد له حديث عمر بن الخطاب عنه ﷺ: ((كل ولد آدم فإن عصبتهم لأبيهم ما خلا ولد فاطمة فأنا أبوهم وعصبتهم))، أخرجه أحمد بن حنبل والدارقطني والطبراني والكنجي وأبو نعيم والطبري وأبو صالح المؤذن والحافظ عبد العزيز الأخضر وابن السمان. وأخرجه الطبراني والخطيب وأبو يعلى عن فاطمة الزهراء عليها السلام، ومثله أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم عن أنس ذكره في الجامع الصغير للسيوطي، تمت. ورواه الهادي يحيى بن الحسين عليه السلام بإسناده ذكره في الأسانيد اليعقوبية.

[سند مسلسل بالعترة الطاهرة لحديث: كل بني أنثى. إلخ]

وقد رواه جمال الدين علي بن الحسين بن عز الدين في نهج الرشاد بسنده إلى المؤيد بالله وأخيه أبي طالب وخلفاهما أبي العباس الحسني بسندهم إلى الإمام يحيى بن محمد المرتضى عن عمه الناصر أحمد بن يحيى بن الحسين عن أبيه الهادي إلى الحق عن أبيه الحسين عن أبيه القاسم عن أبيه إبراهيم عن أبيه إسماعيل عن أبيه إبراهيم عن أبيه الحسن عن أبيه علي بن أبي طالب عليه السلام عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((كل بني أنثى يتمون إلى أبيهم إلا ابني فاطمة فأنا أبوهم وعصبتهم)).

فأي نجاة تطلب من غير الذرية النبوية، والعترة الطاهرة المرضية، أعلام الهدى، ومصاييح الدجى، وليوث الوغى وسيوف اللقاء، أولئك آل الله، وعترة المرسل الأواه، من ودادهم دليل طهارة الميلاد، وبغضهم برهان الخبث والفساد، نص بذلك النبي الهاد، صلى الله عليه وآله الأئمة.

وبالإسناد المتقدم إلى المرشد بالله ﷺ قال: أخبرنا أبو إسحاق بن إبراهيم بن طلحة بن إبراهيم بن غسان بقراءتي عليه في منزله بالبصرة، قال: حدثنا أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد القزويني، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن محمد الطائي، قال: حدثنا ابن رشد، قال: حدثنا إبراهيم بن حماد بن أبي حازم المديني بمصر، قال: حدثنا عمران بن محمد بن سعيد بن المسيب، عن أبيه، عن جده، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((إن الله حرّمات من حفظهن حفظ الله له أمر دينه ودينه، ومن ضيعهن لم يحفظ الله له شيئاً)) قيل: وما هن يا رسول الله؟ قال: ((حرمة الإسلام، وحرمتي، وحرمة رحمي)) (١).

وأخرج نحوه ابن عساكر والحاكم عن جابر، وأخرج نحوه أيضاً عثمان بن محمد بن أبي شيبة عن فاطمة الزهراء ﷺ وعن جابر، تمت.

وأخرج ابن المغازلي عن أبي أيوب عنه ﷺ: ((إن الله جعل نسل كل نبي من صلبه وجعل نسلي من صلبك يا علي))، تمت من مناقبه.

وروى جمال الدين علي بن الحسين أيضاً بسنده إلى الحاكم الحسكاني بسنده إلى زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي أنه قال: ((لا تجوز شهادة ولد لوالده، ولا والد لولده، إلا الحسن والحسين فإن رسول الله ﷺ شهد لهما بالجنة))، تمت من نهج الرشاد.

(١) [تقدم تخريجه (١/ ٢٠٠)] وأنه أخرجه السمهودي في جواهره (ص ٢٦٤) وقال في هامشه: أخرجه الطبراني في الكبير (٣/ ٢٠٠) وأخرجه المرشد بالله في الخميسية (١/ ٢٠٠).

قال رضي الله عنه في التعليق: أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط وأبو الشيخ في (الثواب) وأبو نعيم والحاكم كلهم عن أبي سعيد، تمت.

[الكلام في حديث إن علي بن أبي طالب راية الهدى الخ وما يتصل بذلك مما يدل على أن احداً من الصحابة لم يبلغ رتبته عليه السلام]

قال عليه السلام: أخرج أبو يعلى وسعيد بن منصور عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: ((الحق مع ذا الحق مع ذا يعني علياً))، وأخرج أبو نعيم في الحلية عن أنس أنه ﷺ: قال [ما بين القوسين زيادة من شرح التحفة، ولعله سقط من الأصل. أفاده الإمام الحجة/مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام] ((يا أبا برزة إن رب العالمين عهد إليّ عهداً في علي بن أبي طالب فقال: إنه راية الهدى، ومنار الإيمان، وإمام أوليائي، ونور جميع من أطاعني)) [الكنجي في الكفاية (ص ٦٤) وابن المغازلي في مناقبه (ص ٤٩) رقم (٦٩) نحوه من حديث طويل]، تمت من شرح التحفة. وهذا صدر الحديث الثالث الذي ذكره ابن أبي الحديد، تمت.

[فائدة جلية ذكر فيها ابن أبي الحديد (٢٤) حديثاً في علي (ع)]

قال ابن أبي الحديد رحمته الله: واعلم أن أمير المؤمنين عليه السلام لو فخر بنفسه، وبالع في تعديد مناقبه وفصائله، بفصاحته التي آتاه الله تعالى إياها، واختصه بها، وساعده على ذلك فصحاء العرب كافة، لم يبلغوا إلى معشار ما نطق به الرسول الصادق عليه السلام في أمره، ولست أعني بذلك الأخبار العامة الشائعة التي تحتج بها الإمامية على إمامته كخبر الغدير، والمنزلة وقصة براءة وخبر المناجاة، وقصة خيبر، وخبر الدار بمكة في ابتداء الدعوة ونحو ذلك، بل الأخبار الخاصة التي رواها أئمة الحديث التي لم يحصل أقل القليل منها لغيره.

وأنا أذكر من ذلك شيئاً يسيراً مما رواه فيه علماء الحديث الذين لا يهتمون فيه، وجلهم قائل بتفضيل غيره عليه، فروايتهم فضائله توجب سكون النفس ما لا توجه رواية غيرهم:

الخبر الأول: [إن الله قد زينك]

((يا علي إن الله قد زينك بزينة لم يزين العباد بزينة أحب إليه منها، هي زينة الأبرار عند الله تعالى الزهد في الدنيا، جعلك لا ترزء من الدنيا شيئاً ولا ترزأ الدنيا منك شيئاً، ووهب لك حب المساكين فجعلك ترضى بهم أتباعاً ويرضوا بك إماماً)) [ابن المغازلي (ص ٨٤) رقم (١٤٨) الكنجي (ص ١٦٦) المحب الطبري (ص ١٠٠) مجمع الزوائد (٩/ ١٢١) وقال: رواه الطبراني، حلية الأولياء (١/ ٧١)]. رواه أبو نعيم الحافظ في كتابه المعروف (بحلية الأولياء)، وزاد فيه أبو عبدالله أحمد بن حنبل في المسند: ((فظوبى لمن أحبك وصدق فيك، وويل لمن أبغضك وكذب فيك)).

الخبر الثاني: [حديث: لتسلمن أو لأبعثن إليكم رجلاً]

قال لو قد ثقيف: ((لتسلمن أو لأبعثن إليكم رجلاً مني، أو قال عدل نفسي، فكيف ضرباً أعناقكم وليسبين ذراريكم وليأخذن أموالكم))، قال عمر: فما تمنيت الإمارة إلا يومئذ، وجعلت أنصب له صدري رجاء أن يقول هو هذا، فالتفت فأخذ بيد علي عليه السلام وقال: هو هذا، مرتين.

رواه أحمد في المسند.

ورواه في كتاب فضائل علي عليه السلام أنه قال: ((لستهن يا بني وليعة أو لأبعثن عليكم رجلاً كنفي يمضي فيكم أمري، يقتل المقاتلة ويسبي الذرية، قال أبو ذر: فما راعني إلا برد كف عمر في حجرتي من خلفي يقول: من تراه يعني فقلت: إنه لا يعينك وإنما يعني خاصف النعل بالبيت، وأنه قال هو هذا)) [فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (٢/ ٥٧١) رقم (٩٦٦)].

الخبر الثالث: [إن الله عهد إلي في علي عهداً]

((إن الله عهد إلي في علي عهداً فقلت: يا رب بينه لي، قال اسمع: إن علياً راية الهدى، وإمام أوليائي، ونور من أطاعني، وهو الكلمة التي ألزمتها المتقين، من أحبه فقد أحبني، ومن أطاعه فقد أطاعني؛ فبشره بذلك.

قال: قد بشرته يا رب فقال: أنا عبد الله وفي قبضته؛ فإن يعذبني فبذنوبي لم يظلم شيئاً وإن يتم لي ما وعدني فهو أولى.

وقد دعوت له فقلت: اللهم اجل قلبه، واجعل ربيعه الإيوان بك قال قد فعلت ذلك غير أني مختصه بشيء من البلاء لم أختص به أحداً من أوليائي فقلت ربي أخي وصاحبي قال: إنه سبق في علمي إنه لمبتلى ومبتلى [به]].

ذكره أبو نعيم الحافظ في (حلية الأولياء) عن أبي برزة الأسلمي، تمت [حلية الأولياء (١/ ٦٧)].

(قلت: وأخرجه ابن المغازلي عن أبي برزة، تمت مناقب.

والكنجي عنه أيضاً بسنده إلى أبي نعيم وأخرجه بهاء الدين الأكوخ كابن المغازلي بالسند إلى أبي جعفر عن أبي برزة، تمت).

(رجع) ثم رواه أي أبو نعيم بإسناد آخر بلفظ آخر عن أنس بن مالك: ((إن رب العالمين عهد إلي في علي عهداً، أنه راية الهدى، ومنار الإيوان، وإمام أوليائي، ونور جميع من أطاعني، إن علياً أميني غداً في القيامة، وصاحب رايتي، بيد علي مفاتيح خزائن رحمة ربي)) [حلية الأولياء (١/ ٦٦)].

الخبر الرابع: [من أراد أن ينظر إلى نوح الخ]

((من أراد أن ينظر إلى نوح في عزمه، وإلى آدم في علمه، وإلى إبراهيم في حلمه، وإلى موسى في فطنته، وإلى عيسى في زهده؛ فلينظر إلى علي بن أبي طالب عليه السلام))، رواه أحمد بن حنبل في المسند ورواه البيهقي في صحيحه [رواه المحب الطبري في الذخائر (ص ٩٣) والكنجي في الكفاية (ص ١٠٥) وابن المغازلي في مناقبه نحوه (ص ١٤٧) رقم (٢٥٦) والحاكم في شواهد التنزيل (١/ ص ٧٩)].

الخبر الخامس: [من سره أن يحيى حياتي]

((من سره أن يحيى حياتي، ويموت ميتتي، ويتمسك بالقضيب من الياقوتة التي خلقها الله تعالى بيده، ثم قال لها: كوني فكانت، فليتمسك بولاية علي بن أبي طالب عليه السلام)) [رواه بنحو هذا اللفظ: الحاكم في

المستدرك (١٣٩/٣) رقم (٤٦٤٢) والطبراني في الكبير (١٩٤/٥) رقم (٥٠٦٧) والهيتمي في مجمع الزوائد (١٠٨/٩).

ذكره أبو نعيم الحافظ في كتاب (حلية الأولياء)، ورواه أبو عبد الله أحمد بن حنبل في المسند وفي كتاب فضائل علي بن أبي طالب وحكاية لفظ أحمد رضي الله عنه [هذا كله من كلام ابن أبي الحديد إلا (إن قيل، قلت) فهي من المؤلف رحمته]: ((من أحب أن يتمسك بالقضيب الأحمر الذي غرسه الله في جنة عدن يمينه؛ فليتمسك بحب علي بن أبي طالب عليه السلام)) [أخرجه هذا اللفظ الكنجي في الكفاية (ص ٢٨٩) وأحمد في الفضائل (٢/٦٦٣) رقم (١١٣٢)].

الخبر السادس: [لولا أن تقول فيك طوائف]

((والذي نفسي بيده لولا أن تقول طوائف من أمتي فيك ما قالت النصارى في ابن مريم، لقلت اليوم فيك مقالاً لا تمر بمألاً من المسلمين إلا أخذوا التراب من تحت قدميك للبركة)).
ذكره أبو عبد الله أحمد بن حنبل في المسند [الكنجي في الكفاية (ص ٢٣٢) وابن المغازلي في مناقبه (ص ١٥٧) رقم (٢٨٥) قال في هامش الكفاية (ص ٢٣٢): مجمع الزوائد (٩/١٣١) كنوز الحقائق (ص ١٨٨) الاستيعاب (٢/٤٥٧) المستدرك (٣/١٣٦) كنز العمال (٦/٤٠٠) انتهى].

الخبر السابع: [لولا أن تقول فيك طوائف]

خرج رسول الله صلوات الله عليه على الحجيج عشية عرفة فقال لهم: ((إن الله قد باهى بكم الملائكة عامة، وغفر لكم عامة، وباهى بعلي خاصة، وغفر له خاصة، إني قائل لكم قولاً غير محاب فيه لقرابتي: إن السعيد كل السعيد حق السعيد من أحب علياً في حياته وبعد موته)) [أحمد في الفضائل (٢/٦٥٨) رقم (١١٢١) والطبراني في الكبير (٢٢/٤١٥) رقم (١٠٢٦)].
رواه أبو عبد الله أحمد بن حنبل في كتاب فضائل علي عليه السلام وفي المسند أيضاً.
ورواه محمد بن سليمان الكوفي عن أبي أيوب، تمت مناقب.

الخبر الثامن: [أنا أول من يدعى به يوم القيامة]

رواه أبو عبد الله أحمد بن حنبل في الكتابين المذكورين: ((أنا أول من يدعى به يوم القيامة، فأقوم عن يمين العرش في ظلة ثم أكسى حلة، ثم يدعى بالنبيين بعضهم على أثر بعض، فيقومون عن يمين العرش، ويكسون حلالاً، ثم يدعى بعلي بن أبي طالب لقرابته مني ومنزلته عندي، ويدفع إليه لوائي لواء الحمد، آدم ومن دونه تحت ذلك اللواء ثم قال لعلي: فتسير به حتى تقف بيني وبين إبراهيم الخليل، ثم تكسى حلة، وينادي مناد من العرش: نَعَمْ الأَب [في الأصل: نعم العبد] أبوك إبراهيم، ونعم الأخ أخوك علي، أبشر فإنك تدعى إذا دعيت، وتكسى إذا كسيت، وتحبى إذا حييت)) [فضائل أحمد (٢/٦٦٣) رقم (١١٣١)].

الفبر التاسع: [إمام المتقين وسيد المسلمين]

((يا أنس: اسكب لي وضوءاً، ثم قام فصلّي ركعتين ثم قال: أول من يدخل عليك من هذا الباب إمام المتقين، وسيد المسلمين، ويعسوب الدين، وخاتم الوصيين، وقائد الغر المحجلين.
قال أنس: فقلت اللهم اجعله رجلاً من الأنصار، وكتمت دعوتي، فجاء علي عليه السلام فقال ﷺ: من جاء يا أنس؟ فقلت علي عليه السلام، فقام إليه مستبشراً فاعتنقه، ثم جعل يمسح عرق وجهه، فقال علي يا رسول الله صلى الله عليه وآله: لقد رأيتك اليوم تصنع بي شيئاً ما صنعته بي قبل [في الحلية: (لقد رأيتك صنعت شيئاً ما صنعت بي من قبل) انظر (٦٢/١)] قال: وما يميني؟ وأنت تؤدي عني، وتسمعهم صوتي، وتبين لهم ما اختلفوا فيه بعدي))
رواه أبو نعيم الحافظ في حلية الأولياء [الحلية: (٦٢/١)].

الفبر العاشر: [سيد العرب]

((ادعوا لي سيد العرب علياً، فقالت عائشة: ألسنت سيد العرب؟ فقال: أنا سيد ولد آدم، وعلي سيد العرب؛ فلما جاء أرسل إلى الأنصار فأتوه فقال لهم: يا معشر الأنصار ألا أدلكم على ما إن تمسكنم به لن تضلوا [بعدي] أبداً، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: هذا علي فأحبهوا بحبي، وأكرموا بكرامتي، فإن جبريل أمرني بالذي قلت لكم عن الله عز وجل)).
رواه الحافظ أبو نعيم في حلية الأولياء [الحلية (٦٢/١)] والزيادة بين القوسين منه.]

الفبر الحادي عشر: [سيد المؤمنين وإمام المتقين]

((مرحباً بسيد المؤمنين، وإمام المتقين، فقيل لعلي عليه السلام: كيف شكرك؟ فقال: أحمد الله على ما آتاني، وأسأله الشكر على ما أولاني، وأن يزيدني مما أعطاني)).
ذكره صاحب الحلية أيضاً [حلية الأولياء (٦٦/١)].

الفبر الثاني عشر: [من سره أن يحيى حياتي]

((من سره أن يحيى حياتي، ويموت مماتي، ويسكن جنة عدن (التي) [ما بين القوسين غير موجود في الحلية انظر (٨٦/١)] غرسها ربي؛ فليوال علياً من بعدي، وليوال وليه، وليقتد بالأئمة من بعدي، فإنهم عترتي خلقوا من طيبتني، ورزقوا فهماً وعِلماً، وويل للمكذبين [بفضلهم] من أممي، القاطعين فيهم صلاتي لا أنا لهم الله شفاعتي)). ذكره صاحب الحلية أيضاً [الحلية (٨٦/١)].

الفبر الثالث عشر: [بريدة الأسلمي وشكواه علياً]

((بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد في سرية، وبعث علياً عليه السلام في سرية أخرى، وكلاهما إلى اليمن، وقال: إن اجتمعتما فعلي على الناس، وإن افترقتما فكل واحد منكما على جنده، فاجتمعا وأغارا وسببا نساء، وأخذوا أموالاً، وقتلوا ناساً، وأخذ علي جارية فاختصها لنفسه.

فقال خالد لأربعة من المسلمين منهم بريدة الأسلمي: اسبقوا إلى رسول الله ﷺ، فاذكروا له كذا واذكروا له كذا، لأمر عددها علي علي، فسبقوا إليه، فجاء واحد من جانبه فقال: إن علياً فعل كذا،

فأعرض عنه، فجاء الآخر من الجانب الآخر فقال: إن علياً فعل كذا فأعرض عنه، فجاء بريدة الأسلمي فقال: يا رسول الله، إن علياً فعل ذلك فأخذ جارية لنفسه؛ فغضب رسول الله ﷺ حتى احمر وجهه، وقال: دعوا لي علياً، يكررها، إن علياً مني وأنا من علي، وإن حصته في الخمس أكثر مما أخذ، وهو ولي كل مؤمن من بعدي)) [فضائل أحمد (٢/ ٦٩٠) رقم (١١٧٩)].
رواه أبو عبد الله أحمد في المسند غير مرة، ورواه في كتاب (فضائل علي)، ورواه أكثر المحدثين.

الخبر الرابع عشر: [حديث: كنت أنا وعلي نوراً بين يدي الله. إلخ]
((كنت أنا وعلي نوراً بين يدي الله عز وجل قبل أن يخلق آدم بأربعة عشر ألف عام، فلما خلق آدم قسم ذلك فيه وجعله جزئين: فجاء أنا، وجزء علي)) [فضائل أحمد (٢/ ٦٦٢) رقم (١١٣٠) والكنجي في الكفاية (ص ٢٨١)].

رواه أحمد في المسند وفي كتاب فضائل علي عنه.
وذكره صاحب كتاب الفردوس، وزاد فيه ((ثم انتقلنا حتى صرنا في عبد المطلب، فكان لي النبوة، وعلي الوصية)) أخرجه ابن المغازي في مناقبه بلفظ: (ولعلي الخلافة) (ص ٧٤) رقم (١٣٠).

الخبر الخامس عشر [النظر إلى وجهك يا علي عبادة]
((النظر إلى وجهك يا علي عبادة، أنت سيد في الدنيا وسيد في الآخرة، من أحببك أحبني، وحبسي حبيب الله، وعدوك عدوي، وعدوي عدو الله، الويل لمن أبغضك)) [أخرج حديث (النظر إلى علي عبادة): الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٩/٩) والطبراني في الكبير (٧٦/١٠) رقم (١٠٠٠٦) والحاكم في المستدرک (١٥٢/٣) رقم (٤٦٨١) وصححه، وابن المغازي في مناقبه (ص ٨٤) رقم (١٤٩) والكنجي في الكفاية (ص ١٤٠) والمحب الطبري في الذخائر (ص ٩٥) وقال: أخرجه ابن السمان في الموافقة، وأبو الحسن الحري، والأبهري، وابن أبي فرات].
رواه أحمد في المسند قال: وكان ابن عباس يفسره ويقول: (إن من ينظره يقول: سبحان الله ما أعلم هذا الفتى! سبحان الله ما أشجع هذا الفتى! سبحان الله ما أفصح هذا الفتى!).

الخبر السادس عشر [تسليم الملائكة (ع) على أمير المؤمنين (ع) في البئر]
((لما كانت ليلة بدر، قال رسول الله ﷺ: من يستسقي لنا ماءً، فأحجم الناس، فقام علي فاحتضن قربة، ثم أتى بئراً بعيدة القعر مظلمة فانحدر [في الأصل: فانحد] فيها، فأوحى الله إلى جبريل وميكائيل وإسرافيل، أن تأهبوا لنصر محمد وأخيه وحزبه فهبطوا من السماء لهم لَغَطٌ يذعر من يسمعه، فلما حاذوا البئر سلموا عليه من عند آخرهم إكراماً له وإجلالاً)) [فضائل أحمد (٢/ ٦١٣) رقم (١٠٤٩)].

رواه أحمد في كتاب فضائل علي عليه السلام، وزاد فيه في طريق أخرى عن انس بن مالك: ((لتؤتينَّ يا علي يوم القيامة بناقة من نوق الجنة فتركبها، وركبتك مع ركبتي، وفخذك مع فخذتي حتى تدخل الجنة)).

الخبر السابع عشر [أوصيكم بحب ذي قرباها.. إلخ]

((خطب رسول الله ﷺ الناس يوم الجمعة فقال: أيها الناس قدموا قريشاً ولا تقدموها، وتعلموا منها ولا تعلموها، قوة رجل من قريش تعدل قوة رجلين من غيرهم، وأمانة رجل من قريش تعدل أمانة رجلين من غيرهم، أيها الناس أوصيكم بحب ذي قرباها أخي وابن عمي علي بن أبي طالب عليه السلام، لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق، من أحبه فقد أحبني، ومن أبغضه فقد أبغضني، ومن أبغضني عذبه الله بالنار))،.

رواه أحمد بن محمد بن حنبل في كتاب فضائل علي عليه السلام [فضائل أحمد (٢/ ٦٢٢) رقم (١٠٦٦)].

الخبر الثامن عشر: [الصديقون ثلاثة]

((الصديقون ثلاثة: حبيب النجار الذي جاء من أقصى المدينة يسعى، ومؤمن آل فرعون الذي كان يكتُم إيمانه، وعلي بن أبي طالب، وهو أفضلهم))

رواه أحمد في كتاب فضائل علي عليه السلام [فضائل أحمد (٢/ ٦٢٧) رقم (١٠٧٢) وقد سبق تحريجه (٤/ ..)].

الخبر التاسع عشر [أعطيت في علي خمساً هن أحب إلي من الدنيا]

((أعطيت في علي خمساً هن أحب إلي من الدنيا وما فيها.

أما واحدة: فهو كائب بين يدي الله عز وجل حتى يفرغ من حساب الخلائق.

وأما الثانية: فلواء الحمد بيده، آدم ومن ولد تحته.

وأما الثالثة: فواقف على عقر حوضي، يسقي من عرف من أمتي.

وأما الرابعة: فسائر عورقي، ومسلمي إلى ربي.

وأما الخامسة: فإني لست أخشى عليه أن يعود كافراً بعد إيمانه، ولا زانياً بعد إحصانه)).

رواه أحمد في كتاب الفضائل [فضائل أحمد (٢/ ٦٦١) رقم (١١٢٧) والسمهودي في جواهر العقدين (ص ١٤٣)].

الخبر العشرون [سد الأبواب]

كانت لجماعة من الصحابة أبواب شائعة في مسجد الرسول ﷺ فقال عليه الصلاة والسلام يوماً

((سدوا كل باب في المسجد إلا باب علي)) فسدت، فقال في ذلك قوم حتى بلغ رسول الله ﷺ؛

فقام فيهم فقال: ((إن قوماً قالوا في سد الأبواب وتركوا باب علي بن أبي طالب، إني ما سددت ولا

فتحت، ولكنني أمرت بأمر فاتبعته))

رواه أحمد في المسند مراراً وفي كتاب الفضائل [مسند أحمد (٤/ ٣٦٩) رقم (١٩٣٠٦) وقد سبق تحريجه هامش (٣/ ..)].

الخبر الحادي والعشرون [المناجاة]

((دعا رسول الله ﷺ علياً في غزوة الطائف فانتجأه وأطال نجواه حتى كره قوم من الصحابة ذلك، فقال قائل -

وهو عمر في رواية محمد بن سليمان-: لقد أطال اليوم نجوى ابن عمه فبلغه عليه وآله الصلاة

فهذا تصريح من الرسول ﷺ بأن من حفظ هذه الحرمات حفظ الله أمر دينه ودنياه، وما يطلب المرء العاقل بعد حفظ الدين والدنيا، أو ماذا يخشى بعد فوات أمر الدين والدنيا، وهذه حرمات مربوط بعضها ببعض، آخرها حرمة رحم رسول الله ﷺ.

فهل تعلم لرسول الله ﷺ رحماً في الدنيا غيرنا؟ فما عذر من ضيعنا عند ربنا، وجعل جرمنا أنا خالفناه، والواجب عليه اتباعنا، وقد آمنه الرسول ﷺ

والسلام ذلك، فجمع منهم قوماً ثم قال: إن قائلاً قال لقد أطال اليوم نجوى ابن عمه، أما إني ما أنجيت، ولكن الله انتجاء)).
رواه أحمد في (المسند) [الترمذي في صحيحه (٥/٦٣٩) رقم (٣٧٢٦) وأبو يعلى في مسنده (٤/١١٨) رقم (٢١٦٣) وقد سبق تخريجه (٢/٠٠)].

الفبر الثاني والعشرون: [أخصمك بالنبوة وتخصم الناس بسبح]

((أخصمك يا علي بالنبوة فلا نبوة بعدي، وتخصم الناس بسبح لا يحاجك فيها أحد من قريش: أنت أولهم إيماناً بالله، وأوفاهم بعهد الله، وأقومهم بأمر الله، وأقسمهم بالسوية، وأعدتهم في الرعية، وأبصرهم بالقضية، وأعظمهم عند الله منزلة)).
رواه أبو نعيم الحافظ في (حلية الأولياء) [حلية الأولياء (١/٦٦)].

الفبر الثالث والعشرون: [زوجتك أقدمهم سلماً.. إلخ]

((قالت فاطمة: إنك زوجتي فقيراً لا مال له فقال: زوجتك أقدمهم سلماً، وأعظمهم حليماً، وأكثرهم علماً، ألا تعلمين أن الله اطلع إلى الأرض اطلاعة فاختار منها أباك، ثم اطلع إليها ثانية فاختار منها بعلك)) رواه أحمد في المسند [الطبراني في الكبير (١/٩٤) وقد سبق تخريجه (٣/٠٠)].

الفبر الرابع والعشرون: [ليس أحد أحق منك بمقامي]

((لما نزل ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر]، بعد انصرافه عليه وآله الصلاة والسلام من غزوة حنين، جعل يكثر من سبحان الله، أستغفر الله، ثم قال: يا علي إنه قد جاء ما وعدت به، جاء الفتح ودخل الناس في دين الله أفواجاً، وإنه ليس أحد أحق منك بمقامي، لقدمك في الإسلام، وقربك مني وصهرك، وعندك سيدة العالمين، وقبل ذلك ما كان من بلاء أبي طالب عندي، حين نزل القرآن، فإني حريص على أن أراعي ذلك لولده)) رواه أبو إسحاق الثعلبي في تفسير القرآن. انتهى ما اردت نقله والحمد لله.

فإذا لم تكن هذه الأخبار ونحوها خلّ عنك المتواتر منها دالاً على إمامة علي فما هو الذي يدل؟! تمت.

من الضلال بملازمتنا، وأخبر بأننا لا نفارق كتاب ربنا، ونحن الهداة المهتدون،
حماة سرح الدين، وعتره خاتم المرسلين -سلام الله عليه وعليهم أجمعين-.

[فقيه الخارقة يلفق فضائل لمعاوية]

ثم قال [أي: الفقيه]: ونذكر هاهنا أحاديث مسندة في أمر الحسن بن علي عليه السلام
وأصحابه، بالاجتماع على معاوية ومتابعته، وتسليم الأمر إليه، وفيما أخبر النبي
ﷺ من فضل معاوية وشرفه، وإكرامه لأهل البيت عليهم السلام ما أورده محمد بن
الحسين الآجري في شريعته، فنقول: بالسند الذي ذكرنا إلى محمد بن الحسين،
قال: أخبرنا أبو محمد عبدالرحمن بن أسيد الفارسي، قال: أخبرنا إسحاق بن
إبراهيم الدبري، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن
سيرين، أن الحسن بن علي عليه السلام قال: لو نظرتم ما بين جابلص إلى جابلق ما
وجدتم رجلاً جده نبي غيري وأخي، وأرى أن تجتمعوا على معاوية.

قال: وأخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن ناجية، قال: أخبرنا وهب بن بقية
الواسطي، قال: حدثنا خالد بن عبيدالله الواسطي، عن صدقة بن المشني، عن
رباح بن الحارث، قال: اجتمع الناس إلى الحسن بن علي بعد وفاة علي فخطبهم؛
فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن كل ما هو آت قريب، وإن أمر الله عز وجل
لواقع، ما له من دافع، ولو كره الناس، وإني ما أحب أن ألي من أمر أمة محمد
ﷺ ما يزن مثقال حبة من خردل، يهراق فيه محجمة من دم، الحقوا بظنينكم.
دعاء النبي ﷺ لمعاوية: قال: أخبرنا خلف بن عمرو العكبري، قال:
حدثنا الحميد بن عبدالله بن الزبير، قال: حدثنا بشر بن السري، قال: حدثنا
معاوية بن صالح، عن يوسف بن سيف، عن الحارث بن زياد، عن أبي رهم
السماعي، عن العرباض بن سارية السلمى، قال: أتيت النبي ﷺ وهو
يتسحر فقال: ((هلم إلى الغداء المبارك)) وسمعته يقول لمعاوية: ((اللهم علمه
الكتاب والحساب وقه العذاب)) ولهذا الحديث طرق جماعة.

قال: وأخبرنا ابن ناجية، قال: حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم المقسمي، قال: حدثنا وحشي بن إسحاق بن وحشي بن حرب، قال: حدثنا أبي عن أبيه، عن جده، قال: كان معاوية رديف رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: ((ما يليني منك؟)) فقال: بطني وصدري، قال: ((ملأهما الله علماً وحلماً)) ولهذا الحديث طرق.

بشارة النبي ﷺ لمعاوية بالجنة: قال أخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن ناجية، قال: حدثني أحمد بن إبراهيم الدوري والحسن بن إسحاق بن يزيد، قالوا: حدثنا عبدالعزيز بن يحيى القرشي، قال: أخبرنا إسماعيل بن عياش، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: ((يطلع عليكم من هذا الباب رجل من أهل الجنة)) فطلع معاوية، ثم قال من الغد مثل ذلك فطلع معاوية، فقال رجل: يا رسول الله هو هذا؟ قال: ((نعم هو هذا)).

مصاهرة النبي ﷺ لمعاوية بأخته أم حبيبة: قال: أخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن ناجية، قال: حدثنا روح بن الفرج، قال: حدثنا شبابة بن سوار، قال: حدثنا خارجة بن مصعب، عن محمد بن السائب، عن أبي صالح، عن ابن عباس في هذه الآية: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً﴾ [المتحة: ٧]، قال: المودة التي جعل الله بينهم تزويج النبي ﷺ أم حبيبة بنت أبي سفيان.

قال: وأخبرنا ابن ناجية، قال: حدثنا عبيدالله بن عمر بن أبان، قال: حدثنا أبو المحيا التيمي، عن عمرو بن يربع، قال: سمعت علي بن عبدالله بن العباس وأنا أريد أن أسب معاوية فقال: مهلاً لا تسبه فإنه صهر النبي ﷺ. قال: وحدثنا ابن عبد الحميد الواسطي، قال: حدثنا محمد بن رزق الله، قال: حدثنا عثمان بن زفر التيمي، قال: حدثنا سيف بن عمر، عن محمد بن

عبدالرحمن، عن هند بن أبي هالة أن رسول الله ﷺ قال: ((إن الله عز وجل أبى علي أن أزوج أو أنزوج إلا إلى أهل الجنة)) وقد روي من غير هذا الطريق.

استكتاب النبي ﷺ لمعاوية بمشورة جبريل عليه السلام: قال: حدثنا ابن عبد الحميد الواسطي، قال: حدثنا محمد بن محمود، قال: حدثنا إسحاق بن حاتم، قال: حدثني حسين المعلم، قال: حدثني أصرم الهمداني، عن أبي شيبان، عن الضحاك، عن النزال -يعني ابن سبرة- عن علي عليه السلام: قال: كان ابن أخطل يكتب بين يدي رسول الله ﷺ؛ فارتد ولحق بالمشركين، فقتل يوم فتح مكة، فأراد النبي ﷺ أن يستكتب معاوية -قال علي عليه السلام: لم يكن فينا أكتب منه- فخشي أن يكون مثل ابن أخطل فاستشار فيه جبريل عليه السلام فقال: استكتبه فإنه أمين.

قال: وأخبرنا ابن ناجية قال: أخبرنا روح بن الفرغ المخزومي قال: حدثنا إبراهيم بن أبان الواسطي، قال: حدثني إبراهيم بن أبي يزيد المدني، عن عمر بن عبدالله مولى عفرة، عن ابن عباس، قال: جاء جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ ومعاوية عنده يكتب فقال: يا محمد إن كاتبك هذا لأمين.

صحبة معاوية للنبي ﷺ: قال: أخبرنا ابن ناجية، قال: أخبرنا عبدالله بن عمر بن أبان بن صالح بن عبدالرحمن الكوفي، قال: حدثنا عبدالله المكي، قال: حدثنا عثمان بن الأسود، عن أبي مليكة، أن معاوية صلى العشاء ثم أوتر بركعة قال: فذكرت ذلك لابن عباس فقال: إن معاوية قد صحب رسول الله ﷺ.

قال: وأخبرنا ابن ناجية، قال: حدثنا أبو معمر القطيعي، ويعقوب الدورقي، وخلاد بن أسلم قالوا: حدثنا مروان بن شجاع، قال: حدثنا نصيف، عن مجاهد، وعطاء، وطاووس، عن ابن عباس أن معاوية أخبره أنه قص عن رسول الله ﷺ بمستقص فقال ابن عباس: ما كان معاوية على رسول الله ﷺ متهماً.

قال: وحدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال: حدثنا مرحوم بن عبدالعزيز قال ابن صاعد: وحدثنا

يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا مرحوم بن عبدالعزيز واللفظ للحسين، قال: حدثنا أبو نعامه السعدي، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي سعيد الخدري، قال: خرج معاوية على حلقة في المسجد فقال: ما أجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله عز وجل، قال: آله ما أجلسكم إلا ذلك؟ قالوا: آله ما أجلسنا إلا ذلك، قال: أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم، وما كان أحد بمنزلي من رسول الله ﷺ أقل حديثاً عن رسول الله ﷺ مني، خرج رسول الله ﷺ على حلقة من أصحابه فقال: ((ما أجلسكم؟)) قالوا: جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا من الإسلام، فقال: ((آله ما أجلسكم إلا ذلك؟)) قالوا: آله ما أجلسنا إلا ذلك، قال: ((أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم ولكن أتاني جبريل ﷺ فأخبرني أن الله عز وجل يباهي بكم الملائكة)) وقد نقل من طريق غير هذه.

تواضع معاوية في خلافته: قال أخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن ناجية، قال: أخبرنا أحمد بن منيع، قال: حدثنا إسماعيل بن عليه، قال: حدثنا محمد بن أبي عدي، عن أبي حبيب الشهيد، عن أبي مخلد، قال: خرج معاوية وابن الزبير وابن عامر جالسان، فقام أحدهما، فقال معاوية للذي قام: اجلس فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من أحب أن تمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار)).

قال: وأخبرنا ابن ناجية، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن صالح، قال: حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا عمرو بن واقد، عن يونس بن ميسرة بن حليس، قال: رأيت معاوية في أيام خلافته على بغلة، عليه قبا مرقوع، قد أردف خلفه وصيفاً.

قال: وحدثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن شهريار البلخي، قال: حدثنا فضيل بن زياد، قال: حدثنا رباح بن الجراح الموصلي، قال: سمعت رجلاً يسأل المعافا بن عمران، قال: فقال: يا أبا مسعود أين عمر بن عبدالعزيز من معاوية بن أبي سفيان؟ قال: فرأيت غضباً شديداً وقال: لا يقاس بأصحاب رسول

الله ﷺ أحد، معاوية كاتبه وصاحبه، وصهره، وأمينه على وحي الله عز وجل، وقد قال النبي ﷺ: ((دعوا لي أصحابي وأصهارى، فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين)).

قال: وحدثنا ابن شهریار، قال: حدثنا زهير بن محمد المروزي، قال: حدثنا عبدالله بن المبارك، قال: حدثنا أبو هلال، عن قتادة، قال: قلت للحسن إن قوماً يشهدون على معاوية أنه في النار، قال: لعنهم الله.

تعظيم معاوية لأهل بيت رسول الله ﷺ وإكرامه إياهم: قال: أخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن ناجية، قال: حدثنا أبو عمرو عثمان بن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان، قال: حدثنا عبدالله بن لهيعة، قال: سمعت أبا الزبير يحدث، عن جابر بن عبدالله، قال: كنا يوماً عند معاوية، وقد تفرشت قريش وصناديد العرب ومواليها أسفل سريره، وعقيل بن أبي طالب والحسن بن علي عليهما السلام عن يمينه ويساره.

قال: وأخبرنا ابن ناجية، قال: حدثنا زيد بن أخزم الطائي، قال: حدثنا محمد بن الفضل السدوسي، قال: حدثني مهدي بن ميمون، عن محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب، قال: كان معاوية إذا لقي الحسن بن علي عليهما السلام قال: مرحباً بابن رسول الله ﷺ وأهلاً، ويأمر له بثلاثمائة ألف، ويلقى ابن الزبير فيقول: مرحباً بابن عمه رسول الله، وابن حواريه، ويأمر له بمائة ألف.

قال: وأخبرنا ابن ناجية، قال: حدثنا محمد بن مسكين، قال: حدثنا يحيى بن حسان، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد، عن أبيه أن عقيل بن أبي طالب جاء إلى أخيه علي بن أبي طالب عليه السلام إلى العراق ليعطيه، فأبى أن يعطيه شيئاً فقال: إذا أذهب إلى رجل أوصل منك، فذهب إلى معاوية فعرف له.

قال: وأخبرنا ابن ناجية، قال: حدثنا محمد بن مسكين بالسند المتقدم أن الحسن والحسين عليهما السلام كانا يقبلان جوائز معاوية.

فذكرنا من فضل معاوية على سبيل الاختصار، على حسب ما تحمله هذه الرسالة مما سمعنا من شيوخنا، يرويه عدل عن عدل على مقتضى ما قد شرطنا، وقد بينا ما موه به هذا الرجل وزخرف، وكشفنا عما دلس به وأرجف، وأوضحنا أنه الذي بنى على أصول منهارة الأساس، وأنه من أمره في تخليط والتباس.

فإن كان عنده علم كما يزعم؛ فليورد لنا أحاديث مسندة كما أوردنا على ما ندعي، وإن عجز عن ذلك، وأقام على الباطل؛ علمنا أنه معاند بدعي، والله تعالى الموفق إلى طريق الرشاد، والمسؤول أن يمدنا بالصالح والسداد.

[الجواب على ما ادعاه الفقيه من فضل معاوية]

والجواب: أن أول ما في هذا الباب هو طلب ترجيح الرواة^(١)، وهذه

(١) قال رحمته الله في التعليق: قال ابن حجر في شرح البخاري:

وقع الإجماع على أن معاوية لم تصح له فضيلة، وتواتر عن إسحاق بن راهويه [هو شيخ البخاري]: أن كل فضيلة تروى لمعاوية فإنها كذب على النبي ﷺ، قال وإنما ذكر البخاري معاوية وإن لم يكن له فضيلة دمعاً لرؤوس الروافض، انتهى.

فسبحان الله! كيف يدمغ رؤوس الروافض بذكر فرعون هذه الأمة، وقد صح وقطع بأنه منافق، لبغضه علياً، وقد تواتر أن بغضه نفاق، وثبت أنه حرب لرسول الله ﷺ، وقد صح أنه قال ﷺ في علي: ((حربك حربي))، فمن أحق بالدمغ الروافض أم النواصب؟! هذا إن أريد بالروافض من رفض الجهاد مع الأئمة من آل محمد ﷺ كزيد بن علي عليه السلام، فأما إن أريد من فضل وقدم علياً فاطمً وأطمً، أن يدمغ رؤوس العترة وأنصارهم بذكر عدوهم وعدو محمد ﷺ، إن هذا يوجب كفر الدامغ، فكيف بتصحيح مسنده، فينظر في علة الذكر، ثم ليعتبر ذو الفكر، والله المستعان. تمت كاتبها.

نعم، جاء في فضيلة معاوية حديث ابن عباس فيه عنه ﷺ: ((لا أشبع الله بطنه))، ذكره الذهبي في الميزان والنبلاء.

وسئل النسائي أن يخرج في معاوية؛ فقال: أي شيء أخرج: ((اللهم لا تشبع بطنه))؟ فداسوه حتى كان سبباً لهلاكه. ولشدة تعصب الذهبي حاول أن يجعل الحديث منقبة لمعاوية لعنه الله.

وفي حديث مسلم: أن رسول الله ﷺ مرّ بامرأة حبلى من السبي على باب رجل من أصحابه فقال ﷺ: ((لعله يُلْمُ بها))، قالوا: نعم، فقال ﷺ: ((لقد هممت أن ألعنه لعناً يدخل عليه في قبره)). فهل يريد ﷺ أن يلحقه اللعن ليكفر ذنوبه؟! نعوذ بالله من الزور والتحريف تمت.

الأخبار وما جانسها مما ذكره الفقيه في هذا الكتاب، إن كان يرويه من لا يستحل الكذب ولا يستجيزه بل يراه قبيحاً كله، وأنه إنما قبح لكونه كذباً، وأنه لا يختلف حكمه باختلاف الفاعلين؛ أمكن حينئذ النظر في المتن، وفيما تحتمله، وما الحكم فيها.

وإن كان في الرواة من يقول: إن الكذب قد يحسن في الشاهد، بل ربما يقول:

قوله [أي صاحب النصائح الكافية]: وقد حاول الذهبي.. إلخ.

الظاهر أنه حاول أن يجعل الروايات في لعن نحو معاوية منقبة!! لأن القوم يروون عن النبي ﷺ: ((اللهم من لعنته فاجعلها كفارة له)) أو نحو هذا فانظر إلى تحريفهم؛ فلذا قلنا يكون قوله ﷺ: ((لقد هممت أن ألعنه لعناً يدخل عليه في قبره)) أن يكون معناه: ليكفر ذنوبه!! وهل يصح التأويل بمثله فيما عُلِمَ أن المراد الزجر والوعيد لا البشارة لمن [في الأصل: بمن] ألم بالمسيئة بأن يكفر ذنوبه باللعن، لأن الحديث: ((اللهم لعنه ولا تشيع بطنه إلا بالتراب))، وقد مرّت من رواية الجاحظ. والحديث الذي فيه قوله ﷺ: ((لا أشيع الله بطنه))، أخرجه مسلم عن ابن عباس وهو الذي أشار إليه النسائي، تمت من (النصائح الكافية) لابن عقيل.

وقال السيوطي في كتابه اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة بعد أن ذكر أحاديث كثيرة في فضل معاوية: كلها موضوعة لا أصل لها، ثم قال: قال الحاكم: سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب بن يوسف، سمعت أبي يقول: سمعت إسحاق بن إبراهيم الحنظلي يقول: (لا يصح في فضل معاوية حديث).

ونقل ابن حجر العسقلاني عن ابن الجوزي عن إسحاق بن راهويه أنه قال: (لم يصح في فضل معاوية شيء)، تمت. ثم قال: وأخرج ابن الجوزي وهو شيخ البخاري أيضاً من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل سألت أبي ما يقول في علي ومعاوية؟ فأطرق ثم قال: أي شيء أقول فيهما: (إعلم أن علياً كان كثير الأعداء، ففتش له أعداؤه عيباً فلم يجدوا، فعمدوا إلى رجل قد حاربه فأطروه كياداً منهم لعل). قال: وقد ورد في فضل معاوية أحاديث كثيرة، لكن ليس فيها ما يصح من طريق الإسناد، وبذلك جزم إسحاق بن راهويه والنسائي وغيرهما.

وقال العلامة العيني في شرح البخاري: (فإن قلت: قد ورد في فضل معاوية أحاديث كثيرة، قلت: نعم، ولكن ليس فيها حديث يصح من طريق الإسناد، نص على ذلك ابن راهويه والنسائي وغيرهما). وقال الشوكاني: في كتابه الفوائد (اتفق الحفاظ على أنه لم يصح في فضل معاوية حديث)، تمت من النصائح.

يجب؛ فما الأمان من أن يكون قد استعمل فيما يرويه ويحكيه مما هو عنده جائز غير قبيح من الكذب الذي يقوي به مذهبه، ويحمل به حال من يروي عنه ما يمدحه فيه، أو يروي ما يذم به من يريد من الناس؟ وهذا أمر لا يدفعه منصف، فلينظر الفقيه فيه فإنه أمر مهم، وأصل لما ينبني عليه.

على أنا وإن نزلنا عن هذه الدرجة، والتزمنا صحة روايته، مع أنه قد صرح بجواز الكذب، فأما تمثيله بقتل النبي وسلامته بالكذب، فيدل على وجوبه، فإنه يقال له: إنا قد بينا أولاً: أن ما أخبر به النبي ﷺ فهو صدق لا كذب فيه، وحق لا باطل فيه؛ لكنه ينقسم إلى ما يكون مخبره متعلقاً بالأعمال وإلى ما ليس كذلك.

فما لا تعلق له بالأعمال فوجب تصديق وقوعه لا محالة، وأما ما يتعلق بالأعمال فلا يخلو إما أن يتعلق بعمل من يعلم أنه يستحق ما وعد به أو توعده عليه في الحال دون المآل، فهذا يقطع على أنه يستحق ما وقع الوعد أو الوعيد به في تلك الحال، وأما بعد ذلك فلا يجوز؛ فإن تاب كان له ثواب عند الله تعالى لأجل ما جددته من الطاعة، أو عقاب لأجل ما جددته من المعصية، هذا فيمن يعلم أنه لا يستحق ما وعد به أو توعده إلا في الحال.

وإما أن يعلم أنه يستحق ذلك في كل حال كثواب الأنبياء ﷺ فإنه يقطع على أنهم يصلون إلى ذلك.

وأما من لا يعلم حاله هل استقام على حالته التي استحق عليها الثواب أو العقاب؛ فإنه لا يقطع عليه بما ذكر أنه يستحقه في حال الوعد والوعيد إلا بشرط البقاء على تلك الحال، وهذا القسم الأخير من الثواب هو المقصود من هذه القسمة.

فإننا نعلم أن من وعده النبي ﷺ بالجنة من قبل الله تعالى، أو بشره بها فإنه يستحق ذلك لا محالة؛ لأنه ﷺ لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، وإنما الكلام في بقاءه على تلك الحال التي يستحق ما بشره.

فمن استقام فتوابه باق، ومن غير، أو بدل، أو خالف أمر الله تعالى وأمر

رسول الله ﷺ عرفنا أنه خرج عن استحقاق ما بشر به، وكان ذنبه كبيرة محبطة، كالخروج على إمام الحق ومحاربه.

وإن لم يعلم حكم خطيئته رددنا حكمها إلى الله تعالى، ووسعنا السكوت، ولا نقطع على أنه مستحق لما كان يستحقه لأجل جنايته المتأخرة، ولا نقطع على زوال المستحق أولاً إلا بدليل قاطع.

فالأول: حكم الناكثين والقاسطين والمارقين، والثاني: حكم من تقدم على أمير المؤمنين، وقد تكلمنا بهذا الكلام مراراً، ودللنا عليه أسفاراً، فقد ظهر من هذه الجملة أن معاوية إن سلمنا فيه صحة هذه الأخبار فإنه من أهل النار؛ لخروجه على أمير المؤمنين علي عليه السلام ومحاربه، وللعن علي عليه السلام؛ لأن علياً لا يلعن أحداً من أهل الجنة، كما أنه لا يلعن علياً أحد من أهل الجنة، ما لم يظهر أحدهما التوبة.

ومعلوم أن معاوية مات على ذلك، بل وطد قواعد الخلاف، وأسس لابنه يزيد أصول الظلم، وعداوة أهل الحق، ومهد له طريق الباطل، وقوى له أسباب العدوان، حتى كأنه شاهده في كل حين وأوان، فما كان من ظلم وعدوان، وقتل وأسر، وغير ذلك؛ فكأن معاوية حاضره وشريك فيه.

ولقد روينا عن أمير المؤمنين علي عليه السلام أنه لما نصر في بعض حروبه قال له بعض أصحابه: ليت أن أخي فلاناً شاهدنا؛ فقال عليه السلام: أو كان راضياً بنصرنا؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين؛ فقال: فإنه قد شهدنا، ولقد شهد حربنا هذا قوم في أصلاب الرجال وأرحام النساء، يعني علي عليه السلام بذلك الشركة في أجره للرضا به.

وكذلك حالة الراضي بالظلم والعدوان، والزور والبهتان، ممن أسسه وثبت قواعده، وفيمن يأتي بعده ثم يرضى به وينظر عليه، ويحمل ما قبح من أفعاله، وقد روينا عن النبي ﷺ أنه قال: ((كل دم حرام سفك على وجه الأرض فإن ابن آدم شريك فيه، وذلك أنه سن القتل)).

وقد روينا عنه ﷺ أنه قال: ((من سن سنة حسنة كان له أجرها، وأجر

من عمل بها إلى يوم القيامة، ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها، ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة)) والمراد به أنه إما ممهد لذلك، أو راض به، وتارك للنكير مع الإمكان.

وروي أن للنبي ﷺ زيادة على ثوابه مثل ثواب أمته إلى يوم القيامة؛ لأنه سن سنة حسنة فكان له مثل أجرها، فهذه القواعد لا عذر لأحد من أهل العلم والدين من النظر فيها؛ فنسأل الله التوفيق.

[بيان مخارج الأحاديث التي أوردتها الفقيه]

أما الحديث الأول: عن الحسن بن علي عليه السلام فصحيح ماثور سوى ما زاده من قوله: أرى أن تجتمعوا على معاوية؛ لأنه في موضع بيان فلا يجوز تأويله، ولو كان بحيث يجوز تأويله لتأولناه: على أن تجتمعوا عليه لقتله، أو إزالة ظلمه، فإني لم أتمكن من ذلك.

وقد روى هذا الخبر بغير هذه الزيادة من نثق بروايته، ولا يستجيز الكذب، فكانت روايته أولى، ولوجه آخر وهو أنه قد ثبت أن الحسن والحسين إمامان بقوله ﷺ: ((الحسن والحسين إمامان قاما أو قعدا، وأبوهما خير منهما)) والخبر مشهور عند الأمة متلقى بالقبول، ما عرف من عالم رده ولا إنكاره^(١).

(١) قال رحمته الله في التعليق: قال الإمام الحسن بن بدر الدين عليه السلام: والعترة مجمعة على صحته، وقال: إنه مما ظهر واشتهر بين الأمة، وتلقته بالقبول، ولا جحده أحد ممن يعول عليه من علماء المسلمين، بل هم بين عامل به، ومتأول له.

وقال النجري: ويدل على إمامتهما الحديث المشهور المتلقى بالقبول يعني هذا الحديث. وقال القاضي أحمد بن يحيى حابس: وصحته إما لأنه متواتر على رأي أو متلقى بالقبول، ولأن العترة أجمعت على صحته.

وقال القاسم بن محمد عليه السلام: إنه مجمع على صحته. قال الشرفي: لأنه متلقى بالقبول من الناس جميعاً. وقال الإمام عز الدين بن الحسن عليه السلام في المعراج: حكى الفقيه حميد إجماع العترة على صحته، قال: وقد ظهر بين الأمة، ولم يعلم من أحد إنكاره، انتهى.

وقال الفقيه عبد الله بن زيد العنسي في المحجة: إنه مما ظهر واشتهر بين الأمة وتلقته بالقبول، ولم ينكره

أحد من المخالفين، ذكر هذا شارح الأبيات الفخرية. وقال: ومثله ذكر السيد مجد الدين المرتضى بن المفضل، تمت.

[أدلة حصر الإمامة في أولاد الحسين عليه السلام]

ومما يدل على إمامة الحسين وأن ولدهما أحق بالإمامة قوله ﷺ: ((من سره أن يحيا حياتي إلى قوله فليتول علي بن أبي طالب وذريته الطاهرين أئمة الهدى)).. إلخ. رواه المرشد بالله بإسناده إلى الحسين السبط عليه السلام، ورواه ابن شاهين وابن مندة والباوردي ومطين عن زياد بن مطرف. ورواه المرشد بالله عليه السلام بإسناده إلى ابن عباس بلفظ: ((وأوصياه فهم الأولياء والأئمة من بعدي.. إلخ)). ورواه أبو نعيم والرافعي والكنجي بلفظ: ((فليوال علياً وليوال وليه، وليقتد بالأئمة من بعدي؛ فإنهم عترتي خلقوا من طيبي الخ)) [كفاية الكنجي (ص ٧٢) و(ص ١٨٦) و(ص ١٠٨) وقد سبق تخريج هامش (٢/..)].

ورواه الطبراني بلفظ: ((وليقتد بأهل بيتي من بعدي فإنهم عترتي الخ)). وقوله ﷺ: ((من أحب أن يركب سفينة النجاة، ويستمسك بالعمدة الوثقى، ويعتصم بحبل الله المتين؛ فليأتم علياً، وليأتم بالهداة من ولده))، رواه الحاكم الحسكاني بإسناده عن علي عليه السلام. وكذا حديث الثقلين، وحديث السفينة المتواترين، وحديث النجوم المستفيض، فإنها قاضية بأنهم هداة الأئمة، والأولى بالاتباع، فهم الأئمة على الخلق.

وكذا قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ الخ [النساء: ٥٩]، قال علي عليه السلام من هم يا رسول الله؟ قال أنت أولهم)). رواه الحاكم عن سليم بن قيس الهلالي عن علي عليه السلام. وروى الحاكم أيضاً عن جعفر الصادق قال: (نزلت في علي والحسن والحسين). وكذا قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ.. إلخ﴾ [النور: ٥٥]، قال في البرهان: نزلت في رسول الله ﷺ وعلي وخيار أهل بيتهما.. الخ).

ويؤيده ما رواه الحاكم عن ابن عباس قال: (نزلت هذه الآية في آل محمد ﷺ) ذكر هذا في المصابيح. وقوله ﷺ: ((فأوصيكم بأهل بيتي خيراً، فقد موهم ولا تقدموهم، وأمروهم ولا تأمروا عليهم))، من رواية محمد بن سليمان عن أبي بن كعب.

وقوله ﷺ: ((لا تعلموا أهل بيتي فهم أعلم منكم، ولا تسبقوهم فتمرقوا، ولا تقصروا عنهم فتهلكوا، ولا تتولوا غيرهم فضلووا))، من رواية القاسم بن إبراهيم عليه السلام عن زيد بن أرقم. وقوله ﷺ: ((من سره أن يحيا حياتي... إلى قوله: فليتول علي بن أبي طالب بعدي والأخيار من ذريتي)). وقد علم أن ذريته ﷺ من ولد فاطمة عليها السلام بالأخبار الجمة. وهذا الخبر رواه محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى محمد بن علي رفعه.

وروى بسنده إلى محمد بن عبدالله وإخيه يحيى عن أبيهما عبدالله الكامل عن جدهما عن علي بن أبي طالب

فكيف يجعل أمر الأمة إلى معاوية مع وجوده ووجود أخيه عليه السلام؟! ومع أن

قال: ((لما خطب أبو بكر قام أبي بن كعب فقال يا معشر [معاشر (نخ)] المهاجرين والأنصار أستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قال أوصيكم بأهل بيتي خيراً، فقد موهم ولا تقدموا عليهم، وأمروهم ولا تأمروا عليهم.. الخ)).

وقال الهادي يحيى بن الحسين عليه السلام في الأحكام: ((بلغنا عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((من أمر بالمعروف، ونهى عن المنكر من ذريتي؛ فهو خليفة الله في أرضه، وخليفة كتابه، وخليفة رسوله)). وفي الجامع الكافي عن الباقر قال: ((من حبس نفسه لواعتينا، وكان منتظراً لقائنا كان كالمتشحط بين سيفه وترسه في سبيل الله)).

وفيه: قال الحسن بن يحيى: (أجمع آل رسول الله ﷺ أن علياً أحق بمقام رسول الله ﷺ، ثم من بعده الأحق بمقامه الحسن والحسين، ثم علماء آل رسول الله ﷺ بأعيانهم وأسماهم). تمت. وفيه: قال الحسن بن يحيى: (أجمع آل رسول الله ﷺ على أن الدعوة تكون إلى كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وإلى الرضا من آل محمد ﷺ)، تمت.

وعنه عليه السلام أنه قال: ((أتاني جبريل آنفاً فقال: تحتّموا بالعقيق فإنه أول حجر شهد لله بالوحدانية، ولي بالنبوة، ولعلي بالوصية، ولولده بالإمامة، ولشيعة بالجنة)). رواه ابن المغازلي بإسناده عن علي عليه السلام، وأخرجه ابن السمان عن علي أيضاً، تمت شمس أخبار. ورواه الخوارزمي تمت تفريح.

قال علي عليه السلام: (أين الذين زعموا أنهم الراسخون في العلم دوننا كذباً وغبياً علينا، أن رفعنا الله ووضعهم، وأعطانا وحرّمهم، وأدخلنا وأخرجهم، بنا يُستعطي الهدى، ويُستجلى العمى، إن الأئمة من قريش غرسوا في هذا البطن من هاشم، لا تصلح على سواهم، ولا تصلح الولاية من غيرهم)، تمت من نهج البلاغة. قال ابن أبي الحديد في شرحه لهذا: (قد اختلف الناس في اشتراط النسب في الإمامة؛ فقال قوم من قدماء أصحابنا: إن النسب ليس بشرط وهو قول الخوارج. وقال أكثر أصحابنا وهو قول أكثر الناس: إن النسب شرط وإنما لا تصلح إلا في قريش. وقال معظم الزيدية: إنها في الفاطميين خاصة من الطالبين، لا تصلح في غير البطنين، ولا تصح إلا أن يقوم بها ويدعو إليها فاضل زاهد عالم عادل شجاع سائس. وبعض الزيدية يميز الإمامة في غير الفاطميين من ولد علي وهو من أقوالهم الشاذة. والراوندية: خصّوها بالعباس وولده، وهذا القول ظهر في أيام المنصور والمهدي. والإمامية: جعلوها سارية في ولد الحسين عليه السلام في أشخاص مخصوصين. والكيسانية: في محمد بن الحنفية وولده، الخ. ثم قال: فإن قلت: إن كلام علي تصريح بأنها في بني هاشم خلاف مذهب المعتزلة. قلت: وهذا مشكل، ولي فيه نظر، وإن صح أنه قاله علي قلت كما قال؛ لأنه ثبت عندي أن رسول الله ﷺ قال: ((إنه مع الحق، وإن الحق يدور معه حيثما دار))، تمت. قال علي عليه السلام: (ما اختلفت دعوتان إلا كانت إحداها ضلالة)، تمت من نهج البلاغة.

قعودهما عن القيام بأمر الأمة لا يخرجهما عن الإمامة؛ لظاهر الخبر.

ولأن الحسن عليه السلام هو الإمام بالإجماع قبل معاوية، فمعاوية يجب قتله بحكم الله عز وجل، فكيف يكون الإمام حلال الدم.

ولوجه آخر: وهو أنه لو كان عند معاوية من الطاعة للحسن عليه السلام والانقياد له، والتحلي بخصال الولاية من الصالحين؛ لكان الكلام يتأول أنه جعله والياً كأمر الجيوش دون عقد الإمامة.

ولوجه آخر: وهو أن نص الإمام على غيره لا يصح على بعض الوجوه، فكيف مع وجود المنصوص عليه في الحال.

ولوجه آخر: وهو أنه عليه السلام كان عالماً بل حاضراً ما فعله معاوية مع أمير المؤمنين عليه السلام من العداوة، والحرب والقتال، وبلوغ الغاية في ذلك، فكيف يخلع نفسه عن الإمامة ويجعلها لمعاوية؟

ولوجه آخر: وهو أن الإمامة من الله عز وجل، إما بنص في المنصوص عليه، وإما بحكم فيمن كان طريقه سوى النص، فلا يصح جعله لنفسه، ولا يصح جعلها لمعاوية؛ لأنها شرعية، وليس في الشرع ما يدل على أن النص من غير النبي طريق للإمامة.

وكل هذه الوجوه تدل على أن هذه الزيادة منقولة عليه عليه السلام، أو منقولة على غير وجهها، أو لأنه عليه السلام أمر بالاجتماع بالمسلمين دون اعتقاد الإمامة.

ونهاية ما تحمل عليه الزيادة في قوله: واجتمعوا عليه، وجهان: إما اجتمعوا عليه لدفع شره بالتقية إلى أن يفتح الله بفتح من عنده.

وإما أن يقول: اجتمعوا عليه لدفع شره عن أنفسكم بأي وجه أمكن، وإظهار اعتقاد ولايته لا يكون أعظم من إظهار كلمة الكفر للضرورة، وقد جاز ذلك، ولالإمام أن يأمر بما يجوز.

وأما الحديث الثاني عنه عليه السلام - فليس في قوله: «الحقوا بظنينكم» ما يدل

على خلعه لنفسه، ولا على تسليمه الأمر لمعاوية، وذلك ظاهر، فكيف يحتج به؟ بل فيه ما يقتضي أنه عليه السلام رأى الهدنة أصوب؛ إذ لم يكن في الحرب إلا إراقة الدماء دون بلوغ الغرض، من استيلائه على الأمر، وهذا لا يخرج عن كونه إماماً، لا سيما مع قوله صلّى الله عليه وآله: ((الحسن والحسين إمامان قاما أو قعدا)) فكان قعوده لا يخرج عن كونه إماماً، وهذه فائدة قوله صلّى الله عليه وآله: ((قاما أو قعدا)).

بخلاف من بعدهما فإنه لا تجب طاعته إلا بأن يدعو إلى نفسه، ويعتزل الظلمة، ويعزم على تحمل أعباء الإمامة، مع كمال الخصال الست، فتلزم طاعته وتجب إجابته، وأما في حقهما عليهما السلام فما بقي في حقهما أمر ينتظر منهما فعله لتجب طاعتهما، بل يجب على كل مكلف في وقتها اعتقاد إمامتهما، ونصرهما متى أمكنه؛ فإن طلباه منه وجب، وإن غلب على ظنه أنه لا يتمكن منه؛ لأن طاعة الإمام واجبة.

وأما أخبار معاوية وما رتبته فيها **فهي** على ما ذكرناه من الشروط، هذا لو صحت، ولا شك أنه نقض شرط الاستحقاق لثواب الله تعالى، واستبدل به استحقاق العقاب من الله عز وجل.

وأما الدعاء له بعلم الكتابة والحساب، **فيصح** بغير شرط فيما ليس بمفسدة في الدين.

وأما وقايته للعذاب **فعلى** ما ذكرناه أولاً من الشروط، ولا يجوز سوى ذلك، وهو استمرار التوبة والاحتباس عن المحبطات من فعل وترك، ويجوز أن يكون دعاؤه صلّى الله عليه وآله لوقايته عذاب الاستئصال، فقد كان فعل ما يستحق به ذلك، وقد أجيب دعوة النبي صلّى الله عليه وآله بأنه متع إلى حين.

وكذلك في الدعاء له بالعلم والحلم لا مانع منه على الوجه الذي ذكرناه، وإن كان قد خالف ما علم، فكان علمه حجة عليه.

وأما بشارته بالجنة **فإن** صحت الرواية فإن ذلك بشرط الاستقامة ولم

يستقم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ ﴿٣٠﴾ [فصلت].

وأما التزويج منه فيجوز في حال صحة ولايته للإنكاح، وأما أنه يستحق بذلك ثواباً فلا عمل يستحق به ذلك، ولو استحق شيئاً في حال الإنكاح، وفي وقت النبي ﷺ فقد أبطله بمعصيته لله تعالى الظاهرة المعلومة في حرب أمير المؤمنين عليهما السلام وسبه، وقتل أصحابه.

ولأن رسول الله ﷺ لم يملك عقدتها من أبي سفيان، ولا من معاوية، وإنما زوجها إياه النجاشي رضي الله عنه وأبو سفيان كافر وولده، ولا منازعة بين المسلمين والكافرين.

وأما صحبته وصلته لآل أبي طالب وقول جبريل: إنه أمين؛ فذلك صحيح، ولم يخن رسول الله ﷺ في الكتابة كما خانته ابن أبي سرح، وابن أخطل، وقد قال الله تعالى في اليهود (١): ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾ [آل عمران: ٧٥]، ولم يدل على براءتهم من الشرك.

وأما صلته لآل أبي طالب فإنما أراد بذلك حفظ سلطانه. وأما إقعاده لهم على السرير ففيه نظر، فكيف يقعد على السرير والحسن تحته. وأما ما أمكنه من استيلائه على الأمر فقد استلبه، فكيف يدعي الفقيه أنه يبين ما موه به غيره بزعمه، وليس في شيء من ذلك علقه إذا تدبر ما ذكرناه.

وأما معارضته أخباره بأخبار في فضل علي وأولاده عليهما السلام فمعاوية أدون من أن يذكر بمعارضة بخبر واحد من أخبارهم عليهما السلام مع أنا لو اشتغلنا بذلك

(١) المشهور أنهم النصارى، وفي الكشف: وقيل المأمونون على الكثير النصارى لغلبة الأمانة عليهم، والخائنون في القليل اليهود لغلبة الخيانة عليهم. من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

لأنفذنا الطوامير^(١)، ولم ندرك إلا قليلاً من كثير.

ونفعل في ذلك ما ذكر لنا من نثق به، أن واعظ بغداد ابن الجوزي سئل عن يزيد هل يُلعن؟ فغالطه في ذلك؛ فلم يقبل، فأقبل عليه وقال: يا هذا إنا ننجس اللعنة!! وهذه إشارة حسنة، ونقول: إننا ننزه الأخبار والمخبر عنه عن مقابلتها بحال معاوية، أو يظن شيء من ذلك.

وقد حصل لنا من الفقيه لعن رسول الله ﷺ لمعاوية لأنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((دعوا لي أصحابي وأصهارى فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين))، والإجماع منا ومنه أن علياً عليه السلام لا يستحق اللعنة، والإجماع منا ومنه أن معاوية قد سب علياً ولعنه، وهو الأخ والصاحب والصهر المصاقب^(٢)، فصارت لعنة معاوية نصاً من رواية الفقيه لا تخريجاً، فليتأمل ذلك المنصف.

[نقل فقيه الخارقة لكلام القرشي في حصر الإمامة في البطينين، ورده عليه]

وأما قوله [أي: الفقيه]: قال القدرى [أي: القرشي]: وأما ما حكاه من قول الإمام علياً في الإمامة وحصرها، واختلاف الناس فيها، وأبطل سائر الأقوال، وصحح أن نصابها في ولد الحسن والحسين عليهما السلام فهو قول صحيح.

وأما ما عقبه من تتبعه لذلك بقوله فأقول: من ذهب إلى أنها في الناس كلهم قول ساقط؛ إذ لا دليل عليه.. إلى قوله: إلا أنها في قريش؛ فقد اجتمع على العترة قول متناقض. وهذا ليس بإجماع؛ لأن الإجماع هو ما أفاد ما يفيد النص، من إسقاط كلفة النظر، ومؤنة الاجتهاد، وهذا غير موجود فيما ادعاه من الإجماع.

قال: ونذكر لهذه المسألة نظيراً من المسائل الفقهية، ليستدل بها من له لب على أن دعوى هذا الرجل الإجماع في هذه المسألة غير صحيح، فأقول: قد اختلف في ليلة القدر فقال الشافعي رحمه الله وأصحابه: هي في العشرة الأواخر من

(١) الطومار: الصحيفة ج: طوامير؛ تمت قاموس.

(٢) الصقب بالتحريك: القريب.

رمضان، وحث على طلبها فيها، وهذا يشبه قولكم: إن الإمامة في الحسن والحسين، وقال أبو حنيفة وأصحابه: هي في جميع شهر رمضان لا تعدوه، وحث على طلبها في جميعه، وهذا يشبه قول من قال: إن الإمامة في أصناف المسلمين؛ ثم مع ذلك لم يقل من قال بالأقل، وإنما في العشر الأواخر لا تعدوها إلى غيرها: إن هذا إجماع لا خلاف فيه.. إلى آخر ما ذكر.

قال القدري: والكلام على ما أورده هاهنا أنه بنى سؤاله فيه على أصليين فاسدين:

أحدهما: أنه توهم أن الإمام عليه السلام قال: إن الأمة قد أجمعت على كونها فيهم، وثبوتها لهم دون غيرهم، ولم يقل ذلك، وإنما قال: أجمعت الأمة على جوازها فيهم، واختلفت فيمن سواهم، والإجماع حجة؛ أراد به عليه السلام هاهنا الإجماع على الجواز لا على الوجوب، لكنه لما لم يفهم المراد تصدى للإيراد، فليعرف الفرق بين الوجوب والجواز إن كان من أهل هذا الفن.

والغلط الثاني: فهو أنه توهم أن الإمام عليه السلام اقتصر على قوله: والإجماع حجة وهو يعني على الجواز كما قدمنا، وليس كذلك بل قال عليه السلام: ولا دليل على خلافه، والمراد أنه لا دليل يدل على جوازها في غيرهم من سائر الناس فبطل وبقي هذا المنصب الشريف.

فلو بطل أيضاً مع الأول لكانت الأمة قائمة بأقوال كلها فاسدة، وذلك يكون إجماعاً على الخطأ وذلك لا يجوز؛ لما ذكره عليه السلام من أن إجماعهم حجة، فلو أجمعوا على الخطأ لكانت أقوالهم كلها خطأ؛ فلا يوثق بإجماعهم في نفي ولا إثبات، وقد علمنا خلافه.

ولو تدبر ما قاله الإمام عليه السلام لم يتسرع إلى المناقضة، ولا بادر إلى المعارضة، لأنه عجل في أمر كانت له في أناة، وشرح بما في إناه، مما كتبه وواراه.

ثم قوله: وهذا ليس بإجماع؛ إذ الإجماع ما أفاد ما يفيد النص من إسقاط

كلفة النظر - فمثل ما تقدم من جهالاته؛ لأن صحة الإجماع وإن كانت مستفادة من النص فليس من حق النص ما ذكر فكيف بما يستفاد منه إذ النصوص تنقسم إلى قسمين: فمنها الجلي، ومنها ما يعرف به المراد بظاهره، وهو ينقسم إلى مجمل ومبين. ومنه الخفي: وهو ما يحتاج إلى نظر واستخراج للمعنى منه، فكيف تجاسر على هذا الإطلاق، لولا قلة الورع، أو قلة التحصيل والجهل بمسائل الأصول. ولولا خشية الإكثار، والمعرفة بأن مورد الرسالة غير جدير بالإيراد والإصدار؛ لظهور الأمارات الكثيرة من كلامه أنه يجب الإكثار وإن لم يكن تحته معرفة واستبصار، لحكيما مثال كل واحد من هذه الأقسام مما يشفي الأوام^(١)، لكن رأينا أنه لا يصلح في هذا المقام، فليراجع النظر فيما أورده والقصد الذي نحاه وقصده.

وما ذكره من المثال بليلة القدر، والمسألة الفقهية في الطلاق فكلام منفصل عما ذكره الإمام عليه السلام، ولعله بناه على ما ظنه من إجماع الأمة على ثبوت الإمامة في النسب الشريف، وقد بينا له أن الإجماع وقع على الجواز دون الثبوت، وأن الثبوت فيهم عليهم السلام والتعيين لهم دون غيرهم كان بعد إبطال ثبوتها في سواهم، فلا يبقى إلا هم؛ حيطة للإجماع من أن تقول الأمة بأسرها أقوالاً فاسدة، وذلك يمنع من الثقة بها فيما يعتقده ويقول.

فلو سلك الشافعي رحمته الله في ذلك المثال مسلكنا في الاستدلال لتعين الحق فيما قاله من أن ليلة القدر في العشر الأواخر، هذا لو كان علينا تكليف في وجوب معرفتها على التعيين؛ كما يجب ذلك في مسألة الإمامة، فإذا كان طلبها لتحصيل الثواب المندوب إلى تحصيله نفعاً مجرداً فتحصيل النفع لا يجب بمجرد فكهف يجب شيء لأجله.

(١) الأوام كغراب: العطش أو حره، والدخان، ودوار الرأس، والوتر، وأن يضج العطشان. تمت (قاموس).

ولهذا لما تقرر عند الشافعي رحمته الله أن كون ليلة القدر في العشر الأخير عنده من باب المظنون لم يحكم بطلاق المرأة التي ذكرها في المثال إلا بعد العلم اليقين، وكان لا يحصل إلا في المدة التي ذكرها من حول الحول من يوم وقع الحلف؛ لأنه يكون أخذاً بالإجماع أيضاً، فليتدبر ما صدر فقد خاب من مان^(١) وكفر.

فأقول [أي: الفقيه] **وبالله التوفيق**: لقد موه هذا الرجل تمويهاً ظن أنه يخفى على مورد الجواب، وأوهم الجهال والعوام من شيعة أن خصمه في هذا لم يفرق بين الخطأ والصواب، ولبس بأنه قد أورد الدليل على ما يقوله ولا دليل، وصار يمني نفسه -مع كونه ضاحياً في قاع قرقر بحر الشمس- أنه في ظل ظليل، وسأميز إن شاء الله تعالى بين صحيح قوله والعليل، وأبين افتضاحه وبطلان قوله عما قليل، وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وهو حسبي ونعم الوكيل.

أما ما ذكر من أن خصمه بنى سؤاله على أصلين فاسدين: أحدهما: أنه توهم أن الإمام قال: إن الأمة أجمعت على كونها فيهم، وثبوتها لهم دون غيرهم، ولم يقل ذلك، وإنما قال: أجمعت الأمة على جوازها فيهم - فأول ما في هذا أنه قال: بنى سؤاله، ولم يقل جوابه، وهذا يدل على أنه لا يفرق بين السؤال والجواب.

وأما ما ذكر من التوهم فقول باطل، فكيف أتوهم ذلك وقد قال إمامه في رسالته: من أجازها في ولد الحسن والحسين أخذ بالإجماع، فكيف أتوهم مع هذا أنه أراد ثبوتها فيهم، ولكنه قد ضاق ذرعه في هذا المجال فلم يجد إلا التليس والمحال.

وأما الغلط الثاني الذي زعم فهو قوله: إن خصمه توهم أن الإمام عليه السلام اقتصر على قوله: والإجماع حجة وهو يعني على الجواز كما قدمنا، وليس كذلك بل قال عليه السلام ولا دليل على خلافه والمراد أنه لا دليل يدل على جوازها في غيرهم

(١) مان يمين: كذب؛ تمت قاموس.

عليه السلام من سائر الناس فبطل وبقي هذا المنصب الشريف - فأقول: أول ما في هذا أنه قال: بنى سؤاله على أصلين؛ ثم قال: والغلط الثاني وهذا غلط، فلو قال على غلطين، لصح أن يقول والغلط الثاني، أو على أصلين لقال وأما الأصل الثاني؛ لكنني قد عرفت أن هذا الرجل لا يدري ما يقول.

وأما قوله: والمراد أنه لا دليل يدل على جوازها في غيرهم - فأقول: هذه دعوى باطلة؛ لأنه لم يذكر دليلاً عليها وأنها محصورة فيهم دون غيرهم من سائر قريش، بل زعم الإجماع ولا إجماع، ونحن قلنا: إن الخلافة في قريش لا تعدوهم إلى غيرهم، واستدلنا بقول النبي ﷺ: ((الأئمة من قريش)) وبقوله: ((قدموا قريشاً ولا تقدموها، وتعلموا منها ولا تعلموها))^(١)، وبقوله ﷺ:

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: تأمل إلى شدة عناد المخالفين للعترة عليهم السلام، كيف يستدلون على أن الإمامة في قريش بما يروونه أحاداً من أنه ﷺ قال: ((قدموا قريشاً الخ))، ولا يلتفتون إلى حديث الثقلين المتواتر الذي فيه: ((قدموهم ولا تقدموا عليهم الخ))، وأنه دليل على أن الإمامة في العترة. ثم كيف يقدر صحة مثل هذه الأحاديث في قريش، وهم منحرفون عن علي عليه السلام قاطبة؟ قال أبو جعفر الإسكافي، وابن أبي الحديد: فهم منافقون بالنص المتواتر من قوله ﷺ: ((لا يبغضك إلا منافق))، والمعلوم من حالهم معاداة رسول الله ﷺ، ومعاداة أقاربه. وقد مر أن العباس شكاهم إلى رسول الله ﷺ، فقال ﷺ: ((والله لا يؤمنوا حتى يحبوكم الله ولقرايتي))، ومَرَّ ذكر من أخرجه من المحدثين في حاشية الجزء الثالث. فلم يتم إسلامهم إلا النزر اليسير؛ ولذا قال ﷺ لعلي عليه السلام: ((أخاف عليك غدر قريش)) من حديث زيد بن أرقم، أخرجه محمد بن سليمان الكوفي من طريقين. وكذا قال علي عليه السلام: ((فَجَزَتْ قريشاً عني الجوازي؛ فإنهم أكفأوا إنائي، وغصبوني تراث ابن أُمي) من رواية إبراهيم بن سعد الثقفي. وغيره، وهو في النهج.

وقال علي عليه السلام في كتابه إلى أخيه عقیل: (ألا إن قريشاً قد أجمعت على حرب أخيك إجماعها على حرب رسول الله ﷺ، فدع قريشاً وتزكأضها في الضلال وتجوأها في التيه). وغير ذلك مما يعلم به أنهم أحقر من أن يقول فيهم رسول الله ﷺ: ((قدموا قريشاً)) ونحوه فإنه رسول حكيم، وإننا هذه من الأحاديث التي شكنا منها الباقر عليه السلام، فتأمل واعتبر، والله المستعان. تمت كاتبها.

((لا يزال هذا الأمر في قریش ما بقي منهم اثنان)).

فزعم هذا الرجل على أنه لا دليل على أنها في غير علي والحسن والحسين من سائر قریش، فلقد ذكرنا الدليل، ولم يأت على ما ذكر بدليل، فكيف يقول: إن الإجماع على الجواز إجماع على الثبوت والاختصاص من غير دليل يدل عليه، وهل قول من قال: إن الإمامة في قریش يوجب الإجماع بأنها مخصوصة في علي عليه السلام وأولاده إلا قول ظاهر البطلان يعرفه كل إنسان.

وإن أراد أن لا دليل يدل على أنها في غير قریش فلقد أتى بالصواب، وعاد إلى الحق، ووافقنا فيما قلناه، فقد بان أن هذا الرجل يتبجح بما ليس في يديه، وعول على ما ليس معولاً عليه.

وأما ما زعم أنه رد به عليّ لما قلت إن الإجماع هو ما أفاد ما يفيد النص من إسقاط كلفة النظر قال: فمثل ما تقدم من جهالاته لأن صحة الإجماع وإن كانت مستفادة من النص فليس من حق النص ما ذكر.

وذكر أن النص ينقسم إلى جلي، وخفي، ومجمل، ومبين؛ فأقول: لقد نقض هذا الرجل قوله بقوله، وقال قولاً لم يقله غيره.

أما مناقضة قوله بقوله؛ فإن إمامه لما استدل على إمامة علي عليه السلام قال: واعتمادها النص الاستدلالي فقلت: ليت شعري أهم أعلم بهذا النص أم الصحابة؟ فكيف خفي عليهم مع سماعهم له وظهر لهذه الفرقة القدرية.

فقال هذا الرجل: والجواب أن هذا إنما يلزم من قال: إن النبي صلّى الله عليه وآله نص على علي نصاً جلياً، اضطر الكل من الصحابة إلى معرفة المراد منه، وهؤلاء هم الإمامية وتابعهم على غوايتهم الباطنية.

ثم قال هاهنا: إن النص ينقسم إلى جلي، وخفي، ومجمل، ومبين؛ فأقول: لو كان له أدنى مسكة في العلم لم يقل هذا، ولا استحيا من إظهار مثل هذه الوقاحة والدعوى الباطلة، وكيف يكون النص مجملًا؟ فأخبرني ما حد النص عندك؟

وما حد الظاهر؟ وما الفرق بينهما؟ وما أظنك تعرف ذلك.

ولو كان الأمر على ما تقول لكان لخصمك أن يدعي النص في مجمل قوله عليه السلام: ((من كنت مولاه فعلي مولاه)) لأن المراد به الناصر، ويقول: قد نص النبي ﷺ على ذلك.

وآخر يدعي النص بأن المراد به الولي، وآخر يدعي بأن المراد به الصهر، وآخر يدعي النص بأن المراد به ابن العم، وآخر يدعي النص على أن المراد به الحليف. وأنت أيضاً تدعي النص فحملت هذا الحديث على معنى من هذه المعاني التي يحتملها؛ إذ هو يحتملها احتمالاً واحداً، ولصرتم في هذه الدعوى بالسواء، فلا فضل لأحدكم على الآخر.

ونحن لا نسلم لك أن حمل هذا الحديث على معنى من هذه المعاني من غير دليل ولا قرينة يكون ظاهراً، فكيف تدعي النص يا مسكين؟

ونحن نقول النص عندنا كل لفظ دل على الحكم بصريحه على وجه لا احتمال فيه. وحدّ الظاهر كل لفظ احتمال أمرين، وهو في أحدهما أظهر من الآخر، فلم يحصل على الظاهر فكيف على النص؟

وكيف يقول: إن النص ينقسم إلى مجمل ومبين، وحد المجمل ما لا يعقل معناه من لفظه، ويفتقر في معرفة المراد إلى غيره؛ فإن كان هذا صحيحاً عندك فلا كلام، وإلا فبين لنا حد ذلك واستدل عليه.

وأما قوله: إن صحة الإجماع وإن كانت مستفادة من النص - فأقول: ليست مستفادة من النص وحده بل الإجماع إنما ينعقد عن دليل من نص أو استنباط.

وأما قوله: ولولا خشية الإكثار لحكينا مثال كل واحد من هذه الأقسام - فأرجاف ما تحته طائل، ولو حكى ذلك لفضح نفسه بنفسه، إلا أنه أحب التستر والتجمل بالتمويه والتدليس، وظن أنه بالتهجين لخصمه يحصل له راحة وتنفيس؛ فليراجع النظر فيما أورده، والقصد الذي نحاه وقصده.

وأما قوله: وما ذكر من المثال بليلة القدر كلام منفصل عما ذكره الإمام عليه السلام ولعله بناه على ما ظنه من إجماع الأمة على ثبوت الإمامة في النسب الشريف، وقد بينا أن الإجماع واقع على الجواز دون الثبوت، وأن الثبوت فيهم عليه السلام والتعيين لهم دون غيرهم كان بعد إبطال ثبوتها في سواهم فلا يبقى إلا هم. فأقول: ليس ذلك بمنفصل عما ذكره الإمام لكنه لم يفهم المثل، أما ما زعم من التعيين لهم دون غيرهم فلم يستدل على ذلك، ولا أبطل أنها في جميع قریش حتى يبقى التعيين الذي ذكره، فكيف يدعي الإجماع على الجواز، وأن المراد به التعيين.

وأما قوله: لما تقرر عند الشافعي أن كون ليلة القدر في العشر الأواخر عنده من باب المظنون لم يحكم بطلاق المرأة إلا في العلم اليقين، وكان لا يحصل إلا في المدة التي ذكرها من حول الحول لأنه يكون آخذاً بالإجماع. وكذلك أثبت صحة دليلنا إلى الأخذ بالإجماع، ولم يأت بدلالة صحيحة ولا فاسدة بل ادعى دعوى ظاهرة الفساد، وأصر على الخلاف والعناد، فهو في باب الظن أدخل من الشافعي رضي الله عنه فيما ذكره، لو ميز فيما قاله وسطره، وأجال في ذلك فكره ونظره.

[جواب الإمام علي عليه السلام على فقيه الخارقة في مسألة الإمامة وحصرها في البطينين]

فالجواب [المنصور بالله]: عما عقبه من لفظ السؤال وهو جواب فهو أنه وإن كان جواباً عن الكلام الأول ففيه سؤال، وهو ما اعترض به على قول الإمام فلهذا ذكر بلفظ السؤال لهذا الوجه.

وأما تسليمه لمتن الدلالة، وهو أنها واردة في جواز الإمامة في ولد الحسن والحسين دون وجوبها، وإنما يستفاد وجوبها بآخر اللفظ وهو قوله: ولا دليل على خلاف ما أجمعوا عليه من جوازها فيهم، فمتى استقام على هذا التسليم بطل سؤاله الذي أورده، وإن نازع فيه ظهر أنه لم يعرف وجه الاحتراز، ولا

عرف الفرق بين الوجوب والجواز.

وأما عتبه على العبارة حيث قال: إنه بنى سؤاله على أصلين ثم قال: والغلط الثاني- **فالجواب:** أنه لو عرف ضميره في الأول الذي أظهره في الثاني لما اعترض؛ لأن غرضه أنه بنى سؤاله على أصلين غلط فيهما، فذكر الأول، ثم قال: والغلط الثاني؛ فما في هذا مما يقع الاشتغال به.

وأما مطالبته بالدليل على بطلان جوازها في غيرهم- **فالجواب:** أن الأمة المعترين للمنصب افترقوا؛ فمنهم من قال هي جائزة في الناس كلهم وبناء على أحد أصلين: إما أنها جزاء على العمل وهذا باطل بوجوه: أحدها: أن الإمامة أمر شرعي، فلا توجد أوصافها ولا شروطها ولا طرقها إلا من جهة الشرع.

أما أنها شرعية فلأنها تقتضي أموراً لا يقبلها العقل لولا الشرع كالجلد، والرجم، وأخذ الأموال من غير مراعاة أهلها، وصرفها في مستحقها، ومحاربة المخالفين، وقتلهم وسبي ذراريهم حيث يميزه الشرع، وهذه أمور لا مجال للعقل فيها، وليس في الشرع ما يدل على أن الإمامة جائزة في كل الناس فيكون إثبات حكم بغير دلالة.

والثاني: أن الجزاء يجب أن يكون شهياً لذيداً، وتكاليف الأئمة أشد من تكاليف الرعية، فكيف تكون الإمامة جزاء؟

والثالث: أن دار الجزاء هي دار الآخرة، فكيف يثبت في الدنيا؟
والرابع: أنها لو كانت جزاء وفي العاملين كثرة، لجاز ثبوت إمامين بل أئمة في وقت واحد.

والخامس: أن الجزاء لا يخص الرجال دون النساء، ولا الأحرار دون المماليك؛ لأن الجميع مكلف وقد بطلت إمامتهم؛ إذ لا قائل بإمامة النساء ممن يعتد به من العلماء.

والسادس: أن العمل متى اختص به اثنان أو جماعة لم يكن أحدهم إماماً والآخر مأموماً أولى من خلافه.

وإما أن يقول إنها في كل الناس من حيث القهر والغلبة - **والجواب** عنه ما قدمناه من الوجوه أو أكثرها، ولأن المحق قد يُغلب والمبطل يغلب، ولأن الشخص قد يكون قاهراً تارة ومقهوراً أخرى، ولأن كل بلد فيه من يقهر، وفي بلد آخر من يقهر أهل ناحيته، ويصح اجتماعهم؛ فليس بعضهم أولى من بعض بالإمامة على ما قدمناه في كونها جزاء على العمل.

ومنهم من جعل طريقها الإرث، وهو الذي نصره ابن الراوندي الملحد لقوم من العباسية، وهو قول باطل من وجوه:

أحدها: ما ذكرنا من أن الإمامة شرعية وليس في الشرع ما يدل على أن الإرث طريق الإمامة.

والثاني: أن الإرث لا يختص بواحد، فتجوز إمامة جماعة في وقت واحد.

والثالث: أن الإرث لا يختص بالرجال دون النساء، ولا البالغين العقلاء دون المجانين والأطفال.

والرابع: أن القول بأن طريقها الإرث يبطل عليهم إمامة أبي بكر، وعمر، وعثمان^(١)؛ لأنهم لم يرثوا النبي ﷺ وإنما ورثه فاطمة، والعباس في قول

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: على أنها لو كانت بالإرث لما تم لهم - أعني بني العباس -؛ أما أولاً: فإن علياً الوارث بالنصوص وقد مرّ ذكرها، مثل قوله ﷺ: ((علي وارثي.. إلخ))، وقوله ﷺ: ((أبيكم يبايعني على أنه أخي ووارثي)). كما قال، وقد سئل: بم ورث ابن عمك دون عمك؟ وقد مرّ الحديث عن قثم بن العباس. ثم إنه يلزم مشاركة فاطمة. ثم إن الحسن والحسين أولاده ﷺ، لغة وشرعاً بالنصوص، مثل قوله ﷺ: ((إلا ابني فاطمة فأنا أبوها وعصبتها)) والولد يسقط العم، ولأن العباس من الطلقاء، ولا حظ لهم فيها.

قال علي عليه السلام في كتاب له إلى معاوية: (وإنك من أبناء الطلقاء الذين لا تحل فيهم الخلافة.. إلخ) من رواية نصر بن مزاحم، كما في شرح النهج. ومثل هذا من كتاب لابن عباس إلى معاوية أيضاً، كما في شرح

بعضهم وعلي عليه السلام في قول البعض الآخر.

فإن كان العباس إماماً فمعه فاطمة وبطلت بذلك أيضاً إمامة المشائخ الثلاثة، وكذلك الكلام إن كان الوارث علياً عليه السلام فإن كانت إمامة المشائخ الثلاثة صحيحة مع وجود الورثة بطلت دعوى الإمامة بالإرث، ولأنها تكون لعبد الله بن علي بن عبد الله بن العباس إلى أولاد محمد بن علي؛ لأنه لا إرث لابن العم مع العم، ولأنها كانت تكون لأولاد علي بن عبد الله بن العباس كافة، ولا قائل لذلك منهم ولا من غيرهم.

ومنهم من جعل طريقها قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الأئمة من قريش)) ويثبتون بذلك إمامة أبي بكر وعمر وعثمان لأنهم من قريش، وهذا باطل لما قدمنا من أن القول بالعقد والاختيار محال؛ فبطل ما ينسب عليه.

وإذا ثبت هذا كان قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الأئمة من قريش)) إن حمل على التبعض

النهج. وكذا قال ابن عمر لمعاوية من كتاب أجاب به عليه: وما أنت والخلافة، وإنما أنت طليق. من رواية نصر بن مزاحم أيضاً.

وروى أبو المعمر سعد بن خثيم عن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي عليه السلام عن أبيه عن جده قال: جاء رجل من الأنصار إلى الحسن بن علي فقال: يا أبا محمد أأستم بني عم النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وبنو عمك بنو عمه [فبم] صرتم تدعون الأمر دون أهلكم؟ وقد كان العباس عمكم، وعم نبينا صلى الله عليه وآله وسلم أقرب منكم، وأحق بهذا الأمر؟ فقال الحسن: اقعد يا أخا الأنصار اقعد حتى أرين لك، إن الله اختار محمداً صلى الله عليه وآله وسلم وأمره أن يتجب من أهله رجلاً يؤازره ويعينه على أداء رسالته، فعرض ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على عمومته، فأبوا أن يجيبوه إلى ما دعاهم، فأوحى الله إليه: ((أن اتخذ علياً وزيراً وناصرًا ووصياً)) فضم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علياً إلى صدره، وقال: ((هذا منكم صفوتي وهذا دونكم المختار عندي، وهذا يعينني على أمري، شد الله به ظهري، كما شد ظهر موسى بهارون، اللهم أيده بالإيمان وجنبه عبادة الأوثان)) ثم قال الحسن: فبذلك يا أخا الأنصار. ذكر هذا الإمام أحمد بن سليمان عليه السلام، ولذا لم يدعها العباس ولا ولده، بل قال لعلي: أمدد [يدك] أباعك.. إلخ. وكان هو وأولاده من أتباع علي والحسن، يعلم ذلك من بحث في السيرة.

وقال صلى الله عليه وآله وسلم للعباس لما قال له: جعلتني آخرهم: ((إن علياً سبقك بالهجرة))، فكيف وقد دلت النصوص على إمامة علي؟ وقد مر من حديث اسامة رواية الحاكم والترمذي، تمت.

فأولاد الحسن والحسين عليهما السلام بعض معين من قريش فيحمل على أنهم هم ذلك البعض.

وإن حمل على بيان الجنس فهم جنس قريش، وقد دل الدليل على ثبوتها فيهم ولم يدل دليل على غيرهم؛ فكانوا أحق بها من سائر قريش، لاجتماع المعنيين فيهم كما ذكرنا، ولا يرد على شيء مما قدمنا ما تقوله الإمامية من أن طريقها النص من النبي ﷺ على جماعة من ولد الحسين خاصة؛ لأنه لا دليل لهم على ذلك؛ إذ لو كان لعلمه كافة من يلزمه فرض الإمامة، كما وجب العلم بوجوب الصلاة والصوم والحج لما كان فرضها عاماً للمكلفين.

وأما اعتراضه على قولنا: إن الإجماع مستفاد من النص وما طول فيه مع قلة الفائدة - **فالجواب**: أن غرضنا بذلك أن الذي دل على أن الإجماع حجة هو النص من الكتاب والسنة، وهو أحد ما أوردنا من ذلك، ويسقط بذلك سائر ما أوردته إذ كان كلاماً في غير المراد.

وأما مطالبته بلفظ النص وما ادعاه من المناقضة - **فالجواب**: أنه فرع على أن المراد غير ما ذكرنا من قولنا: إن الإجماع مستفاد من النص، وعلى أننا قد بينا فيما قبل، أن غرضنا بالنص الجلي: وهو ما عرف المراد به من ظاهره، وهذا لم يوجد عندنا في مسألة الإمامة.

والنص الخفي: هو ما يعرف المراد به من وجه خفي. إما لأن اللفظ مشترك بين معانٍ، فيبين أن المراد بعض ما يحتمله دون بعضه، نحو ما قدمنا في خبر الغدير من لفظة «مولي»، وكما في خبر المنزلة ووجه دلالته.

وإما من فحواه وطريقة الأولى مثل قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾ [الإسراء: ٢٣]، فإنه يستدل بفحواه على أنه نهى عن ضربهما وقتلهما وما أشبهه. والنص المجمل ما عرف به وجوب المأمور به على وجه الجملة مثل قوله تعالى: ﴿وَعَاثُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١]، ومثل قوله تعالى: ﴿وَعَاثُوا

الزَّكَاةُ ﴿البقرة: ٤٣﴾، ولم يبين كميتها إلا السنة، وقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]، فبينه الله تعالى بالأنصبا والمقادير. والنص المبين مثل قوله ﷺ: ((في كل أربعين شاة، شاة)) وما شاكلة. وأما اعتراضه على اللفظ المشترك في خبر الغدير.

والجواب: أن كل واحد يمكن أن يتعلق بوجه من تلك الوجوه ولهذا كان مشتركاً، لكننا نسلك في الاستدلال به المسالك الأربعة التي ذكرناها، ولا يرد سؤاله إلا على واحد منها وهو أن يبطل كل واحد مما يحتمله اللفظ سوى المالك للتصرف، وقد قدمنا ذلك بحمد الله.

وأما قوله: ونحن نقول حد النص عندنا: كل لفظ دل على الحكم بصريحه على وجه لا احتمال فيه، وحد الظاهر: كل لفظ احتمل أمرين وهو في أحدهما أظهر من الآخر.

والجواب عنه: أن العلم لو وجد ناصراً عليك في جهتك لاستعدى، وكان جديراً بالإنصاف؛ لأن الظلم شيء عظيم لأنك قلت: حد النص عندكم كل لفظ دل على الحكم بصريحه على وجه لا احتمال فيه فانظر ما أردت بذلك ويحك؟!!!

فهل وجبت الصلاة، والزكاة، والحج، والصيام إلى غير ذلك من شرائع الإسلام بالنص أو بالقياس أيها الفقيه العلامة؟ وهل أخرج حدك إلا أقل النصوص الشريفة وجداناً كالأمر بالقتال وشبهه.

فهلا قلت: حد النص هو الخطاب من الواحد الذي يجب اتباعه، إما لأنه حكيم، أو لأن الحكيم أرسله، أو نقول: الواحد لا يخلو إما أن يكون قديماً أو محدثاً.

فالقديم هو الله تعالى، والمحدث رسوله، والنص من قبل الله معلوم ضرورة، وهو الخطاب بالقرآن الكريم في أنواع الأقسام^(١).

وهو ينقسم إلى: مجمل ومبين، وخاص وعام، وناسخ ومنسوخ، ومحكم ومتشابه، ولكل واحد من هذه الأنواع حكم يخصه، وموضع ذلك أصول الفقه.

وخطاب المحدث وهو كلام النبي ﷺ ينقسم إلى: معلوم ضرورة، وإلى معلوم باستدلال، وإلى مظنون.

فالمعلوم ضرورة: ما ظهر عن الرسول ﷺ بحيث لم يختلف فيه اثنان، ولا نظر إلى حال رواته كادعائه النبوة، وأنه خاتم المرسلين، وأفضل البشر، وأن الله أمره بعبادته ونفي الأنداد، والأمر بالصلاة والزكاة.

والمعلوم بالاستدلال: هو ما ينقله العدد الكثير عن أمثالهم في الكثرة بحيث لا يجوز عليهم التواطؤ على الكذب في مجرى العادة، كالخبر أن النبي ﷺ حج قارناً وما أشبه ذلك.

والمظنون: كأخبار الأحاد، ولو كانت النصوص يعلم المراد بها ضرورة على سبيل العموم خرج أكثر الأحكام من كونه ثابتاً بالنص، ولعدم الفقيه عليه الحجة.

فأما علماء المسلمين فالنصوص عندهم: خطاب الله وخطاب رسوله، وهو ينقسم إلى ما قدمنا ويفتقر إلى البيان إن كان مجملاً، ويخصه من أمكنه التخصيص ويفتقر إلى ضرب من الاستدلال.

وأما قوله في الظاهر فهو مستقيم.

وأما المثال الذي أورده في ليلة القدر - فكان ينبغي أن يقول الشافعي رحمه الله لمن خالفه في أنها في العشر الأواخر: قد أجمعتم معي على جواز ليلة القدر في العشر الأواخر، وخالفتم فيما زاد عليها من أول الشهر وسائر السنة، ولا دليل معكم على ثبوتها في سائر السنة ولا قبل العشر فبقيت العشر موضعاً لليلة القدر؛ إذ لو بطل كون العشر موضعاً لها لكان الكل منا ومنكم قائلاً بأقوال هي

باطلة، وذلك لا يجوز؛ فكذاك مسألة الإمامة سواء سواء^(١)، وقول الشافعي **جاء قولنا في ليلة القدر وما ذكرنا حجتنا على بطلان سوى ما يقوله.**

[بحث في صفات الإمام وشروط الإمامة]

وأما قوله [أي: الفقيه]: قال القدري [أي: القرشي]: وأما ما ذكره من صفات الإمام وشروط الإمامة، وأنها تنحصر في عشر صفات، فهو وإن كان قد حكى بعض المراد، فقد بقي الكلام في مواضع منها فرقه بين صفة الإمام وشروط الإمامة: فإن كانت صفات الإمام معتبرة في كونه إماماً فهي من شروط الإمامة، فما وجه أفراد الصفات بالذكر والفصل بينها وبين شروط الإمامة؛ إذ هي على هذه القاعدة منها.

وإن كانت هذه الصفات للإمام غير معتبرة في كونه إماماً، فما فائدة إيرادها وتكثير الكلام بما لا تعلق له بهذه المسألة، وكيف يصح أن يورد في مسائل الإمامة، أن شعر الإمام جعد أو سبط، أو أنه ربع القامة أو فائق في الطول، لما لم يكن ذلك معتبراً في صفة الإمام.

(١) قال **رضي الله عنه** في التعليق: إلا أن هذا إنما يقضي بجواز كونها في العشر الآخرة لا على تعيينها في العشر الآخرة، وهكذا الاتفاق على جواز الإمامة في أولاد الحسين، لا يفيد حصرها فيهم، إلا مع ضمنية وجوب نصب الإمام، وأنه لا بد من الإمامة، وأنها شرعية لا مجال للعقل فيها، فتعين حصرها فيمن قام، الإجماع على جواز ثبوتها فيه؛ إذ لا دليل على جواز ثبوتها لغيره، وهذه الأمور لم توجد في ليلة القدر؛ إذ لا تكليف علينا في تعيين أي ليلة هي حتى يحكم بأنها في العشر الأواخر؛ للاتفاق على جواز كونها فيها، بل كانت المصلحة في إخفائها ليكثر مراقبتها، فيكثر الأجر. وأما الإمام [أي من يكون إماماً للمسلمين] ومن هو: فلا بد من تعيينه، إذ لا يأمر الله تعالى بطاعة أولي الأمر، ويحذر من مخالفتهم، ولا ينصب دليلاً على من هم ولا يعينهم، فيؤدي إلى التكليف بما لا يُعلم، تمت كتابتها.

على أن ظاهر كلام الإمام **عليه السلام** يفيد ما أشرنا إليه ولذا قال: (إذ لو بطل كون العشر موضعاً لها (الخ) يعني بالإجماع قضى بأن العشر من مواضعها لا أنها تتعين موضعاً لها؛ فلا يتوهم أن الإمام قصد الاستدلال على أنه يتعين العشر لها بالإجماع، فقد مرّ قول الشيخ محيي الدين: هذا لو كان علينا تكليف في وجوب معرفتها على التعيين. انتهى.

ومنها: فرقه بين الخلقية والكسبية والمكسوب منها؛ فالله تعالى خالقه عندهم وحده لا شريك له إذ لا فعل للعبد عندهم يحدثه.

وإن أراد أن الأولى لم يكتسبها الإمام ولا فعلها وهو المراد بالخلقية، وأن الأخرى وإن كان الله خالقها من حيث أنه لا يثبت العبد فاعلاً لكنه اكتسبها؛ كما يقوله الأشعري وطبقته، أعدنا له ما تقدم من ذكر الكسب هل هو الخلق أو أمر زائد.

فإن كان هو الخلق؛ فالعبد خالق لأنه عنده مكتسب، أو الله تعالى مكتسب لأنه الخالق عنده. وإن كان الكسب غير الخلق فهل هو فعل وخلق أم لا؟ فإن كان فعلاً وخلقاً، فهل خالقه وفاعله الله أو العبد؟ ثم تعود المطالبة من رأسها.

وإن لم يكن الكسب خلقاً، ولا فعلاً، بل هو وجه زائد على الإحداث مثل ما يقع عليه الفعل من الوجوه من حسن وقبح وإيجاب وندب، ومثل كون الكلام أمراً ونهياً وخبراً وتحدياً وتمنياً، وما شاكل ذلك، فمن هذه الوجوه ما يكون واجباً فلا يتعلق به تعليل^(١).

(١) قال رحمته الله في التعليق: أي لا يقع به تعليل أمر مطلقاً على القول بنفي الصفة الأخص، أو تعليل أمر خارج عن الموصوف، وهو الفعل هنا على القول بوجودها فإن الصفة الأخص وإن وقع بها تعليل، فهي إنما توجب صفة لموصوفها لا لغيره؛ فإذا لا يصح تعليل كون العبد مكتسباً للفعل بصفة الفعل، إذ كون العبد مكتسباً أمر خارج عن الموصوف، فتأمل. وإطلاق الإمام بقوله: (لا يقع به تعليل) يشعر بأنه ممن يذهب إلى نفي الصفة الأخص.

ويمكن حمله على أنه أراد لا يقع به تعليل لما أراده الفقيه من الأمر الخارج عن الفعل، وهو كون العبد مكتسباً؛ لأنه المراد هنا بنفي وقوع التعليل، تمت كاتبها.

[قال بعض فقهاء صعدة معترضاً على كلام المولى رحمته الله: هذا كلام عجيب إلا أنه لا يوافق البحث والمقصود، تمت].

قال رضي الله تعالى عنه [محياً على هذا المعترض]: المقصود من البحث هو بيان أنه لا وجه على مذهب الفقيه - من أن الأفعال كلها من الله تعالى - للفرق بين صفات الإمام حيث جعل بعضها مكتسباً له الإمام، وبعضها خالق له الله تعالى.

قال محيي الدين على جعل الكسب علة في كون العبد مكتسباً لبعض دون بعض، وأنه وجه الفرق بين الصفات، حيث قيل خلقية وكسبية -: فالكسب هل هو الخلق، أو أمر زائد؟ فإن كان الخلق فإن كان

وما كان منها معللاً ومتعلقاً بالفاعل فإنه لا يقدر على جعل الذات^(١) عليه

من العبد فهو الخالق، وإن كان من الله فهو المكتسب.

وإن كان الكسب غير الخلق، أي الفعل فهل هو فعل وخلق أي آخر أم لا.

فإن كان الأول فكما مر، إن كان للعبد فهو الفاعل، والخالق، وإن كان لله فهو الخالق والمكتسب.

وإن كان الثاني فهو وجه وصفة زائد على الإحداث من صفات الفعل، كصفات الكلام فهو نحو الحسن والقبح ونحو كون الكلام أمراً ونهياً، فمن هذه ما يكون واجباً، فلا يتعلق به تعليل الخ.

فقال المعلق: أي لا توجب صفة مطلقاً أو لا توجب إلالموصوفها نحو الصفة الأخص.

يعني وإذا كان الكسب صفة الفعل موجبة لا جائزة، فكيف تثبت صفة لغير موصوفها، وهي كون العبد مكتسباً فشأن هذه الصفة: إما أن لا توجب أصلاً كبعض الصفات، وإما أن توجب لموصوفها، وهو

الفعل لا العبد، وإذا كان كذلك فلا وجه لفرق الفقيه بين فعل من صفات الإمام، وبين فعل آخر.

وكذا يقال: إن كان الكسب صفة جائزة، فإما أن تكون معنوية، فإن كان الفاعل موجب الصفة هو العبد،

فالمكسوب الواقع من صفات الإمام هو فعل العبد وهو الإمام لأنه فاعل السبب، أعني الموجب

للصفة، وخرج الفقيه من مذهبه.

وإن كان الفاعل للموجب هو الله تعالى فلا وجه للفرق بين صفات الإمام بجعل العبد مكتسباً بل الله تعالى المكتسب.

وإن أريد أن الصفات مقدورة كما [هو] مذهب الأشعري، فقد مر الكلام فيه، وأنه يلزم منه صحة أن يكون الجسم غير متحيز، ونحو ذلك كصحة التبديل لو جاز، وذلك محال، فدل على أن صفات

الأجناس ليست من المقدورات. [وأن كونها] كلها بالفاعل: لا يصح.

وإما بالفاعل: فإما أن تكون الصفة مقدورة للعبد، فالموصوف وهو الفعل كذلك، لأنه لا يقدر على صفة الذات، إلا من قدر على الذات، وخرج عن مذهبه.

وإما أن تكون مقدورة لله تعالى، وأنه الذي جعل الفعل على صفة الكسب، لم يحصل فرق بين الصفات للإمام في جعلها خلقية ومكتسبة.

هذا ما أمكن من توجيه البحث عن المقصود على دقة، والظن قاض بأن في هذا البحث سقطاً وتصحيحاً،

فكيف يقال: لا يوافق البحث والمقصود؟ فما هو المقصود حتى تتم دعوى عدم الموافقة؟! فليتأمل والله أعلم، تمت كاتبها.

(١) قال رحمته الله في التعليق: هذا واضح حيث كانت الذات عرضاً، ومحل النزاع وهو فعل العبد من هذا،

وأما حيث كانت الذات جسماً فلا يتم الاستدلال على أنه لا يقدر على صفته إلا من قدر عليه، إذ

دليلهم القياس على الكلام والأفعال، من أنه لا يقدر [على] وجوها، من نحو كون الكلام خبراً أو

أمراً، ومن نحو كون الفعل ظمناً وعيباً، إلا من قدر على الكلام والفعل. فيقال: غاية الأمر أن يتم هذا

إلا من قدر على الذات ككون الكلام أمراً وخبراً، فيصير حينئذ بين أمرين.
 إما أن يجعل الذات مقدورة للعبد لأنه يجعلها على هذه الصفة.
 وإما أن يعلق الكسب بالباري سبحانه لأنه محدث الذات عنده؛ فليختر
 أصلح الأمرين فأحلاهما مرّاً.
 هذا، وإن كان الغالب في الظن أن هذا الكلام يمر عن أذنه صفحاً، تمجه أذنه
 ولا يسعه ذهنه.

ثم قال [أي: الفقيه]: قال القدري [أي: القرشي]: ومن جملة المطالبات له فيما ذكره
 من الشروط والصفات، أنه اقتصر فيها على دعاوى ساذجة عارية من البرهان،
 وهذا لا يعجز عنه إنسان بل لو زاد غيره عليها أو نقص منها ما كان فرق بينه
 وبينه؛ إذ لا حجة لأحدهما يتميز بها عن الآخر.

فأقول [أي: الفقيه] **وبالله التوفيق**: أما ما ذكر من صفات الإمام وشروط
 الإمامة، وسأحتج في هاتين اللفظتين وأنه إن كان صفات الإمامة معتبرة في كونه
 إماماً فهي من شروط الإمامة؛ فما وجه إفراد الصفات بالذكر، وإن كانت هذه
 صفات غير معتبرة فما فائدة إيرادها وتكثير الكلام بها لا تعلق له بهذه المسألة؟
 لقد تعلق هذا الرجل بغير متعلق، ونقم بتكرار لفظتين لمعنى واحد.
 وإن كان من قبله من أهل الفضل والمعرفة بهذا قد نطق، وزعم أن ذلك قدح
 لجهله، ولقد مان وما صدق، وهذا عند أهل الخبرة به في الاشتهار كالصبح إذا
 هو عن الظلام انفلق.

حيث كانت الذات عرضاً، وأما على العموم فالفرق بين الجسم والعرض جلي، فلا يلزم أن يثبت
 للجسم ما يثبت للعرض، فليحقق، والله أعلم، تمت.
 نعم، وأما الإمام عليه السلام فعبارته لا إيهام فيها ولا إشكال، لأنه قال: (فإنه لا يقدر على جعل الذات عليه، إلا
 من قدر على الذات) ولم يقل: (ولم يقدر عليه إلا الخ). مع أن الذات في محل النزاع هو الفعل وليس
 بجسم، تمت.

وكم قد وجدنا له في هذه الرسالة من قول ضعيف، وكم اكتلنا بمكيال طفيف، أغضينا عن ذكر أكثر ذلك وأعرضنا عما يلزمه فيه من التعيير والتعنيف. على أنا لو قلنا: صفات الإمام هي الست الخلقية من البلوغ، والعقل، والحرية، والذكورية، والنسب، وسلامة السمع والبصر على رأي، وسلامة جميع الأعضاء على رأي آخر، وشروط الإمام هي: النجدة، والكفاية، والعلم، والورع لكان لذلك وجه، ويفرق بينهما بأن الأولى لازمة لا صنع للإنسان فيها ولا قدرة له عليها وهذه الأخرى بخلافها.

والجواب [المنصور بالله]: أنه ما وقع العتب عليه في ترادف العبارات على المعنى الواحد لمجرد اللفظ فقط؛ بل وقع العتب من حيث إن كل لفظ له حكم يخالف به صاحبه، ويقع النظر هل هو معتبر في الإمامة أم غير معتبر، فلهذا توجه عليه الإلزام الذي لم يقع عنه من الانفصال إلا الأذية والخصام.

وأما ما استدركه بزعمه في صفات الإمام - **فالجواب**: أن فيه كلاماً وهو أنه ذكر سلامة السمع والبصر على رأي، وسلامة جميع الأعضاء على آخر ولم يبين الصحيح من ذلك عنده ويحتج عليه، ويبين فساد الآخر.

وعلى أنه كالمضجع في ذلك؛ لأنه قال: لو قلنا صفات الإمام كذا ولم يقل هو قوله، ثم قال: لكان لذلك وجه ولم يبين الوجه.

وأما قوله: ويفرق بينهما بأن الأولى لازمة لا صنع للإنسان فيها والأخرى بخلافها - **فالجواب**: أن هذا الفرق وإن كان صحيحاً على الجملة فإن المطالبة تقع من وجهين:

أحدهما: أنه يطلب ما له تعلق بالمسألة، وما له تأثير في صحتها أو فسادها دون ما هو فعل لله تعالى أو لغيره؛ لأن هذا المقام تطلب فيه خصال الإمام، وذلك الباب الأول كلام فيها هو فعل لله وما هو فعل لغيره؛ فأين أحد الأمرين من الآخر لولا قلة العلم.

والوجه الثاني: أنه قال في الخلقية لا قدرة له عليها والأخرى بخلافها، وهذا مما قد تكرر فيه البحث ما معنى له قدرة عليها؟ أهل هو قادر على إحداثها وخلقها؟ أو على اكتسابها أو على أمر سوى ذلك؟ فما ظهر منه جواب سوى حكاية أقوال متناقضة في المسألة على ما جمعنا له ما فرقه في ذلك في مواضع من رسالتنا هذه.

ثم قال: وأما قوله [أي: القرشي]: ليت شعري على مذهبه ومذهب أصحابه من المجبرة القدريّة، ما الفرق بين الكسبية، والخلقية، والمكسوب منها فالله خالقه عندهم إذ لا فعل عندهم للعبد - فقد^(١) بينا في غير موضع من هذه الرسالة مَنْ المجبرة القدريّة، وأنا لا نقول بقولهم ولا نعتقد اعتقادهم، وأنه يلزمه ذلك وفرقته.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد تكلمنا على ما أورده، وأنه القدري حقاً، واستدللنا على ذلك في أول كتابنا بالأخبار من النبي ﷺ وغير ذلك.

[بحث في الكسب]

ثم قال: وأما قوله [أي: القرشي]: وإن أراد أن الأولى لم يكتسبها الإمام ولا فعلها، وهو المراد بالخلقية، وأن الأخرى وإن كان الله خالقها لكنه اكتسبها، أعدنا له ما تقدم من ذكر الكسب، هل هو الخلق أو أمر زائد؟ فإن كان هو الخلق فالعبد خالق لأنه عنده مكتسب، والله تعالى مكتسب لأنه الخالق عنده - فأقول [أي: الفقيه]: قد بينا معنى الكسب، وأنه ليس من الخلق في شيء، وأنه صفة معلومة وحال مفهومة، وذلك أن كل عاقل يفرق بين حركته على وجه الاختيار، وحركته على وجه الاضطرار، فحركات الماشي المتصرف في حاجته بخلاف حركات المسحوب والمفلوج، وهذا معلوم ضرورة، وإليه يعود معنى الكسب.

(١) بداية كلام الفقيه.

فإذا خلق الله تعالى الحركة للعبد وحدها كانت حركة اضطرار، وإن خلق الحركة وخلق له أيضاً قدرة على الحركة، وإرادة لها؛ حصل له صفات الاكتساب، وصار حال وجود الحركة والقدرة معاً قادراً على الاكتساب، غير عاجز عنه، ولا مضطر إليه ولا مكره عليه.

فالجواب [المنصور بالله]: أن قوله: والكسب صفة معلومة وحال مفهومة، يقتضي أن الكسب صفة وليست بفعل إذ الصفات عند أهل الأصول تميز الذوات بعضها عن بعض، بخلاف طريقة أهل اللغة في ذلك فعلى هذا يكون قوله: معلومة ومفهومة لا يصح مطلقاً لأن العلم يتعلق بالذات على أوصافها.

وإن أراد على طريقة أهل اللغة في تسمية الأعراس صفات - **فالجواب**: أن ما فرق به بين حركة المفلوج والمسحوب، وحركة المتصرف في حاجته، يقتضي أن العبد فاعل لحركته التي هي تصرفه في حاجته، فإن كان يريد ذلك كان رجوعاً إلى الحق الذي أنكره من أن العبد يحدث لتصرفه، وإن كان يريد كسباً غير الفعلية والحدوث من جهته لم يعقل إلا أن يدل عليه دليل مستأنف.

وأما قوله [أي: الفقيه]: فإذا خلق الله تعالى الحركة للعبد وحدها كانت حركة اضطرارية، وإن خلق الحركة وخلق له أيضاً قدرة على الحركة وإرادة لها حصل له صفة الاكتساب.

فالجواب [المنصور بالله]: أن هاهنا مغالطة وجهلاً ومطالبة؛ أما المغالطة فإنما سألناه عن معنى الكسب فأجابنا أن العبد يسمى مكتسباً لأحد الفعلين الذين خلقهما الله تعالى، ولم نسأله عن تسمية الفعل كسباً.

وأما الجهل فهو تعليق الحركة بنفسها وهو في قوله: وصار حال وجود الحركة والقدرة معاً قادراً على الاكتساب غير عاجز عنه؛ فإنه يقال له: كيف يكون عند وجود الحركة قادراً على اكتساب الحركة؛ فإن الحركة متى وجدت فليس بقادر على كسبها، لأنه لا يكسب ما قد وجد إلا أن يثبت الكسب صفة تتجدد في حال

بقاء الفعل الذي يخلقه الله تعالى كان جهلاً مضافاً إلى جهل، وأما المطالبة فهي ما نذكره بعد هذا.

ثم قال [أي: الفقيه]: ومن الكلام المتناقض قول القدرى بعد هذا: وإن كان الكسب غير الخلق فهل هو خلق وفعل أم لا يقول بأنه غير الخلق؟ ثم يسأل أهو خلق أم لا؟

فالجواب [المنصور بالله]: أن السؤال باق بحاله؛ لأنه يقال له: الكسب شيء أم لا؟ فإن كان غير شيء لم يعقل منفرداً بالوصف حقيقة.

فإن قال: هو شيء.

قيل له: هل هو قديم أم محدث؟

فإن قال: قديم، لم يكن فعلاً للفاعل أصلاً.

وإن قال: هو محدث.

قيل له: من محدثه؟

فإن قال: هو الله تعالى، كان الفعل من الله تعالى وبطل قوله: إن العبد اكتسبه.

وإن قال هو العبد، كان العبد فاعلاً، ولم يكن ذلك مناقضة لأنه يسأله عن

اكتساب الفعل فأوصله إلى المطالبة^(١) بأنه فعل آخر فلهذا سأله عن فاعله، لكن الفقيه لم يتحقق ما يتوجه عليه من ذلك فأنكره.

ثم قال: وأما قوله [أي: القرشي]: فمن هذه الوجوه ما يكون واجباً فلا يتعلق به

تعليل، وما كان منها معللاً ومعلقاً بالفاعل فإنه لا يقدر على جعل الذات عليه،

يريد على خلق الذات على الصفات المقصودة من القدرة والإرادة والمشية

(١) قال رحمته الله في التعليق: ذلك لأن (أل) في الخلق في السؤال الأول قائمة مقام المضاف إليه، أي هل الكسب خلق الفعل أم لا؟ إذا لم يكن خلق الفعل بل شيء آخر، فهل هو خلق أم لا؟ فالخلق المذكور في السؤال الثاني غير الخلق في الأول فلا تناقض، وقد نبهنا سابقاً على هذا المعنى بقولنا في تعليقه: أي خلق الفعل، تمت.

والحركة والسكون.

فنحن^(١) نقول: لا يخلق الذات على هذه الصفات إلا الله عز وجل فلا يلزم على هذه أن تكون الذات مقدورة للعبد لأنه لا يجعلها على هذه الصفة. وإن أراد معنى آخر فليبين ما قاله ليكون الكلام على بصيرة، وكذا لا يلزم أيضاً من هذا أن يكون الباري عز وجل مكتسباً لأنه محدث الذات.

والجواب [المنصور بالله]: أن هذا كلام من لا يدري ما يقول؛ بل ضاع الكلام معه، لأنه لما قسم الكلام فقال: إما أن يكون الكسب ذاتاً أو صفة تكون الذات عليها، وانتهى الكلام في الصفات التي لا تنفرد بأنفسها إذ كانت هي تميز الذوات بعضها من بعض، وما يجري مجرى ذلك، فقسمها إلى ما يتعلق بمؤثر وإلى واجبة لا تتعلق بمؤثر.

وتكلم في الصفة التي تتعلق بالفاعل أن القدرة على جعل الذات عليها تبع للقدرة على تلك الذات، وجرى التمثيل بجعل الكلام أمراً وخبراً وغير ذلك. فأعرض الفقيه عن هذا المعنى أو جهله وقال: يريد على خلق الذات على الصفات المقصودة من القدرة والإرادة والمشئمة والحركة والسكون.

ثم قال: لا يخلقها على هذه الصفات إلا الله عز وجل، ولا يقدر العبد على الذات لأنه لا يجعلها على هذه الصفة، وهذا كما ترى كلام في غير ما توجه به السؤال والمطالبة.

مع أنه في غاية التخليط والمناقضة، فإنه جعل الأعراض التي هي القدرة والإرادة والمشئمة والحركة والسكون صفات، وكذلك فإنه قال: خلق الذات على الصفات، فيكون معناه أنه يحدث الجسم عند حدوث كل واحد من هذه الأعراض وهو محال^(٢)، لأن الجسم مع وجوده استغنى عن الوجود في تلك الحال.

(١) القائل الفقيه.

(٢) قال رضي الله عنه في التعليق: لأن عبارته تفيد أنه خلق الذات على صفة الحركة، ثم خلقها على صفة =

وكذلك قوله: وكذا لا يلزم أيضاً من هذا أن يكون الباري عز وجل مكتسباً لأنه محدث الذات؛ فإنه لا تعلق له بما تقدم بل هو كلام من لا يدري ما يقول.

وقد كان الجواب: إما أن يجعل الكسب هو خلق الفعل فهو من الله، أو من العبد، أو من الله ومن العبد معاً؛ فإن أفرد الله تعالى بالكسب لم تصح إضافته إلى العبد، وكان هذا القدري جهمياً من وجهين.

وإن كان من العبد فقد جعل العبد فاعلاً، وإن كان الفعل من الله ومن العبد لم يكن الباري خالقاً له أولى من العبد ولا يكون العبد مكتسباً له أولى من الله، بل هذه أمور لا مخلص منها لحذاق الأشعرية؛ فكيف بهذا الفقيه الذي يدل كلامه هاهنا على أنه من جهال القدرية.

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما قول القدري [أي: القرشي]: ومن جملة المطالبات له فيما ذكر من الشروط والصفات أنه اقتصر فيها على دعاوى ساذجة عارية عن البرهان. فأقول [أي: الفقيه]: لقد ذكرنا في رسالتنا الدامغة هذه الصفات، وتكلمنا على كل واحدة منها، وذكرنا وجه الحاجة إليها، والدليل الذي يدل عليها، فأعرض عنه هذا الرجل ولم يلتفت إلى شيء منه حتى يجعل له حجة، ونجد إلى الكلام طريقاً، فإن أراد ذلك فلينظره وليتأمله.

السكون، إلى آخر الصفات، والخلق الإحداث والإيجاد، فكيف توجد الذات عند إيجاد كل صفة، ولا يعقل إيجاد الصفات -التي هي الأعراض على أصل الفقيه- إلا بعد إيجاد الذات، التي هي محل الأعراض. ثم ولو فرض مقارنة وجود الصفة والذات، فوجود الذات على أول صفة صارت مستغنية عن إيجادها، على صفة ثانية، وثالثة الخ.

ولا يذهب عليك ما مرّ في الجزء الثاني من أن الصفات لو كانت كلها بالفاعل لكانت جائزة؛ فإذا يلزم جواز خلوّ الجسم مع بقائه عن الحركة والسكون، وهو محال، وإذا ثبت عقلاً أنه لا بد له من أحدهما، كان دليلاً على أن الصفات ليست كلها بالفاعل، بل منها ما يجب معيناً أو غير معين، تمت. فالتى بالفاعل صفة الوجود، وما عداها فواجب، إما عن الذات كالصفة الأخص من الجوهرية، أو عنها [أي: عن الصفة الأخص] كالتحيز أو عن معنى الكائنية، تمت.

فالجواب [المنصور بالله]: أن الواجب إشفاع كل كلمة بحجتها حيثما وردت، فكيف ولو أعاد ما ذكر في دامت له في الحديث في معانيها على التفصيل، ليتضح الحق ومنهج السبيل.

[حوار حول توفر شروط الإمامة في الإمام عبد الله بن حمزة (ع)]

ثم قال [أي: الفقيه]: قال القدري [أي: القرشي]: ومنها أنه أعاد بعض سفاهته المتقدمة المتكررة في رسالته، وهو قوله [أي: الفقيه]: كيف ثبت^(١) لهذا الرجل دعوى الخلافة مع فقدان أكثر الشروط المحتاج إليها في هذا الباب. فالكلام عليه في ذلك [أي: القرشي]: أنه كان يجب أن يبين ما الذي اختل عنده من الشروط التي هي المنصب الصريح، والعلم الصحيح، والشجاعة، والسخاء، والزهد عن الحرام، والتورع عن الآثام، والتمكن من الأمور كصحة الجسم، وحسن التدبير، وسياسة الجمهور، والفضل وهو كمال ما يحتاج إليه من هذه الخصال.

فإن أنكر شيئاً من ذلك فقد باهت وارتكب ما لم يقل به موافق ولا مخالف، مع شدة تعصب الأعداء له عليه السلام فما جسر أحد منهم على إنكار شيء من هذه الأشياء. وإن لم يكن له خبرة بشيء من ذلك فليبحث، وهو الواجب عليه، وكان تقديم البحث أولى من تعجيل السب والافتراء، والأذية والإزراء، ومثل هذا لا تعقب به الأذية لو كانت وقعت موقع الصحة والثبات؛ لأنه من سوء الأدب الذي لا يلائم النظر في المسائل، ولا يليق بالعلماء والأفاضل؛ لكنه أفاض من بحره الآجن، وبغضه الكامن، ما دل على شدة عداوته، وخبث سريرته، وفساد طويته، وعقيدته في أهل بيت النبي -صلى الله عليه وسلم- وعليهم أجمعين -.

ومع ذلك فإنه يظهر التجمل بمدحهم، ويشني على المتقدمين منهم -سلام الله

(١) تَسَنَّتْ (نخ).

على كافتهم - أفيظن أن هذا ينفق عند رب العالمين الذي يعلم السر وأخفى، أو يغيب عمن هو موجود منهم - سلام الله عليهم - أو غيرهم من ذوي الأحلام والنهي.

أو يظن أنه يخلصه عند الله تعالى لو صح اعتقاده في صلاح الماضين من الأئمة السابقين، مع بغضته لسلالتهم الباقيين، وتفرقة بينهم بالسب والأذية للآخرين منهم - سلام الله عليهم - والتهجين؟

كلا بل ذلك ملحق له بالمفرقين بين النبيين والمرسلين، ممن سلك طريقته من اليهود والنصارى الذين صدقوا بعضاً وكذبوا بعضاً؛ أفترى كان ذلك عاصماً لهم من الكفر، أو مانعاً لهم من تحمل عظيم الوزر.

ولقد بالغ هذا المعارض في عداوتهم وبغضتهم مبالغة أدته إلى مخالفة الجميع من الأمة؛ لأنهم لا يخلون مصنفاتهم بل رسائلهم ودعواتهم ومكاتباتهم من الصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ، امثالاً لما علموه من دينه ضرورة صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

ولما ورد عنه من الأحاديث الكثيرة في هذا الباب نحو قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: ((إذا صليتم عليّ فصلوا عليّ وعلى آلي)).

ولما سأله السائل: كيف الصلاة عليك يا رسول الله؟ قال: ((قل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد.. الحديث)).

ونهى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عن الصلاة البتراء، فسئل كيف ذلك فقال: ((إذا صليتم عليّ فصلوا على آلي معي؛ فإن الله لا يقبل الصلاة عليّ حتى يصلى على آلي معي)).

فالتزمت الأمة ذلك بأسرها، من وافق أهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَام ومن خالفهم؛ حتى أن كثيراً منهم جعل الصلاة على آل في أذكار الصلاة، ولقد أحسن القائل فيهم حيث قال:

يَا آلَ أَحْمَدَ أَنْتُمْ خَيْرَ مَنْ وَخَدَتْ بِهِ الرِّكَابُ وَمَنْ سَارَتْ بِهِ السَّيْرُ^(١)
 أَنَّى وَطِينَةٌ عَلِيَّينَ طِينَتُكُمْ وَطِينَةُ النَّاسِ إِلَّا أَنْتُمُ الْعَقَرُ^(٢)
 وَذِكْرُكُمْ بَعْضُ أَذْكَارِ الصَّلَاةِ وَمَا رَأَيْتُهُمْ قَطُّ فِي أَذْكَارِهَا ذَكُرُوا
 تِلْكَ الْمَكَارِمُ لَا قُعبَانٍ مِنْ لَبَنٍ وَذَلِكَ الدِّينُ لَيْسَ الْجُبْرُ وَالْقَدَرُ

ولقد تأمل رسالة هذا المعترض الواقفون عليها مع طولها وحشوها بفضول الكلام؛ فما وجدوا فيها شيئاً مما التزمه أمة محمد ﷺ، حتى إنه ختمها بالصلاة على النبي وعلى أصحابه، وما سمحت نفسه بذكر آل محمد، من أول ابتدائها إلى حال انتهائها.

فكيف يدعي مع ذلك التمسك بولاية آل محمد ومحبتهم، وظاهر حاله يقضي بخلاف ذلك؛ فإن من أحب قوماً سلك طريقتهم وجرى على منهاجهم. بل ما صرح به في رسالته، وأظهر من وقاحته؛ يشعر بأنه إن طال به الزمان، وتهادى في العصيان، وقادته يد الخذلان؛ يكون بغضته لآل محمد ﷺ سبباً لبغضته معهم حتى يترك الصلاة عليه، لئلا يلزمه ما التزمته الأمة من الجمع في الصلاة بين النبي وبين آلِهِ —صلى الله عليه وعليهم—.

فأقول [أي: الفقيه] وبالله التوفيق: وأما العلم الصحيح فليس يوصف العلم بالصحة حتى يقال علم صحيح وعلم فاسد.

على أنا لا نسلم له هذا، بل علمه هذا هو الذي أظهره من إخراج الله عن إرادته، ومشيبته، ومشاركته إياه في دعواه: أن مِنْ خَلْقِهِ مَنْ يَخْلُقُ كَخَلْقِهِ؛ بل أحسن من خلقه، وتكذيب الله تعالى في ثنائه على نفسه ومدحته.

(١) وخذت: في القاموس الوُخْدُ للبعير: الإسراع أو أن يرمي بقوائمه كمشي النعام، أو سعة الخطو كالوخذان والوخيد، وقد وخذ كوعده فهو واخذ ووخذ ووخود. انتهى من باب الدال المهملة.
 (٢) العفر -بفتحتين-: التراب. تمت (مختار الصحاح).

وما حكم به على الله عز وجل في رحمته من يشاء هو لا من شاء الله، وتعذّبه من أراد هو لا من أراد الله من خليقته، وتخلّده العصاة الموحدين، وتكذيب النبي ﷺ في أخباره لهم بشفاعته، إلى غير ذلك من الاعتقادات، وما ينضم إليه من الجهالات.

وما ينضاف إلى ذلك من سب أصحاب النبي ﷺ، والتهجين بهم، والطعن عليهم؛ بل على سائر الأمة المعصومة، لا نسلم أن هذا من العلم المحمود بل المذموم، والجهل أعود على صاحبه من هذا؛ فقد استعاذ النبي ﷺ من علم لا ينفع، وهذا علم ضار على الحقيقة.

ولا نسلم أن من ذهب إلى هذا تجب محبته، ولو كان ولد النبي ﷺ الأدنى إليه؛ بل يجب بغض من كان هذا اعتقاده، ولا ينفعه إن اعتل بنسبه وأظهر اجتهاده، ولا إن صُلّي على الآل دخل معهم في الصلاة، ولا يعد من أهل بيت النبي - صلى الله عليه وآله الطاهرين - في الحياة والممات.

وما ذكر أيضاً من الزهد في الحرام والتورع عن الآثام؛ فلسنا نسلم ذلك أيضاً، بل في بلده من الظلم والجور ما أجمع على ذكره الموافق له والمخالف. وكذلك ما ادعاه من الأمور وسياسة الجمهور، فهذه دعوى تكذبها المشاهدة، وهل تمكن إلا في حوث وصعدة ومخالفها؛ فأين سياسة الجمهور يا مسكين.

وأما قوله: مع شدة تعصب الأعداء له؛ فلو قال عليه أصاب إلا أنه أخطأ اللفظ والمعنى، وما أحد من أعدائه مسلم له بعض ما ذكرت وادعيت.

وأما ما ذكرت من السب والإزراء؛ فقد كان بعض ما يليق في الحال من التعنيف بسب الصحابة وتجهيلهم، والطعن عليهم؛ فهو الذي ساق إلى نفسه ذلك، وظن أنه إذا سب أصحاب النبي ﷺ قلنا له: صدقت صلى الله عليك، لا يقول ذلك إلا أمثال هذا القدري الذي أعمى الله بصره وبصيرته، وباع آخرته بدنياه واقتحم ما يسخط ربه ومولاه.

وقد بينا المعنى الذي لأجله وجبت محبة آل النبي ﷺ في رسالتنا هذه، وأنه ليس بمجرد القرب فقط.

الكلام في ذلك [المنصور بالله]: أما قوله في العلم: إنه لا يكون فيه صحيح وفاسد - فجهل بأحكام العلم، وحد العلم في حقنا: هو الاعتقاد الذي إذا كان له معتقد، أو ما يجري مجرى المعتقد كان على ما هو به، وهذا الحد يشمل الحق والباطل كالعلم بالغناء والحداء، والنياحة والسحر، وأشياء كثيرة حرم الشرع النبوي تعلمها؛ فهذا علم وهو غير صحيح.

لأن الصحة هي السلامة، ولا سلامة في هذا، وقد قال النبي ﷺ: ((العلم علمان: علم بالقلب هو النافع لك، وعلم باللسان هو الحجة عليك)). وقال: ((العلم الذي لا يعمل به كالكنز الذي لا ينفق منه، أتعب صاحبه نفسه في جمعه ولم يصل إلى نفعه)) فقد عبت غير معيب، وضربت في الجهل بأوفر نصيب. **وأما قوله:** على أنا لا نسلّم له هذا بل علمه هذا هو الذي أظهره من إخراج الله عن إرادته ومشيتته، ومشاركته إياه في دعوى إن من خلقه من يخلق كخلقه بل أحسن من خلقه، وتكذيب الله في ثنائه على نفسه ومدحته.

فالكلام عليه: أنه لا يسلم لنا هذا، ومن أين يصح له دعوى القدرة على الفعل والترك قبل حصولهما، ومتى حصلنا خرجنا عن المقدور، فقد صار من مذهبه في حيرة، وصار أشر عليه من كل داهية.

ثم قال: بل علمه هو الذي أظهره من إخراج الله عن إرادته إلى آخر قوله - **قول** لا يصح له على مذهبه؛ لأننا إن كنا المظهرين لما عابه علينا فقد خرج عن مذهبه وتنازعنا فيما ذكر.

وإن كان الله تعالى الذي أخرجه كما ذكر في رسالته؛ فلم يعيب علينا؟ ولم يضيف إلينا ما فعله الحكيم سبحانه؟ لأننا قد بينا أن فراره إلى الكسب كأويان

الحربان^(١) بأصول الصليان^(٢) لا يغني عنها من الجراح شيئاً.
لأن الكسب إن كان شيئاً فما هو؟ وإن كان غير شيء انفصل الكلام، وهل هو الفعل أو غيره؟ والمعيب إنما هو الفعل.

وأما قوله: إخراج الله عن إرادته؛ فكيف يصح أن يخرج المخلوق الخالق عن الإرادة وهي تابعة للفعل، وكيف تصح الممانعة بين القادر بقدرة والقادر لذاته.

فإن أراد أنا نفينا عن الله تعالى إرادة المخازي والقبائح، والردائل الحاصلة من أنباط البرية، فالله يتعالى عن ذلك ويتقدس، وقد نفى ذلك عن نفسه بقوله: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]، وقوله: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٧٨]، ولأن إرادة القبيح قبيحة، والله تعالى لا يفعل القبيح.

ونفينا عن الله تعالى أفعال العباد حسننها وقبيحها؛ إلا أنه تعالى يريد منهم الحسن، ويكره منهم القبيح كما نفاه عن نفسه قال سبحانه: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِّمَّا عَمِلُوا﴾ [الأنعام: ١٣٢]، وقال: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَىٰ﴾ [النجم: ٣١]، وقال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِّيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ ۖ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۖ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ۖ﴾ [الزلزلة: ٨]، إلى غير ذلك من آيات القرآن الكريم.

فأي عار علينا إن اهتدينا بهدي رب العالمين، ولأزمننا الكتاب الكريم الذي قرئنا به، وجعلنا له ورثة، وعلمنا تأويله، وفهمنا تنزيله، ونفينا عن الباري تعالى ما لا يليق به تعالى من الفضائح، والمخازي والقبائح، التي تعرق عند ذكرها جباه معتقديها إلا ما قد عشي وحشا فسوف تدنيه النار التي وقودها الناس والحجارة.

وقد قال رجل من بغداد لرجل من البصرة —البصري عدلي والبغدادي جبري—: أخبرني من يجمع بين الزانيين؟ فقال له العدلي: أما عندنا بالبصرة

(١) الحربان: جمع حرباء.

(٢) الصليان: نبت تجذبه الإبل وتسميه العرب (خبزة الإبل)؛ انظر: عيون الفنون ص (٥١) الطبعة الأولى.

فالقوادون، وما أظن أهل بغداد يخالفونهم في ذلك؛ فظهر خزيه وبانت فضيحتة؛ لأنه كان يريد أن يجيبه على مذهبه الخبيث، بأن الجامع بينهما رب العالمين. والله تعالى ما أثنى على نفسه إلا بما هو أهله، وبما يليق الثناء عليه به، فأما أنا نثني عليه بأن كل قبيح وكذب يحصل في الدنيا فإنما هو فعله وإرادته، فلو أردنا ذمه تعالى عن ذلك لما كنا نذمه بعد هذا.

وأما أنا ندعي أن من خلقه من يخلق كخلقه بل أحسن من خلقه - فتعالى عن ذلك، ومن أين جاز له أن يضيف إلينا ما لا نقول به؛ فليحرس نفسه من موبقات الذنوب، وفاضحات الحوب، فلقد رمى بالبهتان برياً، ونطق شيئاً فرياً. وعندنا أن الأجسام دقيقتها وجليلها، وكثيرها وقليلها لا فاعل لها إلا الله تعالى، والأعراض لسنا نقدر منها إلا على أفعال الجوارح والقلوب، ولولا خلقه لنا الحياة والقدرة والآلة لما قدرنا على ذلك، وسائر أنواع الأعراض كالحرارة، والبرودة، والرطوبة، واليبوسة، والحياة، والقدرة، والشهوة، والنفرة، والروائح، والطعوم، والألوان، والموت، والحياة لا يقدر على ذلك إلا الله عز وجل، ولا قدرة للخلق عليه، ولا على شيء منه، ولا هو لهم فعل. فكيف يضيف إلينا أننا نعتقد أنهم يخلقون كخلق الباري؛ ثم أضرب عن ذلك فقال: بل أحسن؛ فكيف اجترأ الفقيه على هذا البهت الصراح ليتخلص عما يجب عليه في حقنا.

[الرد على بقية افتراءات الفقيه التي رمى بها الإمام (ع)]

وأما قوله [أي الفقيه]: وما حكم به على الله عز وجل في رحمته من شاء هو لا من شاء الله، وتعذيبه من أراد هو لا من أراد الله من خليقته، وتحليده للعصاة الموحدين، وتكذيب النبي ﷺ في أخباره لهم بشفاعته.. إلى غير ذلك من الاعتقادات.

فالكلام في هذه الجملة: ما تعدينا قول رب العالمين، وعندنا أنه يعذب من

يشاء، ولا يشاء أن يعذب إلا العاصين دون الملائكة والأنبياء وسواهم من المؤمنين؛ لأنه أحكم الحاكمين، وأرحم الراحمين، فكيف يعذب أوليائه ويساوي بينهم في ذلك وبين أعدائه، وهو تعالى يقول: ﴿لَيَجْزِي الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِي الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ [النجم]، ويقول عز قائلًا: ﴿وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف].

وأما الذين يشاء إثابتهم فالصالحون كما قال تعالى: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ﴾ [سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ] [الرعد].
وأما تخليده للعصاة الموحدين - فذلك لقوله تعالى في كتابه المبين: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن]، ولم يفرق في ذلك بين موحد وملحد.

والخلود هو الدوام كما قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ﴾ [الأنبياء]، والكل قد جعل له بقاء منقطعاً؛ فلو لا أن الخلود يفيد الدوام بغير انقطاع لاختل معنى الآية وذلك لا يجوز، ويقول تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر]، والعاصي والفاسق ظالمان بالإجماع فدخل تحت العموم.

وأما قوله: وتكذيبه النبي ﷺ في أخباره لهم بشفاعته - فقد بينا لك كلام رب العالمين وأن ما لهم شفيع ولا ناصر، وروينا فيما تقدم الأخبار الكثيرة عن رسول الله ﷺ في كتابنا هذا مظاهرة لمحكم القرآن وأدلة العقول، في أن قول الله تعالى لا يدخله التكذيب.

فكيف يصح منك القول بأننا كذبنا رسول الله ﷺ، ومثل هذا يلزمك بل تكذيب رب العزة تعالى عن ذلك؛ إلا أنك خرجت بهذه الإطلاقات عن الأدب وجاري عادات أهل العلم، ولكنك جعلت ذلك لك جنة وهي غير نافعة، فعد إلى الصواب فليس بمسيء من أعتب.

وأما سب أصحاب النبي ﷺ - فمعاذ الله أن يكون ذلك منا سرّاً ولا جهراً، والله تعالى الطليعة على ضمائر القلوب، ولو كان ذلك اعتقادنا لأظهرناه؛ لأننا القدوة لغير الفقيه وأجناسه؛ فكان يجب علينا البيان.

فأما قولنا: إن علياً عليه السلام هو الإمام بعد رسول الله ﷺ بلا فصل، فهذا ديننا، ودين آبائنا، وأجدادنا عليه السلام وقد كررنا ذكره في كتابنا هذا.

فإن كان تقديمنا وتفضيلنا لعلّي عليه السلام مع أنا أوضحنا البرهان من كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ وآبائنا عليه السلام الذين أخبر الرسول ﷺ بأن الحق لا يفارقهم؛ سباً لأبي بكر، وعمر، وعثمان، ومن تابعهم، فهلا التزمت مثل ذلك في القرابة فحقهم أوجب ورحمهم أقرب، وأن تقديمك عليهم سب لهم.

على أنك قدمت لغير دليل، وملت إلى غير مقيل، ولا ظل ظليل، وقلنا لك إنك سببت أهل بيت الرسول ﷺ الذين سبهم كفر، رويناه ذلك عن رسول الله ﷺ أنه قال في أهل بيته: ((قدموهم ولا تقدموهم، وتعلموا منهم ولا تعلموهم، ولا تحالفوهم فتضلوا، ولا تستمئذوهم فتكفروا))^(١) وهم خيرة الله من خلقه.

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: ورواه في الكامل المنير بلفظ: ((فلا تعلموا أهل بيتي فإنهم أعلم منكم، ولا تسبقوهم فتمرقوا، ولا تقصروا عنهم فتهلكوا، ولا تتولوا غيرهم فتضلوا))، من حديث طويل عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم، وقد مرّ ذكر ما فيه في حاشية الجزء الأول عند ذكر طرق حديث الغدير، تمت.

ومن حديث رواه محمد بن سليمان [الكوفي] عن أبي بن كعب: ((أولستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: ((أوصيكم بأهل بيتي خيراً، فقدموهم ولا تقدموا عليهم، وأمروهم ولا تأمروا عليهم الخ))) وقد مرت الإشارة إليه في حاشية الجزء الثالث، تمت.

وروى المرشد بالله بسنده إلى أبي سعيد عن النبي ﷺ أنه قال: ((لا تعلموا أهل بيتي فهم أعلم منكم، ولا تستمئذوهم فتضلوا))، تمت من أماليه [أمالى المرشد بالله الخميسية (١/١٥٦)] ونحوه فرات الكوفي في تفسيره (١/١١٠).

ولذا قال علي عليه السلام من خطبة: (أنظروا أهل بيت نبيكم فالزموا سمتهم، واتبعوا أثرهم، فلن يخرجوكم من هدى، ولن يعيدوكم في ردى، فإن كبّدوا فأكبّدوا، وإن نهضوا فانهضوا، ولا تسبقوهم فتضلوا،

روينا ذلك من أمالي المرشد بالله ﷺ قال: أخبرنا أبو القاسم عبدالرحمن بن محمد بن أحمد الذكواني، قال: أخبرنا أبو محمد الحسين بن إسحاق بن يزيد المعدل، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن ماهان قال: حدثنا عمران بن عبدالرحيم^(١)، قال: حدثنا الحماني، قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن عبادة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في قول الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب]، فأنا وأهل بيتي مطهرون من الذنوب، ألا وإن الله تعالى اختارني من ثلاثة من أهل بيتي على جميع أمتي، وأنا سيد الثلاثة، وسيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر).

فقال أهل السدة: يا رسول الله سم لنا الثلاثة نعرفهم؛ فبسط رسول الله ﷺ كفه الطيبة المباركة ثم حلق بهذه؛ فقال: ((اختارني وعلياً وحمة وجعفرأ كنا رقوداً بالأبطح ليس منا إلا مسجى بثوبه؛ علي عن يميني، وجعفر عن يساري، وحمة عند رجلي؛ فما نبهني من رقدي غير خفيق أجنحة الملائكة، وبرد ذراع علي تحت خدي، فانتبهت من رقدي وجبريل ﷺ في ثلاثة أملاك فقال له بعض الملائكة^(٢) الثلاثة: يا جبريل إلى أي هؤلاء أرسلت؟ فحركني برجله، فقال: إلى هذا، وهو سيد ولد آدم ﷺ فقال له أحد الثلاثة: ومن هو سمه؟ فقال: هذا محمد سيد المرسلين، وهذا علي خير الوصيين، وهذا حمزة سيد الشهداء، وهذا جعفر له جناحان خضيبان يطير بهما في الجنة حيث شاء))^(٣).

ولا تتأخروا عنهم فتهلكوا)، تمت نهج البلاغة.

(١) عمر بن عبدالرحمن (نخ).

(٢) الأملاك (نخ).

(٣) [أخرج حديث (علي خير الوصيين.. إلخ): المرشد بالله (ع) في الخميسية (١/ ١٥١) ونحوه فرات الكوفي في تفسيره (٢/ ١١٢) بلفظ: (سيد الأوصياء)].

(*) قال رضي الله عنه في التعليق: رواه ربيعة السعدي عن حذيفة عنه ﷺ ((وإن الله اختار منا أهل البيت أربعة)) إلى آخر ما هنا باختلاف يسير لا يؤثر، وصدره كما هنا أعني عن حذيفة عن النبي ﷺ:

فهلأ لزمك من ذلك ما ألزمت خصمك، إن كنت من أهل الإنصاف، ولم تتركب متن العناد وتسلك سبيل الخلاف.

وأما التهجين بهم فمعاذ الله أن يكون ذلك اعتقاداً ولا فعلاً، فكيف يقع

في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ..﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ..﴾ إلخ، وفيه: ((هذا علي سيد الوصيين))، بدل (خير).

ورواه محمد بن سليمان الكوفي تلميذ محمد بن منصور المرادي، وجامع المنتخب: في مناقبه عن عباية بن ربيعي، عن ابن عباس، وفي آخره: ((هذا علي خير وصي.. إلخ))، وهو أطول مما في الأصل صدره في ﴿فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ﴾ [الواقعة]، وتفسيره عنه صلى الله عليه وآله. وقد تقدم رواية صدره للإمام في الجزء الأول عند ذكر آية التطهير، تمت. وروى صدره الحاكم الحسكاني، تمت.

وروى نحوه الكنجي، عن حبشي بن جنادة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ((إن الله اصطفى العرب من جميع الناس، واصطفى قريشاً من العرب، واصطفى بني هاشم من قريش، واصطفاني من بني هاشم، واختارني ونفراً من أهل بيتي، علي وحمة وجعفر والحسن والحسين)) [كفاية الطالب (ص ٣٦٨)] وقال: هكذا أخرجه ابن عساكر.

وقد أخرجه مسلم عن واثلة بن الأسقع، بلفظ: ((واصطفاني من بني هاشم)) [أخرج حديث الاصطفاء وفيه: (واصطفاني من بني هاشم): مسلم في صحيحه (١٧٨٢/٤) والترمذي في صحيحه (٥٨٣/٥) رقم (٢٣٤٧٥) وابن حبان في صحيحه (١٣٥/١٤) رقم (٦٢٤٢) وأحمد في المسند (١٠٧/٤) رقم (١٧٠٢٧) والبيهقي في الكبرى (٣٦٥/٦) رقم (١٢٨٥٢) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٦٤/٢) رقم (٨٩٣) والسمهودي في جواهر العقدين (ص ٢١٣) والقندوزي في ينابيع المودة (١٧/١) والكنجي في الكفاية (ص ٣٦٨)، وأخرجه الترمذي، والمرشد بالله في الأنوار عن واثلة نحو حديث مسلم، وقال الترمذي: حسن صحيح، تمت.

وقال جبريل عليه السلام: ((قلبت الأرض مغاربها ومشارقها، فلم أجد بني أب أفضل من بني هاشم)) [أخرج حديث (قلبت مشارق الأرض ومغاربها.. إلخ): أحمد بن حنبل في الفضائل (٦٢٨/٢) رقم (١٠٧٣) والسمهودي في جواهره (ص ٢١٤) وأخرجه الإمام المرشد بالله (ع) في الخميسية (١/١٥٦)]، أخرجه أحمد في المناقب، قاله السمهودي [وأخرجه الإمام المرشد بالله صلى الله عليه وآله بلفظ: (قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ((قال لي جبريل عليه السلام: يا محمد قلبت الأرض مشارقها ومغاربها فلم أجد ولد أب خيراً من بني هاشم))، تمت عن خط الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام].

قال: وأخرجه الذهبي والمحاملي، وغيرهم، ذكر هذا في الدلائل علي بن عبدالله بن القاسم عليه السلام.

وقال السيوطي في الجامع الصغير: أخرجه الحاكم وابن عساكر عن عائشة.

التهجين بقوم هم عندنا خير قرون الأمة، والمتقدمون على أبينا ﷺ من خيارهم، ولو كان المقدم على ذلك غيرهم قطعنا به على هلاكهم، ولكن لما كبر الجرم عندنا، وعظم حالهم لدينا؛ وكلنا أمرهم في ذلك إلى الله تعالى، لتمييزهم على سائر الأمة.

وعندنا أن خصال الفضل قد اجتمعت فيهم، وعلي ﷺ أفضل منهم، هذا مذهبنا وديننا الذي ندين الله به، ولا نحابي المخلوقين فيه؛ فأين هذا من التهجين؟

وأما الطعن عليهم، وعلى سائر الأمة المعصومة - فلم نطعن عليهم إلا بما لا ينكرونه في وقتهم، ولا ينكره معتقد إمامتهم من بعدهم، وهو التقدم على أمير المؤمنين علي ﷺ وقد ورد فيه من الله تعالى ومن رسوله ﷺ ما ورد؛ فأبي عتب علينا في هذا.

وأما قوله: عتبنا على سائر الأمة المعصومة - فإن أراد جملة الأمة فمعاذ الله أن يكون ذلك، وكيف ونحن منهم وسادتهم، وكيف نطعن على أنفسنا. وإن أراد على أكثرهم، فنحن لأكثرهم ذامون، ولعملهم قالون، إلى يومنا هذا، وما حمدنا من كان في وقت الحسين ﷺ من أظلمة السماء إلا من كان على رأيه، وله عذر عند الله سبحانه أو قتل بين يديه، وليس أكثر الأمة بمعصوم أيها الفقيه، فغلطت أيها الفقيه بذكر المعصومين^(١) فتيقظ لموضع الإلزام إن كنت ممن لا يقطره الزحام^(٢).

وأما قولك: لا نسلم أن من ذهب إلى هذا تجب محبته - فالحق لا ينبي على تسليمك، إنما ينبي على الدليل، وقد بينا لك مذهبنا بدليله فإن نقضته بدليل

(١) المعصومة (نخ).

(٢) هذا مثل يضرب لمن فيه ضعف قال الشاعر:

أقول لمحرز لما التقينا تنكب لا يقطرك الزحام

كنت قد قلت بعلم، وإن عجزت عن ذلك رجعت إلى الحق.
وأما قولك: اعتل بنسبه - فنعم النسب نسب لا ينقطع إلى يوم القيامة، وقد أجمعت على رواية ذلك معنا عند ذكرك مصاهرة عمر لعلي عليه السلام.
وأما الصلاة على الآل - فالشرع ورد بذلك، رويانا عن أبينا صلّى الله عليه وآله مسنداً أنه قال: ((لا تصلوا عليّ الصلاة البتراء)) قالوا: يا رسول الله ما الصلاة البتراء؟ قال: ((أن تصلوا عليّ وتدعوا آلي، فإن الله لا يقبل الصلاة عليّ حتى تصلوا^(١) على آلي معي))^(٢)

(١) يصلّي (نخ).

(٢) قال رضي الله عنه في التعليق:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من إمام مولانا الإمام القاسم بن محمد عادت بركاته، قال في الرد على من يقول: إن قول النبي صلّى الله عليه وآله: ((لا تصلوا عليّ الصلاة البتراء))، غير صحيح، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، ولم يذكر الآل - إنّا نقول: إن الصلاة عليهم بعد الصلاة على أبيهم صلّى الله عليه وآله ثابتة بالكتاب والسنة، أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ﴾ [الطور: ٢١]، فقد ألحقهم الله بما ذكر في هذه الآية.

وأما السنة: فما رواه الخاص العام، فمن ذلك ما رواه زيد بن علي قال: ((عدّهن في يدي أبي علي بن الحسين، وقال لي عدّهن في يدي أبي الحسين بن علي، وقال لي عدّهن في يدي علي بن أبي طالب قال: [عدّهن في يدي رسول الله صلّى الله عليه وآله]. وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله: عدّهن في يدي جبريل، وقال جبريل أرسلت بهن من عند رب العزة: ((اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم وترحم على محمد وعلى آل محمد كما ترحم على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم وتحنن على محمد وعلى آل محمد كما تحنن على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم وسلم على محمد وعلى آل محمد كما سلمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد)) [كذا في رواية السمهودي (ص ٢٢٣) بزيادة (اللهم) وليست في رواية المجموع. انظر المجموع (ص ١٩٠ - طبعة المعارف العلمية المصرية) وهو آخر حديث في المجموع الشريف].

ورواه أبو طالب في أماليه، والحاكم في كتاب علوم أصول الحديث، تمت.
 قلت: وأخرجه التيمي وابن المفضل وابن مندة، والديلمي، وأخرجه البيهقي عن الحاكم، تمت شرح التحفة.

- وله طريق آخر ساقها السيوطي في مسند انس، ولم يتكلم عليها، وقد قال: ما سكتنا عنه فليس بمقدوح،

ولفظها في شرح التحفة، تمت.

(رجع) ورواه الزرندي في كتاب (درر السمطين)، ورواه محمد بن منصور المرادي في (الذكر)، والقاضي عياض في (الشفاء).

وروى الإمام المرشد بالله بإسناده إلى عنبة بن سعيد عن زيد بن علي عن أبيه عن علي عليه السلام قال: ((لما نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، جاء رجل قال: يا رسول الله قد عرفنا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك؟ فأخذ بيده ثم قال: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، فذكر الصلوات الخمس ثم قال خذها يا علي خساً)) [أمالى المرشد بالله (ع) الخميسية (١/ ١٢٣)].

وروى بإسناده إلى حنظلة بن علي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((من قال: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم شهدت له يوم القيامة بشهادة وشفعت له بشفاعة)) [أمالى المرشد بالله (ع) الخميسية (١/ ١٢٤)].

وروى بإسناده إلى موسى الكاظم عن أبيه جعفر الصادق عن أبيه محمد الباقر عن أبيه زين العابدين عن أبيه سبط رسول الله ﷺ الحسين قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا صليتم علي فصلوا علي وعلى أهلي.. إلخ)) [أمالى المرشد بالله (ع) الخميسية (١/ ١٢٥)].

وروى بإسناده إلى عبد الرحمن بن أبي ليل عن كعب بن عجرة قال: (نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، قلنا يا رسول الله هذا السلام قد عرفناه فكيف الصلاة عليك؟ قال: ((تقولون اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك الحميد المجيد وصل علينا معهم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك الحميد المجيد)) [المصدر السابق].

وروى الهادي في التشهد في الصلاة، في الأحكام: إتباع الصلاة على آل الصلاة على النبي ﷺ عن علي موقوفاً.

ومن العامة ما رواه مالك في الموطأ ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي عن ابن مسعود البصري قال: (أتانا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عباد، فقال بشير بن سعد: أمرنا تعالى أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك؟ قال: قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد.. إلخ)) [روى أمره ﷺ بإتباع آل عند الصلاة عليه بقوله: (قولوا اللهم صل على محمد وآل محمد.. إلخ): البخاري (٢٣٣٨/٥) رقم (٥٩٩٦) ومسلم (٣٠٥/١) رقم (٤٠٦) وأبو داود (٢٥٧/١) والترمذي (٣٥٢/٢) رقم (٤٨٣) وابن ماجه (٢٩٢/١) رقم (٩٠٣) وأحمد بن حنبل (١٦٢/١) رقم (١٣٩٦) من مسنده، وابن حبان (٢٩٥/٥) رقم (١٩٦٤) والنسائي في الكبرى (٣٨٢/١)

رقم (١٢١٠) وهو في المجتبى (٤٧/٣) رقم (١٢٨٧) والبيهقي في الكبرى (١٤٨/٢) رقم (٢٦٧٨) وأبو يعلى (٢٢/٢) رقم (٦٥٣) والطبراني في الكبير (٢١٨/٥) رقم (٥١٤٣) والصغير (١/١٣٤) رقم (٢٠٢) والطيالسي (ص ١٤٢) والآحاد والمثاني (٥٦/٤) رقم (٢٠٠٠) ومسند الشافعي (ص ٤٢) والأدب المفرد (٢٢٣/١) رقم (٦٤١) ومسند ابن الجعد (ص ٤٠) رقم (١٣٨) ومستدرک الحاكم (١/٤٠٢) رقم (٩٩١) والسمهودي (ص ٢٢٣).

ومن ذلك ما رواه أحمد بن حنبل والبخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، عن كعب بن عجرة عن النبي ﷺ: ((قال: قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد)).

وروى أحمد بن حنبل وابن حبان والدارقطني والبيهقي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: ((إذا صليتم عليّ فقولوا: اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، وبارك على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد)).

وروى نحو هذا الحديث بإتباع الذرية والآل في الصلاة على النبي ﷺ أحمد بن حنبل والبخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه عن أبي حميد الساعدي عن النبي ﷺ.

ورواه عبد الرزاق وأحمد بن حنبل والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان عن كعب بن عجرة عن النبي ﷺ، ورواه النسائي عن طلحة عن النبي ﷺ.

ورواه أحمد بن حنبل والبخاري والنسائي وابن ماجه عن أبي سعيد، ورواه ابن حبان والبيهقي عن أبي مسعود الأنصاري.

ورواه عبد الرزاق عن محمد بن عبد الله بن زيد عن النبي ﷺ.

ورواه أحمد بن حنبل عن بريدة عن النبي ﷺ.

ورواه ابن عساكر عن عائشة عن النبي ﷺ.

وَعَدَّ البغوي حديث كعب بن عجرة من الصحيح، وعد حديث أبي حميد الساعدي من الصحيح ولفظه: ((قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ قال قولوا: اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد)).

وروى أبو داود بسنده إلى أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: ((من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا أهل البيت فليقل: اللهم صل على محمد النبي الأمي وأزواجه أمهات المؤمنين، وذريته وأهل بيته كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد)).

وقال الحاكم صاحب المستدرک: وقد صحت الرواية على شرط الشيخين، وأنه ﷺ علمهم الصلاة

على أهل بيته كما علمهم الصلاة على آله. ثم ساق بإسناده إلى عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: (لقيني كعب بن عجرة، فقال: ألا أهدي لك هدية سمعتها من النبي ﷺ قلت: بلى فاهدها لي، قال: سألتنا رسول الله ﷺ فقلنا: يا رسول الله كيف الصلاة عليكم أهل البيت؟ قال: ((قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد)).

قال الحاكم: وقد روى هذا الحديث بإسناده وألفاظه حرفاً بعد حرف، الإمام محمد بن إسماعيل البخاري عن موسى بن إسماعيل في الجامع الصحيح. قال الحاكم وإنما أخرجه ليعلم المستفيد أن أهل البيت والآل جميعاً هم شيء واحد.

وأخرج أحمد بن حنبل والنسائي وابن سعد، والبخاري والباوردي والضياء المقدسي، وابن قانع وأبو نعيم في (المعرفة) وابن أبي عاصم والطبراني عن زيد بن خارجة عن النبي ﷺ أنه قال: ((صلوا عليّ واجتهدوا في الدعاء، وقولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد)).

وروى الشافعي رحمه الله بإسناده من طريق إبراهيم بن أبي يحيى عن أبي هريرة أنه قال: كيف نصلي عليك يعني في الصلاة قال: ((تقولون: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم.. الحديث)).

وروى الشافعي أيضاً بإسناده من طريق إبراهيم بن أبي يحيى إلى كعب بن عجرة عن النبي ﷺ أنه كان يقول في الصلاة: ((اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم)) الحديث.

وقال ابن الخطيب الرازي في مفاتيح الغيب في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ...﴾ [الأحزاب: ٥٦]، سئل النبي ﷺ كيف نصلي عليك يا رسول الله؟ فقال: ((قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد)).

وروى خبر كعب بن عجرة المؤيد بالله عليه السلام في شرح التجريد، والإمام أحمد بن سليمان في أصول الأحكام، والأمير الحسين في الشفاء، والإمام محمد بن المطهر في المنهاج.

والى خبر أبي مسعود البدرى، وخبر كعب بن عجرة أشار الإمام المهدي عليه السلام في البحر في قوله: وسئل ﷺ كيف نصلي عليك الخبر ونحوه، وسرد ابن بهران في تحريجه خبر أبي مسعود البدرى، وسرد خبر الهادي عليه السلام الموقوف على علي عليه السلام من طريق زيد بن علي عليه السلام، وروى القاضي عياض في الشفاء حديث أبي حميد الساعدي. وحديث أبي مسعود الأنصاري البدرى، وحديث كعب بن عجرة، وحديثاً عن عقبة بن عامر، بإتباع الآل نحو حديثهم، وحديث أبي سعيد الخدري، وحديث

أبي هريرة، وحديث زيد بن خاروجة الأنصاري، وحديث عبد الله بن مسعود.

[رواية القاسم (ع) والأمير الحسين (ع) لحديث: لا تصلوا علي الصلاة البتراء]

قلت وبالله التوفيق: هذه شواهد تدل على صحة ما رواه القاسم بن إبراهيم عليه السلام في كتاب الكامل المنير، فإنه روى بصيغة الجزم عن النبي ﷺ أنه قال: ((لا تصلوا علي الصلاة البتراء؛ فقيل: يا رسول الله وما الصلاة البتراء؟ قال: أن تصلوا علي وحدي، ولكن صلوا علي وعلى أهل بيتي فقولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت وباركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد)).

وروى الأمير الحسين في الشفاء بصيغة الجزم أيضاً عن علي كرم الله وجهه أنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إذا صليتم علي فصلوا علي آلي معي، فإن الله لا يقبل الصلاة إلا مع آلي)). وقال القاضي عياض في الشفاء ما لفظه: وفي حديث أبي جعفر عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: ((من صلى صلاة لم يصل فيها علي وعلى أهل بيتي لم يقبل الله منه))، انتهى.

وقول الإمام عليه السلام: (والزيادة بالسنة) على جهة المجازاة، وإلا فإن الظاهر أن الآية كالمجمل، وأن السنة هي المبينة لها، ولذا قالت الصحابة: قد عرفنا السلام فكيف نصلي عليك يا رسول الله فيكون معنى قوله تعالى ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، أي قولوا: (اللهم صل على محمد وعلى آل محمد) إلى آخر ما في الروايات، فتكون الصلاة المأمور بها هي ما بينه النبي ﷺ لنا.

قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ..إِلَخ﴾ [النحل: ٤٤]، ولو كان الأمر بالصلاة في الآية بيناً لما سألت الصحابة عن كيفيةها، ولما قرره النبي ﷺ على قومه إنهم لم يعرفوا معناها، المفهوم من سؤالهم، ومع هذا فلا زيادة بالسنة أصلاً.

ثم ولو كانت زيادة فكيف وقد قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ..إِلخ﴾ [الحشر: ٧]، إن في هذه لذكرى لمن كان له قلب، وإنه لا يشاغب في مثل هذا إلا من كان متوغلاً في النصب والله المستعان، تمت.

وقولنا عن الإمام الزيادة يعني قوله: (وتلحق الذرية بالخبر...إلخ) تمت كاتبها.

وحديث كعب بن عجرة قال لما نزلت ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ..إِلخ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، قلنا يا رسول الله كيف الصلاة عليك قال قولوا: ((اللهم صل على محمد وعلى آل محمد..إلخ))، رواه أبو علي الحسن بن علي الصفار بإسناده إلى كعب في كتابه الأربعين، تمت.

وعنه عليه السلام ((ما من دعاء إلا وبينه وبين السماء حجاب حتى يصل على محمد النبي ﷺ وعلى آل محمد، فإذا فعل ذلك انخرق الحجاب ودخل الدعاء، وإذا لم يفعل ذلك رجع الدعاء)) [أمال أبي طالب (ع) (ص ٣٥٢)] أخرجه الإمام أبو طالب عن علي عليه السلام مرفوعاً تمت.

وروى القاضي عياض عن علي أيضاً نحوه مرسلًا تمت من الشفاء له.

فما عذرک عند الله في تركه؟ إلا أن يكون شغلك حب الصحابة عن فرض القرابة.

[دعوى الفقيه وجود الظلم في بلد الإمام - والرد عليها]

وأما قولك أيضاً: وما ذكر^(١) من الزهد عن الحرام، والتورع عن الآثام، فلسنا^(٢) نسلم ذلك أيضاً؛ بل في بلده من الظلم والجور، ما أجمع على ذكره الموافق له والمخالف.

فالكلام^(٣) على ذلك: أما قوله: لا نسلم ذلك فهو المعلوم من حاله، واليهود لم تسلم للنبي ﷺ دعوى النبوة فما ضره ذلك.

وأما قوله: في بلده من الجور والظلم ما ذكره الموافق له والمخالف - فكلام غير محصل، إنما يناقض الورع إذا كان يفعل من الجور والظلم، ما يحكيه الموالف والمخالف.

فأما إذا كان ذلك في بلده فذلك لا يضره، فقد كان في بلد رسول الله ﷺ مكة من الكفر والضلال ما نقله الموالف والمخالف.

وروى الإمام أبو طالب بإسناده عن جعفر بن محمد عن أبيه أنه قال قال رسول الله ﷺ: ((ارفعوا أصواتكم بالصلاة علي وعلى أهل بيتي فإنها تذهب النفاق)) [أمالي أبي طالب (ع) (ص ٣٥٥)]. وفي (جواهر العقدين) أنه جاء عن أبي مسعود الأنصاري البصري قال قال رسول الله ﷺ: ((من صلى صلاة لم يصل فيها علي ولا على أهل بيتي لم يقبل الله منه))، قال أخرجه الدارقطني والبيهقي [جواهر العقدين (ص ٢٢٥)]، تمت من الدلائل للعلامة علي بن عبدالله بن القاسم بن محمد ﷺ. وقال القاضي عياض: هو في حديث أبي جعفر عن ابن مسعود عنه ﷺ، تمت. وقال علي ﷺ: (الدعاء محبوب عن السماء حتى يصل على محمد وعلى آل محمد)، أخرجه الإمام المرشد بالله، تمت من أماليه.

وأخرجه أبو الشيخ عن علي ﷺ مرفوعاً بلفظ: ((الدعاء محبوب حتى يصل على محمد وأهل بيته)) كما في الجامع الصحيح للسيوطي، تمت [جواهر العقدين (ص ٢٢٣)] قال في هامشه: أورده السيوطي في الجامع الكبير (١/ ٤١٢) وعزاه لأبي الشيخ في الثواب والبيهقي في شعب الإيمان].

(١) أي الشيخ محيي الدين ﷺ.

(٢) بداية كلام فقيه الخارقة.

(٣) بداية جواب الإمام ﷺ.

فإن قال: إنا فعلنا الظلم والجور، فهذان من الأمور التي لا يمكن كتمانها؛ لأن الظلم من الأفعال العامة، فمعاذ الله أن نفعل ذلك، ولا رواه أحد من الموافقين، وأما المخالفون فقد طعنوا على خاتم المرسلين -صلى الله عليه وآله الطاهرين- ولسان الحال أنطق وأصدق من لسان المقال، قال الله تعالى حاكياً عن السماء والأرض: ﴿قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت]، إذا كانت البلاد التي في أيدينا ملكناها وهي على الحال التي عليها الناس، فعمرت بعد خرابها، واتسعت بعد ضيقها، وكثرت خيرات أهلها، ونمت أموالهم، وصار الطين يطلب بأغلى الأثمان، والمنازل كذلك؛ فهذا دليل الجور أو العدل!!؟

فَعَا جُوا فَاتُّنَا بِالَّذِي أَنْتَ أَهْلُهُ وَلَوْ سَكْتُوا أَثْنَتْ عَلَيْكَ الْحَقَائِبُ

فأما سكون الأمور، **فليس** بدليل على الحق؛ بل قد تعتاص الأمور على المحق، وتسكن للمبطل.

وأما سياسة الجمهور، **فالسياسة** تُعْتَبَرُ في القليل والكثير، وهي ترجع إلى المعرفة بأحكام الأمور والتصرفات.

[ذكر أحاديث في فضل اليمن وبيان مكان دولة الإمام (ع)]

وأما قوله [أي الفقيه]: وهل تمكن إلا في حوث وصعدة ومخاليقها، فأين سياسة الجمهور يا مسكين؟

فالكلام في ذلك [المنصور بالله]: هل الحجة عند الفقيه حوث وصعدة.. إلى قوله يا مسكين؛ فأما صعدة وحوث فهما مخلافان من مخاليق اليمن، وهو دار التبابعة، وفيها الآثار النبوية، رويناه بالإسناد الموثوق به إلى النبي ﷺ أنه قال: ((ترجع ثلثا بركة الدنيا إلى أرض اليمن)).

ورويناه بالإسناد إلى النبي ﷺ أنه قال: ((إذا هاجت الفتن فعليكم باليمن، فإن أهله رحماء، وإن أرضه مباركة)) إلى غير ذلك من الآثار.

وهذا صاحب بغداد على أنه ملك، والملك غير الإمامة، فجملة ما في يده

اليوم لا يجاوز مسير عشرة أيام من أقطار بغداد.

وزيد بن علي سيد الأئمة عليه السلام فلم يملك إلا مقام خيله ثلاثة أيام، فهل دل ذلك على فضل هشام عليه.

وجدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم خير الأولين والآخرين أقام ثلاث عشرة سنة لا يملك من الأرض شيئاً، وما دخل مكة من الطائف إلا بجوار بعض المشركين.

فإن ذكرت حوث وصعدة للاستصغار، وهو الظاهر من حالك، فقد صغرت ما عظم الله من نعمه، وما يجب شكره عليه.

أما صعدة فهي عمل خالد بن سعيد صاحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ونجران عمل أبي سفيان بن حرب، وقد ولاها النبي صلى الله عليه وآله وسلم عمرو بن حزم، وولاها علي بن أبي طالب، والجوف عمل فروة بن مسيك، والظاهر حوث وأعماله ولاية عامر بن شهر الهمداني، وبلاد خولان عمل يعلى بن مئنيه، وقد كان أيضاً ولي الجند.

فهذه الأربعة أعمال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خارج ذلك عن البلاد التي في يد الصنو يحين، هذه البلاد المتصل بعضها ببعض.

فأما البلاد التي تجبئ إلينا أموالها، وتنفذ الأحكام فيها؛ فالحجاز، وحلي^(١)، ومخلاف بني سليمان، وبعض بلاد مذحج، وفي بلاد العجم الجليل وديلمان؛ فهذه بلدان نفذت فيها أحكام الإمامة، وانقاد أهلها لحكم الزعامة.

ولم نذكر ذلك للتكثير؛ لأنه لا دليل في الظهور على الحق، ولا في العجز على الباطل، وإنما بينا للفقهاء أن الذي استصغر ليس بقليل من نعم الله، وما قد ظهر فيه الحق بفضل الله عز وجل.

(١) حلي بن يعقوب في تهامة؛ تمت عن الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

[الرد على عتب الفقيه ودعواه السب والإزراء]

وأما عتبه في قوله: مع بغضة الأعداء له، فلو قال عليه لأصاب - **فلعله** توهم أن «بغضة»: تعصب؛ ليصح^(١) قوله: عليه، ولو كان كذلك كان الصواب ما قال، إلا أنه أخطأ في تصحيفه وإن كان على صورته؛ فليتهم نفسه فهو المخطئ، واسأل أهل المعرفة بكلام العرب.

وأما قول الفقيه: ما أحد من أعدائه يسلم له بعض ما ذكرت وادعيت - **فقد** صدق في ذلك، وكذلك ما سلم أحد من أعداء جدنا محمد ﷺ بعض ما ذكر وادعى، ولو سلموا الأمر له لما نازعوه، فهل ذلك دليل على بطلان دعواه.

وأما ما ذكره من السب والإزراء، واعترافه بأن بعض ذلك قد كان، وهو ما يليق بالحال - **وقد** كفى بالجواب عن ذلك رسول الله ﷺ فيمن سب ذريته واغتر بأحوالهم، ولا راحة في كون الفقيه من جملتهم.

وأما سب الصحابة وتجهيلهم والطعن عليهم - فقد بينا الكلام في ذلك، وأنا لا نراه، وإنما قلنا بتقديم علي وأنه أولى بالإمامة، وقد قدم الفقيه ومن كان على قوله أبا بكر فما كان جوابه في أهل البيت ﷺ فجوابنا مثل جوابه.

وأما قوله: فهو الذي ساق إلى نفسه ذلك - **فلم** يسق إلى نفسه ما أوجب ذلك، إنما حكى مذهبه، واحتج عليه بالأخبار التي روتها الأمة خاصتها وعامتها؛ فكان جواب ذلك السب والأذى، الخارجان عن سبيل أهل العلم، وخرّج السب من اعتقادنا تقدم علي ﷺ في الإمامة، ولم يلتزم مثل ذلك في تقديمه أبا بكر على علي ﷺ ولا جعل ذلك سباً لعلي ﷺ.

وأما قوله: إنا ننتظر أن يقول صدقت صلى الله عليك - **فلسنا** نطمع منك في ذلك وما الموجب له؛ فلا اعتقاد صحيح، ولا ود سابق لا موروث ولا

(١) فيصح (نخ).

مكتسب؛ إنما يُطلَبُ الشيء من معادنه ومظانه.

وأما ذكره القدري - فقد تقدم له من الجواب ما فيه الكفاية.

وأما تبينه المعنى الذي وجب لأجله محبة آل النبي ﷺ - فقد بين ذلك من هو أولى بقبول القول من الفقيه، من أنهم مع الحق والحق معهم، فلا يفارقونه إلى انقطاع التكليف، وأن القرابة من رسول الله ﷺ لا تنقطع من أهل البيت المطهرين من الأدناس، المفضلين على جميع الناس، دون من ينتسب، ويرتكب الكبائر، بقوله: ((كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي)) وفي بعض الآثار: ((وصهري)).

[في الصلاة على النبي ﷺ]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما ما ذكر القدري من أي لم أصل على آل النبي ﷺ في رسالتي، فلقد أفك في ذلك وافترى، وشهد على نفسه واجترأ، ولقد ذكر أن الرسالة إنما وصلت إليه بخط بعض فرقته، فأسقط الصلاة على آل النبي ﷺ. مع أني قد صليت عليهم فيها في غير موضع، فترك ذلك صاحبه، وأغفله لعداوته في الدين، وليوهم أن خصمه لم يصل على آل النبي ﷺ، مع كونه مخالفاً لهم في اعتقادهم، وناسباً من خالفه في ذلك إلى الجهل والضلال إن سلم من الكفر فقد شهد على سلفه بذلك، فما هذا التشنيع والتبجح الذي لا حاصل تحته، ولا فائدة سوى المقت من الله عز وجل والسخط منه.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه أهدى لناسخ دامت من أطيب ما عنده، فأزرى عليه وأشركه في السب؛ إذ نسبه إلى أنه ترك الصلاة على الآل.

وأما قوله: وأغفله لعداوته في الدين، وليوهم أن خصمه لا يصلي على آل النبي ﷺ إلى آخر ما يكافي عليه رب العالمين - **فلعمري** إنها سجيته مع أهل بيت النبي - صلى الله عليه وعليهم - فكيف بمن بعدهم من علماء الإسلام؛ لكننا نقول: الشاهد على صحة ما يدعيه عليه؛ ما كان في نسخته هذه الأخيرة التي

ليست بخط أحد من أهل نحلتنا، بل هي بخط من أمره بنسخها، وعليها علامته وتصليحاته، عَرَّفْنَا بخطه من يعرفه، وما فيها عند الصلاة على النبي ﷺ ذكر الأهل والآل سوى صلى الله عليه وسلم في جميع رسالته، ما علمناه تعدى إلى الآل في الثناء بكلمة واحدة فصح ما روينا عنه.

وأما ما ذكره [أي القرشي] من أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة عليه وحده، وأنها الصلاة البتراء فما^(١) تقول: قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب]، ولم يذكر في هذه الآية الآل.

فقد أخبرنا الله عز وجل أنه وملائكته يصلون عليا النبي ﷺ، وأمر المؤمنين بذلك، فيكون الله عز وجل على أصلك قد أخبر أنه وملائكته يصلون على النبي ﷺ صلاة بتراء، وأمرنا بذلك، فلا معنى لنهي النبي ﷺ عن ذلك، أو يكون الله عندك قد أخطأ في ذلك، حيث لم يأمر بالصلاة على الآل، فانفصل عن هذا ولا انفصال لك عنه إن شاء الله.

فالجواب [المنصور بالله]: أن ما ذكره من الخبر في النهي عن الصلاة البتراء وتفسيره ذلك؛ فنحن نرويه منا إليه ﷺ.

فأما الآية فالعمل بها واجب، والعمل بالسنة واجب؛ إذ لا تنافي بينهما، ولا نسخ في أحدهما هاهنا للآخر فيصل على بالآية، ويلحق آله به بالخبر^(٢)، فنجمع

(١) بداية كلام الفقيه.

(٢) هذا مجازة من الإمام عليه السلام وإلا فقد بين المراد من الآية الرسول ﷺ بأخبار التعليم عند نزول الآية لما سألت الصحابة الرسول ﷺ وقالوا: كيف نصلي عليك يا رسول الله؟ فقال: ((قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد.. إلخ)) فهو بيان لكيفيتها؛ فمن صلى عليه ولم يذكر الآل فلا يصدق عليه أنه أتى بالصلاة المأمور بها في الآية، ولم ترد في شيء من أخبار التعليم الصلاة عليه وحده ﷺ، وقد قال الله تعالى: ﴿لِشَيْخَيْنِ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، فتأمل والله ولي التوفيق. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

الامتنال للأمرين ولا حجر في ذلك، ولا منع ولا دخول في خطر، وقد وردت الصلاة عليهم من طريق الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ..الآية﴾ [الطور: ٢١]، فقد ألحقنا في الصلاة من جهة المعنى، إن كنت ممن يعرف معاني الكتاب، وما إخالك كذلك.

[اعتراف الفقيه بفضل أهل البيت (ع) وإيراد قصيدة في ذلك]

وأما ما ذكر [أي القرشي] من الأبيات في فضل أهل البيت عليهم السلام - ففضلهم^(١) مشهور، معروف غير منكور، ولا يحجده إلا من أشقاه الله من الخوارج، ومن نحا نحوهم، وما أومى فيه من الطعن على أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالأبيات، فستجد غب ذلك، ولتعلمن نبأه بعد حين.

وأول ما فيها أنه كتب ذكروا، وهو فعل الجماعة بغير واو ولا ألف، وقال: إلا أنتم، وأنتم ضمير المرفوع، وهو في موضع النصب فلينظر في ذلك.

فالجواب: أنا ما علمنا شيئاً مما ذكره، ولعله كان في خطاب الواحد، أو وقع السهو الذي لا يعرى عنه مخلوق، وقد تقدم الكلام في جميع ما نقده وفي شيء مما وجد عنه.

ثم قال [أي الفقيه]: وقد حضرت هاهنا أبيات من محب لآل محمد صلى الله عليه وآله وسلم وصحابته رضي الله عنهم وإن كان لا يدعي الشعر ولا هو من أهله:

فَضْلُ الْأَئِمَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ مُشْتَهَرٌ	وَحُبُّهُمْ عِنْدَنَا دِينٌ وَمُفْتَخَرٌ
وَبُغْضُهُمْ عِنْدَنَا كُفْرٌ وَرَذَقَةٌ	وَقُرْبُهُمْ مَلَجَاءٌ قَوْمٍ مُدْخَرٌ
وَمَنْ يَكُنْ مِنْ بَنِيهِمْ تَابِعاً هُتَمٌ	وَمَنْ يُخَالِفْ فَذَنْبٌ لَيْسَ يُغْتَفَرُ
كَمْ مُدَّعٍ فَضْلُهُمْ إِنْ كَانَ ذَا نَسَبٍ	فِيهِمْ وَلَيْسَ بِتَبَاعٍ لِمَا ذَكَرُوا
وَلَيْسَ يَتَّبِعُهُمْ فِي الْفَضْلِ مُنْتَسِبٌ	مَعَ الْخِلَافِ لِمَا قَالُوا وَمَا سَطَرُوا

(١) بداية كلام فقيه الخارقة.

قَدْ قَالَ قَائِلُهُمْ قَوْلًا بِلا بَصَرٍ
 وَقَالَ قَوْمٌ هُمُ فِي الْفَضْلِ مِثْلَكُمْ
 أَنَّى وَطِينَةٌ عَلَيْنَ طِينَتِكُمْ
 وَذِكْرُكُمْ بَعْضُ أَذْكَارِ الصَّلَاةِ وَمَا
 تِلْكَ الْمَكَارِمُ لَا قُعْبَانُ مِنْ لَبَنِ
 قَالُوا وَقَلْنَا وَخَيْرُ الْقَوْلِ أَصْدَقُهُ
 يَا طَاعِنًا بِأَهْوَى وَالْجَهْلُ يَتَّبِعُهُ
 عَلَى الشَّهِيدِينَ وَالصَّدِيقِ ثَالِثُهُمْ
 بِأَنَّ أَحْمَدَ وَالشَّيْخِينَ مِنْ مُضَرٍ
 إِنْ كُنْتَ تُنْكِرُ هَذَا أَوْ تُضَعِّفُهُ
 وَلَيْسَ يُنْكِرُ عُمَانًا فَضَائِلُهُ
 هُمْ الْهَدَاةُ إِلَى دِينِ النَّبِيِّ وَهُمْ
 هُمْ أُنَاسٌ هُمْ فِي الْفَضْلِ سَابِقَةٌ
 هُمْ الَّذِينَ أَقَامُوا الدِّينَ وَاجْتَهَدُوا
 أَلَمْ يَكُونُوا لَدَى الْهَادِي بِمَنْزِلَةٍ
 مَاتَ النَّبِيُّ وَدِينُ اللَّهِ مُتَضَحٍّ
 فَقَامَ مِنْ بَعْدِهِ الصَّدِيقُ مُضْطَلِعًا
 وَقَامَ مِنْ بَعْدِهِ بِالْدِّينِ مُجْتَهِدًا
 وَقَامَ ثَالِثُهُمْ عَثْمَانُ مَدْرَعًا

لَمْ يَدْرِ مَنْ ذَاكَ مَا يَأْتِي وَمَا يَذُرُّ
 وَلَا أَرَى الْيَوْمَ تَحْقِيقَ الَّذِي ذَكَرُوا
 وَطِينَةُ النَّاسِ إِلَّا أَنْتُمْ الْعَقَرُ
 رَأَيْتَهُمْ قَطُّ فِي أَذْكَارِهَا ذُكِرُوا
 وَذَلِكَ الدِّينُ لَيْسَ الْجَبْرُ وَالْقَدَرُ
 فَاسْمِعْ مَقَالِي وَلَا يَسْتَهْوَكَ الْأَشْرُ
 وَمَا لَهُ فِيهِ تَحْقِيقٌ وَلَا نَظَرُ
 هَلَّا افْتَكُرْتَ وَلَمَّا تَنْفَعُ الْفِكْرُ
 مِنْ طِينَةٍ قَدْ بَرَاهَا اللَّهُ فَاعْتَبِرُوا
 وَلَسْتَ تَعْلَمُ فَاسْأَلْ مَنْ لَهُ بَصَرُ
 مِنَ الْبَرِيَّةِ طُرًّا مَنْ لَهُ خَطَرُ
 حِمَائِهِ فَبِهِمْ يُسْتَنْزَلُ الْمَطَرُ
 صَفَتْ وَلَمَّا يُبَازِجُ صَفْوَهَا كَدَرُ
 وَهُمْ تَوَاصَوْا عَلَى الْمَعْرُوفِ وَاتْتَمَرُوا
 أَلَمْ يَرِدْ أُمَّتُهُمْ فِي الْجَنَّةِ الْخَبَرُ
 رَحِبَ السَّبِيلِ فَأَمْسَى النَّاسُ قَدْ كَفَرُوا
 فَرَدَّ مِنْ طِينَةِ الْإِسْلَامِ مَا سَتَرُوا
 فَسَارَ فِيهِمْ كَمَا لَمْ يَجْهَلُوا عُمُرُ
 بِالْحَقِّ حَتَّى أَتَاهُ الْحُتْفُ وَالْقَدَرُ

يا مَنْ يَرُومُ هَلَمْ نَقْصاً وَقَدْ كَمَلُوا اخْسأْ مُهَاناً لَفِيكَ التُّرْبُ وَالْحَجَرُ
إِنِّي أَعْيْذُكَ أَنْ تَسْعَى طَرِيقَ هَوَى قَوْمٍ يَبْغُضُهُمْوْ ضَلُّوا وَمَا شَعَرُوا
وَقَلْتُ لَمْ يَذْكُرُوا فِيهَا وَقَدْ ذَكَّرُوا بَعْدَ التَّحِيَّةِ أَيْنَ السَّمْعُ وَالْبَصَرُ
بَعْدَ النَّبِيِّ وَقَبْلَ الْآلِ ذِكْرُهُمْوْ فَرَضْ عَلَيْنَا عَلَى ذَا أَجْمَعَ الْبَشَرُ
تِلْكَ الْمَكَارِمِ لَا فُجْبَانَ مِنْ كَبِنٍ وَذَلِكَ الدِّينَ لَيْسَ الْجُبْنَ وَالْقَدَرُ

[تعليقات الإمام (ع) على ألفاظ القصيدة]

فالجواب [المنصور بالله]: أن الشاعر ينظم ما يقتضيه مذهبه، فما كان حقاً فحكايته صدق نظماً ونشراً، وما كان باطلاً فحكايته كذب نظماً ونشراً.
وأما الأبيات التي حضرت ممن لا يحسن الشعر ولا هو من أهله؛ فقد كان الأولى له تركها؛ لأن الشعر وإن نزه الله منه نبيه ﷺ ليكون تقوية على إعجاز القرآن، وأدخل في العجب ليتنبه المتنبه على طريق الاستدلال، فقد كان ﷺ إن لم يتمكن من نظم بيت من الشعر أتى من الكلام البديع الواسع بما عجز عنه كل شاعر، وكلُّ كَلِّ خطيب، وهو مع ذلك عنوان الأدب وميدان العرب.
وقد كان ﷺ يأمر به شعراءه ويحضهم عليه، وقال لحسان: ((قل وروح القدس يؤيدك)).

وقد ذكر في شعره مع أنه لا يحسن كما ذكر وهو صادق في ذلك، إلا أنه ناقض في شعره فاختل اللفظ والمعنى ونحن نبين له ذلك.
قال في شعره: فضل الأئمة، ولم يجعلهم عنده بمنزلة الأئمة؛ لأن من خالف الأئمة يستحق الاستخفاف، والذم، والإهانة، واللعن، ولم يقل بذلك في معاوية، ويزيد، وسائر بني أمية، وبني العباس.

وذكر أن حبهم عنده دين ومفتخر، وهو يسب ذريتهم، ويدعي أنهم خالفوا آباءهم، وعلومهم مأخوذة من آبائهم تلقيناً واقتداءً، وكتبهم شاهدة بصحة ما

قلنا، وقد أوضحنا ذلك في الجزء الأول من كتابنا هذا.

قال: وبغضهم كفر وزندقة، وقد صح بالضرورة أن معاوية، ويزيد، ومن حذا حذوهم من بني أمية يبغضهم، وعتب حيث كفرناهم، لأنه قد أجمع على أن معاوية كان يلعن علياً، واللعن البغض وزيادة فقال: هو كفر وزندقة فلم يف بذلك.

وقال: ومن يكن من بنيتهم تابعاً لهم، والمعلوم من حال الأبناء اتباع الآباء على الضلال، فضلاً عن الهدى، وقد شهد لهم النبي ﷺ أنهم لا يفارقون الكتاب وهو الهدى والشفاء، وهم أحد الثقلين المخلفين في عباد الله وبلاده، لا يفارق أحدهما صاحبه.

وإنما يخالف أباه منهم، من اتبع اللذات، وآثر الشهوات؛ فأما في الاعتقاد فما اختلفوا من لدن رسول الله ﷺ إلى الآن، إلا أن يكون في مسألة اجتهادية مما يجوز الخلاف فيها مع إجماعهم في الفقه على أصول خالفهم فيها فقهاء العامة، كالتكبير خمساً على الجنائز، والجهر ببسم الله الرحمن الرحيم، والتأذين بحي على خير العمل.. إلى غير ذلك مما قد ذكرناه.

ثم قال: ومن يخالف فذنب ليس يغتفر، وعنده أن المغفرة والشفاعة لا تكون إلا لأهل الكبائر والمخازي والمعاصي؛ ثم جعل أن فضيلتهم أن ذنبهم لا يغفر.

ونحن نروي بالإسناد الموثوق به إلى النبي ﷺ أنه قال في حديث طويل: ((لن يبلغوا الخير حتى يحبوكم الله ولقرايتي، أترجو سلهب شفاعتي ويحرمها بنو عبد المطلب))^(١) فرسول الله ﷺ قرب، والشاعر الذي قال لا يحسن الشعر

(١) [أخرج حديث (لن يبلغوا الخير حتى يحبوكم الله ولقرايتي): بلفظ: (لا يدخل قلب امرئ الإيمان.. إلخ): أحمد في المسند (١٦٥/٤) رقم (١٧٥٥٠) والفضائل (٩١٨/٢) رقم (١٧٥٧) والطبراني في الكبير (٢٨٥/٢٠) رقم (٧٦٤) وأخرجه الإمام المرشد بالله (ع) في الخميسية (١٥٤/١)].

(*) قال رضي الله عنه في التعليق: ((والله إنهم لا يبلغون الخير أو الإيمان حتى يحبوكم الله ولقرايتي)) أخرجه الخطيب وابن عساكر عن ابن عباس وأخرجه عن عائشة، تمت وقد مر.

بعد، وهذا أمر مختلف، ولكن رجاؤنا للمقرب أولى؛ لأنه أصدق الرجلين وأنفذهما كلمة.

ثم ذكر أنه لا يتبعهم منتسب إليهم إذا خالفهم، وهذا خارج عما نحن فيه؛ لأنه رمانا بما لم يتبين على صحة دعواه فيه حجة فيقول: اعتقاد آبائكم كذا، وخالفتموهم بكذا، وهذا لا سبيل له ولا لغيره إليه، إلا أن يفترى كما افترى أعداء الأنبياء عليهم السلام.

ثم عاب على مادح أهل البيت وقال: إنه قد قال قولاً بلا بصر، وأنه لم يدر ما يأتي وما يذر، ولم يقل شاعرهم إلا ما جاء عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فنظمه في شعره، فليعب على الرسول أو يدع؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخبر أنه لا مثل لأهله في الخلائق أجمعين، وورد في ذلك من الآثار الصحيحة النقل ما لا يمكننا ذكره في هذا الكتاب، وإنما نذكر منه القليل مما يدل على ما سواه.

وروى الفقيه حميد الشهيد رحمته الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما أحبنا أهل البيت أحد فولت به قدم إلا ثبتته قدم حتى ينجي الله يوم القيامة)) [أخرجه الإمام الهادي إلى الحق عليه السلام ذكره في الأسانيد اليعقوبية (ص ٥١)، تمت.

وروى محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى أبي ذر أنه قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من نفسه، وعترتي أحب إليه من عترته، وأهلي أحب إليه من أهله.. إلخ)) [سبق تخريجه (٢/ ٥٠)]، تمت من مناقبه. ورواه المرشد بالله والطبراني وابن حبان عن أبي ليل، تمت. ورواه الناصر للحق عليه السلام بإسناده إلى أبي ليل بزيادة: ((وذاقي أحب إليه من ذاته))، تمت من البساط له عليه السلام.

وأخرجه البيهقي وأبو الشيخ والديلمي كرواية الناصر عليه السلام، تمت.

وروى المرشد بالله عليه السلام بإسناده إلى عبد المطلب بن ربيعة قال قال العباس: (يا رسول الله إن قريشاً يلقي بعضهم بعضاً ببشر، ويلقونا بوجوه نكرها، فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال ((والذي نفسي بيده لا يدخل قلب عبد الإيمان حتى يحبكم الله ورسوله))) انتهى باختصار.

ورواه الثعلبي بإسناده إلى العباس بلفظ: ((والذي بعثني بالحق نبياً لا يؤمنوا حتى يحبكم لي))، تمت من الحسن بن بدر الدين.

وقد مرّ أنه أخرجه ابن ماجه والطبراني وأحمد والبيهقي والترمذي وابن أبي عاصم وابن مندة وعمر الملا الموصل والحاكم وأبو نعيم والبغوي والرويانى ومحمد بن نصر، وغيرهم. تمت.

[بعض الأحاديث الواردة في فضل أهل البيت (ع)]

من ذلك: ما روينا من أمالي السيد المرشد بالله قال: أخبرنا أبو بكر بن زينة قال: أخبرنا الطبراني قال: حدثنا علي بن عبدالعزيز، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا الحسن بن أبي جعفر، قال: حدثنا علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم: ((مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح، من ركب فيها نجا ومن تخلف عنها غرق وهوى، ومن قاتلنا في آخر الزمان فكأنما قاتل مع الدجال))^(١).

(١) [سبق تخريج حديث (السفينة) (ج ١) وحديث (حطة) (ج ٣)].

(*) قال رضي الله عنه في التعليق: أخرجه الحاكم عن أبي ذر الغفاري، وقد مرّ ذكر مخرجه من المحدثين من القوم [المراد بالقوم: الحشوية من المحدثين]، ورواه الهادي في الأحكام عنه صلّى الله عليه وآله وسلم. وقال القاسم بن محمد في الأساس: هو مجمع على صحته عند علماء آل الرسول صلّى الله عليه وآله وسلم. وقال القرشي في منهاجه: متلقًى بالقبول، رواه الهادي عليه السلام في الأحكام، وعلي بن موسى الرضا في الصحيفة عن آبائه عن علي مرفوعاً. ورواه ابن الأثير في نهايته بلفظ: ((مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح، من تخلف عنها زخ به في النار)) ولم يذكر ((من ركبها نجا)).

ورواه الإمام أبو طالب بإسناده عن أبي ذر بلفظ: ((ومن تخلف عنها هلك))، ورواه ابن المغازلي عن ابن عباس من طريقين، وعن أبي ذر من طريقين، وعن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه. ورواه في الذخائر الطبري عن أبي ذر، وقال: أخرجه الحاكم من وجهين عن أبي إسحاق، قال: هو كذا عند أبي يعلى في مسنده، قال: وأخرجه الطبراني في الصغير والأوسط من طريق الأعمش قال: ورواه في الأوسط أيضاً من طريق الحسن بن عمرة الفقيمي، وأبو نعيم عن أبي إسحاق، ومن طريق سماك بن حرب عن حنش، قال وأخرجه أبو يعلى من حديث أبي الطفيل عن أبي ذر. قال: وأخرج نحوه البزار من طريق سعيد بن المسيب عن أبي ذر، ورواه عن ابن الزبير وعن أبي سعيد الخدري، قال ورواه الطبراني، انتهى ما ذكره الطبري باختصار.

ورواه الأسيوطي في الجامع الصغير عن أبي ذر، وقال: أخرجه الحاكم، ورواه أيضاً عن ابن عباس وابن الزبير، وقال: أخرجه البزار قال: وأخرجه الحاكم عن أبي ذر، ورواه في الجزء الثاني من كتاب الجواهر للشقيفي عن ابن عباس وقال: أخرجه الملا في سيرته. ورواه أيضاً عن علي بلفظ: ((من تخلف عنها زخ في النار، ومن تعلق بها فاز)). قال: أخرجه ابن السري، ورواه الحاكم الجشمي مرفوعاً.

فهذا الحديث أيها الفقيه وأمثاله الذي قضى الشاعر لأجله أنهم لا مثل لهم في الخلائق لأن المعلوم أن جميع من على وجه الأرض هلكوا إلا من ركب سفينة نوح، وكذلك هذه الأمة إلا من تمسك بالعترة، ومن طلب النجاة من غيرهم سواء كان أبو بكر أو عمر أو سواهما كان كالذي قال: ﴿سَأَوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ﴾ [هود: ٤٣]، وقد تنكب العاصمة فقصمته القاصمة؛ فكَذَلِكَ قال الشاعر: ولا أرى اليوم تحقيق الذي ذكروا.

وقال الإمام شرف الدين: أخرجه الحاكم قاله ابن بهران في شرحه لقصيدته. ثم قال: وأخرجه أبو يعلى في مسنده والطبراني في الأوسط والصغير من غير طريق، والفقيمي وأبو نعيم كذلك. وأبو يعلى عن أبي ذر أيضاً، والمغازي أبو الحسن، قال: وأخرجه الطبراني وأبو نعيم والبزار وغيرهم عن ابن عباس، وغيره، وابن المغازي عن سلمة بن الأكوع والبزار عنه، ورواه الطبراني في الصغير والأوسط أيضاً عن أبي سعيد الخدري. هذا لابن بهران، وهو يحقق ما مرّ. ورواه المحب الطبري أيضاً في الذخائر عن علي، قال: أخرجه ابن السري ورواه أيضاً عن ابن عباس، قال: أخرجه الملا في سيرته انتهى من الإنصاف للسيد العلامة علي بن يحيى العجري رحمته الله باختصار يسير، تمت.

وقد استوفى الكلام في هذا الحديث الحسين بن القاسم رحمته الله في شرح الغاية، وقد علقناه قبل في حاشية الجزء الثالث فراجع، تمت كاتبها.

وما في الإنصاف هو كالمختصر من مقدمة الاعتصام للقاسم بن محمد عليه السلام تمت. ورواه ابن المغازي بأسانيده عن ابن عباس من طريقين، وعن سلمة بن الأكوع، وعن أبي ذر من طريقين في واحدة: ((ومن قاتلنا آخر الزمان.. إلخ))، تمت من مناقبه. وأخرجه الكنجي عن أبي ذر، وقال أخرجه الطبراني عنه وعن أبي سعيد الخدري، تمت. أخرجه الكنجي عن أبي ذر من طريقين وفيها زيادة: ((ومثل باب حطة في بني إسرائيل))، وفي واحدة ((من دخله غفر له))، تمت من مناقبه. وأخرجه أحمد والترمذي عن انس، وأحمد عن عمار، وأبو يعلى عن علي، والطبراني عن ابن عمر وعن ابن عمرو ذكره السيوطي في الجامع الصغير، تمت.

[فائدة]

قال علي عليه السلام: (وخلف فينا راية الحق، مَنْ تقدّمها مرق، ومن تخلف عنها زهق، ومن لزمها لحق... إلخ، تمت من النهج. يعني خلف النبي صلّى الله عليه وآله).

ورويانا من أمالي السيد المرشد بالله، قال: أخبرنا الشريف أبو عبد الله^(١) محمد بن علي بن الحسن بن علي بن الحسين بن عبد الرحمن الحسني البطحاني، قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن عبد الرحمن بن أبي السري البكائي، قال: حدثنا أبو بديل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي حماد، عن أبي سلمة الصائغ عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((إنما مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطة من دخله غفر له))^(٢).

فهل علمت أيها الفقيه أحداً من بني إسرائيل غفر له إلا بدخول باب حطة؛ أفليس الله يقول لما كرهوا دخول الباب: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾^(٣) [المائدة]، فقطع بنفسهم، لما لم يدخلوا الباب، فلن تجد لسنة الله تبديلاً، ولن تجد لسنة الله تحويلاً، فلا غفران لأحد لم يدخل سبيل أهل البيت المطهرين من الأدناس، المفضلين على جميع الناس.

[بيان طينة أهل البيت (ع)]

وأما قوله: أني وطينة عليين طيتكم؛ فذلك لما رويناه عن رسول الله ﷺ في حديث الإسراء إن الرب سبحانه قال له: ((من خلفت على أمتك؟ قال: أنت يا رب أعلم، قال: يا محمد خلفت عليهم الصديق الأكبر، الطاهر المطهر، زوج ابنتك، وأبا سبطيك، يا محمد أنت شجرة وعلي أغصانها وفاطمة ورقها والحسن والحسين ثمارها، خلقتكم من طينة عليين وخلقت شيعتكم منكم، إنهم لو ضربوا على أعناقهم بالسيوف لم يزدادوا لكم إلا حياءً))^(٤).

(١) هو مؤلف الجامع الكافي عليه السلام.

(٢) قال رضي الله عنه في التعليق: رواه محمد بن سليمان الكوفي بإسناده عن أبي ذر عنه ﷺ، تمت من مناقبه.

(٣) قال رضي الله عنه في التعليق: رواه الإمام زيد بن علي عليه السلام، ومحمد بن سليمان الكوفي وقد مر بتأمله. تمت.

[ذكر أهل البيت (ع) في الصلاة والفرق بين القرابة والصحابة]

وأما ذكرهم في الصلاة فما لم يختلف فيه الأمة، قبل نجوم الفقيه، وهو في الأحاديث^(١) التي روينها في الصلاة على النبي ﷺ لما قالوا: يا رسول الله

(١) [بحث في فضل الصلاة على النبي وآله ﷺ]

قال رضي الله عنه في التعليق: عن النبي ﷺ: ((من صلى عليّ كل يوم مائة مرة قضى الله له مائة حاجة سبعين منها لآخرته، وثلاثين منها لدنياه)) [جواهر العقدين (ص ٢٢٦) قال في هامشه: الجامع الكبير للسيوطي (١/ ٧٩٦)] أخرجه ابن مندة عن جابر مرفوعاً.

وعن جعفر بن محمد: ((من صلى على محمد وأهل بيته مائة مرة قضى الله له مائة حاجة)) [أخرج حديث: (من صلى على محمد وأهل بيته مائة مرة.. إلخ): السمهودي في جواهر العقدين (ص ٢٢٦) قال في هامشه: أورده السيوطي في الجامع الكبير (١/ ٧٩٦) مرفوعاً وعزاه لابن النجار عن جابر. انتهى. وابن المغازلي في مناقبه (١٨٥) رقم (٣٣٨) أخرجه الحافظ أبو محمد عبدالعزيز بن الأخضر من طريق أبي نعيم.

وعنه ﷺ: ((خرج جبريل من عندي أنفاً يخبرني عن ربه عز وجل ما على الأرض مسلم صلى عليك مرة واحدة إلا صليت أنا وملائكتي عليه عشرأ، فأكثرنا من الصلاة علي يوم الجمعة.. إلخ)) [أما لي المرشد بالله الخميسية (١/ ١٢٤)]. أخرجه ابن المغازلي عن أنس تمت من مناقبه.

وعنه ﷺ: ((من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشر صلوات، ومحي عنه عشر سيئات، وأثبت له عشر حسنات، واستبق ملكاه الموكلان به أيها يبلغ روعي منه السلام)) [أخرجه الإمام أبو طالب (ع) في أماليه (ص ٣٥٣)].

وقال النبي ﷺ: ((أكثرنا من الصلاة علي يوم الجمعة فإنه يوم تضاعف فيه الأعمال، وسلوا الله لي الدرجة الوسيطة من الجنة، قيل يا رسول الله وما الدرجة الوسيطة من الجنة؟ قال: هي أعلى درجة من الجنة لا يتأهلها إلا نبي أرجو أن أكون أنا إياه)) رواه أبو طالب عن أبي خالد مسنداً إليه عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليه السلام [أما لي أبي طالب (ع) (ص ٣٥٣)].

وقال النبي ﷺ: ((صلاتكم عليّ جواز دعائكم، ومرضاة لربكم، وزكاة لأعمالكم)) أخرجه أبو طالب أيضاً عن علي عليه السلام.

وعنه ﷺ: ((كل دعاء محبوب حتى يصلّي على النبي ﷺ)) [أخرج نحوه الإمام أبو طالب (ع) في أماليه (ص ٣٥٢)] أخرجه الطبراني عن ابن عمر تمت جامع صغير.

عن النبي ﷺ: ((قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك

علمنا كيف نصلي عليك وكيف نسلم عليك؛ فعددها في أصابع السائل: ((اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.. إلى آخرها)) وهي خمس، وغير ذلك.

ومن أمالي المرشد بالله قال: أخبرنا الشريف أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن بن علي بن الحسين بن عبد الرحمن الحسني بقراءتي عليه بالكوفة قال: أخبرنا محمد بن علي بن الحكم قراءة عليه قال: أخبرنا الحسن بن محمد بن الفرزدق الفزاري، قال: حدثنا الحسن بن بديع، قال: حدثنا عون بن سلام القرشي، قال: حدثنا عنبسة بن سعيد، عن زيد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب]، جاء رجل فقال: يا رسول الله قد عرفنا السلام عليك فكيف الصلاة عليك؟ فأخذ بيده ثم قال: ((اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد - الخمس الصلوات - ثم قال: خذها يا علي خمساً فأنت من أهلها)).

لَقَدْ فَآخَرْتَنَا مَنْ قُرَيْشٍ عُصَابَةٌ بِمِطِّ خُدُودٍ وَامْتِدَادِ أَصَابِعٍ
فَلَمَّا تَنَازَعْنَا الْخِصَامَ قَضَى لَنَا عَلَيْهِمْ بِمَا نَهَوَى نِدَاءَ الصَّوَامِعِ
بَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَحْمَدَ جَدُّنَا وَنَحْنُ بَنُوهُ كَالنَّجُومِ الطَّوَالِعِ

فكيف استحسّن الفقيه مناقضة مدح آل الرسول - صلى الله عليه وعلى الطيب من آله - بما شهد به الرسول، وقال في شعره: قالوا وقلنا، ومن كلفكم تقولون في مقابلة تفضيل الله لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم وعتره رسوله صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأصحابه فضل الصحابة، ولعترته مزية الولادة والقربة؛ أين أفاضل الرجال والنساء، من

حميد مجيد)) [سبق تخريجه قريباً]. أخرجه أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه عن كعب بن عجرة، تمت من الجامع الصغير للسيوطي.

فضيلة مطهري الكساء.

ثم ذكر في مناقضته الطعن، ولم يجر لموجه ذكر، فإن كان تفضيل أهل البيت عليهم السلام طعناً على أبي بكر وعمر فذلك ما لا يأسوه الجابر، ولا يقيسه المسابير؛ بل هو كطعنة الثابر^(١):

طعنتُ ابنَ عبدِ القيسِ طَعْنَةَ ثَابِرٍ لها نَفْدٌ لولا الشُّعاعُ أضاءها

ولسنا نشك أن الشيخين من مضر بل هما أمس رحماً من النسبة التي أنهاها إليه الشاعر، أبو بكر يلقى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم في مرة، وعمر في كعب، وعثمان أمسّ منهما قرابة؛ لأنه من بني عبد مناف، ولكن عثمان لم يُعطَ ولا أهل بيته من بني عبد شمس وبني نوفل شيئاً من سهم ذوي القربى.

ولما أعطى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم بني المطلب مع بني هاشم، جاءه بنو عبد شمس وبني نوفل فقالوا: يا رسول الله هذه بنو هاشم قد فضلها الله بك؛ فما بال بني المطلب، أعطيتهم ونحن وهم في القرب سواء؟ فقال لهم: ((إنهم لم يفارقونا في جاهلية ولا إسلام)).

فلو كانوا قد درسوا على الفقيه لم يسلموا الفضل لبني هاشم بقرابة النبي صلّى الله عليه وآله وسلم فقد رأيت ذلك، وأمرت الشاعر يعتبر ولم يدر بماذا يعتبر.

ولسنا ننكر كونهم من قريش ولا نجهله؛ بل نحن أعرف الناس بأنسابهم وأحوالهم، لأنهم قومنا ونحن سادتهم، وكذلك فضائل عثمان لا ننكر، ولم نعب عليهم إلا تقدمهم على علي مولاهم بنص رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم.

وأما أنهم الهداة إلى دين النبي صلّى الله عليه وآله وسلم **فلسنا** ننكر حقهم ولا سبقهم، ولكن من تمام الهداية دلالتهم للناس على باب المدينة، ليدخلوا المدينة من بابها، ولا يأتونها من ظهورها فيتعدوا حكم الله عز وجل فرسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم مدينة العلم

(١) ثبرت القرحة: انفتحت. انتهى من القاموس.

وعلي بابها، فهكذا يكون إرشادهم على هذه الصورة، من طلب شيئاً من علم النبي ﷺ دُلَّوه على علي عليه السلام ليدخل من الباب.

[علي والثلاثة في مواطن القتال]

وأما قوله: هم حماته؛ فجزاهم الله خيراً ما قصرُوا، وقد صبرُوا إلى مبلغ جهدهم، ولكن أين هم من علي، وحمزة، وجعفر -سلام الله عليهم أجمعين-؟

أما عثمان فاستزله الشيطان يوم أحد فانهزم ثلاثة أيام، وعلي عليه السلام يضارب في صف الملائكة حتى وقع فيه ستة عشرة ضربة كل واحدة منها توصله الأرض، وعمر في الجبل كأنه أروية^(١) حكى ذلك عن نفسه، وكل ما قلنا مذكور في السيرة النبوية شرفها الله، فطالعه فيها إن شككت في حكايتنا.

ويوم أقحم على الناس عمرو بن عبد ود في فوارسه، من أقدم عليه وبارزه^(٢)

(١) الأثنى من الوعل. تمت.

(*) ذكر كلام عمر هذا الواقدي في كتابه المغازي ولفظه: فَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ: لَمَّا صَاحَ الشَّيْطَانُ «قُتِلَ مُحَمَّدٌ» أَقْبَلْتُ أَرْقَى فِي الْجَبَلِ كَأَنِّي أَرْوِيَّةٌ. اهـ

(٢) قال رضي الله عنه في التعليق: قال ابن أبي الحديد: وروى قيس بن الربيع عن أبي هارون العبدي عن ربيعة بن مالك السعدي قال: أتيت حذيفة بن اليمان فقلت يا أبا عبد الله هل أنت محدثي عن علي أذكره للناس قال: (وأين كان المسلمون يوم الخندق؟ وقد عبر إليهم عمرو بن عبد ود، فملكهم الهلع والجزع، فدعاهم إلى المبارزة فأحجموا عنه حتى برز إليه علي فقتله، والذي نفس حذيفة بيده لعمله ذلك اليوم أعظم أجراً من أعمال أمة محمد ﷺ إلى يوم القيامة). انتهى باختصار والحمد لله.

وروى هذا الخبر محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى قيس بن الربيع عن ربيعة السعدي قال أتيت حذيفة إلى آخر ما ذكره ابن أبي الحديد، تمت من مناقبه رضي الله عنه.

وقال محمد بن عبد الله الوزير، وأخرج الحاكم في مستدركه في المغازي والخوارزمي عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ: ((المبارزة علي بن أبي طالب لعمر بن عبد ود يوم الخندق أفضل من أعمال أمتي إلى يوم القيامة)). ورواه الحاكم الحسكاني [شواهد التنزيل (٢/٨) رقم (٦٣٦)]، تمت.

وذكر الحاكم أحاديث قبل هذا وبعده ثم قال: إسناده هذه المغازي صحيح على شرط الشيخين، انتهى.

ولعل هذا مستند حلف حذيفة فتأمل!

بل قد أخرج الحاكم الحسكاني عن حذيفة عنه عليه السلام يعني ما أقسم به من دون ذكر ((يوم القيامة))، تمت تفريجه، ويذكرها أي ((يوم القيامة)) من طريق، تمت [شواهد التنزيل (٥/٢) رقم (٦٣٤)].

وروى ابن المغازلي والكنجي وقال: رواه الجوهرى وأخرجه محدث الشام عن عمر قال هذا علي بن أبي طالب سمعت رسول الله عليه السلام يقول: ((لو أن السموات والأرض وضعتا في كفة، ووضع إيمان علي في كفة، لرجح إيمان علي)) [أخرج حديث (لو أن السماوات والأرض وضعتا في كفة.. إلخ): ابن المغازلي في مناقبه (ص ١٨٢) رقم (٣٣٠) والكنجي في الكفاية (ص ٢٢٦) وقال: رواه الجوهرى في كتاب فضائل علي عن شيخ أهل الحديث الدارقطني، وأخرجه محدث الشام في تاريخه، انتهى، وقال في هامشه: كثر العمال (١٥٦/٦) وفيه: أخرجه الديلمي عن ابن عمر، الرياض النضرة (٢/٢٢٦) وفيه: أخرجه ابن السمان والحافظ السلفي في المشيخة البغدادية والفضائل. انتهى، تمت. تفريجه الكروب.

وروى نحوه الخوارزمي عن رقية بن مصقلة العبدى عن أبيه عن جده عنه عليه السلام (لما قتل علي عمرو بن عبد ود قال النبي عليه السلام: ((اللهم أعط علياً فضيلة لم يعطها أحد قبله ولا يُعطها أحد بعده، فهبط جبريل عليه السلام ومعه أترجة من الجنة فقال: إن الله عز وجل يقرؤ عليك السلام ويقول لك: حيّ [بهذه] علي بن أبي طالب، فدفعها إليه، فانفلقت في يده فاذا فيها جوهرة خضراء مكتوب فيها سطران بخضرة: من الغالب الطالب، إلى علي بن أبي طالب)) [أخرج حديث (الأترجة): الكنجي في الكفاية (ص ٦٨) والزيادة بين القوسين منه ثم قال: ذكره الذراع في فوائده وهو معروف عند أهل النقل عراقاً وشاماً.

وقال في هامشه: الحديث بتمامه في ميزان الاعتدال (١/١٦٢) ولسان الميزان (١/٣١٧)، رواه الخوارزمي في فصوله بإسناده إلى ابن عباس، تمت تفريجه.

ورواه أبو علي الصفار بلفظ: ((اللهم تحفه)) ولفظ: ((هدية من الطالب الغالب.. إلخ))، ورواه بإسناده إلى عبدالله بن مسعود، تمت من الأربعين له عليه السلام.

وأخرجه محمد بن يوسف الكنجي عن ابن عباس بلفظ: ((حريرة بيضاء مكتوب فيها (سطران) [في الأصل: سطرين والتصحيح من كفاية الكنجي (ص ٦٨) بصفرة.. إلخ])).

وقال: ذكره الذراع في فوائده، وهو معروف عند أهل النقل عراقاً وشاماً، تمت. من مناقبه.

قرأ عبدالله بن مسعود ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ -بعل-﴾ [الأحزاب: ٢٥]، روى ذلك الحاكم الحسكاني من ثلاث طرق وفي بعضها، قال الراوي رأيت مكتوباً في مصحفه، تمت. شواهد تنزيل [أخرجه الحاكم في شواهد التنزيل (٣/٢) رقم (٦٢٩)].

وكذا رواه الكنجي عن عبدالله بسياق ابن عساكر قال وذكره غير واحد من علماء التفسير، تمت من مناقبه.

وقتله؟ ويوم حنين وخيبر من فاز بفخرهما؟ ومن المبتدر في بدر للبراز قبل خلق الله أجمعين.

فهب أيها الصاحب أنك اعتذرت في الشعر أنك لا تحسنه، وقد عذرناك فأنت لا تحسن تتكلم ولا تدري ما تقول:

قال: إن سابقتهم لم يمازج صفوها كدر؛ فليت شعري ما مازج سابقة علي عليه السلام والمطهرين من آله.

وأما إقامتهم الدين؛ فلهم نصيب من ذلك لا ينكر، وكان كمال ذلك بتسليم الأمر لأهل بيت محمد صلوات الله وسلامه عليه كما أمر به محمد صلوات الله وسلامه عليه بقوله: ((قدموهم ولا تقدموهم)).. إلى غير ذلك من الآثار الظاهرة الصحيحة، كخبر الغدير، والمنزلة، والطير، والمحبة، والسفينة، والثقلين، وباب حطة، وغير ذلك.

ولا ننكر منزلتهم من النبي صلوات الله وسلامه عليه وهم أصحاب أحباب، ولكن أين الأصحاب من الأهل والأولاد.

[ذكر حقائق عن: الردة، البشارة بالجنة، استنزال المطر]

وذكر ردة الناس بعد النبي صلوات الله وسلامه عليه وقد بينا ذلك وذكرناه، وأنه العذر في إمساك علي عليه السلام عن طلب حقه، مخافة لظهور الكفر على الإسلام، ولسنا ننكر ردة سليم وهوازن، وغطفان، وطى، وأسد، وتميم، وحنيفة، وربيعة البحرين، وأزد عمان، ومهرة، وكندة حضرموت ومذحج، هذه القبائل كلها ارتدت إلا القليل المبارك، ولذلك خاف علي عليه السلام هلاك الدين، وكان يكون من فضائل الصديق تسليم الأمر لعلي عليه السلام كما أمر الله سبحانه، ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وأما الخبر بأنهم من أهل الجنة، فهو مشروط بالاستقامة، ولسنا نياس أن يكونوا من أهل الجنة، وما به أحد إلا وله في الجنة نصيب، فإن عصي ورثه الصالحون، وعليه يحمل قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ﴾ الذين يرثون الفردوس

هُمُ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١١﴾ [المؤمنون]، وسيرة عمر من أحسن السير، والحديث في الإمامة لا في السيرة.

وأما قول الفقيه: بهم يستنزل المطر؛ فحيف شديد وضلال بعيد، وقد أقام عمر عام الرمادة يستسقي أربعين يوماً فلم ينزل به من السماء شيء حتى مد بيد العباس وقال: اللهم إنا نستشفع إليك بعم نبيك^(١)، وقد فرع العباس عُمَرَ طولاً، وكأن وجهه ورقة مصحف، فأرخت السماء عزاليها^(٢) وأغنى العباد برحمته؛ فبمن استنزل المطر أيها الجاهل أو المتجاهل بالأثر؟ وجدنا عبدالمطلب استخراج ماء الأرض، واستنزل به قطر السماء؛ فبمن استنزل المطر؟ وكذلك الكلام في عثمان، هو أقرب القوم إلينا، وأوجبهم حقاً علينا، وسيرة أبي بكر وعمر أحب إلينا من سيرته؛ للأحداث التي وقعت في الست السنين الأخر من ولايته.

وأما النقص لهم فلا يروم أحد نقصاً لهم، فإنما نقول الحق فيهم، وأولى الأفواه بالترب والحجر فم لا ينطق إلا بنقص فضل العترة ويرميهم بالزور والكبر.

[الآل قبل الصحابة]

وذكر أنهم ذكروا مكان النبي ﷺ وأن الصحابة قبل الآل وأن ذلك إجماع، وهذا إغراق في النزاع، وإفراط في الزعم.

ومن الذي يكون واسطة بين النبي وآله برواية الأحاد فضلاً عن الإجماع، كلما ذكر الصالحون جملة فأهل البيت سادة الصالحين، أو المؤمنون كافة فأهل البيت أئمة المؤمنين، لقد رمت غير مرام، وصرت كمن يحدو بالنعام مع أنه

(١) [أخرج خبر الاستسقاء بالعباس: البخاري في صحيحه كتاب الجمعة رقم (٩٥٤)].

(*) قال رضي الله عنه في التعليق: وهذا الخبر قال ابن عبد البر في الاستيعاب: رويناه من وجوه، وقد مر ذكره في حاشية الجزء الثالث، وذكر رواية ابن عبد البر لنحوه، تمت.

(٢) العزالي: مصب الماء من الراوية، الجمع: عزالي. انتهى من القاموس.

مصلح الأذان، فاستيقظ يا وسان.

وأما الشعر في أهل البيت عليه السلام فقد ذكرنا منه قطعة، تقطع أمعاء الناصبين، وتعصب أكباد العاصين، ولا يعتذر شعراؤها بقلّة الإحسان للشعر، أو أنهم ليسوا من أهله، بل هم معدودون في فحول الشعراء، وسادات أهل أعصارهم من رؤساء قبائل العرب، وأفاضل رؤساء شعوب العجم ويجعل ذلك دليلاً كالدليل على ما رواه.

[تهكم الفقيه بنصيحة القرشي رضي الله عنه له بمتابعة الإمام عليه السلام]

ثم قال [أي الفقيه]: وما عقب به القدري [أي القرشي] كلامه بعد أداء كثير من الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال عليه السلام في أهل بيته عليه السلام: ((أنا سلم لمن سالمكم وحرب لمن حاربكم)).

وقال عليه السلام: ((من كان في قلبه مثقال حبة من خردل عداوة لي ولأهل بيتي لم يرح رائحة الجنة)).

وما زعم أنه أهده من النصيحة من محبة إمامه وموالاته، وما ذكر من مالك بن أنس والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم وأنهم كانوا أتباعاً لأئمة الهدى، ومصاييح الدجا، وذكر قيام أبي حنيفة مع زيد بن علي -عليه وعلى آبائه السلام- وأن يحيى بن زيد بن علي خرج معه جماعة من فضلاء الفقهاء وعلماء الأخبار وسمى جماعة.

وأن إبراهيم بن عبد الله لما قام في وقت أبي الدوانيق، كان أبو حنيفة من أقوى أنصاره، وكتب أبو حنيفة إليه: أما بعد فإذا أظهرك الله على آل عيسى بن موسى، فسرّ فيهم سيرة أبيك في أهل صفين فإنه قتل المدبر وأجهز على الجريح، ولا تسر فيهم بسيرة أبيك في أهل الجمل فإنه لم يقتل المدبر ولم يجهز على الجريح؛ وأفتى بالخروج مع إبراهيم عليه السلام وقضى بأن غزوة معه خير من خمسين ألف حجة.

قال: وهذا أخوه محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب

كان قد قام قبل أخيه إبراهيم بايعه من الفقهاء والعلماء عبد ربه بن علقمة، وبشر بن المعتمر وسمى جماعة.

ثم قال بعد هذا: من الفقهاء الذين كان فقههم لله تعالى شافعية كانوا أو حنفية أو مالكية لا يعتقدون إمامة لمن فرط في سيرة الصالحين، أو أقر في دار هجرته بشرب الخمر، وبفعل الفجور كما يُعلم ضرورة ظهوره في بغداد، وإطباق من متفقهة الدهر عندهم على تصحيح إمامتهم وتقوية كلمتهم، انتهاكاً لحرمة الإسلام، وإقداماً على عظيم الإجماع؛ بل يعتقدون إمامة من قام من هذا المنصب الشريف ويدينون الله بطاعته.

فلو كنت أيها المنصف من موضع الصلاح في مذهبك الذي أظهرت للناس، ما عدلت عن ذرية نبيك، ولا اخترت سواهم؛ فانظر في هذا الكلام وتدبر حالك من أي هذه الأقسام أنت، فالأمر عظيم، والخطب جسيم، وراقب مولاك، وحل نفسك من هذه الأشرار وعظيم الإشرار. فلقد أقدمت على ما كاع منه سائر أهل مقاتلتك، وتحاماه أجلة نحتك، وتورع عنه من ينتمي إلى من تنتمي إليه من مشائخك.

ولقد طُلب من كثير من فقهاء اليمن الكلام على رسالة الإمام عليه السلام فما جسر أحد منهم على ذلك وهو منهم نظر ثاقب ورأي صائب؛ لأن المجيب إن أجاب بعد نظر صحيح تميز له حينئذ الحسن من القبيح، ولم يتأت له المعارضة بالباطل للصحيح، إلا بعظيم المكابرة والإنكار، وقبيح العناد والإصرار.

وإن أجاب على نمط ما أوجب به من غير استبصار، خالف ما هو الواجب عليه عند الله تعالى وعند فضلاء النظار، فرأى الكل الغفلة عن الجواب، وترك فتح هذه الأبواب.

وعلى كل حال ما كان أحد منهم يتجاسر فيما نظن على ما تجاسرت عليه من قبيح المقال، ونفثت به من التصريح بالبهت والمحال، والجرأة على حكاية المين

والضلال، من غير بصيرة ولا اعتلال، ولولا ما نرجوه من رجوعك عن التماذي في هذه الطريقة والظن لأخذك لنفسك بالوثيقة، ما كان لحكاية هذه الأمور وجه يُصَرَف إليه، والله سبحانه يتولى هداية من استهداه، ويعين على الخير من طلبه وهداه، بمنه ورحمته إن شاء الله تعالى.

فأقول [أي: الفقيه] وبالله التوفيق: أما ما ذكرت من الحديث في محبة أهل البيت وموالاتهم، فقد بينا من تجب موالاته ومحبته.

والحديث الثاني: ((من كان في قلبه مثقال حبة من خردل عداوة لي ولأهل بيتي)) فهو لازم لهذا القائل؛ لأذاه لأصحاب النبي ﷺ، وقد قال ﷺ: ((من آذاهم فقد آذاني، ومن عاداهم فقد عاداني، ومن سبهم فقد سبني)).

ولعداوته للإمام العباسي، وهو من أهل البيت، مع صحة إمامته، وتقدم دعوته، ووجوب طاعته، فهو الذي لا يجد رائحة الجنة إن شاء الله تعالى، إن لم يتب من مذهبه السوء.

وأما ما زعم أنه أهداه من النصيحة في محبة إمامه وموالاته؛ فلو علمت أنه يقبل الهدية ويحب النصيحة، لنصحته في محبة أبي بكر، وعمر، وعثمان بما هو أنفع من محبة الذي يزعم أنه إمام، وأنه تجب طاعته لكونه من أهل البيت ﷺ، ويغفل عما في ضمن ذلك من الأمور والأحكام.

[جواب الإمام ﷺ على الفقيه وتبيين مراتب الصحابة]

فالجواب [المنصور بالله]: أنه قد جعل علامة الذي تجب محبته من أهل البيت أنه من اتبع الحق واعتقده، ولم يبين ذلك، وقد كررنا المطالبة بمعنى ما أراده فقلنا له: تريد بالحق اعتقاد التوحيد والعدل، وتنزيه الله سبحانه عن القبائح والمخازي والفضائح، وتعتقد صحة إمامة أمير المؤمنين علي ﷺ بعد النبي ﷺ بلا فصل، وصدق وعد الله تعالى ووعيده؟

أو تريد ضد ذلك، وهو من يعتقد أن الله تعالى يخلق القبائح، ويخلف في وعيد

الفساق، ويجعل علياً بعد المشائخ.

فإن قال بالأول؛ فهو الحق. وإن قال بالثاني أظهر أنه لا يجب أحداً من أهل بيت النبي ﷺ لأنه لا قائل منهم بذلك ﷺ.

وأما حيلته في معنى الحديث الثاني فإنه طلب عكسه مما لا يصح له، فقال: وهو لازم لهذا القائل؛ لأذاه أصحاب النبي ﷺ، وذكر فيهم خبراً، وهذا خروج منه من ذكر أهل البيت إلى ذكر الصحابة ومحبتهم، وهي مغالطة غير خفية.

وعلى أنه أوهم أنا لا نحب أصحاب النبي ﷺ، وقد بينا أن حال الصحابة ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

فقسم ماتوا على ما فارقوا عليه رسول الله ﷺ فهؤلاء هم الذين يستحقون ما ظهر لهم من الثناء من الله سبحانه ومن رسوله ﷺ.

وقسم ظهر فسقهم بالخروج على الإمام علي عليه السلام ومحاربتهم له وقتلهم وقتالهم؛ فهؤلاء من تاب، تاب الله عليه، ومن مات على حاله غير تائب فإلى نار الله ودماره.

وقسم ثالث جرت منهم أمور وتخالط واستيلاء على أمر الأمة، والدفع للإمام الهدى؛ فهؤلاء حكمهم إلى الله (١)، فإن ظهر لنا دليل على حقوقهم بأحد الفريقين؛ وجب إلحاقهم بهم بذلك الدليل، وإن لم يظهر دليل وقفنا عند كونهم عصاة مخالفين لله ولرسوله ﷺ في تقدم أمير المؤمنين عليه السلام في باب الإمامة، وأنه أفضل الأمة.

فهذه مراتب الصحابة التي قضت بها الأدلة، ما قلنا شيئاً من ذلك محبة لمن أحبيناه تقليداً، ولا بغضة لمن أبغضناه تقليداً، ولا الوقوف في حكم من وقفنا عن إعطائه إحدى المنزلتين تقليداً؛ بل اتبعنا في جميع ذلك الدليل، وقد كررنا

(١) العلي الأعلى (نخ).

ذلك مراراً، وذكرناه أسفاراً.

وأما ما ذكره من إمامة العباسي، فذلك ينبغي على ثبوت طريق الإمامة فيه، وقد بينا أنها في ولد فاطمة -عليها السلام- خاصة، وسيقف على طريقته وأكثر أهل بيته مفصلاً إن شاء الله تعالى، فقد جعلناها في أول جزء من هذا الكتاب.

[تكرار الفقيه المطالبة بالاعتزاء إلى زيد بن علي (ع) - والرد عليه]

ثم قال [أي الفقيه]: وأما ما ذكر^(١) من أن مالكا والشافعي وأبا حنيفة كانوا أتباعاً لأئمة الهدى، وذكر أن أبا حنيفة كان من أصحاب زيد بن علي عليه السلام وأنصاره - فلقد طالبنا إمامه بالصاق مذهبه بزيد بن علي من جهة يصح بها النقل، فلم يجد إلى ذلك سبيلاً، فأى فرج له في قيام أبي حنيفة مع زيد بن علي، أو مع إبراهيم بن عبد الله، مع كونها مخالفين لإمامه في الاعتقاد.

فلقد كنا طالبناه بصحة الاعتزاء إلى زيد بن علي عليه السلام ثم طالبناه أيضاً بأن يحيى بن زيد، وإبراهيم بن عبد الله، ومحمد بن عبد الله كانوا على مذهبه واعتقاده. **فالجواب** [المنصور بالله]: أنه كثيراً ما يحكي أنه قد طالب بصحة الاعتزاء إلى زيد بن علي عليه السلام وقد ذكرنا فيما تقدم ما تلزم به معرفة الاعتزاء إلى كل إمام، فما كان يعتز به إلى الشافعي فمثله جوابنا في الاعتزاء إلى زيد بن علي.

وهذه مسألة غريبة استحدثها الفقيه، فأعجب بها وكررها لخروجها عن باب أهل العلم؛ لأن أحداً قبله لم يقل للزيدية: لستم ترون برأي زيد، ولا للشافعية: لستم تذهبون مذهب الشافعي.

وذكرنا أيضاً مذهبه ومذهب كثير من أولاده وأهل بيته -عليه وعليه السلام- مما يخالف الفقيه وأهل مذهبه مما يقف عليه، أو يقف عليه من إن قبله سعد، وإن رده صار حجة عليه إن شاء الله تعالى.

(١) أي الشيخ محيي الدين القرشي رحمته الله.

[ادعوى الفقيه مخالفة أبي حنيفة ومالك والشافعي للمعتزلة - والرد عليها]

وأما قوله [أي الفقيه]: على أن أبا حنيفة كان مخالفاً للمعتزلة في جميع أصولهم، ولهذا كانوا يسمونه مرجياً؛ لأن المعتزلة يلقبون كل من خالفهم مرجياً.

فالجواب [المنصور بالله]: أن قوله: كان أبو حنيفة مخالفاً للمعتزلة في جميع أصولهم لا جواب فيه؛ لما ذكرنا من اعتقاده لإمامة آبائنا عليهم السلام ولسنا معتزلة بحمد الله؛ بل المعتزلة توافقنا أو أكثرها في مسائل الأصول أو في أكثرها، وتخالفنا في مسائل الإمامة، التي وافقوا فيها الفقيه وأهل مذهبه.

وأما قوله [أي الفقيه]: إن أبا حنيفة كان مخالفاً للمعتزلة في جميع أصولهم. **فالجواب** [المنصور بالله]: أن هذا الإطلاق باطل؛ لأن من أصولهم إثبات صانع للعالم مختار غير موجب، عالم، قادر، حي، سميع، بصير، قديم، وهذه الصفات لا يحتاج في ثبوتها له إلى غيره، وأنه عدل حكيم، لا يفعل القبائح ولا يريد لها ولا يرضاها. فعندك أن أبا حنيفة مخالف لهم في هذه الأصول؟ فليس بمسلم، أو ليس بمخالف فيها، وهي أصول مذهبهم، فكيف قلت هو مخالف لهم في جميع أصولهم؟ لولا الاسترسال بالكذب.

وقولك [أي الفقيه]: يسمونه مرجياً؛ لأن المعتزلة يلقبون كل من خالفهم مرجياً. **فالجواب** [المنصور بالله]: أن هذا مثل الأول، في أنه جهل بالحكاية عن أهل المذاهب أو كذب عليهم؛ لأن المعتزلة يسمون كل مخالف لهم بما هو عليه من اسمه مجبري، وقدري، ورافضي، وخارجي، ومرجي، وكان أبو حنيفة ينسب إليه شيء من الإرجاء؛ لأن المرجى من يقف في وعيد الفساق من أهل القبلة، أو يحكم بخروجهم من النار.

فإن كان أبو حنيفة يقول بهذه المسألة فهو مرجى، ولا نعتقد أنه غير موحد، ولا عدلي، إلا أن يظهر ذلك منه أو من غيره حمل كل على ما اختار.

وأما قولك [أي الفقيه]: وكذا مالك والشافعي -رحمة الله عليهما- كانا مخالفين

للمعتزلة في جميع أصولهم.

فالجواب عنه [المنصور بالله]: ما تقدم من أنا نبطل هذه الحكاية عنهم؛ لأنهم لو خالفوا جميع أصولهم فمنها العدل، والتوحيد، والنبوة، وصدق الوعد والوعد، ومن خالف أصلاً من هذه كان كافراً.

وأما قوله [أي الفقيه]: وكانوا كلهم يرون تقديم أبي بكر وعمر وعثمان على علي عليه السلام فأى راحة لهذا القدرى وفرقة؟ لولا التجمل بثوب غير ساتر، والاشتغال به وهو قاصر.

فالجواب [المنصور بالله]: أن هذا يكذب قوله الأول: إن هؤلاء الفقهاء خالفوا المعتزلة في جميع أصولهم؛ لأن من أصول المعتزلة تقديم أبي بكر وعمر وعثمان على علي عليه السلام وقد حكى الفقيه ذلك عن الفقهاء فقد كذب نفسه بلسانه، ولم يحوج غيره إلى تكذيبه.

وأما على أصولنا، فخطأ من خالفنا في مسألة الإمامة كخطأ من استأثر بها أو دونه؛ فإذا كنا لا نقطع على فسق المستأثر بها، فكيف بمن اعتقد ذلك فيهم، سواء كان المعتقد فقيهاً، أو معتزلياً، أو من كان من الناس؛ لما قدمنا من أن التكفير والتفسيق لا يثبتان إلا بدليل قاطع من عقل أو كتاب أو سنة معلومة، وشيء من ذلك لم يثبت، وقد ثبت خطأهم في التقدم على المنصوص عليه فثبت الخطيئة ولا نقطع على التفسيق، وكل ذلك للأدلة كما قدمنا ذلك.

[كلام سبى من الفقيه ورد مفهم من الإمام (ع)]

ثم قال [أي الفقيه]: وأما ما ذكر^(١) من أن أبا حنيفة كتب إلى إبراهيم بن عبد الله عليه السلام: أما بعد، فإذا أظهرك الله على آل عيسى بن موسى.. الكلام إلى آخره - فكذب^(٢) محض؛ لأنه لم ينقل أحد من نقلة الآثار، وأهل المعرفة بالأخبار؛ بأن

(١) أي محيي الدين.

(٢) بداية كلام فقيه الخارقة.

علياً في صفين قتل المدبر، وأجهز على الجريح؛ بل المشهور عنه الذي لا يدفع ولا ينكره أحد من أهل العلم أن سيرته عليه السلام في صفين والجمل سواء، وأنه فيهما لم يقتل المدبر ولم يجهز على الجريح.

فالجواب [المنصور بالله]: أن هذا الكلام مما يعرف فيه حيلة الحوّل ما لم يكن له مثل جلدة وجه الفقيه؛ لأنه ما روى له من هو أولى بالصدق منه والتصديق قال: هذا كذب محض، وهذا دليل على أنه لا حرمة لعرضه ولا شرف لنفسه؛ لأنه لم يخف الله تعالى في خلاف سبيل المؤمنين على اختلافهم؛ لأنه ما علم من أحد منهم هذه الطريقة، ولا تأدب بأدب أهل الأدب في تقدير أهل الأقدار ممن لا يسقط قدرهم وحقهم جحدانه لذلك، ولا كفرانه، ولا سوء أدبه ولا طغيانه.

بل يقدرهم وليهم طاعة الله وعدوهم حياء من الناس، كما حكي عن معاوية أنه كان يفعل مع أهل البيت عليهم السلام وقد عظمتهم بنو أمية، وبنو العباس، وما أطلق أحد لفظة التكذيب عليهم مخافة أن يمقتة الناس، فمن لم يخف المقت فيما يوجب المقت، فقد خرج من حد الإنسانية.

وهذه ممالك بني العباس على تقادم مدتها، وسعة سطوتها، وقوة أنصارها، ما جرى لهم على أحد من أهل هذا البيت حكم في دار هجرتهم التي هي بغداد فما سواها من الأمصار إلى يومنا هذا على حسني ولا حسيني؛ بل لا بد في كل مملكة من نقيب حسني أو حسيني، يجري الأحكام على من تعدى من ولد الحسن والحسين عليهم السلام يشكو إليه العباسي فَمَنْ دونه فيما يجب في مثله الشكوى فيكون الإنصاف منه؛ إجلالاً لأهل هذا البيت وتعظيماً لأمرهم، وإن غلبوا على الملك فلن يجهلوا الحق.

قل: تكذب، ما لما ذكرت حقيقة، على جاري عادتك، فهذا أقطع الأجوبة عندك، ولهذا بدّرت إلى الجواب دون العلماء؛ لأنهم كانوا يحتاجون إلى النظر في كسر أركان الأدلة، والتتبع لمتون الأخبار بعد اعتبار طرقها وشروطها

وأحكامها، وتعرف أحوال رجالها، والنظر في معاني الآي.

وأنت أرحت على نفسك من هذا كله، بأن هذا كذب محض، وهذا محال، فلا علمت ولا سألت من يعلم، نحن حكينا لك ما هو عندنا مضبوط بالأسانيد الصحيحة عن الرجال الذين لا يعتقدون حسن الكذب ولا جوازه - كما ذكرت في خارقتك - إلى أئمة العامة في الفقه وهم أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل، ولا نعلم العامة عدلت بهؤلاء الأئمة أحداً من أهل العلم في أمر دينها.

[إسناد أهل البيت (ع) مزية على غيره]

والكل من هؤلاء وإن خالفوا أهل البيت في قليل أو كثير من أقوالهم، لا يعدلون بهم من عاصرهم من أهل الدنيا شرقهم ولا غربهم، ولإسناد أهل البيت عندهم مزية على إسناد غيرهم.

كما روينا من أمالي السيد المرشد بالله ﷺ قال: أخبرنا المطهر بن محمد بن علي بن محمد العبدى الخطيب - واللفظ له - وأبو بكر محمد بن علي بن اصطهيد بن أبان بن الوليد بأصفهان، قالوا: حدثنا أبو بكر محمد بن الغزال، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن الأغلب، قال: حدثنا أحمد بن علي بن الحسن الأنصاري، قال: حدثنا عبد السلام بن صالح الهروي، قال: كنت مع علي بن موسى الرضا ﷺ وهو راكب على بغلة شهباء، فدخل نيسابور، وغدا في طلبه علماء البلد، أحمد بن حرب، وياسين بن النضر، ويحيى بن يحيى، وعدة من أهل العراق؛ فتعلقوا بلجامه في المربعة فقالوا: بحق آبائك الطاهرين حدثنا حديثاً سمعته من أبيك.

فقال: حدثنا أبي العبد الصالح موسى بن جعفر، قال: حدثني أبي الصادق المصدوق جعفر بن محمد، قال: حدثني أبي باقر علم الأنبياء محمد بن علي، قال: حدثني أبي سيد العابدين علي بن الحسين، قال: حدثني أبي سيد شباب أهل الجنة الحسين بن علي، قال: حدثني أبي سيد العرب علي بن أبي طالب ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: ((الإيمان معرفة بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان)).

قال أحمد بن حنبل: لو قرئ هذا الإسناد على مجنون لبرئ من جنونه^(١)؛ فهذا كلام أحمد بن حنبل، لم يعلم منه في إسناد أحد من أهل العلم مثل هذا الكلام والتعظيم، ولسنا ننفي أنه ممن يقول بإمامة أبي بكر وعمر، ولكننا ذكرناه لأن الظاهر من أهل العلم وإن خالفونا في الاعتقاد لا يرون بدأ من تعظيمنا وتعظيم سلفنا -سلام الله عليهم- في كل وقت وفي كل عصر.

وهذا الخبر الذي رواه علي بن موسى الرضا عليه السلام مخالف لمذهب أحمد بن حنبل. ورواية أبي الطاهر: ((لا إله إلا الله حصني فمن دخله أمن من عذابي)) فلم يقابله أحمد بمثل مقابلتك بأن هذا كذب؛ بل عظم الخبر والمخبر.

[رواية الإمام لبعض أخبار صفين]

وأما روايتنا عن علي عليه السلام في أمر صفين والجليل، والخلاف بين حكميهما؛ فلم يختلف في ذلك أهل البيت عليهم السلام عموماً ولا خصوصاً، ولا أشياعهم وأتباعهم من العلماء، ولم يأخذ الفقهاء من أهل البيت عليهم السلام ولا من علماء العامة أحكام قتال أهل البغي إلا من سيرة علي عليه السلام لأن رسول الله ﷺ قاتل الكفار ثم بعده قاتل أبو بكر أهل الردة، ثم عمر قاتل فارس والروم وعلي عليه السلام قاتل الناكثين، والقاسطين، والمارقين، وهؤلاء من أهل الإسلام كلهم، فلم تعرف أحكامهم إلا من جهته عليه السلام.

ونحن نروي أحكامهم عنه عليه السلام بالأسانيد الصحيحة في أصول الأحكام

(١) [أخرجه المرشد بالله (ع) في الخميسية (١/ ٢٤) إلا أنه روى نحو كلام أحمد بن حنبل عن أبي الصلت الهروي، وذكر كلام أحمد بن حنبل عقيب حديث (لا إله إلا الله حصني.. إلخ)، (١/ ٢٤).]

(*) قال رضي الله عنه في التعليق: ورواه الشيرازي في الألقاب عن عائشة ذكره الحسين بن القاسم عليه السلام في شرح الغاية. وكذا قال الشافعي رحمته الله في مثل هذا الإسناد وفيه: هذا سند لو قرئ على مصروع لأفاق رواه الكنجي مرسلاً في مناقبه تمت. بل قاله في حديث موسى بن جعفر عن آبائه عنه ﷺ: ((من أحب هذين يعني الحسين عليه السلام وأباهما وأمهما كان معي في درجتي في الجنة))، وقد مر ذكره في حاشية الجزء الثاني، تمت.

وفي الشروح على اختلاف رجالها وعلمائها، وإنما نروي من هذا الباب ما يتعلق بالجواب؛ ليتضح لغيرك ما ذكرنا، فأما أنت فقد علمنا العلة في بغضك وقلة إنصافك ما هي.

ومن روايتنا في أحكام صفين، فنقول: أخبرنا الشيخان حسام الدين الحسن بن محمد الرصاص رحمهما الله والشيخ محيي الدين - طول الله مدته - قالوا: أخبرنا الإمام المتوكل على الله أحمد بن سليمان بإسناده أن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام سار بين الصفين بصفين ومعه بنوه الثلاثة^(١)، ما منهم إلا من يقيه بنفسه فيأخذه علي عليه السلام حتى يكون بينه وبين العدو، فنظره حمران مولى عثمان فقال علي: لا نجوت إن نجا، وحمل عليه فضربه فأخذه علي عليه السلام بجيب درعه وقلعه من سرجه قال: فكأنني أنظر إلى رجلي حمران يضطربان على صدر علي، فدحا به الأرض فكسر منكبه الأيمن، فابتدره الحسين ومحمد فضرباه بأسيا فهما حتى فاض، والحسن واقف بإزاء علي فقال له: ما منعك أن تفعل ما فعل أخواك؟ فقال: كفياني وكرهت إفرادك يا أمير المؤمنين.

فهذا صريح بالاستجازه على الجريح أيها الفقيه.

ومن أخبار صفين: أن معاوية - لعنه الله - لما جهز عبيد الله بن عمر لحرب ربيعة في بعض تلك الأيام، أتى إلى امرأته الربيعية وقال: قد جهزت لقومك غداً

(١) قال رحمهما الله في التعليق: ورواه نصر بن مزاحم بن يسار المنقري بسنده إلى زيد بن وهب بلفظ: (فَبَصَرُ به - أي بعلي - أحر مولى بني أمية، فحمل، فخرج إليه كيسان مولى علي فقتله أحر، وخالط علياً ليضربه بالسيف فانتهزه علي فوق [في الأصل: فيقع، والتصحيح من (وقعة صفين) ص ٢٤٩] يده في جيب درعه، فجذبه عن فرسه فحمله على عاتقه، (فوالله) [في وقعة صفين: (فكأنني) بدون (والله) ص ٢٤٩] لكأنني أنظر إلى رجلي أحر تحتلفان على عنق علي، ثم ضرب به الأرض وكسر منكبه وعضد يده [وعضده. (المصدر السابق)]، وشد ابنه حسين ومحمد فضرباه بأسيا فهما حتى برد، فكأنني أنظر إلى علي قائماً وشبلاه يضربان الرجل حتى إذا أتيا عليه أقبلتا إلى أبيهما.. الخ). باختصار يسير. وتأتي رواية الإمام له بطريقه إلى أبي مخنف لوط بن يحيى، وقد وثقه ابن أبي الحديد، تمت.

فقالت: أعيذك بالله من حربهم فإنهم حي صبر مع إمام حق، قال: والله لأربطن
إلى كل طنب من أطناب خيامك هذا شيخاً من شيوخ قومك، قالت: والله لكأني
بك صريعاً في المعركة قد أتيت إليهم أستوهب جيفتك؛ فنهض لحربهم من الغد
في طوائف من جنود الشام، ففض جنود العراق وهو يقول:

أنا عبيد الله ينمي عمر خَيْرُ قريشٍ مَنْ مضى وَمَنْ عَبَرَ
إلا رسول الله والشيخ الأعز قد وقفت عن أمر عثمان مضر
والرعيون فلا أسقو المطر وحافظ الحيّ اليمانون الغرر
ونحن من حي قريشٍ في نفر

فما قامت له قائمة وجعل يقول: أنا الطيب بن الطيب؛ فقصده عمار بن ياسر
—رحمة الله عليه— فطعنه حتى رده إلى كتائبه وهو يقول: بل الخبيث بن
الطيب^(١)، وتلاحم القتال بين الفريقين، فانجلت الحرب عنه قتيلاً، وحازت
ربيعة المعركة والقتلى، وكان يوماً عظيماً.

وأخذ محمد بن الصحصاح سيفه نفلًا، وجاء علي عليه السلام ينظر إلى القتلى، وقد
ارتكم بعضهم على بعض، فأمرهم برفع بعضهم عن بعض، فجاء وإذا محمد بن
جعفر بن أبي طالب فوق عبيد الله بن عمر وقد عض شفته^(٢)، فقال علي عليه السلام:

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: الظاهر أن هذا الكلام ليس من قول عمار ففي شرح نهج البلاغة، أن أهل
الشام كانوا يقولون: معنا الطيب ابن الطيب. فيقول أهل العراق: بل الخبيث ابن الطيب، وكذا
العكس في محمد بن أبي بكر، والله أعلم فافهم تمت.

(٢) قال رضي الله عنه في التعليق: إنما روى أبو الفرج: أن محمداً وعبيد الله تعانقا وسقطا، ثم حل أهل العراق
وأهل الشام بعضهم على بعض، وقتل بعضهم بعضاً فارتكم القتلى عليهما، فوقف علي عليه السلام وكشفوا
عنهما فوجدا متعانقين فقال: عن غير ود تعانقتما.

ثم روى أبو الفرج الأصفهاني الاختلاف في قاتل عبيد الله بن عمر، فقالت همدان: قتله هانئ بن
الخطاب، وقالت حضرموت: قتله مالك بن عمير التبعي، وقالت بكر بن وائل: قتله رجل من بني

قتله ابن أخي ثم قتل عليه محمد بن جعفر.

وجاءت نسوة عبيد الله يستوهبن جيفته من ربيعة، فقالت لهن شيوخ ربيعة: إن شئتن أن نربطه في ذنب بغل ثم نسوقه إلى العسكر؛ فقلن: هذا أعظم من قتله ورجعن، ولم يكن فيهن الربيعية، وقد استشاروا علياً عليه السلام فقال: أفيهن صاحبتهن؟ قالوا: لا، قال فإنها ستأتينكم فدعوه لها فلما منعوهن، جاءت فسألتهن، فأجابوهن، فأنفذوه إلى معسكر معاوية اللعين على رقاب الرجال. وقد تكرر الكلام منك يا فقيه الخارقة، في أن قتلى صفين من أصحاب معاوية مؤمنون من أصحاب الجنة، وروى روايته المستحيلة أن علياً عليه السلام كان يصلي عليهم فأردنا أن نكشف بعض عوارده، وإن كان لا يكشف إلا المستور، ولا يظهر إلا المغمور.

ومن رواية فقيه الخارقة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((عمار يدور مع الحق أينما دار)) فالحق هو محض الإيمان.

فهذا دليل على أن الجانب الذي ليس فيه عمار لا إيمان فيه، ولأنه قال لعبيد الله بن عمر بل الخبيث بن الطيب، وليس الخبيث من أسماء المؤمنين لأنه اسم ذم واستخفاف، والمؤمن لا يجوز ذلك في حقه.

ولأن ربيعة قالت شيوخهم: نربطه إلى ذنب البغل يجره إلى العسكر، والمؤمن لا يجوز الاستخفاف به حياً ولا ميتاً، وذلك معلوم من دين الإسلام. ولأن القتل نهاية الاستخفاف، فكيف يجوز قتل المؤمن على رأي فقيه الخارقة، والله عز من قائل يقول وقوله الحق: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَنَجَزَؤُهُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء].

تيم الله بن ثعلبة يقال له مالك بن الصحصاح من البصرة فأخذ سيفه فلما ملك معاوية أرسل للسيف فاخذه، انتهى معنى. وفي ذهني أن هذه رواية شارح نهج البلاغة ابن أبي الحديد، والله أعلم. وقال أبو عمر بن عبد البر: محمد بن جعفر استشهد بتستر والله أعلم.

فذكر فقيه الخارقة برأيه الضعيف وعلمه الناقص أن الله أعد له ثواباً جسيماً، وشفاعة مقبولة شريفة فرد معلوم الكتاب، وظاهر النص الشريف، فبأي حجة يرتدع، ومن أي قول يستمع؟ وهل يجازي الله المؤمنين بجهنم؟ وهل يغضب الله عليهم، وهل يلعنهم؟ أين العقول السليمة التي تنظر إلى معاني الكتاب الكريم، وتميز بين المعوج والمستقيم؟

[ردود فقيه الخارقة على القرشي رحمه الله]

ثم قال [أي الفقيه]: وأما ما ذكر^(١) من أن الشافعي بايع محمد بن عبدالله، فيدل منه على جهل عظيم، وغفلة قبيحة، أو على أنه أراد التدليس والتليس؛ لأنه لا يختلف أحد من أهل العلم بالتاريخ، في أن محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام قام سنة خمس وأربعين ومائة والشافعي رضي الله عنه غير موجود في ذلك الوقت؛ لأنه ولد سنة خمسين ومائة ومات سنة أربع ومائتين، عاش أربعاً وخمسين سنة، لا خلاف في هذا بين أهل النقل، وبعض من ذكره قام مع محمد بن عبدالله لم يكن موجوداً في ذلك الوقت فلينظر في ذلك.

وبشر بن المعتمر فمن شيوخ المعتزلة، له ميل إلى الطبيعيين من الفلاسفة، ويقول بأن الله تعالى قادر على تعذيب الأطفال وإذا فعل فهو ظالم، إلى غير هذا مما تفرد به عن أصحابه.

على أنا لا نعتقد إمامة من قام هؤلاء عليه حتى يلزمنا الذب عنه، وأقل درجات الإمام في العدالة أن يكون له عدالة الشاهد، فإذا لم يكن كذلك فلا إمامة له وإن كان فيه سائر الصفات.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي]: لا يعتقدون إمامة لمن فرط في سيرة الصالحين، أو أقر في دار هجرته بشرب الخمر، وفعل الفجور، كما يعلم ظهوره

(١) أي الشيخ محبي الدين رحمته الله.

ضرورة في بغداد- فلسنا نسلم له أن الإمام العباسي يعلم شيئاً من ذلك ثم يقر صاحبه عليه، ولو طلبت تصحيح ما تدعيه لعجزت عنه؛ فصحيح ذلك أولاً.

ثم إنا نعلم أن ناحية إمامك الذي هو متمكن فيها لعل جميعها لا يأتي كبغداد ونعلم أن فيها من حيث المشاهدة من يترك الصلاة ولا يأتي بها رأساً، بل رأينا ذلك في صعدة التي هي مستقر الإمام، ولم نر أحداً من نوابه ينكر ذلك، ولا يقوم به، ولا سمعنا بذلك ولا نقل ناقل، ولقد أقمنا بها مدة فوجدنا الحال كما وصفنا.

ومن عجيب ما رأينا أنه أتى برجل إلى نائب هذا الإمام فيما ذكر عنه أنه شرب الخمر مع تركه للصلاة، ومعرفة النائب له ومعرفة أهل البلد له بذلك، فجلد أسواطاً على شرب المزر^(١)، ولم يطالب بترك الصلاة، كل ذلك قصداً للتلبيس وإظهاراً للتدليس، وأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، ويغفلون ما سوى ذلك من المفروضات وانتهاك المحرمات.

بل نعلم أن الظلم أعظم من شرب الخمر من غير شك، وقد وجدنا الظلم في بلاد إمامك فاشياً، ولو كان لا يجوز ذلك لم يكن به راضياً، مع إطباق جماعة من متفقهة فرقته على تصحيح إمامته وتقوية كلمته، انتهاكاً لحزمة الإسلام والمسلمين، وإخلالاً بسيرة الصالحين، وتبديلاً للدين الذي كان في زمن الصحابة والتابعين.

وأما قوله [أي القرشي]: إن كثيراً من فقهاء اليمن امتنعوا عن جواب إمامه- فلقد أجاب بعضهم بجواب لعله لم يصل إليه، أو وصل إليه فأفحم عن الرد عليه، وامتنع أكثرهم عن الجواب مع معرفته بفنون الكلام ومواقع الخطاب، لعلمه بأن الرسالة الواصلة إليهم من سقط المتاع، وأنها مما ينبغي أن تباع ولا تبتاع، وأنها ليست أهلاً لتضييع الوقت في التشاغل بها والرد عليها، وأن الأولى الإعراض عنها

(١) المزر: نبيذ الذرة والشعير.

لمخالفة الكتاب والسنة وترك النظر إليها؛ فأجاب المجيب حراسة لقلوب العوام عن كدورات الضلال، وعلم أنه لا يسع بالكلية التساهل والإهمال.
[جواب الإمام عليه السلام عما لبس به الفقيه ودحض شبهه]

فالجواب [المنصور بالله]: أما ما ذكر من تأخر أيام الشافعي رحمه الله عن وقت الإمام محمد بن عبدالله عليه السلام - **فذلك** مسلم فإن ذكره صاحب الرسالة فعلى وجه السهو إذ المراد يحيى بن عبدالله فوقع الوهم بمحمد بن عبدالله ومثل هذا يجوز وقوعه.

وقوله يدل على جهل أعظم من جرم من جهَّله؛ لأن السهو يجوز وقوعه على كل عالم سوى الله سبحانه، وقد قال كلیم الله موسى للعالم عليه السلام: ﴿قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ [الكهف].

وأما قوله: أو قصد التلبيس - **فلا** مراد له في ذلك يفهم بالعقول إلا السب الذي جعله هُجْرًا وطَيْتَةً، وصير لسانه مطيته، فبئس العادة والقلادة.

وأما أن محمد بن عبدالله عليه السلام قام سنة خمس وأربعين - **فلسنا** نجعل ذلك ونحن أهله، فمن يحكيه لنا كمن يرد التمر إلى البصرة، ويعلم العوان الخُمرة.

كان خروجه عليه السلام ليومين بقيا من جمادى الآخرة، وقيل في غرة رجب وعاصره من العلماء مالك بن أنس، واستفتي في بيعته فقالوا: في أعناقنا لأبي جعفر بيعة، قال: إنكم بايعتم مكرهين وليس على مكره يمين.

وكان في أيامه أبو حنيفة وكان على طاعته، وكذلك عمرو بن عبيد في جماعة من علماء عصره، وكان أبو جعفر ممن بايعه في أيام بني أمية، وبايعه المنذر بن محمد بن عبدالله بن الزبير، ومصعب بن ثابت بن عبدالله، وابنه عبدالله بن مصعب الواشي بيحيى بن عبدالله، وكان أبوه من العلماء، وأبو بكر بن أبي سبرة الذي يروي عنه الواقدي، ولم يتخلف عن بيعته أحد من أهل العلم فيما نعلمه.

وأما قوله في بشر بن المعتمر: إنه من شيوخ المعتزلة - **فإن** أراد تبعيده من

أهل العلم لكونه من المعتزلة، مقتته أهل العلم من أهل مقالته وغيرهم، لعلمهم أن المعتزلة أهل التحقيق والتدقيق، وإن خالفونا في بعض قولنا بما يقولون في الإمامة، لم يمنعنا ذلك من قول الحق فيهم، وغرض الذي نذكر متابعة العلماء للأئمة من ذرية النبي ﷺ إنما نذكر علماء عصرهم، وأنه أجمع على الواحد منهم المخالف والموالف من أهل العلم؛ فافهم المراد ولا تعثر في وجه الإيراد.

وأما قولك: إنك لا تعتقد إمامة من قام عليه هؤلاء - فمن إحدى العجائب، والحمد لله، كيف تمتنع من اعتقاد إمامة أبي العباس، وأبي جعفر، ومن يتلوها من آل عباس، وما مر بهم زمان إلا وللأول مزيد في الفضل على الآخر، وإن كان قد ركب من المعاصي ما يسقط العدالة، ولكن فله في خلال ذلك محاسن وحشمة من ظواهر القبائح إلا إلى الخواص.

بخلاف ما عليه المتأخر، الذي قال هو يعتقد إمامته، ولكن هذا من تمام الخارقة؛ لأنها خرقت العادة في كل شيء، والإجماع أتت عليه من علي^(١) لأن المسلمين الذين يُعْتَدُّ بقولهم في الوفاق والخلاف أجمعوا على تعظيم أهل هذا النصاب الشريف النبوي، وكان من دين الفقيه في خارقته السب والأذى لغير موجب.

وأما قوله: إنه لا يسلم ظهور الخمر والمنكرات في بغداد - فلم نطلب في صحة ذلك تسليم الفقيه فيسد باب الصحة، وهب أنه قال: لا نسلم أن مكة في الدنيا ما كان يقول له العقلاء، ويكفيه في الجواب عن ذلك استخفاف من سمع بإنكاره لذلك من أهل مقالته ممن يعرف بغداد أو يستخبر من يعرفها: وَهَبْنِي قُلْتُ هَذَا الصُّبْحُ لَيْلٌ أَيْعَمَّى الْعَالَمُونَ عَنِ الضُّيَاءِ

وإنما نطلب تنزيه الهجرة بعد صحة أمر المهاجر إليه، فالرجل القاعد على سرير الملك ببغداد لا ينكر شربها طفلاً ولا ناشئاً ولا كهلاً، ولا أنكرها أحد ممن

(١) علي نمط: حطه السيل من علي؛ تمت.

يعتزي إليه قبل الفقيه، والله على ما نقول وكيل.

وإنما أتانا رجل فبشرنا أو أراد إظهار الحجة علينا، ولم يؤت فطنة الفقيه ولا حذاقته فيناكر في الضروريات، ويقول هاتوا البرهان على المشاهدات، فقال لنا: يا مولانا لقد تاب أمير المؤمنين في هذه المدة عن شرب الخمر. قلنا: الحمد لله أيها المسلم، رجوع أمير المؤمنين إلى الدين هو الذي نريده ويريده الله سبحانه.

وإن كان الفقيه أحبه؛ لأنه روي له عنه، أنه يرى رأي العامة في الجبر، والقدر، والإرجاء؛ فلعل الراوي صدق في إظهاره ذلك للعامة ليتودد إليها، كما فعل الفقيه له، نابذ عنه بالجهل ونفى ما لا يتجاسر على نفيه المراهقون.

فالرجل دخيلة مذهبه مذهب الإمامية، وهو من أقوى عمده قد بقيت اليوم في أيدي الباطنية، كلما كظمهم المسلمون في جهاتهم التي التجأوا إليها بالإلحاد، نفس خناقهم بأنه قد استتابهم، وأنهم قد تابوا، وأنه قد قبل توبتهم، ومتى حزبه مهم فزع إليهم فأغاثوه؛ من الحشيشية أقماهم الله بمن يتهفت نفسه تهفت الفراشة على السراج.

فقد ضحى في هذا الموسم عن أمره ومعونته بعبدين صالحين من عترة رسول الله ﷺ ظاهر فضلها، مشهور نسبها، يوم الحج الأكبر، ولا هم له إلا محاولة صاحب الحجاز الذي أمن فجاجه، وقوم اعوجاجه، ورحض أدراجه، وطهر أوطانه، وكانت معونته تجب على كل مسلم، فهو يحاوله بالغيلة، ويعمل في هلاكه كل حيلة.

ونحن في هذه المدة، قد واطر كتبه إلى أحزابه، فاستوصاهم في السير على عداوتنا، وما قصرنا، ولكنهم لم ينصروا، ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [المائدة].

وأما قوله: ناحية إمامك الذي هو متمكن منها لعل جميعها لا يأتي مثل بغداد- فهذا قياس بعين الهوى لكون بغداد مثل صعدة وأعمال بلاد خولان،

وبلاد وايلة، وأمير^(١)، ودهمة، ونجران، وبلاد سفيان، والجوف، والظاهر، والمغرب إلى تهامة، من علمك بقدر هذه المقادير التي إذا نوقشت فيها ظهر الخزي والبوار؟

ألم نبين لك أنها أعمال أربعة بل خمسة من عمال النبي ﷺ: صعدة عمل خالد بن سعيد، ونجران عمل أبي سفيان، والجوف عمل فروة بن مسيك المرادي رحمته الله وقد كان ولاه في بعض الأوقات صنعاء، والظاهر عمل عامر بن شهر، وبلاد خولان عمل يعلى بن منية.

وإنما بغداد مدينة كبيرة، إنما اختلف أهل العلم في الصلاة في جانبها، الكرخ ومدينة أبي جعفر، فأما في البلد بنفسها فلا تجوز إلا جمعة واحدة، فكيف يؤديك نظرك إلى أن هذه البلدان الواسعة مثل بغداد.

[الجواب على ادعاء الفقيه ظهور المنكرات في بلد الإمام عليه السلام]

قال: وهو يعلم فيها من حيث المشاهدة، وأن فيها من يقطع الصلاة رأساً، وهذا لا يمتنع صحته وإنما أراد به المقابلة، مقابلة النعل بالنعل - فليت شعري هل قطع على أن بغداد لا يعلم فيها قاطع صلاة لتصح له دعواه التي اجترأ عليها على سبيل الاستهواء، وهل انتظم في علمه المخزون أن الصلاة مما يصح عليها الإكراه، أليس قاعدتها النية للعبادة لله سبحانه؛ فإن عدمت النية فلا صلاة شرعية، وكذلك الطهارة وطهارة البدن والثياب، وهل هذا مما يصح منع الغير من الإخلال به، ولكنه قد ذكر ذلك فلا بد من الكلام فيه.

(١) مير: بلد واسع ما بين بلاد حاشد في جنوبيه وبلاد خولان صعدة من شماليه وبلاد شاكر بكيل من شرقيه وبني مروان تهامة من غربيه، وأكثر ساكنيه بدو من شاكر وحجور وخولان، وهو واسع قيل: إن طوله مسيرة يوم أو أكثر وعرضه قريب من ذلك. (مجموع بلدان اليمن وقبائلها للحجري). وقد ورد اسمه في صفة جزيرة العرب: امير، وفي الهامش قال: وهو ما يسمى اليوم مَير يفتح الميم وسكون الياء وراء. [والعامّة يقولون: إمِير، فـ(إم) بدل (أل) التعريف، على لغة حير، والله أعلم].

قال بأنه رأى ذلك في صعدة التي هي مستقر الإمام، ولم ينكره نوابه، فبان خلله في هذا من وجوه:

منها أنه قال: في مستقر الإمام، ولم ينكر نوابه، وهب أنه رأى ذلك في المدينة، مدينة الرسول -عليه وعلى آله الصلاة والسلام- ولم ينكره ساكنها ما كان يلحق النبي ﷺ أو ليس مذهب إبراهيم الذي وفي، ألا تزر وازرة وزر أخرى، ولكن هذه شهوة لعرض الإمام، والشهوات يعسر علاجها.

ومنها: أن ذلك لا يتأتى له العلم به حتى يستوعب الأوقات كلها حفظاً على شخص واحد أو شخوص، وفي ذلك تفوت عليه الفريضة في نفسه، إلا أن يكون الفقيه وأصحابه تناوبوا جميعاً أو أشخاصاً معينة فذلك ممكن.

وإنما كان ذلك يتأتى في بشار؛ لأنه كان أعمى وكان أصحابه إذا قاموا إلى الصلاة حفظوا أرجاءه بالتراب، وتقدموا للصلاة، ورجعوا يقصون التراب فيجدونه بحاله؛ فهذا شخص واحد مما يعلم بتركه للصلاة بعناية جماعة، فكيف صح للفقيه العلم بذلك من دون حكاية الطريق إلى العلم به، على أمة من الأمم. ومنها: أنه قال: لم ير أحداً من نوابه ينكر ذلك؛ فهلا حسن الظن بالنواب، وأنهم لم يعلموا ما علم إن كان قد علم.

قال: ولقد أقام مدة فوجد الحال كما وصف - فليت شعري ما حبس عليه هؤلاء الذين يرصدهم في جميع أوقات النهار، فهلا اشتغل أو اشتغلوا، لأن الشهادة عسرة، وقد جاء الشاهد إلى النبي ﷺ فسأله عن الشهادة فأراه الشمس فقال: على مثلها فاشهد وإلا فدع، وقال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف].

قال: ومن أعجب ما رأى أنه أتى برجل إلى النائب، فيما ذكر عنه أنه شرب المزر مع تركه للصلاة، ومعرفة النائب له، ومعرفة أهل البلد بذلك، فجلد أسواطاً على شرب المزر، ولم يطالب بترك الصلاة، كل ذلك قصداً للتلبيس،

وإظهاراً للتدليس، وأنهم يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، ويفعلون ما سوى ذلك.

أما الكلام على الأمر الذي هو من أعجب ما رآه - فالجواب عنه من وجوه؛ أحدها: إن أعجب ما رأى ليس بعجب في نفسه، فكيف يكون أعجب، ومن عجب من غير عجب، صار عجبه إحدى العجائب.

أما قوله: شرب المزر - فالمعلوم في صعدة وهذه الجهات أن فساقهم يوم كان الفسق ممكناً لهم، لا يشربون المزر ولا يعرفونه، إنما يعرفون الصهباء المعتقة قطع الله أثرها^(١)، وطمس رسومها، وعفى معالم أربابها، وصلى الله على محمد وآله.
وإن كان عمل المزر غير ممتنع، ولكن حديثنا على المعلوم المعتاد، وإن ثبت في السؤال علم صحة ما قلنا.

وأما قوله: جلد أسواطاً - فلا بد من ثمانين لأنه حد من حدود الله.

وأما قوله: لم يطالب على ترك الصلاة - فما دليله على ذلك؟

ثم قال: كل ذلك قصداً للتلبيس - فمن أين جاز له هذا الاعتقاد في المسلمين، والقصود لا يعلمها إلا رب العالمين؟

وأما قوله [أي الفقيه]: وإظهاراً للتدليس وأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر - أما إظهار التدليس فالكلام فيه نحو ما تقدم: من أين له ذلك، وهو تجويز اعتقاده فيمن ظاهره الإسلام.

وكذلك قوله: وأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، وأخرجه مخرج الرياء، وإن كان ذلك هو الرياء فالرياء لا يستمر، وهذه طريقة آبائنا - سلام الله عليهم - من لدن رسول الله ﷺ إلينا، لكل شيء ضد، وضد حياتهم المعاصي، لا يقرون أربابها عليها ما استقامت قوائم السيوف في أيديهم.

(١) دبرها (نخ).

وهل بلغه منا، أنا لا يَمُنَّا المعاصي وأربابها من لدن الطفولية إلى وصوله إلى صعدة؛ ثم استحدثنا هذا الناموس، ليقال ما قال، فما كان أغناه من تصنيف يمقته فيه من سمعه.

وأما الأمر بالصلاة فما به بلد ظهرت كلمتنا فيه، إلا أمرناهم بالصلاة أمراً مستمراً، وظهرت منهم الطاعة والرغبة في ذلك، ولم يلجنا منها ملح إلى إظهار العقوبة، بأن يقول لا أفعل، ولا يمكننا من حراستهم، كما ذكر الفقيه أنه حصل له العلم بذلك، ولا من ديننا حمل من ظاهره السلامة إلا على السلامة، وهذا فرض الله عز وجل على عباده.

وأما قوله: إنهم يتتهكون الحرمات - فلا ندري أراد النواب أو عامة أهل البلاد، ولكل جواب؛ فإن أراد النواب فالمعلوم من ظاهرهم غير ما حكى، يعلم ذلك من شاهدتهم ضرورة؛ إذ الوالي في صعدة حرسها الله تعالى كان أحمد بن حجلان رحمته الله وكان من فضلاء المسلمين علماً وعملاً، وورعاً وعبادة.

ثم بعد أن مضى إلى رحمة الله، ولينا مجد الدين - قدس الله روحه الطاهرة - من السلالة الطاهرة، من عرف بالصلاح طفلاً وناشئاً، وكان في أمر الله ماضياً. ثم الولاية اليوم شيخ آل الرسول الداعي إلى الله بدر الدين وولده تاج الدين، فشفرفهم وورعهم أشهر من أن تنصب عليه البراهين.

وإن أراد عامة أهل البلاد فأحوالهم مختلفة، منهم من لا يعلم منه إلا الصلاح أولاً وآخر قبل الدولة ومعها، ومنهم من كان يألّف المعاصي ففطمته يد الحق وسطوته.

وإن أراد الإمام؛ لأنه لم يبق عنده من الحرمة ما يمنع^(١) أن يعتقد فيه تحسين ظن أو محبة - فالخلق عالمون بخلاف قوله، وأنا نشأنا على الطهارة تربية، واستمررنا عليها عادة، ثم لزمناها بعد ذلك طاعة ومعرفة، ونابذنا عن الدين،

(١) بين السطور في (نخ): يوجب (ظ).

وجاهدنا الظالمين، وكدرنا نعم المفسدين في رب العالمين، من قبل طرأ الشارب إلى هذا الأوان، وهذا جواب سطرناه بعزيمة قوية، ونية سوية، لم نخش أن يتعقبه من وقف عليه من صالح أهل بلادنا بالإنكار، أو يعتريه فيه الشك.

وأما ما ذكر من أنه وجد الظلم في بلادنا فاشياً؛ فكان ينبغي أن يعين الذي وجد، ليجاب على أمر معين، ولكن جوابه جملة عن جملة: أن الظلم بعد ظهور هذه الدولة النبوية انقطع رسمه، وزال حكمه، وصار لا يعرف ولا ينتصب للعرفان به أربابه، حرجت النفوس التي لا ينحصر لنا عددها إلا أنها ما بين ميسر من الرق إلى الحرية، واستوفى المظلوم الضعيف حقه من الظالم العاتي، وأمنت القفار والخبوت، وعمرت الأوطان الدامرة، وأحييت الأرضون الميتة: وأضحى الفتى كالشيخ لَيْسَ بِطَالِبٍ سَوَى الْحَقِّ شَيْئاً واستراح العَوَازِلُ

وبلدان كانت المعاصي فيها ظاهرة متواترة من أمة بعد أمة، يتواصون بالدفاع عنها، كشطب^(١) وغيره، زالت عنها المنكرات الظاهرة، وارتفعت الفاحشات المتظاهرة، وهذه الأرض التي استقر فيها الأمر لا نعلم فيها معصية ظاهرة لله تعالى؛ فأما في السر فلم تعصم من ذلك هجرة النبي ﷺ في حياته. وإن أراد بالظلم ما يؤخذ من أهل البلاد من الحقوق - فلم يؤخذ منهم إلا ما يدفع به عنهم أيدي الظالمين، الذين لو تمكنوا منهم لأهلكوهم، كما أهلكوا غيرهم ممن قدروا عليه حتى بقيت هذه البلاد الإمامية نجدة لضعفاء بلاد الظالمين، ولولا هي بلطف الله لتلفوا ضياعاً، يعلم ذلك مَنْ شَاهَدَ الحال وأنصف في السؤال.

(١) شطب: بلد قرب السودة إليه تنسب سودة شطب، وكانت هجرة شطب من مدارس العلم في اليمن. تمت (مجموع بلدان اليمن). وقد ذكر الإمام ﷺ في شرح الرسالة الناصحة بعض ما كان في شطب من هذه المنكرات في كلامه عن رجل لم يصرح باسمه فقال:

سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَافِي شَطْبُ بَأْسُهُ يُضْجِي نَبِيَّاً إِنْ أَحْبَبَ

[إذمه لمن أطبق على تصحيح إمامة المنصور بالله (ع) والجواب عليه مع بيان فضلهم]

وأما قوله: مع إطباق جماعة من متفقيهته على تصحيح إمامته - فذلك حق، وهم معروفون بالورع من بين الفرق، لا يُصَلُّون على راكب كبيرة ولا تارك فريضة، كما يفعله غيرهم من المنتسبين إلى الدين، ولا يصلون خلف أحد منهم أعني أهل الكبائر، وهذا مذهبهم، ولا يعتقدون إمامة من لم تكمل فيه خصال الإمامة، بخلاف سواهم ممن يشهد لإمامه بالزور - وهو معتكف على الفجور - بالصوام القوام، ولعله في تلك الحال لا يفرق بين القعود والقيام من السكر.

ولا يعتقدون إمامة من يدعي الإمامة، حتى يُجْبِرُوهُ في كل خصلة من خصال الإمامة؛ فمتى صحت لهم بايعوه، وماتوا دونه، مضى على ذلك أولهم وتبع آخرهم، فهم سيوف الحق وأنصار أئمة الهدى، لا يقبلون في دين الله الرشا، ولا يبيعون الدين بالدنيا، ورعهم ظاهر، وعلمهم باهر؛ فلولا علمهم بصحة دعواه لما أطبقوا على إمامته.

وقد كان ينبغي لك لو نظرت بعين البصيرة أن تجعل إطباقهم دلالة صحة ما أطبقوا عليه؛ لأن هذه الفرقة من بين الفرق لا يُعلم أنهم يساكنون أهل المعاصي، ولا يصافونهم، ولا يعاشرونهم، بل يتنزهون عنهم، ويتخرجون من موالاتهم، واعتقادهم وتقويتهم لإمامة إمامهم حفظاً لحزمة الإسلام، وحماية لحوزته، لا انتهاكاً لحرمته؛ فجعل الفقيه الطاعة معصية، واتباع الهداة جرماً.

وأما قوله: وإخلاقاً بسيرة الصالحين - فما سيرة الصالحين إلا ما هذا سبيله من الدفاع عن حوزة الإسلام، وإذهاب الجرم، ونفي أهل الإجماع.

وأما قوله: وتبديلاً للدين الذي كان في زمن الصحابة والتابعين - فلا نعلم اليوم تحت أديم السماء راية يشبه من تحتها أصحاب محمد ﷺ إلا رايتنا، فلا تظهر في أهلها المنكرات، ولا تشرب المسكرات، ولا تفشو الظلمات، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر.

بخلاف الأعلام السود، التي دفعها إمام الفقيه إلى أمرائه وسلاطينه، لا يفقد تحتها شيء من أنواع المعاصي من قوم لوط إلى اليوم، والخطبة من فقهاء السوء تحتها قائمة، وأحكام الإمامة لازمة، فأبي الفريقين أحق بالأمن. فتيقظ فقد أناملك العناد في موضع اليقظة، وأعمى بصرك فرط البغضة لصاحبي العترة، فإن ورثته فبئس الموروث، وإن كسبته فأخبت به مكسباً!! وأخسر بها صفقة!!

[بيان أنه لا يجوز ترك الرد على الشبه الواردة على الإسلام وتفنيد زعم الفقيه]

وأما ما ذكر من أن بعض أهل ناحيته أجاب بجواب، ولعله لم يصل ولا شك أنه لم يصل قال: أو وصل فأفحم عن الرد عليه - فهذا اعتقاد فاسد؛ لأن عندنا أنه لا يجوز ورود شبهة على الإسلام إلا ويقدر الله أهل الحق على جوابها لحراسة الإسلام وأهله.

وأما امتناع أكثرهم لأن الرسالة من سقط المتاع - فليس إلى الفقيه تقويم ما لا يعرف، إنما يعرف الدرّ أربابُه، والجوهر أصحابُه،

وَكَمْ مِنْ عَائِبٍ قَوْلًا صَحِيحًا وَآفَتْهُ مِنَ الْفَهْمِ السَّقِيمِ
وَلَكِنْ تَأْخُذُ الْآذَانُ مِنْهُ عَلَى قَدْرِ الْقَرَائِحِ وَالْعُلُومِ

ولعل الفقيه أجالها في ذهنه الفاسد، ورام سبكها بطبعه البارد، فأجال حولها بحواره، ولوّث جوهرها بغباره، فمثل ذلك قد يكون:

وَمَنْ يَكُ ذَا فَمٍ مُرٍّ مَرِيضٍ يَجِدُ مُرّاً بِهِ الْمَاءُ الزُّلَالَا

[الرد على زعم الفقيه أن دعوة الإمام (ع) خالفت الكتاب والسنة]

وأما قوله: خالفت الكتاب والسنة - فقول من لا يدري ما يقول، ولا يعرف الفرق بين المسموع والمعقول، والفروع والأصول، كيف تخالف الكتاب والسنة، وهي من الكتاب والسنة.

ويحك هل تجاوزها إلى غيرها، أو أورد مصنفها حجة واحدة من غير الآثار

النبوية، وغير روايتها وكتابتها وموضعها، من الكتاب استظهاراً وإرشاداً لمن قبل الرشد، فحشى الفقيه في وجهها التراب، ورام إسقاط البرهان، بسوء الأدب، وممر السباب، والخروج عن طريقة العلماء، وإنكار الضروريات ودفع المعلومات.

[ادعوى الفقيه أن جوابه حراسة للعامة وبيان ما كان يجب عليه]

وأما ما ذكر من أن جوابه حراسة لقلوب العوام - فهذا أشف ما ذكر؛ لأنه أوهم العوام أنه قد أجاب، ولكنه سلك غير طريق الصواب، فلم يضر إلا نفسه، ولا ضيع إلا حظه، وكان الأولى له أن يجيب بعلم أو يصمت، فلا واسطة بين الأمرين، قال رسول الله ﷺ: ((رحم الله عبداً تكلم فغتم، أو سكت فسلم)).

وقد كان الواجب عليه في الدين، لادعائه أنه من أهله أن يرعى رسول الله ﷺ في ذريته، والمسلمون على اختلافهم في الدين يطلبون آثار رسول الله ﷺ في العود والحجر، تبركاً به والتماساً ليُمنه، وكيف لا يطلب ذلك في لحمه ودمه، وشعره وبشره، وإن نفره عنا خلافاً له، اتهم نفسه ورجع إلينا، فهو بالقبول منا أولى، ونحن بأن نكون الهداة له أجدر، وإنما يُطلب الشيء من مظانه. إن تئاتم أبونا -سلام الله عليهما- من زغب ريش جبريل^(١) لما أوحى إلى أبينا محمد ﷺ ما أوحى، فطار فسقط من زغبه شيء في البيت، أخذته أمنا فاطمة عليها السلام وجبت عليه فكان في أعناق أبونا.

[مقابلة الفقيه لنصح القرشي بالإصرار والتعصب والإنكار]

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي]: ولولا ما نرجوه من رجوعك عن التماذي في هذه الطريقة، والظن لأخذك لنفسك بالوثيقة ما كان لحكاية هذه الأمور وجه - أفيرجوا هذا القدري أي أرجع عن محبة الصحابة والقراية، وأشرك بالله ما ليس لي به علم، وأن أحكم على الله ما لم ينزل به سلطاناً؛ فذلك منه رجاء خائب، وظن كاذب، ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ﴾ [الزمر]، فارجع إلى الحق فهو

(١) الزَّغَبُ محرّكة: صغار الشعر والريش، وليثته، أو أول ما يبدو منها. انتهى من القاموس.

أولى من تماديك في الباطل، ودع الرمي في رشق^(١) أنت منه منضول لا ناضل^(٢).

فالجواب [المصور بالله (ع)]: أن ما جرى من التذكير والتقريب بعد الاستدلال بالأدلة الصحيحة، هو امتثال لأمر الله سبحانه قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، فأمر ﷺ بالدعاء إلى سبيله، وهي الطريقة المثلى، والاستمسك بالعروة الوثقى، والالتزام بحَبْلِ الإيمان والهدى، والاعتماد على الثقلين الذين من اعتمد عليهما سلم من الردى؛ فقابل الفقيه جميع ذلك بالإصرار، والتعصب والإنكار، فاستحق بذلك من الله ناراً ودماراً، لما أصر واستكبر استكباراً، ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْيَهَادُونَ﴾ [البقرة].

[نقل الفقيه لكلام القرشي وذكر ما عابه على رسالته الأولى وجواب الفقيه عليه]

وأما قوله: قال القدري [أي: القرشي]: وذكر^(٣) بعد كلامه في الشروط والصفات القول في فضل المهاجرين والأنصار، قال: على سبيل الاختصار من الآيات والأخبار - وذلك^(٤) ليس بمدفوع ولا مستنكر، وما وقع النكير إلا لما صرح به مما لا يليق بأهل الدين، أو ما يوهم أنه لازم وليس بلازم من شبهات المموهين، أو ما حشاه في أثناء الأخبار والآيات من التهجين، وكان اللائق به حمل أمور الإمام عليه السلام على السلامة، فذلك هو الواجب في آحاد المسلمين، فكيف بولد خاتم النبيين.

وما فعله من هذا التهجين وأقدم عليه من سيء الظنون؛ كان منه قبل الإختبار، ولا المشاهدة ولا الإستخبار، بل هجم على أمر عظيم، وخطر جسيم؛ بغير دليل قويم.

(١) القوس السريعة السهم. تمت (معجم).

(٢) نضله نضلاً سبقه وغلبه في الرما. تمت (معجم).

(٣) أي الفقيه في رسالته الأولى (الدامغة).

(٤) بداية كلام الشيخ محيي الدين ﷺ.

وكذلك ما ذكره من الأخبار في الشهادة للعشرة بالجنة والنجاة من النار، فإن ذلك ليس بمدافع في استحقاقهم لذلك في تلك الحال، أو بعد ذلك متى بقي على تلك الاعتقادات والأعمال، دون أن يكون مبنياً على الاستحقاق في كل حال؛ لأن في الوعد على القطع والبتات إغراء بفعل المعاصي وترك الواجبات، لا سيما مع منازعة الشهوات، وترادف الدواعي إلى التفكه واللذات، واستعمال المحرمات، وكذلك لو حملنا الوعيد على استحقاقه على كل حال للنار والخلود؛ لكان في ذلك أبلغ صارف عن التوبة والطاعة للمعبود؛ لأن المكلف يتحقق أنه ليس بناج مما توجه إليه من الوعيد.

فقد ظهر لك أن الأخبار بالبشارة بالجنة والوعيد بالنار متعلق بتلك الحال، أو ما بقي عليه المكلف من تلك الخصال، فتدبر ما ذكرنا، وتأمل ما سطرنا، ليكون لك في أمثاله إماماً، وزاجراً عن الإنهالك في الجهالة وزماماً. وجميع ذلك يخالف حاله حال المعصومين الذين لا يقدمون على كبيرة أبداً، بشهادة سيد المرسلين، فافرق بين الأمرين، ليظهر لك الصدق من المين.

ولما كثر ما حشاه في أثناء الأخبار، من ذم كثير من الأئمة الأطهار، وأتباعهم الأبرار، مما لا تعلق له بذلك الكلام، أضربنا عن تعيينه، إذ في حكاية قليله ما يدل على كثيره، وكذلك ما عينه في فضائل المشائخ الثلاثة، فالطريقة في جميعه مثل ما تقدم من أنها متعلقة بالخواصم والعواقب.

فأقول [أي: الفقيه] وبالله التوفيق: أما قوله: وكان اللائق به حمل أمور الإمام عليه السلام على السلامة - فلقد كان اللائق أولاً لإمامه حمل أمر الصديق رضي الله عنه على السلامة، فذلك هو الواجب في آحاد المسلمين فكيف بسيد الصديقين^(١).

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: لا يصح هذا مع قوله عليه السلام: ((الصديقون ثلاثة: حبيب النجار مؤمن آل يس، وحز قيل مؤمن آل فرعون، وعلي بن أبي طالب عليه السلام وهو أفضلهم)) [سبق تحريجه]، أخرجه المرشد بالله عليه السلام عن أبي ليلى، ورواه أحمد بن حنبل في كتاب الفضائل، وأخرجه أبو نعيم وابن

وما فعله من التهجين وأقدم عليه من سيء الظنون، كان قبل الاختبار والمشاهدة والاستخبار، بل هجم على أمر عظيم، وخطر جسيم بغير دليل قويم؛ فما أجاب به في حق إمامنا فهو جوابي له في حق إمامه.

عساكر وابن المغازلي، وعبد الوهاب الكلبي والكنجي عن أبي ليلى، ورواه الحاكم الحسكاني عنه من ثلاث طرق، ورواه الثعلبي في تفسيره والديلمي في الفردوس.

ومع قوله صلى الله عليه وسلم لعلي عليه السلام: ((أنت الصديق الأكبر)) [سبق تخريجه قريباً]، من حديث أخرجه المرشد بالله عليه السلام عن أبي ذر، وأخرجه أبو علي الصفار عن أبي ذر أيضاً، وأخرجه الطبراني عن سلمان وأبي ذر معاً، وأخرجه ابن عدي والعقيلي والبيهقي والكنجي عن ابن عباس، وأخرجه محمد بن سليمان الكوفي عن أبي ذر من طريقين، وأخرجه الحاكم في الكنى، وأبو عمر بن عبد البر والكنجي عن أبي ليلى، وأخرجه البيهقي وابن عدي عن حذيفة، وأخرجه أبو جعفر الإسكافي عن أبي رافع.

ومع قول علي: (أنا الصديق الأكبر) [سبق تخريجه (١/١٠٠)] أخرجه ابن أبي شيبة والنسائي وابن أبي عاصم والعقيلي والحاكم وأبو نعيم، ومحمد بن سليمان الكوفي عن عباد بن عبد الله، وأخرجه الموفق بالله، وأبو جعفر الإسكافي عن معاذة، ورواه ابن قتيبة، وأخرجه في المحيط.

ومع قوله صلى الله عليه وسلم في علي: ((أنت سيد المسلمين)) [أخرجه ابن المغازلي (ص ٦٠) رقم (٩٣) وأبو نعيم في الحلية (١/٦٦)] من حديث أخرجه صاحب المحيط، وأبو نعيم والحرث بن محمد الأسدي، والكنجي عن أنس، وأخرجه عنه محمد بن سليمان الكوفي بأربع طرق، ومن حديث أخرجه في المحيط وأبو العباس الحسيني وعبد الله بن طاهر، وعبد الرزاق بن همام، ومحمد بن سليمان الكوفي، وصاحب المشكاة من أصحابنا عن العرشي والكنجي كلهم عن ابن عباس، ويأتي ذكر هذا، والكنجي أيضاً عن سعيد بن زيد والفقيه حميد الشهيد عن ابن عباس.

ومع قوله صلى الله عليه وسلم: ((أوحى إليّ في علي أنه سيد المؤمنين.. إلخ))، أخرجه الحاكم في المستدرک، والناصر للحق عليه السلام، وابن المغازلي عن أسعد بن زرارة، والمحاملي عن عبد الله بن أسعد بن زرارة، ورواه علي بن موسى الرضا وغير ذلك مما يفيد العلم.

مثل قوله صلى الله عليه وسلم فيه: ((سيد العرب)) [أخرج حديث (علي سيد العرب): الطبراني في الأوسط (٢/٢٧٩) رقم (١٤٩١) والهيثمي في مجمع الزوائد (٩/١١٦) والحاكم في المستدرک (٣/١٣٣) رقم (٤٦٢٥) وابن المغازلي في مناقبه (ص ٩١) رقم (١٥٥) وأبو نعيم في الحلية (١/٦٣)، والكنجي في الكفاية (ص ٢٨٢)] وقوله: ((خير الخلق))، وقول جبريل عليه السلام فيه: ((سيد ولد آدم ما خلا الأنبياء)) من رواية الصفار عن ابن مسعود، والحسن بن بدر الدين والخوارزمي عن ابن عباس، وغير ذلك مما لا يمكن إحصاؤه، تمت.

وأما ما حاوله من تكذيب الله عز وجل في قوله: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ...﴾ الآية [التوبة: ١٠٠]، وغيرها من الآيات في الصحابة عموماً، وفي أبي بكر خصوصاً.

وتكذيب رسوله فيما أخبر به من قوله: ((أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة)) وكذا باقي العشرة.

وبقوله المشهور عنه الذي لا يحتاج إلى إسناد لشهرته، الذي روي عن أبي سعيد الخدري من غير طريق، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن أهل الدرجات العلى ليراهم من تحتهم كما يرى الكوكب الطالع من الأفق في آفاق السماء، وأبو بكر وعمر منهم وأنعماء)) فيدل على كفره بالله عز وجل ورسوله، وعلى فساد سريرته، وفساد طويته.

ثم يقال له: أخبرنا من المؤمنون الذين أخبر الله عز وجل عنهم بقوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ...﴾ الآية [الفتح: ١٨]، أبو بكر وعمر منهم أم لا؟ وهل أوحى إليك أنه أنزل عليهم سخطاً بعد هذا الرضى أم لا؟ وأخبرنا من السابقون الأولون من المهاجرين أهم هؤلاء أم غيرهم؟ فإن كانوا هؤلاء فكيف شهد الله بأنه رضي عنهم، ورضوا عنه، وأنه أعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها؟ ثم يجوز أن يتغير حالهم مع إخبار الله عز وجل بما يؤول إليه أمرهم.

وإن قلت: هم غيرهم؛ فأخبرني من هم؟ ولن تجد ذلك أبداً.

ثم أخبرني ما معنى قول النبي ﷺ: ((أبو بكر في الجنة)) أتريد أنه في ذلك الوقت في الجنة؟ فهذا معلوم بالمشاهدة خلافه، ولم تخلق الجنة بعد عندك.

أم تريد بهذا الإخبار عما يؤول إليه أمره؛ فكيف يتغير إخبار النبي ﷺ بتغير حاله، فيكون النبي ﷺ قد كذب في هذا على أصلك، أو نطق عن

الهوى، وكذبت الله فيما أخبر عنه وعنهم، فهذا محض الكفر والزندقة.
وأما ما هذى به من أن الوعد على القطع والبتات إغراء بفعل المعاصي وترك
الواجبات، فجهل منه عظيم وغفلة قبيحة؛ لأن هذا لو كان على الإطلاق في
آحاد الناس لكان على ما زعم، وإنما هذا فيمن علم الله عز وجل ورسوله أول
أمره وآخره، وحاله وعاقبته؛ فالخبر على ما علم.

ثم إن هذا الذي يقوله، إنما هو رد على الله وعلى رسوله ما أخبرا به لا على
خصمك فهما خصمك يوم القيامة، لتكذيبك لهما في أخبارهما^(١)، وقذفك بالزور
والبهتان من شهدا بحراسته وصيانتته.

وكذا ما ذكر من الوعيد، وأنه لو كان على استحقاقه للنار في كل حال لكان أبلغ
صارف عن التوبة، هذا لو كان في سائر الناس كما يقول، ولم يرد ذلك في الشريعة،
وأما في إنسان مخصوص قد ورد الوعيد واستحقاق النار على كل حال في أبي لهب،
ولم يقدر بعد ذلك على الإيمان ولا على تكذيب القرآن، إبطالاً لمذهبك في أن القدرة
تتعلق بالضدين^(٢)، وقد ورد في السنة مثل هذا؛ فقد ظهر لك بطلان ما ذهبت إليه

(١) جمع الفقيه بين الله ورسوله هنا في ضمير واحد في خمسة مواضع وفي كلمة. تمت من التخريج.
(٢) قال رحمته الله في التعليق: أراد الفقيه الإشارة إلى أن أبا لهب كلف بالمحال وهو الإيمان، مع أنه لا يقدر
عليه مع كفره، فأخطأ في عبارته بأن قال: لا يقدر على واحد منهما، ونسي أن أحدهما قد وجد بقدرته
بالاتفاق وهو الكفر، تمت كاتبها.

قال الغزالي في جواب هذه المسألة: إن أبا لهب أمر بالإيمان والتوحيد والأدلة إذ ذاك منصوبة والعقل
حاضر؛ إذ لم يكن مجنوناً فكان الإمكان حاصلاً، لكن الله تعالى علم أنه يترك ما يقدر عليه جحداً
وعناداً، فعلمه سبحانه بأنه لا يؤمن لا يوجب نفي قدرته عليه واستحالته في نفسه؛ لأنه سبحانه إذا
علم كون الشيء مقدوراً لشخص متمكناً منه ومتروكاً من جهته مع القدرة عليه لم يكن ذلك الشيء
مستحيلاً في نفسه؛ إذ لو انقلب محالاً لانقلب العلم بأنه ممكن جهلاً إلخ. (من المستصفي تمت نقلاً
من هامش شرح القلائد).

فأما الفقيه: فقد صحح عدم تعلق القدرة بكل واحد من الضدين فأخرجها عن التعلق أصلاً، وفي ذلك
سلبها، تمت.

من التمويه والتزييف، وما ركنت إليه من الاعتقاد السخيف.
فإن كان هذا مذهب إمامك فليكن كما قال الله: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ [القصص: ٤١]، وإن لم يكن هذا مذهبه، فقد كان ينبغي لك أن لا تخالفه.
وأما ما أومى إليه من العصمة، فقد استدللنا على بطلانها في الرسالة الأولى وفي هذه من قول من ادعى العصمة له، ولا شهادة في هذا أركى من شهادته، لولا التعلل بما لا يفيد، ودفع الحق بالضلال البعيد.
[جواب الإمام عليه السلام على كلام الفقيه في ثبوت المدح للصحابة ووجوب بقائهم عليه]

والجواب [المنصور بالله]: أنه لما جرى من صاحب الرسالة الرادة (١) التأنيس والتقريب والحث على تجميل الأمر لمن لم يعرف حاله، رد الكلام إلى أمر أبي بكر وحمل أمره وخلافه على أمير المؤمنين عليه السلام على السلامة، وهذا مخالف لما ذكره له؛ فإن أمر أبي بكر في التقدم على علي عليه السلام قد ظهر أنه مخالف (٢) لكتاب الله تعالى وكلام النبي ﷺ الدالين على أنه عليه السلام أولى بذلك المقام، على ما قدمنا ذلك مبرهنًا.

وأكثر ما في أمر أبي بكر بعد وقوع الخطأ منه أنه لا يتعجل حكم خطأه بغير دليل، بل نقف في حكمه، ونرده إلى الله عز وجل.
وأما قوله في تكذيب الله تعالى ورسوله ﷺ - فذلك لا يجوز.

وأما إشارته بذلك إلى الترضية عن الثلاثة من جملة الصحابة والتابعين - فلم ننكر ذلك، وكذلك ما ورد من تعيينهم واستحقاقهم للجنة حالة الإخبار، والأعمال بخواتيمها على ما قدم ذلك صاحب الرسالة فلم يأت له بجواب عنه وهو لا يجده أبدًا.
وأما قوله: أخبرني ما معنى قول النبي ﷺ: ((أبو بكر في الجنة)) أتريد أنه في ذلك الوقت في الجنة فهذا معلوم بالمشاهدة خلافه، أم تريد ما يؤول إليه أمره؟

(١) هي رسالة الشيخ محيي الدين القرشي رحمه الله ردّها على رسالة الفقيه الأولى والتي أسأهاها الدامغة.
(٢) في نسختين خطيتين: مخالفة.

فالجواب: أن هذه قسمة غير حاصرة بل تحتل الزيادة فنقول: هو إخبار عن استحقاقه في تلك الحال للجنة، ولا نقول هو إخبار بأنه في الجنة في الحال لأنه ليس فيها، ولا نقول هو إخبار عما يؤول إليه أمره لأن ذلك مشروط باستقامته على تلك الحال التي استحق عليها الجنة، وهذا هو الذي تقضي به الدلالة.

وأما اشتغاله بالسب والتكذيب والإزراء من حيث أتعبته دلالتنا - **فهذا لا** وجه له.

وأما حكايته معنى كلامنا هذا وقوله: لو كان على الإطلاق في تلك الحال في آحاد الناس لكان على ما زعم - **فالجواب:** ما معنى هذه اللفظة قوله: «على الإطلاق في آحاد الناس»؟ فإنه لم يأت لها عندنا وجه يتخلص به عن الإلزام، ولا سيما مع نفيه للعصمة، فهو يذهب مذاهب لا تُعقل، ولا يُعقل ما يلزم عليها.

وأما قوله: وإنما هذا فيمن علم الله عز وجل ورسوله أول أمره وآخره، وحاله وعاقبته؛ فأخبر على ما علم - **فالجواب:** أنه إن أراد أن هذا الخبر يكون على القطع فيمن علم الله تعالى أول أمره وأنه فيه مطيع، وآخره وأنه فيه مستقيم، لم يغير ولم يبدل، ولم يأخذ ما ليس له، وحاله وهو أنه على حالة واحدة، وعاقبته وأنه يصير إلى الجنة لا محالة؛ فهذا أمر صحيح مستقيم لا يخالف فيه عاقل.

ولكن من أين له من هذه حاله ممن كان في أوله صالحاً، واستمر على صلاحه، وكان عاقبة أمره صالحاً، وعلم الله عاقبة أمره أنه إلى الجنة.

فإن أراد أن هذا في المشائخ الثلاثة احتاج إلى بيانه، ولن يستطيع ذلك، وقد قامت الأدلة الواضحة على أن علياً عليه السلام أحق بالأمر من جميعهم، وأنهم ارتقوا مرتقياً ليس لهم، وادعوا الإمامة بغير حجة، وألزموا عباد الله طاعة من لا تجب طاعته فيما يتعلق بالأئمة.

وإن أراد بكلامه أن الله تعالى يعلم أمر الموعود والمتوعد، أوله وآخره، وحاله وعاقبته - **فالجواب:** أن ذلك حق لا شك فيه، والمطلق والمعين في ذلك سواء؛

فإن الله تعالى يعلم المعلومات على ما هي عليه من حسن وقبيح، وخير وشر، وكل وجه يقع عليه، لكن ليس في هذا فرج، ولا يقع به تمييز لبعض من أخبر باستحقاقه الجنة أو النار من البعض الآخر؛ لأن الجميع معلوم لله تعالى على كل حال، فبقي الإلزام في الإغراء بفعل القبائح وترك الواجبات فيمن أعلمه الله تعالى أنه من أهل الجنة أو النار لا محالة ممن ليس بمعصوم، فلذلك قلنا: إنه يكون مفسدة.

وأما قوله: إنما هو رد على الله ورسوله.

فالجواب: أنه ليس برد؛ لأن الله تعالى يعلم الشيء على ما هو عليه، ويعلم أنه يكون أمر إن حدث أمر آخر، ثم هو تعالى يعلم هل ذلك الأمر يحدث أم لا. وأما إكثاره من الجمع بين الله تعالى وبين النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ضمير واحد فهو لجهله، وقلة تعظيمه لله سبحانه، أن جمع بين الخالق والمخلوق، وهي طريقة قد استمر عليها في كثير من كلامه وهي خلاف الدين.

وكذلك ما زعم أنه يفرق بين الشخص المعلوم وبين العموم في باب الوعيد، فإنه أتى بمثل ما تقدم، والكلام عليه بمثل ما قدمنا، وأنه لا فرق بين المعين والموصوف بالصفة في أن الكل الله تعالى عالم به، وبحاله، وعاقبة أمره.

وقد بينا أن غرضه يفتقر فيه إلى بيان بقاء المبشرين بالجنة على الحالة التي كانوا عليها حال البشارة، ما غيروا ولا خالفوا ولا عصوا، وأنهم ماتوا باقين على ذلك الاستحقاق، وهيهات أن يتأتى له ذلك إلا فيمن ثبتت عصمته.

وأما قوله [أي الفقيه]: فقد ورد الوعيد واستحقاق النار على كل حال في أبي هب.

فالجواب [المنصور بالله]: أن هذا حق لما ثبت من أنه بقي على الحال التي استحق عليها العقاب بالنار، وذلك معلوم من الدين.

فإن قال: هو يعلم ذلك من حال سائر المبشرين بالجنة فقد كذب وافترى؛ إذ لا طريق له يعلم به من دين النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنهم يموتون على الحالة التي

يستحقون عليها الجنة، وكيف يعلم ذلك وقد ظهر من بعض المبشرين المرضى عنهم ما غضب الله تعالى به عليهم من الخروج على أمير المؤمنين عليه السلام ومحاربتة، وإن تابوا بعد ذلك، فنقول في حال معصيتهم بالخروج عليه عليه السلام هل هم مرضي عنهم؟ كانت محاربة علي حقاً، أو مغضوب عليهم؟ بطل ما اعتمده الفقيه.

وأما قوله [أي الفقيه]: ولم يقدر بعد ذلك على الإيمان، ولا على تكذيب القرآن، إبطالاً لمذهبك في أن القدرة تتعلق بالضدين.

فالجواب [المنصور بالله]: أن العلم بأن أبا هب لا يؤمن، وكذلك الخبر عنه لا يخرج الباري تعالى والقادر منا عن كونه قادراً؛ لأن العلم والخبر ليس يمنع من تأثير القدرة؛ لأن الموانع في حق العبد القيد أو الحبس، أو إحداث ضد الفعل، والعلم والخبر ليسا من ذلك.

أو تقول إن العلم والخبر ضدان للقدرة، وهذا باطل؛ لأن القدرة لو كان لها ضد لانقلب مثلاً، لأنها من الأمور المتعلقة، فلا يعرف التضاد والتماثل إلا باتحاد المتعلق، ففي المثل يتحد المتعلق والوجه، وفي الضد يتحد المتعلق ويتعاكس الوجه. وقد ثبت أن القدرة تتعلق على وجه الحدوث، والإعدام لا يتعلق بالقادر؛ لأنه في الذي لا يبقى يقلبه باقياً، وفي الباقي يؤدي إلى تعدي تعلق القدرة، ويزول فيها الحصر، وهو محال^(١)، فيتحد تعلق القدرة وضدها ووجه التعلق فيكون مثلاً لها.

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: لأنه يؤدي إلى ممانعة القديم، وإلى أن من قدر على تحريك خردلة يقدر على تحريك الجبل وما فوقه، هذا في القادر بقدرة، تمت.

نعم، قد تقدم هذا الكلام في القدرة على الإعادة، وأن لها شروطاً ثلاثة فينظر في قوله هنا: (والإعدام لا يتعلق.. إلخ) فقد جعل الإمام عليه السلام الوجه فيها واحداً.

فكون الوجه في عدم تعلق القدرة بالإعادة هو الوجه في عدم تعلقها بالإعدام واضح في إعدام ما لا يبقى، وأما فيما يبقى فهو مشكل.

أما وضوح كون الوجه واحداً فيما لا يبقى؛ فذلك أنه لو تعلققت القدرة بالإعدام فيما لا يبقى لكان جائزاً تركه لا واجباً فعله فينقلب باقياً وفيه قلب حقيقته، وهو محال.

وعلى أن جنس العلم هو الاعتقاد، وجنس الخبر هو الصوت والكلام، ونوع القدرة تخالف ذلك كله، وعلى أن قصارى ما في ذلك أن القدرة على خلاف المعلوم صحيحة، فإن الله تعالى قادر على إقامة القيامة الآن، وقد علم تعالى وأخبر نبيه ﷺ وعلمنا أنه لم يقمها الآن؛ فالفقيه هاهنا لا فرج له.

وأما نفيه للعصمة وهو يشير إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) - فقد بينا الدليل عليها، وأبطلنا ما موّه به من الكلام الذي لا يخالف العصمة، وقد تقدم ذكر جميع ذلك. [تفنيد القرشي رحمه الله دعوى الفقيه إمامة أبي بكر في رسالته الأولى]

وأما قوله [أي الفقيه]: قال القدري [أي: القرشي]: وما ذكره [أي: الفقيه في رسالته الأولى] من خلافة أبي بكر وما صدرها به من إعادة شيء من فضائله، وجميل شئائله،

نعم، وفيما لا يبقى لا يختص بالقادر بالقدرة إذ المانع واحد، بخلاف ما يبقى؛ فإن المانع فيه هو الحصر ولا حصر في القادر لذاته، وينظر في وجهه، تمت. والدليل على أن الإعدام لا يكون مما تعلق به القدرة: هو أن معنى كون الذات مقدورة هو جعل القادر الذات على صفة، والإعدام ليس بصفة وإنما هو سلب الصفة الوجودية، وهو أي السلب نقيض الوجود، وليس بضد له وإلا لجاز ارتفاعهما عن الذات وهو محال. وأيضاً لو كان الوجود والعدم ضدّين لكان وجه التضاد اختصاصهما بصفتين ذاتيتين اختلفتا فيهما؛ وفيه قلب الصفة ذاتاً ثبت أن القادر لا يعدم الموجود إلا بإيجاد ضد له مانع منه. ومما يدل على ذلك أنه قد ثبت أن الوجود تتعلّق به القدرة للقادر، وأن القادر لا تتعلّق قدرته بوجود مقدورٍ لغيره، وأنه يصح منه إعدام فعل غيره، فلو تعلّقت قدرته بإعدام فعل الغير لتعلّقت بإيجاده، وقد ثبت استحالة مقدور بين قادرين؛ لأنهما على فرض تعلق القدرة بالإعدام يكونان صفتين يحصل الذات عليهما بالفاعل.

لا يقال: فكما أنه لا يعدم الموجود إلا بضد، فكذا لا يوجد إلا بضد. لأننا نقول: لا يحتاج إيجاد المعدوم إلى إيجاد ضد له؛ والا لا يحتاج إيجاد الضد إلى إيجاد ضد الضد إلى مالا نهاية له وهو محال.

وأيضاً: الوجود بالفاعل أثر القدرة، والعدم في الممكن ليس أثراً لها، إذ لا يحتاج المعدوم في عدمه إلى المؤثر، وإنما ينزل بقاءه على العدم منزلة الأثر للقدرة في صحة الأمر به والنهي عنه على قول. وهذا الدليل يعم ما يبقى وما لا يبقى في القادر بقدرة وغيره، لا الإعدام بالضد فيختص ما يبقى، تمت.

التي إن لم تحبط بما فعله مع أمير المؤمنين عليه السلام وما يتبع ذلك، كان حقيقاً بذلك وأهلاً له - فذلك مثل ما ذكرنا لا ننكره ولا ندفعه ولا نمنع منه، ولنا في مثله سماعات، وإنما الأعمال بالخواتم والنيات.

وأما ما ذكره من الدلالة على إمامة أبي بكر بقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُولَىٰ بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [الفتح: ١٦]، وقال: إنها نزلت في أعراب حول المدينة تخلفوا عن رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلم في غزوة الحديبية قال: فاختلف أهل التفسير فيه على ثلاثة أقوال: أحدها: أنهم أهل اليمامة وقد دعاهم إليهم أبو بكر. والثاني: أنهم الروم وقد دعاهم إليهم أبو بكر وعمر. والثالث: أنهم فارس وقد دعاهم عمر، وهو الذي استخلف عمر - فالكلام عليه [أي: الفقيه] في ذلك من وجوه:

منها: ما ذكره أن الآية نزلت في الذين تخلفوا عن الحديبية بشهادة أهل النقل والتفسير، وكان بعد ذلك غزوات كثيرة؛ فمن أين له أنه ليس المراد بها تلك الغزوات، والداعي ليس هو النبي صلَّى الله عليه وآله وسلم (١).

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: وأما قوله تعالى ﴿لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٣]، فإنها هي فيمن تخلف عن غزوة تبوك وهي سنة تسع، وآية الفتح قد كانت نزلت في سنة ست، ومما يدل على ذلك أن آية الفتح وهي ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ...﴾ إلخ فيها من الأوصاف ما ينافي آية التوبة وهي: لن تخرجوا؛ فإنه قال تعالى: ﴿فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا...﴾ [الفتح: ١٦]، فحكم ووعد على طاعتهم بالأجر وتوعدهم على التولي بالعذاب. وقال تعالى في وصف المتخلفين في غزوة تبوك المرادين بقوله تعالى: ﴿لَنْ تَخْرُجُوا...﴾ إلخ، ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [١٥] وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [١٥] [التوبة]، فتبين أنه لا يمكن كون المخلفين الذين سيدعونهم المرادين بمن قال الله فيهم: ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ...﴾ إلخ [التوبة: ٨٣]، لتنافي الأحكام فيها، فإذا تقرر هذا تعين أن الدعاء مقصور على من تخلف عن غزوة الحديبية. ثم إن في آية الدعاء وهي ﴿سَتُدْعَوْنَ﴾ [الفتح: ١٦]، ما يمنع صحة حملها على قتال الروم وفارس لأن الله تعالى لم يجعل واسطة بين قاتلهم وإسلامهم بل قال تعالى: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [الفتح: ١٦]،

مع ما ذكرنا من أقاويل المفسرين فيه، ذكر ابن المسيب قال: روي عن أبي روق عن الضحاك في قوله تعالى: ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُولَىٰ بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [الفتح: ١٦]، قال: هم ثقيف، وروى هاشم عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، وقتادة، قال: هم هوازن يوم حنين، وروى الواقدي عن معمر، عن قتادة قال: هم هوازن وثقيف؛ فمن أين لك أن الداعي غير النبي ﷺ؟ ومنها: أنا لو سلمنا لك أن الداعي غير النبي ﷺ فما أنكرت أن يكون ذلك دعاء أمير المؤمنين عليه السلام إلى قتال أهل البغي من الناكثين والقاسطين والمارقين، على ما أمر النبي ﷺ علياً بذلك وحث^(١) عليه، دون دعاء أبي بكر؟ فإن قلت: إنه يجب حمل الآية على أول دعاء إلى أول قتال وقع بعد رسول الله ﷺ وليس ذلك إلا قتال أبي بكر.

فجوابنا: أن ظاهر الآية لا يقتضي ما ذكرت، وإنما يقتضي وقوع هذا الدعاء في المستقبل على ضرب من التراخي؛ لأن دخول السين لا يوجب أكثر من ذلك، وليس فيها تعيين الوقت الذي يقع فيه، ولا فيها لفظ التعقيب، فإيجاب حملها على^(٢) أول دعاء إلى القتال عقيب موت النبي ﷺ لا وجه له. يبين ذلك: أن النبي ﷺ قال: ((سيلي أمر أمتي رجل وهو ضال)) مشيراً إلى معاوية ومن يجري مجراه، ولا يوجب ظاهر هذا اللفظ أن أول من يلي أمر الأمة من بعده يكون ضالاً.

فيختص بقتال العرب، ولو صح أن يراد فارس والروم لكان ثم واسطة وهو أخذ الجزية، ولم يذكر الله سبحانه واسطة في الآية.

على أن آية التوبة وهي قوله تعالى: ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ..﴾ إلخ لا تمنع من دعاء النبي ﷺ لهم إذ ليس فيها إلا إخبار محض بعدم خروجهم معه وقوله تعالى: ﴿فَأَقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ﴾ [التوبة: ٤٠]، ليس إلا تهديداً كقوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠].

(١) حثه (نخ).

(٢) إلى (نخ).

فإن قلت: ففي الآية ما يدل على خلاف ما قلتم وهو قول الله تعالى: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [الفتح: ١٦]، فإن المراد بالآية هو الدعاء إلى قتال الكفار. فجوابنا: أن اسم الإسلام لا يتناول البغاة ولا الفساق عرفاً وشرعاً؛ بل هم عندنا غير مسلمين ولا مؤمنين، فيسقط ما توهموه^(١).

(١) قال رحمته الله في التعليق: ومما يدل على ذلك قوله ﷺ من حديث جابر: ((لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض، ولئن فعلتموها لتجدني في الكتيبة أضاربكم أو علي)) [أخرج حديث: (لا ترجعوا بعدي كفاراً.. إلخ) بدون (أو علي): البخاري كتاب العلم رقم (١١٨) ومسلم كتاب الإيمان رقم (٩٨) وأحمد مسند الشاميين رقم (١٨٣٨٦) والنسائي كتاب تحريم الدم رقم (٤٠٦٢) وابن ماجه كتاب الفتن رقم (٣٩٣٢) والدارمي في كتاب المناسك رقم (١٨٤٠). وأخرجه بذكر (أو علي): الحاكم في شواهد التنزيل (١٥٣/٢) رقم (٨٥١) وابن المغازلي في مناقبه (ص ١٧٧) رقم (٣٢١)] رواه ابن المغازلي عن جابر، ورواه الحاكم عن ابن عباس، وعن جابر من أربع طرق، وأخرجه مسلم في صحيحه عن جابر، إلا أنه لم يذكر علياً، تمت. وقال في الجامع الصغير: أخرجه أحمد والبخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه عن جرير، وأحمد والبخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه عن ابن عمر، والبخاري والنسائي عن أبي بكر، والبخاري والترمذي عن ابن عباس، تمت. ولعل جرير تصحيف جابر، تمت كاتبه. وعلى ذهني أنه أخرجه المرشد بالله في أماليه. تمت.

[دلائل نبوية على كفر من خالف علياً (ع)]

وكذا ما روي عن علي وحذيفة من قولهم: (والله ما قوتل أهل هذه الآية بعدُ يعني قوله تعالى: ﴿وَأَن تَكُونُوا أِيْمَانُهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ.. إلخ﴾ [التوبة: ١٢] [أخرج قول حذيفة (والله ما قوتل أهل هذه الآية: الحاكم في المستدرك (٣٦٢/٢) رقم (٣٢٧٨)]، وقال علي: (إلا هذا اليوم يعني يوم الجمل). وقوله ﷺ: ((من ظلم علياً مقعده من بعدي فكأنها جحد نبوءتي))، رواه الحاكم عن ابن عباس. وقوله ﷺ: ((من ناصب علياً خلافة بعدي فهو كافر))، رواه ابن المغازلي عن أبي ذر وقد مر. وقوله ﷺ في علي: ((لا يتقدمك بعدي إلا كافر ولا يتخلفك بعدي إلا كافر))، رواه في المحيط وأبو العباس الحسيني عن الحارث بن الخزرج. وقوله ﷺ: ((علي باب حطة من دخل منه كان مؤمناً، ومن خرج عنه كان كافراً))، رواه الدارقطني والحاكم عن ابن عباس. وقوله ﷺ لعلي عليه السلام: ((حربك حربي)) رواه ابن المغازلي عن ابن عباس، والأخبار القاضية بأن مبغضه كافر، وقد مرت، فأبي بغض أبلغ من الحرب.

فإن قلت: فقد روي عن جماعة من المفسرين أن المراد بالآية الدعاء إلى قتال الروم أو الفرس.

فجوابنا: أن ذلك ليس بحجة؛ لأن الذين قالوا ذلك لم يرجعوا إلى رواية تقوم

وقول النبي ﷺ: ((يا معشر المسلمين لا تخالفوا علياً فتضلوا، ولا تحسدوه فتكفروا)) من حديث أخرجه محمد بن سليمان عن ابن عباس، وأخرجه محمد بن منصور عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليه السلام. وقوله ﷺ في علي عليه السلام: ((وهو إمامكم بعدي، فمن رضي بذلك لقيني على ما فارقه عليه، ومن غير وبدل لقيني ناكثاً يبعثني، عاصياً لأمري جاحداً نبوءتي))، من حديث أخرجه أيضاً عن الإمام محمد بن عبدالله وأخيه يحيى بن عبدالله عن أبيهما عن جدتهما عن علي عليه السلام. وقوله ﷺ: ((ألا إن الناكثين ولا ية علي هم الخارجون من ديني)) أخرجه عن حذيفة من حديث طويل أبو العباس الحسني.

[اختلاف معاملة الناكثين ونحوهم عن معاملة بقية الكفار لا يبطل تسميتهم بالكفر]

وأما عدم سبي مثل نساء الناكثين، وحل مناكتهم، وعدم تحريم أزواجهم؛ بسبب الكفر والردة [يعني: الكفر بضرب بعضهم رقاب بعض المشار إليه بقوله ﷺ: ((لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض)) والردة المشار إليها في قوله ﷺ: ((إنهم ارتدوا على أدبارهم القهقري)) بعد قوله: ((فأقول: أصحابي أصحابي))، ونحو ذلك فهو لا يمنع من كفرهم، واختلاف المعاملة واقع من الشارع، كمعاملة المنافق والكتابي، وأما قوله ﷺ: ((بمنزلة فتنة)) جواباً على علي عليه السلام في قوله (يا رسول الله أنزله بمنزلة ردة أم بمنزلة فتنة؟

فالظاهر أن المراد به المعاملة، وأن معاملة من بغى عليه مغايرة لمن ارتد لا في التسمية.

وقد قال علي عليه السلام في طلحة والزبير (فكان نكثهما كردتهما.. إلخ)، رواه نصر بن مزاحم.

وقد قال رسول الله ﷺ: ((يقاتلهم على تأويل القرآن يعني الناكثين والقاسطين والمارقين كما قاتلتهم على تنزيله فليست حالهم الثانية، بدون حالهم الأولى)) من حديث رواه كثير من المحدثين قاله ابن أبي الحديد، ويأتي الحديث بطوله في الحاشية، تمت.

وعلى أنه لا دلالة في الآية [أي آية: ﴿سَتُدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ﴾] الآية [الفتح: ١٦] على إمامة أبي بكر ولا عمر ولو كان على ما ذهب إليه الفقيه من الاختلاف في تفسيرها على ثلاثة أقوال؛ لأنه إن كان الواقع أن المدعو إليهم أهل البيامة، فلا دلالة على إمامة عمر، وإن كان أهل فارس فلا دلالة على إمامة أبي بكر. فلم يبق وجه للفقيه ولا غرض إلا الاستدلال على إبطال إمامة علي عليه السلام.

فالجواب: ما أشار إليه الإمام من احتمال أن الداعي رسول الله ﷺ وأن المدعو غير ما ذكره الفقيه، وأن الدعاء لا يستلزم الإمامة.. إلخ، تمت.

بها حجة، وليس ما قالوه أولى من الأقوال التي رويها من قبل، أن المراد ثقيف، أو حنين، أو غير ذلك؛ وجملة الأمر أن ذلك هو قول مخالفنا فلا يحتج به علينا.

ومنها: أنا لو سلمنا أن المراد بالدعاء هو دعاء أبي بكر، فليس في الآية ما يوجب كونه إماماً؛ لأنه ليس فيه أكثر من أن الدعاء إلى القتال سيقع للمخلفين من الأعراب، فإن أطاعوا أثابهم الله أجراً حسناً وإن تولوا عذبهم الله، وهذا لا يقتضي إمامة أحد على وجه من الوجوه؛ لأن الدعاء إلى قتال الكفار واجب وإن لم يكن إمام كما يقع من الإمام، وقد تكون إجابة الداعي إلى القتال واجبة وإن لم يكن إماماً في بعض الأحوال؛ لأن المسلمين لو خشوا بواد الكفار والبغاة متى لم يبادروا إلى قتالهم، فانتصب أحدهم للدعاء إلى ذلك، وغلب على الظن أنه إن لم يجب لحق الإسلام ضرر عظيم؛ لكانت إجابته واجبة وإن لم يكن إماماً، ولا كان ممن يصلح للإمامة؛ لأنه من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي يصلح له كل واحد إذا دعا إلى ذلك على شرائط مخصوصة.

وأما قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تُطِيعُوا﴾ [الفتح: ١٦]، فإن مُجَلَّ على أن المراد تطيعوا الداعي إلى القتال لم يدل على الإمامة، لما بينا أن الداعي إلى القتال قد تكون إجابته طاعة وإن لم يكن إماماً.

وإن مُجَلَّ على أن المراد به فإن تطيعوا الله في إجابة هذا الداعي، كان أبعد من ادعاء الإمامة، فثبت بما بينا أن ظاهر الآية لا يقتضي إمامة أبي بكر على ما ذهب إليه، والله الهادي إلى الرشاد.

[جواب الفقيه على إبطال الشيخ محيي الدين القرشي لإمامة أبي بكر]

فأقول والله الموفق: أول دليل على عدم إنصاف هذا الرجل، وغلبة جهله، وقلة علمه، وقلة دينه؛ أنه عمد إلى ما أورده في أبي بكر من الفضائل والدلائل التي استحق بها الإمامة، والانتصاب للزعامة؛ فأهمل جميعها، ولم يذكر منها إلا نبذة يسيرة؛ لأنه علم أنه لو ذكرها لم يقدر على الرد عليها، ولا على التخلص منها.

وكان إما أن يخرج عن مذهبه، وإما أن يتحير فيفتضح، ولو كان ما ذهب إليه كافياً في الجواب لم يعجز كل أحد عن جواب ما ورد عليه بترك أكثره والجواب عن اليسير منه، ليقال: إنه قد أجاب، وليس ذلك بمخلص له، ولعمري من كان هذا حاله فلا ينبغي مكالمته ولا مفاصلته، بل الإعراض عنه أولى، ولكن قد لزم من هذا الأمر ما لزم، والله تعالى يحكم في هذا بما علم.

أما ما قال من فضائل أبي بكر: إن لم يحبطه بما فعله - فلقد شهد الله تعالى، ورسوله، وعباده الصالحون من أهل بيته وغيرهم؛ بنزاهة أبي بكر وطهارته، وإخلاصه وورعه وتقواه، وأخبر الله تعالى ورسوله عن حاله وماله، وشهدا بتزكية أقواله وأفعاله، وأخبر النبي ﷺ بالخبر المشهور والمعروف غير المنكور، بأن أبا بكر وعمر سيذا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين ما خلا النبيين والمرسلين، وقد ذكرنا هذا الحديث من قبل مسنداً.

فلم يكن قصد هذا الجاهل إلا تكذيب الله ورسوله، ولقد كان الإعراض عنه من مهمات الدين، لولا المخافة بأن ينظر في رسالته جاهل مثله، فيغتر ببعض أقواله، أو يلتبس عليه بعض زيفه ومحاله.

أما ما ذكر من أن المراد به ثقيف، ثم روى رواية أخرى فقال: هم هوازن يوم حنين، ثم قال بعد ذلك هم هوازن وثقيف - وهذا كما ترى ينقض بعضه بعضاً، ويتبع إبراهيم نقضاً.

على أن الروايات التي ذكرها غير مسندة ولا مقبولة عند أهل الحديث لأنه قال: روى عن أبي روق، عن الضحاك قال: هم ثقيف؛ ثم قال: وروى هاشم بن أبي بشر عن سعيد بن جبير، وقتادة قال: هم هوازن يوم حنين، وروى الواقدي عن معمر، عن قتادة قال: هم هوازن وثقيف.

وهذا لا يخلو إما أن يكون لا معرفة له بالنقل فأورد كيف اتفق، أو لم يقدر على تصحيح ذلك وإسناده، كما يشترط ذلك أهل الحديث، وهو أقرب الوجهين

وأولاهما، فكل هذه الروايات منقطعة لا يُعرج على شيء منها.
ولو أردنا إيراد روايات مسندة من طريق النقل الصحيح أن المراد ما ذكرنا
لأمكننا ذلك، لكننا نذهب إلى طريق هي أخصر شيء من هذه الطريق، وأقرب
إلى المقصود فنقول: اعلم أولاً أن الاستدلال بهذه الآية على إمامة أبي بكر ليس
هو عمدة الدليل الذي يستدل به على إمامته؛ بل هو فرع من فروع الأدلة التي
أغفل هذا الرجل ذكرها؛ عجزاً عن الجواب عنها، وحسداً على ما من الله به على
الصديق من الفضائل، وما خصه به من الوسائل.

ثم قد بان سقوط هذه الروايات التي رواها، لانقطاعها وعدم اتصالها،
فنقول: قد أخبر الله عز وجل في هذه الآية أن الدعاء إلى قتال الكفار بقوله تعالى:
﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [الفتح: ١٦]، وقد دل الدليل الذي لا يدفع بأن أبا بكر
الصديق هو الذي قاتل المرتدين بعد النبي ﷺ لا يدفع هذا دافع، ولا ينكره
منكر، وقد قال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ
فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ
يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤]، وهذه إنما هي صفة
أبي بكر (١)، وصفة من جاهد معه المرتدين.

(١) قال رسول الله ﷺ في التعليق: قال الثعلبي نزلت في علي، ورواه المرتضى الموسوي عن ابن عباس، وعن عمار
وعن علي، ذكره الحاكم.

ولعمري إن الأحق بها من ثبت بالأدلة القطعية أنه ((يحب الله ورسوله، ويحب الله ورسوله)) بأحاديث
خير، وأنه ((أحب الخلق إلى الله ورسوله)) بأخبار الطير، فكيف يجوز أن يعدل بالآية إلى من أغضب
فاطمة بالأخبار الصحيحة، وقد ثبت بالأخبار المعلوم: أن الله يغضب لغضبها؟ وأين العزة في أبي
بكر، ولم يندس كافراً، ولم يبرز مبرزاً، ولا سُمع له بنكاية في عدو؟ وإنما رفع من شأنه وشأن صاحبه
إستلابهما للخلافة بميل قريش وأولي الحسد والأحقاد، وبالأخبار الموضوعة مراغمة لبني هاشم، إن
هذا لا يخفى على ذي لب، ولم تصبه الدعوة النبوية فتأمل موقفاً إن شاء الله. تمت كتابتها.

ويأتي الحديث عن ابن عباس من طرق في علي، وفيه: ((يحب الله ورسوله، ويحب الله ورسوله...)) إلخ،
يأتي قريباً. ثم إنه لو لم يُرو أنها نزلت في علي فيحتمل أن المراد بها من ارتد على عهد رسول الله ﷺ

في قضية الأسود العنسي باليمن، فإنه ضل به كثير من المسلمين، وارتدوا عن الإسلام وادعوا له النبوة، ويكون المراد بقوله: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾، القوم الذين كاتبهم رسول الله ﷺ وأغرامهم بقتله، وهم فيروز الدلمي وأصحابه، والقصة مشهورة. مع أن الحكم بردة مانعي الزكاة غير مسلم؛ لأن المرتد من أنكر ما علم من أركان الإسلام وضرورة المانع للزكاة إنما تأول قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَالْخ﴾ [التوبة: ١٠٣]، وقال: قد مات من يطهرنا، وتكون صلاته لنا سكتاً؛ فكيف يحكم بردته على التحقيق، وهو متأول؟ فإطلاق الصحابة اسم المرتد إنما هو تجوز منهم لما كبر عندهم. ولا يقال: إن أبا بكر حارب مسيلمة وطليحة، وقد ارتد من أجلهما كثير من العرب فيكونوا المرادين بقوله: ﴿مَنْ يَزِدْكَ﴾ ويكون أبو بكر وأصحابه المرادين بقوله تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾. لأنه يقال: لا يتعين ذلك فإن رسول الله ﷺ قد كان جاهدتهم بالكتب والرسل، وقد أنفذ لقتلها جماعة من المسلمين، وأمرهم بالفتك بهما، واستنفر عليها قبائل من العرب، كل ذلك مذكور في السير والتواريخ.

فيجوز أن يكون المراد [بقوله]: ﴿يَقُومُ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ هو من بعثه النبي ﷺ من المسلمين ويكون ذلك جهاداً، وإن لم يحصل الغرض كغزوة الطائف. مع أن قوله تعالى في الآية: ﴿يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ إِلَى قَوْلِهِ يُجَاهِدُونَ﴾ [المائدة: ٥٤]، ليس بصريح في أنه لمحاربتهم لردتهم؛ لأنه يحتمل ذلك، ويحتمل أن المراد: من يترك الجهاد مع رسول الله ﷺ ويعرض عن نصرته فيكون كالمرتد، فسوف يأتي الله بمن يغني عنه فيكون كقوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلَ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾ [محمد: ١٧]، ففيه تسليية للنبي ﷺ ومخلصي صحابته وأتباعه، ومع هذا فلا يكون دليلاً إذ لا استدلال بالمحتمل.

ويحتمل أن المراد بالمرتد الناكثون والقاسطون والمارقون، والقوم علي وأصحابه، ويكون إطلاق الردة على نحو من نكت حقيقة، وإن اختلفت المعاملة كاختلافها في أصناف الكفار، أو يكون نزل جرمهم منزلة الردة، وبعضه: ما رواه ابن أبي الحديد في طلحة والزبير من قول علي: (فكان نكثهما كردتهما)، وقوله ﷺ: ((أصحابي أصحابي فيقال: إنهم ارتدوا على أدبارهم.. إلخ))، وكذا الأخبار القاضية بكفر من نازع علياً أو بغضه أو تخلف عنه أو خرج عنه؛ إذ كان باب حطة، وقد مرت الأخبار والحمد لله رب العالمين.

[بحث في قراءة ابن مسعود لقوله تعالى: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾]

قرأ عبدالله بن مسعود: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ -بعل- [الأحزاب: ٢٥]، روى ذلك الحاكم الحسكاني من ثلاث طرق، وفي بعضها قال الراوي رأيت مكتوباً في مصحفه، تمت. شواهد التنزيل [شواهد التنزيل (٣/٢) وكفاية الكنجي (ص ٢٠٤)]. وكذا رواه الكنجي عن عبدالله بسياق ابن عساكر، وقال ذكره غير واحد من علماء التفسير، تمت من مناقبه.

فقد أخبر الله عن حال أبي بكر وصفته وصفة أصحابه، وأخبر أنه يحبهم، ولو كانوا على غير حق متعاونين على الظلم وراضين به ودافعين الحق بالباطل لم يكن لإخبار الله عز وجل أنه يحبهم وبأنهم يحبونه معنى ولا كان صدقاً؛ لأن الله عز وجل أمر نبيه ﷺ بإخبار من ادعى محبته عز وجل باتباعه ﷺ وجعل ذلك علامة على صدق المحبة فقال عز وجل: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

فلما أخبر الله عز وجل بمحبة أبي بكر في هذه الآية وصفته وصفة أصحابه دل على أنه على الحق وأنه متابع للنبي ﷺ من جميع الوجوه التي يمكن فيها المتابعة، وإلا فهو على أصلك يحبه من وجه ويبغضه من وجه، يحبه لقتال المرتدين، ويبغضه لأخذه ما ليس له أخذه، وحكمه بما لا يجوز له الحكم فيه. فلما أخبر عن محبته على الإطلاق، وأخبر أنه وأصحابه لا تأخذهم في الله لومة لائم؛ دل على صحة ما قاله وما أتاه، وتنزه بهذا عن أخذه ما ليس له أو اتباعه هواه، ودل على صحة إمامته، لتصويبه قيامه وفعله، وإثناؤه عليه في تلك الحالة التي لا يجوز أن يتدب لها إلا الإمام، بخلاف ما ذكر لو خشي بواد الكفار والبغاة.

[جواب الإمام ﷺ على فقيه الخارقة ودحض شبهه في إمامة أبي بكر]

والجواب: أن ما نقد من ترك كثير من الأخبار في فضائل أبي بكر فقد ذكر أنه لا يناكره فيها، وإنما الكلام في بقاء استحقاقه بعد الحوادث التي أحدثها.

وأما قوله: إن من الأخبار ما يدل على استحقاقه الإمامة - فإن أراد أن منها ما هو من شروط الإمامة مثل العلم والورع والزهد فلا مانع من ذلك.

وإن أراد أن منها ما هو دليل على إمامته فهو لا يقول بأن إمامة أبي بكر منصوص عليها إلا البكرية، فإن كان منهم كالمناه بما نكالمهم به، وأبطل ما سطره في رسالته، وعلى أنه قد قال قبل هذا إنه لا يستدل على إمامة أبي بكر بالآية وهي قوله: ﴿سَتَدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَىٰ بِأُسِّ شَدِيدٍ﴾ [الفتح: ١٦]، وهو إبطال أن

يكون طريق إثبات إمامته النص.

وما ذكر من الخبر الذي ادعاه مشهوراً بأن أبا بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين ما خلا النبيين والمرسلين.

فالجواب: أن هذا خارج عن الكلام في علي عليه السلام لأنه في تلك الحال غير كهل؛ لأن رسول الله ﷺ توفي وله ثلاثون سنة، ولا يمتنع أن يكونا في تلك الحال سيدي كهول أهل الجنة إن صح الخبر.

ومعناه يستحقان الجنة وعظيم الثواب، لا يمنع من إحباطه بالمعاصي؛ لأن الله عز وجل قال في خطاب نبيه ﷺ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، فإذا كان هذا حال النبي فكيف من دونه.

ولولا تقدمهما على علي عليه السلام لقضينا فيها بكل فضيلة، ولكننا وقفنا حيث أوقفنا الدليل نفيًا وإثباتًا.

وأما فضائل علي عليه السلام فهي تساجل البحار سعة.

وأما ورع أبي بكر وزهده فلا إشكال فيه إلا في دعوى الإمامة، فلا يمكنك نفي ذلك عنه، وهي عندنا خطيئته والتي حثت في وجه ورعه^(١).

[إيراد بعض فضائل أمير المؤمنين علي عليه السلام مسنداً]

فالجواب: أنا قد تكلمنا عليه في هذا وما جانسه، وبيننا أنا لو اشتغلنا بما يتعلق بعلي عليه السلام من هذا الجنس لاتسع، لكننا نذكر ما حضر.

ونحن نرويه من كتاب المحيط بأصول الإمامة وقد قرأه الفقيه الأجل العالم زيد بن الحسن البيهقي وهو شيخ القاضي أحمد بن أبي الحسن الكني.

وهذا القاضي أحمد بن أبي الحسن شيخ شيخنا القاضي الأجل شمس الدين — رحمهم الله تعالى — وكانت قراءة هذا الفقيه زيد بن الحسن البيهقي على

(١) في (نخ): لعل هنا ساقطاً.

مصنفه الشيخ الإمام أبي الحسن علي بن الحسين بن محمد بن محمد الزيدي شاه سريبحان رحمته الله يبلغ به أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: ((اسكب لي وضوءاً)) فسكبت للنبي صلّى الله عليه وآله، ثم عدت إلى البيت فأعلمته، فخرج وتوضأ، ثم عاد إلى البيت إلى مجلسه، ثم رفع رأسه إليّ فقال: ((يا أنس: أول من يدخل علينا أمير المؤمنين، وسيد المسلمين، وقائد الغر المحجلين)).

قال أنس: فقلت في نفسي: اللهم اجعله رجلاً من قومي؛ فإذا باب الدار يُضرب، فخرجت ففتحت وإذا علي بن أبي طالب ^(١) عليه السلام فدخل يتمشى، فرأيت رسول الله صلّى الله عليه وآله وثب على قدميه مستبشراً، فلم يزل قائماً وعلي عليه السلام يتمشى، حتى دخل عليه البيت فرأيت رسول الله صلّى الله عليه وآله يمسح عرق وجهه

(١) قال رحمته الله في التعليق: قال الإمام محمد بن عبد الله الوزير: أخرج هذا الحديث عن أنس أبو نعيم في الحلية بلفظ: ((أول من يدخل عليك من هذا الباب إمام المتقين، وسيد المسلمين، ويعسوب المؤمنين، وخاتم الوصيين، وقائد الغر المحجلين)) وذكره.

وأخرجه الكنعي في المناقب [مناقب الكنعي (ص ١٨٤)]، وقال: وأخرج الحاكم في المستدرك عن أسعد بن زرارة مرفوعاً: ((أوحى إليّ في علي ثلاث: أنه سيد المؤمنين، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين)) وقال: صحيح الإسناد، وأخرجه ابن المغازي عن عبد الله بن أسعد بن زرارة (عن أبيه [زائدة])، [مناقب ابن المغازي (ص ٨٣) رقم (١٤٦) ونحوه (ص ٦٠) رقم (٩٣)] ورواه الناصر للحق عليه السلام في كتاب الإمامة بإسناده إلى كثير عن عبد الله بن أسعد بن زرارة عن أبيه، وأخرجه المحاملي عن عبد الله بن أسعد بن زرارة، ورواه علي بن موسى الرضا، وقد مر هذا في حاشية الجزء الأول، تمت.

وحديث أنس قال ابن أبي الحديد: أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء، وقد مر قريباً، وأخرجه أبو بكر الخوارزمي، تمت. لفظه في الحلية: ((أول من يدخل عليك من هذا الباب إمام المتقين، وسيد المسلمين، ويعسوب الدين، وخاتم الوصيين، وقائد الغر المحجلين، وساق إلى قوله: وما يمنعي وأنت تؤذي عني وتسمعهم صوتي، وتبين لهم ما اختلفوا فيه بعدي))، هكذا في شرح نهج البلاغة. تمت. وروى حديث أنس الحارث بن محمد الأسدي بسنده إلى أنس، ذكره القاسم بن إبراهيم في الكامل المنير [منشورات مركز أهل البيت (ع) للدراسات الإسلامية - صعدة]، تمت. ورواه محمد بن سليمان الكوفي من أربع طرق كلها عن أنس كما في الأصل، تمت من مناقبه.

بكفه ويمسح به علياً عليه السلام ويمسح وجه علي عليه السلام بكفه فيمسح وجه نفسه، فقال له علي عليه السلام: يا رسول الله لقد صنعت بي اليوم شيئاً ما صنعته بي قط، فقال له رسول الله ﷺ: ((ما يمنعني وأنت وصيي وخليفتي، والذي تبين لهم الذي يختلفون فيه من بعدي، وتسمعهم صوتي)).

وبهذا الإسناد يبلغ به الحارث بن الخزرج الأنصاري صاحب راية الأنصار، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لعلي عليه السلام: ((لا يتقدمك بعدي إلا كافر، ولا يتخلفك بعدي إلا كافر، فإن أهل السماوات يسمونك أمير المؤمنين))^(١).

وبهذا الإسناد يبلغ به ابن عباس أن رسول الله ﷺ تزوج زينب بنت جحش ثم تحول إلى بيت أم سلمة، فلما تعالى النهار انتهى علي إلى الباب، فدقه دقاً خفيفاً عرف رسول الله ﷺ دقه فقال: ((يا أم سلمة قومي فافتحي له الباب؛ فإن بالباب رجلاً ليس بالخرق^(٢) ولا بالنزق^(٣) ولا بالعجل في أمره، يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله)) فقامت ففتحت فدخل علي عليه السلام فقال: ((يا أم سلمة هو علي بن أبي طالب، لحمه من لحمي، ودمه من دمي، وهو مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي، يا أم سلمة اسمعي واشهدي: علي أمير المؤمنين، وسيد المسلمين، وعيبة علمي، وباب الدين، والوصي على الأموات من أهل بيتي، والخليفة في الأحياء من أمتي، أخي في الدنيا، وقريني في الآخرة، ومعني في السنام الأعلى، اشهدي يا أم سلمة أنه قاتل الناكثين

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: ورواه أبو العباس الحسني عليه السلام يبلغ به الحارث بن الخزرج. وقد مر ما يشهد له من حديث أبي ذر: ((من ناصب علياً الخلافة بعدي فهو كافر)) [مناقب ابن المغازلي (ص ٤٨) رقم (٦٨) وفيه [وقد حارب الله ورسوله، ومن شك في علي فهو كافر]]، وكذا الحديث الذي رواه الحاكم، وفيه ((فكأننا)) [في الأصل (كمن)، انظر ما رواه الحاكم فيما تقدم] جحد نبوتي)).

(٢) الخرق بالضم: الجهل والحمق. النهاية (٢/٢٦).

(٣) النزق: خفة في كل أمر وعجلة في جهل وحمق. ابن سيده النزق: الخفة والطيش. اللسان (٣٥٢/١٠).

والقاسطين والمارقين)) (١).

وروينا عن الفقيه الحافظ تاج الدين واسمه أحمد بن أحمد بن الحسن البيهقي البروقاني إجازة لنا من كتاب سفينة العلوم عن شيخه السيد الإمام مجد الدين يحيى بن إسماعيل (٢) عن عمه، عن الحاكم أبي سعيد المحسن بن كرامة

(١) قال رحمته الله في التعليق: أخرجه أبو طالب عليه السلام عن ابن عباس قاله في شمس الأخبار، وقد مر أنه روى نحوه عبدالله بن طاهر عن أبيه عن الأعمش عن عباية الأسدي عن ابن عباس، ورواه صاحب المشكاة من أصحابنا عن القرشي بإسناده إلى ابن عباس.

قال إسحاق بن يوسف: وعلى فصوله شواهد، ورواه الفقيه حميد الشهيد عن الأعمش عن عباية الأسدي عن ابن عباس بلفظ: ((وبابي الذي أوتى منه))، وكذا أخرجه الكنجي عن سعيد بن زيد بزيادة ونقص، ونحوه عن ابن عباس عنه عليه السلام: ((يا أم سلمة هذا علي لحمه من لحمي.. إلخ))، تمت [كفاية الكنجي (ص ١٤٥)]. وأخرجه العقيلي عن ابن عباس، وقد مر بلفظ: ((يا أم سليم إن علياً)).. إلخ، تمت. ورواه أبو العباس الحسني عن ابن عباس، تمت.

وروي نحوه محمد بن سليمان الكوفي بسنده إلى ابن عباس، ورواه عبدالرزاق بن همام بسنده إلى سلمة بن كهيل عن ابن عباس ذكره القاسم بن إبراهيم.

(٢) ابن علي بن أحمد بن علي بن محمد بن يحيى بن محمد بن أحمد بن محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسن الأفطس بن علي الأصغر بن علي بن الحسين بن علي عليه السلام، هكذا نسبه في مشجر السيد الإمام الحافظ أبي علامة المتوفى سنة أربع وأربعين وألف محمد بن الإمام عبدالله بن علي بن الحسين بن الإمام عز الدين بن الحسن رحمته الله ترجم للسيد الإمام يحيى بن إسماعيل في طبقات الزيدية فقال: السيد الإمام العلامة قال تلميذه عمر: وهو السيد الإمام مفخر الأنام الصدر الكبير العالم العامل، مجد الملة والدين، واقتزار آل طه وياسين، ملك الطالبيين، شمس آل الرسول، أستاذ الطوائف، الموافق منهم والمخالف، قبلة الفرق تاج الشرف.. إلخ.

وعمه هو السيد الإمام الحسين بن علي بن أحمد الجويني قال في طبقات الزيدية: كان إماماً حافظاً من حفاظ العترة، وبدور الإسناد المشرقة.

وقال المنصور بالله: كان إماماً زاهداً، وذكر في الطبقات أن السيد يحيى بن إسماعيل سمع عن عمه كتب الأئمة وغيرهم، فما سمع عليه كتب الحاكم الجشمي كتبه الغافلين، وجلاء الأبصار، والسفينة، ومن كتب الأئمة أمالي أبي طالب، وصحيفة زين العابدين، وصحيفة علي بن موسى الرضا ونهج البلاغة... إلى قوله: وعمه أسند كل كتاب إلى مؤلفه، وأخذ عنه عمرو بن جميل النهدي شيخ الإمام عبدالله بن حمزة، وأحمد بن زيد الحاجي وكان ساعها عليهما ببلدة نيسابور سنة ثمان وتسعين

الجشمي جامع كتب سفينة العلوم يبلغ به النبي ﷺ أنه قال لعلي: ((أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة وأنت، ومعنا لواء الحمد وهو بيدك، وتسير به أمامي تسبق به الأولين والآخرين)) (١).

وبهذا الإسناد يبلغ به الناصر للحق الحسن بن علي الحسيني عليه السلام بإسناده عن جابر أن علياً لما قدم من خيبر بعدما افتتحها قال النبي ﷺ: ((لولا أن تقول

وخمسائة. انتهى من لوازم الأنوار نفع الله به بتصرف يسير، ولم أقف على وفاتها والله ولي التوفيق. انتهى إملاء الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: وروى عبد الوهاب الكلبي بسنده وابن المغازلي كذلك إلى جابر بن سمرة قال قالوا يا رسول الله من يحمل رايك يوم القيامة؟ قال: ((من كان يحملها في الدنيا علي بن أبي طالب)) [جاءت أحاديث كثيرة بأن علياً (ع) حامل اللواء في الآخرة أخرجه: الكلبي، انظر ملحق مناقب ابن المغازلي (ص ٢٧٥) وابن المغازلي (ص ٤٦) رقم (٦٥) والكنجي (ص ٣٠٠) وأحمد بن حنبل في الفضائل (٢/ ٦٦٣) رقم (١١٣١)]، تمت. ورواه الكنجي عن جابر بن سمرة، وقال: رواه محدث الشام عنه بطرق شتى، تمت. وقد تقدم سؤال النبي ﷺ أن يكون اللواء وهو لواء الله الأكبر لعلي من حديث صحيفة علي بن موسى.

وأخرج الإمام أبو طالب عليه السلام عن الحسين بن علي عليه السلام قال: كسرت زند علي.. وساق إلى قوله: فقال رسول الله ﷺ: ((ضعوه في يده الشمال فإنه صاحب لوائي في الدنيا والآخرة))، تمت. ومن حديث أخرجه ابن المغازلي عن زيد الباهلي عنه ﷺ: ((أما علمت يا علي أنه أول من يدعى بي.. إلى قوله: ويدفع إليك لوائي وهو لواء الحمد.. إلخ))، رواه الفقيه حميد الشهيد.

وروى بسنده إلى علي بن موسى الرضا عن آبائه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: ((أنا على دابة البراق، وأخي صالح على ناقة الله التي عقرت، وعمي حمزة على ناقتي العضباء، وأخي علي بن أبي طالب على ناقة من نوق الجنة بيده لواء الحمد.. إلخ))، وصدر الحديث ((ليس في القيامة راكب غيرنا ونحن أربعة، فسئل رسول الله ﷺ من هم؟ فقال أنا.. إلخ))، تمت.

وأخرج ابن المغازلي عن ابن عباس عنه ﷺ: ((إذا كان يوم القيامة عقد لواء من نور أبيض فإذا منادٍ: ليقم سيد المؤمنين، إلى قوله: فيقوم علي بن أبي طالب فيعطى اللواء من النور الأبيض بيده تحته جميع السابقين.. إلخ) رواه الفقيه حميد الشهيد، ورواه الحاكم الحسكاني بإسناده عن ابن عباس، وأخرجه الكنجي وابن عساكر عن ابن عباس وفي آخره ((فينادي منادٍ: هذا علي بن أبي طالب وصي رسول رب العالمين، وأمير المؤمنين، وقائد الغر المحجلين إلى جنات نعيم))، تمت.

وحديث: ((أنا على دابة البراق.. إلخ))، هو في صحيفة علي بن موسى الرضا بإسناده إلى النبي ﷺ.

فيك طوائف من أمتي ما قالت النصارى في المسيح لقلت فيك قولاً لا تمر بملاً إلا أخذوا من تراب نعليك، وفضل طهورك، يستشفون به، ولكن حسبك أن تكون مني وأنا منك، ترثني وأرثك، وأن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي، وأنت تبرئ ذمتي، وتقاتل على سنتي، وأنت غداً في الآخرة أقرب الناس مني، وأنت على الحوض خليفتي، وأنت أول من يكسى معي، وأنت أول داخل معي من أمتي الجنة، وأن شيعتك على منابر من نور، مبيضة وجوههم، أشفع لهم غداً، ويكونون غداً جيراناً، وأن حربك حربي وسلمك سلمي، وأن شرك سري، وعلايتك علانيتي، وأنت امرؤ سريرة صدره كسريرة صدري، وأن ولدك ولدي، تنجز عداقي، وأن الحق معك، ليس أحد من الأمة يعدلك، وأن الحق معك وعلى لسانك، وفي قلبك وبين عينيك، والإيمان محالط لحملك ودمك كما خالط لحمي ودمي، وأنه لن يرد الحوض مبغض لك، ولا يغيب عنه محب لك حتى ترد الحوض معي))^(١).

(١) قال عليه السلام في التعليق: وذكر هذا السيوطي في الجامع الكبير، وساق سنده من طريق ابن المغازلي عن جابر ذكره محمد بن إسماعيل الأمير في شرح التحفة العلوية، قال: وعلى فصوله شواهد، تمت شرح تحفة. وأخرجه الخوارزمي عن علي. وأخرجه الكنجي عن زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي عنه عليه السلام: ((لو لا أن تقول فيك طوائف..)) إلى آخر ما هنا باختلاف يسير، تمت.

ورواه الإمام القاسم بن إبراهيم عن طريقة عبدالرزاق بن همام بسنده إلى جابر قال: ((لما قدم علي على رسول الله ﷺ بفتح خبير قال له ﷺ: ((لو لا أن تقول فيك طوائف.. إلخ))، ورواه محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى جابر بن عبد الله من طريقين، ورواه ابن المغازلي بإسناده عن جابر، في مناقبه. ورواه بهاء الدين علي بن أحمد الأكوخ بسنده إلى جابر تمت من مناقبه. ورواه محمد بن منصور المرادي بسنده إلى جابر، ذكره الإمام أحمد بن سليمان.

[كون الحسن والحسين وذريتهما أبناء رسول الله ﷺ]

وأخرج أحمد بن حنبل والكنجي عن عمر قال قال رسول الله ﷺ: ((كل ولد أب فإن عصبتهم لأبيهم ما خلا ولد فاطمة فأنا أبوهم وعصبتهم)) [كفاية الكنجي (ص ٣٤٢)] وأخرجه الطبراني أيضاً بلفظ: ((كل ولد أم.. إلخ))، والدارقطني وأبو نعيم في معرفة الصحابة وابن السمان وأبو صالح

المؤذن في أربعينته كلهم عن عمر بن الخطاب من طريق إليه، وأخرجه أيضاً الطبراني وأبو يعلى والخطيب عن فاطمة الزهراء عليها السلام.

قال السمهودي [جواهر العقدين (ص ٢٧٢) قال في هامشه: الطبراني في الكبير (٣/ ٤٤) والهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٤٤)] في بعض طرقه: ورجاله موثقون إلا شريك وشريك استشهد به البخاري وروى له مسلم في المتابعات.

وأخرجه ابن عساكر عن جابر عن النبي ﷺ بلفظ: ((إن لكل بني أب عصبة يتمون إليها إلا ولد فاطمة فأنا وليهم وعصبتهم وهم عترتي))، انتهى من الإنموذج الخطير للإمام عبدالله بن الحسن بن المهدي عليه السلام.

وأخرج الترمذي من حديث أنس بن مالك قال: سئل رسول الله ﷺ: ((أي أهلك أحب إليك؟ قال: الحسن والحسين))، وكان يقول لفاطمة: ((إدعي لي ابني.. إلخ))، وأخرجه الحافظ أبو القاسم الدمشقي.

وأخرج أحمد بن حنبل والدولابي عن يعلى بن مرة، قال: جاء الحسن والحسين إلى رسول الله ﷺ وساق إلى قوله قال: ((اللهم إني أحبهما فأحبهما أيها الناس الولد مجيبة.. إلخ)).

وأخرج ابن السري وصاحب الصفوة عن عبدالله قال قال رسول الله ﷺ: ((هذان ابناي يعني الحسن والحسين)).

وأخرج البخاري في صحيحه عن أبي بكر قال: سمعت رسول الله ﷺ والحسن إلى جنبه وهو ينظر إليه يقول: ((إن ابني هذا سيد.. إلخ)) [أخرج حديث (إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به.. إلخ): النسائي في السنن الكبرى (٥/ ٤٩) رقم (٨١٦٥) بلفظ: (فتين من أمتي) وبلغه أخرجه أبو داود في مسنده (٤/ ٢١٦) رقم (٤٦٦٢) والطبراني في الكبير (٣/ ٣٤) رقم (٢٥٩٣) وأخرجه بلفظ (فتين عظيمتين) الترمذي في صحيحه (٥/ ٦٥٨) رقم (٣٧٧٣) ولفظ (الفتين) النسائي في الكبرى (٦/ ٧١) رقم (١٠٠٨٠) ولفظ: (من المسلمين): أحمد في المسند (٥/ ٣٧) رقم (٢٠٤٠٨) والطبراني في الأوسط (٢/ ٣١٩) رقم (١٥٥٤) والحاكم في المستدرک (٣/ ١٩١) رقم (٤٨٠٩) والحميدي في مسنده (٢/ ٣٤٨) رقم (٧٩٣) وابن الجعد في مسنده (٤٦٢) رقم (٣١٧٨) وأحمد في الفضائل (٢/ ٧٨٥) رقم (١٤٤٠) والبخاري في صحيحه (٣/ ١٣٢٣) رقم (٣٤٣٠)، كما أخرجه بلفظ (فتين عظيمتين) البيهقي في سننه الكبرى (٧/ ٦٣) رقم (١٣١٦٧).

وأخرج الطبراني عن فاطمة الزهراء عليها السلام عنه ﷺ: ((كل بني أم يتمون إلى عصبتهم إلا ولد فاطمة فأنا وليهم وعصبتهم)).

وأخرج أبو الخير الحاکمي عن ابن عباس قال: (كنت عند رسول الله ﷺ إذ دخل عليه علي عليه السلام وساق إلى قوله فقال رسول الله ﷺ: ((إن الله جعل ذرية كل نبي من صلبه وجعل ذريتي في

قال: فخرّ علي ساجداً ثم قال: الحمد لله الذي أنعم عليّ بالإسلام، وعلمني القرآن، وحبّني إلى خير البرية، خاتم النبيين وسيد المرسلين إحساناً منه وتفضلاً. وبهذا الإسناد يبلغ به جعفر بن محمد عن آباءه عن النبي ﷺ قال: ((إذا كان يوم القيامة ينادي من بطنان العرش يا محمد نعم الأب أبوك الخليل إبراهيم، ونعم الأخ أخوك علي بن أبي طالب)) عليه السلام.

صلى عليه السلام وقال في الأنموذج الخطير: أخرجه المرشد بالله عن جابر، وأخرجه الطبراني في الكبير، وابن عدي عنه، وأخرجه الخطيب والحاكم وأبو الخير عن ابن عباس، وأخرجه صاحب كنوز المطالب عن العباس، تمت.

قلت: وأخرجه الكنجي عن ابن عباس وعن جابر: ((إن الله جعل ذرية كل نبي.. إلخ))، وقال يشهد له ما أخرج في الصحيحين من أن جبريل عليه السلام قال: ((كل نسب وسبب ينقطع إلا نسبك وسببك)) قاله لرسول الله ﷺ. تمت.

وأخرج أحمد بن حنبل عن علي عليه السلام قال: ((طلبني رسول الله ﷺ وساق إلى قوله: لأرضينك أنت أخي وأبو ولدي.. إلخ)) تمت. من شرح التحفة لابن الأمير باختصار والحمد لله.

وأخرج أبو يعلى الموصلي نحوه عن علي، تمت. تفريج وفيه وأخرج الترمذي من حديث أسامة قال: طرقت النبي ﷺ، وساق إلى قوله: فإذا حسن وحسين علي وركيه فقال: ((هذان ابناي.. إلخ)).

وفيه وأخرج الدولابي من مسند أسماء بنت عميس: أن رسول الله ﷺ أتى فاطمة عليها السلام فقال لها: ((أين ابناي؟)) يعني حسناً وحسيناً.. إلخ وفي آخر الحديث فقال: ((يا علي ألا نقلت ابني قبل أن يشتد عليهما الحر))، تمت. عن ابن الأمير محمد بن إسماعيل.

وأخرج أبو يعلى عن علي عليه السلام عنه ﷺ قال: ((لأرضينك أنت أبو ولدي تقاتل على سبتي.. إلخ)) [أخرج حديث (لأرضينك أنت أبو ولدي.. إلخ): أحمد في الفضائل (٢/٦٥٦) رقم (١١١٨) وأبو يعلى في سننه (١/٤٠٢) رقم (٥٢٨) والسمهودي في جواهر العقدين (ص ٢٧٧)]، قال البوصيري رواه ثقات، تمت من شرح الغاية باختصار.

وفي الأنموذج الخطير قوله ﷺ، لعلي: ((أنت أخي وأبو ولدي تقاتل على سبتي))، أخرجه أحمد وأبو يعلى من حديث علي عليه السلام، وأخرجه أحمد أيضاً من حديث زيد بن حارثة، وأخرجه الدارقطني أيضاً بمعناه من حديث عامر بن واثلة وعاصم بن ضمرة.

وقوله ﷺ وقد سئل: ((أي أهل بيتك أحب إليك؟ قال: الحسن والحسين))، وكان يقول لفاطمة: ((ادعي لي ابناي [ابني (نخ)] فيشمهما.. إلخ)). أخرجه الترمذي عن أنس.

وبهذا الإسناد إلى قتادة: ((أوحى الله إلى الجنة لأزينتك بأربعة أركان يوم القيامة؛ بمحمد سيد الأنبياء، وعلي سيد الأوصياء، والحسن والحسين سيدي شباب أهل الجنة)).

وبهذا الإسناد إلى أنس، وسعيد بن جبير، عن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال لعلي: ((يا علي منزلتك عندي كمنزلتي عند الله، فمن فارقك فقد فارقني، ومن فارقني فارق الله)).

فهذه الأخبار نروها وأجناسها بهذه الطرق وسواها، وهي إن لم تزد على رواية الفقيه لما رواه مع استجازته للكذب لم تنقص.

[إبطال الإمام عليه السلام لاستدلال الفقيه بآية (ستدعون) و(من يتردد) إمامة أبي بكر]

وأما عدته لما ذكرنا من أقوال المفسرين في معنى هذه الآية التي هي الدعاء إلى القتال وقوله: إنها منقطعة.

فالجواب: أنا قد ذكرنا له أنا لا نستجيز رواية حديث إلا بطريق، وكذلك التفاسير، وهذه التفاسير كلها ذكرها صاحب هذا الكتاب المحيط بالإمامة، ونحن قد ذكرنا طريقه على الوجه الذي قدمنا فكيف يرمينا الفقيه بدائه، فإنه قد أطلق كثيراً من الأخبار ولم يذكر فيه طريقاً أصلاً، مع دخول التهما فيما رواه؛ لأجل قوله بجواز الكذب.

وأما قوله: اعلم أولاً أن الاستدلال بهذه الآية على إمامة أبي بكر ليس هو عمدة الدليل بل هو فرع.

فالجواب: أنه قد صرح بأن الآية غير مُعْتَمَدٍ عليها في الاستدلال، فكان إيرادها لها جهلاً منه إن صدق في قوله هذا!! ثم أقبل يستدل بها بعد ذلك، وهذا منه نقض لقوله إنها ليست عمدة الدليل، ثم يقال له: كيف تستدل بها ليس بعمدة دليل عندك؟

ثم قال في استدلاله بزعمه: فنقول: قد أخبر الله عز وجل في هذه الآية أن الدعاء

إلى قتال الكفار بقوله تعالى: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [الفتح]، قال: وقد دل الدليل الذي لا يدفع بأن أبا بكر الصديق هو الذي قاتل المرتدين بعد النبي ﷺ.

فالجواب: أنا لا نسلم له أن الآية نزلت في أبي بكر قطعاً، فإن الروايات قد كثرت في ذلك، وقد بينا صحة طريق روايتنا لأقوال المفسرين قبل هذا.

وعلى أنا نروي التفسير الجامع للأقوال، وهو التهذيب تصنيف الإمام الحاكم أبي سعيد المحسن بن كرامة الجشمي رحمه الله فإنه جمع فيه أقوال المفسرين، ما نعلم أنه شذ منها شيء.

وروايتنا له من طريقين إحداهما: من طريق القاضي الأجل شمس الدين جعفر بن أحمد بن أبي يحيى -رضوان الله عليه- وهو يرويه عن أبي جعفر الديلمي، وهو يرويه عن ولد^(١) الحاكم، عن أبيه.

والطريق الأخرى عن الفقيه الحافظ تاج الدين أحمد واسمه زيد أيضاً بن أحمد بن الحسن البيهقي يرويه عن يبلغ به الحاكم المصنف.

وأما استشهاده بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤]، قال: وهذه صفة أبي بكر وصفة من جاهد معه المرتدين.

فالجواب: أنه اعتمد في إضافة نزول الآية في أبي بكر على مذهبه دون أن يذكر له طريقاً جملته، ونحن نحكي ما صح عندنا من ذلك، أخبرنا الشيخ محيي الدين محمد بن أحمد بن الوليد القرشي -طول الله مدته- وأخبرنا الشيخ حسام الدين الحسن بن محمد بن الحسن الرصاص رحمه الله وأخبرنا الشيخ عفيف الدين حنظلة بن الحسن بن شعبان رحمه الله واتفقوا جميعاً، قالوا: أخبرنا القاضي الأجل

(١) اسمه: محمد بن المحسن. تمت.

شمس الدين رحمته الله مناولة، قال: أخبرنا أبو جعفر الديلمي رحمته الله عن معين الدين ولد^(١) الحاكم المحسن بن كرامة الجشمي عن أبيه (ح).

وأخبرنا الفقيه الحافظ تاج الدين أحمد واسمه زيد بن أحمد بن الحسن البيهقي البروقاني إجازة عن السيد الإمام مجد الدين عن عمه، عن الحاكم هذا مصنف التهذيب في تفسير القرآن الكريم، وهو ثمانية عشر جزءاً، أنه روى في نزول الآية أنها في أبي بكر وقيل نزلت في الأنصار عن السدي وقيل نزلت في أهل اليمن عن مجاهد وبه عن عياض بن تميم قال: لما نزلت الآية أومى رسول الله صلوات الله وسلامه عليه إلى أبي موسى، وقال: ((هم قوم أبي موسى)).

هذا وقيل نزلت في أحياء من اليمن النخع، وكندة، وبجيلة وغيرهم جاهدوا يوم القادسية عن الكلبي، وروى في خبر مرفوع أنهم الفرس. وروى أن النبي صلوات الله وسلامه عليه سئل عن هذه الآية فضرب يده على عاتق سلمان فقال: ((هذا وذووه)) قال: ((لو كان الدين معلقاً بالثريا لناله رجال من أبناء فارس)).

وقيل: نزلت في علي عليه السلام لما دفع إليه الراية وقال: ((لأدفعن الراية إلى رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله)).

فكيف يقتصر الفقيه على الرواية الأولى بغير طريق وفيها هاهنا أسباب لها طرق وهي منها، ولا مانع من حملها على ما لا يتنافى من ذلك ليكون أكمل للفائدة، وأشمل للمعنى، وجمعاً بين الأخبار وطرقها، ويكون ما ذكره من الآيات والأخبار التي في المحبة تتبع ذلك.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله [أي: القرشي]: ما أنكرت أن ذلك دعاء أمير المؤمنين عليه السلام إلى قتال أهل البغي من الناكثين والقاسطين والمارقين - فنقول [أي: الفقيه]:

(١) اسمه محمد. تمت سباعاً.

قد بينا أن المراد بذلك الدعاء إلى الكفار وسنقيم الأدلة على أن الباغي من المسلمين ليس بكافر من الكتاب والسنة وقول علي عليه السلام.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا ما قيل في الآية، وبيننا صحة طرق روايتنا في ذلك، فلا وجه لإعادة شيء منه، وما وعد به من الدلالة على أن البغاة لا يسمون كفاراً فلا بد من الكلام على ما يورده من حيث يجب إن شاء الله تعالى.

[ذكر ضلال معاوية]

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي]: سيلي أمر أمتي رجل وهو ضال، يشير إلى معاوية ومن يجري مجراه - فمن سلم لك أولاً صحة هذا الحديث، وأنت تحتاج في تصحيحه إلى مؤنة لا تقدر على القيام بها.

فالجواب [المنصور بالله]: أن من العجائب أن يطالب بتصحيح المقدر غير الواقع المقطوع به، فإنه قال في معارضته: لو قال كذا فأغفل لو وسأل عن التحقيق، وهذا منه غلط ظاهر أو كفر متظاهر.

على أنا لما نظرنا في كلام الفقيه، وكثرة ذبه عن حوزة معاوية في كثير من المواضع، دعانا ذلك إلى أن نحكي له بعض ما صحت لنا روايته في ذلك:

أخبرنا الفقيه الأجل الحافظ تاج الدين أحمد - واسمه أيضاً زيد - بن أحمد بن الحسن - أسعده الله - إجازة، عن السيد الأجل مجد الدين، عن عمه (١)، عن الحاكم مصنف كتاب سفينة العلوم، أنه ذكر فيه رافعاً له إلى النبي ﷺ أنه قال: ((إذا رأيتم معاوية يخطب على منبري فاضربوا عنقه))، رواه جماعة منهم: أبو سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله الأنصاري، وحذيفة بن اليمان، وعبد الله بن مسعود (٢). قال الحسن البصري: فلم يفعلوا فأذهم الله.

(١) تقدمت ترجمتهما بظاهر صفحة (٣٤٣). تمت.

(٢) قال رضي الله عنه في التعليق: ورواه نصر بن مزاحم بسنده إلى ابن مسعود قاله ابن أبي الحديد، وقال: نصر من المحدثين وليس من الشيعة، تمت. وروى الذهبي في الميزان: ((إذا ارتقى معاوية منبري فاقتلوه))،

وبهذا الإسناد يرفعه إلى محمود بن لبيد أن رسول الله ﷺ قال: ((إن هذا - وأشار إلى معاوية - سيُريد الأمر بعدي، فمن أدركه منكم وهو يُريدُه فليبقِرْ بطنه)).
وبهذا الإسناد إلى الحاكم يرفعه إلى النبي ﷺ قال: ((من قاتل علياً على الخلافة فاقتلوه كائناً من كان))^(١).

وفي رواية: ((فابقروا بطنه))، وأورد أيضاً: ((إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه)) بثلاثة أسانيد عن أبي سعيد، تمت. تفريج. قال ابن بهران: وقواه الذهبي، وقد مرت. تمت. وأخرجه ابن عدي عن أبي سعيد مرفوعاً.

وأخرجه العقيلي عن الحسن بلفظ: ((إذا رأيتم معاوية على المنبر فاقتلوه))، ورواه سفيان بن محمد بسنده إلى الباقر عن جابر مرفوعاً تمت. من النصائح لابن عقيل. ورواه محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى أبي سعيد الخدري في مناقبه، ورواه عن الحسن البصري من طريقين، تمت. وقد مرت رواية إبراهيم الثقفني نحوه بلفظ: ((يطلب الإمارة يوماً ما فإذا أدركتموه فابقروا بطنه. إلخ)) تمت.

(١) قال رحمه الله في التعليق: وأخرجه أحمد في مسنده، تمت. من النصائح لابن عقيل رحمه الله.
وروى إبراهيم بن الحسن بن ديزيل، والنسائي، و محمد بن سليمان الكوفي، وأبو حاتم، وأبو علي الحسن بن علي الصفار: عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال لأصحابه: ((إن منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت الناس على تنزيله، فقال أبو بكر: أنا هو يا رسول الله؟ قال: لا، قال عمر: أنا هو؟ قال: لا، ولكن خاصف النعل - يعني علياً عليه السلام -)) [أخرج حديث: (إن منكم من يقاتل على تأويل القرآن.. إلخ): أحمد في الفضائل (٢/٢٢٧) رقم (١٠٧١) والمسنند (٣/٨٢) رقم (١١٧٩٠) وابن أبي شيبه في المصنف (٦/٣٦٧) والكنجي في الكفاية (ص ٢٩٨) وابن المغازلي في مناقبه (ص ٥٤) رقم (٧٨) والنسائي في السنن الكبرى (٥/١٥٤) رقم (٨٥٤١) وأبو يعلى في سننه (٢/٣٤١) رقم (١٠٨٦) وابن حبان في صحيحه (١٥/٣٨٥) رقم (٦٩٣٧) والحاكم في المستدرک (٣/١٣٢) رقم (٤٦٢١) وأبو نعيم في الحلية (١/٦٧)]، وروى ابن المغازلي نحوه من حديث المناشدة عن علي عليه السلام عنه ﷺ.

وقال النبي ﷺ لعلي: ((إن الله قد كتب عليك جهاد المفتونين كما كتب عليَّ جهاد المشركين.. إلخ))،
رواه كثير من المحدثين عن علي، قاله ابن أبي الحديد، ويأتي الحديث بطوله.

وروى ابن المغازلي قوله عليه السلام ((إن منكم من يقاتل على تأويل القرآن.. إلخ))، من طريق آخر عن علي عليه السلام، ورواه عبد الوهاب الكلابي بسنده إلى أبي سعيد الخدري، وأحمد وأبو يعلى وابن حبان والحاكم في المستدرک، وأبو نعيم في الحلية، والضياء المقدسي في المختارة، وابن أبي شيبه، تمت.

وأخرج صدره الخوارزمي وأبو يعلى [العلی] الهمداني والكنجي عن أبي ذر، تمت. وكذا رواه في كتاب

(إقرار الصحابة) أبو القاسم بسنده إلى محمد بن جرير الطبري بسنده إلى أبي بكر، تمت.

[حديث: أمرني رسول الله (ص) بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين]

وروى زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام قال: ((أمرني رسول الله ﷺ بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين)) [أخرج حديث: (أمرني رسول الله ﷺ بقتال الناكثين.. إلخ): الإمام أبو طالب في أماليه (ص ٧٢) والكنجي في الكفاية (ص ١٤٥) والطبراني في الكبير (٩١/١٠) رقم (١٠٥٣) وأبو يعلى في مسنده (٣٩٧/١) رقم (٥١٩) والحاكم في المستدرک (١٥٠/٣) رقم (٤٦٧٤) والمحجب الطبري في الذخائر (ص ١١٠) وقال: أخرجه الحاكم، وابن المغازي في مناقبه (ص ٩٠) رقم (١٥٥)] ورواه في نهج البلاغة قال عليه السلام: ((إن رسول الله أمرني.. إلخ))، ورواه في (مروج الذهب) تمت.

قال في (التلخيص): رواه النسائي في (الخصائص) والبخاري والطبراني.

وفي (كنز العمال): أخرجه ابن عدي والطبراني في الأوسط، وعبد الغني بن سعيد في (إيضاح الإشكال)، والأصبهاني في (الحجة)، وابن منده في (غرائب شعبة)، وابن عساكر من طرق، تمت. وأخرجه الكنجي عن أبي أيوب عن علي عليه السلام، تمت.

وفي رواية عن علي عليه السلام قال: ((أمرت بقتال ثلاثة القاسطين والناكثين والمارقين، فأما القاسطون فأهل الشام، وأما الناكثون فذكرهم، وأما المارقون فأهل النهروان.. إلخ))، وأخرجه الحاكم في الأربعين، وابن عساكر.

وأخرجه الحاكم من طريقين عن أبي أيوب بلفظ: ((أمر رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب بقتال الناكثين، والقاسطين، والمارقين))، وفي الرواية الأخرى بلفظ: ((سمعت رسول الله ﷺ يقول لعلي بن أبي طالب: تقاتل الناكثين، والقاسطين، والمارقين)) وساقه بإسنادين مختلفين إلى أبي أيوب.. إلخ، تمت من تنمة الروض النضير شرح مجموع زيد بن علي عليه السلام. وفي الروض النضير قال: أخرجه الحاكم وغيره عن أبي أيوب، وهو متلقى بالقبول إن لم يكن متواتراً، انتهى.

وقد مر الحديث عن ابن عباس وفيه: ((إشهدي يا أم سلمة: أنه قاتل الناكثين، والقاسطين، والمارقين)) من رواية الإمام والقاسم بن إبراهيم، وأبي العباس الحسني، والفقهاء حميد الشهيد، وعبد الله بن طاهر، والعقيلي، والكنجي، ورواه ابن المغازي من حديث المناشدة.

وقوله ﷺ لعلي: ((إن الله كتب عليك جهاد المفتونين))، فقال علي: إنك يا رسول الله وعدتني الشهادة فاسأل الله أن يعجلها لي، قال ﷺ: ((فمن يقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين؟)) من حديث قال ابن أبي الحديد رواه كثير من المحدثين.

وروى الكنجي بإسناده إلى أبي سعيد الخدري قال: (أمرنا رسول الله ﷺ بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين، مع علي بن أبي طالب.. إلخ)، وقال: أخرجه الحاكم أبو عبد الله، وأخرجه الكنجي أيضاً عن علي. قلت: وأخرجه إبراهيم بن ديزيل عن أبي أيوب.

وبهذا الإسناد إلى الحاكم يرفعه قال: روي أن معاوية خطب في الشام وقال: أنا خازن من خزان الله، أعطي من أعطاه الله، وأمنع من منعه الله؛ فقام أبو ذر فقال: كذبت يا معاوية، إنك تعطي من منعه الله، وتمنع من أعطاه الله؛ فقال عبادة بن الصامت: صدق أبو ذر، وقال أبو الدرداء: صدق عبادة. وهذه هدية لمن كان من أهلها، قدح زنادهما ما ظهر من تعصب الفقيه في حق معاوية.

[حكم البغاة والفساق]

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي] إن اسم الإسلام لا يتناول البغاة والفساق عرفاً وشرعاً، بل هم عندنا غير مسلمين ولا مؤمنين، فلعمر الله إن هذا الذي قاله هذا القدري لم يذهب إليه ذاهب، ولم يقل به قائل سوى الخوارج الذين يُكفرون بالمعاصي، وقد قتلهم علي عليه السلام وغالب الظن أنه منهم.

وقائل هذا قد كَذَّب الله فيما أخبر به من حال البغاة لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَاقْتُلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩].

والجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا الدلالة على أن الفاسق لا يسمى مؤمناً، ولا يُحكم عليه بحكم المؤمن، ولا يسمى كافراً ولا يحكم عليه بأحكام الكفار، ولا شك أن الباغي فاسق.

وقال عمار بن ياسر: (أما إني أشهد أن رسول الله صلوات الله وسلاماته عليه أمر علياً بقتال الناكثين والقاسطين)، رواه أبو مخنف قاله عمار رداً على أبي موسى لما ثبت الناس عن الجهاد مع علي عليه السلام. ورواه محمد بن سليمان الكوفي عن علقمة وعن أبي سعيد التيمي كليهما عن علي لفظ أبي سعيد قال: (عهد إلي رسول الله صلوات الله وسلاماته عليه أن أقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين فقال: الناكثين أهل الجمل، والقاسطين أهل الشام، والمارقين الخوارج)، ولفظ علقمة: (أمرت أن أقتل الناكثين والقاسطين والمارقين). ورواه عن أبي سعيد التيمي عن علي نحو الأول من طريق أخرى، ورواه عن إبراهيم عن علي نحو حديث علقمة، وروى نحوه عن أبي أيوب.

وقال عمار بن ياسر: أمرني رسول الله صلوات الله وسلاماته عليه بقتال الناكثين فقد فعلت، وأمرني بقتال القاسطين، وأنتم هم، يخاطب عمرو بن العاص في صفين، وأما المارقين فلا أدري أدركهم أو لا، رواه نصر بن مزاحم، تمت.

وبينا أن تسمية الباغي مؤمناً في حال بغيه كما يسمى المرتد مؤمناً، فيقال: متى ارتد المؤمن قُتِل، وقد فصلنا ذلك بما يغني عن إعادته هاهنا.

وأما قوله [أي الفقيه]: ثم قال بعد هذا: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠]، فسماهما الله عز وجل مع وجود البغي من أحدهما مؤمنين، ومن كَذَّب الله تعالى فيما أخبر به فهو كافر.

وكذا قد كَذَّب النبي ﷺ في تسمية البغاة مسلمين لقوله في الخبر المشهور في مدح الحسن بن علي عليه السلام: ((إن ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين من المسلمين)) فكان كما قال النبي ﷺ وأصلح به بين أصحابه وأصحاب معاوية. ولا يقدر أحد على دفع هذا الحديث ولا أن المراد به غير ما قلنا؛ فليت شعري أشهادة الله وشهادة رسوله أعدل أم شهادة هذا القدري، الذي لم يأت على ما قال بدليل ولا حجة، ولو طالبناء بإقامة الدليل على ما قال لم يجد إلى ذلك سبيلاً.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه أطلق اسم الإيمان على أهل المعاصي وذنمنا ذم الفاسقين على خلافه، ولم يذم سلفه الملعون على خلاف أمير المؤمنين علي عليه السلام من معاوية وقومه، فأظهر الله خزيه عند أهل المعرفة.

وقال (أي الفقيه): أظن صاحب الرسالة من الخوارج، فما^(١) أماره هذا الظن ألتقديمه علي بن أبي طالب اعتقدت كونه خارجياً؟ أم لقوله من خالف الإمام فسق؟ فقد قام به الدليل، أو لا اعتقادك إمامة أبي بكر وعمر وأن من لم يقل بإمامتهما خرج من الدين، فأمرك كله عجب؛ فتأمل ما قلنا.

ولما قدمنا من أن الباغي فاسق فلا يسمى مؤمناً ولا كافراً، أما أنه لا يسمى مؤمناً فلأن قولنا مؤمن اسم مدح وتعظيم، والباغي لا يستحق المدح والتعظيم. أما أنه اسم مدح وتعظيم فلأنه يحسن توسطه بين أوصاف المدح فنقول:

(١) بداية جواب الإمام المنصور بالله (ع).

فلان صالح تقي مؤمن زكي فيحسن ذلك، بخلاف قولنا: باغي؛ فإنه لا يحسن توسطه بين أوصاف المدح، فلا يجوز أن يقال: فلان مؤمن بر تقي باغ صالح زكي؛ كما لا يجوز أن يقال هو بر تقي أسود صالح زكي.

فإذا كان لا يحسن ذكر الأسود لأنه ليس بمدح وإن لم يكن ذمًا، فلأن لا يحسن ذكر الباغي لما كان اسم ذم أولى.

وأما أنه لا يستحق التعظيم فهو إجماع، كما في الفاسق سواء، وكذلك لا يسمى كافرًا لأن الكافر اسم لمن ينكر الصانع تعالى والنبوة وأمثالهما، وحكمه تحريم الموارثة، والذبيحة، والدفن في مقابر المسلمين، وليس ذلك حكم الباغي ولا اسمه.

وإذا ثبت ذلك، حمل ما ورد من الآيات والأخبار على الإيمان اللغوي، وهو التصديق والإقرار فقط، دون اسم الإيمان الذي هو القول والعمل والاعتقاد وهذا ظاهر.

وبطل قول الفقيه: إنا لم نأت بدليل ولا حجة، ولأنه بإضافة الأقوال والأفعال إلى خصمه خرج بذلك من مذهبه الفاسد؛ لأن عنده أن كلما أنكره على خصمه هو فعل الله تعالى وإرادته، فأى خذلان أعظم من هذا.

[بيان حكم علي (ع) في أهل الجمل]

وأما قوله [أي الفقيه]: وقد روى محمد بن جرير الطبري في تاريخه أن علياً عليه السلام ارتقى إلى عائشة رضي الله عنها فقال: أي أمه غفر الله لنا ولكم؛ قالت: غفر الله لنا ولكم.

ولما فرغ من قتال الجمل أقام في عسكره ثلاثاً لم يدخل البصرة، وندب الناس إلى موتاهم فخرجوا إليهم، فدفنوههم، فطاف علي عليه السلام في القتلى معهم فلما أتى بكعب بن شور، قال: زعمتم أن ما خرج معهم إلا السفهاء وهذا الخبر قد ترون، وأتى علي عبدالرحمن بن عتاب فقال: هذا يعسوب القوم يقول الذين كانوا يطيقون به؛ بمعنى أنهم كانوا قد أجمعوا عليه ورضوا به لصلاتهم.

وجعل علي كلما مر برجل فيه خير يقول: كذب من زعم أنه لم يخرج إلينا إلا الغوغاء، هذا العابد المجتهد.

وصلى على قتلاهم من أهل البصرة وأهل الكوفة، وصلّى على قريش من هؤلاء وهؤلاء، وجمع ما كان في العسكرين من شيء ثم بعث به إلى مسجد البصرة ثم قال: من عرف شيئاً فليأخذه إلا سلاحاً كان في الخزائن عليه سمة السلطان، فإنه لما بقي ما لم يعرف قال لأصحابه: خذوا ما أجلبوا عليكم من مال الله، لا يحل لمسلم من مال المسلم المتوفى شيء، وإنما كان ذلك السلاح في أيديهم من غير تنفيل من سلطان.

وروى محمد بن جرير الطبري عن عبدالرحمن بن جندب الأزدي، عن أبيه وكان من أهل صفين، قال: إن علياً عليه السلام كان يأمرنا في كل موطن لقينا فيه معه عدواً فيقول: لا تقتاتلوا القوم حتى يبدأوكم فأنتم بحمد الله على حجة، وترككم لقتالهم حتى يبدأوكم حجة أخرى لكم، فإذا قاتلتموهم فهزمتموهم، فلا تقتلوا مدبراً، ولا تجهزوا على جريح، ولا تكشفوا عورة، ولا تمثلوا بقتيل، وإذا وصلتكم إلى رحال القوم فلا تهتكوا سترأ، ولا تدخلوا داراً إلا بإذن، ولا تأخذوا شيئاً من أموالهم إلا ما وجدتم في عسكرهم، ولا تهجوا امرأة بأذى، وإن شتمن أعراضكم وسببن أمراءكم وصلحاءكم فإنهن ضعاف القوى والأنفس.

فالجواب [المنصور بالله]: أن هذه الآثار عندنا وسواها، ولكن الفقيه جمع الأحكام حكماً واحداً، وهو أراح عليه من البحث الذي هو طريقة أهل العلم. وأما أهل الجمل فإن علياً عليه السلام لما فرغ من أمرهم وخطب الخطبة الجامعة، بعد ندائه بالصلاة جامعة في المسجد الجامع، وحكى فيها من العلوم والملاحم ما جعله الله أهله، وقال في آخرها: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة أن لو أشاء

لأخبرتكم بخراب العرصات العامرة^(١) عرصه عرصه، ومتى تخرب ومتى

(١) قال عليه السلام في التعليق: روى أبو مخنف قال حدثنا إسماعيل بن خالد عن قيس بن أبي حازم، وروى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وروى جرير بن يزيد عن عامر الشعبي، وروى محمد بن إسحاق عن حبيب بن عمير قالوا جميعاً: لما خرجت عائشة وطلحة والزبير من مكة إلى البصرة، طرقت ماء الحوآب وهو ماء لبني عامر بن صعصعة، فنيحتهم الكلاب، فنفرت صعاب إبلهم، فقال قائل منهم: لعن الله الحوآب فما أكثر كلابها. فلما سمعت عائشة ذكر الحوآب، قالت: هذا ماء الحوآب؟ قالوا: نعم. فقالت: ردوني ردوني، فسألوها ما شأنها ما بدا لها؟ فقالت: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((كأنى بكلاب ماء يدعى الحوآب قد نبحت بعض نسائي))، ثم قال لي: ((ياك يا حميراء أن تكونيها)). فقال لها الزبير: مهلاً يرحمك الله فإننا قد جزنا ماء الحوآب بفراسخ كثيرة، فقالت: عندك من يشهد بأن هذه الكلاب النابحة ليست على ماء الحوآب، فلفق لها الزبير وطلحة خمسين أعرابياً جعلاً لهم جعلاً فحلفوا لها وشهدوا أن هذا الماء ليس بآء الحوآب، فكانت هذه أول شهادة زور في الإسلام، فسارت عائشة لوجهها. انتهى. تأمل قوة أسباب التوفيق للتوبة!!! والله أعلم، تمت.

ولما كان طلحة والزبير قد قربا من البصرة أرسل عثمان بن حنيف عامل علي عليه السلام على البصرة أبا الأسود الدؤلي وعمران بن حصين الخزاعي فوصلا إليهم، وقالوا للزبير كلاماً، فقالا: جئنا للطلب بدم عثمان، وندعو الناس أن يردوا الخلافة شورى، فقال: إنك وصاحبك وعائشة كنتم أشد الناس على عثمان، وأما إعادة الأمر شورى فكيف وقد بايعتم علياً طائعين غير مكرهين، وأنت أبا عبد الله لم يبعد العهد بقيامك دون هذا الرجل يوم مات رسول الله ﷺ وأنت أخذ سيفك تقول: ما أحد أحق بمقام رسول الله ﷺ منه ولا أولى به منه، رواه الكلبي عن ابن عباس، تمت. وروى السيوطي حديث: (أصحاب الجمل ملعونون على لسان محمد ﷺ) وغيره ذكره محمد بن عبد الله الوزير رحمته الله.

ورواه صاحب (المحيط بالإمامة) بسنده عن أم هاني قالت: (لقد علم من جرت عليه المواسي أن أصحاب الجمل ملعونون على لسان النبي الأمي محمد ﷺ وقد خاب من افترى).

قال أبو مخنف في كتاب وقعة الجمل إن علياً عليه السلام قال: (إن صاحبة الجمل لتعلم وأولو العلم من أصحاب محمد ﷺ أن أصحاب الجمل ملعونون على لسان محمد ﷺ فأسألوها عن ذلك، وقد خاب من افترى. فقال له الزبير: يا أبا الحسن كيف ملعون من هو من أهل الجنة؟ قال: لو علمت أنكم من أهل الجنة ما قاتلتكم. قال له الزبير: أما علمت أن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل روى لعثمان بن عفان أن رسول الله ﷺ قال: ((عشرة في الجنة...)) قال علي عليه السلام: قد سمعته يحدث عثمان في خلافته. قال الزبير: أفترأه كذب على رسول الله ﷺ؟ قال له علي: لا أحدك حتى تسميهم لي.

فقال الزبير: هم أبو بكر، وعمر، وعثمان، وطلحة، والزبير، وعبدالرحمن بن عوف، وأبو عبيدة، وسعيد بن زيد، وسعد بن أبي وقاص. قال له: عددت لي تسعة فمن العاشر؟ قال الزبير: أنت. فقال له علي عليه السلام: أما أنت فقد أقررت أني من أهل الجنة وأنا لِمَا ادعيت لنفسك وأصحابك من الجاحدين، قال له الزبير: أَفَتَرَى سعيداً كذب على رسول الله ﷺ؟ قال علي عليه السلام: ما أراه ولكنه اليقين). انتهى من السيد العلامة أحمد بن محمد الشرفي رحمه الله.

وقد تقدم ذكر أبي مخنف لوط بن يحيى وأنه من المحدثين مأمون، تمت.

وقد روى جحد علي عليه السلام لحديث العشرة أبو القاسم الحائري في إقرار الصحابة بسنده إلى عيسى بن معن عن مشائخه من عبد القيس، تمت. وقال شارح الأساس: وخبر العشرة مقطوع بكذبه عند أئمة أهل البيت عليه السلام لأنه لا يجوز أن يخبر الله ولا رسوله بأن فلاناً من أهل الجنة إلا أن يكون معصوماً كالأنبياء وأهل الكساء، لما في ذلك من الإغراء بالمعصية في حق غير المعصوم، ولا خلاف أن هؤلاء العشرة غير علي عليه السلام ليسوا بمعصومين، انتهى.

ومن هنا يرد على مدعي رواية: ((وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال لهم اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم)) من أنه لا يصح لما فيه من الإغراء بالقبيح، وهو قبيح، والله عالم بغناه عن ذلك فلا يفعله، والله أعلم، تمت.

وقال علي عليه السلام في كتابه إلى طلحة والزبير في ابتداء نكتهما: (فارجعا أيها الشيخان عن رأيكما، فإن الآن أعظم أمركما العار من قبل أن يجتمع العار والنار) فلو صح حديث العشرة لم يكن لقول باب العلم وجه. تأمل والكتاب في نهج البلاغة، تمت.

قال علي عليه السلام: (وأما عائشة فأدركها رأي النساء وقلبها يغلي علي كغلي الرجل..) إلخ ما في نهج البلاغة، ورواه السيوطي في جامع الكبير من مسند علي خروجه عن جماعة من أهل الحديث، تمت. ومن حديث طويل أورده أبو جعفر الإسكافي في كتاب الاعتبار: قالت أم سلمة رضي الله عنها لعائشة: يا ابنة أبي بكر أبدم عثمان تطلين؟ فوالله إن كنت لأشد الناس عليه، وما كنت تدعيني إلا نعتلاً [نعتل: ذكر الضباع، تمت. وروى الذهبي أنه اسم يهودي كان يشبه عثمان. تمت عن هامش الأصل]، أم علي ابن أبي طالب تنقمن وقد بايعه المهاجرون والأنصار، أذكرك الله وخمساً سمعتن أنا وأنت من رسول الله ﷺ... فذكرت أن عائشة هجمت على رسول الله ﷺ وهو وعلي يتناجيان وأنها قالت: إنما لي من رسول الله ﷺ يوم من تسعة أيام أفلا تدعني يا علي ويومي!! قالت: فأقبل علي رسول الله ﷺ غضباناً حمراً وجهه وقال: ((والله لا يبغضه أحد من أهل بيتي إلا خرج من الإيمان، وإنه مع الحق والحق معه)). وأنه ﷺ قال لها: ((يا ابنة أبي أمية أعيدك بالله أن تكوني منبحة كلاب الحوآب، وأنت يومئذ ناكبة عن الصراط)). وقال لعائشة: ((إن لأمتي منك يوماً مُراً.. إلخ)) ما في الحديث ورواه أبو مخنف عن أم سلمة، تمت.

وروى علي بن الحسين في المحيط بإسناده عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لبعض نسائه: ((ليت شعري أيتكن صاحبة الجمل الأدب، تنبها كلاب الحوآب، يقتل عن يمينها وعن يسارها قتلى كثيرة في النار)) انتهى.

وروى الكنجي نحوه عن ابن عباس، وقال: أخرجه ابن خزيمة وقال وقد روى ابن خزيمة قال حدثنا وساق سنده إلى عائشة قالت لما سمعت نبيح كلاب الحوآب: ما أظنني إلا راجعة سمعت رسول الله ﷺ يقول لنا: ((أيتكن التي تنبح عليها كلاب الحوآب)) فقال الزبير: لا ترجعي عسى الله يصلح بك بين الناس. تمت.

ورواه أبو مخنف وفيه فقال لها قائل: مهلاً فقد جزنا ماء الحوآب، فلحقوا لها خمسين شاهداً من الأعراب جعلوا لهم جعلاً، فحلفوا أن هذا ليس بباء الحوآب فسارت لوجهها. ذكره في شرح نهج البلاغة. وروى نحو رواية المحيط أبو عمر في الاستيعاب بإسناده إلى ابن عباس أنه قال ﷺ لنسائه: ((أيتكن صاحبة الجمل... إلخ)).

ورواه أبو مخنف بإسناده إلى ابن عباس أن النبي ﷺ قال لبعض نسائه... إلى آخر رواية المحيط، وزاد ((وتنجو بعد ما كادت))، انتهى وكذا رواه أبو عمر بن عبد البر بالزيادة بسنده وتوثيق رجاله عن ابن عباس تمت. ورواه الحاكم عن قيس بن أبي حازم قاله الأميري، تمت. وكذا رواه ابن أبي شيبة عن ابن عباس قاله الأميري، تمت.

تفاخر ابن عباس وابن الزبير، ثم قال ابن الزبير: أتعير الزبير بالجبن؟! قال ابن عباس: والله إني لا أعلم إلا أنه فر وماكر، وحارب فما صبر، وبائع فما تم، وقطع الرحم، وأنكر الفضل، ورام ما ليس له بأهل) رواه ابن أبي الحديد، تمت.

وروى في المحيط عن أبي طالب بإسناده عن ابن مسعود قال: قلت يا رسول الله من يغسلك إذا مت؟ قال: يغسل كل نبي وصيه، قلت: يا رسول الله ومن وصيك؟ قال: ((علي بن أبي طالب)) قال: قلت يا رسول الله كم يعيش بعدك؟ قال: ((ثلاثين سنة)).

ثم قال: ((إن يوشع بن نون خرجت عليه صفراء بنت شعيب زوجة موسى وقالت: أنا أحق بالأمر منك، فقاتلها وقتل مقاتليها وأسرها وأحسن أسرها، وإن ابنة أبي بكر ستخرج علي في كذا وكذا ألفاً من أمتي، فيقاتلها ويقتل مقاتليها ويأسرها فيحسن أسرها، وفيها وفي صفراء نزل قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣])، يعني صفراء في خروجها على يوشع بن نون [ورواه السيد أبو العباس الحسيني ﷺ في المصابيح بطرقه إلى ابن مسعود رضي الله عنه، بلفظه. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي ﷺ].

وروى البخاري في صحيحه رفعه إلى نافع عن عبد الله قال قام النبي ﷺ خطيباً فأشار نحو مسكن عائشة فقال: ((ههنا الفتنة ثلاثاً، من حيث يطلع قرن الشيطان)) أفاده الحسن بن بدر الدين، تمت.

وحديث ابن مسعود: ((قلت يا رسول الله من يغسلك.. إلخ))، رواه أبو العباس الحسن بن الحسن بإسناده إليه. وروى عن ابن عباس عنه عليه السلام قال: ((ليت شعري أيتكن صاحبة الجمل الأدب تخرج حتى تنبجها كلاب الحوآب يقتل عن يمينها وعن يسارها قتلى كثير في النار)).

وروى عن أم هانئ قالت: ((قد علم من جرت عليه المواسي أن أصحاب الجمل ملعونون على لسان النبي الأمي، وقد خاب من افترى))، تمت. ورواه السيوطي في جامع الكبير عن علي تمت.

وروى أبو العباس أيضاً بإسناده إلى علي عليه السلام أنه قال: ((لقد علمت صاحبة الجمل أن أصحاب الجمل وأصحاب النهروان ملعونون على لسان النبي الأمي عليه السلام)). تمت. وقد مر رواية خبر أم هاني لعل بن الحسين صاحب المحيط.

وقال رجل ثقني لعل عليه السلام يوم الجمل: ما أعظم هذه الفتنة! فقال عليه السلام: (وأي فتنة هذه وأنا قائدها وأميرها؟ وإنما بدء الفتنة من يوم السقيفة، ثم يوم الشورى، ثم يوم الدار)، رواه أبو الحسن أحمد بن موسى الطبري، تمت.

قال ابن أبي الحديد رحمته الله: قرأت في كتاب غريب الحديث لأبي محمد عبد الله بن قتيبة في حديث حذيفة بن اليمان أنه ذكر خروج عائشة فقال: (تقاتل معها مضر مَضَرها الله في النار، وأزد عمان سلت الله أقدامها، وإن قيساً لن تنفك تبغي دين الله شراً حتى يُركبها الله بالملائكة، فلا يَمْنَعُوا ذَنْبَ تَلْعَةٍ [الغريب لابن قتيبة (٢/ ١٥٠)].

قلت: هذا الحديث من أعلام نبوة محمد عليه السلام لأنه إخبار غيب، تلقاه حذيفة عن النبي عليه السلام، وحذيفة أجمع أهل السيرة على أنه مات في الأيام التي قتل فيها عثمان، أتاه نعيه وهو مريض فمات وعلي عليه السلام لم يتكامل بيعة الناس، ولم يدرك الجمل، انتهى.

ذكر أبو مخنف لوط بن يحيى في كتاب الجمل: أن علياً خطب لما سار الزبير وطلحة من مكة ومعهم عائشة يريدون البصرة فقال: (أيها الناس إن عائشة سارت إلى البصرة ومعها طلحة والزبير، وكل منهما يرى الأمر له دون صاحبه، أما طلحة فابن عمها، وأما الزبير فختنتها، والله لو ظفروا بما أرادوا ولن ينالوا ذلك أبداً ليضربن أحدهما عنق صاحبه بعد تنازع منهما [بينهما (نخ)] شديد. والله إن راكبة الجمل الأحمر ما تقطع عقبة ولا تحل عقدة إلا في معصية الله وسخطه، حتى تورث نفسها ومن معها موارد الهلكة، أي والله ليقتلن ثلثهم، وليهزمن ثلثهم، وليتوبن ثلثهم، وإنما التي تنبجها كلاب الحوآب، وإنما ليعلمان أنها مخطيان، ورب عالم قتله جهله، ومعه علمه لا ينفعه، وحسبنا الله ونعم الوكيل، فقد قامت الفئة الباغية، أين المحتسبون؟ أين المؤمنون؟ ما لي ولقريش أما والله لقد قتلتهم كافرين، ولأقتلنهم مفتونين، ومالنا إلى عائشة من ذنب إلا أنا أدخلناها في حيزنا، والله لأبقرن الباطل حتى يظهر الحق، من خاصرته.. إلخ) [شرح نهج البلاغة (١/ ٢٣٣)]. تمت.

قال الأصمعي بن نباتة: لما انهزم أهل البصرة ركب علي عليه السلام بغلة رسول الله عليه السلام الشهباء وكانت باقية

عنده، وسار في القتل يتعرضهم فمر بكعب بن سور قاضي البصرة وهو قتيل، فقال أجلسوه فأجلس فقال له: ويل أملك كعب بن سور، لقد كان لك علم لو نفعل، ولكن الشيطان أضلك فأذلك فعجلك إلى النار، أرسلوه. ثم مر بطلحة بن عبيدالله قتيلاً فقال: أجلسوه فأجلس. قال أبو مخنف في كتابه: فقال له: ويل أملك طلحة لقد كان لك قدم لو نفعل، ولكن الشيطان أضلك فأذلك فعجلك إلى النار). قاله ابن أبي الحديد رحمه الله.

ومن خطبة لعلي عليه السلام رواها أبو مخنف قال عليه السلام: (اللهم إن طلحة نكث بيعتي، وألب علي عثمان حتى قتله، ثم عضهني به ورماني، اللهم فلا تمهله. اللهم إن الزبير قطع رحمي، ونكث بيعتي، وظاهر علي عدوي فاكفنيه اليوم بما شئت) تمت.

وقد روى قول علي في طلحة: (ولكن الشيطان دخل في منخره فأورده النار)، أبو القاسم في كتاب إقرار الصحابة بسنده إلى عيسى بن معن عن مشائخه عن عبد القيس، تمت.

ومن خطبة لعلي عليه السلام، من رواية جعفر الصادق عن آبائه عن علي عليه السلام: (ألا إن أبرار عترتي وأطياب أرومتي أحلم الناس صغاراً، وأعلم الناس كباراً، ألا وإنا أهل بيت من علم الله علمنا، ويحكم الله حكمنا، ومن قول صادق سمعنا، فإن تبعوا آثارنا تهتدوا ببصائرنا، وإن لم تفعلوا يهلككم الله بأيدينا، معنا راية الحق من تبعها لحق، ومن تأخر عنها غرق، ألا وبنا يدرك ترة كل مؤمن، وبنا تلحق ربة الذل عن أعناقكم، وبنا فتح لا بكم وبنا يختم لا بكم) انتهى. قاله أبو عبيدة، تمت. شرح نهج البلاغة. وأخرجه السيوطي عن أبي الزعراء عن علي عليه السلام، وأخرجه عبد الغني بن سعيد في الإيضاح، تمت وزير.

[فائدة]

قال ابن أبي الحديد: روى كثير من المحدثين عن علي عليه السلام أن رسول الله ﷺ قال له: ((إن الله قد كتب عليك جهاد المفتونين كما كتب علي جهاد المشركين، قال فقلت: يا رسول الله ما هذه الفتنة التي كتب علي فيها الجهاد؟ قال: قوم يشهدون أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وهم مخالفون للسنّة. فقلت: يا رسول الله فعلاً ما اقاتلهم وهم يشهدون كما أشهد. قال: على الأحداث في الدين ومخالفة الأمر. فقلت: يا رسول الله، كنت وعدتني الشهادة فاسأل الله أن يجعلها لي بين يديك قال: فمن يقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، أما إني وعدتك الشهادة، وستشهد تضرب على هذه فتخضب هذه، فكيف صبرك إذا؟ فقلت: يا رسول الله ليس ذا بموطن صبر هذا موطن شكر، قال: أجل أصبت فأعدّ للخصومة فإنك مخاصم. فقلت: يا رسول الله لو بيئت لي قليلاً. فقال: إن أمتي ستفتن من بعدي فتأول القرآن وتعمل بالرأي، وتستحل الخمر بالنبيذ، والسحت بالهدية، والربا بالبيع، وتحرف الكتاب عن مواضعه، وتغلب كلمة الضلال، فكن جليس بيتك حتى تُقْلدها فإذا قُلدتها جاشت عليك الصدور وقُلبت لك الأمور، تقاتل حيثنّذ على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله، فليست حالهم الثانية بدون حالهم الأولى. فقلت: يا رسول الله فبأي المنازل أنزل هؤلاء

المفتونين بعدك، أبنزلة فتنة أم بمنزلة ردة؟ فقال: بمنزلة فتنة يعمهون فيها إلى أن يدركهم العدل. فقلت يا رسول الله أيدركهم العدل منا أم من غيرنا؟ فقال: بل منا، بنا فتح، وبنا يختم، وبنا أَلَفَ الله بين القلوب بعد الشرك، وبنا يُؤَلَّف بين القلوب بعد الفتنة، فقلت: الحمد لله على ما وهب لنا من فضله)) انتهى. وروى نحو هذا الخبر في نهج البلاغة، وهو كالشرح له.

وروى إبراهيم بن إسحاق عن محمد بن القاسم البغدادي عن الحسين بن علوان الكلبي وعن الأعمش عن الأصمغ بن نباتة عن أبي ذر الغفاري قال سألت رسول الله ﷺ: من خليفتك علينا من بعدك؟ فقال ﷺ: ((علي بن أبي طالب، هو خير من أخلف من بعدي)). فقلت: يا رسول الله فمن يلينا من بعدك؟ فأطرق طويلاً ثم قال: ((أبو بكر))، فقلت: يا رسول الله فأين وصيك علي بن أبي طالب، وساق في ذكر الثلاثة.. إلى قوله: قلت يا رسول الله ثم مه؟ قال ﷺ: ((ثم تبايعون لخير هذه الأمة بعد رسولها لعلي بن أبي طالب، حتى إذا وجبت الصفقة نكتهم، فأول من ينكت عليه طلحة والزبير، ثم يستأذنان إلى مكة فيجدان فيها امرأة من نسائي فيسيران بها إلى البصرة المؤتفكة بدين أهلها وديناها، فعند ذلك تسيروا إلى فرعون أمتي من الشام معاوية بن أبي سفيان، فتقتلون بها قتلاً شديداً، فيحجز الله تعالى بينكم بالوهن، فعند ذلك تبعثون حكمين فيكون حكمهما على أنفسهما، وعند حكومتها تفرق الأمة على أربع فرق: فرقة على الحق لا ينقصها الباطل، وفرقة على الباطل لا ينقصها الحق، وفرقة مرقت من الدين كما يمرق السهم من الرمية، وفرقة وقفت كالشاة الربيضة حتى إذا سرحت الغنم سيمت هذه فيبينها هي كذلك جاء الذئب فاخطفها)). تمت من الكامل المنير للقاسم بن إبراهيم عليه السلام.

قال ابن أبي الحديد: اتفقت الرواة كلها على أنه عليه السلام قبض ما وجد في عسكر الجمل من سلاح ودابة ومملوك ومتاع وعروض فقسمه بين أصحابه، وأنهم قالوا له: اقسم بيننا أهل البصرة فاجعلهم رقيقاً، فقال: لا، فقالوا: فكيف تحل لنا دماءهم وتحرم علينا سبيهم؟ فقال: كيف يحل لكم ذرية ضعيفة في دار هجرة وإسلام، أما ما أجلس به القوم في معسكرهم عليكم فهو لكم مغنم، وأما ما وارت الدور وأغلقت عليه الأبواب فهو لأهله، ولا نصيب لكم في شيء منه، فلما أكثروا عليه قال: فاقرعوا على عائشة لأدفعها إلى من تصيبه القرعة، فقالوا: نستغفر الله يا أمير المؤمنين، ثم انصرفوا انتهى.

وروى معناه محمد بن سليمان الكوفي بسنده إلى الشعبي وأبي البخري وأصحاب علي عليه السلام، وأخرجه ابن أبي شيبة عن أبي البخري -بفتح الموحدة من أسفل والتاء الفوقانية بينهما معجمه فوقانية-: سعيد بن فيروز، وأخرجه عبدالرزاق عن عصمة الأسدي، ولم يذكر القرعة على عائشة، تمت.

وروى أبو مخنف قال: (قام رجل إلى علي عليه السلام يعني يوم حرب الجمل فقال يا أمير المؤمنين: أي فتنة أعظم من هذه؟ إن البدرية ليمشي بعضها إلى بعض بالسيف، فقال علي عليه السلام: ويحك أ تكون فتنة أنا أميرها وقائدها، والذي بعث محمداً بالحق ما كذبت ولا كُذبت ولا ضللت ولا ضل بي، ولا زلت ولا زُل

تعمر بعد خرابها إلى يوم القيامة، فإن عندي من ذلك علماً جماً غفيراً، وإن تسألوني تجدوني عالماً لا أخطئ منه علماً ولا وقتاً، ثم قال له رجل من كلب: يا أمير المؤمنين لقد أوتيت علم الغيب.

قال: مهلاً يا أخا كلب إن علم الغيب ما قال الله تعالى، وتلا الآيات: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤]، إنما هذا علم تعلمته من ذي علم؛ فلم يعظم علي حفظه، كما لم يعظم على أبي آدم إذ علمه الله الأسماء كلها.

قال: فقام إليه عمار بن ياسر فقال: يا أمير المؤمنين إن الناس يذكرون أمر

بي وإني لعل بينة من ربي بينها الله لرسوله ﷺ، وبينها رسوله لي، وسأدعي يوم القيامة ولا ذنب لي، ولو كان لي ذنب لكفر عني ذنوبي ما أنا فيه من قتالهم)، انتهى.

وما ذكره ابن أبي الحديد رواه الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن الحسين، تمت من الأسانيد [اليحيوية]. وقال في الجامع الكافي الحسن بن يحيى: أجمع آل رسول الله ﷺ أنه يغتم ما حوى عسكر أهل البغي مما أجلبوا به.

وقال محمد بن منصور: لا نعلم اختلافاً بين آل رسول الله ﷺ أن علي بن أبي طالب غنم ما أجلب به أهل البغي من مال أو سلاح أو كراع وقسمه بين أصحابه.

وقال علي عليه السلام في البغاة: (ولا يحل من ملكهم شيء إلا ما كان في معسكرهم)، رواه في مجموع زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي من حديث فيه طول، تمت.

قال علي عليه السلام في البغاة: (إن كان لهم فئة أجهز على جريحهم وأتبع مدبرهم... إلخ). رواه زيد بن علي عن أبيه عن جده عنه عليه السلام. وما أخرجه البزار عن ابن عمر عنه ﷺ في حكم أهل البغي قال: ((لا يقتل أسرها ولا يطلب هاربها ولا يقسم فيئها)). فقال شارح الروض النضير: لا يصح لأن في سنده كوثر بن حكيم، وهو متروك، ولو صح لكان حجة لنا؛ لأن الهارب هو التارك ما هو فيه فأما المتخلص ليعود فليس هارباً. تمت بالمعنى. ويمكن التأويل لحديث ابن عمر بالحمل على من لا فئة له وفي الفيء على ما لم يحوه المعسكر والله اعلم.

وروى الكنجي عن زر قال: قال علي عليه السلام: (أنا فقأت عين الفتنة ولولا أنا ما قُتل أهل النهروان وأهل الجمل، ولولا أن أخشى أن تتركوا العمل لنباتكم بالذي قضاه الله على لسان نبيكم ﷺ لمن قاتلهم مبصراً لضلالتهم عارفاً للهدى الذي نحن عليه)، تمت [أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/٦٨)].

الفيء، ويذكرون أن كل من قاتلنا فهو وأهله وماله وولده لنا؛ وقام رجل من بكر بن وائل يدعى عباد بن قيس وهو ذو عارضة ولسان فقال: يا أمير المؤمنين والله ما قسمت بالسوية، ولا عدلت في الرعية.

فقال علي: لم ويحك؟ قال: لأنك قسمت ما في العسكر، وتركت الأموال والنساء والذرية. فقال علي عليه السلام: من كانت به جربة فليداوها بالسمن. فقال عباد: جئنا نطلب غنائمنا فجاءنا بالترهات.

فقال علي عليه السلام: إن كنت كاذباً فلا أملك الله حتى تدرك غلام ثقيف. فقال له رجل من القوم: ومن غلام ثقيف يا أمير المؤمنين؟ فقال: رجل لا يدع الله حرمة إلا انتهكها. قال: فيموت أو يقتل؟ قال: بل يقصمه قاصم الجبارين بمرض يحترق منه دبره لكثرة ما يجري من بطنه، يا أخا بكر أنت امرؤ ضعيف الرأي، أو ما علمت أنا لا نأخذ الصغير بذنب الكبير، وأن الأموال كانت لهم قبل الفرقة، وتزوجوا على رشدة، وولدوا على الفطرة، وإنما لكم ما حوى عسكرهم، وما كان من دورهم فهو ميراث بين أولادهم وذرائعهم، فإن عدى علينا منهم أحد أخذناه بذنبه، وإن كف عنا لم نحمل عليه ذنب غيره. والكلام طويل وإنما نأخذ منه موضع الحجة.

يا أخا بكر أيكم يأخذ أمه عائشة بسهمه؟ فقالوا: لا أينا يا أمير المؤمنين أصبت وأخطأنا، وعلمت وجهلنا، ونحن نستغفر الله؛ وتنادى الناس من كل جانب: أصبت يا أمير المؤمنين أصاب الله بك الرشاد والسداد. فقام عمار بن ياسر فقال: أيها الناس إنكم والله إن تبعتموه وأطعتموه لن^(١) يضل بكم منهاج نبيكم قيس شعرة، وكيف يكون ذلك وقد استودعه رسول الله ﷺ علم المنايا والوصايا، وفصل الخطاب، على منهاج هارون بن عمران.

(١) لم (نخ).

ثم قال علي عليه السلام: انظروا رحمكم الله ماذا تُؤمرون به فامضوا له؛ فإن العالم أعلم بما يأتى من الجاهل الخسيس الأخس، فإني حاملكم إن شاء الله تعالى إن أطعتموني على سبيل الجنة، وإن كان ذا مشقة شديدة ومرارة عتيدة، والدنيا حلوة والحلاوة لمن اغتر بها من أهل الشقوة، إن جيلاً من بني إسرائيل أمرهم نبيهم أن لا يشربوا من النهر، فلجوا في ترك أمره فشربوا منه إلا قليلاً منهم؛ فكونوا رحمكم الله من أولئك.

وأما عائشة فأدركها رأي النساء وشيء كان في نفسها عليّ، فغلى في جوفها كالمرجل، ولو دُعيت لتنال من غيري ما أتت إليّ لم تفعل، ولها بعدُ حرمتها والحساب إلى الله.

فرضي أصحابه وسلموا بعد اختلاط شديد وقالوا: يا أمير المؤمنين حكمت فينا والله بحكم الله غير أنا جهلنا، ومع جهلنا لم نأت ما يكره أمير المؤمنين، وقال في ذلك ابن يساف الأنصاري الأوسي:

إِنَّ رَأْيَا رَأَيْتُمُوهُ سَفَاهَا	لَخَطَأَ الْإِيرَادِ وَالْإِضْدَارِ
لَيْسَ زَوْجُ النَّبِيِّ تُقْسَمُ فَيَا	ذَاكَ زَيْغُ الْقُلُوبِ وَالْأَبْصَارِ
فَأَقْبَلُوا الْأَمْرَ مَا يَقُولُ عَلِيٌّ	لَا تَتَّاجَبُوا بِالْإِثْمِ فِي الْإِسْرَارِ
لَيْسَ مَا ضَمَّتِ الْبُيُوتُ بِفِيءٍ	إِنَّمَا الْفِيءُ مَا تُضْمُّ الْأَوَارِي
مِنْ كُرَاعٍ فِي عَسْكَرٍ وَسِلَاحٍ	وَمَتَاعٍ تَبِيعُ أَيْدِي التُّجَارِ
لَيْسَ فِي الْحَقِّ قَسَمٌ ذَاتِ نِطَاقٍ	لَا وَلَا أَخَذْنَا لِدَاةٍ حِمَارٍ
ذَاكُمْ فَيَكُمُ خَذُوهُ فَقُولُوا	قَدْ رَضِينَا لَا خَيْرَ فِي الْإِكْثَارِ
إِنَّمَا أُمُّكُمْ وَإِنْ عَظُمَ الْخَطُ	بُوجَاءَتْ بِزَلَّةٍ وَعِثَارِ
إِنْ يَكُنْ قَادَهَا الزُّبَيْرُ إِلَى الْغَا	يَّ وَغُرْتُ بِطَلْحَةَ الْغَرَارِ

فَلَهَا حُرْمَةُ النَّبِيِّ وَحَقًّا نِ عَلَيْنَا مِنْ حُرْمَةٍ وَوَقَارٍ

فهذا حكم علي عليه السلام في أهل الجمل أنه قسم ما حواه عسكرهم على الغانمين، ولم يعرض لما وراء ذلك مما خلف الأبواب، وهذا رأي آبائنا عليه السلام وهو الموجود في تصانيفهم في الفقه كالأحكام، وأصول الأحكام، والتجريد، والتحرير، والإفادة، والكافي، والوافي، والتفريع وغيرها.

ومن كان يعرف علومهم علم^(١) ما قلناه، وإنما الفقيه بمنزلة محدث في يده مقنعة، العاقل يمنعه والجاهل يتنهره ويطرده ويضربه، لو عَلِمَ علم أهل البيت عليه السلام أو سأل عنه أهله برفق وأدب لكان يدرك غرضه ويفوز بمراده، إن كان الدين والعلم مراده.

[كلام علي (ع) حجة لأنه معصوم]

وما ذكر [أي الفقيه] من أحكام البغاة وأنه أخذ شيئاً من أمواهم التي حواها عسكرهم وعسكره عليه السلام ثم بعث به إلى مسجد البصرة ثم قال: إن من عرف شيئاً فليأخذه إلا سلاحاً كان في الخزائن عليه سمة السلطان؛ فإنه لما بقي ما لم يعرف قال لأصحابه: خذوا ما أجلبوا عليكم من مال الله، لا يحل لمسلم من مال المسلم المتوفى شيء، وإنما كان ذلك السلاح في أيديهم من غير تنفيل من سلطان. وما ذكر في رواية الطبري مما يجانس ما ذكرها هنا.

فالجواب [المنصور بالله]: أن الذي عندنا في ذلك أنه يُغَنَّم ما أجلب به البغاة على أهل الحق ويقسم بينهم، وهو رأي أكثر آبائنا عليه السلام وعند أبي حنيفة والشافعي خلاف ذلك، وقد قال بعض آبائنا عليه السلام حكاية عن أبي حنيفة إنه يقول: ينتفع أهل العدل بما لهم من السلاح والكراع ما دامت الحرب قائمة، فإذا وضعت الحرب أوزارها ردت إلى أربابها.

(١) عرف (نخ).

ودليلنا في ذلك: ما روينا به بالإسناد الموثوق به من طريقين إلى السيد الإمام أبي طالب يحيى بن الحسين الهاروني يبلغ به أبا جعفر محمد بن علي، عن علي عليه السلام أنه لما وافق أهل الجمل قال: (أيها الناس إني أحتج عليكم بخصال، فليبلغ الشاهد الغائب.. الحديث إلى آخره).

ثم قال فيه: (لا تتبعوا مولياً ليس بمحتاز إلى فئة، ولا تستحلوا ملكاً إلا ما استعين به عليكم، ولا تدخلوا داراً ولا خباء، ولا تستحلوا إلا ما لأجباه القوم، أو وجدتموه في بيت ما لهم).

وبهذا الإسناد يرفعه إلى أبي حميلة، قال: قال علي عليه السلام يوم الجمل: (لكم العسكر وما حوى إلا ما كان من حرة أو مال تاجر) وكذلك إذا انهزم أهل البغي ولم يكن لهم فئة يرجعون إليها لم يُقتل مدبرهم، ولم يُجهز على جريحهم، بل يطردون ليتبدد شملهم.

فإن كانت لهم فئة يرجعون إليها قُتل مدبرهم، وأجيز على جريحهم عندنا، وهو قول أبي حنيفة خلافاً للشافعي.

والأصل فيه ما روينا عن جعفر بن محمد أن علياً عليه السلام قال يوم الجمل: (لا تتبعوا مولياً ليس بمحتاز إلى فئة).

ففيه دلالة على جواز قتل المحتاز إلى فئة، ولقول الله تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩]، والمنهزم والمجروح إذا كانا على اعتقادهما في جواز قتال المسلمين فهما مقاتلان وباغيان فوجب قتلها بظاهر الآية.

وبهذا الإسناد إلى زيد بن علي، عن آبائه، عن علي عليه السلام أنه قال في أهل القبلة: إن كانت لهم فئة أجيز على جريحهم وأتبع مدبرهم.

وهكذا في قصة قاتل كيسان مولى علي عليه السلام وقد بينا روايتنا عن علي أنه قال: إنما لكم ما حواه عسكرهم.

وأما أنه عرفهم في المسجد ورده فلم يرو ذلك من أهل البيت عليه السلام أحد،

وروايتهم أولى من رواية غيرهم لأنهم أولاد الرجل، وأولاده أعلم بأحواله من سائر الناس، ولأنه لا فرق بين الفاسق والكافر لأن كل واحد منهما قد خرج من ولاية الله إلى عداوته إلا فيما خصه الدليل، ولم يخص الدليل إلا الذراري وما حوت البيوت في أهل الجمل، وكلام علي عليه السلام حجة لأنه معصوم^(١).

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: قف على كون علي حجة عند الإمام عليه السلام، والمراد عصمته عن الخطأ في الأحكام، لا مجرد العصمة عن الكبائر، إذ لا يفيد الحجية لعدم القول بحجية فاطمة والحسن والحسين على الانفراد، لكن الأدلة قاضية بكون علي حجة فتأمل، تمت. كاتبها. [قال الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في حاشية كتبه في كتابه تعليقا على كلام الإمام المنصور بالله عليه السلام: قف على كلام الإمام المنصور بالله عليه السلام في أن كلام أمير المؤمنين علي عليه السلام حجة والمراد عصمته عن الخطأ في الأحكام لا مجرد العصمة عن الكبائر فإنها لا تقتضي الحجية وإنما اقتضى كونه حجة الأدلة القاضية بذلك كقوله صلى الله عليه وآله: ((علي مع الحق والقرآن)) وغير ذلك مما لا يسعه المقام ولو كان مجرد العصمة يقتضي الحجية لكان قول كل واحد من فاطمة والحسين عليه السلام حجة ولم يقله أحد ممن يعتد به، والله ولي التوفيق. كتبه/ مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي غفر الله لهم.

تنبيه

قال علي بن الحسين في المحيط: ومن خصائص علي عليه السلام أن قوله حجة يجب المصير إليه، وذلك إجماع أهل البيت لا يختلفون فيه، ثم استدلل بأخبار فقال:

روى الناصر للحق قال: حدثني عبد الله بن يحيى، وساق سنده إلى أم سلمة قالت: سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول: ((علي مع القرآن والقرآن مع علي، ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض)) [أخرج حديث (علي مع القرآن والقرآن مع علي): الطبراني في الصغير (٢/ ٢٨) رقم (٧٢٠) والحاكم في المستدرک (٣/ ١٣٤) رقم (٤٦٢٨) والكنجي في الكفاية (ص ٣٥٩)، ثم قال: وحدثني السيد يحيى بن الحسين الحسنی، وساق سنده إلى زيد بن علي قال: (كان علي عليه السلام بعد النبي صلى الله عليه وآله علما في الحق والباطل لو أخذ الناس جانبا أخذنا مع علي).

وروى بإسناده إلى زيد بن علي أيضاً قال: (نحن أهل بيت لم نستوحش إلى أحد من هذه الأمة، إذا ثبت لنا الأمر عن أمير المؤمنين لم نعد إلى غيره).

قال: وحدثني القاضي أبو علي الحسن بن علي الصفار، وساق إلى ابن عباس قال: (إذا بلغنا شيء عن علي عليه السلام من قضاء أو فتيا، وثبت لم نجاوزه إلى غيره).

قال: وحدثني والدي وساق إلى عبد الله بن الحسن قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وآله يذكر الفتن وما يكون في أمته فمر علي بن أبي طالب فقال: ((يا حذيفة هذا حزبه الهداة إلى يوم القيامة، يا حذيفة لو أخذت

الأمة جانباً، وأخذ علي جانباً كان الحق مع علي وعلي مع الحق))) تمت من المحيط. وقال أبو جعفر الهوسمي إن خبر ((علي مع الحق.. إلخ)) صحيح بالإجماع. وقال في المحيط: حديث ((علي مع الحق والحق مع علي)) [أخرج حديث (علي مع الحق والحق مع علي): ابن المغازلي في المناقب (ص ٩١) رقم (١٥٥) والإمام أبو طالب (ع) في أماليه (ص ٥٥) بلفظ (مع الحق والقرآن.. إلخ) وعزاه في الغدير (٣/ ١٨٠) إلى: الخطيب في تاريخه (١٤/ ٣٢١) والهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٣٦) وابن قتيبة في الإمامة والسياسة (١/ ٨٦) والزنجشري في ربيع الأبرار، والحموي في فرائد السمطين في الباب السابع والثلاثين من طريق البيهقي والحاكم النيسابوري [علي مع الحق والقرآن] وابن مردويه في المناقب والديلمي في الفردوس عن محمد بن أبي بكر. انتهى من الغدير] روي ذلك رواية عامة لم يدفعه أحد، تمت.

[أحاديث: أن علياً مع الحق، والحق معه، وأن من خالفه ضال]

وعنه عليه السلام أنه قال لعلي: ((أنت باب علمي، والحق معك، وعلى لسانك)) أخرجه الكنجي عن علي عليه السلام.

وروى محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى سعد وأم سلمة، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((علي مع الحق، والحق معه))، كما تجادل سعد ومعاوية في شأن علي عليه السلام. تمت.

وروى بإسناده عن سهل بن سعد الساعدي قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((من أحبني فليحب علياً ألا إنه مني وأنا منه، وساق إلى قوله: فالحق معه وهو حيث الحق ثم التفت إلى علي، وقال: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لاني بعدي)) تمت.

وروى بإسناده إلى أم سلمة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لعلي: ((أنت مع الحق، والحق معك)).

وروى بسنده إلى زيد بن علي عن آبائه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((يا علي إنك الهادي لمن تبعك، ومن خالف طريقك ضل إلى يوم القيامة)) تمت.

وروى بسنده إلى محمد بن ثابت الأنصاري عن أم سلمة عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لا يزال الدين مع علي وعلي معه حتى يردا علي الحوض)).

وروى بسنده إلى ابن عباس عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((يامعشر المسلمين لا تحالفوا علياً فتضلوا، ولا تحسدوه فتكفروا))، وقد مر حديث بريدة الذي أخرجه الكنجي عن عمران بن الحصين عنه صلى الله عليه وآله وسلم في علي (وفيه فلا تحالفوه في حكمه)).

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: في علي مخاطباً لعائشة: ((والله لا يبغضه أحد من أهل بيتي إلا خرج من الإيمان، وإنه مع الحق، والحق معه)) من حديث طويل أورده أبو جعفر الإسكافي عن أم سلمة.

قال الرازي: ومن جعل علياً إماماً لدينه فقد استمسك بالعروة الوثقى في دينه ونفسه، تمت.

نعم، وما رواه الكنجي من حديث عمران بن الحصين قال ورواه أبو عيسى الحافظ، تمت.
ومن حديث أبي الطفيل عن زيد بن أرقم قال عليه السلام: ((وأطيعوا علياً فمن أطاعه فقد أطاعني، ومن خالفه فقد خالفني، ألا لعن الله من خالف علياً)) رواه القاسم بن إبراهيم في الكامل المنير [منشورات مركز أهل البيت (ع) للدراسات الإسلامية - صعدة]، وقد مرّ في حاشية الجزء الأول، تمت.

وقال عليه السلام: ((ألا إن التاركين ولاية علي هم الخارجون من ديني، فلا أعرفن خلافتكم على الأخيار من بعدي))، رواه أبو العباس الحسني، عن حذيفة من حديث أطول مما هنا، تمت.

وقال عليه السلام: ((ألا أدلكم على ما إن تمسكنم به لن تضلوا، قالوا: بلى قال: هذا علي... الخ)) [أخرجه: أبو نعيم في الحلية (١/٦٣) وابن المغازلي في مناقبه (ص ١٦١) رقم (٢٩٢) نحوه] من حديث رواه أبو نعيم ومحمد بن سليمان الكوفي عن الحسن بن علي من ثلاث طرق، والطبراني، والكنجي عن الحسن السبط أيضاً، وأخرجه ابن المغازلي عن زيد بن أرقم، تمت.

وقوله عليه السلام: ((وإن الحق معك، وعلى لسانك وفي قلبك..... الخ)) من حديث جابر رواه القاسم بن إبراهيم، وابن المغازلي، ورواه عنه محمد بن سليمان الكوفي من طريقين، ورواه بهاء الدين علي [بن] أحمد الأكوخ بسنده عن جابر تمت مناقبه.

ورواه الامام بطريقه إلى الناصر للحق يبلغ به جابراً، وقد مرت روايته عليه السلام، ورواه الكنجي بسنده إلى زيد بن علي عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام.

وقوله عليه السلام: ((فإنه يعني علياً لن يخرجكم من هدى، ولن يدخلكم في ضلالة)) من حديث زيد بن أرقم، أخرجه الحاكم في المستدرک، والطبراني، والكنجي، ومحمد بن سليمان الكوفي، وأبو نعيم، ورواه فقيه الخارقة بسنده إلى أبي إسحاق عن زياد بن مطرف عن زيد بن أرقم، وقد مر.

وقال عليه السلام: ((أنا المنذر، وعلي الهادي)) [سبق تخريجه (١/٠)] أخرجه ابن مردويه، والضياء في المختارة، عن ابن عباس، وابن مردويه، أيضاً عن أبي برزة، وأخرجه في زوائد المسند، وابن أبي حاتم، والطبراني، والحاكم، وصححه، وابن مردويه، وابن عساكر، عن علي في الآية [أي آية: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾] [الرعد]، قال: (رسول الله عليه السلام المنذر وأنا الهادي) وأخرجه ابن جرير، وأبو نعيم، وابن مردويه، والدليمي، وابن عساكر، وابن النجار، والثعلبي، والنقاش.

وأخرجه في المحيط عن ابن عباس، وزاد: ((بك يا علي يبتدي المهتدون))، وأخرجه ابن عساكر بالزيادة عن علي كما في المحيط، والدليمي، والكنجي، عن ابن عباس كما في المحيط، وأخرج أيضاً نحوه عن زين العابدين، وأخرج نحوه الناصر للحق عن أبي برزة الأسلمي، وأخرجه الحاكم الحسكاني عن ابن عباس من ست طرق، وعن أبي برزة من ثلاث طرق، وعن علي، وعن أبي هريرة، وعن يعلى بن مرة، وعن مجاهد، وعن زرقاء الكوفية، تمت.

وقال عليه السلام: ((علي بن أبي طالب باب حطة، من دخله كان مؤمناً، ومن خرج عنه كان كافراً))

[أخرجه: فرات الكوفي في تفسيره (٧٩/١) وصاحب الفردوس (٦٤/٣) وهو في ميزان الاعتدال (٢/٢٨٥) وكشف الخفاء (١/٢٣٦)] أخرجه الدارقطني عن ابن عباس.
وقوله ﷺ لعلي: ((وأنت الفاروق الذي يفرق بين الحق والباطل)) [مجمع الزوائد (٩/١٠٢) ولسان الميزان (٢/٤١٣) رقم (١٧٠٤) والكمال (٤/٢٢٨) رقم (١٠٤٦) وفيه [وهو خليفتي من بعدي] والكنجي (ص ١٦٢) قال في هامشه: الإصابة (١/١٦٧)، الاستيعاب (٢/٦٥٧) أسد الغابة (٥/٢٨٧) ميزان الاعتدال (٣/٤١٦)] من حديث أخرجه المرشد بالله، وأبو علي الصفار، والطبراني، عن أبي زر، ومحمد بن سليمان الكوفي عن أبي زر من طريقين، وعن سلمان، وأبي زر معا من طريق، وأخرجه ابن عدي، والعقيلي، والبيهقي، والكنجي، عن ابن عباس، والبيهقي، وابن عدي عن حذيفه، عنه ﷺ، وأخرجه ابن عساكر عن ابن عباس، ورواه عن أبي ليل في ظاهر قول الكنجي، وأخرجه أبو عمر بن عبد البر عن أبي ليل الغفاري، والكنجي عن أبي ليل أيضا ورواه أبو جعفر الاسكافي عن أبي رافع، ورواه في المحيط، علي بن الحسين.

وقوله ﷺ لعلي عليه السلام: ((أنت تبيين لأمتي ما اختلفوا فيه)) [سبق تخريجه (٢/٠٠)].

أخرجه الحاكم وصححه، وأخرجه الديلمي، عن ابن عباس، ومحمد بن سليمان عن أنس من أربع طرق، وابن مردويه عن أنس، والحارث بن محمد الاسدي، وأخرجه أبو نعيم، والكنجي، وصاحب المحيط، ورواه أبو القاسم الحائري بسنده إلى ابن عباس، وابن مسعود وجابر وصدره ((ليهنك يا أبا الحسن العلم والحكمة، أنت وارث علمي، من أحبك لدينك وأخذ بستك فقد هدي إلى صراط مستقيم، ومن رغب عن هداك وأبغضك لقي الله ولا خلاق له)) انتهى رواية أبي القاسم.

وروى أيضا بسنده إلى عبد الله بن أحمد بن حنبل بسنده إلى عثمان أنه ﷺ قال: ((إن الله ليغضب لغضب علي وفاطمة، ويرضى لرضاها إلى قوله: فإنها مع الحق، والحق معها)).

وروى بسنده إلى أبي جعفر الطيالسي بسنده إلى سعد بن أبي وقاص قال: ((بايعنا رسول الله ﷺ على حب علي بن أبي طالب وعترته، وعهد إلينا أن بغضه نفاق، وأن الحق معه.... الخ)).

وقد مرت الاحاديث بأن عليا أعلم الأمة بالكتاب، والسنة، وأقضاها، وباب مدينه العلم، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم فيه: ((موضع سري)).

قال ﷺ: ((علي صاحب سري)) [أخرج قوله (ص) في علي (موضع سري): الطبراني في الكبير (٦/٢٢١) رقم (٦٠٦٣) والكنجي في الكفاية (ص ٢٥٩) قال في هامشه: كنوز الحقائق (ص ٨٣) وفيه: أخرجه الديلمي، انتهى. والهيثمي في مجمع الزوائد (٩/١١٣) وقال: رواه البزار، قال الكنجي: من حديث أنس.

وقال ﷺ: ((علي عيبة علمي)) [سبق تخريجه (٣/٠٠)] أخرجه أيضا عن سعيد بن زيد، وأخرجه المرشد بالله عن علي، وابن عدي، والكنجي، عن ابن عباس، ورواه ابن عساكر، ويأتي للامام [أي: عبدالله بن

حمزة مؤلف الأصل (الشافي) وهو المراد حيث أطلق أنه رواه قاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد. وقوله عليه السلام فيه ((موضع سري ينطق بلساني)) مرت، ومر ذكر مخرجيهما، ونحوها مما يفيد العلم اليقين أن عليا حجة ولا تجوز مخالفته في الأصول والفروع.

ودعوى عدم الإنكار من علي لمن خالفه، غير مسلمة فإن خطبه مشحونة بالإنكار. ولذا قال: (أين الذين زعموا أنهم الراسخون في العلم.... الخ)، وقال: (فأين يتاه بكم عن علم.... الخ). وقال في ذم من اكتفى برأيه: (لا يقتضون أثر نبي ولا يقتدون بعمل وصي). وقال: (نحن الخزنة والأبواب ولا تؤتى البيوت إلا من أبوابها فمن أتاها من غير أبوابها سمي سارقا)). وغير ذلك مما يدل على إنكاره عليه السلام لمن خالفه. على أنه العترة في أول الأمر، والحسنان لا يخالفانه فأدلة حجية إجماع العترة هي أدلة كونه عليه السلام حجة وهذا واضح، والحمد لله.

وقد قال تعالى فيه: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة] [أخرج نزول: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾] [التوبة]، في علي - صلوات الله عليه وأهل بيته: الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل (٢٥٩/١) والكنجي في الكفاية (ص ٢٠٦) والخبري في تفسيره (ص ٢٧٥) وفرات الكوفي في تفسيره (١٧٢/١) والقندوزي في ينابيع المودة (١/١٣٧) و(ص ١٤١)، رواه الحاكم، والخوارزمي، عن ابن عباس، وأخرجه الكنجي، وابن عساكر عن جابر عن أبي جعفر، وقال فيه ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ الْكِتَابِ﴾ [الرعد] [شواهد التنزيل (١/٣٠٧) ينابيع المودة (١/١٢٠)]، قال عليه السلام ((هو علي بن أبي طالب))، أخرجه الحاكم عن أبي سعيد، وعن ابن عباس وعن محمد بن الحنفية، وعن أبي صالح من طريقين.

وعن الباقر قال الله تعالى ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [يونس].

وعنه عليه السلام قال لعمار في علي: ((إنه لن يدللك على ردى، ولن يخرجك عن الهدى)) رواه الديلمي عن أبي أيوب، وعن عمار، وقد مر رواية الامام له عن أبي أيوب.

وحديث ((علي مع الحق، والحق مع علي)) رواه في المحيط بإسناده إلى ابن أبي اليسر عن عائشة، ورواه ابن المغازلي بسنده إلى أبي سعيد، ورواه أيضا عن علي من حديث المناشدة. ورواه الامام أبو طالب عليه السلام بلفظ: ((علي مع الحق والقرآن، والحق والقرآن مع علي)) [أمالي أبي طالب (ع) (ص ٥٥)] عن أم سلمة.

وقوله عليه السلام: ((علي مع القرآن، والقرآن مع علي)) [سبق تخريجه قريبا] أخرجه الحاكم والطبراني عن أم سلمة، والكنجي عن أم سلمة، ومالك أيضا عن أم سلمة أخرجه في الموطأ. وأخرج البخاري في صحيحه عن علي قال: (سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((رحم الله علياً، اللهم أدر الحق معه حيثما دار))) [أخرج حديث (اللهم أدر الحق معه حيثما دار): الحاكم في المستدرک (٣/١٣٤) رقم =

ولعل الذي عرف لم يكن مما أجب به القوم؛ لأنه قد روي أن أمير المؤمنين عليه السلام قال: خذوا ما أجبوا به عليكم من مال الله، وهذا أولى لأن عليه تجتمع الروايات والموافقة بينها طريق أهل العلم.

(٤٦٢٩) والترمذي في صحيحه (٦٣٣/٥) رقم (٢٣٥٨٤).

وقوله عليه السلام: ((يكون بين الناس فرقة واختلاف فيكون هذا وأصحابه على الحق يعني علياً عليه السلام)) أخرجه الطبراني عن كعب بن عجرة.

وقوله عليه السلام: ((من فارق علياً فقد فارقني... إلخ)) [أخرج حديث (من فارق علياً فارقني): أحمد بن حنبل في الصحابة (٥٧٠/٢) رقم (٩٦٢) والحاكم في المستدرک (١٣٣/٣) رقم (٤٦٢٤) والكنجي في الكفاية (ص ١٦٤) وابن المغازلي في مناقبه (ص ١٥٩) رقم (٢٨٧)] أخرجه الحاكم عن أبي ذر، وأخرجه ابن المغازلي عن ابن عمر، وعن أبي ذر.

وقوله عليه السلام: ((ستقاتلك الفئة الباغية وأنت على الحق)) أخرجه ابن عساکر عن عمار وأوله ((يا علي ستقاتلك.. إلخ)).

وقوله عليه السلام: ((الحق مع ذا الحق مع ذا يعني علياً)) أخرجه أبو يعلى، وسعيد بن منصور عن أبي سعيد. وقد مضى حديث زيد بن أرقم في علي، وفيه: ((ولن يدخلكم في ضلالة، ولن يخرجكم من هدى)) كما في حديث الحسين بن علي.

وكذا مضى حديث عصفور الجنة عن أم سلمة، عنه عليه السلام: ((علي على الحق من تبعه فهو على الحق، ومن تركه ترك الحق)).

وقوله عليه السلام: ((وإن الحق معك وعلى لسانك، وفي قلبك، وبين عينيك)) من حديث الناصر للحق براوية الحاكم عنه بسند الناصر إلى جابر عنه عليه السلام، وقد مر مثله، وهو طويل جامع لفصائل عظيمة في علي، تمت.

وقال عليه السلام: ((أنا وهذا حجة على أمتي يوم القيامة يعني علياً)) أخرجه الخطيب عن أنس، تمت. وقوله عليه السلام في علي: ((فإنه الصديق الأكبر، وإلهادي لمن اتبعه.. إلخ)) رواه العلامة إبراهيم بن محمد الصنعاني في كتاب إشراف الإصباح.

وأخرج ابن المغازلي عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه أنه مرّ علي فقال النبي عليه السلام: ((الحق مع ذا الحق مع ذا))، تمت.

وقوله عليه السلام: ((أنا وهذا حجة على أمتي يعني علياً)) أخرجه ابن المغازلي [مناقب ابن المغازلي (ص ٤٨) رقم (٦٧)] عن أنس أيضاً تمت من مناقبه. وأخرجه الخطيب عن أنس تمت شرح غاية.

وقوله عليه السلام: ((يامعشر المسلمين لا تخالفوا علياً فتضلوا، ولا تحسدوه فتكفروا)) وأخرجه محمد بن منصور بسنده إلى زيد بن علي عليه السلام عن آبائه عن علي عليه السلام.

[بطلان استدلال الفقيه على إمامة أبي بكر]

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي]: وليس ما قالوا أولى من الأقوال التي روينها من قبل أن المراد ثقيف أو حنين أو غير ذلك فنحن نقول: قولنا أولى لما ذكرنا من الآية، ولكون المائدة من آخر ما نزل من القرآن؛ لأنه لم يقاتل المرتدة بعد النبي ﷺ أحد غير أبي بكر؛ فثبت أن ما قلناه أولى.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا ذكرنا طرق إسناد هذه الروايات، والفقيه لم يذكر لما رواه طريقاً فيعتمد عليه، ويرجح خبره على ما رويناه.

وأما قتال أهل الردة فهو وإن كان أبو بكر قاتلهم فصحة الجواب مبنية على أن أبا بكر هو المراد بالخطاب هو وأصحابه، فأما بمجرد القتال فقد قاتل كل واحد ممن ذكره المفسرون، فما له في هذا من اختصاص دونهم، ولو قال أحدهم: الصحيح أنه نزل في كذا ثم يسند ذلك كان أولى منك، فما الوجه الذي أوجب صرف ذلك إلى ما ذكرت.

وعلى أنه لو صح أن المراد به أبو بكر لم يدل على الإمامة، فقتال أهل الردة فرض على المسلمين بإمام وغير إمام، بخلاف قتال البغاة والفساق فإنه يحتاج ولا سيما مع قصدهم إلى مواضعهم؛ فإنه لا يجوز قصد البغاة إلى مواضعهم إلا بإمام، وهو إجماع^(١) بين أهل البيت وفقهاء العامة في هذه المسألة إن كنت تعرف ذلك.

فحمله على دعاء علي عليه السلام أولى لأن فيه فائدة وهو إجابة الداعي إلى أمر لو لم يكن الداعي مستحقاً لما جازت إجابته فتأمل ذلك لتعلمه، فإن دين الله لا يدرك بالتمني، ولا ينال بالشهوات، وله أهل يجب الرجوع إليهم، وهم الذرية الطيبة الميامين آل طه وياسين، لم يرعهم خوف الظالمين من إظهار دين رب العالمين،

(١) الإجماع على أنه لا يجوز قصد البغاة إلى ديارهم إلا بإمام. تمت.

فقد ملأوا البلاد مشاهد ومساجد، وعلوماً ورسوماً؛ فسلام الله عليهم أجمعين، وعجل نصرهم على أعدائهم الناصبين، فهو خير الناصرين.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله [أي: القرشي]: لو سلمنا أن المراد بالآية هو دعاء أبي بكر، فليس في الآية ما يوجب كونه إماماً؛ لأنه ليس فيها أكثر من الدعاء إلى القتال، وهو واجب وإن لم يكن إمام في بعض الأحوال؛ لأن المسلمين لو خشوا بواد الكفار والبلغاة متى لم يبادروا إلى قتالهم؛ فانتصب أحدهم للدعاء إلى ذلك، وغلب على الظن أنه إن لم يُجب لحق الإسلام ضرر عظيم؛ لكانت إجابته واجبة، وإن لم يكن إماماً.

فتقول [أي: الفقيه]: ليس هذا مما نحن فيه بشيء؛ لأن العرب كانت ترضى من أبي بكر بأن يقرها على ترك الزكاة، مع التزام سائر لوازم الإسلام، وكان قصدهم ذلك من غير حرب ولا خروج على المسلمين، فلو وافقهم أبو بكر على ذلك كان غاية مقصودهم، ولم يخش بوادهم ولا قتالهم، فأشكل أمرهم على سائر المسلمين.

غير أن أبا بكر لما شرح الله صدره ونور قلبه، ورآه أهلاً للقيام بما حملة، اضطربت الصحابة في قتالهم، وقال بعضهم: كيف نقاتلهم وقد قال النبي ﷺ: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله)).

فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، والله لو منعوني عناقاً أو قال عقلاً مما أدوه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه، وسيرت الجيوش في كل وجه، وأقاتل^(١) من أدبر بمن أقبل.

ومثل هذا لا يجوز أن ينتصب له إلا الإمام؛ حتى لو أن مسلماً قتل مرتداً من

(١) وقاتل (نخ).

غير إذن الإمام، لكان للإمام تعزيزه على ذلك لاجترائه عليه، وإن كان القتل مستحقاً، ولا يجوز لأحد المسلمين الانتصاب في هذا وأمثاله لما يحتاج إليه في هذا من الاجتهاد، ولما يعرض فيه من الأحكام التي لا يقوم بتحمل أعبائها إلا الإمام. فبان بهذا أن هذا ليس مما ذكرت بسبيل، ولا يأمر الله ورسوله بطاعة أحد وإجابة دعوته إلا إذا كان على حق فيما يدعو إليه ويحض عليه.

على أنه لا يجوز أن يبادر إلى قتال البغاة ما داموا كافين عن القتال، وغير مريدين له بحال من الأحوال، لما ذكرنا من حديث علي عليه السلام في أهل صفين، ففي الآية صفة الدعاء إلى القتال، وقد بان أنه على غير الوجه الذي ذكره وفرض وجوده، فدل على أنه دعاء إمام الحق، والآية التي ذكرناها من قبل تؤيد ذلك وتشهد له، فتأمل ذلك ترشد إن شاء الله تعالى.

فالجواب [المنصور بالله]: أن ما ذكره هاهنا لا يمنع من أن تكون إجابة الداعي واجبة سواء كان إماماً أو دافعاً عن حوزة المسلمين.

وأما اعتلاله بأن العرب كانت ترضى من أبي بكر بأن يقرها على ترك الزكاة. **فالجواب**: أنه لا حجة له فيه على اختصاصه بالآية، من حيث كانت العرب ترضى بتقريرهم على ترك الزكاة، وإن لم تكفر بسائر الشرعيات؛ لأن لفظ الدعاء يوجب الإجابة سواء كان لمن كان مرتداً بإنكار النبوة رأساً أو مانعاً لشيء من الواجبات التي قد عُلِمَ وجوبها من الدين.

فتخصيص أبي بكر بالآية لأجل ما ذكرنا لا يصح، وقد دخل تحت ما ذكرنا جواب حكايته للخلاف بين الصحابة، وأن منهم من قال: كيف نقاتلهم وقد قال النبي ﷺ: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله)) وكذلك قول أبي بكر: لو منعوني عناقاً أو قال عقلاً.. إلى آخره.

على أنه لو طالبه مطالب فقال له: من أين لك أن العرب كانت ترضى من أبي

بكر بأن يقرها على ترك الزكاة مع التزامهم سائر لوازم الإسلام، وما أنكرت من أنها متى تركت واجباً يعلم وجوبه من الدين جاز أن تترك واجبات آخر.

وما المانع من أن يقال: إن ذلك يكون من دهاء العرب أن يختبروا حال أبي بكر، فإن أقرهم على ترك واجب واحد عرفوا وهن حاله، وطمعوا في قوة الردة، فجعلوا ذلك مقدمة في اختبار حاله أو لغير ذلك من الأغراض.

وكل ما ذكرنا لا مانع من جوازه، مع أنه ذكر أن العرب كانت ترضى منه بأن يقرها على ترك الزكاة لا غير، ثم لم يأت عليه بحجة لا من كتاب ولا سنة، ولا نقل من الصحابة أنهم كانوا علموا ذلك، فمن أين حصل للفقهاء هذا العلم وبأي طريق حصل له؟

[ذكر شيء مما أمره إلى الإمام وفي إجابة الداعي]

وأما ما ذكر [أي الفقيه] من حكم المرتد، وأنه لا يقتله إلا الإمام أو من يلي من قبله، وأن من قتله من غير إذن الإمام عزّره.

فالجواب [المنصور بالله]: أن هذا من فروع الإمامة ونحن الآن في تصحيحها أو إبطالها.

وأما قوله [أي الفقيه]: فبان بهذا أن هذا ليس مما ذكرت بسبيل، ولا يأمر الله تعالى ورسوله بطاعة أحد وإجابة دعوته إلا إذا كان على حق فيما يدعو إليه ويحض عليه.

فالجواب [المنصور بالله]: إن أراد بذلك الإمامة دون الدفع للضرر عن المسلمين؛ فهذا غير مسلم؛ بل يجب الدفع عن حوزة المسلمين، والإسلام أن يهتك؛ على الإمام وعلى كل من أمكنه.

وإن أراد تصرفات الأئمة التي لم يبيح الشرع جوازها إلا لهم؛ فذلك سوى ما نحن فيه.

وأما قوله [أي الفقيه]: على أنه لا يجوز أن يبادر إلى قتال البغاة ما داموا كافين

بقراءتي عليه قدم علينا الري والشيخ الإمام الأفضل مجد الدين عبدالمجيد بن عبد الغفار بن أبي سعد الاسترأبادي الزيدي رحمته الله قالوا: أخبرنا فخر الدين السيد الإمام أبو الحسن علي بن محمد بن جعفر الحسني النقيب بأسترأباد في شهر الله الأصم رجب سنة ثمان عشرة وخمسمائة، قال: أخبرنا والدي السيد أبو جعفر محمد بن جعفر خليفة الحسني والسيد أبو الحسن علي بن أبي طالب أحمد بن القاسم الحسني الأملي الملقب بالمستعين بالله؛ قالوا: حدثنا السيد الإمام أبو طالب يحيى بن الحسين الحسني قال: أخبرنا أبو عبدالله محمد بن زيد الحسني، قال: حدثنا الناصر للحق الحسن بن علي -رضوان الله عليه- قال: حدثنا محمد بن منصور، عن عباد بن يعقوب، عن عمرو بن ثابت، عن أبي سهل، عن الشعبي قال:

قال علي عليه السلام يوم الجمل: أما ما كثُرُوا به عليكم في العسكر من عبد أو أمة أو شيء فهو لكم، وأما ما كان في البيوت فهو لعيالهم، إنهم ولدوا على الفطرة. **وأما قوله** [أي الفقيه]: وما ذكر^(١) من انتصاب الداعي إلى القتال، وأنه يجب إجابته إذا خشي بواد الكفار على كل حال؛ فليس هذا مما نحن فيه في شيء؛ لأن الكفار إذا أحاطوا بالمسلمين، تعين الجهاد على كل مسلم وإن لم ينتصب أحد. وإن انتصب للدعاء وأجابوه، لم نقل إن انتصابه ودعائه هو الذي أوجب عليهم ذلك؛ لأن القتال واجب عليهم من غير دعائه، سواء دعا له أو لم يدع، وليس هذا من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولكنه من فروض الأعيان، وإن لم يكن هكذا وانتصب آحاد المسلمين للدعاء إلى الغزو لم تجب إجابته، فتأمل ذلك إن كنت من أهل البصيرة والإتقان.

والجواب [المنصور بالله]: أن غرض المورد للكلام، أن يبين أن من الدعاة من تجب

(١) أي: محيي الدين رحمته الله.

إجابته وإن لم يكن إماماً ليبطل تعلقه بظاهر الآية، فعدل الفقيه عن هذا الغرض إلى أحكام البغاة تارة، وإلى محاربة سائر الكفار متى أحاطوا بالمسلمين أخرى.

والغرض بالكلام الأول هو فسخ احتجاجه بأن من تجب إجابته يكون إماماً لا محالة، وقد حصل من دون اعتبار حال من يحاربه، وكيف يقول ليس هذا مما نحن فيه في شيء، وهو موضع المطالبة لولا الغفلة.

وأما خروجه إلى ذكر إحاطة الكفار بالمسلمين، وتعين الجهاد عليهم، فلا شك في ذلك، وكذلك دفعهم عن حوزة الإسلام ولو لم يحيطوا بالمسلمين، متى غلب على الظن أنهم إن لم يحاربوا ازداد شرهم وضررهم^(١) في الإسلام.

وعلى أن وجوب جهاد الكفار في هذه الصورة على التعيين لا يوجب سقوط وجوب إجابة الداعي إلى ذلك؛ لأن من ترك الواجب ودعاه غيره إلى فعله وجبت عليه إجابة من دعاه إليه، وإن كان وجوب الفعل عليه قد تقدم على دعاء الداعي له إلى أدائه.

ولهذا قد يحسن بل يجب الدعاء إلى فعل ما أوجبه الله تعالى من الأفعال كالصلاة والزكاة والصوم، وترك ما نهى عنه سبحانه، ولا يكون توجه الوجوب على المكلفين مزيلاً لوجوب إجابة الداعي إلى ذلك.

وأما قوله [أي الفقيه]: وليس هذا من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولكنه من فروض الأعيان.

فالجواب [المنصور بالله]: أن هذا جهل بحكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإنها إنما يجبان على الكفاية، متى قام بهما البعض سقطا عن الباقي، متى كان البعض كافياً في ذلك، ومتى لم يمكن النهي عن المنكر إلا بالاجتماع تعين على الجميع، وهذه سبيل ما يتعلق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(١) ضرهم (نخ).

وإنما يفارق الواجبات على الأعيان من حيث أن من ترك شيئاً منها، وقد قام به غيره سقط عنه الوجوب، وأما إن تركه الجميع أو احتيج إلى قيام الجميع فإنه من واجبات الأعيان، أمراً كان أو نهياً على مراتبها من اللفظ اللين، ثم الخشن، ثم السوط والعصا، ثم القتل، على ما قدمناه.

وأما قوله [أي الفقيه]: وإن لم يكن هكذا وانتصب آحاد المسلمين للدعاء إلى الغزو لم تجب إجابته.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه متى علم المسلمون أنهم إن لم يغزو المشركين، هجموا على دار الإسلام لا محالة؛ جاز لآحاد المسلمين غزوهم لتخذيّلهم عن غزو المسلمين، وإن لم يعلم ذلك، ولا كان في الزمان إمام حق فقد ذهب إلى جوازه بعض آبائنا -عليه السلام- (١) - وإن لم يكن ذلك إجماعاً منهم، وهو رأي أبي حنيفة وأصحابه وأكثر الفقهاء.

ورأينا في ذلك هو هذا لأن الله تعالى يقول: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، وهذا أمر عام، وكذلك قوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥]، فمتى خيف من المشركين الإضرار بالمسلمين، أو الحركة عليهم؛ جاز القتال لهم مع من دعا إلى ذلك ممن يغلب على الظن استقلاله به وإن كان غير إمام.

ولهذا غزا المشركين قوم كثير من أهل البصائر مع أمراء بني أمية، وإن كانوا لا يعتقدون إمامتهم، وكذلك في أيام بني العباس، فإن بشيراً الرحال عليه السلام سمي الرحال لأنه كان يغزو عاماً ويحج عاماً، وكان لا يرى إمامتهم.

[حوار حول آية ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ﴾]

ثم قال [أي الفقيه]: قال القدرى [أي القرشي] ثم قال (٢): ويدل على ذلك أيضاً من الكتاب قوله عز وجل: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمْ

(١) بعض أهلينا عليه السلام (نخ).

(٢) أي: الفقيه في الرسالة الأولى (الدامغة).

الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ﴿٥٥﴾ [النور: ٥٥]، قال: فلما وجدت هذه الصفة من الاستخلاف والتمكين في أمر أبي بكر، دل أن خلافته حق.

والكلام عليه^(١) في ذلك من وجوه:

منها: أن الاستخلاف المذكور في الآية ليس المراد به الإمامة على ما ظنوه؛ بل المعنى فيه بقاؤهم في أثر من مضى من القرون، يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١٦٥]، وفي موضع آخر: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣٩].

وقوله تعالى: ﴿عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١].

وقوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ﴾ [الأنعام: ١٣٣].

وقوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، يعني خالق بشراً يخلفكم في الأرض.

وقال تعالى في قوم عاد: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ﴾ [الأعراف: ٦٩]، أي تحلفونهم من بعدهم.

فأين ذلك من الإمامة، وقد ذكر أهل التأويل فيما رويناه في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ [الفرقان: ٦٢]،

المراد به كون كل واحد منهم خلف صاحبه وأنشد في ذلك قول زهير:

بِهَا الْعَيْنُ وَالْأَرَامُ يَمْشِينَ خِلْفَةً وَأَطْلَاؤُهَا يَنْهَضْنَ مِنْ كُلِّ مَجْشَمٍ^(٢)

(١) الكلام هنا للقرشي.

(٢) العين: البقر واحدها عين وعيناء، قيل لها ذلك لكبر عيونها، والأصل أن يجمع على فعل كأمر وحمر إلا أن العين كسرت لمجاورتها الباء. والآرام: الظباء. وأطلاؤها: أولادها الواحد طلا. والمجشم: الموضع الذي يجثم فيه أي يقام فيه. وخلفة: فوج بعد فوج. انتهى شرح المعلقات للتبريزي.

فإذا كان المراد بالاستخلاف هو التمكين في الدين والدنيا، وهما كانا في أيام النبي ﷺ حين قمع الله أعداءه، وأعلى كلمته، ونشر رايته، وأظهر دعوته، وأكمل دينه؛ فمعاذ الله أن نقول: إن الله تعالى لم يمكن دينه لنبيه في حياته. وليس كل التمكين هو الفتوح والغلبة على البلدان؛ لأنه لو كان ما قالوه؛ لوجب أن يقولوا إن الله تعالى لم يمكن دينه اليوم، لعلمنا ببقاء ممالك الكفر. ومنها: أن هذا يوجب عليهم أن يكون معاوية خليفة الله، وكثير من بني أمية لأنهم افتتحوا بلاداً لم تفتح قبلهم، وكان تمكنهم في البلاد أكثر من تمكن النبي ﷺ وتمكن أبي بكر وعمر.

ومنها: أن ابن جريج روى عن مجاهد في قول الله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ﴾ [النور: ٥٥]، قال: هم أمة محمد ﷺ، وروى عن ابن عباس وغيره قريب من ذلك، وقالت الشيعة إنها يكون ذلك عند قيام المهدي؟ فأني ترجيح لحملك له على أبي بكر وعمر على ما حملوه عليه^(١).

والجواب [أي: الفقيه] وبالله التوفيق: أن ما ذكره من الآيات، واستدل به على أن المعنى فيه بقاؤهم في أثر من مضى من القرون، ليس بالمناقض لما رمناه من الاستدلال

(١) قال رحمه الله في التعليق: وقد روى الحاكم أبو القاسم بإسناده إلى عبد الله بن مسعود قال: وقعت الخلافة من الله في القرآن لثلاثة نفر لآدم عليه السلام لقول الله تعالى، ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، يعني آدم، والخليفة الثاني داود عليه السلام لقوله تعالى ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ [ص: ٢٦]، يعني: أرض بيت المقدس. والخليفة الثالث علي بن أبي طالب لقوله تعالى: ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٥]، يعني: آدم وداود عليهما السلام انتهى [شواهد التنزيل (١/ ٧٥) رقم (١١٤)].

وهذا تفسير صحابي من العظماء، ولا مساغ للاجتهاد فيه فيكون توفيقاً، نسأل الله توفيقاً، والحمد لله. وقال في البرهان: إنها نزلت الآية في رسول الله وعلي وخيار أهل بيتهما، ومن سار بسيرتها إلى يوم القيامة لأنهم ورثة الكتاب.. إلخ. ومثل هذا ذكره محمد بن القاسم، والحسين بن القاسم عليه السلام. ويؤيده ما رواه الحاكم بإسناده إلى ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في آل محمد ﷺ. إلخ ما ذكره الشرفي في المصابيح انتهى.

بالآية على خلافة الصحابة؛ لأن ذلك خلافة عامة وهذه خلافة خاصة.

ويدل على ما قلناه: أن في الآيات التي استدل بها لم يذكر التخصيص بل أورده مورد الجمع وقال في هذه الآية: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ﴾ (ومن) هاهنا للتبويض^(١) فدل على أن المراد بعضهم ولو كان المراد جميعهم لقال: وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات.

ولم نقل هاهنا: إن التمكين هو كثرة الفتوح والغلبة على البلدان، حتى يلزمنا ما قال، إنما تمكين الدين ظهوره واستقراره وثباته، وإذلال من عانده وخالفه، وقد كان هذا في زمن النبي ﷺ فلما مات ﷺ تشعث الإسلام، وزال التمكن والاستقرار الذي كان في حياة النبي ﷺ بارتداد العرب حتى لم يبق الإسلام إلا في ثلاثة مساجد: مسجد مكة، ومسجد المدينة، ومسجد في عبد القيس في حضر موت على ما ذكره نقلة الآثار والسير.

فلما انتدب لها أبو بكر وسد من الدين ما انثلم، ورأب منه ما انصدع، ولم منه ما شعث، عاد ذلك التمكين، وذلك الاستقرار والثبوت، الذي كان موجوداً في زمن النبي ﷺ فزال بموته.

ولولا قيام الصديق لما تمكّن الدين، ولذهب أساس مباني الحق الميين، لا سيما مع اضطراب سائر الصحابة، وتوقفهم عن قتال مانعي الزكاة لدخول الشبهة عليهم، ولو سوّغ الصديق لمانعي الزكاة ما ذهبوا إليه لانتقض من الإسلام قواه^(٢)، وعاد الناس إلى أمر الجاهلية الأولى.

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: لو علم الفقيه أن الحشوية ومن شاركهم فسروا قوله تعالى في آخر سورة الفتح: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً..﴾ [إخ [الفتح: ٢٩]، بأن (من) للجنس لا للتبويض، ليعم الوعد جميع الصحابة؛ لم يتكلم هنا بأن من للتبويض، خلا أن هذا دلالة على عدم البناء على أساس. تمت كتابتها.

(٢) قال رضي الله عنه في التعليق: قد مر للفقيه أن العرب كانت ترضى من أبي بكر بأن يقرها على ترك الزكاة الخ. وهنا قال لو سوّغ لهم لانتقض الاسلام، هذه مناقضة تأمل.

بل شمر لذلك وخرج لقتالهم وحده، وهذا غاية الشجاعة حتى تبعته الصحابة، فعلمنا أنه بالإمامة أولى، ولأن في آخر الآية ما يدل على أن المعنى بذلك هو أبو بكر، وهو قوله تعالى: ﴿وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ [النور: ٥٥].

ولم يكن الخائف في زمن النبي ﷺ من الخلفاء الأربعة غير أبي بكر لأن علياً عليه السلام وهو ابن سبع سنين في قول الأكثرين، فلم يكن لصباه يهاج ولا يؤذى، ولا يقصد بمكروه بقول ولا فعل، وكان مع ذلك ابن أبي طالب، وهو رئيس قريش وزعيم بني هاشم، فلم يكن لتخفر ذمته في ولده، ولا يستباح حرمة فيه.

وبإسلام عمر ظهر الدين وعز الإسلام، وكان النبي ﷺ ومن معه من المسلمين قبل ذلك مستخفين بدينهم، لا يقدرّون على إظهاره، فلما أسلم عمر قال: لا يُعبد الله سراً بعد اليوم.

وعثمان فكان له من يمنع منه ويذب عنه من قصده بسوء، ولهذا لما أراد النبي ﷺ أن يأمر عمر عام الحديبية رسولاً إلى مكة قال له عمر: هل أدلك على رجل أعز بها وأمنع مني -يريد عثمان- فأرسله النبي ﷺ إليهم.

وقصة أبي بكر وأذى قومه له، وخروجه من مكة، ورد ابن الدعنة له وإجارته إياه، ثم رده جواره عليه، ورضي بجوار الله عز وجل وجوار رسول الله ﷺ معروف مشهور، ومعلوم غير منكور.

فجعل الله له هذه القوة والسلطنة والتمكين في الأرض، والاستطالة على المفسدين، والقدرة على الكافرين، لما ناله من المكروه في ذات الله تعالى في أول أمره، ولما أراد من رفع درجته، وعلو منصبه، ونيله رتبة التقدم على من سواه في الحاليتين، وحصول الفضائل التي تميز بها عن غيره في المنزلتين.

ومعنى الآيات التي زعم القدرى أنها مخالفة لما ذهبنا إليه مطابق للمعنى الذي ذكرناه، والوجه الذي قصدناه؛ لأن المعنى فيها كلها على ما زعم أن بعضهم يخلف

في أثر بعض، وكذلك أبو بكر خلف في إثر النبي ﷺ فدل على أن إمامته حق، وبأن أن ما ذكره هذا القدري تمويه وقصد لإدحاض الحق بالباطل.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي]: ومنها أن هذا يوجب عليهم أن يكون معاوية خليفة الله وكثير من بني أمية؛ فأما خليفة الله فلا نقول ذلك؛ لأن أبا بكر كان ينهى أن يقال له: يا خليفة الله، وكان يقال له يا خليفة رسول الله.

ولا نقول إن معاوية خليفة في زمن علي عليه السلام وأما بعد تسليم الحسن عليه السلام الأمر إليه، ومبايعته إياه، وأمره الناس بذلك، فنقول: إنه خليفة لا لأجل التمكين في البلاد، ولكن لأجل المعنى الذي ذكرنا والشروط التي بيّنا.

وأما ما ذكر عن مجاهد في الآية، وأن المراد بها أمة محمد ﷺ فلم يصح هذا عنه، ولا أوصله إليه من طريق يصح بها النقل، ولو صححه لم يكن قوله حجة؛ لأنه ليس بصحابي، وقول الصحابي إنما يكون حجة إذا لم يكن له مخالف من الصحابة.

وأما قول الشيعة: إن ذلك عند قيام المهدي؛ فلا دليل عليه، وقد ذكر أن الاستخلاف قد كان موجوداً فيما مضى، فما المعنى بتخصيصه لقيام^(١) المهدي وتأخره إلى ذلك الوقت، وقد ذكرنا أنه كان موجوداً في زمن النبي ﷺ فهل هذا إلا مناقضة لذلك، ومن تأمل أكثر كلام هذا الرجل في هذا المعنى وغيره وجد بعضه ينقض بعضاً والله المستعان.

والجواب عن ذلك [المنصور بالله]: أن الأمر في جواب الفقيه صعب، لا لتدقيقه، ولا لتحقيقه، ولكنه لا يفهم ولا يسلم لمن يفهم، ولا يفرع إلى أهل العلم من مذهبه ليعلموه ما لا يعلم،
وَمِنَ الْعَنَاءِ عِتَابٌ مِّنْ لَا يَرْعَوِي عَنْ جَهْلِهِ وَخِطَابٌ مِّنْ لَا يَفْهَمُ

(١) بقيام (نخ).

تكرر له الجواب عن معنى الآية بما يدل عليه الدليل، وبما قاله العلماء فيها، فكان جوابه أن مجاهداً غير صحابي، وإذا كان صحابياً لم يكن حجة حتى يطبق الصحابة.

فهل حصّلت مثل هذا في تفسيرك، وأن الصحابة أجمعوا على أن المراد بالآية أبو بكر؛ فلعمري إن هذا أكذب الدلالة، أم ذلك من استخراج المعنى بما يقضي به النظر، فهلا قبلت من خصمك مثل ذلك.

ثم كرر الكلام في أمر الردة على غير النحو الذي توجه الآثار والمعرفة، أما أن العرب ارتدت إلا القليل فقد كررنا هذا وذكرناه مراراً، وبيننا أنه عذر علي عليه السلام في ترك منابذة القوم على الإمامة مخافة اجتياح قواعد الدين.

وأما أن الدين في ثلاثة مساجد فلا شك في ذلك أنه بقي في مكة والمدينة - حرسهما الله تعالى - وبقي في جواثا قرية من قرى البحرين، ولا شك أنه في عبد القيس لأنهم من ساكني البحرين؛ ولعلم الفقيه الخارج عن العلم صير عبد القيس من سكان حضرموت وهذا خلاف المعلوم.

[إذكر المدعين للنبوّة بعد وفاة النبي (ص)]

على أن الإسلام لم ينقطع، فقد بقي عامر بن شهر منابذاً للأسود العنسي الملقب عبهلة الأسود بن كعب ويقال له ذو الخمار^(١)^(٢) وكان الأسود يدّعي النبوة، ويزعم أنه ينزل عليه الوحي.

وقام طليحة أيضاً يدّعي النبوة، وأن الوحي ينزل عليه في أسد، وغطفان،

(١) الخمار (نخ).

(٢) قوله: ذو الخمار كان له حمار يُقال له: قِفْ فيقف ويرفيسير، وكان بيني بعض الأمور على الخمار، وكانت النساء يتعظرن بروث الخمار، وقيل يعقذن روثه بخمرهنّ، فسمي ذا الخمار بالخاء المعجمة. والعنسي -بفتح العين وسكون النون- منسوب إلى عنس وهو يزيد بن مذحج بن أدد بن يزيد بن يشجب. حاشية السعد على الكشف.

وهوازن، وطى، وقد كان قام بإزائه ضرار بن الأزور، وعوف، وسان، وقضاعي، وأشجوه إلى أن شايعه عيينة، وقال لئن أتبع نبياً من الحليفين أحب من أن أتبع نبياً من قریش.

وكان مسيلمة وهو ثامة بن قيس بن حبيب قد ادّعى النبوة، وكان بإزائه ثامة بن أثال قد نال منه وضيق عليه، وأهل جواثا بإزاء أهل البحرين، وقد ضيق أهل البحرين على المسلمين، وفي حضرموت زياد بن أسد الأنصاري عزيز الجانب لمكان أصهاره وجواره.

فهذه أصول أهل الردة لعظم دعواهم، وإلا فقد ارتدت عمان طلباً للملك ونزوعاً عن الإسلام، وأن يعود الملك الذي كان لآل الخليلد، وكان القائم بأمر الردة لقيط بن مالك الأزدي، وارتدت مهرة على رئيسين منها اقتسمت عليهما أحياء مهرة، وأهل البحرين على رؤساء من ربيعة وغيرهم، وبنو تميم على رؤسائها إلا من استقام كالزبرقان وشبهه.

وادّعت سجاح النبوة، وقامت في الجزيرة مع من تبعها من تميم وربيعه. وقد كان من كلام الفقيه أن القوم كانوا يرضون من أبي بكر إذا تركهم والزكاة على أن يقوموا بباقي الفرائض، وكيف يقومون بها وكل من ادّعى منهم النبوة قد شرع في تحليل قواعد الإسلام من أساسها، وتلا ما أوحى إليه؛ ولا شك أن بعض الوفود قد أتى يعرض إقامة الصلاة ومنع الزكاة.

[الرد على دعوى الفقيه خروج أبي بكر وجده لقتال أهل الردة]

ثم قال [أي الفقيه]: إن أبا بكر خرج وحده حتى لحقه المسلمون، فأذكرنا^(١) ما قالت العامة في أمثالها: إما سعى وإما برك، بينا هو يعترف هو وغيره أنه لم يكن بالمتسرع على عهد رسول الله ﷺ إلى مباشرة القتال، ورسول الله ﷺ

(١) بداية جواب الإمام المنصور بالله ﷺ.

ردؤه، والمسلمون كالحلقة المبهمة؛ إذ قد صار يخرج وحده لحرب أهل الردة. فإن شئت فاسمع ذلك ولا تكذبه حتى تعرضه على أهل المعرفة، فإن أنكروه فقل ما شئت جرياً على عادتك، وإن أقروا به فقف عنده، فالحق يغني المحق عن الباطل.

لما ردّ أبو بكر وفود العرب بغير مرادهم، وأحل من وجد منهم بالمدينة بعد يومه ذلك، وجيش أسامة قد تقدّر لأمر رسول الله ﷺ، ورجعت الوفود إلى عشائهم فأطمعهم في المدينة، واستقلوا^(١) من بقي فيها من المسلمين، فأمر أبو بكر الأمراء على أنقاب المدينة للحراسة، وأخذ المسلمين لحضور المسجد، وقال لهم إن الأرض كافرة، وقد رأى وفدهم منكم قلة، وإنكم لا تدرون أليلاً تؤتون أم نهراً، وأدناهم منكم على بريد، وقد كان القوم يأملون أن نقبل منهم ونوادعهم، وقد أبيناهم عليهم ونبذنا إليهم، فاستعدوا وأعدوا.

فما كان غير ثلاث حتى طبقوا المدينة غارة مع الليل، وخلفوا نصفهم بذي حسي ليكونوا رداءً لهم، فوافق القوم الأنقاب وعليها المقاتلة، ودونهم أقوام يدرجون فنهههم، وأرسلوا إلى أبي بكر الخبر، فأرسل إليهم أن الزموا مكانكم، ففعلوا، وخرج في أهل المسجد على النواضح إليهم، فأنفش العدو وأتبعهم المسلمون على إبلهم؛ حتى بلغوا ذا حسا، فخرج عليهم الردء بأنحاء^(٢) قد نفخوها وجعلوا فيها الحبال ثم دهموها بأرجلهم في وجوه الإبل، فتدهده كل نحي من طوله، فنفرت إبل المسلمين وهم عليها، ولا تنفر من شيء نفارها من الأنحاء، فعاجت بهم ما يملكونها حتى دخلت بهم المدينة، فلم يصرع مسلم ولم يصب؛ فقال في ذلك الحنظل بن أوس وقيل إنها للحطيئة:

(١) واستقلوا (نخ).

(٢) الأنحاء: جمع نحي والنَّحْي: الزُّق، والزق: وعاء من جلد يجز شعره ولا يتلف للشراب وغيره؛ تمت (المعجم الوسيط).

فَدَأَ لَبْنِي ذِيَّانَ رَحْلِي وَنَاقَتِي عَشِيَّةً يَحْدِي بِالرَّجَالِ (١) أَبُو بَكْرٍ
 عَشِيَّةً طَارَتْ بِالرَّجَالِ رَكَابُهَا وَلِلَّهِ جُنْدٌ مَا يَطِيرُ وَلَا يَجْرِي
 وَلَكِنْ يُدْهَدَى بِالرَّجَالِ فَمَشُّهُ إِلَى قَدَرٍ مَا إِنْ يَزِيدُ وَلَا يَجْرِي
 وَلِلَّهِ أَجْنَادٌ تُذَاقُ مُذَاقُهُ لِيُحَسَبَ فِيهَا عَدٌّ مِنْ عَجَبِ الدَّهْرِ

وفي ذلك أشعار كثيرة وأخبار جمة، ليس الغرض تفصيلها (٢)؛ لأن الكتاب لم يوضع لذلك، وإنما نذكر بعض ما يعرض مما لا بد منه؛ فكان ذكر ذلك في مقابلة قول الفقيه: خرج إليهم أبو بكر وحده حتى لحقه المسلمون، فعجبنا من هذا التسرع الخارج عن المعتاد والمعقول.

أما المعتاد فالمعلوم إقحام عمرو بن عبد ود العامري على الناس الخندق، ودعا إلى البراز، وأبو بكر في كبة المسلمين فلم يتسرع إليه وهو وحده، ولا يُسْتَنْكَرُ خروج فارس لفارس، بل هو المعلوم في العوائد حتى برز له علي عليه السلام فقتله.

ثم يوم خيبر ساق الناس مرحب اليهودي وهو في أوباشه من اليهود، وأبو بكر أمير الجيش، فلم ير أن يعطف عليه فيريح الناس من شره.

وأما المعقول فكيف يُعَقَّلُ خروج رئيس وحده إلى جيوش خلفها جيوش؛ لأنهم لما فعلوا ما فعلوا تقوت قلوب أهل الردة، وظنوا أن الله تعالى يخذل دينه، وبعثوا إلى أهل ذي القصة بالخبر، فقدموا عليهم اعتماداً في الرأي ولا يشعرون بأمر الله.

وبات أبو بكر ليلته يتهياً فعبأ الناس، ثم خرج على تعبته من أعجاز ليلته يمشي، على ميمته النعمان بن مُقَرَّن، وعلى ميسرته عبد الله بن مُقَرَّن، وعلى

(١) بالرمح (نخ).

(٢) تفصيلها (نخ).

الساقة سويد بن مقرن؛ فما طلع الفجر إلا وهم والعدو في صعيد^(١) واحد، وما سمعوا للمسلمين همساً ولا حساً حتى وضعوا فيهم السيوف، فاقتتلوا أعجاز ليلتهم، فما ذر قرن الشمس حتى ولّوهم الأدبار، وقتلوهم وغلبوهم على عامة ظهرهم، وأتبعهم أبو بكر حتى نزل بباب القصة وكان أول الفتح، وأجابهم المسلمون عن^(٢) أشعارهم بأشعار؛ منها:

أَقْمَنَّا لَهُمْ عَرْضَ الشَّامِ فَكُبْكِبُوا كَكَبْكَبَةِ الْأَنْحَاءِ بَرَكَاً عَلَى الْوَفْرِ
فَمَا صَبَرُوا لِلْحَرْبِ عِنْدَ قِيَامِهَا صُبِيحَةَ يَسْمُو بِالرَّجَالِ أَبُو بَكْرٍ
طَرَقْنَا بَنِي عَبْسٍ بِأَذْنَى نَبَاحِهَا وَذُبْيَانِ مَهْنَهْنَا بِقَاصِمَةِ الظَّهِرِ

فقال: إن الأبيات لزيادة بن حنظلة التميمي؛ فهاتان خرجتا أبي بكر في جماعة من حضرة المسلمين فكيف يخرج وحده.

[مَنْ الْأَوَّلَى بِالْأَمْرِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ (ص)؟]

وأما قوله [أي الفقيه]: لولا قيام الصديق لما تمكن الأمر - فمن^(٣) قولنا: كان الأولى أن يسلم ذلك الأمر إلى الصديق الأكبر، الطاهر المطهر، ليث النزال، وبحر النوال، وسهم النضال، وغوث الموال، أَمَسَّ النَّاسَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رحماً، وأشدّهم عنه دفاعاً، وأنكاهم في العدو، وأجراهم مقدماً، وأيمنهم نقيبة، ما هزم جيشه هزيمة صادقة إلا ركذ في أمواجهها حتى تعود الجولة صولة إلى أن لقي الله تعالى.

فأما القوم - أعني أهل الردة - فكانت مسائلهم مختلفة، ووفودهم متباينة الأهواء؛ أما مسيلمة فطلب أن يُعترف بنبوته ويترك نصف الأرض التي نزل بها

(١) بصعيد (نخ).

(٢) على (نخ).

(٣) بداية جواب الإمام عليه السلام.

قال عليه الوحي في سورته كما زعم: ضفدع بنت ضفدعين، نقي كم تنقين، رأسك في الماء وأسفلك في الطين، فلا الماء تكدرين ولا الفيا في تسكنين، لنا نصف ولقريش نصف، ولكن قريشاً قوم لا يعدلون، وفي رواية أخرى: لنا نصف الأرض ولقريش نصفها، ولكن قريشاً قوم لا يعدلون.

وعلي عليه السلام لم يكن ممن تدخل عليه الشبهة، والمعلوم رجوعهم إليه، وقد روينا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أمالي السيد المرشد بالله عليه السلام قال: أخبرنا أبو طاهر محمد بن علي بن محمد بن يوسف الواعظ العلاف بقراءتي عليه، قال: أخبرنا أبو جعفر محمد بن جعفر بن محمد بن حماد المعروف بابن ميثم قراءة عليه قال: أخبرنا أبو محمد القاسم بن جعفر بن محمد بن عبد الله بن عمر بن علي بن أبي طالب، قال: حدثني أبي جعفر بن محمد، عن أبيه محمد، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي الباقر، عن أبيه علي بن الحسين سيد العابدين، عن أبيه الحسين بن علي الشهيد، قال: سمعت جدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((من أحب أن يحيا حياتي، ويموت ميتتي، ويدخل الجنة التي وعدني ربي فليتوّل علي بن أبي طالب، وذريته الطاهرين، أثمة الهدى، ومصابيح الدجا من بعده، فإنهم لن يخرجوكم من باب الهدى إلى باب الضلال))^(١).

فكيف حسبت أيها الفقيه أن الأمر لو صار إلى علي عليه السلام لاضطرب حبل الإسلام، وكيف تجاسرت أن تقول: لولا أبو بكر لكان كذا وكذا، وهذه شهادة الصادق عليه السلام بأن من تولاه حيي حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومات ميتته، فهل كان يُحشَى في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ضلالة، أو ضرورة، أو في الموت على ولائه فتنه أو شقوة، أو خلاف سنة.

(١) [سبق تحريجه (٢/٠٠)]. قال رضي الله عنه في التعليق: وأخرجه ابن شاهين، والباوردي، وابن مندة والطبري، ومطين عن زياد بن مطرف. وروى نحوه محمد بن سليمان بسنده إلى محمد بن علي بلفظ: ((والأخيار من ذريتي))، والحاكم، والطبراني.

وقد روينا من أمالي السيد أبي طالب عليه السلام وقد تقدم سنده إليه قال: حدثنا محمد بن علي العبدكي قال: أخبرنا محمد بن يزداد، قال: حدثني يعقوب بن إسحاق ومحمد بن أبي سهل قالوا: حدثنا محمد بن عمرو، قال: حدثنا الحارث، قال: حدثني يحيى بن أبي يعلى الأسلمي، قال: حدثنا عمرو بن يزيد، قال: حدثنا عبدالله بن حنظلة، عن شهر بن حوشب، قال: كنت عند أم سلمة إذ استأذن رجل فقيل له من أنت؟ قال: أبو ثابت مولى علي، قالت أم سلمة: مرحباً بك يا أبا ثابت، أين طار قلبك حين طارت القلوب مطائرها؟

قال: تبع علي بن أبي طالب، فقالت: وفقت والذي نفسي بيده لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((علي مع الحق والقرآن، والحق والقرآن مع علي، ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض)) فلو سلموا الأمر إلى من الحق والقرآن معه لما خشينا عليهم الزلل.

وأما قوله [أي الفقيه]: إن حكاية الأقوال متناقضة - فهو منه؛ لأن المصنف أراد إعلامك أن أهل العلم لم يقفوا على قول واحد فتلزم به الحجة، فجعلت الحكاية متناقضة، ما أظرف علمك لمن تأمله!! أريه الشُّهَّا ويريني القمر.

[الكلام في إسلام أمير المؤمنين عليه السلام]

وأما قوله [أي الفقيه]: إن علياً عليه السلام وهو ابن سبع سنين.

فالكلام [المنصور بالله] في ذلك مختلف، ونحن نروي إسلامه من طرق كثيرة إلا أنا نذكر طرفاً من ذلك كالمدال على غيره، وذلك ثابت فيما روينا بالإسناد المتقدم إلى السيد أبي طالب عليه السلام قال: أخبرنا أبو العباس أحمد بن إبراهيم الحسيني رحمه الله قال: أخبرنا أبو عبد الرحمن بن أبي حاتم، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن الأشعث، عن إسماعيل بن إلياس، عن أبيه، عن جده، قال: كنت امرئاً تاجراً فوالله إني لعند العباس بن عبدالمطلب؛ إذ خرج رجل من خباء قريب منه، فنظر

إلى الشمس فلما مالت قام يصلي؛ ثم خرجت امرأة من الخباء فقامت خلفه تصلي، ثم خرج غلام حين راهق الحلم^(١) من ذلك الخباء فقام معه يصلي -وفي

(١) [أخرج حديث عفيف الكندي في أن علياً أول من أسلم: ولفظه نحو حديث ابن مسعود هنا: النسائي في الخصائص (ص ٣) والكنجي في الكفاية (ص ١١١) ومحمد بن سليمان الكوفي في مناقبه (١/ ٢٧٠) رقم (١٨٣) والحاكم في شواهد التنزيل (١/ ٨٦) رقم (١٢٥) وأخرجه الإمام أبو طالب (ع) في مناقبه (ص ٦٥) والهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ١٠٣) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، قال في فضائل الخمسة: أحمد في المسند (١/ ٢٠٩) والحاكم في المستدرک (٣/ ١٨٣) وابن سعد في الطبقات (٨/ ١٠) والطبري في تاريخه (١/ ٥٦) وهو في الإصابة (ج ٤) القسم الأول (ص ٢٤٨) والاستيعاب (٢/ ٤٥٨) وكثر العمال (٦/ ٣٩١) وأسد الغابة (٣/ ٤١٤) انتهى].

(*) قال عليه السلام في التعليق: قول الامام في هذا الخبر عن جده... الخ: هو عفيف الكندي، وقد مر ذكر من أخرجه في حاشية الجزء الأول، وتقدم رواية الإمام له في الجزء الأول من غير هذه الطريق، تمت. ورواه ابن عبد البر بإسناده إلى إسماعيل بن إياس عن أبيه عن جده كما هنا بلفظ (حين راهق الحلم)، ومثله أخرج أحمد. تمت. قال أبو جعفر الاسكافي: روى شريك بن عبد الله عن سليمان بن المغيرة عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود أنه قال: أول شيء علمته من أمر رسول الله ﷺ أني قدمت مكة مع عمومة لي وناس من قومي، وكان من أنفسنا شراء عطر فأرشدنا إلى العباس بن عبد المطلب فانتبهنا إليه وهو جالس إلى زمزم فبينما نحن عنده جلوسا إذ أقبل رجل من باب الصفا، وعليه ثوبان أبيضان، وله وفرة إلى أنصاف أذنيه، جعدة، أشم، أقي، أدعج العينين، كث اللحية، براق الثنايا، أبيض تعلوه حمرة كأنه القمر ليلة البدر. وعلى يمينه غلام مراهق أو محتلم حسن الوجه تفقوهم امرأة قد سترت محاسنها حتى قصدوا نحو الحجر فاستلمه، واستلمه الغلام، واستلمته المرأة... وساق إلى قوله: ثم رجع فركع الغلام والمرأة معه، إلى قوله: فلما رأينا شيئا ننكره أقبلنا على العباس، فقلنا: يا أبا الفضل إن هذا الدين ما كنا نعرفه فيكم، قال: أجل والله. قلنا: فمن هذا؟ قال: هذا ابن أخي، هذا محمد بن عبد الله، وهذا الغلام ابن أخي أيضا هذا علي بن أبي طالب، وهذه المرأة زوجة محمد خديجة بنت خويلد، والله ما على وجه الأرض أحد يدين بهذا الدين إلا هؤلاء الثلاثة)، تمت من شرح نهج البلاغة.

روى أبو عمر بن عبد البر بإسناده إلى معمر عن قتادة عن الحسن، قال: (أسلم علي وهو أول من أسلم وهو ابن خمس عشرة سنة، أو ست عشرة سنة) [أخرج رواية (أن إسلام علي (ع) وهو ابن خمسة عشر أو ستة عشر): الحاكم في المستدرک (٣/ ١٢٠) رقم (٤٥٨١) والطبراني في الكبير (١/ ٩٥) والهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ١٠٢)]. قال وروى الحسن بن علي الحلواني، قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن قتادة عن الحسن قال: (أسلم علي وهو ابن خمس عشرة سنة). قال أبو عمر: وقال محمد بن إسحاق: أول ذكر آمن بالله ورسوله علي بن أبي طالب وهو ابن عشر سنين. [وقد

أخرج رواية (أن إسلام علي (ع) وهو ابن عشر سنين): البيهقي في سننه (٢٠٦/٦) رقم (١١٩٤٢) وفي رواية رقم (١١٩٤٣) وهو ابن إحدى عشرة سنة). قال وذكر الحلواني عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن أنه أسلم وهو ابن ثمان [في الأصل: ثمان] سنين. قال أبو عمر: (ولا أعلم أحداً قال بقول أبي الأسود). قلت: قد روى في المحيط بإسناده إلى زين العابدين: (أنه أسلم وهو ابن ثمان سنين) [وأخرج رواية إسلامه (ع) وهو في ثمان سنين: الطبراني في الكبير (٩٥/١) رقم (١٦٢)]. قال أبو عمر: وذكر عمر بن شبة عن المدايني عن ابن جعدة عن نافع عن ابن عمر قال: (أسلم علي وهو ابن ثلاث عشرة سنة). قال أبو عمر: وروى أبو زيد عمر بن شبة قال: حدثنا شريح بن النعمان قال: حدثنا الفرات بن السائب عن ميمون بن مهران عن ابن عمر قال: (أسلم علي وهو ابن ثلاث عشرة سنة). قال أبو عمر: هذا أصح ما قيل في ذلك. قال أبو عمر: والروايات في مبلغ سنه عليه السلام مختلفة: قيل: أسلم وهو ابن ثلاث عشرة سنة، وقيل: ابن اثني عشرة سنة، وقيل: ابن خمس عشرة سنة، قيل: ابن ست عشرة سنة، وقيل: ابن عشر، وقيل: ابن ثمان، انتهى.

وروى محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى ابن عباس قال: (أول من أسلم علي بن أبي طالب وهو ابن خمس عشرة سنة، أو ست عشرة سنة).

وروى محمد أيضاً في قوله تعالى ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ [التوبة: ١٠٠]، عن عبد الرحمن بن عوف قال: (أولهم علي) [أخرج نزول: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾، في علي (ع): الحاكم في شواهد التنزيل (٢٥٤/١) وفيات الكوفي في تفسيره (١٦٩/١)].

وروى نحوه عنه في قوله تعالى ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ [الواقعة]، تمت [أخرج نزول: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾] [الواقعة] في أمير المؤمنين (ع): الحاكم في شواهد التنزيل (٢١٣/٢) وفيات الكوفي في تفسيره (٤٦٣/٢) والقندوزي في ينابيع المودة (١٣٦/١)].

وروى الحاكم الحسكاني بإسناده عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾... الخ، قال: (نزلت في علي سبق الناس كلهم إلى الايمان بالله، وبرسوله، وصلى القبلتين وباع البيعتين، وهاجر المهجرتين ففيه نزلت هذه الآية).

وروى ابن البطريق في العمدة في تفسير الثعلبي في هذه الآية اختلف الناس، وساق إلى قوله: قال الكلبي: أسلم علي وهو ابن تسع سنين، وقال مجاهد، وابن إسحاق: أسلم علي وهو ابن عشر سنين. وقال الحاكم أبو سعيد الجشمي، نحو ما قاله الثعلبي في تنبيه الغافلين. وقد مر رواية الإمام في تفسير الثعلبي كما ذكر في العمدة في الجزء الأول، واستطرد رواية خبر عفيف الكندي من طريقة الثعلبي فراجع. وروى الحاكم عن ابن عباس من أربع طرق: (إن آية الواقعة ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ نزلت في علي) ورواه أيضاً عن السدي، ورواه عبد الوهاب الكلابي عن السدي.

رواية أخرى: عن يمينه -.

فقلت للعباس: من هذا؟ قال: هذا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ابن أخي؛ قلت: فمن هذه المرأة؟ قال: خديجة بنت خويلد؛ فقلت: من هذا الفتى؟ قال: علي بن أبي طالب ابن عمه؛ قلت: فما هذا الذي يصنع؟ قال: يصلي وهو يزعم أنه نبي، وأنه يفتح له كنوز كسرى وقیصر، ولم يتبعه على أمره إلا امرأته وابن عمه.

فهذا كما ترى تصريح بدنوه من الحلم، والمراهق في أحكام كثيرة يلحق بالبالغ؛

[الأقوال في سن أمير المؤمنين عليه السلام عند إسلامه]

وقال أبو جعفر الإسكافي: إن الروايات في إسلام علي والاختلاف فيه على خمسة أقوال:

الأول: (أنه أسلم وهو ابن خمس عشرة سنة)، ورواه بإسناده إلى خباب بن الارت، وقد سئل عن إسلام علي فقال: (أسلم وهو ابن خمس عشرة سنة) قال: وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن: (إن أول من أسلم علي بن أبي طالب وهو ابن خمس عشرة سنة).

الثاني: (من قال أسلم وهو ابن أربع [في الأصل: أربعة] عشرة سنة)، قال: رواه أبو قتادة الحراني عن أبي حازم الأعرج عن حذيفة بن اليمان قال (كنا نعبد الحجاره، وعلي من أبناء أربع [في الأصل: أربعة] عشرة سنة قائم يصلي مع رسول الله صلی الله علیه وسلم، وقریش تُسافهه ما يذب عنه الا علي). قال: وروى ابن أبي شبيب عن جرير بن عبد الحميد قال: (أسلم علي وهو ابن أربع [في الأصل: أربعة] عشرة سنة).

الثالث: (من قال: أسلم وهو ابن إحدى عشرة سنة) [سنن البيهقي (٢٠٦/٦) رقم (١١٩٤٣)] رواه إسماعيل بن عبد الله الرقي وساق سنده إلى محمد بن علي: (إن عليا أسلم وهو ابن إحدى عشرة سنة). وروى عبد الله بن زياد المدني عن الباقر قال: (أول من آمن بالله علي بن أبي طالب، وهو ابن إحدى عشرة سنة، وهاجر وهو ابن أربعة وعشرين سنة).

الرابع: (من قال: أسلم وهو ابن عشر) رواه نوح بن دراج عن أبي إسحاق قال: (أول ذكر آمن وصدق بالنبوة علي بن أبي طالب، وهو ابن عشر سنين).

الخامس: (من قال: أسلم وهو ابن تسع سنين)، رواه الحسن بن عنبسة الوراق عن سليم مولى الشعبي عن الشعبي قال: (أول من أسلم من الرجال علي وهو ابن تسع سنين). تمت باختصار من شرح ابن أبي الحديد.

نعم، فلم أجد رواية إسلام علي عليه السلام، وهو ابن سبع كما قال الفقيه، ولا رواية، وهو ابن خمس؛ فأقل ما روي أنه أسلم وهو ابن ثمان سنين، ومع أنه لم يدعها الجاحظ الذي هو أصل الفقيه، وإنما ادعى أنه روي خمس وروي تسع فقال: نأخذ بالوسط وهو سبع. وهو اجتهد لا أصل له في مثل هذا. ومع هذا جعل الفقيه رواية سبع في أكثر الأقوال. نسال الله المنع من الضلال. تمت.

ثم لم يلبث إلا يسيراً حتى بلغ، وهذا في وقته لم يتبع رسول الله ﷺ غيره. ومن المعلوم أن خوف الكبير يلحق الصغير المميز؛ بل ربما يكون خوفه أعظم كما قيل: خافهم الناس حتى نُؤم بهم الرضيع ورُوعت الفتاة.

وأما قوله [أي الفقيه]: وكان مع ذلك ابن أبي طالب وهو رئيس قريش - **وهل** ^(١) وقع الخوف والحصص والتشديد إلا على رئيس قريش وأهل بيته، أفلم تعلم بحصار الشعب على بني هاشم خاصة دون قريش كلها، ولا شك بازدياد القوم بإسلام عمر، وشدة شكيمته على قريش، ومبايئته لهم بالإسلام، ولا شك أنه ممن نفع الله دينه بإسلامه، وإن كان بنو هاشم غير كاتمة إسلامها، وكيف تكتنم ما تدعوا الناس إليه.

وقد روينا صلاة رسول الله ﷺ وما معه إلا صبي وامرأة ظاهر في الحديث الأول مسنداً، وإنما كان بعض المسلمين يكتنم من كان لا قرابة له، أو لغرض، كما كتم أبو طالب إسلامه ليبقى له في قلوب القوم هيبة ومجاملة، مخافة أن يباين دينهم ويفارقهم، فيبقى لهم فيه طمع.

[منعة أبي طالب وعمر وجوار أبي بكر]

ويا بعد قولك في أبي طالب: إنه لا تخفر ذمته، ولا تستباح حرمة، من قولك كان رسول الله ﷺ وأصحابه يستخفون بدينهم لا يقدر على إظهاره، فلما أسلم عمر قال: لا يعبد الله سراً بعد اليوم، وقد قدمنا كلامنا فيه.

ولا شك أنه لما أسلم جاء حتى وقف على المشركين، وأخبرهم بإسلامه، وتدافع هو وإياهم، وشتم وشتموا حتى سأم وسأموا، وكان ذلك من الآثار الحسنة، ولكن أين ذلك ممن أفنى صناديدهم، وأهلك عفاريتهم، وبغض إليهم حمل الرايات ودعاء نزال.

(١) بداية جواب الإمام عليه السلام.

وأما الجوار لأبي بكر فلا عار فيه، وقد دخل رسول الله ﷺ مرجعه من الطائف في جوار مطعم بن عدي، والقوة والسلطنة والتمكين لرسول الله ﷺ إن كان علة ذلك الدخول في الجوار أو الخوف، فكان طلبهم رسول الله ﷺ أكثر، ومعاداتهم له أشد، وهم أحرص على غياله.

فوعده الله تمكينه والأمن فأمنه، وما مات رسول الله ﷺ حتى أحرز جزيرة العرب من عدن إلى عمان، إلى حفر أبي موسى، إلى تبوك، إلى صدر إيلة مسيرة مائتي مرحلة، فأبداهم الله بعد خوفهم أمناً، ومكن لهم دينهم.

[دلالة قصة الرمانة على الوصية لأمر المؤمنين #]

وأما حصول الفضائل التي تميز بها في المنزلتين - فلم يرو في أحد من الصحابة ولا أصحاب الآثار ما روي لعلي بن أبي طالب عليه السلام، وأين من يقدر أن يدعي المعادلة ممن يستحي من الكذب.

وإنما نذكر القليل بروايتنا عن السيد أبي طالب عليه السلام قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن زيد الحسني، قال: أخبرنا الناصر للحق الحسن بن علي - رضوان الله عليه - حدثنا أخي الحسين بن علي، عن محمد بن الوليد، عن سفيان، عن ابن جريج، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: بينا رسول الله ﷺ يطوف بالكعبة؛ إذ بدت رمانة من الكعبة، فاخضر المسجد لحسن خضرتها؛ فمد رسول الله ﷺ يده فتناولها، ومضى رسول الله ﷺ في طوافه، فلما انقضى طوافه صلى في المقام ركعتين، ثم فرق الرمانة قسمين كأنها قدت بالسكين، فأكل النصف وأطعم علياً عليه السلام النصف، فزخت^(١) أشداقهما لعذوبتها، ثم التفت رسول الله ﷺ إلى أصحابه فقال: ((إن هذا قطف من قطف الجنة، ولا يأكله إلا نبي أو وصي نبي، ولولا ذلك لأطعمناكم)).

(١) زنخ الدهن كفرح: تغير؛ تمت قاموس.

وقد أكل طعام الجنة مراراً، وشَافَهُ جبريل مراراً، وأحصى عدد الملائكة عَلَيْهِ السَّلَامُ وهو أمانة الوصية والخلافة،

فَظَلَّ يَحْسِبُ بِالْكَفَيْنِ مُعْتَمِداً كَأَنَّهُ حَاسِبٌ مِنْ آلِ دَارِنَا

[اعتراف أبو بكر بأنه ليس بخليفة الله]

وأما قوله [أي الفقيه]: إن أبا بكر كان يكره أن يقال له خليفة الله - فقد (١) أصاب أبو بكر في ذلك لأن الله تعالى لم يستخلفه، ولا وقع عليه نص رسول الله ﷺ وإنما بايعه بعض المسلمين طوعاً وبعضهم كرهاً، فلم يكن ينبغي له أن يطلق عليه خليفة الله.

[كيف يكون خليفة للمسلمين من يبغض ويسب أمير المؤمنين؟]

وأما قوله [أي الفقيه]: إن معاوية ليس بخليفة الله في أيام علي عليه السلام - فألحق (٢) بذلك ولا بعدد علي عليه السلام؛ لأنه لم يستحق الولاية في وقت من الأوقات، لا في وقت علي عليه السلام ولا بعده؛ لأن عداوته لعلي عليه السلام مستمرة في أيام علي عليه السلام وبعده، وبغضته له عليه السلام وقد ورد الوعيد على عداوته، وقضى رسول الله ﷺ بالنفاق على بغضته؛ فكيف يكون خليفة من هذه صفته، فاستمع لما يوحى.

وقد روينا من أمالي المرشد بالله وقد تقدم إلى المرشد سرد الإسناد، قال: أخبرنا أبو القاسم الحكم بن محمد بن إسماعيل بن الحكم المخزومي بقراءتي عليه في جامع الكوفة، قال: أخبرنا أبو الطيب محمد بن الحسين بن النحاس التيملي البزاز قال: حدثنا أبو الحسن علي بن العباس بن الوليد البجلي، قال: حدثنا عباد بن يعقوب، قال: أخبرنا علي بن هاشم، عن محمد بن عبيد الله، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن أبيه، عن جده عمار بن ياسر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: ((أوصي من آمن بي وصدقني بولاية علي بن أبي طالب،

(١) بداية جواب الإمام عليه السلام.

(٢) بداية جواب الإمام عليه السلام.

فمن تولاه فقد تولاني، ومن تولاني فقد تولى الله، ومن أحبه فقد أحبني ومن أحبني، فقد أحب الله، ومن أبغضه فقد أبغضني ومن أبغضني فقد أبغض الله)) (١).

فهل يعلم الفقيه أن معاوية كان متولياً لعلي عليه السلام في حياته أو بعد وفاته، أو كان محباً له في شيء من حالاته، أفلم يكن ينقص الحظ لحبه، ويعطي المال على بغضه، ويسفك الدم لمن امتنع من البراءة منه، وقد قال رسول الله ﷺ: ((من أبغضه فقد أبغضني ومن أبغضني فقد أبغض الله)) وكيف يكون خليفة للمسلمين من كان يبغض رب العالمين والرسول الأمين - صلى الله عليه وآله الطيبين -.

ومن أمالي السيد المرشد بالله عليه السلام قال: أخبرنا محمد بن علي بن محمد بن أحمد المكفوف بقراءتي عليه بأصفهان، قال: أخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن أبي هريرة، قال: حدثنا عبدالله بن عبدالوهاب، قال: حدثنا محمد بن الحارث القرشي، قال: حدثنا محمد بن جابر، قال: حدثنا حبيب بن الشهيد، عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: ((من سره أن يحيا حياتي، ويموت ميتتي، ويدخل جنة عدن التي غرسها الله بيده، فليتول علي بن أبي طالب وأوصيائه،

(١) [أخرج حديث (أوصي من آمن بي وصدقني بولاية علي.. الخ): الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٨/٩) وقال: رواه الطبراني والكنجي في الكفاية (ص ٦٥) وأحمد في الفضائل (٦٢٢/٢) رقم (١٠٦٦) باختلاف في بعض الألفاظ].

(*) قال رضي الله عنه في التعليق: أخرجه عن عمار بن ياسر الكنجي، وأبو علي الصفار، وابن المغازلي، من ثلاث طرق، والمرشد بالله عليه السلام، والطبراني، وابن عساكر، ومحمد بن سليمان الكوفي من طريقين. وكذا رواه محمد بن سليمان الكوفي عن علي بلفظ: ((إن ولاء ولائي وولائي ولاء الله، وإن منكم من سيفه حقه))، فقالوا: سمهم يارسول الله قال: ((قد أمرت بالإعراض عنهم...)) إلخ، وليس في روايته ذكر: ((ومن أحبه.. الخ))، وكذا رواه بإسناده عن الباقر، وقد مر ذكر ذلك عند ذكر حديث الغدير، والحمد لله. ورواه أبو القاسم محمد بن جعفر الحائري في كتابه إقرار الصحابة بسنده إلى ابن عمر عنه رضي الله عنه بنحو رواية محمد بن سليمان، وفيه: ((أمرت بالإعراض عنهم))، وقد مضى ذكر من روى حديث الأصل في حاشية الجزء الأول عند حديث عمار، وكذا في هذا الجزء الرابع، تمت.

فهم الأولياء والأئمة من بعدي، أعطاهم الله علمي وفهمي، وهم عترتي من لحمي ودمي، إلى الله عز وجل أشكو من ظالمهم من أمتي، والله لتقتلنهم أمتي لا أنا لهم الله شفاعتي)) (١).

(١) قال رسول الله ﷺ في التعليق: ولفظه في الحلية لأبي نعيم: ((من سره أن يحيا حياتي، ويموت مماتي، ويسكن جنة عدن التي غرسها ربي فليوال علياً من بعدي، وليوال وليه، وليقتد بالأئمة من بعدي؛ فإنهم عترتي خلقوا من طيبي، ورزقوا فهما وعلماً فويل للمكذبين من أمتي، القاطعين فيهم صلاتي، لا أنا لهم الله شفاعتي)) [حلية الأولياء (١/ ١٠٠)] انتهى من شرح نهج البلاغة. وأخرجه الطبراني في الكبير بلفظ: ((وليقتد بأهل بيتي من بعدي فإنهم عترتي الخ)) [المعجم الكبير (٥/ ١٩٤) رقم (٥٠٦٧)] أخرجه عن ابن عباس.

ورواه محمد بن سليمان الكوفي بسنده إلى محمد بن علي قال: قال رسول الله ﷺ: ((من سره .. إلى قوله: فليقتل علي بن أبي طالب والأخيار من ذريتي)). وكذا رواه بإسناده إلى عمران بن الحصين بلفظ: ((فليحب علياً وذريته، فإنهم لن يخرجوك من باب هدي، ولن يدخلوك من باب ضلال)) تمت. وأخرجه الكنجي [كفاية الطالب (ص ١٨٧)] كما رواه أبو نعيم في الحلية، وقال: أخرجه صاحب الحلية كما أخرجه تمت مناقبه.

وأخرج الحاكم أبو القاسم بإسناده عن علي عليه السلام عنه ﷺ أنه قال: ((من أحب أن يركب سفينة النجاة، ويتمسك بالعروة الوثقى، ويعتصم بحبل الله المتين فليأتم علياً، وليأتم بالهداة من ولده)) [شواهد التنزيل (١/ ١٣٠) رقم (١٧٧)] انتهى شواهد التنزيل.

نعم، ويحمل قوله ﷺ: ((والأئمة)) في حديث المرشد بالله عن ابن عباس، وكذا في حديث الحلية على ولد فاطمة؛ لقوله ﷺ: ((إن لكل بني أب عصبة يتمون إليها إلا ولد فاطمة فأنا وليهم وعصبتهم، وهم عترتي خلقوا من طيبي، ويل للمكذبين بفضلهم، من أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله))، أخرجه ابن عساكر عن جابر، وقد مر في حاشية الجزء الثاني. تمت. وما ذكر هنا شواهد لما مر من حديث زيد بن أرقم الذي قال الفقيه: (إن زيادة وذريته فيه من الكيس) فراجعته في الجزء الثاني.

قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، قال علي: من هم يا رسول الله؟ قال: ((أنت أولهم))، رواه الحاكم عن سليم بن قيس الهلالي عن علي.

وروى الحاكم أيضاً بإسناده عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال: نزلت في علي حين قال ﷺ: ((أنت مني بمنزلة هارون من موسى... الخ)) فولاه الله الأمر بعد محمد ﷺ في حياته، وأوجب طاعته على العباد، وحرّم خلافه.

فهذا حديث فيه دليل على أن معاوية لا يحيا حياة رسول الله ﷺ ولا يموت موته ولا يدخل الجنة؛ فمن أين لفقيه الخارقة ما رام.

ثم ذكر في هذا الحديث أوصيائه وهم أولاده؛ لأنه أوصى إليهم إقامة الدين، فحفظوا وصيته وثبتوا تحت ظلال الألوية حتى لقوا الله تعالى صابرين، وقد أعلمه الله عز وجل أن الأمة تظلمهم وتقتلهم فقد علمت ما قال فيهم.

واختلف اعتقاده واعتقاد الفقيه في الشفاعة لأن رسول الله ﷺ دعا أن لا ينيلهم الله شفاعته، والفقيه ذكر أنها تكون لأرباب الكبائر والمعاصي والقبائح والمخازي، ولا شك أن دعاء رسول الله ﷺ لا يرد فإذا لا شفاعة لأعداء ذريته بحال من الأحوال، ولا يُقبل الله عز وجل عليهم، ولا يكلمهم، ولهم عذاب أليم وخزي مقيم.

فكيف يثبت الفقيه له الخلافة بعد تخلي الحسن عليه السلام من التصرف، بخذلان الأمة له، وهو إمام بنص رسول الله ﷺ قام أو قعد، فلو كان معاوية صالحاً ولم يتلبس من عداوة علي عليه السلام وسبه وبغضه بما تلبس به؛ لما صح أن يكون إماماً، فكيف وهو على ما هو عليه.

[بطلان دليل خلافة أبي بكر بخبر الصلاة]

وأما قوله [أي الفقيه]: قال القدري: وأما ما احتج به مما روته عائشة من أمره ﷺ بالصلاة بالناس وهي تتعوذ من ذلك، قال: ورواه الترمذي.

قال [أي: القرشي]: فالكلام عليه من وجوه:

منها: أن هذا الخبر من أخبار الآحاد، فلا يصح التعلق به في باب الإمامة.

ومنها: أن مع كونه من أخبار الآحاد فإن نقله يرجع إلى عائشة وحفصة، وهما

وروى بإسناده عن جعفر بن محمد عليه السلام قال: (نزلت الآية ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ﴾.. الخ في علي والحسن والحسين). وروى الناصر الاطروش عن جعفر بن محمد لما سُئل عن ذلك: (قال: هم علي، والحسن، والحسين، وذريتهم عليه السلام). ذكره أبو القاسم البستي في كتابه الباهر، تمت شرح أساس للشرفي رحمه الله.

متهمتان عند الشيعة في هذا الباب.

ومنها: أن النبي ﷺ لم يكن أمر بالصلاة، وإنما كان ذلك بأمر عائشة^(١) وفي ذلك ما رواه السيد أبو الحسين علي بن أبي طالب الحسني، قال: أخبرنا الشريف أبو الحسين زيد بن إسماعيل الحسني قال: أخبرنا أبو العباس أحمد بن إبراهيم الحسني، قال: حدثنا عبدالله بن الحسن الإيواسي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن شعبة النيروسي، قال: حدثنا موسى بن عبدالله بن موسى بن عبدالله بن حسن بن حسن، عن أبيه، عن جده، عن أبيه عبدالله بن الحسن في خبر الوفاة بطوله.

.. إلى قوله: ثم قام ودخل منزله ولبت ثلاثة أيام يجد الوجع، والناس يأتونه ويخرج إلى الصلاة، فلما كان آخر ذلك ثقل، فأتاه بلال ليؤذنه بالصلاة وهو ملق ثوبه على وجهه قد تغطى به فقال: الصلاة يا رسول الله؛ فكشف الثوب وقال: ((قد بلغت يا بلال فمن شاء فليصل)) فخرج بلال ورجع الثانية والثالثة، وهو يقول: الصلاة يا رسول الله - صلى الله عليك وآلك - فقال: ((قد بلغت يا بلال فمن شاء فليصل)) فخرج بلال.

وكان رأس رسول الله ﷺ في حجر علي بن أبي طالب، والفضل بن العباس بين يديه يروحه، وأسامة بن زيد بالباب يحجب عنه زحمة الناس، ونساء

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: ورواه صاحب المحيط بإسناده إلى موسى بن عبدالله. تمت من شرح الأساس في شرح قول الإمام القاسم رحمه الله: والصحيح أن الأمر لأبي بكر أن يصلي عائشة.

وكذا روى شيخ بن أبي الحديد أبو يعقوب يوسف بن إسماعيل اللمعاني عن علي أنه نسب [إلى] عائشة أنها أمرت بلالا مولى أبيها أن يأمره فليصل بالناس لأن رسول الله ﷺ قال: ليصل بهم أحدهم، ولم يعين، وكانت صلاة الصبح فخرج رسول الله ﷺ يتهدأ بين علي والفضل بن العباس حتى قام في المحراب. وكان علي رضي الله عنه يذكر هذا في خلواته كثيرا ويقول: إنه لم يقل النبي ﷺ: ((إنكن لصويحات يوسف)) إلا إنكاراً لهذه الحال، وغضباً منها لأنها وحفصة تبادرتا إلى تعيين أبيهما. وأنه استدركه بخروجه وصرفه عن المحراب فلم يجد ذلك. وكان علي رضي الله عنه يدعو عليها في خلواته ويتظلم إلى الله منها انتهى المراد باختصار.

قال ابن أبي الحديد: وهذا الشيخ لم يكن يتشيع، وكان شديداً في الاعتزال، تمت شرح نهج.

النبي ﷺ في ناحية من البيت يبكين؛ فقال: ((اعزبن عني يا صويحبات يوسف)).

فلما رجع بلال ولم يقيم رسول الله ﷺ تبعته عائشة بنت أبي بكر وقالت: مر أبا بكر فليصل بالناس.

فوجد رسول الله ﷺ خفة فقام يمسح وجهه، وتوضأ وخرج، وخرج معه علي والفضل بن العباس وقد أقيمت الصلاة، وتقدمهم أبو بكر ليصلي، وكان جبريل عليه السلام أمره بالخروج ليصلي بهم، ونبه علي ما يقع من الفتنة إن صلى أبو بكر.

وخرج رسول الله ﷺ يمشي بين علي والفضل وقدماه تخطان في الأرض حتى دخل المسجد، فلما رآه أبو بكر تأخر، وتقدم رسول الله ﷺ وصلى بالناس فلما سلم أمر علياً.. إلى آخره.

وفي هذا الخبر دلالة على بطلان نقلهم لذلك من وجوه ثلاثة؛ أولها: قوله ﷺ: ((فليصل بالناس من شاء)) وذلك يدل على أن ذلك لا يختص بالأئمة. والثاني: أن الأمر بالصلاة لم يكن من جهة النبي ﷺ وتعيينه لأبي بكر وإنما كان من جهته الإطلاق، والتعيين كان من جهة عائشة.

والثالث: أن النبي ﷺ عزله عن الصلاة؛ فأبي تعلق للقوم في ذلك. ومنها: أن ذلك وإن كان صحيحاً؛ لم يكن فيه دلالة على الإمامة على وجه من الوجوه؛ إذ ليس بين التقديم في الصلاة وبين الإمامة تعلق يقتضي كونها دلالة عليها، ألا ترى أنه يصلح للتقدم في الصلاة من لا يصلح للإمامة على وجه من الوجوه، وقد قدم النبي ﷺ ابن أم مكتوم، وعبدالرحمن بن عوف في الصلاة، ولم يدل ذلك على إمامتهما، وصهيب قد اختاره عمر للصلاة لما طعن مع أنه مولى لا يصلح للإمامة، ولم يظن أحد أن ذلك الفعل منه يقتضي أنه اختاره للإمامة.

[ضمَّ أبي بكر وعمر إلى جيش أسامة]

فإن قلت: إنه لما اختاره ﷺ لموضعه، وإقامته في الصلاة مقام نفسه، في مرضه الذي قبض فيه؛ دل هذا الفعل مع هذه الأقوال على أنه يريد تقديمه على الإمامة. فجوابنا: أن تقديمه ﷺ الغير في الصلاة في حال الصحة، إذا لم تدل على إمامته لم تدل عليها أيضاً في حال المرض، فلا تأثير للمرض في ذلك، ولو كان الفعل هذا والحال هذه يدل على الإمامة لكان ما فعله ﷺ مع أسامة من عقد الأمانة له، وضمَّ أبي بكر وعمر إليه وجعلهما رعية له، وحثهما على الخروج تحت رايته، في مرضه الذي قبض فيه، وتشديده ﷺ في ذلك بأن يدل على الإمامة أولى.

بل نقول: إن الأولى من هذا القول بالحق وأقرب منه إلى الصواب، ما حكي عن بعض الشيعة أنه كان يقول: إن في ضم رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر إلى جيش أسامة وأمره لهما بالخروج من المدينة في مرضه الذي قبض فيه، وحثه على ذلك، وتأكيد القول فيه حتى رُوي أنه ﷺ كان يقول متى أفاق: ((جهزوا جيش أسامة)).

ولما جاءه أسامة مستأذناً له في الإقامة إلى أن ينكشف أمره ﷺ لم يأذن له في ذلك، وحرَّض عليه في الخروج دلالة واضحة على أنه ﷺ قصد بذلك إبعادهما من المدينة، لئلا يكون منهما عقيب موته ﷺ سعي في صرف الأمر عن خليفته.

وقد قال الناصر للحق الحسن بن علي عليه السلام أنه لو كان لما قالوه أصل؛ لكان أبو بكر يحتج بذلك يوم السقيفة، كما يحتج بما رواه عن النبي ﷺ من قوله: ((الأئمة من قريش))^(١).

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: في ذهني أن ابن أبي الحديد انكر احتجاج أبي بكر بحديث الأئمة من قريش، وقال: لو كان له أصل لاحتج به أبو بكر على الأنصار يوم السقيفة مع أنه قد روي في الصحيح.. إلخ فيحمل قول الناصر للحق عليه السلام: كما يحتج.. إلخ أي: كما يزعم من روى أنه احتج بقوله ﷺ: ((الأئمة من قريش)) لا أنه جزم بذلك الناصر عليه السلام.

وروى أبو الحسين علي بن أبي طالب الحسيني قال: أخبرني الشريف أبو الحسين زيد بن إسماعيل الحسيني، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن سلام، قال: حدثنا عباد بن يعقوب، عن علي بن هاشم بن يزيد، عن أبيه، عن زيد بن علي عليه السلام أنه سئل عن صلاة أبي بكر في مرض رسول الله ﷺ فقال: ما أمر النبي ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس^(١).

[استدلال الفقيه بخبر صلاة أبي بكر بالناس على إمامته]

فنقول [أي: الفقيه] وبالله التوفيق: أما ما ذكر القدري من أن الخبر الذي ورد في أمر النبي ﷺ أبا بكر للصلاة بالناس في أيام مرضه إنما هو من أخبار الآحاد، فلا يصح التعلق به - فنقول رجل لا معرفة له بالأحاديث، إذ زعم أنه لا يؤخذ بأخبار الآحاد.

وهل ثبت كثير من الشريعة إلا بأخبار الآحاد، وهل الأخبار التي رواها في فضل علي، وفيما زعم أنه يستحق به الإمامة إلا من أخبار الآحاد؟ فلو منعنا ذلك لذهب كثير من الأحكام، ولما استقام له حديث فيما زعم أنه حجة له، إلا أنه أورد هذا ولا يعرف معناه ولا يدري ما الآحاد، وما التواتر، وما الذي يوجب العمل، وما الذي يوجب العلم؟ ولا يفرق بين ذلك، وإن ادعى معرفة ذلك فليبين ذلك لنا؟

وأما قوله [أي القرشي]: ومع كونه من أخبار الآحاد، فإن نقله يرجع إلى عائشة وحفصة وهما متهمتان عند الشيعة في هذا الباب؛ فأخطأ^(٢) فيه من وجهين: أحدهما: لزمه أنه لم ينقله غير عائشة وحفصة، وهذا لقلة خبرته بالأحاديث

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: وروى العنسي في المحجة البيضاء عن زيد بن علي عليه السلام: (أنه سئل عن صلاة أبي بكر في مرض رسول الله ﷺ، فقال: ما أمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس) قاله شارح الأساس رحمته الله.

(٢) بداية جواب الفقيه.

ونقلتها وأسماء رجالها، ولقد نقله عدة من الصحابة عن النبي ﷺ سوى عائشة وحفصة.

وأوردناه في رسالتنا الدامغة عن عبدالله بن زمعة بن الأسود، وأورده الترمذي في شمائل النبي ﷺ عن سالم بن عبيد، ورواه أنس بن مالك، وأبو موسى الأشعري وغيرهما.

واحتج به علي عليه السلام على عبدالله بن الكوا وقيس بن عباد حين سألاه عن مسيره لما فرغ من قتال الجمل، وأورده أهل الحديث في عامة الكتب التي نقلوها عن النبي ﷺ، حتى صار من المشهور الذي لا يدفعه دافع، ولا ينكره منكر إلا معاند ضال مضل، وسنورد مما قلناه طرفاً هاهنا على سبيل الاختصار.

والوجه الثاني: أن عائشة هي التي كانت تراجع النبي ﷺ في دفع الأمر عن أبيها وتقول: إن أبا بكر أسيف^(١)، ومتى يقيم مقامك يبكي^(٢) فلا يستطيع، فمُرَّ عمر فليصل بالناس، فقال: مروا أبا بكر فليصل بالناس؛ فعادت لمقاتلتها الأولى وقالت: فمُرَّ عمر فليصل بالناس؛ فقال: ((إِنَّكَ لَأَنْتَن صَوَاحِبُ يَوْسُفَ مَرَوْا أبا بكر فليصل بالناس)).

قالت: علمتُ أن الناس لا يحبون أحداً قام مقام النبي ﷺ بل يتشاءمون به، وكانت تحب صرف الأمر عنه.

ولعلمنا أن القدرية أعداء الله وأعداء رسوله يسارعون إلى الطعن عليها برواية هذا الحديث، عدلنا عنها صيانة لها، وحراسة عما يقول المفترون، ويعتمد عليه المبطلون، وذكرنا رواة سواها، فأعمى الله أبصارهم، وأظهر هذا الرجل ما في قلبه من الحقد والعداوة للسلف الصالحين، وما يعتقده من الطعن والبغض على الصديق أمير المؤمنين، وجاء بحديث منقطع مكذوب، وجادل بالباطل

(١) الأسيف: الشيخ الفاني والسريع الحزن والرقيق القلب؛ تمت قاموس.

(٢) هكذا وردت والأولى: يبكي؛ لأنها مجزومة.

يدحض به الحق المبين، ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون.
وهذا حين أورد ما ذكرت مسنداً فأقول: أخبرني بجميع كتاب أبي عيسى
محمد بن عيسى بن سورة الترمذي الحافظ الفقيه الفاضل محمد بن مضمون بن
عمر بن محمد بن أبي عمران السكسكي، قال: أخبرني وحدثني الشيخ الفقيه
الفاضل أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله البرقي، قال: أخبرنا الشيخ الفقيه
الزاهد الفاضل العالم أبو بكر سالم بن عبد الله بن محمد بن سالم، عن أبيه، عن
جده، قال: أخبرنا أبو الطاهر عبد السميع بن علي العباسي، وأبو بكر أحمد بن
إبراهيم المروزي الفقيه، قالوا: حدثنا أبو زيد محمد بن أحمد المروزي الفقيه، قال:
حدثنا أبو حامد أحمد بن عبد الله بن داود التاجر المروزي، قال: حدثنا أبو عيسى
محمد بن عيسى بن سورة الترمذي الحافظ، قال: حدثنا نصر بن علي الجهضمي،
قال: حدثنا عبد الله بن داود، قال: حدثنا سلمة بن نبيط، أخبرنا أبو نعيم بن أبي
هند، عن نبيط بن شريط، عن سالم بن عبيد له صحبة قال: أغمي على رسول الله
ﷺ في مرضه فأفاق فقال: ((حضرت الصلاة؟)) فقالوا: نعم، قال: ((مروا
بلاّ فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس))^(١).

(١) قال رحمه الله في التعليق: إذا كان أبو عيسى ممن صحح الحديث في معاوية وأنه قال فيه النبي ﷺ: ((اللهم اجعله هادياً مهدياً)) فكيف يعول على تصحيحه أو يركن على مثله؟! وإنه لدليل على
الخدلان والبناء على غير أساس؛ كيف يكون المنافق هادياً مهدياً؟ وكيف يسوغ لمسلم له مسكة من
دين أن يقبل مثله؟ ولذا صار دعوى الصحة لكتب القوم من الدعاوي الساذجة وتسميتها بذلك من
الأسماء التي ما أنزل الله بها من سلطان فتأمل. وعليك بالسفينة، وباب حطة.
وكذا روى البخاري، ومسلم بسند متصل بعمر بن العاص عنه ﷺ أنه قال: ((إن آل أبي طالب
ليسوا لي بأولياء، وإنما وليي الله وصالح المؤمنين))، فرواية مثل هذا الحديث المعلوم بطلانه في
صحيحهما مما يفيد أنها عن الصحة بمراحل، وأنه لا معنى لقول من حكم بصحتها من متعصبي
العامّة، واستناده إلى أن البخاري مثلاً قد صحح كتابه فالحعدة عليه؛ أيكون البخاري قد صحح هذا
الحديث وكذا مسلم فيكون قدحا فيها. أم لاهدة عليهما في تصحيح ولا غيره بل الواجب على
الناظر الثبوت؟ وقد قال المقبلي: إن أحاديث رواها البخاري لا تمسها الصحة.

هذا، وقد قال النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم: ٤] قال: ((هو علي بن أبي طالب)) [أخرج نزول ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾، في علي (ع): الحاكم في شواهد التنزيل (٢/ ٢٥٤) والخبري في تفسيره (ص ٣٣٤) والكنجي في الكفاية (ص ١١٩) وفرات الكوفي في تفسيره (٢/ ٤٨٩) رواه الحاكم بأسانيد: فعن علي من أربع طرق، وعن أسماء بنت عميس من أربع طرق، وعن حذيفة، وعن أبي جعفر، وعن ابن عباس، وفي واحدة عن علي بزيادة: ((والمؤمنون من بني أبيك الصالحون)).

وروى عن ابن عباس مسندا قال: (نزل ﴿وَأِنْ تَطَافَرَا عَلَيْهِ﴾ [التحريم: ٤]، في عائشة، وحفصة، و﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (علي).

وروى عنه أيضا من طريقين ورواه عن أبي جعفر أنه قال: ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (علي)، وعن ابن سيرين، وكذا رواه عن زين العابدين مرفوعا مرسلا. تمت شواهد. وأخرجه الثعلبي عن علي وابن مردويه عن أسماء، وابن مردويه وابن عساكر عن ابن عباس، وابن أبي حاتم عن علي عليه السلام.

وروى ابن المغازلي في قوله تعالى، ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ عن مجاهد قال: هو علي بن أبي طالب. وروى الكنجي عنه ﷺ في قوله تعالى ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قال: هو علي بن أبي طالب أخرجه عن علي عليه السلام، وعن أسماء بنت عميس، وقال هكذا رواه أئمة التفسير عن آخرهم انتهى. فإذا حديث عمرو ينقض آخره أوله. ولذا قال الهادي إلى الحق في صحيحي البخاري ومسلم: بينهما وبين الصحة مراحل، من رواية الامام المهدي، والشيخ محمد بن صالح.

وقال ابن الصلاح: إن في كتاب البخاري ما ليس بصحيح، بل روى القاضي العلامة حسين بن أحمد السياغي عن الذهبي أنه قال: إن في رجال البخاري من لم يعرف إسلامه فرضا عن عدالته. وقد ذكر عبد القادر الحنفي في طبقاته أن بعض الحفاظ قال: إن أبا زرعة أنكر علي مسلم، وقال: تسميه الصحيح فجعلته سلما لأهل البدع، وذكر الذهبي أن أبا حاتم، وأبا زرعة تركا حديث البخاري، لما كتب اليهما الذهلي، وقد مر كلام أبسط من هذا للقاسم بن محمد في حاشية الجزء الرابع فتأمل واعتبر. ومما يدل على ذلك إن كنت غير مخذول: أن حريز بن عثمان المشهور ببغض من بغضه نفاق، قال إسماعيل بن عياش سمعته يقول في حديث: ((إنما أنت مني بمنزلة هارون من موسى الخ)) إنما قال رسول الله ﷺ: ((إنما أنت مني بمنزلة قارون من موسى)) فأخطأ السامع. وقال يحيى بن صالح: صليت معه الفجر سبع سنين، فكان لا يخرج من المسجد حتى يلعن علياً سبعين مرة. وقال ابن حبان: كان يلعن علياً بالغداة سبعين [مرة] وبالعشي سبعين مرة [تهذيب التهذيب (٢/ ٢٠٩)] وذكر ذلك ابن الجوزي في الضعفاء (١/ ١٩٧) وقال: ويقول: قتل آبائي وأجدادي.. إلى قوله: روى أن النبي ﷺ لما أراد أن يركب بغلته جاء علي رضي الله عنه، فحل حزام البغلة حتى يقع رسول الله =

قال: ثم أغمي عليه وأفارق فقال: ((حضرت الصلاة؟)) قالوا: نعم، قال: ((مروا بلالاً فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس)) فقالت عائشة: إن أبي رجل أسيف، إذا قام مقامك يبكي فلا يستطيع فلو أمرت غيره.

قال: ثم أغمي عليه فأفاق فقال: ((مروا بلالاً فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس، فإنكن صواحب يوسف -أو صواحبات يوسف-)) فأمر بلال فأذن وأمر أبو بكر فصلى بالناس.

ثم إن رسول الله ﷺ وجد خفة فقال: ((انظروا إلى من اتكى عليه)) فجاءت بريرة ورجل آخر^(١) فاتكأ عليهما فلما رآه أبو بكر ذهب لينكص، فأومأ إليه أن يثبت مكانه حتى قضى أبو بكر صلاته.

وبالإسناد عن محمد بن الحسين الأجري، قال: أخبرنا إبراهيم بن موسى الجوزي، قال: حدثنا زهير المروزي، قال: حدثنا عبدالله بن نفيل، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني الزهري، قال: حدثني عبد الملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، عن عبدالله بن زمعة بن الأسود قال: لما استعر^(٢) برسول الله ﷺ وأنا عنده في نفر من المسلمين دعاه بلال إلى الصلاة، قال: ((مروا من يصلي بالناس)).

[ﷺ] ومع هذا خرج له البخاري!! وقال الذهبي: متقنا ثبتا!! وقال معاذ بن معاذ: لا أعلم أني رأيت شامياً أفضل منه [البخاري التاريخ الكبير (١٠٣/٣)]. وقال أبو داود: سألت أحمد عنه فقال: ثقة ثقة ثقة [انظر الجرح والتعديل (٢٨٩/٣)] وقال في معرفة الثقات (٢٩١/١): شامي ثقة وكان يحمل على علي وقال صاحب المغني (١٥٤/١): ثبت لكنه ناصبي. وكذا وثقه ابن معين، وجماعة، وقال أبو حاتم: لا أعلم بالشام أثبت منه [الميزان (٢١٩/٢)] فأين يتاه بأصحابنا ممن مال إلى العامة، ويعول على زخارفها ثم مع ذلك يزعم أنه على دين آل محمد ﷺ، كيف ومن سَوَدَ فقد شَرَك؟ وقد قال ﷺ للعباس يوم بدر لما اعتذر: ((ظاهرك علينا))، نعوذ بالله من الخذلان واتباع الهوى.

(١) قال ﷺ في التعليق: لعله لم يكن أحد من بني هاشم، ولا من غيرهم موجوداً في تلك الحال فألجأت الضرورة إلى بريرة!! أبا الله إلا أن تظهر أمانة الوضع والافتراء؛ تمت.

(٢) استعر: أي اشتد؛ تمت نهاية.

قال عبدالله بن زمعة: فخرجت وإذا عمر بن الخطاب في الناس، وكان أبو بكر غائباً فقلت: يا عمر قم فصل بالناس، فقام فكبر فسمع رسول الله صوته - قال: وكان عمر رضي الله عنه رجلاً مجهراً- فقال النبي ﷺ: ((فأين أبو بكر، يأبى الله ذلك والمسلمون، يأبى الله ذلك والمسلمون))^(١) قال: فبعث إلى أبي بكر بعدما صلى عمر تلك الصلاة وصلى بالناس.

قال عبدالله بن زمعة فقال لي عمر: ويحك ما صنعت بي يا ابن زمعة، والله ما ظننت حين أمرتني أن أصلي بالناس إلا أن رسول الله ﷺ أمرك بذلك، ولولا ذلك ما صليت بالناس.

فقلت: والله ما أمرني رسول الله ﷺ، ولكن حين لم أر أبا بكر رأيتك أحق من حضر بالصلاة، وقد روى هذا الحديث من غير طريق.

وبسندي المتقدم إلى محمد بن الحسين الأجري، قال: حدثنا أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، قال: حدثنا محمد بن رزق الله الكلوداني، قال:

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: وقد مر أن ابن أبي الحديد عد هذا الحديث من موضوعات البكرية ليقابلوا به حديث: ((اتوني بدواة وكتاب.. إلخ)). وكذا وضعوا في خلة أبي بكر، وسد الأبواب إلا بابه ليقابلوا بذلك ما روى في علي. وكذا الحديث في أبي بكر وأنه ﷺ قال: ((اتوني بكتاب أكتب لكم - إلى أن قال: يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر)) أخرجه أحمد، وفي سنده عبدالرحمن بن أبي بكر القرشي، قال البخاري: هو ذاهب الحديث، وقال ابن معين: ضعيف، وقال أحمد: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك. وأخرج أحمد أيضاً حديث: ((ادعوا لي أبا بكر كيلا يطمع في أمر أبي بكر طامع، أو يتمنى متمن.. إلخ)). في سنده مؤمل بن إسماعيل، وعائشة. قال أبو حاتم فيه: شديد في السنة - يعني في ميله إلى شيعة القاسطين، صدوق، كثير الخطأ. وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو زرعة: في حديثه خطأ كثير. قال الزهري في عائشة: إني لأتهمها في بني هاشم [انظر الكاشف (٢/٣٠٩) تهذيب الكمال (٢٩/١٧٨) من تكلم فيه (١/٣٦٩)، الجرح والتعديل (٨/٣٧٤) لسان الميزان (٧/٤٠٦)]. تمت مناقب للسيد العلامة عبد الله بن الهادي حماه الله، والحمد لله.

نعم، فلعل عبد الملك ابن أبي بكر المذكور هنا في سند الفقيه هو عبدالرحمن بن أبي بكر القرشي المقدوح فيه فيكون تارة يقال له عبد الملك، وتارة عبد الرحمن، أو ثمَّ تصحيف، تمت كتابتها.

حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا سفيان بن حنين، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، قال: لما مرض رسول الله ﷺ مرضه الذي مات فيه أتاه بلال فأذنه بالصلاة فقال له: ((يا بلال قد بلغت، من شاء فليصل ومن شاء فليذر)) فقال له: يا رسول الله فمن يصلي بالناس؟ قال: ((أبو بكر مروه فليصل بالناس)).

قال: فلما تقدم أبو بكر ليصلي كُشِفَت الستورُ عن رسول الله ﷺ فنظرنا إليه كأنه ورقة بيضاء عليه خميصة سوداء، فظن أبو بكر أنه يريد الخروج فتأخر، فأشار إليه رسول الله ﷺ أن مكانك.

قال: فصلي أبو بكر، قال: فما رأيت رسول الله ﷺ حتى مات من يومه ذلك. قال محمد بن الحسين: وحدثنا أبو أحمد هارون بن يوسف، قال: حدثنا ابن أبي عمر، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، قال: أخبرني أنس بن مالك، قال: لما كان يوم الاثنين كشف النبي ﷺ سترة الحجرة فرأى أبا بكر وهو يصلي بالناس قال: فنظرنا إلى وجه النبي ﷺ كأنه ورقة مصحف وهو يتبسم.

قال: فكدنا أن نفقتن في صلاتنا فرحاً برؤية النبي ﷺ قال: فأراد أبو بكر أن ينكص، قال: فأشار إليه أن كما أنت، قال: ثم أرخى الستر فقبض من يومه (١).

قال محمد بن الحسين: وحدثنا أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي، قال: حدثنا محمد بن رزق الله الكلوداني، قال: وحدثنا الحسين بن علي الجعفي، قال: حدثنا زائدة بن قدامة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه قال: مرض رسول الله ﷺ فاشتد مرضه فقال: ((مروا أبا بكر فليصل بالناس)) فقالت عائشة: يا رسول الله إن أبا بكر رجل

(١) من يومه ذلك (نخ).

رقيق، ومتى يقوم مقامك لا يستطيع أن يصلي بالناس.

قال: ((مروا أبا بكر أن يصلي بالناس)) فأتاه الرسول فقال له، فصلني بالناس حياة رسول الله ﷺ.

قال محمد بن الحسين: وأخبرنا الفريابي، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس بن مالك، قال: آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ مع القوم صلّى في ثوب واحد متوشحاً خلف أبي بكر.

قال محمد بن الحسين: وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار، قال: حدثنا حمدون بن عباد الفرعاني، قال: حدثنا شبابة بن سوار، قال: حدثني خارجة بن مصعب، والمغيرة بن مسلم كلاهما، عن يونس عن الحسن، قال: مرض رسول الله ﷺ عشرة أيام، وكان أبو بكر يصلي بالناس تسعة أيام، فلما كان يوم العاشر وجد رسول الله ﷺ خفة فخرج يتهادى بين الفضل بن عباس، وأسامة بن زيد، فصلّى خلف أبي بكر قاعداً.

هذه الأحاديث رواها غير عائشة في إثبات أمر النبي ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس، وفي صلاته خلفه، ولأن زعم القدري أن عائشة وحفصة متهمتان في هذا الباب عند الشيعة، وليستا كذلك، فإن إمامه هو المتهم عند أهل السنة في هذا الباب وغيره؛ لأنه يزيد في كل حديث، ويروم إثبات الإمامة لنفسه واتصالها به، فلا يقبل منه ما روى في ذلك أبداً؛ لأنه يشهد في ذلك لنفسه، وشهادة المرء لنفسه غير مقبولة.

[بطلان أخبار صلاة أبي بكر بالناس]

[المنصور بالله] ولنتكلم على أخبار الفقيه جملة، ولا بدّ من إعادة طرف من الكلام فيها، لتكراره لها توهماً منه أنه قد أدرك بها مراده، وحاز خَصْلَةً^(١)

(١) أحرز خَصْلَةً: غلب. تمت من القاموس. والسبق -محركة- والسُّبْقَة -بالضم-: الخطر يوضع بين أهل السباق. تمت منه.

وَسَبَقَهُ، فلا بدّ من التنبيه على اختلاها، واضطراب أقوال رجالها، لما نبينه من اختلال ألفاظها ومعانيها، وتهور صورها ومبانيها.

فنقول: أما الحديث الأول فأنه إلى سالم بن عبيد قال فيه: أغمي على رسول الله ﷺ في مرضه فأفاق وقال: ((حضرت الصلاة؟)) فقالوا: نعم، فقال: ((مروا بلالاً فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس)).

ثم قال: ثم أغمي فأفاق وقال كما قال أولاً فقالت عائشة: هو رجل أسيف، إذا قام ذلك المقام بكى فلو أمرت غيره؛ فقال: ثم أغمي عليه فأفاق ثم قال: ((مروا بلالاً فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل فإنكن صواحب يوسف -أو صواحب يوسف-)) فأمر بلال فأذن، وأمر أبو بكر فصل بالناس.

ثم إن رسول الله ﷺ وجد خفة فقال: ((انظروا إلى من أتكنى عليه)) فجاءت بريرة ورجل آخر فاتكأ عليهما؛ فلما رآه أبو بكر ذهب لينكص، فأومى إليه أن يثبت مكانه حتى قضى أبو بكر صلاته.

هذا لفظ الحديث ولم نستقص فيه، وإنما نذكر جملة وزبدة.

وذكر في الحديث الذي أنهاه إلى عبدالله بن زمعة بن الأسود، قال: لما أُسْتُعِر برسول الله ﷺ وأنا عنده في نفر من المسلمين دعاه بلال إلى الصلاة؛ فقال: ((مروا من يصلي بالناس)).

قال عبدالله بن زمعة: فخرجت فإذا عمر بن الخطاب في الناس، وكان أبو بكر غائباً فقال: يا عمر قم فصل بالناس فقام فكبر وسمع رسول الله ﷺ صوته، وكان عمر رجلاً مجهرًا، فقال رسول الله ﷺ: ((فأين أبو بكر؟) يابى الله ذلك والمسلمون، يابى الله ذلك والمسلمون))، قال: فبعث إلى أبي بكر بعدما صلى عمر تلك الصلاة وصلى بالناس.

قال عبدالله بن زمعة: قال لي عمر: ويحك ما صنعت بي يا ابن زمعة والله ما ظننت حين أمرتني أن أصلي بالناس إلا أن رسول الله ﷺ أمرك بذلك،

ولولا ذلك ما صليت بالناس، فقلت: والله ما أمرني رسول الله ﷺ بذلك، ولكن حين لم أر أبا بكر رأيتك أحق من حضر بالصلاة.

والحديث الذي أنماه إلى ابن شهاب عن أنس بن مالك، قال: لما مرض رسول الله ﷺ مرضه الذي مات فيه، أتاه بلال فأذنه بالصلاة فقال له: ((يا بلال..)) إلى قوله: ((مروه فليصل بالناس)).

قال: فلما تقدم أبو بكر ليصلي كُشِفَت الستور عن رسول الله ﷺ قال: فنظرنا إليه كأنه ورقة بيضاء عليه خميصة سوداء، فظن أبو بكر أنه يريد الخروج فتأخر، فأشار إليه رسول الله ﷺ أن مكانك، قال: فصلى أبو بكر؛ فما رأيت رسول الله ﷺ حتى مات من يومه ذلك.

وكذلك الحديث المنتهي إلى الزهري، قال: لما كان يوم الاثنين كشف النبي ﷺ سترة الحجرة فرأى أبا بكر وهو يصلي بالناس، قال: فنظرنا إلى وجه رسول الله ﷺ وكأنه ورقة المصحف وهو يتبسم قال: فكدنا نفتتن في صلاتنا فرحاً برؤية النبي ﷺ قال: فأراد أبو بكر أن ينكص، قال: فأشار إليه أن كما أنت، قال: ثم أرخى الستر فقبض من يومه.

والحديث الذي أنماه إلى أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه قال: مرض رسول الله ﷺ فاشتد مرضه فقال: ((مروا أبا بكر أن يصلي بالناس)) فأتاه الرسول فقال له، فصلى بالناس حياة رسول الله ﷺ.

والحديث عن أنس بن مالك، قال: آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ مع القوم صلى في ثوب واحد متوشحاً خلف أبي بكر.

والحديث الذي أنماه إلى الحسن، قال: مرض رسول الله ﷺ عشرة أيام وكان أبو بكر يصلي بالناس تسعة أيام، فلما كان في اليوم العاشر وجد رسول الله ﷺ خفة؛ فخرج يتهادى بين الفضل بن العباس، وأسامة بن زيد؛ فصلى خلف أبي بكر قاعداً.

وروي عن علي عليه السلام أن بلالاً أتى النبي ﷺ فأذنه بالصلاة فقال: ((مروا أبا بكر فليصل)).

هذه زبدة الأخبار التي تعلق بها فقيه الخارقة، وإذا تقررت هذه الجملة فليكن الجواب عنها جملة ما يعلم العقلاء صحته من تناقض هذه الأخبار وتنافيها، بحيث لا يغيب ذلك على ذي بصيرة، لأن في الحديث الأول: ((مروا بلالاً فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس)) ثلاث مرات.

ومن المعلوم أن بلالاً كان أذانه دائماً من غير تكرار أمر؛ ومنها: أن أمره لم يكن ليرد؛ فيفتقر إلى التكرار في مقام واحد ثلاثاً.

ثم بعد ذلك خروجه ﷺ معتمداً على بريرة ورجل آخر، وهذا حديث حاله ظاهر؛ لأن بريرة قد كانت حرة في تلك الحال، وكان ﷺ يجتنب المحارم فوق اجتناب كافة أمته ﷺ.

وفيه: أن أبا بكر نكص لما رآه، وكيف يراه ورسول الله ﷺ يأتي من خلفه لمن يعرف أبيات النبي ﷺ ومكانها فهي بحمد الله معلومة، والمسجد الأول معلوم، قبل زيادة الوليد بن عبد الملك ومن وسعه، فهذا خلل في الحديث ظاهر؛ فكيف يراه وظهره إليه، والصفوف بينه وبينه.

وأما الحديث الثاني: الذي رفعه إلى عبدالله بن زمعة بن الأسود فإنه قال: ((مروا من يصلي بالناس)) فخرجت فلقيت عمر فأمرته بالصلاة؛ فلما كبر.. إلى آخر الحديث أنكر ذلك رسول الله ﷺ وقال: ((يأبى الله ذلك مرتين مروا أبا بكر)).

فهذا حديث ظاهر الخلل واضح الزلل؛ لأن فيه نسخ الشيء قبل وقت فعله، وذلك لا يجوز عند المسلمين؛ لأن نسخ الشيء قبل وقت فعله يكون بداء، والبداء لا يجوز على الله تعالى، وإنما اختلف أهل العلم في نسخ الشيء قبل فعله.

فتفهم هذا يا فقيه الخارقة من أهله، إن لم تتمكن من عقده وحله، لأن قوله ﷺ: ((مروا من يصلي)) إباحة لمن أراد الصلاة ممن يصلح لها، أم هو على

التخير، وعمر يصلح لإمامة الصلاة؛ بل صلح عند الأكثر للإمامة العامة، فتعيين شخص معين مثل أبي بكر أو غيره ينافي ذلك من جميع وجوهه، فلو صح الخبر لكان ذلك بداء، والبداء على الله سبحانه لا يجوز، وأمر النبي ﷺ بالشرعيات عن الله لا يختلف في ذلك أحد من أهل العلم.

والحديث الذي أنياه إلى أنس بن مالك، قال: لما آذن بلال رسول الله ﷺ فقال له: ((يا بلال قد بلغت، فمن شاء فليصل، ومن شاء فليذر)) فقال له: يا رسول الله فمن يصلي بالناس؟ قال: ((مروا أبا بكر فليصل بالناس)).

والكلام على هذا الحديث مثل الكلام على الأول، من أنه نسخ الشيء قبل وقت فعله، وهذا لا يجوز عند أهل العلم؛ كما يعلمه أهل الأصول؛ لأنه يدل على البداء، والبدا لا يجوز على الله تعالى.

وفيه أنهم نظروا رسول الله ﷺ وكيف ينظر رسول الله ﷺ وهو قائم في المحراب، ووجهه إلى المحراب، ووجه أصحابه إليه، وكيف ينظرون رسول الله ﷺ والصورة ما ذكرنا، إنما يجوز ذلك على امرئ لا يتصور في المسجد والمحراب، ولا يعقل معنى الصلاة، وحُجِر رسول الله ﷺ وبيوته وصورة المسجد عند من يعرفه.

والكلام في الحديث الذي أنياه إلى الزهري كالكلام فيما مضى في باب المقابلة لرسول الله ﷺ والإشارة إلى أبي بكر أن يتم صلاته، فهو أيضاً يناقض الحديث في خروج رسول الله ﷺ بين بريرة ورجل آخر.

والحديث الذي أنياه إلى أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ اشتد مرضه، فأمر أبا بكر أن يصلي بالناس مدة حياة رسول الله ﷺ وهذا غير الأول كما ترى لأن فيه الصلاة مدة الحياة وحديثنا في المرض، فإن أراد مدة الحياة بعد المرض فهي طويلة على ما هو معلوم في حديث الوفاة.

والحديث الذي أنياه إلى أنس بن مالك، قال: آخر صلاة صلاها رسول الله

ﷺ مع القوم، صلاها في ثوب واحد، متوشحاً خلف أبي بكر.
هذا كما ترى ينافي ما سبق؛ لأن فيه أنه ﷺ صلى خلف أبي بكر، وفي الأحاديث المتقدمة أنه أومى إليه بأن لا يبرح مكانه.

وفي الحديث الذي أنناه إلى الحسن قال: مرض رسول الله ﷺ عشرة أيام، وكان أبو بكر يصلي بالناس تسعة أيام، فلما كان يوم العاشر وجد رسول الله ﷺ خفة، فخرج يتهدى بين الفضل بن العباس، وأسامة بن زيد، فصلى خلف أبي بكر.

وهذا أيضاً ينقض ما سبق؛ لأن الخروج بين الفضل وأسامة بن زيد، يناقض الخروج بين بريرة ورجل؛ لأن الفضل وأسامة لا يكون أحدهما بريرة، وهما مشهوران، فلا يكتفى عن أحدهما برجل آخر وقيل في بعض الأخبار إن الرجل الآخر علي بن أبي طالب عليه السلام.

فكيف يتوهم في هذه الأحاديث المتنافية الصحة، وينافي الأحاديث التي فيها أن رسول الله ﷺ رُفِعَتْ عنه الستور وهو في الخميصة كأنه ورقة بيضاء، وكذلك الحديث الآخر كأن وجهه ورقة مصحف.

ثم أُرْخِيت الستور فمات من يومه، وفي بعضها: فَأُرْخِيت الستور فلم أره بعد ذلك، وفي بعضها: ورسول الله ﷺ يتبسم.

وهذا الحديث المرتقب يقضي بأن رسول الله ﷺ مات في اليوم العاشر، فكيف يخرج في اليوم العاشر بين بريرة ورجل آخر، وينقلب الرجل المجهول أو بريرة الفضل بن العباس وأسامة؟ وكيف تُرْخِى الستور وفي الحديث أنه خرج.

فليتأمل ذلك الناظر بعين البصيرة، فإنها أمور لا تغبى على المتوسم، ولا يعمى عنها إلا أعمى البصيرة حائر الذهن قليل المعرفة.

وقد ذكرنا معظم ما يلزم في هذه الأحاديث من التناقض الدال على اختلال الرواية، وكيفيك في هذه دلالة على الإختلال أنه لم يرو ذلك أحد من أهل البيت عليه السلام وهم

الملازمون لرسول الله ﷺ يوماً وليلاً، وآخر خلق الله به عهداً حياً وميتاً.
وروايتهم التي أضافوها إلى علي عليه السلام يسقط صحة إضافتها إليه ما بينا من
تناقض الأخبار، كما أوضحنا لك أيها الناظر المرتاد نجاة نفسه.
ونسأل الله تعالى ثباتاً يرسخ أقدامنا في قرارة الإيمان، ونظراً ثاقباً يميظ عن
أذهاننا تلبس الشيطان، ووسواس مردة الإنس والجان، وأن يجعل أعمالنا بلطفه
خالصة لوجهه، ولا يكلنا إلى أنفسنا طرفة عين ولا إلى أحد من خلقه، ويعرفنا
مسالك رشدنا بمواد توفيقه، ويربط قلوبنا على صدق الولاء لسلفنا الأئمة
الصالحين بحبال عصمته، ويدخل أشياعنا وأتباعنا من جماعة الخليل إبراهيم
عليه السلام في صفوة شيعته، ويجعلهم ممن تهوى أفئدتهم إليه بمستجاب دعوته، ولا
حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.
[رواية الفقيه عن علي (ع) في شأن الشيخين]

وأما الحديث الذي أجاب به علي عليه السلام عبدالله بن الكواء وقيس بن عباد
حين فرغ من قتال الجمل؛ فحدثنا محمد بن الحسين الآجري^(١) بالسند المتقدم،
قال: حدثنا أبو حفص عمر بن أيوب السقطي، قال: حدثنا الحسن بن عرفة،

(١) قال رحمه الله في التعليق: هذا من غلط الفقيه حيث يقول: فحدثنا الآجري، والآجري توفي في سنة
ستين وثلاثمائة، والفقيه في أواخر الستائة. قال بعض العلماء: عمر بن أيوب لم نقف له على ترجمة لا
ندري من هو. وأبو معاوية، قال الحاكم: اشتهر عنه الغلو في التشيع. وقال أحمد وابن خراش: هو في
غير الأعمش مضطرب. قال أحمد: لا يحفظها حفظاً جيداً. وعن ابن معين: روى عن عبيد الله بن
عمر أحاديث منكير. وقال أبو داود: كان مرجحاً، وروي أن وكيعاً لم يحضر جنازته للإرجاء. وقال
يعقوب: ثقة ربما دلس [انظر تقريب التهذيب (١/٤٧٥) الكاشف (٢/١٦٧) الجرح والتعديل
(٢/٦٣١)]. وأبو بكر الهذلي: لينه الذهبي، وأبو حاتم، وقال النسائي: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه.
وقال يزيد بن زريع: عدلت عنه عمداً، وضعفه أحمد وأبو زرعة، وقال عنه: روى ابن معين ليس
بثقة، وقال البخاري: ليس بالحافظ عندهم [انظر التاريخ الكبير (٤/١٩٨) أحوال الرجال
(١/١٢٢) المغني في الضعفاء (١/٢٧٦) واسمه: (سلمى بن عبدالله) الضعفاء والمتروكين
(١٢/٢)] انتهى.

قال: حدثنا أبو معاوية الضرير، عن أبي بكر الهذلي، عن الحسن، قال: دخل عبدالله بن الكوا وقيس بن عباد على علي بن أبي طالب عليه السلام بعدما فرغ من قتال الجمل فقالا له: أخبرنا عن مسيرك هذا الذي سرته، أراي رأيته حين تفرقت الأمة واختلفت الدعوة أنك أحق الناس بهذا الأمر؛ فإن كان رأياً رأيته، أجبناك في رأيك، وإن كان عهداً عهد إليك رسول الله ﷺ فأنت الموثوق والمأمون على رسول الله ﷺ فيما تحدث عنه.

قال: فتشهد علي عليه السلام قال: وكان القوم إذا تكلموا تشهدوا قال: فقال: (أما أن يكون عندي عهد من رسول الله ﷺ فلا والله، ولو كان عندي عهد من رسول الله ﷺ ما تركت أخا تيم بن مرة ولا ابن الخطاب على منبره، ولو لم أجد إلا يدي هذه، ولكن نبيكم ﷺ نبي الرحمة لم يمت فجأة ولم يقتل قتلاً، مرض ليل وأياماً، وأياماً وليالي يأتيه بلال فيؤذنه بالصلاة فيقول: ((مروا أبا بكر فليصل بالناس)) وهو يرى مكاني. فلما قبض رسول الله ﷺ نظرنا في أمرنا، فإذا الصلاة عضد الإسلام وقوام الدين، فرضينا لدنيانا من رضي رسول الله ﷺ لديننا، فولينا الأمر أبا بكر. فأقام أبو بكر رضي الله عنه بين أظهرنا الكلمة جامعة، والأمر واحد لا يختلف عليه منا اثنان، ولا يشهد أحد منا على أحد بالشرك، ولا يقطع منه بالبراءة؛ فكننت والله آخذ إذا أعطاني، وأغزو إذا أغزاني، وأضرب بيدي هذه الحدود بين يديه. فلما حضرت أبا بكر الوفاة ولاها عمر فأقام عمر رضي الله عنه بين أظهرنا الكلمة جامعة، والأمر واحد لا يختلف عليه منا اثنان، ولا يشهد أحد منا على أحد بالشرك، ولا يقطع منا بالبراءة؛ فكننت والله آخذ إذا أعطاني، وأغزو إذا أغزاني، وأضرب بيدي هذه الحدود بين يديه، فلما حضرت عمر الوفاة ظن أنه إذا استخلف خليفة فيعمل ذلك الخليفة خطيئة إلا لحقت عمر في قبره، فأخرج منها ولده وأهل بيته، فجعلها في ستة رهط من أصحاب رسول الله ﷺ كان فينا عبدالرحمن بن عوف فقال: هل لكم أن

أدع لكم نصيبي منها على أن أختار الله ولرسوله وأخذ ميثاقاً على أن نسمع ونطيع لمن ولاه أمرنا. فضرب بيده يد عثمان فبايعه، فنظرت في أمري فإذا طاعتي قد سبقت بيعتي، وإذا الميثاق في عنقي لعثمان فاتبعت عثمان رضي الله عنه لطاعته حتى أدت حقه.

فهذا حديث علي عليه السلام في أمر الصلاة وفي الاحتجاج بها، وفي صحة إمامة الصديق والثناء عليه، وعلى صاحبه الفاروق عمر، وفي تصحيح إمامة عثمان، خلاف ما تدعيه القدريّة أخزاهم الله.

[أرواية أخرى للفقهاء عن علي (ع) في شأن الشيخين مع حاشية عظيمة لصاحب التخریج]

قال محمد بن الحسين: وحدثني عمر^(١) بن أيوب السقطي، قال: حدثنا محمد بن معاوية بن صالح، قال: حدثنا كثير بن مروان الفلسطيني، عن الحسن بن عمار، عن المنهال بن عمرو، عن سويد بن غفلة، قال: مررت بنفر من الشيعة يتناولون أبا بكر وعمر وينقصونهما، فدخلت على علي بن أبي طالب فقلت: يا أمير المؤمنين مررت بنفر من أصحابك يذكرون أبا بكر وعمر بغير الذي هما من الأمة له أهل، ولولا أنهم يرون أنك تضمّر لهما مثل ما أعلنوا ما اجتروا على ذلك.

قال علي عليه السلام: أعوذ بالله أن أضمر لهما إلا الذي أتمنى عليه المضي، لعن الله من أضمر لهما إلا الحسن الجميل^(٢)، أخوا رسول الله، وصاحبا، ووزيرا،

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: قد مر أن عمر بن أيوب مجهول، ومحمد بن معاوية بن صالح، وفي الخلاصة: ابن مالج.. إلخ قال الذهبي: كان واقفي، يعني توقف في خلق القرآن. وقال ابن حبان: ربما وهم. وقال محمد بن عبد الله الحضرمي: لا نريده. وكثير بن مروان ضعفه الدارقطني، وقال الغسوي: ليس حديثه بشيء، وكذبه ابن معين. والحسن بن عمار: قال الجوزجاني: ساقط. وقال أبو حاتم، ومسلم، والدارقطني وجماعة: متروك، وقال أحمد: متروك. وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء وكذبه شعبة، ورماه ابن المديني بالوضع فيلزم الفقيه، وأمثاله من العامة ان لا يحتج بمثل هذا، والحمد لله.

(٢) قال رضي الله عنه في التعليق: يقال: كيف يصح أو يتصور مثل هذا عن علي، والمعلوم أنه لا يزال يتجرم ويتظلم من المشايخ، ويصرح ويعرض مثل قوله في الشقشقية: (أما والله لقد تقصمها ابن أبي قحافة

(الخ). وقال في خطبة له: (قد طلع طالع، ولمع لامع، واعتدل مائل، واستبدل الله بقوم قوما ويوم يوماً، وانتظرنا الغَيْرَ انتظار المجدب المطر... الخ) قاله بعد ان بويع له. وقال: (حتى إذا قبض رسول الله ﷺ رجع قوم على الأعقاب، وغالتهم السبل، واتكلوا على الولايج، ووصلوا غير الرحم، وهجروا السبب الذي أمروا بمودته، ونقلوا البناء عن رص أساسه، فبنوه في غير موضعه، معادن كل خطيئة، وأبواب كل ضارب في غمرة، قد ماروا في الحيرة، وذهلوا في السكر، على سنة من آل فرعون، من منقطع إلى الدنيا راكن، أو مفارق للدين مبين).

وقال في وصف آل محمد ﷺ: (هم عيش العلم، وموت الجهل.. إلى قوله: بهم عاد الحق في نصابه، وانزاح الباطل عن مقامه، وانقطع لسانه في منبته).

ومن خطبة له ﷺ خطبها بعد فتح مصر رواها إبراهيم بن سعد الثقفي في كتاب الغارات بإسناده إلى عبد الرحمن بن جندب عن أبيه، وهي طويلة ذكر فيها [علي (نخ)] جملة ما وقع من بعد موت النبي ﷺ إلى يوم فتح مصر فراجعها في شرح نهج البلاغة قال فيها: (فلما مضى ﷺ تنازع المسلمون الأمر من بعده، فوالله ما كان يُلقَى في روعي ان العرب تزعج هذا الأمر من بعده عن أهل بيته، ولا أنهم مُنْحُوهُ عني من بعده، فما راعني الا اثنيال الناس على أبي بكر يبائعونه فأمسكت بيدي، حتى رأيت راجعة من الناس قد رجعت عن الاسلام يدعون إلى تحق دين محمد ﷺ، فخشيت إن لم أنصر الاسلام وأهله أن أرى فيه ثلماً إلى قوله: فنهضت في تلك الاحداث حتى زاح الباطل وزهق، واطمأن الدين).

وقال وقد أشير عليه بان لا يطلب طلحة والزبير: (ولكني أضرب بالمقبل إلى الحق المدبر عنه، وبالسامع المطيع العاصي المريب أبداً، فوالله ما زلت مدفوعاً عن حقي مستأثراً عليّ مذ قبض الله نبيه ﷺ حتى يوم الناس هذا).

وقال بعد أن وُلِّي في وصف آل محمد ﷺ: (هم موضع سره، ولجأ أمره، وعية علمه، وموئل حكمه، وكهوف كتبه، وجبال دينه، بهم أقام انحناء ظهره، وأذهب ارتعاد فرائضه إلى قوله: لا يعادل بآل محمد من هذه الأمة أحد، ولا يُسَوَّى بهم من جرت نعمتهم عليه أبداً، أساس الدين، وعماد اليقين اليهم يفى الغالي، وبهم يلحق التالي، ولهم خصائص حق الولاية، وفيهم الوصية، والوراث، الآن إذ رجع الحق إلى أهله، ونقل إلى متقله).

وقال ﷺ من خطبة له: (لما قبض رسول الله ﷺ قلنا نحن أهله، وورثته، وعترته، وأولياؤه دون الناس وأيم الله لولا مخافة الفرقه بين المسلمين، وأن يعود الكفر ويبور الدين، لكننا على غير ما كنا لهم عليه الخ).

وقال في أهل السقيفة: (احتجوا بالشجرة، وأضاعوا الثمرة).

وقال لأبي بكر:

فإن كنت بالقربى حجبت خصيمهم فغيرك أولى بالنبى وأقرب وإن كنت بالشورى ملكت أمورهم فكيف تليها والمشىرون غيب وقال: (اللهم إني أستعديك على قريش؛ فإنهم قطعوا رحمي، واجتمعوا على منازعتي حقا كنت أولى به منهم). وقال: (إننا أساس الفتنة يوم السقيفة، ويوم الشورى).

وقال لبيني أبيه بعد يوم الدار: (إن القوم عادوكم بعد وفاة النبي ﷺ كعداوتهم في حياة النبي ﷺ، والله لا ينيبوا إلى الحق إلا بالسيف). وغير ذلك مما لا يمكن حصره، قد أفاده الامام علي عليه السلام بقوله: فالمعلوم خلافه.

قال علي عليه السلام لبعض أصحابه، وقد قال له: كيف دفعكم قومكم عن هذا المقام، وأنتم أحق به؟ فقال: (أما الاستبداد علينا بهذا المقام، ونحن الأعلون نسباً، والأشدون برسول الله ﷺ نوطاً، فإنها كانت أثرة شحت عليها نفوس قوم، وسخت عنها نفوس آخرين، والحكم الله والعود إليه يوم القيامة) تمت نهج البلاغة.

وروى ابن أبي الحديد، والطبراني عن عمر أنه قال لابن عباس: أتدري ما منع الناس منك؟ قال: لا، قال: لكنني أدري، قال ابن عباس: ما هو؟ قال: كرهت قريش أن تجتمع لكم النبوة والخلافة فتجحفوا الناس، فاختارت قريش لأنفسها ووفقت فأصابته. قال ابن عباس: أتميط عني غضبك فتسمع؟ قال: قل ما شئت. قال: أما قولك: «كرهت قريش» فإن الله قال لقوم: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أُنْزِلَ اللَّهُ فَاحْبِطْ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد]. وأما قولك: «تجحف» فلو جحفنا بالخلافة جحفنا بالقرابة، ولكن أخلاقنا مشتقة من أخلاق رسول الله ﷺ قال الله: ﴿وَأَنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم]، وقال له: ﴿وَإِخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء]. وأما قولك: «اختارت قريش» فإن الله يقول: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾ [القصص: ٦٨]، وقد علمت أن الله اختار من خلقه لذلك من اختار، فلو نظرت قريش من حيث نظر الله لها لوفقت وأصابته.

فقال عمر: أبت قلوبكم يا بني هاشم إلا غشاً في أمر قريش لا يزول، وحقداً عليها لا يحول. فقال ابن عباس: مهلاً فإن قلوبهم من قلب رسول الله ﷺ الذي طهره الله، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب]. وأما قولك: «حقداً» فكيف لا يحقد من غصب شيئيه ويراه في يد غيره.

فقال عمر: أما أنت يابن عباس فقد بلغني عنك أنك لا تزال تقول: أخذ هذا الأمر منا حسداً وظلماً. فقال: أما قولك: «حسداً» فقد حسد إبليس آدم فأخرجه من الجنة. وأما قولك: «ظلماً» فأنت تعلم من هو صاحب الحق،... إلى أن قال عمر: وإهاً لابن عباس ما رأيته لأحى أحداً إلا خصمه. انتهى باختصار، ورواه الطبري في تاريخه، وأظن رواية ابن أبي الحديد من طريقه.

وقال عمر لابن عباس: (أحراهم والله إن وليها أن يحملهم على كتاب ربهم وسنة نبيهم لصاحبك) رواه ابن أبي الحديد، ورواه أحمد بن يحيى ثعلب.

وقد روى أبو بكر الجوهري بسنده إلى ابن عباس قال: (مر عمر بعلي وأنا معه، فمشيت مع عمر، فقال لي: يابن عباس أما والله إن صاحبك لأولى الناس بالأمر بعد رسول الله ﷺ الخ) تمت.

وروى الواقدي عن ابن عباس أن عثمان قال لعلي: (إن كنت تزعم أن هذا الأمر جعله رسول الله ﷺ لك، فقد رأيتك حين توفي نازعت ثم أقررت، فقال علي: أما عتيق وابن الخطاب فإن كانا أخذنا ما جعله رسول الله ﷺ لي فأنت أعلم بذلك، والمسلمون الخ)، انتهى باختصار.

وروى أبو بكر الأنباري في أماليه: (أن علياً جلس إلى عمر في المسجد، ثم قام فعرّض واحد بذكره ونسبه إلى النبي، فقال عمر: حق لمثله أن يتيه، والله لولا سيفه لما قام عمود الإسلام، وهو بعد أفضى الأمة، وذو سابقتها، وذو شرفها. فقال ذلك القائل: فما منعكم عنه، قال: كرهناه على حداثة السن، وحبه بني عبد المطلب) انتهى. رواه ابن أبي الحديد في شرح النهج.

فأنظر إلى هذا الإعتذار البارد!!

وروى أبو الفرج الأصفهاني في كتاب الأغاني قال: أخبرني أحمد بن عبد العزيز الجوهري قال: حدثني عمر بن شبة عن هارون بن عمرو، عن أيوب بن سويد عن يحيى بن زياد، عن عمرو بن عبد الله الليثي قال قال عمر بن الخطاب لابن عباس: (إن أول من أزالكم عن هذا الأمر أبو بكر، إن قومكم كرهوا أن يجمعوا لكم الخلافة، والنبوة)، قاله ابن أبي الحديد.

وروى الزبير بن بكار بسنده إلى ابن عباس قال عثمان: (إنما أفنى من أعظم الداء الذي ينصب نفسه لرأس الأمر، وهو علي زعمك، ولقد علمت أن الأمر لكم، ولكن قومكم دفعوكم عنه واختزلوه دونكم الخ) ذكره في شرح النهج.

وروى الزبير أيضاً عن ابن عباس (أن عثمان شكاً علياً فسمعه عمار فقال: رب مظلوم عاقل، وظالم متجاهل قال عثمان: أما إنك من شنائنا وأتباعهم، قال عمار: والله ما أعتذر من حبي علياً إني لازم حجة، ومقيم على سنة).

وقال عثمان للعباس، وقد شكاً لديه علياً: (يابني المطلب إن كان لكم حق تزعمون أنكم غلبتم عليه فقد تركتموه في يدي مَنْ فَعَلَ ذلك بكم، الخ) انتهى من شرح النهج.

وروى عوانة في كتاب الشورى عن الشعبي قال: (دخل علي على عثمان، وعنده جماعة من الناس منهم أهل الشورى، وقد كان بلغه منهم هَنَاتٍ وقوارص فقال لهم: أفيكم أفيكم... كل ذلك، يقولون: لا، قال: لكنني أخبركم عن أنفسكم، أما أنت يا عثمان ففررت يوم حنين، وتوليت يوم التقى الجمعان. وأما أنت يا طلحة فقلت لئن مات محمد لتركضن بين خلاخيل نسائه كما ركض.. الخ. وأما أنت يا عبد الرحمن: فصاحب قراريط. وأما أنت يا سعد فتدق أن تذكر، قال ثم خرج، فقال عثمان: أما كان

فيكم أحد يرد عليه؟ قالوا: وما منعك من ذلك، وأنت أمير المؤمنين؟! تمت شرح نهج. جرت منافرة بين القاسم بن محمد بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، وبين إسماعيل بن جعفر الصادق، فقال القاسم لم يزل فضلنا سابقاً عليكم يا بني هاشم. فقال إسماعيل: أي فضل أما أبوك فأغضب جدي بقوله: لئن مات محمد لنجولن بين خلاخيل نسائه كما جال بين خلاخيل نساينا فأنزل الله مراغمة لأبيك: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ...﴾ [الأحزاب: ٥٣]، ومنع ابن عمك أُمي من فذك وغيرها من ميراث أبيها، ونكت أبوك ببيعة علي... إلخ) رواه ابن أبي الحديد.

[مواقف علي (ع) وأصحابه مع عثمان]

روى الزبير بن بكار بطريقه عن علي عليه السلام قال: أرسل إلي عثمان بالهاجرة فدخلت عليه وفي يده قضيب وبين يديه صرتان من ورق وذهب فقال: خذ من هذا حتى تملأ بطنك، فقلت: وصلاتك رحيم، إن كان هذا المال ورثته أو أعطاه معط أو اكتسبته من تجارة كنت أحد رجلين: إما أخذ وأشكر، أو أوفر وأجهد، وإن كان من مال الله، وفيه حق للمسلمين واليتيم وابن السبيل، فوالله ما لك أن تعطينيه، ولا لي أن آخذه. فقال: آبيت والله إلا ما آبيت، ثم قام إلي بالقضيب فضرني، والله ما أرد يده حتى قضى حاجته، فتقنعت ثوبي ورجعت إلى منزلي، وقلت: الله بيني وبينك إن كنت أمرتك بالمعروف، ونهيته عن المنكر).

وروى الزبير أيضاً بإسناده إلى إسماعيل بن أبي خالد قال: جاء رجل إلى علي يستشفع به إلى عثمان، فقال: حمال الخطايا لا والله لا أعود إليه أبداً، فأيسه منه.

وروى أبو بكر الجوهري بإسناده إلى المعروف بن سويد قال: كنت بالمدينة أيام بويج عثمان فرأيت رجلاً في المسجد جالساً، وهو يصفق بإحدى يديه على الأخرى والناس حوله، ويقول: وا عجباً من قريش واستثأرهم بهذا الأمر على أهل هذا البيت معدن الفضل، ونجوم الأرض، ونور البلاد، والله إن فيه لرجلاً ما رأيت رجلاً بعد رسول الله ﷺ أولى منه بالحق، ولا أفضى بالعدل، ولا أمر بالمعروف، ولا أنهى عن المنكر. فسألت عنه فقليل: هذا المقداد، فتقدمت إليه فقلت: أصلحك الله من الرجل الذي تذكر؟ فقال ابن عم نبيك رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب، قال: فلبثت ما شاء الله فلقيت أبا ذر فحدثته ما قال المقداد فقال: صدق قلت: فما يمنعكم أن تجعلوا هذا الأمر فيهم؟ قال: أبى ذلك قومهم.

وروى أبو سعيد الآبي في كتابه عن ابن عباس قال: وقع بين عثمان وعلي عليه السلام كلام فقال عثمان: ما أصنع إن كانت قريش لا تحبكم وقد قتلتم منهم يوم بدر سبعين كأن وجوههم شئوف الذهب تصرع [تشرب أنوفهم (ظ)] أنفهم قبل شفاههم.

وروى عوانة في كتاب الشورى عن الشعبي قال: (قال علي بعد أن بايع عبد الرحمن عثمان: يابن عوف ليس هذا بأول يوم تظاهرت علينا، من دفعنا عن حقنا والاستثأر علينا، وإنها لسنه علينا وطريقة).

وروى عوانة بسنده عن الشعبي عن شقيق بن مسلمة: (أن علي بن أبي طالب لما انصرف إلى رحله قال لبني أبيه: يا بني عبد المطلب إن قومكم عادوكم بعد وفاة النبي ﷺ كعداوتهم النبي ﷺ في حياته، وإن تطع قومكم لا تؤمروا أبداً، والله لا ينيب هؤلاء إلى الحق إلا بالسيف.

قال: وعبد الله بن عمر داخل اليهم قد سمع الكلام، فقال: يا أبا الحسن أتريد أن تضرب بعضهم ببعض، فقال: اسكت ويحك فوالله لولا أبوك وما ركب مني قديماً، وحديثاً ما نازعني ابن عفان ولا ابن عوف).

وما رواه أبو بكر عن ابن سويد من قول المقداد روى نحوه عوانة عن الشعبي عن عبد الرحمن بن جندب بن عبد الله الأزدي عن أبيه، وفيه قال المقداد لابن عوف: (أما والله لقد تركت رجلاً من الذين يأمرون بالحق وبه يعدلون، أما والله لو أن لي على قريش أعواناً لقاتلتهم قتالي إياهم يوم بدر وأحد).

فقال عبد الرحمن: أخاف أن تكون صاحب فتنة وفرقه. قال المقداد: إن من دعا إلى الحق وأهله وولاة الأمر لا يكون صاحب فتنة، ولكن من أقحم الناس في الباطل وأثر الهوى على الحق فذلك صاحب الفتنة والفرقة، قال: فتردد وجه عبد الرحمن ثم انصرف المقداد. قال جندب: فاتبعته وقلت: يا عبد الله أنا من أعوانك، فقال: إن هذا لا يغني فيه الرجلان ولا الثلاثة، قال: فدخلت على علي فقلت: والله ما أصاب قومك بصرف هذا الأمر عنك، فقال: صبر جميل والله المستعان، قلت: والله إنك لصبور، قال: فما أصنع؟! قلت: إني جلست إلى المقداد، وحكى ما جرى بينه وبينه، فقال علي: صدق فما أصنع؟ قلت: تقوم في الناس إلخ). وقد مر هذا من رواية أبي مخنف في حاشية الجزء الثالث، تمت شرح نهج البلاغة. وقول المقداد: (لو أجد أعواناً على قريش لقاتلتهم قتالي إياهم ببدر) رواه المسعودي في مروج الذهب، وذكر محاورته لابن عوف تمت إقبال. ورواه الطبري في تاريخه.

وقد تقدمت الروايات المفيدة أنه [أي أمير المؤمنين علي عليه السلام] استنجد واستصرخ، وتظلم كما ذكره ابن أبي الحديد، وقال: رواه كثير من المحدثين. وفي بعضها: كان يرسل فاطمة إلى الأنصار ليلاً فلذا قال: لعدم الناصر لَمَّا حثه أبو سفيان على النهوض: (أفلح من نهض بجناح أو استسلم فأراح).

وقال: (لو كان لي أربعون ذوا عزم.. إلخ).

وقال: (فلم أر لي ناصراً إلا أهل بيتي، فظننت بهم عن الموت.. إلخ) فتأمل.

قال عمر لابن عباس: (ما أرى صاحبك إلا مظلوماً قال، قلت: فاردد إليه ظلامته، فمضى يبههم ثم وقف ثم قال: يا ابن عباس ما أظنهم منعهم عنه إلا أنه استصغره قومه، قال: فقلت: والله ما استصغره الله ورسوله حين أمره أن يأخذ براءة من صاحبك، فأعرض عني إلخ). رواه الزبير بن بكار في كتاب المواقفات عن ابن عباس، ورواه أبو بكر الجوهري بإسناد رفعه إلى ابن عباس، تمت.

قال عثمان لابن عباس: (لقد علمت أن الأمر لكم، ولكن قومكم دفعوكم عنه إلخ، فأجاب ابن عباس: (فأما صرف قومنا عنا الأمر فعن حسد قد والله عرفته، وبغْي قد والله علمته) رواه الزبير بن بكار،

والحديث طويل تمت شرح نهج البلاغة.

[رواية البراء لما جرى بعد موت النبي ﷺ]

قال ابن أبي الحديد: وقال البراء بن عازب: (لم أزل لبني هاشم محباً فلما قبض رسول الله ﷺ خفت أن تتبالأ قريش على إخراج هذا الأمر عنهم، فأخذني ما يأخذ الواله العجول مع ما في نفسي من الحزن لوفاة رسول الله ﷺ، فكنت أتردد إلى بني هاشم، وهم عند النبي ﷺ في الحجر، وأنفقد وجوه قريش. فإني كذلك إذ فقدت أبا بكر، وعمر، وإذا قائل يقول: القوم في سقيفة بني ساعدة، وإذا قائل آخر يقول: قد يبيع أبو بكر. فلم ألبث وإذا أنا بأبي بكر قد أقبل ومعه عمر، وأبو عبيدة، وجماعة من أصحاب السقيفة، وهم محتجزون بالأزر الصنعانية، لا يمرون بأحد إلا خطبوه، وقدموه فمدوا يده فمسحوها على يد أبي بكر يبايعه شاء ذلك أو أبى.

فأنكرت عقلي وخرجت أشتد حتى انتهيت إلى بني هاشم والباب مغلق، فضربت عليهم الباب ضرباً عنيفاً، وقلت: قد بايع الناس لأبي بكر بن أبي قحافة فقال العباس: تَرَبَّتْ أيديكم إلى آخر الدهر أما إني قد أمرتكم فعصيتوني. فمكثت أكابد ما في نفسي.

إلى قوله: فأجد المقداد، وسليمان، وعبادة بن الصامت، وأبا الهيثم بن التيهان، وحذيفة، وأبا ذر وهم يريدون أن يعيدوا الأمر شورى. وبلغ ذلك أبا بكر وعمر فأرسلا إلى أبي عبيدة، وإلى المغيرة بن شعبة فسألاه عن الرأي فقال المغيرة: الرأي أن تلقوا العباس فتجعلوا له ولولده في هذه الإمرة نصيباً؛ لتقطعوا بذلك ناحية علي بن أبي طالب. فانطلق أبو بكر وعمر، وأبو عبيدة، والمغيرة حتى دخلوا على العباس وذلك في الليلة الثانية من وفاة رسول الله ﷺ فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه وقال: (إن الله ابتعث لكم محمداً ﷺ نبياً وللمؤمنين ولياً إلى قوله: حتى اختار له ماعنده، فخلى على الناس أمورهم فاختروني عليهم والياً فتوليت ذلك، وما انفك ييلغني عن طاعن يقول بخلاف عامة المسلمين، يتخذكم لجاء فتكونوا حصنه المنيع، فإذا دخلتم فيما دخل فيه الناس أو صرفتموهم عما مالوا إليه؛ فقد جئناكم ونحن نريد أن نجعل لك في هذا الأمر نصيباً ولعقبك؛ إذ كنت عم رسول الله ﷺ، وإن كان المسلمون قد رأوا مكانك، ومكان أهلك من رسول الله ﷺ ثم عدلوا بهذا الأمر عنكم، وعلى رسلكم بني هاشم فإن رسول الله ﷺ منا ومنكم. فاعترض كلامه عمر فقال: إي والله وأخرى أنا لم نأتكم حاجة إليكم، ولكن كرهنا أن يكون الطعن فيما اجتمع عليه المسلمون منكم؛ فيتناقم الخطب بكم وبهم، فانظروا لأنفسكم ولعامتهم، ثم سكت. فتكلم العباس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن الله ابتعث محمداً ﷺ نبياً كما وصفت وولياً للمؤمنين.. إلى قوله: فإن كنت برَسُول الله ﷺ طلبت، فحقنا أخذت، وإن كنت بالمؤمنين فنحن منهم، فإن كان هذا الأمر وجب لك فما وجب إذ كنا كارهين، وما أبعد قولك: إنهم طعنوا من قولك: إنهم مالوا إليك، وأما ما بذلت لنا فإن يكن حقي أعطيناه فأمسكه عليك، وإن يكن حق المؤمنين فليس لك أن تحكم فيه،

وإن يكن حقنا لم نرض ببعضه دون بعض. وأما قول هذا: أروم صرفك عما دخلت فيه، ولكن للحجة نصيبها من البيان. وأما قولك: إن رسول الله ﷺ منا ومنكم، فإن رسول الله ﷺ من شجرة نحن أغصانها وأنتم جيرانها، وأما قولك يا عمر: إنك تخاف الناس علينا، فهذا الذي قدمتموه أول ذلك، وبالله المستعان) انتهى.

وهذا الخبر [نحو] ما رواه أبو بكر الجوهري بإسناده إلى أبي سعيد الخدري عن البراء بن عازب، وفيه زيادة تمت.

قال ابن أبي الحديد: ما أصحه من سند عن عبد المطلب، تمت. في جوابه عن علي عليه السلام على كتاب معاوية المشتمل على رمي علي بالأباطيل: (وأما قوله [أي معاوية] إلتويت على أبي بكر وعمر، وقعدت عنهما، وحاولت الخلاف بعد رسول الله ﷺ. فإن علياً لم يكن يجحد ذلك ولا ينكره، ولا ريب أنه كان يدعي الأمر بعد وفاة رسول الله ﷺ لنفسه على الجملة، إما لنص كما تقوله الشيعة، أو لأمر آخر كما يقوله أصحابنا. فأما قوله [أي قول معاوية لعنه الله]: لو وليتها حينئذ لفسد الأمر، واضطرب الإسلام، فهذا علم غيب لا يعلمه إلا الله، ولعله لو وليها حينئذ لاستقام الأمر وصلاح الإسلام وتمهد، فإنه ما وقع الاضطراب عند ولايته بعد عثمان إلا لأن أمره هان عندهم بتأخره عن الخلافة، وتقدم غيره عليه، فصغر شأنه في النفوس، وقرّر مَنْ تَقَدَّمَ في قلوب الناس أنه لا يصلح لها كل الصلاحية، والناس على ما يحصل في نفوسهم، ولو كان وليها ابتداءً، وهو على تلك الجلالة [الحالة (نخ)] التي كان عليها أيام حياة رسول الله ﷺ، وتلك المنزلة الرفيعة، والإختصاص الذي كان له، لكان الأمر غير الذي رأيناه عند ولايته بعد عثمان) انتهى كلام ابن أبي الحديد [شرح النهج المجلد التاسع ط (١) ص (١٧٩)].

مع أنه لا يزال يتأول للمشايخ ويتمعذر لهم حتى بمثل هذا الذي أجاب عنه، ونسي أن أصله معاوية اللعين، فقد أجاب على نفسه بنفسه، ولم يحمله الهوى على دعوى أن علياً سارع إلى البيعة راضياً بل قرر [يعني قرره بقوله: رواه كثير من المحدثين، وبقوله هنا: إن علياً لا ينكر ما نسبه إليه معاوية من الالتواء والتقاعد عن تقدمه ومحاولة الخلافة لنفسه.. إلخ] ما قاله فيه معاوية، وقرار ابن أبي الحديد أنه لا ينكر ذلك وراجع كتاب معاوية وجوابه في شرحه. أفاده المؤلف رحمه الله أنه تلكاً وتظلم، واستصرخ، واستنجد، وقد نقلنا كلامه في حاشية الجزء الثالث فراجع.

قال عمر لابن عباس: (كيف خَلَفْتَ ابن عمك يعني علياً؟ قال: خلفته يمتح بالغرب على نخيلات يقرأ القرآن، قال: يا عبدالله عليك دماء البدن إن كتمتنيها هل بقي في نفسه شيء من أمر الخلافة؟ قلت: نعم، قال: أيزعم أن رسول الله ﷺ نص عليه؟ قال: قلت: نعم، وأزيدك سألت أبي عما يدعيه فقال: صدق. فقال عمر: لقد كان من رسول الله ﷺ في أمره ذرؤٌ من قول لا يثبت حجة، ولا يقطع عذراً، ولقد كان يرتع في أمره وقتاً ما، ولقد أراد في مرضه أن يصرح باسمه فمئنت من ذلك

إشفافاً وحيطة على الإسلام، لا ورب هذه البنية لا تجتمع عليه قريش لو وليها... الخ). رواه أحمد بن طاهر صاحب كتاب تاريخ بغداد في كتابه مسنداً، وذكره ابن أبي الحديد.

[كلام لأمير المؤمنين (ع) في أنه أولى بالأمم وشكايته ممن تقدمه]

روى أبو الحسن علي بن محمد المديني عن عبد الله بن جنادة قال: (قدمت من الحجاز أريد العراق في أول إمارة علي عليه السلام فمررت بمكة فاعتمرت، ثم قدمت المدينة فدخلت مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله إذ نودي: الصلاة جامعة، فاجتمع الناس وخرج علي متقلداً سيفه فشخصت الأبصار نحوه، فحمد الله وصلى على رسوله صلى الله عليه وآله ثم قال: أما بعد فإنه لما قبض الله نبيه صلى الله عليه وآله قلنا: نحن أهله وورثته، وعترته، وأولياؤه دون الناس، لا ينازعنا سلطانه أحد، ولا يطمع في حقنا طامع، إذ انبرئ لنا قومنا؛ فغصبونا سلطان نبينا، فصارت الإمرة لغيرنا، وصرنا سوقة يطمع فينا الضعيف، ويتعزز علينا الذليل، فبكت الأعين منا لذلك، وخشنت الصدور، وجزعت النفوس. وأيم الله لولا مخافة الفرقة بين المسلمين، وأن يعود الكفر ويور الدين، لكنا على غير ما كنا لهم عليه. فَوَلِيَ الأمر ولاية لم يألوا الناس خيراً، ثم استخرجتموني أيها الناس من بيتي، فبايعتموني على شأن مني لأمركم، وفراصة تصدقني ما في قلوب كثير منكم.

وبإيعني هذان الرجلان في أول من بايع تعلمون ذلك وقد نكثا وغدرا، ونهضا إلى البصرة بعائشة ليفرقا جماعتكم، ويلقيا بأسكم بينكم، اللهم فخذهما بما عملا أخذه واحدة رابية، ولا تنعش لهما سرعة، ولا تقل لهما عشرة، ولا تمهلها فواقاً؛ فإنها يطلبان حقاً تركاه، ودماً سفكاه، اللهم إني أقتضيك وعدك فإنك قلت وقولك الحق: ﴿وَمَنْ عَاقَبْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ﴾ [الحج: ٦٠]، اللهم فأنجز لي موعدك، ولا تكلني إلى نفسي إنك على كل شيء قدير).

وروى الكلبي قال: لما أراد علي عليه السلام المسير إلى البصرة قام فخطب الناس فقال بعد أن حمد الله، وصلى على رسوله صلى الله عليه وآله: (إن الله لما قبض نبيه صلى الله عليه وآله استأثرت علينا قريش بالأمم، ودفعتنا عن حق نحن أحق به من الناس كافة، فرأيت أن الصبر على ذلك أفضل من تفريق كلمة المسلمين، وسفك دمائهم، والناس حديثوا عهد بالإسلام، والدين يمحض مخض الوطب [الوطب: الزق الذي يكون فيه السمن واللبن وهو جلد الجذع فما فوق وجمعه أوطاب ووطاب. النهاية (٥/٢٠٢)] يفسده أدنى وهن، ويعكسه أقل خلق [الحقائق البلى، يقال: خلق الثوب إذا بلى. مختار الصحاح (ص ٧٨)]، فولي الأمر قوم لم يألوا في أمرهم اجتهاداً، ثم انتقلوا إلى دار الجزاء، والله ولي تحييص سيئاتهم.

إلى قوله: فما بال طلحة والزبير؟ وليس من هذا الأمر بسبيل لم يصبرا علي حوالاً ولا أشهراً حتى وثبا ومروا، ونازعاني أمراً لم يجعل الله لهما إليه سبيلاً، بعد أن بايعا طائعين غير مكرهين، يرتضعان أمماً قد فطمت، ويحييان بدعة قد أميتت، آدم عثمان زعماء؟ والله ما التبعة إلا عندهم وفيهم، وإن أعظم حاجتهم لعل أنفسهم، وأنا راض بحجة الله عليهم، وعلمه فيهم، فإن فاء وأنابا فحفظها أحرزا،

وأنفسهما غنيا، وأعظم بها غنيمة، وإن أبا أعطيتها حد السيف، وكفى به ناصراً لحق وشافياً من باطل.

وروى أبو مخنف عن زيد بن صوحان قال: (شهدت علياً عليه السلام بذي قار يخطب، فقال: الحمد لله على كل أمر، وساق إلى قوله: ثم استخلف الناس أبا بكر فلم يأل جهده، ثم استخلف أبو بكر عمر فلم يأل جهده، ثم استخلف الناس عثمان فنال منكم ونلت مني، حتى إذا كان من أمره ما كان أتيتوني لتبايعوني. .. إلى قوله: فبايعتوني وأنا غير مسرور بذلك ولا جذل. .. إلى قوله: وبايعني طلحة، والزبير، وأنا أعرف الغدر في أوجهها، والنكث في أعينها، ثم استأذنان في العمرة، فأعلمتهما أن ليس العمرة يريدان، فسارا إلى مكة واستخفا عائشة وخدعاها، وشخص معها أبناء الطلقاء، فقدما البصرة فقتلوا بها المسلمين، وفعلوا المنكر. ويا عجباً لاستقامتهما لأبي بكر، وعمر، وبغيهما علي، وهما يعلمان أني لست دون أحدهما، ولو شئت أن أقول لقلت، ولقد كان معاوية كتب إليهما من الشام كتاباً يخدعهما فيه، فكتماه عني، وخرجا يوهمان الطغام أنهما يطلبان بدم عثمان. والله ما أنكرا علي منكراً، ولا جعلنا بيني وبينهم نصفاً، وإن دم عثمان لمعصوب بهما، ومطلوب منهما، يا خيبة الداعي إلام دعا، وبماذا أجيب، والله إني لعل ضلالة صمّاء وجهالة عمياء. .. إلى قوله: ثم رفع يده فقال: اللهم إن طلحة، والزبير قطعاني، وظلماني، وألبأ عليّ، ونكثا بيعتي، فاحلل ما عقدنا، وانكث ما أبرما، ولا تغفر لهما أبداً، وأرهما المساءة فيما عملا وأملا. قال أبو مخنف: فقام إليه الأشتر فقال: الحمد لله الذي من علينا فأفضل، وأحسن إلينا فأجمل، قد سمعنا كلامك يا أمير المؤمنين، ولقد أصبت، ووفقت، وأنت ابن عم نبينا، وصهره ووصيه، وأول مصدق به، ومُصَلّي معه، شهدت مشاهد كلها فكان لك الفضل فيها على جميع الأمة، فمن تبعك أصاب حظّه، واستبشر بفلجه، ومن عصاك، ورغب عنك فإل أمه الهاوية.

لعمرى يا أمير المؤمنين ما أمر طلحة والزبير وعائشة علينا بمخيل، ولقد دخل الرجلان فيما دخلا فيه، وفارقا على غير حدث أحدثت، ولا جور صنعت، فإن زعما أنهما يطلبان بدم عثمان، فليُقَيّدَا من أنفسهما؛ فإنها أول من ألب عليه وأغرى الناس بدمه. وأشهد الله لئن لم يدخلا فيما خرّجا منه للتحقنهما بعثمان؛ فإن سيوفنا في عواتقنا، وقلوبنا في صدورنا، ونحن اليوم كما كنا أمس. ثم قعدا انتهين.

[قول معاوية لعلي (ع): وتقاد كما يقاد الفحل المخشوش حتى تبايع وأنت كاره. وجواب علي (ع) عليه]

وروى نصر بن مزاحم المنقري عن عمر بن سعد عن أبي ورقاء: أن معاوية كتب إلى علي عليه السلام كتاباً، وذكره، وفيه: (فكلهم حسدت، وعلى كلهم بغيت، عرفنا ذلك في نظرك الشزر، وقولك الهجر، وتنفسك الصعداء، وإبطائك عن الخلفاء، تقاد إلى كل منهم كما يقاد الفحل المخشوش حتى تبايع وأنت كاره. .. إلخ).

فأجابه علي عليه السلام بجواب وفيه: (وذكرت حسدئ الخلفاء وإبطائي عنهم وبغيي عليهم، فأما البغي فمعاذ

اللّه، وأما الإبطاء عنهم والكرهية لأمرهم، فلست أعتذر إلى الناس من ذلك، ثم ساق في الاحتجاج إلى أن قال: وقد أتاني أبوك حين وُلّي الناس أبا بكر، فقال: أنت أحق بمقام محمد ﷺ، وأولى الناس بهذا الأمر، وأنا زعيم لك بذلك على من خالف أبسط يدك أبايعك، فلم أفعل وأنت تعلم أن أباك قد قال ذلك وأراد، حتى كنت أنا الذي أبيت؛ لقرب عهد الناس بالكفر مخافة الفرقة بين أهل الإسلام. فأبوك كان أعرف بحقي منك، فإن تعرف من حقي ما كان أبوك يعرف تصب رشذك، وإلا فسيغني الله عنك والسلام). وقد مرت رواية الإمام للكتاب، والجواب في الجزء الأول.

ورواية نصر ذكرها ابن أبي الحديد في شرح النهج، وليس في ذلك زيادة: (إنا وجدنا أبا بكر.. الخ)، ولعل غافلاً يقول الزيادة مقبولة ولم يعرف أن ذلك كزيادة صلاة سادسة بل وإسقاط إحدى الخمس، تمت.

وقال علي عليه السلام في جواب كتاب معاوية يشبه كتابه الأول: (وزعمت أني كنت أقاد كما يقاد الجمل.. الخ حتى أبايع، ولعمر الله لقد أردت أن تدم فمدحت، وأن تفضح فافتضحت، وما على المسلم من غضاضة في أن يكون مظلوماً، مالم يكن شاكاً في دينه، ولا مرتاباً بيقينه.. الخ).

تمت من نهج البلاغة.

وقد ذكر الكتائب، والجوابين النقيب أبو جعفر يحيى بن أبي زيد العلوي شيخ ابن أبي الحديد رحمهما الله، قال النقيب رحمه الله: وسبب هذين الكتابين أن معاوية كان يتسقط علياً [أي يطلب سقطاته]، ويطلب غرته، ويكيده بتفريط الشيخين، عسى أن يذكرهما بعيب، وأنها غصبا حقه، فينفث بها في صدره من حالها فيجعل ذلك حجة له عند أهل الشام، ويضيفه إلى ما قرره في نفوسهم من ذنوبه بأنه قتل عثمان، ومال على، وقتل طلحة والزبير، وأسر عائشة، وقتل أهل البصرة، وبقي خصلة وهو أنه يتبرأ من أبي بكر وعمر، وينسبها إلى الظلم، ومخالفة الرسول ﷺ في أمر الخلافة، فكانت هذه الطامة ليست مقتصرة على فساد أهل الشام، بل وأهل العراق الذين هم جنده وأنصاره؛ لأنهم كانوا يعتقدون إمامة الشيخين إلا الخواص من الشيعة، وهم قليل. انتهى باختصار من شرح نهج البلاغة.

[أمر النبي (ص) علياً بالسكوت إن لم يجد أعواناً]

وقد روي عن علي عليه السلام أنه قال لي رسول الله ﷺ: ((إن اجتمعوا عليك فاصنع ما أمرتك، وإلا فالصق بكلك الأرض)) فلما تفرقوا عني جررت على المكروه ذيلي، وأغضيت على القذى جفني، وألصقت بالأرض كلكلي.

ولامته فاطمة عليها السلام على قعوده، وأطالت تعنيفه، وهو ساكت حتى أذن المؤذن فلما بلغ إلى قوله: أشهد أن محمداً رسول الله، قال لها: أتحبين أن تزول هذه الدعوة من الدنيا؟ قالت: لا، قال: فهو ما أقول لك، تمت.

وقد مرّ حديث الأشعث بن قيس، وقوله لعلي: ما زلت تقول إنك مظلوم منذ قبض الله نبيه ﷺ، فهلا مضيت قدماً بسيفك فما منعك؟ قال: (يا أشعث، منعي ما منع هارون.. إلى قوله عليه السلام: أن

ورحمة الله عليهما.

ثم قام دامع العين يكي قابضاً على يدي حتى دخل المسجد، فصعد المنبر وجلس عليه متكئاً قابضاً على لحيته ينظر فيها وهي بيضاء، حتى اجتمع له الناس، ثم قام فتشهد بخطبة موجزة بليغة، ثم قال: ما بال أقوام يذكرون سيدي قريش وأبوي المسلمين بما أنا عنه منزّه، وعمّا قالوه بريء وعلى ما قالوا معاقب، أما والذي فلق الحبة وبرأ النسمة لا يحبهما إلا مؤمن تقي، ولا يبغضهما إلا فاجر رديء، صحبا رسول الله ﷺ على الصدق والوفاء، يأمران وينهيان، ويقضيان ويعاقبان؛ فما تجاوزا فيما يصنعان رأيي رسول الله ﷺ، ولا كان رسول الله ﷺ يرى مثل رأيهما رأياً، ولا يحب كحبهما أحداً، مضى رسول الله ﷺ وهو عنهما راض والمسلمون عنهما راضون، أمر رسول الله ﷺ أبا بكر على صلاة المؤمنين، فصلّى بهم تسعة أيام في حياة رسول الله ﷺ، فلما قبض الله نبيه ﷺ واختار له ما عنده، ولأه المؤمنين ذلك، وفوضوا إليه الزكاة لأنهم مقرّونتان.

ثم أعطوه البيعة طائعين غير مكرهين، أنا أول من سن ذلك له من بني عبدالمطلب وهو لذلك كاره، يود أن أحداً منا كفاه ذلك، وكان والله خير من بقي، وأرافه رافة، وأثبتته ورعاً، وأقدمه سنّاً وإسلاماً؛ شبهه رسول الله ﷺ بميكائيل رافة ورحمة، وبإبراهيم عفواً ووقاراً، فسار فينا سيرة رسول الله

يقول لي أخي: ألم أقل لك إن لم تجد أعواناً فاكفف يدك، ولو أمرني بجهادهم وحدي لفعلت). من رواية القاسم بن إبراهيم عليه السلام، وقد مر في حاشية الجزء الثالث فراجع.

وروى محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى عيسى ابن أبي فروة قال: أتى رجل زيد بن علي عليه السلام فقال: يا بن رسول الله إن تكن الرجل الذي تنتظره الشيعة جاهدت معك بنفسي ومالي، وإلا لم أتعجل البلاء، قال: فنكس زيد رأسه ثم رفعه، فقال: (إن رسول الله ﷺ عهد إلى علي بن أبي طالب أن يلزم بكل كلفة الأرض حتى يقتل عثمان، فإذا قتل دعا إلى كتاب ربه فطلب حقه، وأظهر حجته، ودعا إلى سبيل ربه فقتل، وأخرج أنا غداً فأدعوا إلى كتاب الله ربي وأظهر حجتي، وأطلب حقي فأقتل النخ).

ﷺ حتى مضى على أجله ذلك.

ثم ولي الأمر بعده عمر، واستأمر المسلمين في هذا، فمنهم من رضي به ومنهم من كرهه، فكنيت فيمن رضي به، فلم يفارق الدنيا حتى رضي به - يريد عمر من كان كرهه منا، أقام الأمر على منهاج النبي ﷺ وصاحبه يتبع آثارهما، كاتباع الفصيل أثر أمه.

وكان والله رفيقاً رحيماً بالضعفاء والمؤمنين، عوناً وناصراً للمظلومين على الظالمين؛ لا تأخذه في الله لومة لائم.

ثم ضرب الله عز وجل بالحق على لسانه، وجعل الصدق من شأنه، حتى كنا نظن أن ملكاً ينطق على لسانه فأعز الله بإسلامه الإسلام، وجعل هجرته للدين قواماً، وألقى الله عز وجل له في قلوب المنافقين الرهبة، وفي قلوب المؤمنين المحبة، شبهه رسول الله ﷺ بجبريل عليه السلام فظاً غليظاً على الأعداء، وبنوح حنقاً مغتاضاً على الكفار.

الضراء على طاعة الله عز وجل أثر عنده من السراء على معصية الله عز وجل؛ فمن لكم كمثلهما - رحمة الله عليهما، ورزقنا المضي على أثرهما، والحب لهما، فمن لكم بمثلهما فإنه لا يبلغ مبلغهما إلا باتباع أثرهما، والحب لهما، فمن أحبني فليحبهما، ومن لم يحبهما فقد أبغضني وأنا منه بريء، ولو كنت قد تقدمت إليكم في أمرهما لعاقبت على هذا أشد العقوبة، ولكنه لا ينبغي لي أن أعاقب قبل التقدم وإلا فمن أتيت به يقول هذا بعد اليوم، فإن عليه ما على المفتري.

ألا وإن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ثم الله أعلم بالخير أين هو^(١)، أقول قولي هذا ويغفر الله لي ولكم.

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: لعل الراوي أراد توقف علي عليه السلام في الأفضل منه، ومن عثمان الذي قال فيه لما حاصره المسلمون: (والله لقد دافعت عنه حتى خشيت أن أكون أثماً). وقال فيمن طالب بدمه: (إنهم ليطلبون بدم حمال الخطايا الخ). قال علي بن الحسين صاحب المحيط: والخبر المشهور أن عثمان قال =

فهذا قول علي عليه السلام في أمر الصلاة وفي مدتها، وفي ولاية أبي بكر وعمر وصحتها، وفي ثنائه عليهما بما هما له أهل، وفي لعنه من أضمر لهما إلا الحسن الجميل، فقد لعن هذا القدري وفرقته الذين يدعون إمامته وموالاته وهم في ذلك كاذبون.

ولكن إنما يعرف الفضل لأهل الفضل ذوو الفضل كما قال النبي ﷺ، ولو أردنا أن نذكر ما روي عن علي عليه السلام وعن أهل البيت في فضل أبي بكر وعمر والثناء عليهما لخرج ذلك عن الحصر، إلا أنا قد ذكرنا ما تحتمله هذه الرسالة، ولا بد من ذكر طرف من هذا في آخر الرسالة إن شاء الله تعالى.

[بداية جواب الإمام على مزاعم فقيه الخارقة وتفنيده رواياته]

والجواب عن ذلك [المصور بالله]: أن الفقيه لم يميز بين ما اتصل سنده بعبد الله بن الحسن عليه السلام المسمى في آل الرسول ﷺ الكامل، أول من جمع ولادة الحسن والحسين عليهما السلام ومن كان مثله فينا أهل البيت فهو يسمى معلّم الطرفين.

لعلي عليه السلام: (أبو بكر وعمر أفضل منك، فقال علي عليه السلام: كذبت، أنا أفضل منك ومنها، عبدت الله قبلهما وبعدهما).

وقد قال علي: (إنا صنائع ربنا، والناس بُعْدُ صنائع لنا). قال ابن أبي الحديد: معناه نحن عبيد الله والناس عبيد لنا [أو] معنى هذا، فكيف يفضل العبد على سيده، هذا مخالف للمعقول.

وأما الأخبار المصرحة بكون علي أفضل أمة محمد ﷺ فكثيرة، وقد مضى ما به يخزي المنحرفون [في الأصل المنحرفين]، وتقر به أعين المؤمنين تمت والحمد لله رب العالمين.

وقد قال علي لعثمان لما قال له: (والله ما أنت عندي بأفضل منه -يعني: مروان- فغضب علي، وقال: (تعادل بي مروان أنا أفضل منك.. إلخ) رواه المسعودي في مروج الذهب. وقد تقدم الحديث عن ابن عمر عنه ﷺ، وقوله في علي: ((من أغضبه فقد أغضبني)) الذي أخرجه أحمد في المناقب، وأبو سعيد عبد الملك الواعظ ذكره في أسنى المطالب برهان الدين فراجع في حاشية الجزء الثاني.

فإذا عثمان قد أغضبه وإذا أغضبه فقد آذاه، ومن آذاه فقد آذى محمداً ﷺ، ومن آذى محمداً ﷺ فقد آذى الله بالخصوص المار ذكرها ينتج ما لا يخفى!!! تمت كاتبها.

وقد روى أبو بكر الجوهري نحو حديث المسعودي بسنده إلى ابن عباس بلفظ: لم لا يشتكم كأنك خير منه -أي: مروان- فقال علي: (إي والله، ومنك).

كانت أمه تشبه بالخور العين، وهي أشبه الخلق بفاطمة بنت رسول الله ﷺ وكان إذا قيل: من أفصح الناس؟ قيل: عبدالله بن الحسن، وإذا قيل: من أسخى^(١) الناس؟ قيل: عبدالله بن الحسن، وإذا قيل: من أعلم الناس؟ قيل: عبدالله بن الحسن، وإذا قيل: من أعبد الناس؟ قيل: عبدالله بن الحسن، ولذلك سمي الكامل.

ثم إن الحديث المتصل^(٢) بزيد بن علي عليه السلام الذي تواترت فيه الآثار عن رسول الله ﷺ ومن علي عليه السلام وحديثه من حديث رسول الله ﷺ؛ لأن العلم بذلك لا يكون إلا من قبل الرسول ﷺ لأنه غيب، ولا يعلم الغيب إلا الله أو من ارتضى من رسول ﷺ علمه ما يتعلق به الصلاح، ويودعه الرسول وصيه، فيبقى في أهل بيته المصطفين -سلام الله عليهم أجمعين- وإنما نروي ما يكون كالإشارة مما يدل على ما رواه لمحبتنا الاختصار وإن كان الكتاب قد اتسع لل تكرار.

من ذلك: ما رويناه بالإسناد المتقدم إلى السيد أبي طالب عليه السلام قال: أخبرنا أبو عبدالله أحمد بن محمد البغدادي، قال: أخبرنا أبو القاسم عبدالعزيز بن إسحاق بن جعفر الكوفي، قال: حدثني عمر بن محمد البصري النميري، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن سعيد الثقفي، قال: حدثنا مخزوم محمد بن هشام المرادي، قال: حدثنا السري بن عبدالله السلمي، عن هشام بن اليزيد، عن أبي حفص المكي، قال: لما رحل الحسين بن علي عليه السلام إلى الكوفة سرت معه فتزل ماء من مياه بني سليم فأمر غلامه فاشترى شاة فذبحها، فجاء صاحبها فلما رأى هيئة الحسين عليه السلام وأصحابه رفع صوته فقال: أعوذ بالله وبك يا ابن رسول الله هذا اشترى شاتي وذبحها ولم يدفع إلي الثمن.

(١) أسمع (نخ).

(٢) المتصل: خبر (إن) ولو أتى بضمير الفصل لكان أوضح؛ تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين المؤيدي عليه السلام.

فغضب الحسين غضباً شديداً ودعا غلامه وسأله عن ذلك فقال: قد والله يا ابن رسول الله أعطيته ثمنها وهذه البينة فسأهم عليه السلام فشهدوا أنه أعطاه ثمنها، وقالت البينة أو قال بعضهم: يا ابن رسول الله رأى هيأتك فصاح إليك لتعوضه، فأمر له الحسين عليه السلام بمعروف.

فقال له علي بن الحسين عليه السلام: ما اسمك يا أعرابي؟ فقال: زيد، فقال: ما بالمدينة أكذب من رجل اسمه زيد، وكان بالمدينة رجل يسمى زيدا يبيع الخمر. قال: فضحك الحسين عليه السلام حتى بدت نواجزه ثم قال: مهلاً يا بني لا تعيره باسمه فإن أبي عليه السلام حدثني أنه سيكون منا رجل اسمه زيد يخرج ويقتل، فلا يبقى في السماء ملك مقرب ولا نبي مرسل إلا تلقى روحه، ثم يرفعه أهل كل سماء إلى سماء فقد بلغت، يُبعث هو وأصحابه يتخللون رقاب الناس يقال: هؤلاء خلف الخلف ودعاة الحق.

فكيف تجعل سالم بن عبيد وابن شهاب وهو لسان بني أمية والخاصة لهشام بن عبد الملك الجبار العنيد^(١)، وأبا بردة بن أبي موسى، أتعجب من الولد أو من

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: وقد عد الزهري وعروة ابن أبي الحديد في رواية أبي جعفر الإسكافي من المنحرفين [عن علي]. وروى أن علي بن الحسين عليه السلام دخل عليهما، وقد نالا من علي فجبههما، وأغلظ لهما فراجع في شرح النهج. وكان عند الزهري حديثان عن عروة عن عائشة في أحدهما: إن علياً والعباس يموتان على غير ملتي، وفي الآخر نحوه. تمت شرح نهج البلاغة.

قال في الإقبال روي عن أبي جعفر أن الزهري قال لعلي بن الحسين عليه السلام: كان معاوية يسكته الحلم وينطقه العلم، فقال: (كذبت يا زهري، بل كان يسكته الحصر، وينطقه البطر، وأي حلم مع من سفه الحق، ورد الشرع، وحمل الأدعياء على بناته، وأظهرهم على أخواته). قال شريك بن عبد الله النخعي وقد وصف معاوية عنده بالحلم: (ليس بحليم من سفه الحق، وقاتل علياً)، تمت إقبال.

وكذلك صرح بجرحه القاسم بن إبراهيم عليه السلام.

وحكى الذهبي عنه أنه قال: (نشأت وأنا غلام، فاتصلت بعبد الملك بن مروان، ثم توفي عبد الملك، فلزمت ولده الوليد، ثم سليمان، ثم عمر بن عبد العزيز، ثم لزم هشام بن عبد الملك؛ فصيرني

الوالد، في مقابلة ما يرويه عبدالله بن الحسن وزيد بن علي عليهما السلام.
أو يبطل ذلك بقولك: حديث مقطوع مكذوب، وترمي بالكذب من يقطع
على قبح آتيه، ويرى أنه من الكبائر، وأن صاحبها لا يشفع له يوم القيامة، ولا له
ولي ولا نصير، وأنت قد نطقت على نفسك في خارقتك أن الكذب قد يكون
حسناً على بعض الوجوه، وأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يشفع لأهل الكبائر فيدخلون
الجنة، ويصيرون مع المؤمنين إخواناً، فأيكما أبعد من الكذب والصورة هذه،
وأيكما أقرب إليه؟ أنصف وإن كنت لا تنصف.

[الإمامة من أصول الدين فلا تقبل فيها الأحاد]

وأما قوله [أي الفقيه]: إن الخبر من أخبار الأحاد في صلاة أبي بكر فذلك مما لا
خلاف فيه، إلا أن تدعي فيه أمراً لم تقبل دعواك، بخلاف المعلوم وإن ضجرت

هشام مع أولاده أعلمهم، وقضى عني سبعة آلاف دينار كانت علي).
وحكى الذهبي في ترجمة خارجة قال: قدمت على الزهري وهو صاحب شرطة بني أمية، فرأيت يركب
ويده حربة، وبين يديه الناس بأيديهم الكافر كوبات فقلت: قُبِّحَ ذا من عالم، فلم أسمع منه).
وفي علوم الحديث للحاكم أنه قيل ليحيى بن معين: الأعمش خير أم الزهري؟ فقال: برئت منه إن كان
مثل الزهري إنه كان يعمل لبني أمية. انتهى. وفي هامشه على (الكافر كوبات): من أسماء الملاحية.
نعم، ومثل ما في الإقبال في المقصد الحسن لابن حابس رحمته الله.
وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إن الله عز وجل منع بني إسرائيل قطر السماء بسوء رأيهم في أنبيائهم،
واختلافهم في دينهم، وإنه أخذ هذه الأمة بالسنين، ومانعهم قطر السماء ببغضهم علي بن أبي طالب))
أخرجه بن المغازلي عن معمر عن الزهري عن عكرمة عن ابن عباس، قال معمر: حدثني الزهري في
مرضة مرضها، فلما بَلَ من مرضه ندم، فقال له: يا بني أكتنم هذا الحديث وأطوه دوني فإن هؤلاء -
يعني بني أمية- لا يعذرون أحداً في تقريظ علي وذكره.
قلت: فما بالك أوعبت مع القوم يا أبا بكر، وقد سمعت الذي سمعت، قال: حسبك يا هذا، إنهم
شَرُّونَا في لهاهم، فانحططنا لهم في أهوائهم) تمت (مناقب لابن المغازلي).
قال مكحول في الزهري: (أي رجل هو؟! لولا أنه أفسده صحبة الملوك) رواه الذهبي.
قال زين العابدين: أكل من حلوائهم فمال إلى أهوائهم، قيل: أراد بذلك الزهري، تمت شرح المفتي على
النكملة.

وشتمت، فالعلم لا يتقرر بالفرية والأذية.

وأما قولك: أكثر الشرع بني على خبر الأحاد- **فحق ذلك**، ولكن الإمامة من أصول الدين فلا تقبل فيها الأحاد، وأصولنا في إمامة أمير المؤمنين عليه السلام خبر الغدير والمنزلة، وما جرى مجراهما، وما شفّعنا به من سائر الآثار فهو مقول لما ثبت به الحكم.

وأما قوله [أي الفقيه]: رجل لا معرفة له بالأحاديث- **فقد** ذكرنا مقدمة في أحكام الأخبار يستدل بها على الجهل، كما استدل برسالتنا على قلة المعرفة، لاستدلالنا بما روته العامة، وما هو موجود في كتبها على صحة دعوانا في إمامة علي عليه السلام وطهارة أهل بيته من الأدناس، وأنهم أولى الناس بالناس.

وأما كون أكثر الشريعة مروياً من طريق الأحاد- فقول لا شك فيه ولا مرية، ولكن أنائم أنت أم يقظان؟ إنما أنت في إثبات أمر الإمامة وهي من مهمات أصول الدين؛ فلا يقبل فيها إلا الأخبار المتواترة المعلومة، كما روينا في خبر الغدير والمنزلة، وأنهما من الأخبار المعلومة بالضرورة، كحج النبي صلى الله عليه وآله وسلم واعتماره، وأمره بالصلوات الخمس، ومقادير أصول الزكاة، فلو شغب في ذلك شاغب لعد مجنوناً، إلا أن يعلم عقله كان مرتداً كافراً، لإنكاره ما علم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ضرورة.

وأما في سائر الشريعة فأخبار الأحاد تقبل لأنها توجب غالب الظن، والعمل بغالب الظن واجب يجري مجرى العمل بالعلم، لأنه من باب المنافع والمضار، بخلاف مسألة الإمامة فهي ترجع إلى الاعتقاد للشيء على ما هو به ليكون علماً.

وأحسب أنا قد حملناك بهذا القدر^(١) اليسير عبثاً ثقيلاً، ولكن فما حيلتنا إن لم نجد من ذلك بُدأً، ونحن نعرف الأحاد والتواتر معرفة شافية وأحكامها، وقد

(١) القول (نخ).

أفردنا لذلك فصلاً، فطالعه ولا تصلحه كما صلحت شعر المعري!! فلو كان في الحياة لدافع عن نفسه مدافعة ضرار بن الخطاب لدوس، وعلى الجملة إنك من عجائب الدهر لا من محاسنه؛ لأنك تحكم على أهل العلم كيفما شئت.

ولو صح ما ذكرت من أمر رسول الله ﷺ لأبي بكر بالصلاة لما دل على الإمامة؛ لأن الكل من آحاد الصحابة كان يصلي بالجميع وأهل بيت رسول الله ﷺ مشغولون بأمره؛ فما في هذا من دليل على الإمامة؟! ورسول الله ﷺ قد عقد الولاية لأسامة بن زيد على جلة المهاجرين والأنصار وفيهم أبو بكر وعمر، والولاية بالإمارة أقرب إلى الإمامة من التقدم في الصلاة.

وقولك إن علياً عليه السلام مولى أسامة، وأسامة مولاها بعقد النبي ﷺ، وعلي مولى مولاها؛ فهو بالإمامة - والحال هذه - أولى.

[تعليقات على الفقيه عند ذكره المشائخ وزوجتي النبي (ص)]

وأما الأخبار التي رواها عن علي عليه السلام وأنه ممن قدم أبا بكر ورضيه للإمامة - فالمعلوم خلافه، ولا نحكم بالمنظون على المعلوم.

وأما ما ذكر في أبي بكر وعمر وعثمان، من أنهم أهل فضل نبيل وذكر جميل - فهم أهلهم ولم لم يكونوا كذلك وهم من أكابر أصحاب رسول الله ﷺ وأفاضلهم؟ ولكن ذلك لا يوجب كونهم كأهل بيت النبوة، ومعدن الرسالة، ومهبط الوحي، ومختلف الملائكة، قوم كان جبريل يتتابهم في منازلهم، ويخرج الوحي إلى الناس من ألسنتهم، ورثة الكتاب، وأعلم الناس بالهدى والصواب، الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً، ناغى صغارهم جبريل، وأذن في آذان مولودهم رسول الملك الجليل، وحمل أبويهم على عاتقه الرسول ﷺ،

فَسَارَ وَتَحْتَهُمَا عَائِقَاهُ فَنِعَمَ الْمَطِيَّةُ وَالرَّاكِبَانِ

وأما قوله [أي الفقيه]: ولئن كانت عائشة وحفصة متهمتين عند الشيعة وليستا كذلك؛ فإن إمامه هو المتهم عند أهل السنة في هذا الباب وغيره؛ لأنه يزيد في

كل حديث، ويروم إثبات الإمامة لنفسه، واتصالها به فلا يقبل منه ما روى في ذلك أبداً؛ لأنه يشهد في ذلك لنفسه وشهادة المرء لنفسه غير مقبولة.

فالجواب [المنصور بالله]: أما عائشة وحفصة فَلِتُهَمَّتِنَا لهما وجه صحيح، وهو أن عائشة خرجت على إمام الحق وحاربتة^(١)، والخروج عليه جرم كبير، إلا أن يصغره الفقيه بعلمه، ويُخَرِّج علينا من ذلك ما يجب لنا به العداوة، لإساءة الظن بأبي بكر وعمر، وإساءة الظن بهما أنا لا نعتقد إمامتهما، فيحصل من ذلك عظم جرمنا ومعصيتنا، ولا يحصل من الخروج على علي عليه السلام معصية؛ فهذا هو العلم الغريب والفهم العجيب.

ولأنهما تظاهرتا على أبينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأنزل الله فيهما: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحریم: ٤]، وصالح المؤمنين عندنا علي بن أبي طالب عليه السلام.

وروينا في ذلك من طريق الفقيه الحافظ تاج الدين أحمد بن أحمد بن الحسن البيهقي البروقاني يرفعه إلى الحاكم أبي سعيد صاحب التفسير الجامع أنه ذكر فيه أقوالاً؛ أحدها: أن المراد بصالح المؤمنين علي عليه السلام وذكره بهذا الإسناد في كتاب

(١) قال رحمته الله في التعليق: (وأما حفصة فكانت تغني أيام خروج علي إلى قتال أهل البصرة فارحةً بقتالهم له ونكثهم، وتقول:

ما الخبر ما الخبر قالوا علي في السفر
كالفرس الأشقر إن تقدم عُقْر أو تأخر نُجْر

فدخلت عليها أم كلثوم رضي الله عنها وقالت لها: لئن تظاهرتا عليه هذا اليوم، لقد تظاهرتا على أخيه من قبل.. (الخ) ما رواه في شرح النهج تمت. وفي آخر الخبر أنها استغفرت، وقالت لأم كلثوم: كُفِّي يرحمك الله. وسبب هذا أنها كتبت إليها عائشة تبشرها؛ فقالت: إن علياً قد صار كالفرس الأشقر، إن تقدم عُقْر، وإن تأخر نُجْر، فأمرت حفصة جوارياها أن يتغنين ويضربن بالدفوف وأمرتهم أن يقلن: ما الخبر.. إلخ. وهذا الحديث عن عائشة وحفصة، قال أبو مخنف: رواه جرير بن يزيد عن الحكم، ورواه الحسن بن دينار عن الحسن البصري، وذكر الواقدي مثله، وذكر المدايني أيضاً مثله، ورواه محمد بن جعفر في كتابه إقرار الصحابة بسنده إلى محمد بن عمار.

(تنبيه الغافلين في فضائل الطالبين)^(١) عمن ذكرنا، وروى ذلك عن أسماء بنت عميس، وروى ذلك عن النبي ﷺ في تفسيره هذا.

فهذه علة ضعف الحديث الذي رواته، وإن كان ضعفه لا يقضي بطلانه، ولا هما عندنا فيمن يرد حديثه، ولكن أخبار الأحاد تنتهي إلى الظن، والعمل بالظن الأقوى أولى من العمل بالظن الأضعف.

[تضعيف من روى أخبار صلاة أبي بكر]

وكذلك سائر من أضاف إليه أخبار صلاة أبي بكر من الزهري، وأبي موسى، وسالم، وعبدالله بن زمعة بن الأسود.

أما أبو موسى فكان علي عليه السلام يقنت بلعنه^(٢) فيمن يلعن، ولعنته من لعنة رسول الله ﷺ.

وابن شهاب مائل إلى الدنيا، أعان الظلمة من بني أمية على ملكهم بعلمه،

(١) طبع عن مركز أهل البيت (ع) للدراسات الإسلامية - صعدة.

(٢) قال رضي الله عنه في التعليق: وقال حذيفة في أبي موسى لما ذكر عنده بالدين: أما أنتم فتقولون ذلك، وأما أنا فأشهد أنه عدو لله ورسوله، وحرب لهما في الحياة الدنيا، ﴿وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعَذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴿٥٣﴾ [غافر]، وكان حذيفة عارفاً بالمنافقين، أسر اليه النبي ﷺ أمرهم، وأعلمه أسماءهم. رواه ابن أبي الحديد.

قال: وروي عن عمار أنه سمع من حذيفة، كلاماً في أبي موسى ما فهم به أنه ليلة العقبة من ذلك الرهط، تمت. وقال حذيفة وقد دخل عبد الله وأبو موسى المسجد: أحدهما منافق. ثم قال: إن أشبه الناس هدياً ودلاً وسمتاً برسول الله ﷺ عبد الله. رواه الذهبي في النبلاء عن الأعمش عن شقيق تمت تفريجه. قلت: ولعل عدم تصريح حذيفة بأنه أبو موسى لتقدم حليف منه، أو لكونه مأموراً بعدم التصريح لحكمة، أو لكون الإبهام والبيان بعده أوقع في النفوس أو نحو ذلك. تمت كاتبها والله أعلم. ومن العجب أن أبا الغادية قاتل عمار ممن سمع حديث: ((لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض)) ذكره ابن عبد البر، تمت.

وأبو بردة من الشهود على حجر بن عدي وهو الذي قال لأبي الغادية الجهني قاتل عمار: ناولني يدك، فقبلها، وقال: لا تَمْسُك النار. وقال له في رواية أبي نعيم: مرحباً يا أخي. قال هذا ابن أبي الحديد عن أبي جعفر الإسكافي عند تعداد المنحرفين عن علي عليه السلام، وعد منهم سعيد بن المسيب.

وأصاب من دنياهم نصيباً وافراً.

وأما ابن زمعة وابن عبيد فلا يساويان عبد الله بن الحسن وزيد بن علي عليهما السلام وقد روينا أن رسول الله ﷺ قال: ((من شاء أن يصلي فليصل)) ثم خرج فصلي بالناس إذ لا يجوز أن يتقدمه غيره^(١).

[معنى السنة والجماعة]

وأما قوله [أي الفقيه]: إن إمامه متهم عند أهل السنة - **فالشك في غير ذلك**، ولم يحصل لهم هذا الاسم الشريف أنهم أهل السنة إلا بالاستمرار على سبب علي عليه السلام، وأما أهل هذا العصر منهم فقد تركوا إظهار اللعن، وبقي معناه بتولي معاوية، وتخطية من سبه، وعلي عليه السلام سبه.

وحصل لهم اسم الجماعة باعتقاد إمامة معاوية بعد تخلي الحسن عليه السلام من التصرف في الأمة لعدم الناصر، وغلبة الظلم والعدوان، فكيف ينكر منهم إمام الشيخ المذكور التهمة له والطعن والسب والتكذيب.

وذلك قاعدة دينهم وعنوان يقينهم، لا يكون السني سنياً على الحقيقة ما لم يكن منقطع القرين في حب معاوية وآل معاوية، سمج الحال في علي وآل علي. وأكبر برهان لك على نفسك أنك لا واليت لآل محمد ﷺ ولياً ولا باريت عدواً، فكيف يستعظم صاحب العصر من ذريتهم تهمتك له أنت وأهل سنتك؟ هذا بعيد المرام صعب الزمام، ولهذا قال صاحب الكافي عليه السلام:

حُبُّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ هُوَ الَّذِي يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ^(٢)

(١) أي بغير إذنه؛ لأنه ﷺ قد صلى خلف غيره كما سبق. تمت.

(٢) قال رضي الله عنه في التعليق: أخرج محمد بن يوسف الكنجي بإسناده إلى ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((حب علي بن أبي طالب يأكل السيئات كما تأكل النار الحطب)) [كفاية الطالب

(ص ٢٩٠) جواهر العقدين (ص ٢٦٥)] وأخرجه تمام وابن عساكر عن ابن عباس.

روى محمد بن سليمان الكوفي عن عبد الله بن هبة عن ابن الزبير عنه ﷺ أنه قال لعلي عليه السلام: ((إني سألت الله أن يجمع الأمة عليك وأبى ذلك حتى يبلو بعضهم ببعض ليميز الخبيث من الطيب،

وَالنَّارُ تُضَلَّى لِذَوِي بُغْضِهِ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهَا جُنَّةٍ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى أَنْبِيائِهِ مِمَّنْ أُولِيَ فَلَهُ الْمِنَّةُ
إِنْ كَانَ تَفْضِيلِي لَهُ بِدَعَاةٍ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى السُّنَّةِ

يريد الذين سبهم موالاة أعداء آل بيت محمد ﷺ؛ لأن الأعداء ثلاثة: عدوك، وعدو صديقك، وصديق عدوك. والأصدقاء ثلاثة: صديقك، وصديق صديقك، وعدو عدوك.

[تنزيه اهل البيت (ع) عن الزيادة في أحاديث رسول الله (ص)]

فأما الزيادة في كل حديث فكل من ألفاظ العموم، وكان أقل ما تحقق به مقاتلتك أن تروي زيادة واحدة في حديث واحد، وإن قدرت على أكثر من ذلك أوردته، فقد تتبع كتابه الغير وعبتها بصحيح وسقيم، وأضفت ذلك كله إلينا، طلباً لتقبيح المحاسن فجعلنا في ذلك فصلاً بيننا فيه ما يعرفه أهل المعرفة بفن الأدب.

فكيف يتطلب ذلك، ويترك هذا الأمر الكبير المهم في باب الدين، وهو الزيادة في أخبار الرسول ﷺ والكذب عليه، كيف يعقل ذلك؟ ولكن كيف يكذب عليه أولاده ويصدق من سواهم وهم المستحفظون للدين، المقرونون بالكتاب المين، أمان أهل الأرض، وحماة سرح الدين، المخدمون لئران البدع، والرادون على أهل الضلال، ليس أحد من الخلائق يفضلهم غير أبيهم محمد ﷺ.

روينا ذلك من أمالي السيد المرشد بالله يرفعه إلى رسول الله ﷺ أنه قال: ((نحن شجرة النبوة ومعدن الرسالة، ليس أحد من الخلائق يفضل أهل بيتي غيري)) (١).

ولكنه عوضك من ذلك سبع خصال: تستر عورتك، وتقضي ديني وعداتي، وأنت معي على الحوض، معك لوائى الأعظم تحته آدم ومن وكّد، وأنت متكأ لي يوم القيامة، ولن ترجع كافراً بعد إيمان، ولا زانياً بعد إحصان)) تمت مناقب.

(١) [أخرجه: المرشد بالله (ع) في الخميسية (١/١٥٤)].

(*) قال رحمه الله في التعليق: يشهد له قوله ﷺ ((نحن أهل بيت لا يقاس بنا أحد)) أخرجه الملا عن

ومن أمالي السيد المرشد بالله، قال: أخبرنا ابن زيدة قراءة عليه بأصبهان، قال: أخبرنا الطبراني، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل (ح) قال: وأخبرنا أحمد بن علي بن الحسين التوزي القاضي ومحمد بن علي بن الفرج بن أبي الفتح الحرمي^(١) ومحمد بن علي بن أحمد الرزاز بقراءتي على كل واحد منهم قالوا: أخبرنا أبو الحسن علي بن عمر بن محمد اليشكري، قال: حدثنا أحمد بن الحسين وعبد الجبار الصوفي، قالوا: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا هشام بن يوسف، عن عبد الله بن سليمان النوفلي، عن محمد بن علي، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((أحبوا الله لما يغذوكم من نعمه، وأحبوني لحب الله، وأحبوا أهل بيتي لحبي))^(٢).

أنس، ورواه الطبري في الذخائر، تمت تفريجه، وأخرجه الطبري عن أنس، وأخرجه الديلمي. وروى الحاكم بإسناده عن ابن عمر قال: إذا عددنا قلنا: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان؛ فقال رجل: فعلي؟ قال: ويحك علي من أهل البيت لا يقاس بهم، علي مع رسول الله ﷺ في درجته إن الله يقول: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١]، ففاطمة مع رسول الله في درجته، وعلي معها. تمت من شواهد التنزيل.

وقال علي عليه السلام: (لا يعادل بال محمد ﷺ من هذه الأمة أحد.. إلخ)، وقد مر ذكره تمت.

(١) في أمالي المرشد بالله عليه السلام: محمد بن علي بن الفتح الحربي. تمت.

(٢) [سبق تخريجه (١/..)] وأخرجه أيضاً الإمام أبو طالب (ع) في أماليه (ص ٢٣٢) وقال في فضائل الخمسة

(٢/٨٣): أبو نعيم في الحلية (٣/٢١١) والخطيب في تاريخه (٤/١٥٩) وابن الأثير في أسد الغابة

(٢/١٢) والسيوطي في الدر المنثور في تفسير: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ﴾، من سورة الشورى، انتهى.

(*) قال رضي الله عنه في التعليق: وأخرجه أبو داود عن ابن عباس، والترمذي، والبيهقي في شعب الإيمان، والحاكم

في المستدرک وقال هذا حديث صحيح الإسناد، تمت تفريجه. وأخرجه ابن المغازلي عن ابن عباس من

طريقين تمت من مناقبه. وأخرجه محمد بن سليمان الكوفي بسنده إلى ابن عباس عنه ﷺ، تمت.

وأخرجه الطبراني عن ابن عباس. وعنه ﷺ قال: ((والله لا يبلغون الخير والإيمان حتى يحبكم الله

ولقرايتي))، أخرجه الخطيب، وابن عساكر عن أبي الضحى عن ابن عباس، وأخرجه عن أبي الضحى

عن مسروق عن عائشة تمت تفريجه. وقد مر ذكر من أخرجه من قول الأهدل في نثر الدر المكنون في

حاشية الجزء الثالث، وفي حاشية هذا الجزء نحوه. وعنه ﷺ ((الزموا مودتنا أهل البيت، فإنه من لقي

فكيف يكون من فرض الله محبتهم، وأخبر رسول الله ﷺ بأنه لا يفضلهم أحد من الخلائق غيره أهلاً لما أهلهم الفقيه له من الكذب على رسول الله ﷺ والزيادة في حديثه؟

وهذه الأخبار التي روينها مبسوبة مضبوطة بالشيوخ الثقات من الأئمة والعامّة، معروفة بكتبها، معينة بأسانيدها، مضبوطة سماعاتها على أنواعها المعروفة بين أهل العلم، وهي طلبتنا وبغيتنا حتى جمعنا علم الخاصة والعامّة في ذلك، وأحرزنا ما لم نظن أن أحداً أحرزه من أهل العصر في هذا الفن.

ولسنا نستجيز تميم الأخبار كما فعله الفقيه في حديث الخلافة في قول النبي ﷺ: ((من لم يخلفني في ذريتي)) تممه الفقيه للنبي ﷺ كما رتب شعر المعري له، وهذا من العلم الخارج عن باب المعرفة.

ونحن نروينا على ما سمعناها بغير زيادة ولا نقصان، وإن كانت ملحونة أو فيها زيادة أو نقصان روينها على ما سمعناها، ولم نصلحها برأينا، وإن علمنا أن رسول الله ﷺ أولى الخلق بالإصابة، ولكن هذا نوع من الشهادة، كيف يشهد على إنسان بشيء، ثم يصلح الشهادة بما لم يسمع من المشهود عليه.

وقد ذكرنا له في كتابنا هذا أن أكثر ما في رواية الخبر المضطرب بعض متنه - أن يكتب في حاشيته إن كان يرويه صحيحاً من ذلك الاضطراب بطريق أخرى قال: في رواية هو كذا، وإن اتفق السندان في جميع رجالهما قال: صوابه كذا، فإن اختلف السندان ولو برجل واحد، أو أمر يقع بينهما فيه اختلاف من نسب أو سبب أو وقت قال: أظنه كذا؛ هذا حد ما يجوز في هذا الباب عندنا والله أعلم.

اللّه عز وجل وهو يودنا أدخله الجنة بشفاعتنا، والذي نفس محمد بيده ما يتفجع عبد بعلمه إلا بمعرفة حقنا)) أخرجه الطبراني عن الحسين السبط عن جده ﷺ. تمت تفريجه. ورواه محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى الحسين بن علي عن جده ﷺ.

[كلام جميل في ذكر أهل البيت (ع) وشيعتهم]

ونحن نروي من أمالي السيد أبي طالب عليه السلام وقد تقدم ذكر سندنا إليه، قال: أخبرنا أبي عليه السلام قال: أخبرنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، قال: أخبرنا محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن الحسن بن محبوب، عن معاوية بن وهب، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن عند كل بدعة تكون من بعدي يكاد بها الإسلام ولياً من أهل بيتي موكلاً يذب عنه، يعلن الحق وينوره، ويرد كيد الكائدين، فاعتبروا يا أولي الأبصار، وتوكلوا على الله)) (١).

(١) قال عليه السلام في التعليق: وعنه عليه السلام: ((إن الله يمن على أهل دينه في رأس كل مائة سنة برجل من أهل بيتي يبين لهم أمر دينهم)) أخرجه الهروي عن أحمد بن حنبل عنه صلى الله عليه وسلم، ورواه السبكي من طريق أبي هريرة، وذكره السيوطي في منظومته قال: وهو قوي، وذكره أيضاً في مرقاة الصعود شرح سنن أبي داود، وفي غيرها له أيضاً تمت تفريج.

وروى العنسي عن زيد بن علي عليه السلام أنه قال: (حق علينا أهل البيت أنه إذا قام الرجل منا فدعا إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وجاهد على ذلك فاستشهد ومضى - أن يقوم آخر يتلوه يدعو إلى ما دعا إليه، حجة الله عز وجل على أهل كل زمان إلى أن تنقضي الدنيا).

وروى صاحب المحيط بإسناده رفعه إلى سفيان بن خالد الأعشى قال: دخل نفر من أهل الكوفة على زيد بن علي عليه السلام فقالوا: يا ابن رسول الله أنت المهدي بلغنا أنه يملأها عدلاً، قال: لا، قالوا: فنخشى أن تكون علينا مفتاح بلاء، قال: وَيُحْكِمُ، وما مفتاح بلاء؟ قالوا: تهدم دورنا، وتسبى ذرارينا، ونقتل تحت كل حجر، قال: ويحكم أما علمتم أنه ما من قرن ينشأ إلا بعث الله عز وجل منا رجلاً - أو خرج منا رجل - حجة على ذلك القرن، عِلِمَهُ مَنْ عِلِمَ وَجِهَلُهُ مَنْ جَهَلَ) تمت من شرح الأساس.

وروى عن الإمام عبد الله بن حمزه عليه السلام بإسناده إلى الفضل بن الزبير عن زيد بن علي عليه السلام قال: (الأئمة منا المفترضة طاعتهم: علي، والحسن، والحسين، والقائم بالسيف يدعو إلى كتاب ربه وسنة نبيه). وقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((في كل خلف من أمتي عدول من أهل بيتي، ينفون عن هذا الدين تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، ألا إن أثمتكم وفدكم إلى الله، فانظروا من توفدون) الخ: قال الإمام شرف الدين عليه السلام وأقول: قد روى هذا الحديث أحمد بن حنبل، والحاكم صاحب المستدرک، وغيرهما مما ذكره في مجمع الزوائد، وغيره أكثر مما ذكره والدنا.

قال الإمام محمد بن عبد الله الوزير عليه السلام: وأخرج هذا الحديث الملا في سيرته بلفظه. انتهى من الإمام محمد

فهذا رسول الله ﷺ قد أخبر، وهو لا يخبر إلا بالحق أن عند كل بدعة تكون من بعده يكاد بها الإسلام، و(كل) من ألفاظ العموم، وقد بينا له أهل البيت المطهرين المستحفظين من هم؟ وأنهم أهل الكساء بما روينا من الصحاح وغيرها؛ لئلا يهرب إلى صاحب بني العباس على جاري عادته قال: هو الإمام، وقد رضي طريقته أكثر الناس!! ولم يعلم أن أكثر الناس غير مرضي الطريقة، ولا مؤمن على الحقيقة كما قال سبحانه: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف]، ولسنا ننكر كونه إماماً، ولكن في غير أمور الدين والعلم؛ لأن القوم تشاغلوها عن ذلك بغيره، وتركوا العلم لأهله من الذرية النبوية.

فأما طعن الفقيه وذمه فهو لا يخرج العلم عن بابه؛ لأن المعترضين على أبينا رسول الله ﷺ من أهل الكتاب قد جعلوا ما نزل عليه به الروح الأمين كذباً واختلاقاً كما قال الفقيه في روايتنا، فلم يقدح ذلك فيما جاء من عند الله، فكيف بما روينا عن أبينا رسول الله ﷺ،

لَنْ يَبْلُغُوا مَدْحَ النَّبِيِّ وَآلِهِ قَوْمٌ إِذَا مَا بِالْمَدَائِحِ فَاهُوا
رَجُلٌ يَقُولُ إِذَا تَحَدَّثَ قَالَ لِي جِبْرِيلُ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ اللَّهُ

وقد أجيبت دعوة أبينا إبراهيم عليه السلام في غير الفقيه وأشباهه من المسلمين، ففيهم قوم يرون الموت دوننا سعادة والحياة شقاوة^(١)، ولو ضربوا على أعناقهم

بن عبد الله الوزير رحمه الله.

ورواه في جواهر العقدين، وقال أخرجه أحمد في المناقب، وهو في أمالي أبي طالب تمت من الدلائل للعلامة علي بن عبد الله بن القاسم عليه السلام.

ورواه علي بن الحسين في (نهج الرشاد) بسنده إلى المحب أحمد بن عبد الله الطبري بسنده إلى الملا بسنده إلى عبد الله، وروى بسنده إلى الحاكم أبي سعيد مثله.

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: هذا وإن لم يحصل المقصود من نصرتهم لخذلان الأكثر من الأمة، فإنه بانطواء قلوبهم على نصر آل محمد ﷺ، والقيام بحقهم يكونون من الشهداء. قال باب مدينة العلم، وباب الحكمة، والناطق بلسان نبي الرحمة لأصحابه: (ولا تستعجلوا بما لم يعجله الله لكم؛ فإنه من

بالسيوف لم يزدادوا لنا إلا حباء؛ لأن إبراهيم عليه السلام قال: ﴿فَاجْعَلْ أَفِيدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ [إبراهيم: ٣٧]، فهوت إلينا أفئدتهم، فلم يكن فؤاد الفقيه ولا من شابهه منها، والدعوة مجابة، فكفاه غيره حفظ ما أهمله، وتصديق ما كذبه، ورعي ما ضيعه.

فلو كان من القوم لأحبنا لحب رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم، وجعل مكان التكذيب تصديقاً، والتشكيك تحقيقاً، وعلم أنا الموكلون بإعلان الحق وتنويره، وحماية الدين وتطهيره.

وروينا بالإسناد إلى السيد أبي طالب عليه السلام وقد ذكرناه بطوله فيما تقدم، قال: أخبرنا أبو العباس الحسني رحمته اللہ علیہ قال: حدثنا عبدالعزيز بن إسحاق، قال: حدثني

مات منكم على فراشه، وهو على معرفة حق ربه، وحق رسوله وأهل بيته؛ مات شهيداً، ووقع أجره على الله، واستوجب ثواب ما نوى من صالح عمله، وقامت النية مقام إصلاته لسيفه) انتهى المراد، وهذه بشارة للشيعة تمت.

وأخرج الكنجي عن أبي ذر قال: قال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم: ((يرد على الخوض راية علي أمير المؤمنين وإمام الغر المحجلين، فأقوم فأخذ بيده فيبيض وجهه ووجوه أصحابه، وأقول ما خلفتموني في الثقلين بعدي؟ فيقولون تبعنا الأكبر وصدقناه، ووازرنا الأصغر ونصرناه، وقتلنا معه، فأقول: ردوا مروين، فيشربون شربة لا يظمنون بعدها، وجه إمامهم كالشمس الطالعة، ووجوههم كالقمر المنير ليلة البدر، وكأضواء نجم في السماء)) انتهى [كفاية الطالب (ص ٦٧) وقال في هامشه: مجمع الزوائد (١٣١/٩) وكنوز الحقائق (ص ١٨٨) والاستيعاب (٤٥٧/٢) ومستدرک الصحيحين (١٣٦/٣) وفيه: أخرجه ابن أبي شيبة ورجاله ثقات. انتهى].

وقد مر رواية الحاكم لخبر الرايات الثلاث في حاشية الجزء الثالث، وهو شاهد تمت.

وقد أخرجه ابن حبان بطريق متصل بالمسعودي كما أن طريق الكنجي متصلة بالمسعودي أيضاً، وهو [أي سند الحديث]: عبد الله بن عبد الملك، عن الحارث بن حظيرة عن صخر بن الحكم الفزاري، عن حبان بن الحارث الأزدي، عن الربيع بن جميل الضبي، عن مالك بن ضميرة الرواسي، عن أبي ذر.

قال المنحرف ابن الجوزي: موضوع بإسناد مظلم.

فلعل الظلمة سرت عليه من حيث أن في رجال سنده شيعة لآل محمد صلی اللہ علیہ وسلم كالمسعودي وابن حظيرة، وابن ضميرة؛ فترك الله ابن الجوزي وأضرابه في ظلمات لا يبصرون تمت.

أبو صالح أحمد بن يوسف، قال: حدثنا نصر بن حماد قال: سمعت شعبة يقول حيث ظهر إبراهيم بن عبد الله بن الحسن بن الحسن عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((مثل أهل بيتي في أمتي مثل النجوم، كلما أفل نجم طلع نجم، فهم نجوم الهدى وغيوث الجدى، لا ينظر إلى أنوارهم ولا يرصد مطالعهم إلا من كان لهم موالياً ولأعدائهم قالياً)).

فأما من كان لهم معادياً ولأعدائهم موالياً، فإنه يذهب إلى ما ذهب إليه الفقيه، وحكى عن أهل مقالته أنهم لا يقبلون شيئاً مما روينا أبداً، وذلك معلوم من حاله وحال من حذا حذوه من أمثاله فقال تعالى حاكياً عنهم: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾ [فصلت].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْكَ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا ۖ إِن كَادَ لَيُضِلَّنَا عَنْ ءَالِهَتِنَا لَوْلَا أَن صَبَرْنَا عَلَيْهَا وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ الْعَذَابَ مَنْ أَضَلَّ سَبِيلًا ۚ أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ۚ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِن هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ۚ﴾ [الفرقان].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ۚ﴾ [الفرقان].

وأما قوله [أي الفقيه]: إنه (١) يشهد لنفسه، وشهادة المرء لنفسه غير مقبولة - فهذا خروج عن سنن الإسلام وسبيل أهله؛ لأن المعلوم أن الأخبار مقبولة ممن رواها إذا كان عدلاً، كانت لنفسه أم لغيره، ولم يرو الآثار في الإسلام إلا المسلمون، فهل كان لأهل الكتب عليهم حجة بقولهم: أنتم تشهدون لأنفسكم فلا تقبل روايتكم، فتكون الحجة للنصارى واليهود والمجوس على المسلمين

(١) أي الإمام عبد الله عليه السلام.

على تخريج الفقيه وأهل سنته.

وكذلك الصحابة روى كل واحد منهم عن رسول الله ﷺ ما يحتاج به على خصمه لنفسه، والشهادة في هذا هي من قبل النبي ﷺ، ورواة الآثار معلومون من يومنا هذا إلى وقت النبي ﷺ فهو كالأخبار على الشهادة تقبل وإن طالت المدة، إلا أن يكون في رواية قدح يَبَيِّن ذلك، ووقع فيه النزاع، فالحق أبلج.

وأما قوله [أي الفقيه]: لا يعرف الفضل لأهل الفضل إلا ذوو الفضل - فذلك حق، ولذلك لم يعرف حقنا؛ لأننا لسنا من ذوي الفضل، أو نحن من ذوي الفضل فلم يعرفه، فليتدبر ما يقول، فإن قال بالأول أكذبه الله وعباده الصالحون، وإن قال بالثاني فمن الخاسر الغيبين؟

وأما قوله [أي الفقيه]: لو أراد يذكر ما روي عن علي عليه السلام وعن أهل البيت عليه السلام في فضل أبي بكر وعمر والثناء عليهما، لخرج ذلك عن الحصر - فما كان يحتاج^(١) إلى ذلك في مثل هذا المكان، وما منعه منه إلا تعذر الإمكان؛ لأنه إن روى خلاف المعلوم لم يقبل، وإن طلب من المعلوم لم يجد؛ لأن علوم علي عليه السلام والأئمة من ذريته مضبوطة مدونة عند ذرائعهم وأهل ولايتهم موجودة.

وأكثر ما يصح عنهم تولي أصحاب رسول الله ﷺ على سبيل الجملة، والتوقف في أمر المشائخ الثلاثة لحادثة التقدم على أمير المؤمنين عليه السلام لا لقدح في إيمانهم في الابتداء، ولا لخلل في سيرهم بعد الدعوة، ولكن لتركهم ما وجب عليهم من النظر والاستدلال في النص على أمير المؤمنين عليه السلام ويكلون أمرهم إلى الله عز وجل؛ لأن حالهم في الإسلام كبير، وتقدمهم على أمير المؤمنين عظيم، فوقفوا تخرجاً وإيماناً، وهم أهل العلم ومحله، وبأيديهم عقده وحله.

وروينا من أمالي السيد المرشد بالله، قال: أخبرنا أبو القاسم عبدالعزيز بن

(١) أحوجه.

علي بن أحمد الأزجي بقراءتي عليه، قال: أخبرنا أبو القاسم عمر بن محمد بن إبراهيم بن سنبك البجلي، قال: أخبرنا أبو الحسين عمرو بن الحسن بن علي بن مالك الأشثاني، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن زكريا المروزي، قال: حدثنا موسى بن إبراهيم المروزي الأعور، قال: حدثني موسى بن جعفر بن محمد، قال: حدثني أبي جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: ((أهل بيتي أمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء، فويل لمن خذلهم وعاندهم))^(١).

(١) [أحمد في الفضائل (٢/ ٦٧١) رقم (١١٤٥) والطبراني في الكبير (٧/ ٢٢) رقم (٦٢٦٠) والحاكم في المستدرک (٣/ ١٦٢) رقم (٤٧١٥) بلفظ: [أمان من الاختلاف فإذا خالفتها قبيلة.. إلخ] والمحجب الطبري في الذخائر (ص ١٧) والسمهودي في جواهره (ص ٢٥٩) كما أخرجه الإمام الهادي (ع) ذكره في الأسانيد اليعقوبية (ص ٥٢).]

(*) قال رسول الله ﷺ في التعليق: وروى الهادي في الأحكام ((أهل بيتي أمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء، فإذا ذهب أهل بيتي من الأرض.. إلخ)) ذكره في شرح الغاية الحسين بن القاسم. وروى الفقيه حميد الشهيد بإسناده إلى علي بن أبي حمزة قال: قال رسول الله ﷺ: ((أهل بيتي أمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء، فويل لمن خذلهم وعاندهم)) وهو في أمالي المرشد بالله. ورواه المرشد بالله عن سلمة بن الأكوع. وروى علي بن موسى الرضا بإسناده قال قال رسول الله ﷺ ((النجوم أمان لأهل السماء، وأهل بيتي وأولادي أمان لأمتي)) تمت صحيفة. نعم، وحديث ((النجوم أمان لأهل السماء، وأهل بيتي أمان لأمتي الخ)) أخرجه أحمد عن علي مرفوعاً، وابن أبي شيبه، والطبراني، قال السيوطي: ورواه مسدد، والحكيم، وأبو يعلى وابن عساكر عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه، والحاكم عن ابن عباس باختلاف يسير، في بعضها: ((أمان من الغرق))، ((وأمان من الاختلاف فإذا ذهب النجوم)) الخ، تمت تفريج.

وأخرجه أبو عمرو الغفاري عن إياس بن سلمة، تمت شرح تحفة. ورواه محمد بن سليمان الكوفي بإسناده عن سلمة بن الأكوع، تمت من مناقبه. رواه عنه من طريقين، ورواه أيضاً من طريق ثالث عن سلمة. ورواه السمهودي في جواهر العقدين عن إياس بن سلمة عن أبيه برواية علي بن موسى الرضا، وقال: أخرجه مسدد وابن أبي شيبه، وأبو يعلى في مسانيدهم، والطبراني، ورواه أيضاً عن أنس، وقال: أخرجه ابن المظفر من حديث عبد الله بن إبراهيم الغفاري.

فنحن أمان لأهل الأرض الولي منهم والعدو من عذاب الاستئصال
للمجرمين والمعاندين، وقد قال ﷺ: ((فويل لمن خذلهم)) ولا خذلان
أعظم من ترك النصرة على الأعداء باليد واللسان.

فما يكون حال من عاداهم وناصرهم وعاندهم؟ ولا عناد أكبر من قول
الفقيه: إنه لا يقبل منا هو وأهل مقالته شيئاً أبداً؛ فما ذنبنا إذا لم يقبل الحق منا؟
وعلى من الجرم؟ على من يعرض الحق ولا يقبل منه؟! أو على من رده؟

فلو كان الأول لكان الأنبياء ﷺ أكثر الناس جرماً؛ لأن الناس لم يقبلوا
منهم وكذبوهم وأذوهم، وكل هذا فعل من تقدم من أعداء آبائنا الأئمة ﷺ
حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة، ولنا في آبائنا ﷺ قدوة حسنة وأسوة
مستحسنة، ونحن أهل بيت البلوى، ومعدن الصبر على السراء والضراء، وعند
البأس واختلاط الدماء.

ولذلك تقلقل الجبابرة على فرشهم لأقل قليل يوجد من مخافتنا وظهور
كلمتنا؛ لأن الحق والباطل لا يجتمعان، وسيفان في غمد إذاً لا يصلحان، كم بين
من شغله قراءة القرآن وتصريف الماران^(١)، وبين من شغله سماع الألحان،

ورواه أيضاً عن علي ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((النجوم أمان لأهل السماء، وأهل
بيتي أمان لأهل الأرض، فإذا ذهب أهل بيتي ذهب أهل الأرض)) قال أخرجه أحمد في المناقب.

ورواه في ذخائر العقبين عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((النجوم أمان لأهل الأرض من
الغرق، وأهل بيتي أمان لأمتي من الاختلاف فإذا خالفتها قبيلة من العرب اختلفوا فصاروا حزب
إبليس)) قال: أخرجه الحاكم، وقال الحاكم في المستدرک: هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه.

ورواه في الذخائر عن إياس بن سلمة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: ((النجوم أمان لأهل السماء،
وأهل بيتي أمان لأمتي)) قال: أخرجه أبو عمر الغفاري، ورواه الحاكم الجشمي عن سلمة بن الأكوع.

وفي عمدة ابن البطريق من مسند أحمد بن حنبل عن علي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((النجوم
أمان لأهل السماء، فإذا ذهبت النجوم ذهبوا، وأهل بيتي أمان لأهل الأرض، فإذا ذهب أهل بيتي
ذهب أهل الأرض)) انتهى.

(١) الرماح الصلبة.

والتفضيل بين رقص القيان، ورنه المزاهر ونغم العيدان!!
 شَتَّانَ مَا يَوْمِي عَلَى كُورِهَا وَيَوْمَ حَيَّانَ أَخِي جَابِرٍ

ألم يعلم الفقيه أنا أبناء أئمة الهدى، وعجائز الجنة، وحماة سرح الإسلام من سباع الكفر، فليت أنك نظرت كتاب القاسم بن إبراهيم عليه السلام في جواب الملحد، أو كلام جعفر بن محمد عليه السلام في الهليلجة، إلا أن تجهل الرجلين والكتابين فأجدر بمن لا يحبهم أن لا يعرفهم!! وإن عرفهم أن لا يتنفع بمعرفته؛ بل تكون عليه حجة يوم القيامة.

فما الموجب أن لا يقبل هو ولا أهل مذهبه منا، ثم ذكر ذلك بلفظ التأييد، فمن ينابذ عن الدين إن لم يقبل قول عترة خاتم المرسلين، وقول من يقبل من الراوين!!؟

إِنْ شِئْتُ تَمْدَحُ قَوْمًا اللَّهُ لَا لِيَتَعَلَّاهُ
 فَاقْصِدْ بِمَدْحِكَ قَوْمًا هُمْ أَهْدَاةُ الْأَجَلِّهِ
 أَخْبَارُهُمْ عَنْ أَبِيهِمْ عَنْ جَبْرِئِيلَ عَنِ اللَّهِ

[حوار حول صلاة أبي بكر وإبطال كلام الفقيه]

ثم قال [أي الفقيه]: وأما حديث القدري الذي ذكر في أمر الصلاة وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عزل أبا بكر فهو منقطع الأول والآخر.

أما انقطاع أوله؛ فإنه قال: رواه السيد أبو الحسين ولا يدري كم بينه وبينه من راو، ولم يقل حدثني فلان ولا أخبرني فلان، والكذب ليس له ساق يقوم عليه. وأما انقطاع آخره فإنه رواه عن عبدالله بن الحسن وعبدالله بن الحسن لم يدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فهذا غير مأخوذ به ولا معرج عليه.

وفيه: قال فاتاه بلال ليؤذنه بالصلاة، وهو ملقى ثوبه على وجهه بإثبات الباء في ملق، ولكن أعمى الله بصره كما أعمى بصيرته لقلة التوفيق، والطعن على الصديق.

وقوله: ونساء النبي ﷺ في ناحية البيت ييكن فقال: ((اعزبن عني يا صويحبات يوسف)) فكذب محض، ولم يجد دفع الحق إلا بالكذب.

وكذا قوله: إن عائشة هي التي أمرت بلالاً أن يأمر أبا بكر بالصلاة؛ فقد روينا من الأحاديث ما يستدل به على قلة خوف هذا الرجل لله عز وجل، وجرأته على الكذب، ولكن ذلك من قلة دينه، والقدرية يجوزون الكذب لأجل نصرة الدين، وهو غير ملوم، فلو استعمل الصدق لم يجد دليلاً وكذا ما ذكر من أن جبريل أمره بالخروج ونبه على ما يقع من الفتنة إن صلى أبو بكر.

ثم نقول: من أين حصل له هذا العلم، ومن أين أخذه، فليظهر لنا ذلك، وكذا قوله: فلما سلم أمر علياً ولم يذكر بأي شيء أمره، حتى يوهم أنه أمره بالصلاة ولم يقدر على الإفصاح بذلك؛ لأنه لو أفصح به لظهرت فضيحته، وخشي أن لا تقبل منه شيعته.

وقوله: فلما سلم أمر علياً إلى آخره ولم يذكر أول الكلام في أمر علي، ولا أنه قال له كذا وكذا حتى يعلم آخر الحديث إن كان صحيحاً، إنما هذا من باب التزييف والمحال، والتمويه على الأشياء الجهال.

والجواب [المنصور بالله]:

أما قوله: وأما حديث القدري الذي ذكر في أمر الصلاة، وأن النبي ﷺ عزل أبا بكر فهو منقطع الأول والآخر - **فالجواب:** أنه حكى له بعض رجال الخبر؛ لأنه قد ثبت عنده سنده، فإن روايته عن الفقيه زيد بن الحسن بن علي البيهقي وهو شيخ القاضي الأجل قطب الدين أبي العباس أحمد بن أبي الحسن الكني - أسعده الله - وهذا القاضي شيخ شيخنا القاضي الأجل شمس الدين جعفر بن أحمد بن أبي يحيى - رضوان الله عليهم - وروايتنا عنه بطريق الإجازة والمناولة.

والفقيه زيد بن الحسن بن علي يرويه عن مصنف الكتاب المحيط بأصول الإمامة على مذهب الزيدية فقال فيه: حدثنا السيد أبو الحسين علي بن أبي طالب

الحسني، قال: أخبرنا الشريف أبو الحسين زيد بن إسماعيل الحسني رضي الله عنه قال: أخبرنا أبو العباس أحمد بن إبراهيم الحسني رضي الله عنه قال: حدثنا عبدالله بن الحسين الإيواري رحمته الله قال: حدثنا جعفر بن محمد بن شعبة النيروسي، قال: حدثنا موسى بن عبدالله بن موسى بن عبدالله بن حسن بن حسن، عن أبيه، عن جده، عن أبيه عبدالله بن الحسن عليه السلام في خبر الوفاة بطوله ولم يبق إلا الحسن بن الحسن وأبوه الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام.

ويجوز أن يروي الإنسان عن شيخ شيخه ويحذف ذكر شيخه، ويجوز أن يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما يصح له سند المتن، ويجوز أن يحكي عن آخر رجل من الصحابة، وجميع ذلك إنما يصح متى حصلت الثقة^(١) بمن يروي عنه، وكذلك الأخذ برواية من أرسل أو وصل أو دلّس، فما في هذا مما يلتبس على من له معرفة بطرق الأخبار.

وأما انتقاده في إثبات الياء في ملق - فقد جرى الاعتذار فيه وفي غيره، وأنه قد يجوز أن يكون للسهو أو لجهل الناسخ بذلك، فالكل محتمل.

وبينا جهل الفقيه في بعض ما نقده بما يعرف أهل العلم من أهل مقالته صوابنا فيه وخطأه، وبيننا الكلام في أمثاله، وجرى في كتابه أجناس ذلك، وذكرنا ما يتعلق بهذا الفن في فصل مفرد في أول كتابنا هذا.

وأما ما جرى منه من التكذيب لمن لم يستجز الكذب - فمن كذب الصادق كذب، كما أن من صدّق الكاذب كذب، فليراجع نفسه في اعتقاده لجواز الكذب، وتشؤمه لمن روى الأخبار أن يصلحها، وأن يحكي له أولها وآخرها، وهذا أمر لا يخفى أنه أحق بما رمى به البريء من الكذب، ولا مانع من بكاء نساء النبي صلى الله عليه وسلم ولا وجه لإنكاره.

(١) اشتراط الإمام المنصور بالله عليه السلام ألا يرسل الراوي للخبر بصيغة الجزم وهو: قاله أو نحوه إلا متى حصلت الثقة بمن يروي عنه. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي رحمته الله.

وكذلك قوله ﷺ: ((يا صويحبات يوسف)) وقد رواه الفقيه في أحد أخباره، غير أنه عين ذلك في عائشة وحدها، ولو كان الفقيه هو الذي روى ما ذكرنا لكان عنده أنه لا طعن فيه بل يكون حينئذ صحيحاً.

وكذلك ما أنكره من سائر ما ورد في الخبر، فالمنكر لكلمة منه كالمنكر لسائره؛ لأن طريقه واحدة، ولو علم الفقيه أن الله عبادة يحفظون أديانهم عما يبطلها، وأعراضهم عما يدنسها؛ لم يتسرع إلى التكذيب لمن لا يقصده ولا يرى جوازه على وجه من الوجوه.

وكذلك تحكمه على من روى له خبراً بأن يروي له أوله وآخره بعد أن حكى له ما يستدل به على مراده، فإنه أيضاً لا يجب ولا يلزم، بل جميع ما ذكره هاهنا تحكّمات محضة، ما نعلم أنه سبقه إلى طلبها أحد من العلماء.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي]: دل على بطلان نقلهم من وجوه ثلاثة؛ فقد بينا أن ما ذكره لا يحتاج به أصلاً، ولم يعد من جملة الحديث، بل هو منقطع الأول والآخر، ولا بد من الكلام عليها واحداً واحداً.

فنعول: قال القدري: أولها قوله ﷺ: ((فليصل بالناس من شاء))، وذلك لا يدل على أن ذلك يختص بالأئمة فليس كما زعم، ولم يقل النبي ﷺ ذلك على سبيل التخيير، وأنه من شاء فليصل، وإنما قال ذلك عند غلبة الوجد عليه، ولهذا أن النقل الصحيح أنه قال: ((يا بلال، قد بلغت فمن شاء فليصل ومن شاء فليذر)).

ولا يجوز أن يأمر النبي ﷺ بترك الصلاة، أو يخير الناس بين تركها وفعلها، فلما أفاق النبي ﷺ وتحقق الحال قال: ((مروا أبا بكر فليصل)).

ويدلك على هذا أن عمر لما صلى حين غاب أبو بكر قال النبي ﷺ: ((فأين أبو بكر؟ يأبى الله ذلك والمسلمون، يأبى الله ذلك والمسلمون)) ثم أمر النبي ﷺ أبا بكر فأعاد تلك الصلاة.

فهذا دليل معقول منه أنه لم يرد به نفي جواز الصلاة خلف عمر، فإن الصلاة خلف عمر ومن دونه من المسلمين جائزة، وإنما أراد به الإمامة التي هي دليل الخلافة، والنيابة عن رسول الله ﷺ في القيام بأمر الأمة، وهذا واضح بحمد الله.

والجواب [المنصور بالله]: أنه ناقض في اعتراضه، فقال في قوله أولاً: فليصل بالناس من شاء، ونفى أن يكون على سبيل التخيير مع أن ظاهره التخيير، وإنما وقع التخيير في إمامة الجماعة لا في أداء ما يجب من الصلاة المفروضة فإن مثل هذا لا يظنه عاقل.

ثم قال الفقيه: وإنما قال ذلك عند غلبة الوجد عليه؛ فأوهم أنه -عليه وآله الصلاة والسلام- لم يقصد ما تعلق به اللفظ!! وهو رجوع عن التأويل الأول.

ثم قال بعد ذلك: إن النقل الصحيح أنه قال: ((يا بلال قد بلغت فمن شاء فليصل ومن شاء فليذر)).

فالجواب [المنصور بالله]: أن ما ذكره من نقله الصحيح بزعمه هو أدخل في الإشكال مما نقلناه، وإنما سلك طريقته المعتادة من أن الصحيح عنده ما رواه دون ما رواه له سواه.

[إشكالات في نقل الفقيه للخبر]

بل نقول: في نقله إشكالات؛ أحدها: قوله: فلما أفاق؛ فاقتضى أن خبره الذي رواه كان عند الغمرة.

والثاني: أنه أمر ﷺ بإعادة الصلاة التي صلاها خلف عمر، وهذا من أكبر المطاعن على عمر بل فيه التخيير في المصلحة على الله تعالى، وذلك لا يصح لأن الصلاة إن كانت قد وقعت موقع الصحيح فكيف يأمر النبي ﷺ بإعادتها خلف أبي بكر بعد الصلاة خلف عمر.

وإن كانت غير صحيحة كان طعنًا في إمامة عمر؛ لأن كل واحد من المسلمين لو صلى منفرداً لأجزته صلاته، فما ترى زادته إمامة عمر إلا رهقاً، سيما والفقيه

ومن ينتمي إليه في ظاهر مذهبهم يجوزون الصلاة خلف الفاسق دون الكافر.
والثالث: قوله أنه أراد به الإمامة التي هي دليل الخلافة؛ لأن الإمامة في الصلاة لا تدل على إثبات الخلافة، لما بينا من أن الإمامة في الصلاة لا تدل على الإمامة للأمة لا لفظاً ولا معنى ولا حكماً.

والرابع: أنها لو دلت لكان إماماً في حال حياة النبي ﷺ؛ لأن طريقها قد ثبتت وهي التقديم في الصلاة.

والخامس: أنهم قَصَّروا حيث لم يستدلوا بالتقدم في الصلاة على إمامة أبي بكر.
والسادس: أن العقد له بعد ذلك يكون عبثاً؛ لأنهم تركوا ما هو دليل على الإمامة وهو التقديم في الصلاة، واعتمدوا على ما ليس بدليل عليها وهو العقد والاختيار.
والسابع: تخطئة من علم بهذا التقديم وهو عنده طريق الإمامة، ثم يتطلب لها طريقاً من غيره من الصحابة قبل العقد قصداً منهم للأفضل.

والثامن: منازعة الأنصار لهم فيها وكذلك بني هاشم، ولم يحتجوا عليهم بالتقديم للصلاة، إن كان طريقاً، وجهل المتأخر عن البيعة مع العلم بالتقديم للصلاة، إن كان طريقاً للإمامة.

فقد ظهر لك فساد ما التجأت إليه من تزييف ما قلنا، ولزمتك هذه الجبهالات التي لم يقل بها عاقل في هذه المسألة.

[إبطال صلاة النبي بعد أبي بكر]

ثم قال [أي الفقيه]: والوجه الثاني الذي ذكره^(١) أن التعيين من جهة عائشة - فقد بطل بما ذكرناه، وكذا عزله عن الصلاة لم يرد في هذا خبر؛ بل اختلف أهل العلم هل صلى النبي ﷺ خلف أبي بكر في اليوم العاشر من الأيام التي استخلفه في الصلاة فيها بعد أن صلى أبو بكر بالناس تسعة أيام.

أو لما خرج النبي ﷺ وأكثر التصفيق التفت أبو بكر، وكان لا يلتفت في

(١) أي القرشي.

صلاته فرأى النبي ﷺ فنكص عن مصلاه، فتقدم النبي ﷺ ولم يأمره النبي ﷺ بالتأخر، وقد ثبت الحديث بأن النبي ﷺ صلى خلف أبي بكر في ذلك اليوم، فلا معنى لخلاف من خالف.

والجواب [المنصور بالله] عما اعترض به من هذا الوجه:

أما قوله: إن الذي ذكره من التعيين من جهة عائشة قد بطل بما ذكرنا.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه لم يأت بما يبطل الرواية الأولى التي ذكرناها بسندها، فكيف يدعي بطلانها بغير صحة؟

وأما قوله: وكذا عزله عن الصلاة لم يرد في هذا خبر.

فالجواب: أن الوارد في الخبر الأول الذي روينا، فلما رآه أبو بكر تأخر، وتقدم رسول الله ﷺ وصلى بالناس، فكيف يقول الفقيه لم يرد في هذا خبر وهو في متن الخبر، ولم يبعد العهد حتى يقع النسيان والتناكر.

وأما قوله: «بل اختلف أهل العلم» وحكى ما تقدم عنده، ولم يرجح أحدهما بوجه ترجيح ولا يبين طريق روايته لأقوال العلماء، ولا يبين وجه كل قول ولا خبره ولا طريقه؛ بل اقتصر على حكاية يروم بها إبطال ما ثبت بسنده وذلك فاسد، وكذلك ما ادعاه من الدعوى التي لو جاء بها غيره هول عليه وطول من أن النبي ﷺ صلى خلف أبي بكر؛ مع أنه قد زعم أن التقدم في الصلاة دليل الإمامة؛ فكيف يمكنه الجمع بين هذين القولين؟ وهل في هذا إلا القول بأن أبا بكر يكون إماماً للنبي ﷺ لكونه تابعاً له في الصلاة!! والقول بذلك كفر بلا شك ولا مرية.

[بيان أن التقدم في الصلاة على فرض صحته لا يدل على إمامة الأمة]

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قول القدري: ومنها أن ذلك وإن كان صحيحاً لم يكن فيه دلالة على الإمامة فقد استدلل به من هو أعلم من هذا القدري، ومن يزعم أنه قائم في نصرته، وهو عدو له في الدنيا والآخرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام كما ذكرنا من قبل.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا أن التقدم في الصلاة لو صح لما كان دليلاً على

الإمامة؛ لأنه لا تعلق بينهما، والدليل والمدلول يجب أن يكون بينهما تعلق من وجه معقول وإلا لم يصح الاستدلال، كما لا يصح الاستدلال بطلوع الشمس أو غروبها على أنه تعالى يُرى أو لا يُرى؛ لما لم يكن بينهما تعلق، وكذلك هاهنا.

وبينا أنه لو كان دليلاً على الإمامة لكان إماماً في وقت النبي ﷺ؛ لثبوت الدليل، فثبت مدلوله وإلا خرج عن كونه دليلاً، وبينا أنه على قوله الفاسد يكون إماماً للنبي ﷺ إذ زعم أنه صلى خلفه.

وبينا أنه يكون قد قَصَّر هو وأصحابه حيث لم يستدلوا بذلك عند عقد الإمامة لأبي بكر، فالأمر فيه كان أظهر.

وبينا أن تَرَادُّ من حضر السقيفة للإمامة من واحد إلى آخر يكون خطأ لوجود المنصوص عليه بالإمامة على زعمه.

وبينا أن الأنصار يكونون مخطئين في طلب الإمارة لأحدهم مع وجود المنصوص عليه، وبذلك أيضاً يبطل قولهم بأن طريقها العقد والاختيار؛ لأن اختيار الرسول ﷺ أولى من اختيار عمر وثلاثة معه لعقد البيعة لأبي بكر، وأعلى منه، وقد قدمنا أكثر هذه الوجوه.

وأما روايته عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه استدل على إمامة أبي بكر بإمامته في الصلاة - **والجواب:** أنه متقول على علي عليه السلام ومناقض لما رَوَّه عنه عليه السلام من جوابه لمعاوية: أنه عقد لي مَنْ عقد لأبي بكر وعمر؛ لأنه متى كان النص بالإمامة في الصلاة دليلاً على الإمامة للأمة فلا فائدة في العقد وفي الاحتجاج به، اللهم إلا أن يريد بالذي عقد لأبي بكر هو النبي ﷺ حيث قدمه في الصلاة فإنه الذي عقد لي حيث قال: ((من كنت مولاه فعلي مولاه))؛ فلعله يروج، على بُعد، ويلزم في تصحيح إمامة أبي بكر من هذا الوجه إبطاها لمن نظر فيما ذكرنا.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما ما ذكر من ابن أم مكتوم وعبد الرحمن بن عوف - فليس ذلك مما نحن فيه بشيء؛ لأن ذلك إنما كان في غيبة النبي ﷺ عن

المدينة، وغيبة الصحابة معه أبي بكر وعمر وعثمان وعلي.

والجواب [المنصور بالله]: أن المسألة بحالها وأبلغ؛ لأن رسول الله ﷺ في غاية التعب فهو بمنزلة الغائب، وعلي مشغول برسول الله ﷺ، فحكمه حكمه، فلم يقع بذلك دليل؛ لأن موضع الإلزام أن التقديم للصلاة إن كان طريقاً للإمامة فقد حصل في ابن أم مكتوم وعبدالرحمن.

وأما انفصاله بأن ذلك في حال الغيبة، فليس بمبطل لطريق الإمامة؛ لأنه ليس من حق ما يثبت بالاستحقاق أن يكون المستخلف وجميع المستخلف عليهم حاضرين فلا وجه لما قاله.

وعلى أن ذلك لو لزم وبطل به أن يكون طريقاً للإمامة، فمعلوم أنه لم يجمع جميع المهاجرين والأنصار عند تلك الصلاة المعينة التي أمره النبي ﷺ بزعمه في الصلاة بهم فيها، فكان علي عليه السلام ومن عنده عند النبي ﷺ في تلك الحال.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما أمر صهيب واستخلاف عمر إياه على الصلاة لما طعن - فخارج عما نحن فيه؛ لأن عمر لما جعل الشورى إلى الستة نفر المشهورين وهم أهل الفضل حينئذ، ولم يمكنه أن يأمر أحدهم بالصلاة فيكون ذلك اختياراً له للإمامة، أمر صهيباً بالصلاة بالناس حتى يستقيم أمرهم على إمام، ولكون صهيب مولى لا حظ له في أمر الخلافة بحال، وقصد بتخصيصه لذلك دون غيره من قريش إزالة اللبس والإشكال، وقدمه في الإمامة في الصلاة لكونه من أهل الفضل في القول والفعال.

فالجواب [المنصور بالله]: أن هذا منه رجوع عما استدل به في أمر أبي بكر بالصلاة، والأدلة لا يدخلها التخصيص؛ لأن ذلك يخرجها عن كونها أدلة، فإن كانت الدلالة على إمامة أبي بكر هي تقدمه في الصلاة، فهو ثابت في سواء فيجب

كونهم أئمة [الهدى^(١)]، وإن كان لا يدل فيجب أن يستوي فيه أبو بكر وغيره فما هذه المدافعات التي لا تغني.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله^(٢): إن تقديم الغير في الصلاة في حال الصحة إذا لم يدل على إمامته، لم يدل أيضاً في حال المرض، وذكر أمر أسامة وضم النبي ﷺ إليه أبا بكر - فقد انفصلنا من أمر من استخلفه النبي ﷺ في حال الصحة، وأنه في حال غيبة النبي ﷺ وغيبة أصحابه.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا أنه إن كان الاستخلاف طريقاً إلى الإمامة أو دليلاً عليها لم يفترق الحال بين حضور النبي ﷺ وغيبته، وكذلك الصحابة؛ فما وقع منه انفصال مخلص إلى الآن، بل يلزم أن يكون الجميع أئمة للأئمة، كما كانوا أئمة في الصلاة، أو تبطل إمامة أبي بكر من جملتهم؛ إذ لا وجه يترجح به تقديمه على تقديمهم، مما يقتضي كونه إماماً للأئمة.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما ما ذكر من تأمير أسامة بن زيد وضم أبي بكر وعمر إليه فبعيد مما نحن فيه، وليس ذلك من الصلاة في شيء؛ لأن الصلاة إنما يتقدم فيها الأفضل إلا لضرورة أو حاجة، وقد قال النبي ﷺ: ((إذا أردتم أن تزكوا صلاتكم فقدموا خياركم))، وقال ﷺ: ((يؤم القوم أقرؤهم وأفقههم)) بخلاف الإمارة على الحرب، فقد يُقدّم فيه من يصلح للإمامة ومن لا يصلح.

والجواب [المنصور بالله]: أنه لم يأت بما يخلصه؛ لأن إمارة أسامة كانت مع حصول الشروط لصحة الصلاة؛ فقد جمع الأمرين معاً وأعظمهما شهماً بالإمامة وهو الجهاد في سبيل الله عز وجل وسياسة الجمهور، ولم ير ﷺ فيهم من هو أولى منه في ذلك الوقت، مع كمال الستر والعفاف الذين تصلح معهم إمامة الصلاة، وكذلك معرفة ما يحتاج إليه فيها.

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (نخ) خطية، وغير موجودة في نسختين مما لدينا.

(٢) أي الشيخ محيي الدين القرشي.

وقد أوجب النبي ﷺ دخول الصحابة قاطبة تحت رايته، وهذا أمر أقوى من التقدم في الصلاة^(١)، وإلزامه لطاعة أسامة بغير شك، فليعاود النظر في ذلك ولا

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: روى أبو بكر الجوهري بإسناده إلى عبد الله بن عبد الرحمن: أن رسول الله ﷺ في مرض موته أمر أسامة بن زيد بن حارثة على جيش فيه جُلَّةُ المهاجرين والأنصار، منهم أبو بكر، وعمر، وأبو عبيدة بن الجراح، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة، والزبير، وأمره أن يُغَيِّرَ على مؤنة.. إلى قوله: فتتأقل أسامة وتتأقل بشاقله الجيش، وجعل رسول الله ﷺ في مرضه يثقل ويخف، ويؤكد القول في تنفيذ ذلك البعث. حتى قال له أسامة: أتأذن لي أن أمكث أياماً حتى يشفيك الله، فقال: ((أخرج وسر على بركة الله))، فقال: إن أنا خرجت وأنت على هذا الحال خرجت وفي قلبي قرحة منك، فقال: ((سر على النصر والعافية))، فقال: إني أكره أن أسأل عنك الركبان فقال: ((أنفذ لما أمرتك به))، ثم أغمي على رسول الله ﷺ، وأقام أسامة، فتجهز للخروج، فلما أفاق الرسول سأل عن أسامة والبعث، فأخبر أنهم يتجهزون، فجعل يقول: ((أنفذوا بعث أسامة، لعن الله من تخلف عنه))، وكرر ذلك، فخرج أسامة واللواء على رأسه، والصحابة بين يديه، حتى إذا كان بالجُرُف نزل ومعه أبو بكر وعمر وأكثر المهاجرين، ومن الأنصار أسيد بن حضير، وبشير بن سعد، وغيرهم من الوجوه، فجاءه رسول أم أيمن يقول له: ادخل فإن رسول الله ﷺ يموت، فقام من فوره فدخل المدينة واللواء معه، فجاء به حتى ركزه بباب رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ قد مات تلك الساعة. قال: فما كان أبو بكر، وعمر يخاطبان أسامة إلى أن ماتا إلا بالأمر. تمت شرح نهج البلاغة [ج ٦/ ص ٥٢].

وقد ذكر الشيخ الشهرستاني -من كبار شيوخ الأشعرية- في كتاب الملل والنحل: الخلاف في مرض رسول الله ﷺ:

الأول: رجوع من رجع من معسكر أسامة بن زيد.
والثاني: ما جرى يوم الخميس لَمَّا أمرهم ﷺ يأتوا بالصحيفة يكتب لهم كتاباً لا يضلون أبداً، فجرى من عمر ما جرى إلخ.

وذكر خلافتين بعد موته ﷺ أحدهما يوم السقيفة إلخ.
قال المرتضى -أخو الرضي-: وقد روى البلاذري في تاريخه -وهو معروف بالثقة، والضبط، وبريء من مُمالة الشيعة ومقاربتها-: أن أبا بكر وعمر كانا في جيش أسامة.

وقال المرتضى: وقد ذكره أصحاب السير والتواريخ، قال هذا ابن أبي الحديد.
وقال الواقدي: لم يكن أبو بكر في جيش أسامة إنما كان عمر، وأبو عبيدة بن الجراح، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد بن عمر بن نفل، وقتادة إلخ.
قال ابن أبي الحديد: وكثير من المحدثين يقول: إن أبا بكر كان في جيشه.

يقتصر على قوله: «وليس ذلك من الصلاة في شيء»؛ فليس فيه ما يخلصه مما ألزمه.
ولأن الإمامة في الصلاة عند الفقيه وأهل مقالته تجوز خلف البر والفاجر،
بخلاف الإمامة؛ فإذا الاستدلال بها أقرب مما ذكر.

[تبرير الفقيه لتأمير أسامة على الشيخين وجواب الإمام عليه السلام عليه]

ثم قال [أي الفقيه]: وأما ما كذب به الشيعة القدرى [أي القرشي] في أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إنما قصد في ضم أبي بكر وعمر إلى أسامة إبعادهما عن المدينة؛ لئلا يكون منهما عقيب موته سعي في صرف الأمر عن خليفته - فقد أكذبه الله عز وجل فيما شهد به من طهارتهما ونزاهتهما، وكذبه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما أخبر به من تقواهما وورعهما ورشدتهما، ورشد من اتبعهما، وما أمر به من الاقتداء بهما، وكذبه علي عليه السلام فيما أخبر به من فضلها وصحة ولايتهما، واستقامة طريقتهما.
بل إنما فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك وحرص عليه في مرضه الذي مات منه إيذاناً منه للأمة بأن يسمعوا ويطيعوا لكل من أمّر عليهم، وينقادوا له ما قادهم لكتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم دون النظر في شرف النسب.

وإشارة أيضاً إلى الانقياد لإمامة أبي بكر والمتابعة لها، وترك الإنكار عليها!!
لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد علم أن أبا بكر خليفته في أمته، وأنه ميت في مرضه ذلك، وعلم أن أبا بكر هو المنفذ لجيش أسامة بعده، وعلم ما يكون على يدي أسامة من النصر والفتح، فخصه بذلك، ولم يتخلف عن أسامة أحد من المهاجرين الأولين؛ بل كان علي عليه السلام منهم، فإن ابن جرير الطبري ذكر في تاريخه أنه أوعب مع أسامة جميع المهاجرين الأولين ولم يتخلف عنه أحد منهم، وعلي لا محالة من المهاجرين الأولين.

ووجه الإشارة المأخوذة من هذا الحديث، وحض النبي صلى الله عليه وآله وسلم على تنفيذ جيش أسامة، وكون أفاضل الصحابة تحت رايته، مع علمه بما يؤول إليه الأمر - ظاهر؛ كأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: أمّرت عليكم أسامة وأمرتكم أن تسمعوا له

وتطيعوا، وليس بأشرفكم نسباً؛ فكذا فاسمعوا وأطيعوا لمن ولي الأمر عليكم بعدي وإن لم يكن أشرفكم نسباً؛ فهذا هو الإشارة إلى ما ذكرنا، وأنه لا معنى له بعد علم النبي ﷺ بهذه الأمور إلا ما بينا، ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ لَضَرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت].

والجواب [المنصور بالله]: أما قوله: أما ما كذب به الشيعي القدري بأن النبي ﷺ إنما قصد من ضم أبي بكر وعمر إلى أسامة إبعادهما عن المدينة، لئلا يكون منهما عقيب موته ﷺ سعي في صرف الأمر عن خليفته - فإننا حكيناها عن غيرنا من الشيعة، وذكر أن فيه دلالة واضحة من حيث إنه ﷺ لم يأذن له في التأخر، ولا لهما؛ بل حرص على الخروج.

فأجاب بجواب مثله فقال: من الجهال والسفهاء من يقوله، فقد أكذبه الله عز وجل فيما شهد به من طهارتهما، وكذبه الرسول فيما أخبر به من تقواهما وورعهما؛ فأضاف إليه ما حكاه عن غيره، وجعل جواب كلامهم السب والأذية. على أن الجواب عن كلامه هاهنا: أن طهارتهما لا تمنع من كونهما مأمومين، لما يعلم الله تعالى من المصلحة في الدين.

وأما حسن أحوالهما فإنما كانت حالة الإخبار، وأما العواقب فيجوز أن يستقيما فيها، ويجوز تغييرهما عنها، وهذا أمر مغيب عنا، ولو حصل لنا العلم بالاستقامة لقطعنا على بقائهما على تلك الحالة الحسنة، بأن نعلم عصمتها وما أشبه ذلك، كما لو حصل القطع على أن ما أقدمنا عليه كبيرة لقطعنا على فسقهما وخروجهما من ولاية الله تعالى إلى عداوته كما قدمنا ذلك مكرراً.

وأما قوله [أي الفقيه]: ووجه الإشارة المأخوذة من هذا الحديث إلى آخره، وأنه إذا ألزمهم طاعة أسامة وليس بأعلاهم نسباً فكذلك في أبي بكر.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا نقول: ما أبعداها من طريق وأناها عن التحقيق، وهل علي ﷺ يدخل في الجملة في مثل هذا، وهل كان علي ممن بعثه رسول الله

ﷺ مع أسامة، وهل نقل أحد من أهل العلم أن علياً كان في جيشٍ إلا وهو أميره، وقد أُمِّرَ على أبي بكر وعمر مراراً؛ لقد حاولت أمراً غير هين.

وأما تلفيقه الكلام القليل الفائدة في قصة جيش أسامة وتحلفهما عن الخروج - فالجواب: أن الحجة عليهما باقية، فإنهما لم يأترا بأمر الله ورسوله بالخروج مع أسامة، فإن كان لمخالفة أمر الله ورسوله ﷺ؛ فقد وقعت معصية، وإن كان لأنه دونهما في سائر الأمور الدينية والدينية؛ فقد انضاف إلى مخالفتها لله تعالى ولرسوله فساد تعليله باتباع الأدون نسباً، ليكون إرهاباً وتوطئة لإمامة أبي بكر، فلا استقام امتثالهما لرسم النبي ﷺ، ولا فعلاً من ذلك ما يكون حجة في إمامة أبي بكر بزعمه عند الحاجة إلى ذلك.

ومن أعجب ما أتى به من هذه الأمور الركيكة تمثيله بالقرآن الكريم في قوله: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ لِنُظْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالَمُونَ ﴿٥٣﴾﴾ [العنكبوت].

فالجواب عنه: أنه قد عقل العالمون أن الإمامة لا تكون إلا بالقرابة، ولهذا احتج أبو بكر بقرابة الرسول ﷺ في السقيفة، وعلي أقرب، وبالسابقة، ولهذا لم ينازعهم المتأخرون من قريش، وعلي أسبق، وبالعناية في الجهاد، وليس لأحد مثل عناية علي عليه السلام، وبالعلم، ولم يؤت أحد مثل علمه، وبالورع، ولم يؤت أحد مثل ورعه، وبالفصل، ولم يحز أحد خصاله غيره، ولا أخ مثل أخيه، ولا عم مثل عمه، ولا أب مثل أبيه، ولا أم مثل أمه التي كبر عليها النبي ﷺ أربعين تكبيرة^(١)، ولا زوجة كزوجته، ولا ذرية كذريته الحسن والحسين عليهما السلام وأبنائهما. وإن أردت أنها تكون لمن يكون على نقیض هذه الصفات فنعوذ بالله من الشيطان الرجيم.

(١) قف على رواية الإمام عليه السلام أن الرسول ﷺ كبر على أم أمير المؤمنين أربعين تكبيرة، وذلك مما يدل على أن المقصود برواية إجماع أهل البيت عليه السلام على خمس تكبيرات عدم النقص من الخمس، لا أنه لا يزداد عليها. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

[إيراد بعض أخبار السقيفة وليس فيها الاحتجاج بإمامة أبي بكر في الصلاة]

ثم قال [أي: الفقيه]: وأما ما زعم^(١) أن الناصر للحق قاله، فالأمر بضده: من أنه لو كان لما قالوه أصل لكان أبو بكر يحتج بذلك يوم السقيفة - فأقول [أي: الفقيه]: قد ذكر عمر ذلك في احتجاجه على الأنصار بتقديم أبي بكر؛ فانقادوا لذلك وأطاعوه.

والجواب [المنصور بالله]: أنا نقول: هل كان الاحتجاج قبل العقد لأبي بكر أم بعده؟ فإن كان بعده كان العقد باطلاً؛ لأنه وقع بغير دلالة فلا تصح الإمامة. وإن كان قبله؛ فكيف وقع التراد بينهم والتنازع في طلب الأفضل^(٢)؟

وهذا يوجبنا إلى ذكر بعض ما جرى هنالك ليتبين للفقيه وغيره صحة ما ذكرنا من الإلزام، وذلك بعد صحة الطريق لنا بروايته عن أبي جعفر الطبري في حديث عن هشام بن محمد، عن أبي مخنف، قال: حدثني عبدالله بن عبد الرحمن، عن أبي^(٣) عمرة الأنصاري أن النبي ﷺ لما قبض اجتمعت الأنصار في سقيفة بني ساعدة^(٤) فقالوا: نولي هذا الأمر بعد محمد ﷺ سعد بن عبادة

(١) أي: محبي الدين القرشي.

(٢) قال ﷺ في التعليق: على أنه لو صح أن عمر ذكره فليس غرض عمر أنه يدل على الإمامة، وإنما غرضه إثبات فضائل لأبي بكر بها يكون أحق بالإمامة، ألا ترى أن في راية الطبري قول عمر لأبي بكر: أنت أفضل المهاجرين، وقوله ﴿ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [التوبة: ٤٠]، وخليفة رسول الله ﷺ على الصلاة، فقرن بذكر الصلاة ما ليس يدل على الإمامة، إذ لا أحد يجعل قوله ﴿ثَانِي اثْنَيْنِ﴾ دالاً على الإمامة فيثبت أنه لم يقصد إلا ذكر الفضل.

ومن المعلوم الذي لا ريب فيه أن علياً أفضل أمة محمد ﷺ، قضت بذلك الأدلة المتواترة، فإذا يلزم عمر وأصحابه والأنصار الإقرار بأنه أحق بها وأهلها؛ لاتفاقهم على استحقاقها بالفضل.

(٣) ابن. (تاريخ الطبري).

(٤) قال ﷺ في التعليق: قال ابن أبي الحديد: اختلفت الروايات في قصة السقيفة، فالذي تقوله الشيعة، وقد قال قوم من المحدثين بعضه ورووا كثيراً منه: إن علياً عليه السلام امتنع من البيعة حتى أخرج كرهاً، وإن الزبير امتنع من البيعة فقال: لا أباع إلا علياً، وكذا أبو سفيان بن حرب، وخالد بن سعيد بن

العاص، والعباس بن عبد المطلب، وبنيه، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، وجميع بني هاشم. وقالوا: إن الزبير شهر سيفه، فلما جاء عمر ومعه جماعة من الأنصار وغيرهم، قال فيما قال: خذوا سيف هذا فاضربوا به الحجر. وساقهم كلهم بين يديه إلى أبي بكر فحملهم على بيعته، ولم يتخلف إلا علي عليه السلام وحده فإنه اعتصم ببيت فاطمة عليها السلام، فتحاموا لإخراجه منه قسراً، وقامت فاطمة على باب البيت فأسمعت من جاء يطلبه فتفرقوا عنه، وعلموا أنه بمفرده لا يضر شيئاً فتركوه. وقيل: إنهم أخرجوه فيمن أنخرج، وحمل إلى أبي بكر فبايعه. وقد روى أبو جعفر الطبري كثيراً من هذا.

وقال أبو جعفر محمد بن جرير الطبري: إن الأنصار لما فاتها ما طلبت من الخلافة قالت -أو قال بعضها-: لا نبايع إلا علياً. وذكر نحو هذا علي بن عبد الكريم المعروف بابن الأثير الموصلي في تاريخه. فأما قول علي عليه السلام: (لم يكن لي معين إلا أهل بيتي فظننت بهم عن الموت) فقول ما زال علي عليه السلام يقوله. ولقد قال عقيب وفاة رسول الله صلوات الله وسلاماته عليه: (لو وجدت أربعين ذوي عزم الخ) ذكر ذلك نصر بن مزاحم في كتاب صفين وذكره كثير من أرباب السيرة.

وأما الذي يقوله جمهور المحدثين، وأعيانهم: فإنه عليه السلام امتنع من البيعة ستة أشهر، ولزم بيته فلم يبايع حتى ماتت فاطمة عليها السلام، فلما ماتت بايع طوعاً.

وفي صحيح مسلم، والبخاري: كانت وجوه الناس إليه، وفاطمة باقية بَعْدُ؛ فلما ماتت فاطمة انصرفت وجوه الناس عنه، وخرج من بيته فبايع أبا بكر، وكانت مدة بقائها بعد أبيها ستة أشهر [الذي في صحيح البخاري ومسلم: فالتمس مصالحة أبي بكر. البخاري كتاب المغازي رقم (٣٩١٣)، مسلم كتاب الجهاد والسير رقم (٣٣٠٤)].

وروى أبو جعفر الطبري عن ابن عباس خطبة عمر التي فيها: (إن بيعة أبي بكر كانت فلتة) [البخاري كتاب الحدود رقم (٦٣٢٨)، مسلم كتاب الحدود رقم (٣٢٠١)، الترمذي كتاب الحدود رقم (١٣٥٢)، أبو داود كتاب الحدود (٣٨٣٥)].

ومنها قول عمر في شرح قصة السقيفة فقال: (إن علياً والزبير تخلفا عنا في بيت فاطمة، ومن معهما، وتخلف عنا الأنصار إلخ).

وقال ابن أبي الحديد: ومن كتاب معاوية المشهور إلى علي عليه السلام: (وأعهدك أمس تحمل قعيدة بيتك ليلاً على حمار، ويداك في يد ابنك الحسن والحسين يوم بويع أبو بكر الصديق، فلم تدع أحداً من أهل بدر والسوابق إلا دعوتهم إلى نفسك، ومشيت إليهم بامرأتك، وأدليت إليهم بابنيك، واستصرتهم على صاحب رسول الله صلوات الله وسلاماته عليه، فلم يجيبك منهم إلا أربعة أو خمسة، ولعمري لو كنت محقاً لأجابوك... إلى قوله: ومهما نسيت فلا أنسى قولك لأبي سفيان لما حرّكك: لو وجدت أربعين ذوي عزم منهم لناهضت القوم إلخ).

وخطبة عمر التي فيها: (إن بيعة أبي بكر كانت فلتة، وإن علياً والزبير تخلفا، وإن الأنصار تخلفت عنا)

وأخرجوا سعداً وهو مريض.

قال: فلما اجتمعوا قال لابنه أو لبعض بني عمه: إني لا أقدر لشكواي أن أسمع القوم كلهم كلامي، ولكن تَلَقَّ مني فَأَسْمِعْهُمْ، فكان يتكلم ويحفظ الرجل قوله، فيرفع صوته فيُسمع أصحابه؛ فقال بعد أن حمد الله وأثنى عليه:

يا معشر الأنصار إن لكم سابقة في الدين، وفضيلة في الإسلام ليست لقبيلة في العرب، إن محمداً ﷺ لبث في قومه بضع عشرة سنة يدعوهم إلى عبادة الله وخلع الأوثان فما آمن به من قومه إلا رجال قليل، والله ما كانوا يقدرُونَ على أن يمنعوا رسوله، ولا أن يعزوا دينه، ولا أن يدفعوا عن أنفسهم ضيماً رغموا به،

رواها أبو جعفر الطبري في تاريخه بإسناده عن ابن عباس، ووقفت على ذلك في تاريخه تمت كاتبها.

[حديث: الحقائق السبع وبكاء النبي (ص) من ضغائن القوم التي يبدونها من بعده]

حديث علي عليه السلام: (بيننا رسول الله ﷺ أخذ بيدي ونحن نمشي في بعض سكك المدينة، فمررنا بحديقة.. إلى قوله: وأجهش بالبكاء، فقلت: ما يبكيك يا رسول الله؟ قال: ضغائن في صدور أقوام لا يبدونها إلا من بعدي.. إلخ) [أخرج حديث (الحدائق السبع): أحمد في الفضائل (٦٥١/٢) رقم (١١٠٩) وأبو يعلى في مسنده (٤٢٦/١) رقم (٥٦٥) والحاكم في المستدرک (١٤٩/٣) رقم (٤٦٧٢) والهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/٩) وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٠/٦) والكنجي في الكفاية وقال في هامشه: كنز العمال (٤٠/٥) الرياض النضرة (١٣/١)، انتهى]. قال محمد بن عبد الله الوزير: أخرجه البزار، وأبو يعلى، [والحاكم، وأبو الشيخ، والخطيب، وابن الجوزي، وابن النجار، قال: وأخرج السيوطي حديث الحدائق وعزاه إلى من تقدم، قلت وصححه الحاكم تمت منه. ورواه الذهبي عن ابن عباس، وأخرجه النسائي في مسند علي، ورواه محمد بن سليمان أحد تلامذة محمد بن منصور المرادي جامع المنتخب في كتابه المناقب، تمت تفريجه.

قلت: وأخرجه الكنجي في مناقبه عن أنس بسياق، قال: وهذا سياق مؤرخ الشام في مناقب أمير المؤمنين. رواه محمد بن سليمان عن علي وعن أبي رافع، وعن أنس، وعن يونس بن [خباب] رفعه إلى النبي

ﷺ

وكذا قال في أسنى المطالب لبرهان الدين: أخرجه أبو حامد أحمد بن محمد البزار في مسنده، وأبو يعلى في سننه، وأبو الشيخ في كتاب القطع والسرقة، والخطيب، وابن النجار في تاريخيهما، تمت إقبال. قال فيه: ورواه النسائي، والبعثي تمت منه. وكذا قال في المقصد الحسن: إنها رويها تمت.

حتى إذا أراد الله عز وجل بكم الفضيلة، ساق إليكم الكرامة، وخصكم بالنعمة، ورزقكم الإيمان به وبرسوله، والمنع له ولأصحابه، والإعزاز له ولدينه، والجهاد لأعدائه؛ فكنتم أشد الناس على عدو الله، وأثقله على عدوه من غيركم. حتى استقامت العرب لأمر الله طوعاً وكرهاً، وأعطى البعيد المقادة صاغراً داخراً؛ وحتى فجر الله لرسوله بكم الأرض، ودانت بأسيافكم له العرب، وتوفاه الله إليه وهو عنكم راض، وبكم قرير العين، استبدوا بهذا الأمر دون المسلمين، فإنه لكم دون الناس.

فأجابوا بأجمعهم: أن قد وفقت في الرأي وأصبت في القول، ولن نعدوا ما رأيت، نوليك هذا الأمر فإنك له أهل، ولصالح المؤمنين رضا. ثم أنهم ترادوا في الكلام؛ قال: فإن أبت مهاجرة قريش فقالوا: نحن المهاجرون وصحابة رسول الله ﷺ الأولون، ونحن عشيرته وأولياؤه، فعلام ننازع الأمر من بعده؟

قالت طائفة منهم: فإننا نقول: إذا منا أمير ومنكم أمير، ولن نرضى دون هذا أبداً؛ فقال سعد بن عبادة حين سمعها: هذا أول الوهن. وأتى عمر الخبر فأقبل إلى منزل النبي ﷺ فأرسل إلى أبي بكر، وأبو بكر في الدار وعلي بن أبي طالب راتب^(١) في جهاز النبي ﷺ، فأرسل إلى أبي بكر أن اخرج إلي، فأرسل إليه: إني مشغول في جهاز رسول الله ﷺ، فأرسل إليه إنه قد حدث أمر لا بد لك من حضوره، فخرج إليه؛ فقال: أما علمت أن الأنصار قد اجتمعت في سقيفة بني ساعدة يريدون أن يولوا هذا الأمر سعد بن عبادة، وأحسنهم مقالة من يقول منا أمير ومن قريش أمير.

فمضيا مسرعين نحوهم، فلقيا أبا عبيدة بن الجراح فتماشوا إليهم ثلاثتهم،

(١) دائب (نخ).

فلقيهم عاصم بن عدي وعويم بن ساعدة فقالا لهم: ارجعوا فإنه لن يكون إلا ما تحبون فقالوا: لا نفعل فجاءوا وهم مجتمعون.

قال عمر بن الخطاب: أتيناهم وقد كنت رويت كلاماً أريد أن أقوم به فيهم، فلما اندفعت إليهم ذهبت لأبتدي المنطق فقال أبو بكر: رويداً حتى أتكلم، ثم انطق بعد بما أحببت فنطق؛ فقال عمر: فما شيء كنت أريد أن أقوله إلا وقد أتى عليه.

قال عبد الله بن عبد الرحمن فبدأ أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه؛ ثم قال: إن الله بعث محمداً ﷺ رسولاً إلى خلقه، وشهيداً على أمته، ليعبدوا الله ويوحّدوه، وهم يعبدون من دونه آلهة شتى، يزعمون أنها لهم عنده شافعة ولهم نافعة، وإنما هي من حجر منحوت، وخشب منجور؛ ثم قرأ: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، وقالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

فعظمت العرب أن يتركوا دين آبائهم، فخص الله المهاجرين الأولين من قومه بتصديقه، والإيمان به، والمواساة له، على شدة أذى قومهم لهم، وتكذيبهم إياهم، وكل الناس لهم مخالف، وعليهم زار؛ فلم يستوحشوا لقلة عددهم ولسب الناس لهم، وإجماع قومهم عليهم، فهم أول من عبد الله في الأرض وآمن به وبالرسول، وهم أولياؤه وعشيرته، وأحق الناس بهذا الأمر من بعده، لا ينازعهم في ذلك إلا ظالم.

وأنتم يا معشر الأنصار من لا يُنكر فضلهم في الدين، ولا سابقتهم العظيمة في الإسلام، رضيكم الله أنصاراً لدينه ولرسوله، وجعل إليكم هجرته، وفيكم حل أزواجه وأصحابه، فليس أحد من المهاجرين الأولين عندنا مثلكم، فنحن الأمراء وأنتم الوزراء لا تفاوتون بمشورة، ولا يقضى دونكم أمر.

قال: فقام الحباب بن المنذر أو قال المنذر بن الحباب بن الجموح؛ فقال: يا معشر الأنصار املكوا أيديكم، فإن الناس في فيكم وفي ظلكم، ولن

يجتري مجتر على خلافكم، ولن يصدر الناس إلا عن رأيكم، أنتم أولو العزة والثروة، وأولو العدد والنخوة، وذوو البأس والنجدة، وإنما ينتظر الناس لما تصنعون، فلا تحتلفوا فيفسد عليكم رأيكم وتنتقض أموركم، إن أبى هؤلاء إلا ما قد سمعتم فمنا أمير ومنهم أمير.

فقال عمر: هيهات لا يجتمعان اثنان في قرن، إنه والله لن ترضى العرب أن يؤمروكم ونبيها ﷺ من غيركم، ولكن العرب لا تمتنع أن تولي أمورها من كانت النبوة فيهم وولي أمورهم منهم، ولنا بذلك على من أبى ذلك من العرب الحجة الظاهرة والسلطان المنير، من ذا ينازعنا سلطان محمد وإمارته، ونحن أولياؤه وعشيرته، إلا مُدْلٍ بباطل، أو متجانفٍ لإثم، أو متورط في هلكة؟

فقام المنذر بن الحباب أو الحباب بن المنذر -الروايات مختلفة في هؤلاء الرجال أيهم قام- فقال: يا معشر الأنصار املكوا على أيديكم ولا تسمعوا مقالة هذا وأصحابه، فيذهبوا بنصيبكم من هذا الأمر، فإذا أبوا عليكم فأجلوهم عن هذه البلاد، وتولوا عليهم هذه الأمور، فأنتم والله أحق بهذا الأمر منهم، فإنه بأسيا فكم دان لهذا الدين من لم يكن ليدين، أنا جذي لها المحكك، وعذيقتها المرجب، أما والله لئن شئتم لنعيدنها جذعة.

فقال له عمر: إذا يقتلك الله. قال: بل إياك يقتل.

فقال أبو عبيدة: يا معشر الأنصار إنكم أول من نصر وآزر فلا تكونوا أول من غير وبدل.

فقام بشير بن سعد أبو النعمان بن بشير، فقال: يا معشر الأنصار إنا والله لئن كنا أولي فضيلة في جهاد المشركين وسابقة في هذا الدين، ما أردنا به إلا رضا ربنا وطاعة نبينا محمد ﷺ، والكدح لأنفسنا، فما ينبغي لنا أن نستطيل بذلك على الناس، ولا نبتغي به عرضاً من الدنيا فإن الله ولي المنة علينا بذلك، ألا إن محمداً ﷺ من قريش، وقومه أحق به وأولى، وإيم الله، لا يراني الله أنازعهم

هذا الأمر أبداً، فاتقوا الله ولا تحالفوهم ولا تنازعوهم.

فقال أبو بكر: هذا عمر وأبو عبيدة فأيهما شئتم فبايعوا. فقالا: لا والله لا نتولى هذا الأمر عليك، وأنت أفضل المهاجرين، وثاني اثنين إذ هما في الغار، وخليفة رسول الله ﷺ على الصلاة، والصلاة أفضل دين المسلمين، فمن ذا ينبغي له أن يتقدمك، أو يتولى هذا الأمر عليك، ابسط يدك نبايعك.

فلما ذهب لبايعاه، سبقهما إليه بشير بن سعد فبايعه، فناداه المنذر بن الحباب: يا بشير بن سعد عقتك عقاق، ما حملك على ما صنعت، أنفست على ابن عمك الإمارة؟ قال: لا والله ولكني كرهت أن أنازع قوماً حقاً جعله الله لهم.

فلما رأت الأوس ما صنع بشير بن سعد، وما تدعوا إليه قريش، وما تطلب الخزرج من تأمير سعد بن عبادة، قال بعضهم لبعض وفيهم أسيد بن حضير وكان أحد النقباء: والله لئن وليتها الخزرج عليكم مرة لا زالت لهم بذلك عليكم الفضيلة، ولا جعلوا لكم معهم فيها نصيباً أبداً، فبايعوا أبا بكر؛ فقاموا إليه فبايعوه.

فانكسر على سعد بن عبادة والخزرج ما كانوا أجمعوا عليه من أمرهم. قال هشام: قال أبو مخنف: فحدثني أبو بكر بن محمد الخزاعي: أن أسلم أقبلت بجماعتها حتى تضايقت بهم السكك؛ فبايعوا أبا بكر، فكان عمر يقول: ما هو إلا أن رأيت أسلم فأيقنت بالنصرة.

قال هشام: عن أبي مخنف قال: قال عبدالله بن عبدالرحمن: وأقبل الناس من كل جانب يبايعون أبا بكر، وكادوا يطأون سعد بن عبادة فقال ناس من أصحاب سعد: اتقوا سعداً لا تطأوه فقال عمر: اقتلوه قتله الله.

ثم قام على رأسه فقال: لقد هممتُ أن أطأك حتى يندر عضوك؛ فأخذ قيس بن

سعد بلحية عمر ثم قال: والله لئن^(١) حصصت منه شعرة ما رجعت وفي فيك واضحة؛ فقال أبو بكر: مهلاً مهلاً يا عمر هاهنا الرفق أبلغ؛ فأعرض عنه عمر.

فقال سعد: أما والله لو أن لي من قومي ما أقوى على النهوض لسمعت مني في أقطار المدينة وسككها زئيراً يحجرك وأصحابك، أما والله إذاً لألحقنك بقوم كنت فيهم تابعاً غير متبوع، احملوني من هذا المكان؛ فحملوه فأدخلوه داره.

فترك أياماً؛ ثم بعث إليه: أن أقبل فبايع فقد بايع الناس وبايع قومك؛ فقال: أما والله حتى أرميكم بما في كنانتي من نبلي، وأخضب منكم سنان رمحي، وأضربكم بسيفي ما ملكته يدي، وأقاتلكم بأهل بيتي ومن أطاعني من قومي فلا أفعل، وإيم الله لو أن الجن اجتمعت لكم مع الإنس ما بايعتكم حتى أعرض على ربي وأعلم ما حسابي.

فلما أبى ذلك أبو بكر قال له عمر: لا تدعه حتى يبايع؛ فقال له بشير بن سعد: إنه قد لج، وليس بمبايعك حتى يُقتل، وليس بمقتول حتى يُقتل معه ولده وأهل بيته وطائفة من عشيرته، فاتركوه فليس تركه بضاركم، إنما هو رجل واحد؛ فتركوه وقبلوا مشورة بشير بن سعد، واستنصحوه لما بدا لهم منه.

فكان سعد لا يصلي بصلاتهم ولا يجتمع معهم، ويحج ولا يفيض معهم بإفاضتهم، فلم يزل كذلك حتى هلك أبو بكر.

قال: حدثني عبيد الله بن سعد، قال: أخبرني عمي، قال: أخبرني سيف بن عمر، عن سهل وأبي عثمان، عن الضحاك بن خليفة، قال: لما قام الحباب بن المنذر انتضى سيفه وقال: أنا جديله المحكك وعذيقها المرجب، أنا أبو شبل في عريسة الأسد يعزي إلى الأسد؛ فحامله عمر فضرب يده فندر السيف فأخذه، ثم وثب على سعد ووثبوا على سعد، وتتابع الناس على البيعة ووُطئ سعد،

(١) لو (نخ).

وكانت فلتة كفلتات الجاهلية قام أبو بكر دونها.
وقال قائل حين وُطئ سعد: قتلتم سعداً؛ فقال عمر: قتله الله إنه منافق،
واعترض عمر بالسيف صخرة فقطعه.

قال: حدثني عبيد الله بن سعد، قال: أخبرني عمي يعقوب بن إبراهيم، قال:
أخبرني سيف بن عمر، عن ميسرة، عن سالم، قال: قال سعد بن عباد يومئذ لأبي
بكر: إنكم يا معشر المهاجرين حسدتموني الإمارة، وإنكم وقومي أجبرتموني على
البيعة، فقال أبو بكر: لو أجبرناك على الفرقة فصرت إلى الجماعة كنت في سعة،
ولكننا أجبرناك على الجماعة فلا إقالة فيها، لئن نزعنا يداً من طاعة أو فرقت
جماعة لأضربن الذي فيه عينك.

فقد بان لك أن هذا التنازع والتراد في طلب الأفضل كان قبل البيعة وفي أثنائها.
وإن كان بعد العقد لأبي بكر فهو يحتج بصحة نفاذ تصرفه، ولا تصح
شهادة الجار لنفسه ولا المدافع عنها.

ولأن الحق بزعمه هو لأبي بكر في باب الاحتجاج، ولم يظهر منه وكالة لعمر
بالمناظرة عنه، ولا يقال: إنه لقصور فيه عن القيام بالحجة؛ لأن ذلك يبطل
إمامته، كما يبطلها لو قيل إنه وليه، وأبو بكر موثق عليه، ويلزم أيضاً ما قدمنا من
كون العقد له عبثاً، إذ النص بالإمامة يكفي في ذلك بزعمه، وهذه ظلمات
بعضها فوق بعض.

[تعليق الإمام (ع) على ذكر الفقيه للإمام الناصر بلفظ التعريف]

وأما قوله [أي الفقيه]: على أن هذا ينقلب على هذا الناصر لو صح انقلاباً بما لا
يقدر على الانفصال عنه؛ فنقول: لو كان معنى: ((من كنت مولاه فعلي مولاه))
و((أنت مني بمنزلة هارون من موسى)) وغير ذلك من أحاديث الإمامة لكان
علي عليه السلام يحتج بذلك ويظهره، فلما لم يحتج بذلك ولم يظهره دل على أن ما قالوه
لا أصل له ولا معنى.

والجواب [المنصور بالله]: أن إعادته لذكر لفظة الناصر إن كان القصد بها إعادة مثل ما ورد فذلك جائز، وإن كان على وجه الإستهزاء ف: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [البقرة].

فهو الناصر الحسن بن علي بن الحسن بن علي بن عمر الأشرف بن علي زين العابدين بن الحسين سيد شباب أهل الجنة بن علي بن أبي طالب عليه السلام قام بالديلم وأوغل في بلاد الكفار وهم يعبدون الشجر والحجر. فأقام حجج الله تعالى عليهم وبراهينه، فصارَبَ من عانده في ذلك بالسيف حتى رجع على يديه عليه السلام من الشرك ألف ألف (١) كافر، منهم مائة ألف أسلموا وهم أرغال (٢) فأمر بتطهيرهم، فكانوا يصفون صفوفاً والمطهرون يطهرونهم بالختان.

وكان يرد بين الصفين متقلداً لسيفه ومصحفه ويقول: أنا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهذا كتاب الله فمن أجاب إلى هذا وإلا فهذا؛ ومن قوله في مقامات الحرب:

شَيْخٌ شَرَى مُهْجَتَهُ بِالْجَنَّةِ وَاسْتَنَّ مَا كَانَ أَبُوهَ سَنَّةَ
وَلَمْ يَزَلْ عِلْمُ الْكِتَابِ فَنَّهُ يُجَاهِدُ الْكُفَّارَ وَالْأَظَنَّهُ
بِالْمَشْرِفِيَّاتِ وَالْأَسَنَّةِ

وله العلم والتصانيف الجمة على فرق الضلالة من الجبرية والقدرية، وله في الفقه تصانيف جمة، وهو نسيج وحده في علم الأدب، وتفسير القرآن، وإرشاد الضالِّ، وسائر أنواع العلوم على تنوعها.

(١) عدد من أسلم على يدي الناصر للحق عليه السلام.

(٢) جمع أرغل: من لم يختن؛ لأن الرُّغلة بالضم هي القلفة بالضم وتحرك: جلدة الذكر. انتهى (من القاموس معني).

وما راح عليه السلام عن بلادهم إلا وفيهم علماء بالأصول والفروع يملون العلم على أهل المحابر، وناهيك به -سلام الله عليه وعلى آبائه الأكرمين وأبنائه المنتجبين-.

[تابع بطلان ولاية أبي بكر]

وأما ما زعمه من القلب للدلالة في الإمامة فلا يصح، لأن أبا بكر كان متمكناً من الإيراد والإصدار وهي الحجة العظمى، ولم يعلم منهم من يقوم عليه إذا ذكر النص من النبي ﷺ؛ لأنهم قد أطاعوه ببيعة ثلاثة^(١) له منهم، فكيف بنص الرسول ﷺ، وذلك لما كان عندهم من الانقياد والمساعدة من أكثرهم، بخلاف حال أمير المؤمنين عليه السلام فإنه وقع العقد لأبي بكر فلتة، كما قال عمر، وكان في حال غيبة أمير المؤمنين عليه السلام انتشر حديث البيعة فيهم وتمالأ عليه كثير من كبارهم، ووقع النكير والتشديد على من نازع أو ثبط أو تأخر عن البيعة؛ حتى جرت تلك الأمور التي قدمنا طرفاً منها قبل هذا، وهو أمر لا يذهب عنه إلا أعمى البصيرة.

فأما تكرير لفظ النصوص من الكتاب والسنة الدالة لمن نظر فيها على إمامته عليه السلام فقد ذكر ذلك، وقد قدمنا ذكر ذلك عنه عليه السلام يوم الشورى في خبر المناشدة، وذكر هذا الفقيه أنه يروي خبر المناشدة بعد عثمان ويحمل عليهما معاً، وأنه عليه السلام كرره ولم يحتمل الحال أكثر مما أورده عليه السلام.

فكيف يقيس الفقيه حال الخوف على حال السلامة والأمن، وعلى أنا قد قدمنا أنه لو احتج به قبل العقد لكان العقد عبثاً، أعني النص على إمامة أبي بكر، وكذلك ترادهم لها في ما بينهم، وإن كان بعد العقد كان لقائل أن يقول قد سلكتهم في الإمامة غير طريق الحق الذي هو النص من النبي ﷺ عندكم إلى ما ليست لكم حجة في صحته من العقد والاختيار الذي لم يدل عليه كتاب ولا سنة.

(١) عمر وأبو عبيدة وبشير بن سعد؛ تمت.

وأما قوله [أي الفقيه]: على أن أمر الصلاة واضح لا يحتاج إلى الإظهار، بخلاف هذه الأحاديث فإن معناها لا يدرك إلا بنظر واجتهاد، وترجيح للمعنى الذي يريده على غيره من سائر المعاني.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه إذا كان أمر الصلاة واضحاً؛ فهل دلالته على الإمامة واضح^(١) كوضوحه أم لا؟ فإن كانت كذلك، فقد سلك الفقيه مسلك الإمامية في النص الجلي، ولزم تخطئة من تأخر من علم تقديم أبي بكر في الصلاة بل تفسيقه والله أعلم بتكفيره.

وإن كانت دلالة التقديم في الصلاة على الإمامة غير واضحة كوضوحه، فقد تساوى النصفان في الظهور بزعمه وخفي وجه دلالتها إلا على الخذاق من النظر، فكيف يجعل النص على الصلاة أظهر في باب الاحتجاج على الإمامة لولا الغفلة عن وجوه الكلام وما يلزم عليه، وخبر الصلاة آحاد، وخبر الغدير والمنزلة تواتر.

وأما قوله [أي الفقيه]: وكذا ما رواه عن زيد بن علي عليه السلام فحديث منقطع الأول والآخر، وزيد بن علي لم يدرك النبي ﷺ، وما قال فيه: بأن النبي ﷺ لم يأمر أبا بكر بالصلاة؛ يدل على أنه لم يعرف ذلك، ولا خبرة له به، والمرء عدو ما جهل، وقد صح ذلك من طرق شتى فلا معنى لإنكار من أنكره.

فالجواب [المنصور بالله]: أن إنكاره لانقطاع سند الخبر لا وجه له، مع أنه قد سلك هذه الطريقة، فكيف يميزها لنفسه دون غيره؟ ولا خلاف بين أكثر العلماء أن من صحت روايته قبل ما جاء به من مسند أو مرسل أو مدلس أو موصول أو معنعن أو مسلسل، وهذه هي أنواع الأخبار؛ فكيف يمنع من ذلك مع استعماله له مع أن أكثر العلماء قد قال به.

(١) تحت السطر في نسخة: واضحة (ظ).

على أنا نروي هذا الخبر بالطريق المتقدمة في الخبر الذي قبله من طريق صاحب المحيط بأصول الإمامة يبلغ به السيد أبا الحسين علي بن أبي طالب الحسيني، قال: أخبرنا الشريف أبو الحسين زيد بن إسماعيل، قال: أخبرنا أبو العباس الحسيني، قال: أخبرنا علي بن الحسين^(١) بن سليمان البجلي، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن سلامة، قال: حدثنا عباد بن يعقوب، عن علي بن هاشم بن البريد، عن أبيه، عن زيد بن علي عليه السلام أنه سئل عن صلاة أبي بكر في مرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ما أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبا بكر أن يصلي بالناس.

وهذا الإطلاق منه عليه السلام محمول على أنها قد صحت له الرواية، وهو أقرب عهداً بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وأقرب إلى معرفة ما جرى في تلك المقامات.

فكيف يستجيز الفقيه أن يقول: إن زيد بن علي عليه السلام لم يعلم ذلك، وعلمه الفقيه، ولا خبرة له به، والمرء عدو ما جهل، ولعل العلم معدنه عند الفقيه ما يستمد به أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم بل سائر العلماء؛ بل هذا من العجب المفرط، والجهل الزائد، والبغض الكامن الذي كان كتمان له أصلح من إظهاره.

وأما قوله [أي الفقيه]: وقد صح من طرق شتى.

فالجواب [المنصور بالله]: أن طريقه فيها من الاحتمالات أكثر مما نقده على إمام الأبرار عليه السلام؛ منها: أن نبيط بن شريط مجهول وهو أحد رواته، وذكر في هذا الطريق: ((مروا بلالاً فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس)) أو قال: ((للناس)) وكرر الرواية ثلاث مرات في الأمر بالأذان والصلاة.

وفيه جوابه على عائشة: ((فإنكن صواحب يوسف -أو: صواحبات يوسف-)) وقد أنكر هذه في روايتنا وقال: هو كذب محض.

وقال في الرواية الثانية: ((يأبى الله ذلك والمسلمون)) لما صلى بهم عمر،

(١) الحسن (نخ).

وأمرهم بإعادة الصلاة التي صلوها خلف عمر، وذلك لو وقع كان نسخ الشيء قبل وقت فعله، وذلك لا يجوز عند جميع العلماء؛ لأنه قال: ((من شاء أن يصلي فليصل)) وقد شاء عمر الصلاة والمسلمون.

وقال في الرواية الثالثة: إنها كُشِفَت الستور عن رسول الله ﷺ فنظرنا إليه كأنه ورقة بيضاء، ولم يذكر أنه ﷺ خرج بل قال: مات في ذلك اليوم. وقال في رواية عن أنس أنه قال: صلى ﷺ مع القوم في ثوب واحد متوشحاً خلف أبي بكر.

وقال في رواية: فلما كان يوم العاشر وجد ﷺ خفة فخرج يتهادى بين الفضل بن العباس وأسامة بن زيد، فصلى خلف أبي بكر قاعداً. فكيف تكون هذه الأحاديث مع أن بينها ما ترى من التناقض هي الصحيحة دون رواية زيد بن علي عليه السلام!!

[كلام محيي الدين القرشي على بطلان دعوى الإجماع على ولاية أبي بكر]

وأما قوله [أي الفقيه]: قال القديري [أي: القرشي]: وأما ما ادعاه (١) من إجماع الصحابة علىبيعة أبي بكر قال: لأنهم كانوا بين مباح له، وبين راض بإمامته، لا يظهر خلافاً، ولا يبدي نكيراً، وهذه صورة الإجماع والاتفاق - فالكلام عليه: أنا قد قدمنا طرفاً منه، وأن الخلاف واقع من أول الأمر إلى آخره، وأنه لا فرق بين دعوى الإجماع على ذلك وبين دعوى الإجماع على قتل عثمان وإمامة معاوية، وبيننا أنه لا انفصال له عن ذلك جملة، لكننا نزيده بياناً وإيضاحاً لأجل ما ادعاه وكرره، فنقول: إن هذا الذي ذكرته دعوى، فيجب عليك أن تبين أن الإجماع قد حصل وأن الرضا به وإمامته من الناس قد وجد، فإننا لا نسلّم شيئاً من ذلك.

أما على الجملة فإنه لا خلاف بين الأمة أن أمير المؤمنين عليه السلام امتنع عن البيعة

(١) أي: الفقيه في رسالته الأولى.

وذكر أنه أولى بهذا الأمر، وأن العباس بن عبدالمطلب قال لأمر المؤمنين عليه السلام بعد وقوع العقد لأبي بكر: امدد يدك أبايعك فيقول الناس: عم رسول الله صلى الله عليه وسلم بايع ابن أخيه فلا يختلف عليك اثنان. وليس هذا قول الراضي بالعقد الذي وقع.

ولا خلاف أيضاً أن الزبير بن العوام قد امتنع من البيعة، وخرج شاهراً سيفه إلى أن قال له عمر ما قال وأخذ سيفه فكسره.

ولا خلاف أيضاً أن خالد بن سعيد لما ورد من اليمن أظهر الخلاف وحث بني هاشم وبني أمية على الخلاف حتى قال: أرضيتم أن يلي عليكم تيمي. وقال أبو سفيان لأمر المؤمنين عليه السلام: إن شئت ملأتها عليهم خيلاً ورجلاً، وأمر المؤمنين عليه السلام قعد عنه، وقعد بنو هاشم أجمع، وامتنعوا من الحضور عنده. وأظهر سلمان النكير، وقال: كرديد ونكرديد. وسعد بن عباد وبنوه قعدوا عنه وأظهروا الخلاف.

فمتى كان الإجماع واشتهار خلاف هؤلاء القوم كاشتهار وقوع البيعة لأبي بكر ممن عقد له؟ فهذا حال البيعة في الأول.

ثم لما اتسق الأمر وحصلت الغلبة في جنبته؛ للأسباب التي جرت من مبايعة كثير من كبار المهاجرين والأنصار وانضمام بشير بن سعد إليه، وهو رأس الأنصار حينئذ، حسداً لابن عمه سعد وخشية من أن يعقد له الأمر، ورأى أمير المؤمنين الكف عن الأمر خشية من انتشار كلمة الإسلام، وطمع المشركين فيه، وقلة الأنصار والأعوان، وكثرة من ارتد بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم - سكت، وسكت غيره؛ فمن أين الإجماع؟ وخصومنا الآن لا ينكرون ما قلنا.

وأما على التفصيل: فنحن نذكر تفاصيل بعض ما روي من الخلاف؛ فنقول: اعلم أن الأخبار المروية في باب السقيفة وما جرى فيها كثيرة لا يمكن استيفائها هاهنا، وما ذكرنا من امتناع أعيان الصحابة عن البيعة فهو كاف في

هذا الباب، غير أنا نذكر طرفاً من امتناع علي عليه السلام من بيعته وكيفية ما جرى؛ فنقول:

روى أبو العباس الحسني بالإسناد الذي ذكرناه من قبل، قال: أخبرنا عبد الله بن الحسن الإيواسي، قال: حدثنا جعفر بن محمد النيروسي، قال: حدثنا علي بن مهران، عن سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن محمد بن يزيد بن ركانة، قال: بُويع أبو بكر وقعد عنه علي بن أبي طالب فلم يبايعه، وفر إليه طلحة والزبير وصارا معه في بيت فاطمة وأبيا البيعة لأبي بكر.

وقال كثير من المهاجرين والأنصار: إن هذا الأمر لا يصلح إلا لبني هاشم وأولاهم به بعد رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب لسابقتة وعلمه وقربته، إلا الطلقاء وأشباههم فإنهم كرهوه لما في صدورهم.

فجاء عمر بن الخطاب وخالد بن الوليد وعياش بن أبي ربيعة إلى باب فاطمة فقالوا: والله لتخرجن إلى البيعة وقال عمر: والله لأحرقن عليكم البيت؛ فصاحت فاطمة: يا رسول الله ما لقينا بعدك^(١).

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: وروى أبو بكر الجوهري بإسناده إلى سلمة بن عبد الرحمن قال: لما جلس أبو بكر على المنبر كان علي والزبير وناس من بني هاشم في بيت فاطمة، فجاء عمر إليهم فقال: والذي نفسي بيده لتخرجن إلى البيعة أو لأحرقن عليكم البيت، فخرج الزبير مصلاً سيفه إلخ.

قال وقد روي في رواية أخرى: أن سعد بن أبي وقاص كان معهم في بيت فاطمة والمقداد بن الأسود، وأنهم اجتمعوا على أن يبايعوا علياً، فأتاهم عمر ليحرق عليهم البيت، فخرج الزبير بالسيف، وخرجت فاطمة تبكي وتصيح، فنهت من الناس إلخ.

قال ابن أبي الحديد: فأما امتناع علي من البيعة حتى أخرج على الوجه الذي أخرج عليه، فقد ذكره المحدثون، ورواه أهل السير، وقد ذكرنا ما رواه الجوهري في هذا الباب، وهو من رجال الحديث، ومن الثقات المأمونين، وقد ذكر غيره من هذا النحو ما لا يحصى كثرة، انتهى.

قال أبو بكر في مرض موته: «وددت أني لم أكن كشفت عن بيت فاطمة وتركته ولو أغلق على حرب» رواه المبرد في الكامل عن عبد الرحمن بن عوف. ورواه الجوهري، والطبري وقال في الجامع: أخرجه أبو

عبيدة في كتاب الأموال، والعقيلي في الضعفاء، والطبراني في الكبير، وابن عساكر في تاريخه، وسعيد بن منصور، وقال: إنه حديث حسن إلخ. أفاده الإمام محمد بن عبد الله الوزير.

قال أبو بكر الجوهري: وأخبرني أبو بكر الباهلي عن إسماعيل بن مجالد عن الشعبي قال: قال أبو بكر: يا عمر أين خالد بن الوليد؟ قال: هو هذا، قال: انطلقا إليهما يعني علياً والزبير فأتياني بهما، فانطلقا فدخل عمر ووقف خالد بن الوليد على الباب من خارج، فقال عمر للزبير: ما هذا السيف؟ قال: أعدده لأبايع علياً، قال: وكان في البيت ناس كثير منهم المقداد بن الأسود وجهور الهاشميين... إلى قوله: فأخذ بيد الزبير فأقامه، ثم دفعه فأخرجه، وقال: يا خالد دونك هذا، فمسكه خالد، وكان في خارج البيت مع خالد جمع كثير أرسلهم أبو بكر ردةً لهم، ثم دخل عمر فقال لعلي: قم فبايع فتلكأ واحتبس، فأخذ بيده، فقال: قم، فأبى فحمله، ودفعه كما دفع الزبير حتى أمسكها خالد، وساقها عمر ومن معه سوقاً عنيفاً إلخ).

وقال أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري: وحدثني أبو زيد عمر بن شبة عن رجاله قال: (جاء عمر إلى بيت فاطمة في رجال من الأنصار ونفر قليل من المهاجرين، فقال: والذي نفسي بيده لتخرجن إلى البيعة أو لأحرقن البيت عليكم، فخرج الزبير مصلاً بالسيف وآخر الخبر: ثم أخرجهم بتلابيبهم يساقون سوقاً عنيفاً حتى بايعوا أبا بكر).

وروى نحوه عن ابن لهيعة وغيره، ذكره في الكامل للقاسم رحمته الله، وروى أبو بكر الجوهري أيضاً نحوه حديثه الذي عن عمر بن شبة عن رجاله.. إلخ: بسنده إلى ابن لهيعة عن أبي الأسود، ولذا قال القاسم بن إبراهيم، وروي عن ابن لهيعة، وغيره، وقد ذكرنا ذلك.

ومن حديث رواه الكنجي عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة: أن فاطمة طلبت ميراثها من أبي بكر فامتنع، فولت غاضبة فلم تكلمه حتى ماتت ودفنت ليلاً إلخ) وسيأتي. فقال معمر للزهري: (كم عاشت فاطمة بعد أبيها عليه السلام؟ قال: ستة أشهر فقال رجل: فلم يبايعه علي حتى ماتت فاطمة قال: ولا أحد من بني هاشم) ثم قال هذا حديث صحيح متفق على صحته أخرجه البخاري، ومسلم في كتابيهما تمت مناقب.

وذكر هذا ابن أبي الحديد عن البخاري، ومسلم كما قاله الكنجي تمت من شرح النهج.

وروى أبو بكر الجوهري بإسناده إلى أبي الأسود، قال: غضب رجال من المهاجرين في بيعة أبي بكر، وغضب علي والزبير، فدخل بيت فاطمة معها السلاح، فجاء عمر في عصابة فيهم أسيد بن حضير، وسلمة بن سلامة من قريش، وهما من بني عبد الأشهل، فاقتحما الدار، فصاحت فاطمة وناشدتها الله، فأخذوا سيفيهما فضرّوا بهما الحجر حتى كسروها، فأخرجهما يسوقهما حتى بايعا إلخ).

وروى أبو بكر الجوهري بإسناده إلى ابن عوف: (أن أبا بكر قال: ليتني لم أكشف بيت فاطمة ولو أغلق على حرب). ورواه المبرد في الكامل، وأبو جعفر الطبري من طريقين عن عبد الرحمن بن عوف.

وقد روى حديث الكنجي الذي أخرجه الشيخان: (أن فاطمة طلبت ميراثها.. إلخ). أبو جعفر الطبري في تاريخه.

فخرج عليهم الزبير مصلاً بالسيف فحمل عليهم، فلما بصر به عياش قال لعمر: اتق الكلب، وألقى عليه عياش كساء له حتى احتضنه، وانتزع السيف من يده فقصد به حجراً فكسره.

وبهذا الإسناد إلى السيد أبي العباس الحسني قال: أخبرنا عبد الله بن الحسن الإيوازي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن شعبة، قال: حدثنا القاسم بن أبي شيبه، قال: حدثنا خالد بن مخلد، عن داود بن خزيمة الأزدي عن أبيه، عن عدي بن حاتم، قال: قالوا لأبي بكر: قد بايعك الناس كلهم إلا هذان^(١) الرجلان علي بن أبي طالب والزبير بن العوام؛ فأرسل إليهما فأُتي بهما وعليهما سيفاهما فأمر بسيفيهما فأخذ^(٢).

(١) كذا في النسخ، ولعله مثل قول الشاعر: (عادت تغير إلا النؤي والوتد) حيث حمل «تغير» على: لم يبق على حاله، وهنا يمكن حمل «بايعك الناس» على: لم يتخلف عنك، أو على أن (إلا) حرف استدراك، مثل: ((كل أمتي معافي إلا المجاهرون))، والله أعلم. (أوضح المسالك وهامشه بتصرف). وسيأتي مثله في جواب للإمام عليه السلام على فقيه الخارقة قريباً وتوجيهه وتعليق بهامشه.

(٢) قال رضي الله عنه في التعليق: وروى ما يقارب هذا أحمد بن عبدالعزيز الجوهري في كتاب أخبار السقيفة ذكر ذلك في شرح ابن أبي الحديد.

وكذا روى نحوه محمد بن الوليد وفيه: فقال علي لهم: ((أنصفوا من أنفسكم إن كنتم تخافون الله، واعرفوا لنا ما عرفه الأنصار لكم، وإلا فبوءوا بالظلم وأنتم تعلمون، فقال له عمر: ما أنت بمترك أو تابع، فقال له علي: احلب حلباً لك شطره، لا والله لا أبايع له ولا أقبل قولك، أنا أحق بهذا الأمر، وأنتم أولى بالبيعة لي؛ فلا أبايعكم إلخ)). ذكره في الكامل المنير للقاسم بن إبراهيم عليه السلام.

وفيه فقال علي عليه السلام: (الله الله يا معشر المهاجرين لا تخرجوا سلطان محمد ﷺ من بيته، وتدافعوا أهله عن مقامه، فوالله لنحن أحق بهذا الأمر منكم ما كان منا القارئ لكتاب الله، الفقيه في دين الله، العالم بسنته، المضطلع بأمر الرعية، فوالله إنه لفينا فلا تتبعوا الهوى فتردادوا من الله بعداً) تمت. من تمام الحديث لأبي بكر محمد بن الوليد مختصراً ورواه ابن جرير الطبري في تاريخه كما في الكامل المنير. وقوله: (ما كان منا إلخ). ما: مُدَّيْه والمعنى: مهما كان منا. إلخ، والله أعلم.

ومن كتاب للحسن السبط رواه أبو الفرج الأصفهاني: (فلما توفي أي محمد ﷺ تنازعت سلطانه العرب.. إلى قوله عليه السلام: فلم تنصفنا قريش إنصاف العرب لها، فلما صرنا أهل بيت محمد ﷺ وأولياؤه إلى محاجتهم، وطلب النصف منهم باعدونا، واستولوا بالاجتماع عن ظلمنا ومراغمتنا،

ثم قيل للزبير: بايع، قال: لا أباع حتى يبايع علي؛ فقيل لعلي: بايع؛ قال: إن لم أفعل فمه؟ قال: يُضْرَب الذي فيه عينك، ومدوا يده فقبض أصابعه ثم رفع رأسه إلى السماء وقال: اللهم اشهد فمسحوا يده على يد أبي بكر، فأما الزبير فإنهم كسروا سيفه بين حجرين، وأما سيف علي فردوه إليه.

وقد نقل الثقات في هذه القصة ما لو تدبره لكفاء، وهو أن ممن تخلف عن بيعة أبي بكر علي^(١) والعباس بن عبدالمطلب والفضل بن العباس والزبير بن العوام وخالد بن سعيد والمقداد بن عمرو وسلمان الفارسي وأبو ذر الغفاري وعمار بن ياسر والبراء بن عازب وأبي بن كعب.

فلما امتنعوا أرسل أبو بكر إلى عمر بن الخطاب وأبي عبيدة بن الجراح والمغيرة بن شعبة فقال: ما الرأي؟ قالوا: الرأي أن نلقى العباس بن عبدالمطلب فنجعل له في هذا الأمر نصيباً يكون له ولعقبه من بعده فيقطعون به ناحية علي عليه السلام ويكون حجة لكم على علي.

والعنت منهم لنا، فالموعد الله وهو الولي النصير).
وروى أبو الحسن المديني نحوه عنه عليه السلام كتبها إلى معاوية لعنه الله، ومن جملة الكتاب الذي رواه أبو الفرج: (وأمسكنا عن منازعتهم مخافة على الدين أن يجد المنافقون والأحزاب في ذلك مغزاً يثلمونه به، أو يكون لهم بذلك سبب إلى ما أرادوا من إفساده) انتهى.
نعم، وخبر محمد بن الوليد قد رواه أبو بكر الجوهري بإسناده إلى سعيد بن كثير بن عقير الأنصاري، وفيه زيادات كما في شرح ابن أبي الحديد، وبلغت: (فتزادوا من الحق بعداً).
ومن كتاب للحسين بن علي عليه السلام إلى أهل البصرة قال:
(أما بعد فإن الله اصطفى محمداً ﷺ على خلقه، وأكرمه بنبوته، واختاره لرسالته، ثم قبضه الله إليه، وقد نصح لعباده، وبلغ ما أرسل به، وكنا أهل وأولياءه، وأوصيائه، وورثته، وأحق الناس بمقامه في الناس، فاستأثر علينا قومنا بذلك الخ).

رواه أبو مخنف عن الصقعب بن زهير عن أبي عثمان النهدي ذكره الطبري في التاريخ.
(١) كذا في النسخ الموجودة ولعل أن اسم (أن) ضمير شأن كما في قوله: إن من يدخل الكنيسة يوماً.. البيت، وإن كان قليلاً، أو على لغة ربيعة. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

[سياسة أبي بكر في تقسيم المناصب لاستمالة من تخلف عنه]

فانطلق أبو بكر وعمر وأبو عبيدة والمغيرة بن شعبة حتى دخلوا إلى العباس ليلاً؛ فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه ثم قال: إن الله بعث محمداً نبياً، وللمؤمنين ولياً، فمنّ عليهم لكونه بين أظهرهم حتى اختار له ما عنده، فخلّى عن الناس أمورهم ليختاروا لأنفسهم في مصلحتهم متفقين، فاختروني عليهم والياً، ولأموورهم راعياً؛ فوليت ذلك وما أخاف بعون الله وتسديده وهناً، ولا فترة ولا جبناً، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

وما انفك عما يبلغني عن طاعن يقول الخلافة على عامة المسلمين فيجدكم لجأ تكونون حصنه المنيع، وخطبه البديع؛ فإما دخلتم مع الناس فيما أجمعوا عليه، وإما صرفتموهم عما مالوا إليه، وقد جئناك ونحن نريد أن نجعل لك في هذا الأمر نصيباً يكون لك ولمن بعدك من عقبك؛ إذ كنت عم رسول الله ﷺ وإن كان الناس قد رأوا مكانك ومكان صاحبك، فاغدوا على رسلكم يا بني هاشم فإن رسول الله ﷺ منا ومنكم.

فقال عمر بن الخطاب: إي والله، وأخرى أنا لم نأتكم لحاجة إليكم ولكن كرهنا أن يكون الطعن فيما أجمع عليه المسلمون، فيتفاقم الخطب بكم وبهم فانظروا لأنفسكم.

فحمد الله العباس وأثنى عليه وقال: إن الله بعث محمداً -كما وصفت- نبياً وللمؤمنين ولياً فمنّ على أمته به حتى قبضه الله إليه واختار له ما عنده؛ فخلّى على المسلمين أمورهم ليختاروا لأنفسهم مصييين الحق غير مائلين عنه بزيغ أو هوى؛ فإن كنت برسول الله ﷺ تطلب فحقنا أخذت، وإن كنت بالمؤمنين فنحن منهم فما تقدمنا في أمرك برضا، ولا طلبنا وسطاً، ولا نرضى سخطاً.

وإن كان هذا الأمر إنما وجب لك بالمؤمنين، فما وجب إذ كنا كارهين، وما أبعد قولك: من أنهم طعنوا عليك، وقولك: إنهم اختاروك ومالوا إليك، وما

أبعد بين تسميتك خليفة رسول الله ﷺ، وبين قولك: إن رسول الله ﷺ خلّى على الناس أمورهم ليختاروا فاختاروك.

وأما ما قلت: إنك تجعل لي حقاً؛ فإن كان حقاً للمؤمنين، فليس لك أن تحكم فيه، وإن كان لنا فلم نرض ببعضه دون بعض. وعلى رسلك فإن رسول الله ﷺ من شجرة نحن أغصانها وأنتم جيرانها؛ فخرجوا من عنده.

ومن تخلف عنه أبو سفيان بن حرب فقال: أرضيتم يا بني عبد مناف أن يلي هذا الأمر عليكم غيركم، وقال لعلي: امدد يدك أبايعك عليّ وعلى ولد قصي، وقال أبو سفيان بن حرب في ذلك:

بَيْتِي هَاشِمٌ لَا تُطْمِعُوا النَّاسَ فَيَكُونُوا
وَلَا سَيْمًا تَيْمٌ بَنُ مُرَّةٍ أَوْ عَدِي
فَمَا الْأَمْرُ إِلَّا فَيَكُونُوا وَإِلَيْكُمْ
وَلَيْسَ هَذَا إِلَّا أَبُو حَسَنِ عَلِيٍّ
أَبَا حَسَنٍ فَاشْدُدْ بِهَا كَفَّ حَازِمٍ
فَإِنَّكَ بِالْأَمْرِ الَّذِي يُرْتَجَى مَلِي
وَلِإِنَّ أَمْرًا يَرْمِي قُصَايَا وَرَاءَهُ
عَزِيزُ الْحِمَى وَالنَّاسُ مِنْ غَالِبِ قُصَايَا

وكان خالد بن سعيد غائباً في اليمن، فقدم فأتى علياً عليه السلام فقال: هلم أبايعك فوالله ما في الناس أولى بمقام محمد منك^(١)، إلى غير ذلك من القصص الماثورة في التواريخ والسير، مما لو تتبعناه لاتسع فيه الخطاب وعظم فيه الرد والجواب، وسنعيد شطراً مما رواه الثقات من علماء أهل بيت النبي ﷺ في

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: وقد روى نحوه ابن عبد البر بإسناده إلى ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر: أن خالد بن سعيد تربص ببيعته شهرين، ولقي علياً، وقال: لقد طبتم يا بني عبد مناف عن أمركم يليه غيركم. وأن عمر أضطغنها عليه حتى لاحظ أبا بكر في أن يعزله. ذكره في الاستيعاب، وكذا رواه أبو جعفر الطبري في تاريخه، وفيه: أن أبا بكر كان قد ولي خالداً على ربيع الشام، فقال له عمر: أتؤمره أتوليه، وقد قال ما قال؟! فعزله أبو بكر.

فتأمل كيف أطاع أبو بكر عمر في خالد بن سعيد؛ لأجل الهنات على علي، ولم يطمعه في خالد بن الوليد، وجرمه أطم!! بل لا جرم لابن سعيد إلا تلكيه عن بيعته أبي بكر، وميله إلى بني عبد مناف.

أمر علي عليه السلام ومن انضاف إليه في ذلك المقام.

[روايات العترة في قصة البيعة لأبي بكر]

وبالإسناد المتقدم عن السيد أبي العباس الحسني، قال: أخبرنا محمد بن جعفر الحداد السروري، قال: حدثنا محمد بن الفضل بن حاتم النجار، قال: حدثنا إسحاق بن راهويه، قال: حدثنا محمد بن بشير العبدى، عن عبد الله بن عمر العمري، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: كنت فيمن حمل الحطب إلى باب علي عليه السلام قال عمر: والله لئن لم يخرج علي بن أبي طالب لأحرقن^(١) البيت بمن فيه.

(١) وروى أبو جعفر الطبري في تاريخه بإسناده إلى زياد بن كليب قال: (أتى عمر إلى منزل علي، وفيه طلحة والزبير ورجال من المهاجرين، فقال: والله لأحرقن عليكم، أو لتخرجن إلى البيعة، فخرج عليه الزبير مصلاً السيف، فعثر فسقط السيف من يده، فوثبوا عليه فأخذوه) [تاريخ الطبري (٢/٢٣٣)] انتهى.

وروى أيضاً بإسناده عن حميد بن عبد الرحمن الجبري: (أنه لما بويع أبو بكر، وتخلف علي والزبير، واختلط الزبير سيفه، وقال: لا أباع إلا علياً، انطلق إليهم عمر وجاء بهما [تعاً]، وقال: لتباعدن وأنتما طائعان أو وأنتما مكرهين.

وروى المسعودي: (أن ابن الزبير لما حصر بني هاشم في الشعب، وجمع الحطب لتحريقهم، وعوتب في ذلك، اعتذر أنه إنما فعل ذلك يريد جمع الكلمة، كما فعل عمر بن الخطاب من جمع الحطب لإحراق بيت فاطمة عليها السلام.. إلخ).

وفي روايه شارح النهج عنه أن المعتذر له عروة.

وروى في جامع السيوطي عن عمر قال: (كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم، وبيننا وبين النساء حجاب، فقال صلى الله عليه وسلم: ((اغسلوني بسبع قرب، وأتوني بصحيفة ودواة أكتب لكم كتاباً لن تضلوا من بعده أبداً، فقال النسوة: اتوا رسول الله بحاجته، فقلتُ: أسكتن فإنكن صويحات يوسف؛ إذا مرض عسرتن أعينكن، وإذا صح أخذتن بعنقه، فقال صلى الله عليه وسلم: هن خيرن منكم))، قال: أخرجه ابن سعد، تمت من إفادة محمد بن [عبد الله] الوزير.

قال ابن أبي الحديد: وأما حديث الهجوم على بيت فاطمة فالظاهر عندي صحة ما يرويه المرتضى، والشيعية لكن لا كله بل بعض ذلك. انتهى من شرح النهج في الكلام على تمني أبي بكر أنه لم يكشف بيت فاطمة وأنه تركه.. إلخ، تمت.

وقد رواه في الجامع الكافي قال الإمام محمد بن عبد الله الوزير: وقد أقر الذهبي على تعنته ونصبه بقصة إرادتهم الإحراق، وذكرها الطبراني، والواقدي، وابن عبد ربه في العقد، وغيرهم أن عمر سعى للإحراق، ورواه الزبير بن بكار عن ابن عمر إلخ.

وهذا الإسناد عن أبي العباس الحسني قال: أخبرنا محمد بن جعفر الحداد، قال: حدثنا علي بن أبي طالب السياط الجرجاني، قال: حدثنا أبو الأسود البصري عبد الجبار، عن ابن هبة، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن السائب بن زيد، عن أبيه، قال: شهدت عمر بن الخطاب يوم أراد أن يحرق على فاطمة بيتها فقال: إن أبوا أن يخرجوا فيبايعوا أحرقت عليهم البيت؛ فقلت لعمر: إن في البيت فاطمة أفتحرقها؟ قال: سنلتقي أنا وفاطمة.

وهذا الإسناد عن أبي العباس الحسني، قال: وحدثنا جعفر، قال: حدثنا عباد بن يعقوب، قال: أخبرنا عمرو بن المقدم، عن أبي إسحاق الهمداني، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: أمر أبو بكر خالد بن الوليد أن يشتمل على سيف ويصلي إلى جنب علي بن أبي طالب فإذا سلم فإن هو بايع وإلا علاه بالسيف؛ ثم إنه بدى لأبي بكر فقال قبل أن يسلم: لا يفعل خالد ما أمرته.

وفي الرواية الأخرى: فقال علي عليه السلام: هو والله أضيق حلقة من أن يفعل ما أمرته، والله لو فعل ما خرجت أنت وأصحابك إلا مقتولين.

وفي الرواية الثالثة من طريق محمد بن سالم الخياط، قال: سمعت زيد بن علي يقول: إن أبا بكر أمر خالد بن الوليد: إذا سلمت.. الحديث.

وروى هذا الخبر الجاحظ في الزيدية الكبرى عن جماعة من أهل الحديث منهم الزهري.

وقال الشيخ الإمام العالم الدّين أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد الزيدي شاه سريحان وقد قرأه عليه الفقيه الإمام أبو الحسن زيد بن الحسن بن علي، وحدثني والدي، قال: أخبرنا الشريف أبو العلاء حمزة بن سليمان العلوي، قال: أخبرنا أبو القاسم عبدالعزيز بن إسحاق المعروف بابن بصال، قال: حدثنا عيسى، حدثنا الحسن بن الحسين العرنى، قال: حدثنا سفيان بن إبراهيم، عن الجراح بن صليح، عن قيس بن مسلم يرفعه إلى عمر بن الخطاب أنه قال لعلي بن

أبي طالب حين دُعي إلى البيعة فأبى: اختر إحدى ثلاث إما أن تدخل فيها أو
فيه المسلمون، وإما أن تأذن بحرب، وإما أن تأخذ لزيد شهر.

وروى البلاذري عن المدائني عن مسلم بن محارب، عن سليمان التيمي، عن أبي
الأعور أن أبا بكر أرسل إلى علي عليه السلام يريد على البيعة فلم يبايع فجاء عمر ومعه
قبس فتلقته فاطمة - عليها السلام - على الباب؛ فقالت: يا ابن الخطاب أترأى محرقاً
عليّ بابي؟ قال: نعم، وذلك أقوى فيما جاء به أبوك، وجاء علي عليه السلام فبايع^(١).

وروى إبراهيم، عن يحيى بن الحسين^(٢)، عن عاصم بن عامر، عن نوح بن
دراج، عن داود بن يزيد الأودي، عن أبيه، عن عدي بن حاتم؛ قال: ما رحمت أحداً
رحمتي علياً حين أتى به ملبباً فقليل له: بايع، قال: فإن لم أفعل؟ قالوا: إذا نقلتلك، قال:
إذا تقتلون عبد الله وأخا رسول الله؛ ثم بايع كذا - وضم اليد اليمنى -.

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: ومثله رواه المسعودي في كتابه (أخبار الزمان)، تمت من الدلائل.
أخرج الشيخان عن ابن عباس قال: (لما مرض رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم قال: هلموا أكتب لكم كتاباً لن تضلوا
بعده، قال عمر: إن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم قد غلبه الوجع، وعندكم القرآن حسبكم كتاب الله،
فاختلف أهل البيت فمنهم من يقول: قربوا يكتب لكم رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم، ومنهم من يقول ما قال
عمر، فلما أكثروا اللغو والاختلاف قال النبي صلّى الله عليه وآله وسلم: قوموا عني فلا ينبغي عندي التنازع فخرج
ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم وبين كتابه) تمت تفريج.
ورواه أبو بكر الجوهري بلفظ: (فلما أكثروا اللغو واللغو والاختلاف غضب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم فقال:
قوموا إلخ). قال ابن أبي الحديد: أخرجه الشيخان، واتفق المحدثون كافة على روايته.
ورواية أبي بكر الجوهري من طريقة الزهري عن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه كما في شرح النهج،
وكذا رواه القاضي عياض عن ابن عباس.

ثم قال: وفي رواية: فقالوا: (ما له أهجر؟) وفي بعض طرقه: (إنه صلّى الله عليه وآله وسلم يهجر) وفي رواية: (هَجَرَ)
ويروى: (أَهْجَرَ؟) ويروى: (أَهْجَرًا) وفي رواية: (فاختلفوا فمنهم من قال: قربوا له، ومنهم من قال
ما قاله عمر).

ورواه أبو جعفر الطبري في تاريخه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس من ثلاث طرق، وفي واحدة: (قالوا
يهجر)، وفي اثنتين: (أَهْجَرَ).

(٢) الحسن (نخ).

وروى عن سلمان الفارسي أنه قال: أصبتم وأخطأتم أصبتم سنة الأولين وأخطأتم أهل بيت نبيكم. وروي أنه قال: أنسيتم أو تناسيتم أو جهلتم أو تجاهلتم، والله لو أعلم أني أعز لله ديناً وأمنع لله ضيماً لضربت بسيفي قدماً قدماً^(١).

(١) قال عليه السلام في التعليق: وروى أبو إسحاق الكوفي عن زاذان عن سلمان الفارسي أنه قال في خطبته بعد أن حمد الله وأثنى عليه: (أما بعد أيها الناس فإني قد أوتيت علماً، وإني لو أخبركم بكل ما أعلم لقالت طائفة: مجنون، وقالت طائفة: رحم الله قاتل سلمان، ألا وإن لكم منايا تتبعها بلايا، ألا وإن عند علي بن أبي طالب عليه السلام علم المنايا والبلايا وفصل الخطاب، وهو على سنة هارون بن عمران حين قال له رسول الله صلى الله عليه وآله: ((أنت خليفتي ووصيي في أهلي، وأنت مني كهارون من موسى)) أما والله لو وليتم علياً لأكلتم من فوقكم ومن تحت أرجلكم، فأبشروا بالبلاء، واقنطوا من الرخاء، فقد نابذتكم على سواء السبيل، وانقطعت العصمة فيما بيني وبينكم من الوَلَى، أما والله لو أني أعلم أني أدفع ضيماً، أو أعز لله ديناً، لو ضعت سيفي على عاتقي، ثم ضربت به قدماً قدماً انتهي من الكامل المنير، تمت.

وروى هذه الخطبة محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى ابن عباس: (أن أبا بكر أمر سلمان أن يخطب فرقى المنبر فقال بعد حمد الله: أيها الناس فإني قد أوتيت علماً إلخ). وفيها زيادة: (أنسيتم أم تناسون؟) وفي آخرها: (أكفرتم بعد إيمانكم أف وتف لكم؟) خلا [أنها] باختلاف يسير، تمت من مناقبه عليه السلام وإيانا والمؤمنين.

قال القاسم بن إبراهيم عليه السلام: وكان من قول سلمان: (كرداد ونكرداد) أي: (علمتم، ولم تعملوا). قاله لما امتنع من البيعة فوجئت عنقه. تمت من الكامل المنير معنى.

قال النبي صلى الله عليه وآله لأبي بن كعب: ((عليك بعلي فإنه الهادي المهدي، الناصح لأمتي، المخبر بسنتي، وهو إمامكم بعدي فمن رضي بذلك لقيني على ما فارقت عليه، ومن غيّر وبدل لقيني ناكثاً بيعتي، عاصياً لأمري، جاحداً لنبوتي، لا أشفع له عند ربي، ولا أسقيه من حوضي)) انتهى.

رواه محمد بن سليمان الكوفي بسنده إلى محمد بن عبد الله وأخيه يحيى بن عبد الله عن أبيهما عن جدهما عن علي عليه السلام.

والأخبار في أهم بإحراق بيت فاطمة، وامتناع علي من البيعة، وفرار الزبير وطلحة، وخبر عدي بن حاتم - مروية بأسانيد في شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، وهو ممن لا يتهم في الثلاثة لاعتقاده فيهم تمت كاتبه.

وإذ ثبت مثل هذه الفارقة فكيف يبعد ما روي من قول أبي بكر في الصلاة: (لا تفعل يا خالد ما أمرتك)، وقد كان أمره بقتل علي عليه السلام، فقال علي: هو أضيق حلقة من أن يفعل ذلك.

وروى جميع أهل السنن أن أمير المؤمنين عليه السلام والعباس لما تنازعا في الميراث وتخاصما إلى عمر قال عمر: من يعذرني من هذين، وُلِيَّ أبو بكر فقالا: عَقَّ وظلم

قال الإمام الحسن بن بدر الدين: وبلغنا أن علياً لما امتنع من البيعة لأبي بكر هموا بقتله، حتى روي أن أبا بكر قال في الصلاة.. إلخ. قال: وهذا في كتاب المعتمد لأبي القاسم البستي.

وروى في المحيط بالإمامة بإسناده إلى أبي جعفر عن أبيه عن جده الحسين بن علي قال: قال أبو بكر لخالد بن الوليد: إذا صليتُ الصبح وسلمتُ فاقتل علياً إلخ.

ورواه أيضاً بإسناده إلى ابن عباس، وروى بإسناده إلى محمد بن سالم الخياط قال سمعت زيد بن علي يقول: (إن أبا بكر أمر خالد بن الوليد.. الحديث).

وروى حديث أبي جعفر عن الحسين السبط الإمام أبو العباس الحسني قال: (قال أبو بكر.. إلخ).

وقال: أخبرنا الرواة بذلك عن ابن عباس. تمت من أنوار اليقين باختصار.

ولابن أبي الحديد فيه كلام مع شيخه النقيب أبي جعفر العلوي، وقد مر ذكر الروايات للإمام عليه السلام قال في شرح النهج: سألت النقيب أبا جعفر يحيى بن أبي زيد العلوي رحمته الله فقلت: إني لأعجب من علي كيف بقي تلك المدة الطويلة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وكيف ما قتل وقتك به في جوف منزله مع تلطي الأكداء؟ فقال: لولا أنه أرغم أنفه بالتراب، ووضع خده في حضيض الأرض لقتل، ولكنه أخل نفسه واشتغل بالعبادة، وخرج عن ذلك الزي الأول، ونسي السيف، وصار كالفاتك يتوب. ولما أطاع القوم الذين ولوا الأمر وصار أذل لهم من الخداء^[١] تركوه، ولم تكن العرب لتقدم عليه إلا بمواطاة من متولي الأمر، ثم الأجل بعد ذلك مَعْقِل حصين.

فقلت له: أحق ما يقال في حديث خالد؟ فقال: إن قوماً من العلوية يذكرون ذلك. ثم قال: وقد روي أن رجلاً جاء إلى زفر بن الهذيل صاحب أبي حنيفة فسأله عما يقول أبو حنيفة في جواز الخروج من الصلاة بأمر غير التسليم نحو: الكلام، أو الفعل الكثير أو الحديث؟ فقال: إنه جائز، قد قال أبو بكر في شهادته ما قال!! فقال الرجل: وما الذي قاله أبو بكر؟ قال: لا عليك فأعاد عليه السؤال ثانية وثالثة، فقال: أخرجه. قلت له: فما الذي تقوله أنت؟ قال: أنا أستبعد ذلك من أبي بكر فإنه كان ذا ورع، ولم يكن ليجمع بين أخذ الخلافة، ومنع فذك، وإغصاب فاطمة، وقتل علي. وقال: أما خالد فلا أستبعد ذلك منه لشجاعته ولبغضه إياه. تمت والله اعلم.

[١] - صان الله جانبه العلي عن مثل هذه العبارة المقذعة، وإن كان المورد لها لم يقصد المعنى ففيها من الجفاء ما لا يخفى، مع أن الواقع خلاف ذلك فإنه عليه السلام احتج عليهم واعتزهم ونازعهم، وأخرسهم ولم يتول شيئاً من أمورهم، وإنما صبر وكف عن الحرب وتجريد السيف والضرب؛ إشفافاً وحيلة على الإسلام، وقد كانوا يرضون منه بذلك؛ لعلمهم أنه صاحب الحق، وخوفهم من الحسام، والجواب الصحيح ما ذكره آخر الكلام والله ولي التوفيق، وحسن الختام. تمت كاتبها مجد الدين بن محمد المؤيدي عفا الله عنها آمين. تمت (عن هامش الأصل).

والله يعلم أنه كان برأ تقياً؛ ثم وُلِيتُ فقالوا: عَقَ وظلم.

قال: وحدثني السيد أبو الحسين علي بن أبي طالب، قال: أخبرنا الشريف أبو عبدالله محمد بن علي الحسيني الكوفي، قال: حدثنا محمد بن حميد بن الحسين بن حميد اللخمي، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن سهل بن هارون العسكري في سنة ثلاثين وثلاثمائة، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا ابن بشر إملاء، قال: حدثنا عبدالله بن عمر، قال: حدثنا زيد بن أسلم أنه قال حين بُويع لأبي بكر بعد رسول الله ﷺ: كان علي والزبير يدخلان على فاطمة بنت رسول الله ﷺ ويتراجعان في أمرهما، فلما بلغ عمر ذلك خرج حتى دخل على فاطمة فقال: يا ابنة رسول الله ﷺ والله ما من الخلق أحد أحب إلينا من أبيك وما من أحد أحب إلينا منك بعد أبيك، وأيم الله ما ذاك بمانعي إن اجتمع هؤلاء النفر عندك أن أمر بهم أن يحرق عليهم^(١).

(١) قال عليه السلام في التعليق: وهذا الخبر رواه أبو بكر الجوهري بلفظ: (لما بويع لأبي بكر كان الزبير والمقداد يختلفان في جماعة من الناس إلى علي وهو في بيت فاطمة فيتشاورون، ويتراجعون أمورهم، فخرج عمر حتى دخل على فاطمة عليها السلام، وقال: يا ابنة رسول الله ﷺ إني ما في الأصل. ورواه ابن عبد البر بإسناده إلى زيد بن أسلم في الاستيعاب إلا أنه قال عمر: (لأفعلن ولأفعلن). وروى أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري بإسناده إلى غسان بن عبد الحميد قال: (لما أكثر في تخلف علي عليه السلام عن بيعة أبي بكر، واشتد أبو بكر وعمر عليه في ذلك، خرجت أم مسطح بن أثانة فوقفت عند القبر وقالت: كانت أمور وأنباء وهينة... إلخ).

قال لعلي عليه السلام قائل: (يا أمير المؤمنين أرايت لو كان رسول الله ﷺ ترك ولداً قد بلغ الحلم وأنس منه الرشد، أكانت العرب تسلم إليه أمها؟ قال: لا، بل كانت تقتله إن لم يفعل ما فعلت. إن العرب كرهت أمر محمد ﷺ وحسدته على ما آتاه الله من فضله، واستطالت أيامه حتى قذفت زوجته، ونفرت به ناقته، مع عظيم إحسانه إليها، وجسيم منته عندها، وأجمعت منذ كان حياً على صرف الأمر عن أهل بيته بعد موته. ولولا أن قريشاً جعلت اسمه ذريعة إلى الرئاسة، وسلموا إلى العز والإمرة، لما عبت الله بعد موته يوماً واحداً، ولا رتدت في حافرتها، وعاد قارحها جذعاً، وبازها بكراً. ثم فتح الله عليها الفتح فأثرت به بعد الفاقة، وتمولت بعد الجهد والمخمصة، فحسن في عيونها من الإسلام ما كان سمجاً، وثبت في قلوب كثير منها من الدين ما كان مضطرباً، وقالت: لولا أنه حق لما كان

فلما خرج جاءوها فقالت: تعلمون أن عمر جاءني وحلف بالله لئن عدتم ليحرقن عليكم، وإيم الله ليمضين ما حلف عليه فانصرفوا راشدين، فروا رأيكم ولا ترجعوا إلي، فانصرفوا عنها ولم يرجعوا حتى بايعوا لأبي بكر. وبهذا القدر الذي ذكرنا يظهر أن الأمر كيف جرى، والبيعة كيف وقعت، فإذا كانت الحال كما ذكرنا فأين الإجماع؟ وأين الرضى؟ وأين ترك النكير؟ وأين حال السلامة؟

[استدلال الفقيه على إمامة أبي بكر - والرد عليه]

وأما قوله [أي الفقيه]: إن أمير المؤمنين عليه السلام وإن تأخر أولاً عن البيعة فقد بايع بعد ذلك ورضي، وظهر ذلك عنه، فقد حصل الإجماع، ولهذا حكى عنه ما ذكرنا مما يدل على الرضى بأبي بكر.

فالكلام عليه^(١): أن التخلف عن البيعة معلوم وكل مخالفينا فيه معترفون ولا يدفعه أحد، ودعوى البيعة لا حجة عليها؛ بل المنقول من الروايات على الوجه الذي رويناها ما يدل على أن البيعة لم تقع وإنما لبسوا على القوم وقوع البيعة، وفيها ما يدل على أن البيعة إنما وقعت على سبيل الإكراه وما هذا حاله لا يعتبر به.

كذا، ثم نسبت تلك الفتوح إلى آراء ولائها، وحسن تدبير الأمراء القائمين بها، فتأكد عند الناس نباهة قوم وخمول آخرين، فكنا نحن ممن حمل ذكره وخبت ناره، وانقطع صوته وصيته، حتى أكل الدهر علينا وشرب، ومضت السنون والأحقاب بما فيها، ومات كثير ممن يعرف، ونشأ كثير ممن لا يعرف؛ وما عسى أن يكون الولد لو كان؟! إن رسول الله ﷺ لم يقربني ما تعلمونه من القرب للنسب واللحمة، بل للجهاد والنصيحة، أفتراه لو كان له ولد هل كان يفعل ما فعلت؟ وكذا لم يكن يقرب ما قربت، ثم لم يكن عند قريش والعرب سبباً للحظوة والمنزلة، بل للحرمان والجفوة.

اللهم إنك تعلم أني لم أرد الإمرة ولا علو الملك والرياسة، وإنما أردت القيام بحدودك، والأداء لشرعك، ووضع الأمور في مواضعها، وتوفير الحقوق على أهلها، والمضي على منهاج نبيك ﷺ، وإرشاد

الضال إلى أنوار هدايتك). تمت من شرح النهج.

(١) الكلام هنا للقرشي رداً على رسالة الفقيه الأولى.

فأقول [أي الفقيه] وبالله التوفيق: لقد رقق هذا الرجل في كلامه عن ضبوح، وتكلم في غير وضوح، وادعى الإجماع في موضع الخلاف، وعدل عن الإنصاف، وركب متن الجهل والإعتساف، وجاء بكلام ينقض بعضه بعضاً، عناداً منه للحق وغيظاً، وعداوة للصديق وبغضاً.

ومن تأمل كلامه علم من مناقضته أنه قد كفى خصمه مؤنة الجواب، وأن الرجل لا خبرة له بمواقع الحجاج ومواضع الصواب، وأن مقصوده العناد وإظهار الفساد، واختيار الضلال على الرشاد، دون الرجوع إلى الحق والانقياد، ومن كان هذا حاله كان السكوت عنه أولى، وترك مكالمته أوفق وأحرى.

غير أننا لما خفنا أن يغتر بتبليسه العوام، ويركن إلى تدليسه من لا خبرة له من أهل الإسلام، كان هذا هو الذي حملنا على الجواب، ومن الله نرجو الأجر والثواب.

أما ما ذكر القدري من دعوى إجماع الصحابة على بيعة أبي بكر - فنحن نقول بذلك، وقد عرفناه أولاً مذهبنا في الإمامة، وأبطلنا طريق النص الجلي القاطع للعذر من جهة الاتفاق بيننا وبينهم، وأبطلنا أيضاً دعواهم النص الخفي في ظواهر أحاديثهم التي ذكروها في فضائل علي عليه السلام وأن المراد بها بزعمهم الإمامة، ولم يبق في طريق الإمامة إلا العقد والاختيار، وعرفناه طريقها، واحتججنا بأن الإمامة إذا ثبتت وخالفها مخالف كان باغياً على الإمام يجب قتاله إلى أن يعود إلى الحق، ونحن بعد هذا نقيم الدلالة على بيعة من ادعى تخلفه عن بيعة أبي بكر الصديق لنفي بها ذكرناه ونقوم بما شرطناه.

على أنا لو ادعينا النص على إمامة أبي بكر الصديق من قبل النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالأحاديث التي نروها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لكانت دعوانا أولى، ونحن بالاحتجاج على ما ادعيناه أقوى، وبما رمناه أصوب وأحرى؛ إذ الأحاديث التي نروها في أمر الصديق إنما تحتل معنى واحداً واضحاً ظاهراً، وأحاديثهم التي يروونها تحتل الحديث منها عشرة معان ليس بعضها بأولى من بعض إلا بقرينة

أو دليل يدل عليه، وبعضها ورد على سبب لا يجوز قصر السبب عنه لأنه يؤدي إلى تأخير البيان عن وقت الحاجة.

وسنذكر هاهنا حديثين أو ثلاثة مما روينا عن النبي ﷺ ليكون دليلاً على ما قلنا وموضحاً لما قصدنا، ولا يقدر خصمنا على دفع ذلك وإنكاره إلا ببهت صريح وقول غير صحيح، فأقول:

أول ذلك حديث الصلاة الذي ذكرناه من قبل ورواه عدة من الصحابة عن النبي ﷺ وقول النبي ﷺ لما صلى عمر [فأين أبو بكر يأبى الله ذلك والمسلمون يأبى الله ذلك والمسلمون]؛ ثم أمر أبا بكر بإعادة تلك الصلاة.

ومعلوم أن النبي ﷺ لم يرد بقوله هذا أن صلاة عمر غير صحيحة، وأن إمامته فيها غير جائزة، فكيف وقد استخلف ابن أم مكتوم الأعمى ليصلي بالناس بالمدينة في غزوة غزاها، وإنما أراد بهذا أمر الإمامة التي هي دليل على الخلافة، وإلا فأخبرني هل تجد له معنى آخر سوى هذا بدليل يدل ذلك عليه.

والجواب [المنصور بالله]: أن ما ذكره هاهنا من السبب لمورد الرسالة والاجترار والأذية والإضرار، والمدح لنفسه وأهل ملته والإطراء - فليس بمخلص له عن الجواب.

وأما إيراده في الخبر الذي رواه بزعمه في عمر وصلاته، وأمر أبي بكر بإعادتها وأن ذلك دليل الخلافة - **فالجواب عن ذلك**: أنا قد تكلمنا على ذلك فيما تقدم بما يكفي ويشفي.

وأما قوله: فأخبرني هل تجد له معنى آخر سوى هذا بدليل يدل ذلك عليه.

فالجواب: أن الذي أورد الخبر ورام الاستدلال به، فهو أحق ببيان وجه دلالته، وسؤاله عن بيان معناه يدل على قصوره أو شكه في الخبر أو في معناه.

ولقائل أن يقول: إن ما ذكر يشعر بأحد أمرين:

إما أن الخبر على ذلك الوجه لا أصل له، أو لا أصل للزيادة التي هي الأمر بإعادة الصلاة.

والأمر الثاني: أنه عرف ﷺ خلافاً في صلاة عمر على وجه يتعدى إلى المؤمنين فأمر بإعادتها، ولا مانع من ذلك؛ هذا على وجه التسليم للخبر وتسليم هذه الزيادة التي أوقعت الفقيه في لبسته، وعلى أن التقدم في الصلاة لو كان دليلاً للإمامة لكان قوله ﷺ: هذا أبو بكر إمامكم أجلى وأظهر.

فإن قلت: إنه لا يمتنع أن تكون المصلحة في ورود النص من هذا الوجه الخفي. قيل لك: إنما تعتبر المصالح والألطف عند من نفى عن الله عز وجل وعن رسوله ﷺ التلبس والتعمية ويقول: لا بد من البيان من وجه جلي أو خفي، كما لا بد من التمكين، وما يعلم أنه يكون أقرب إلى القيام بما كلفه.

فأما على مذهب المجبرة القدريّة فإذا كان كل قبيح وزور، وتلبس وتعمية وغرور، فهو تعالى خالقه والمتفرد به لا خالق له غيره، ولا محدث له سواه، وأنه يجوز أن يكلف وإن لم يمكن، ويخاطب وإن لم يبين، وأن اللطف - على قود مذهبهم الفاسد - لا يحسن بل يكون عبثاً؛ لأنه تعالى إن خلق الفعل فلا حاجة إلى اللطف في حصوله، وإن لم يفعله فلو شحن العالم بالألطف لم يحصل، وكذلك الكلام في العصمة من وقوع القبائح.

وإنما يصح ما ذكرت من اشتراط المصلحة في الخطاب، ووروده على وجه يعلم المراد منه من وجه جلي أو خفي على مذهب الذين ينفون عنه سبحانه خلق التلبس والغرور والتدليس، وتكليف ما لا يطاق، والمنع من المصالح والألطف، وإزاحة العلل المانعة من أداء ما كلف، وهذا أمر لا يجد له الفقيه الجبري القدري جواباً إلا بالخروج عما هو عليه من الأمور التي ذكرناها، وقد مر الكلام منها في مواضع، فما جعل جوابه إلا سباً وأذية دون أن يتخلص عما لزمه. فأما عند الكلام في مسألة أفعال العباد فجري منه من التخليط ما لم يكن في الحسبان، والتنقل في اعتقاده فيها إلى سبعة أقوال مختلفة بل فيها المتناقض، وما ظهرت منه الاستقامة على واحد منها فتقع المكاملة له عنده إن كان خلافاً.

وأما قوله: والحديث الثاني بالسند الذي ذكرته في رسالتي هذه إلى مسلم بن الحجاج القشيري وقد ذكره البخاري والترمذي ونقل في عامة كتب السنن عن النبي ﷺ حدثنا مسلم قال: حدثنا عباد بن موسى، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، قال: أخبرني أبي، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه: أن امرأة سألت النبي ﷺ شيئاً فأمرها أن ترجع إليه فقالت: يا رسول الله أرأيت إن جئت فلم أجذك - تعني الموت -؟ قال: ((فإن لم تجدني فأني أبا بكر)).

وقد روي هذا الخبر من غير طريق فما تقول: ألهذا معنى سوى إمامة أبي بكر بعد النبي ﷺ؟ فأظهر لي ذلك واستدل عليه؟

فالجواب [المنصور بالله]: أن قوله سألت رسول الله ﷺ شيئاً ليس فيه ما ذلك الشيء؟ هل هو من باب الدنيا كالعطاء وشبهه، أو من باب الدين كالإفادة وشبهها؟ وأي ذلك كان فهو لا يدل على إمامته إذ العطاء لا يختص بالأئمة بل باب الصدقة والتفضل مفتوح لكل متمكن.

وإن كان في الفتيا فأبو بكر لا يختص بذلك دون سائر العلماء، وكان ذلك لا يدل على الإمامة؛ إذ قد يفتي العالم وإن لم يكن إماماً؛ فما هاهنا ما يدل على الإمامة. وفي ذلك دلالة على معجزة للنبي ﷺ حيث أخبر أن أبا بكر يعيش بعده فكان كما أخبر، وإن كان ذلك يدل على فضل أبي بكر في تلك الخصلة التي تختص بجواب المرأة وإن لم نعرفها فلا مانع من حصول تلك الخصلة لغيره من الصحابة، ولا يمتنع أن تعلق المصلحة بسؤالها لأبي بكر والتكاليف مصالح والمصالح غيوب، ولا يعلم الغيب إلا الله أو من ارتضى من رسول لتعليمه، فأعلم رسوله بذلك وأعلمها؛ فما في هذا دلالة على الإمامة.

وعلى كل حال فدلالة ذلك على الإمامة بعيدة جداً؛ لأنه ليس في الكلام ما يدل عليها لا لفظاً ولا معنى، وذلك بخلاف قوله ﷺ لعلي عليه السلام: ((إنك ستقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين)) فاستدل على بقاءه بعده ﷺ ويدل بمعناه على

إمامته لقتاله لفرق الضلال الذين لا يحاربهم قطعاً وابتداءً إلا الأئمة، ومع ذلك لم تشتغل بالاستدلال بهذه الطريقة، فكيف يعتمد الفقيه على غير معتمد.

وأما قوله: وبالسند المذكور له في هذه الرسالة أيضاً إلى محمد بن الحسين الآجري، قال: حدثنا أبو القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي، قال: حدثنا شريح بن يونس ويعقوب بن إبراهيم الدورقي، قالوا: حدثنا سفيان - يعني ابن عيينة - عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن خراش، عن حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله ﷺ: ((اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر)) (١).

وهذا الخبر ليس فيه دليل على إمامتهما؛ لأنه ﷺ لم يبين في ماذا يقع

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: قد تقدم القدح في عبد الملك، وكذا رواية الحديث في حاشية الجزء الثالث فراجع. وقد مر قول ابن حجر في حديث عبد الملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة عنه ﷺ: ((اقتدوا)) الخ وأنه أعله ابن أبي حاتم، وأنه قال البزار وابن حزم: لا يصح؛ لأنه من عبد الملك عن مولى ربعي، وهو مجهول عن ربعي، ورواه وكيع عن سالم المرادي عن عمر بن مرة عن ربعي عن رجل من أصحاب حذيفة عن حذيفة. فتبين أن عبد الملك لم يسمعه من ربعي، وأن ربعياً لم يسمعه من حذيفة انتهى.

وعبد الملك قد مر قول أحمد فيه: إنه مضطرب، وقول شعبة: كان خراش لا يرضاه، وقول المرشد بالله فيه: إنه قتل رضيع الحسين بن علي عليه السلام، وحكايته عنه أنه كان يجهز على الجرحن من أصحاب علي عليه السلام، وكذا قول أبي طالب عليه السلام عنه من رواية صاحب المحيط عنه أنه كان من أعوان بني أمية. وكذا قول الناصر للحق عليه السلام من رواية صاحب المحيط أيضاً عنه فيه: أنه كان شرطياً على رأس الحجاج، ومن عمال بني أمية، وقاضياً لابن هبيرة، ويجهز على جرحن أصحاب علي عليه السلام. قال علي بن الحسين في المحيط: ومع هذا كله فهو مجهول عند أصحاب الحديث انتهى.

أقول: ومع هذه الظلمات فلا اعتماد عليه، فكيف إذا خالف القواطع؟! والعجب من بعض أصحابنا أن يضعه [يعني حديث: ((اقتدوا باللذين من بعدي.. الخ))] في مؤلفه فيتهم أنه مأنوس كما في شمس الأخبار فعليك بالتبصر والاعتبار.

روى أبو مخنف (أن ابن زياد لعنه الله أخذ ابن يقطر رضيع الحسين بن علي عليه السلام، وقد كان أرسله الحسين بن علي إلى مسلم بن عقيل عليه السلام، فرمى به من على القصر، فأدركه عبد الملك بن عمير، وبه رمق فذبحه، فغيب عليه ذلك، فقال معتذراً: إنها أردت أن أريحه) ذكر هذا الطبري في التاريخ.

الافتداء، وإن كان في سائر أمور الدين فليس ذلك بخاص لهما دون سائر الصحابة، وإن كان خاصاً لهما فلا يجوز أن يريد به الإمامة لأنه ﷺ جمعها، والإمامة لا تثبت لاثنتين في وقت واحد بحيث يجب اتباعهما معاً في الحال، وظاهر الأمر يقتضي وجوب الإتيان في الحال، فلا ينقلب علينا في الاستحقاق، وإن لم يثبت الوقوع في الحال.

ثم قال [أي الفقيه]: قال: وحدثنا أبو بكر قاسم بن زكريا المطرز، قال: حدثنا بندار محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل قال المطرز: وحدثنا عمر بن علي، قال: حدثنا أبو عامر جميعاً عن سفيان الثوري، عن عبد الملك -يعني ابن عمير- عن مولى ربي، عن ربي بن خراش، عن حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله ﷺ: ((اقتدوا بالذين من بعدي وأشار إلى أبي بكر وعمر)).

وقد نقل هذا في غير كتاب من كتب أهل السنة، ولو أردت أن أتبع ما ورد في أمر الصديق من أمثال هذه الأحاديث لخرج عن الحصر، إنما أردت الاختصار والتنبيه على ما ذكرته في أبي بكر شيخ الافتخار.

فما تقول في هذه الأحاديث؟ أهي أظهر وأجلى فيما يراد بها؟ أو قول النبي ﷺ: ((من كنت مولاه فعلي مولاه))، و((أنت مني بمنزلة هارون من موسى))؟ لولا عدم الإنصاف والإقامة على إظهار الخلاف.

وهل أمر النبي ﷺ لأمتة بالافتداء بعده بأبي بكر وعمر لا يشمل بظاهره الوجوب، فالعدول عنه خلاف لله ولرسوله ﷺ وعناد لهما، وهل يسوغ أن يأمر النبي ﷺ بالافتداء بهما إلا وقد علم أنهما على حق فيما قالوا أو فعلاً؟ وهل هذا إلا تصريح بالإمامة وإلا فأخبرني ما معناه؟ واستدل عليه.

وإن قلت: هذه أحاديث آحاد فلا يؤخذ بها، فليس في يدك من جميع ما تدعيه وتحتج به في إمامة علي عليه السلام إلا معاني أحاديث آحاد بزعمك، ولا تقدر على دفع هذا ولا إنكاره، فما أجبت به في ذلك فهو جوابنا في هذا.

والجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا عقيب كل حديث ما يحتاج إليه فيكون ذلك جواباً لما سأل عنه هاهنا من معاني أخباره.

وأما قوله [أي الفقيه]: فما تقول في هذه الأحاديث أهي أظهر وأجل فيما يراد بها، أو قول النبي ﷺ: ((من كنت مولاه فعلي مولاه)) و((أنت مني بمنزلة هارون من موسى)).

فالجواب [المنصور بالله]: أنه إن أراد أهي أظهر فيما يراد بها في إمامتهما وملك التصرف لهما على الأمة؟ فنقول: بل ليس في أخباره ما يدل على ذلك لا من لفظه ولا من معناه، فكيف يقيس ما في لفظه أو معناه ما يدل على الإمامة على ما ليس فيه ذلك. وإن أراد أن في لفظة أخباره الاقتداء بهما، من غير بيان ما يقتدى بهما فيه، فلا شك أن في ظاهر اللفظ أجلي من الإمامة لعلي في الخبرين؛ لأن لفظ الاقتداء معروف بلفظ غير مشترك بين ذلك وسواه.

وإن لم يعرف فيماذا يقع الاقتداء، أفي مصالح الدين، أو في الدنيا، أو في العلم على تنوعه، أو العمل على تفرعه، أو في جميع ذلك.

وعلى كل حال أنه لا يفيد الإمامة جملة فلا فائدة في طلب الأظهر من العبارتين؛ فإن كان عند الفقيه ذخيرة من علم فليظهر دلالة إمامتهما من هذه الأخبار، فهذا موضع الترجيح والاستدلال على فساد الفاسد وصحة الصحيح. ولا يخلصه من ذلك قوله: وإلا فما معنى الأخبار؛ لأن ذلك لم يسبقه إليه من يعرف الاستدلال وقد قدمنا من الكلام على ما رواه من ذلك ما يغني عن الإعادة هاهنا.

وعلى أن وجوب الاقتداء بهما مشروط ببقاء صفتها المعهودة على عهد النبي ﷺ وتلك الطريقة المحمودة، وقد جرت منهما بعد ذلك تلك الأمور التي غيرت في وجوه سوابقهما الحميدة كالاستئثار بالأمر دون من هو أهله وأحق به منهما، والمنع له ﷺ مما جعله الله تعالى له ورسوله ﷺ.

على أنه إن أراد بذلك إمامتهما لزمه ما قدمنا أولاً من تقصيرهم عن الاستدلال بذلك يوم العقد فتقع الغنية عنه، لأنه يكون حينئذ عبثاً، ويقبح منهم إلزام الأمة اتباع أبي بكر لأجل العقد له؛ لأن العقد ليس بطريق على هذه القاعدة عنده، ويبطل^(١) سائر تعليلاتهم واشتغالهم بوقوع الإجماع من الصحابة؛ لأن النص متى صح أغنى عن جميع ذلك.

ويعاد عليه ما قدمنا من أنه إن كان جلياً يفهم المراد من ظاهر اللفظ؛ كفر من خالفه كما ادعت ذلك الإمامية، وإن كان خفياً لم يخلصه ما اعتذرنا به في ترك علي عليه السلام الاستدلال بالنصوص في كثير من المواطن، لأن العذر كان عنهم زائلاً دونه عليه السلام ويلزم ما قدمنا من إمامتهما معاً لظاهر اللفظ، وتبطل إمامة عثمان، لأنها مبنية على أن طريق الإمامة العقد، وقد عدل عنه الفقيه القدري إلى غير ذلك من الوجوه.

وأما النصوص على إمامة علي عليه السلام فهي دالة على إمامته، وإن كان في بعضها من الإحتمال لأجل اشتراك اللفظة واستعمالها في معاني سوى الإمامة، لكننا قد بينا كيفية الاستدلال، وبيننا بطلان ما يتوهم المبطلون فيها من الإشكال. وليس كذلك الصلاة، فإنه ليس في التقديم فيها إن صح ما يدل على ملك التصرف على الأمة بحال من الأحوال، وكذلك في لفظة الاقتداء على ما فصلنا ذلك؛ فأين أحد الأمرين من الآخر حتى يقول فما أجبت في ذلك فهو جوابنا في هذا.

[بطلان دعوى الإجماع لإمامة أبي بكر]

ثم قال [أي الفقيه]: وأما ما زعم القدري من أني قلت: كانوا بين مبايع له وبين راض بإمامته لا يظهر خلافاً ولا يبدي نكيراً، فلم أقل هذا بل أدعي أن كل واحد من الصحابة مد يده إلى بيعة أبي بكر الصديق مختاراً، وسأقيم الدلالة على ذلك إن شاء الله تعالى.

(١) بطل (نخ).

فالجواب [المنصور بالله] عما ادعاه من أن كل واحد من الصحابة مد يده إلى بيعة أبي بكر مختاراً أنه يقال له: أعرفت ذلك بعقل أو نقل؟ فإن كان بالعقل فكان يجب أن يشاركه فيه كل عاقل إن كان ابتداءً، أو له طريق عينها من مشاهدة أو سواها، ولا طريق له إلى ذلك، بل يلزم أن كل من شاركه في تلك الطريق عرف بيعة كل واحد من الصحابة لأبي بكر مختاراً.

وإن قال بنقل: فليس إلا الأخبار؛ لأن وقوع البيعة كان بعد استكمال الكتاب والسنة؛ فيقال: وأي نقل حصل لك عن كل واحد من الصحابة بعينه أنه بايع مختاراً، وهل هذا إلا تجاسر على الكذب؛ لأنه لا ينقل إليه عدد الصحابة وأسمائهم.

ولئن حصل له ذلك على استحالته بغير الوحي، فكيف عرف ضمائرهم وقصودهم وزوال إكراههم حتى حكمت بأن كل واحد منهم بايع مختاراً، ولقد كان لك في استدلال شيوذك في هذه المسألة من المعتزلة كفاية، فإنهم لم يقدموا على ما أقدمت عليه؛ بل قالوا إن البعض بايع والبعض ظهر منه الرضى والبعض سكت وسكوته يدل على الرضى.

فوقع النزاع في أن السكوت لا يدل على الرضا إلا إذا كانت الحال حال سلامة، ومعلوم أنها لم تكن حال سلامة لما جرى هنالك من الأمور التي تقتضي المنافرة، وإظهار المكابرة، وأفضت إلى أفعال شنيعة مستنكرة، فما هذه الجرأة من فقيه الخارقة حيث ارتكب ما لا يمكنه أن يدل عليه ولا سبقه أحد إليه.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قول القدري: إن الخلاف واقع من أول الأمر إلى آخره، وأنه لا فرق بين دعوى الإجماع على ذلك وبين دعوى الإجماع على قتل عثمان وإمامة معاوية، فقد انفصلنا عن ذلك وأجبنا عنه.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه ما انفصل من الجمع بين هذه الأمور إلا بارتكابه متن الجهالة لما هو أعظم منها مما لم يقل به أحد من أرباب المذاهب، وهو دعواه

أن كل واحد من الصحابة بايع أبا بكر بأن مد يده مختاراً، وهذه منه مباهة بالكذب ولم يقل بها قبله أحد في هذه المسألة جملة.

ثم قال: وأما قوله [أي: القرشي]: يجب عليك أن تبين أن الإجماع قد حصل، وأن الرضا به وبإمامته من الناس قد وجد، فإننا لا نسلم شيئاً من ذلك، أما على الجملة فلا خلاف بين الأمة أن أمير المؤمنين عليه السلام امتنع عن البيعة، وذكر أنه أولى بهذا الأمر، وأن العباس قال لأمر المؤمنين عليه السلام بعد وقوع العقد لأبي بكر: امدد يدك أبايك فيقول الناس: عم رسول الله بايع ابن أخيه فلا يختلف عليك اثنان.

ولا خلاف أيضاً أن الزبير امتنع عن البيعة، ولا خلاف أن خالد بن سعيد أظهر الخلاف، وأظهر سلمان النكير، وسعد بن عباد وعشيرته وبنوه قعدوا عنه وأظهروا الخلاف، ورأى أمير المؤمنين الكف عن الأمر خشية من انتشار كلمة الإسلام، وقلة الأنصار والأعوان. قال: وخصوصاً أيضاً لا ينكرون ما قلنا.

فأقول [أي: الفقيه]: العجب كل العجب لهذا الرجل ولمكان المارستان^(١) له أولى من دخول هذا الميدان، قد علم أن أكثر الأمة خالفته فيما قال، وادعوا أن جميع الصحابة بايعوا أبا بكر وعلياً والعباس والزبير وطلحة وسواهم ثم يقول: لا خلاف أن علياً امتنع عن البيعة وفلاناً وفلاناً، فيا قوم فهل هذا كلام امرئ يدري ما يقول.

وكيف يستدل على نفس المسألة بها، وكيف يسوغ له أن يقول هذا مع علمه أن خصمه يخالفه، وأنه يدعي مثل ما يدعي، ويقول: لا خلاف في أن علياً بايع أبا بكر والعباس وفلاناً وفلاناً، وأن قول خصمه أولى لوجود الاحتجاج الصحيح، ولادعاء أكثر الأمة ذلك، وأنه ما خالف في ذلك إلا خارج عن الدين، معدود في جملة المبتدعين الضالين؛ ثم لم يقنع بهذا حتى تقحم وقال:

(١) المارستان بفتح الراء: دار المرضى، مُعَرَّب. انتهى من القاموس.

وخصوصونا لا ينكرون ما قلنا وكيف لا ينكرون وهذا موضع الإنكار.

والجواب [المنصور بالله]: أن تهويله هذا وتوبيخه وتكذيبه يعود عليه وباله، ويلزمه عاره وخباله؛ إذ أنكر واضحاً لا يحمله ولا يكابر فيه إلا هو وأمثاله ممن لم يسمع تفاصيل الأخبار، ولا اطلع على السير والآثار، ولو خالط أهل العلم أو أطل على ما صحت روايته في هذا الباب لعرف من هو أحرى بالصواب. بل نقول: الكل ممن خالف في هذه المسألة من المعتزلة ومن طابقتهم من نقلة الأخبار لا يخالفوننا فيما رويناه من امتناع من ذكرنا من البيعة حال العقد لأبي بكر، وإنما يدعون بعد ذلك وقوع البيعة من أكثر هؤلاء الذين ذكرنا امتناعهم عن البيعة أولاً وإنكارهم لها، وأن بعضهم هلك باقياً على خلافه لهم كسعد بن عباد وغيره.

وقد ذكر قاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد الحمداني وكان من كبار المعتزلة في كتاب شرح المقالات قال: قد دلّ شيوخننا على إمامة أبي بكر بوجهين؛ أحدهما: أن الصحابة أجمعت على الرضى بإمامته في آخر الأمر وإن حصل في أوله التأخر من بعضهم. وذلك اعتراف منه بوقوع الخلاف في الأول وادعاء زواله في الآخر، فصار مدعياً فيلزمه بيان ذلك ونطالبه برضى واحد واحد؛ فنقول له: صحح رضى علي عليه السلام ورضى سعد والزبير وفلان وفلان؛ فلا يحصل من ذلك إلا مجرد الدعوى. ولو حصل علم فقيه الخارقة هذا لعلماء المعتزلة وغيرهم من فرق الأمة القائلين بإمامة أبي بكر وعمر لاستراحوا من اللجاج؛ لأن الإجماع إذا حصل على إمامة أبي بكر فقيم يقع النزاع والإجماع أكد الدلالة.

فلو أعارهم الفقيه وجهه وعقله حتى لا يستحي أحد منهم ولا يحاذر سقوط الجاه عند أهل المعرفة تخلص بدعوى حصول الإجماع، وأنه لم يقع ثم نزاع. وقال هذا القاضي في كتابه المحيط: إن مشائخنا ذكروا أن رضى جميعهم ظهر على مر الأيام بإمامته، وإنما ينكرون ذلك لأن في الابتداء لم يظهر كظهوره فيما بعد.

فكان الجواب له ما قدمنا من أنه قد اعترف بوقوع النزاع وظهور الإمتناع من البيعة اختياراً فيلزمه بيان أن ذلك وقع فيما بعد، وأن وقوعه على وجه الاختيار، وقد قدمنا ما جرى من الأمور التي دعت إليه البيعة اضطراراً.

وكلمنا ذكرنا وما ذكره هذا القاضي المعتزلي بمعزل مما ادعاه هذا الفقيه الجاهل فقيه الخارقة بتلك الأحوال جملتها وتفصيلها؛ ثم مع جهله هؤل وطول، وشغب، إرجافاً منه ونومسة على أمثاله من الحشوية الذين اعتمدوا على ما يفترون من الأخبار دون ما يصح أو يمكن حمله على الصحة، عملاً منه بما لا يليق بالدين، وسلوكاً غير طريق العلماء من المسلمين؛ وحد الراوي أن يذكر ما وقع عنده بعد صحة طريقه.

فأما التجاسر على الكذب أو التكذيب لمن روى بغير دلالة، فهذا أمر لا يعجز عنه أحد، وقد رمى صاحب الرسالة الرادعة^(١) بذلك وهو بريء منه بل هو أحق به وأجدر.

[بيان سكوت أمير المؤمنين الإمام علي، وشبهه بهارون(ع)]

ثم قال [أي الفقيه]: قال القدري: ورأى أمير المؤمنين الكف عن الأمر خشية من انتشار كلمة الإسلام وقلة الأنصار والأعوان، ولقد أورد كلاماً لا يدري ما معناه ولا ما وراءه، ولو علم لكان السكوت له أولى؛ بل فيه الإيراد دون الإصدار، ولا خبرة له بطريقة العلماء النظار.

والجواب [المنصور بالله]: أنه أنكر ما لا نكير فيه من أن علياً عليه السلام أمسك عن النكير خشية تشتت الكلمة وافتراق المسلمين، ولهذا قال عليه السلام فيما رويناه عنه بالسند الصحيح: (أسلم ما سلمت أمور المسلمين) فما في هاهنا من كلام لا يعرف معناه، ولعل الفقيه لما لم يعرف ذلك أو عرفه وتعامى عنه رد الأمر إلى

(١) هي رسالة الشيخ محيي الدين القرشي رحمه الله.

قائله وربك أعلم بمن هو أهدي سبيلاً.

وأما قوله [أي الفقيه]: ولو سكت عنه عليه السلام مع علمه بأن الإمامة له، وأن إمامة أبي بكر باطلة، وقضاياه وأحكامه فاسدة؛ لكان عاصياً لله وتاركاً ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، معيناً على الظلم راضياً به، وأي انتشار أعظم من بطلان الأحكام في الدماء والفروج والأموال، فعلي ممن لا يخاف في إظهار الحق ولا في الأصر^(١) عليه لومة لائم، ولا يأسى ممن تقاعد عنه، ولا يفزع من قيام قائم، لولا جهلك بهذه الخصال، وقصدك الطعن على الأمة المعصومة، وعلى علي عليه السلام لتقصيره في دين الله، وصبره على تغيير أحكام الله، ورضاه بالذل والضميم، وحمله على الباطل بالجبر والقهر، فما أعظم اغترارك، وما أقبح اعتذارك.

وزعمت بجهلك أن علياً قليل الأنصار والأعوان، فأين بنو هاشم وبنو المطلب، بل أين المهاجرون والأنصار لو علموا أن الحق له، وانتدبهم إليالقيام على أهل الباطل قاموا معه.

وهل هو أقوى في بني هاشم أو أبو بكر في تيم؟ وهل قام الإسلام واستظهر النبي صلى الله عليه وآله وسلم على عبدة الأوثان والأصنام إلا بالقوم الذين بايعوا أبا بكر ورضوا ببيعته وإمامته، أثنى الله عليهم ورسوله غاية الثناء، وأبلوا في الله ورسوله أحسن البلاء، وبذلوا مهجهم حتى استقام الدين، وظهر أمر الله ولو كره الكافرون.

فوافقوا أبا بكر على الباطل بجميع الأنصار والمهاجرين، ووقدت بالعجز والمهانة من جعله الله عن ذلك في عز وصيانة.

والجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا في غير موضع من كتابنا هذا أن علياً عليه السلام عمل في جميع أموره بما يقتضيه العلم والدين، ولو تدبر الفقيه ذلك لعلم صدق

(١) الأصر: الكسر والعطف والحبس؛ تمت قاموس.

ما قلنا بيقين؛ لأن سكوته ﷺ كان لما يخشى من بوارد الفتن وشق عصا الإسلام، وسواء كان أعوانه أقوى أو أضعف، فإنه لما عقد لأبي بكر وانحاز إليه جلّ الناس كان يقع ما يحاذره ﷺ؛ لأن قائلهم يقول: إن البيعة قد لزمنا، ففرضنا الذبّ عن إمامنا، وأتباع علي ﷺ يقولون: إن الأمر لعلي ﷺ بالكتاب والسنة، وما عقدوه لأبي بكر باطل لأنه خلاف الكتاب والسنة، وإقدام على أمر لم يدل عليه دليل، وفرضنا الذبّ عن إمامنا والانتصار لعود الأمر إلى أهله؛ فيعظم الخطب، ويتفاقم الأمر، ولا يعلم ما تنجلي عليه المشاقة.

فرأى علي ﷺ السكوت والغفلة حتى يقضي الله بأمره، وهو سالم عند الله تعالى في فعله هذا؛ لأن الأمر بالمعروف إنما يجب إذا كان لا يؤدي إلى ترك معروف آخر كان يفعل قبل ذلك الأمر، أو وقوع منكر أعظم مما وقع النهي عنه، ومتى كان الأمر بخلافه قبح الأمر والنهي، وهذه الصورة ثابتة هاهنا، مع أنه ﷺ ما ترك ما يلزم على وجه لا يؤدي إلى ما ذكرنا من المشاقة وهو التنبيه على أنه أولى بالأمر، والامتناع من البيعة لأبي بكر في الوقت الذي لم يخش فيه وقوع مضرة عليه وعلى أهله؛ بل ولا على المسلمين من افتراق الكلمة، وتشتت الأمر، وتمكن أعداء الدين من الإضرار بأهله.

وما ذكر [أي الفقيه] من بطلان الأحكام في الدماء والفروج والأموال.

فالجواب عنه [المصور بالله]: فرع على التمكن، وقد بينا عذره ﷺ وعلى أنا لا نقطع على أنهم غيروا شيئاً من الأحكام، ولا فعلوا في الشرع ما يخالف ما هو معلوم عند أمير المؤمنين ﷺ وغيره من علماء المسلمين، إلا ما وقع من الإجتهاديات التي لا يتعين الحق منها في قول واحد.

وعلى أنهم كانوا يرجعون إليه ﷺ فيما حزبهم من المشكلات، ولسنا ننكر أن أبا بكر اجتمع عليه الأكثر من قريش والأنصار، وذلك غير دليل على أن الحق معه؛ لأن المعلوم أن الذين أطاعوا السامري في العكوف على العجل كان

جانبهم أقوى من جانب هارون عليه السلام وهارون عليه السلام في اثني عشر ألف مقاتل من صفوة بني إسرائيل عليه السلام وإنما كان من كان في مقابلتهم أكثر منهم أضعافاً، وحكى الله عنه: ﴿إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّوْنِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي﴾ [الأعراف: ١٥٠].

فمن أين يستبعد أن يقع مع علي عليه السلام مثل ذلك، وقد كان مع الرسول صلّى الله عليه وآله وسلم بنو هاشم، فيهم عمه أبو طالب وهو رئيس قريش، ومعه بنو عبدالمطلب كافة، وكان في الحصر والاستدلال فلم ينقصه ذلك عند الله تعالى.

وأما تكريره [أي الفقيه] أن ذلك تضعيف لعلي عليه السلام وتوهين لأمره.

فالجواب [المصور بالله]: ما قدمنا أنه لا غضاضة عليه فيما غلب عليه، فإن المحق قد يغلب، والمبطل قد يغلب، وبهذا جرت العوائد أولاً وآخرأ، وما قامت لمبطل بغلبته حجة، إلا من ضل وادعى أن طريق الإمامة القهر والغلبة، وقد أوضحنا بطلانه فيما تقدم.

وأما قوله [أي الفقيه]: إنه بايع أبا بكر خيار الصحابة وهم الذين استظهر بهم النبي صلّى الله عليه وآله وسلم على عبدة الأوثان من الأصنام.

فالجواب [المصور بالله]: أنا لا ننكر ذلك وإنما الكلام يقع في موضعين:

أحدهما: أنهم مع ذلك ممن يجوز عليهم الخطأ؛ لأنهم ليسوا كل الأمة بل بعضها، لما قدمنا من أن أفضل الأمة علي عليه السلام لم يبايع في أول وهلة، وكذلك بنو هاشم، وكذلك ما ذكرنا من كبار الصحابة الذين انقادوا لأمره إلى أن وقع من الترهيب والإفزع ما وقع، وكانت البيعة الشلاء بعد التهديد بالقتل، والتخير بين البيعة أو النفي من تلك الأرض، وما شاكل ذلك.

والأمر الثاني: أن الأعمال بخواتيمها، فمن كان صالحاً مدة ثم ختم عمله بكبيرة فإنه يدخل النار على وجهه خالداً مخلداً فيها أبداً، فما يغني عن فقيه الخارقة هذا الكلام الذي أوله كذب، ووسطه تهويل ولعب، وآخره معلق بما لا يفيد، لولا محبة إظهار الكلام أنه قد أجاب عما ورد عليه، ومتى نظر فيما ذكرنا في

رسالتنا هذه من أولها إلى آخرها عرف صحة ما ذكرنا إن كانت هنالك مسكة من دين وإنصاف.

ثم قال: وأما قول القديري [أي: القرشي]: وأما على التفصيل فنحن الآن نذكر تفاصيل ما روي من الخلاف قال [أي: القرشي]: وما ذكرنا من امتناع أعيان الصحابة عن البيعة فهو كاف - فأقول [أي: الفقيه]: قد أبطلناه.

وأما ما رواه من التفصيل في حديثه قال [أي: القرشي]: بُوع أبو بكر وقعد عنه علي بن أبي طالب فلم يبايعه، وفر إليه طلحة والزبير وقال كثير من المهاجرين والأنصار: إن هذا الأمر لا يصلح إلا لبني هاشم - فأقول [أي: الفقيه]: أول ما في هذا أنه حديث منقطع غير متصل، وقوله: قال كثير من المهاجرين والأنصار: إن هذا الأمر لا يصلح إلا لبني هاشم؛ فالمشهور أن الأنصار كانوا يريدون الأمر لأنفسهم، وكان قصدهم تولية الأمر سعد بن عباد حتى قال بعضهم: منا أمير ومنكم أمير، فلما احتج عليهم أبو بكر بقول النبي ﷺ: ((الأئمة من قريش)) تركوا ما هم عليه، ولما قال عمر: أيكم تطيب نفسه أن يعزل أبا بكر عن مقام أقامه فيه رسول الله ﷺ؟ - يريد تقديمه بالصلاة - قالوا: كلنا لا تطيب نفسه، فبايعوا أبا بكر وانقادوا له.

فالجواب [المنصور بالله]: أما قوله: إن الحديث منقطع، فقد ذكر فيه ما ينبه على أنه مسموع، بأن حكى بعض رجاله، وعلى أن الفقيه قد سلك هذه الطريقة؛ بل يكفي عند العلماء أن يوثق بالراوي ثم يقول: قال رسول الله ﷺ أو قال فلان.

على أنا نروي ذلك من طريق صاحب المحيط بأصول الإمامة، وقد ذكرنا سنده في رسالتنا هذه مراراً، وبلغنا بروايته إلى السيد الإمام أبي العباس أحمد بن إبراهيم الحسني رحمته الله وفي هذا الخبر خاصة: رواه أبو العباس هذا عن عبد الله بن الحسن الإيوازي، عن جعفر النيروسي، عن علي بن مهران، عن سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، عن عبدالرحمن بن الحارث، عن محمد بن يزيد بن

ركانة، قال: لما بُوع أبو بكر قعد عنه علي بن أبي طالب فلم يبايعه، وفر إليه طلحة والزبير فصارا معه في بيت فاطمة، وأبيا البيعة لأبي بكر، وقد قدمنا الخبر وخاتمته وانتزاع السيف من يده يعني من يد الزبير فضرب به حجراً فكسره، فكيف يقول: إن الخبر منقطع.

وأما اعتراضه [أي الفقيه] على ما في الخبر من قول كثير من المهاجرين والأنصار: إن هذا الأمر لا يصلح إلا لبني هاشم؛ بقوله: فالمشهور أن الأنصار كانوا يريدون الأمر لأنفسهم.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه لم يحك أن جميع المهاجرين والأنصار قالوا: إن هذا الأمر لا يصلح إلا لبني هاشم بل قال كثير منهم فلا يتوجه اعتراضه. ولوجه آخر: وهو أنهم طلبوا الأمر^(١) أولاً لما علموا أنه أهله ومحلّه وأحق من سواه، فلما غلب عليه من غلب طلبوا لأنفسهم ذلك، حيث لم يقفوا به عند من هو أحق به، فاللوم على من أسس الاستثثار وصرف الأمر عن أهله.

وأما قوله [أي الفقيه]: إن طلبهم تحريق بيت فاطمة -عليها السلام- فحديث مكذوب لا نقطاعه.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا اتصاله بما لا يدفع إلا بالمعاندة، وعلى أنه لا ينبغي لمن لم يعلم صحة خبر أن يقطع على أنه كذب متى كان له في التجويز مدخل، ولا سيما إن كان مما لا تعم به البلوى علماً فليُنظر الفقيه فيما ذكرنا وأظنه يذهب عنه معناه إذ ليس من أهله.

وأما إعادته [أي الفقيه] أن ذلك تعجيز لعلي بن أبي طالب عليه السلام - **فالجواب**: ما تقدم.

(١) بل الأولى العكس وهو: أن الأنصار أولاً طلبوا الأثر لأنفسهم ثم لما غلبوا رجعوا إلى القول إن هذا الأثر لا يصلح إلا لبني هاشم؛ لأن الأخبار كلها تفيد أن سعد بن عباد وأصحابه اجتمعوا في السقيفة، وأرادوا العقد لسعد قبل أن يقع من غيرهم خوض في ذلك؛ فليتأمل والله ولي التوفيق. انتهى من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

وأما إنكاره [أي الفقيه] لرواية عدي بن حاتم من إكراه أمير المؤمنين عليه السلام على البيعة، ما جرى هنالك وكذلك الزبير وقوله: إن ذلك كذب لا يعرج عليه.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه بسلوك طريقة التكذيب، قد خالف طريقة العلماء بالأخبار؛ فإنه كان ينبغي له أن يبحث فإن صحت له طريقه لم يكن قد عجل في أمر كان له فيه أناة، وإن لم يصح له نظر فإن خالف الأصول قطع على كذبه، وإن لم يخالف الأصول جوز كونه صدقاً؛ لكن الفقيه قد اعتمد على التسرع إلى التكذيب الذي لا يعجز عنه الجهال وهو حقيق بما قال.

[دعوى الفقيه رضا علي عليه السلام ببيعة أبي بكر]

وأما وعده بأننا نذكر حديثاً مسنداً نذكر فيه بيعة علي عليه السلام لأبي بكر ورضاه بذلك، وأنه أول من سن ذلك لأبي بكر من بني عبدالمطلب، وسنذكر هاهنا أيضاً ما يوضح ما ذكرنا، ويزيده بياناً، ونستدل به على صحة بيعة علي عليه السلام والزبير بن العوام لأبي بكر - **فأقول** [أي الفقيه]: أخبرنا شيخنا الفقيه الإمام أبو العباس أحمد بن علي بن أبي بكر بن فضل الهمداني قال: أخبرنا الشيخ الفقيه الفاضل الإمام مفتي الحرمين محمد بن إسماعيل بن أبي الصيف في مكة - حرسها الله تعالى - سنة ستائة قال: أخبرنا الشيخ الإمام العالم أبو حفص عمر بن عبدالمجيد المنابسي، عن يحيى بن عبد الملك النهاوندي، عن أبي بكر محمد بن عبدالله بن حبيب العامري، عن أبي المحاسن عبدالواحد الروياني، عن الشيخ أبي مضر محمد بن أحمد البلخي، قال: أخبرنا الشيخ أبو سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي، قال: حدثنا محمد بن الفضل، قال: حدثنا إسحاق بن خزيمة، قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو هشام، قال: حدثنا المخزومي وهو المغيرة بن سلمة المخزومي، قال: حدثنا وهيب - يعني ابن خالد - قال: حدثنا داود - يعني ابن أبي هند - قال: حدثنا أبو نضرة عن أبي سعيد الخدري، قال: لما توفي رسول الله ﷺ اجتمع الأنصار إلى سعد بن عباد، فانطلق إليهم أبو

بكر وعمر، فاجتمعوا في دارهم، فقام خطيب الأنصار فقال: قد علمتم أن رسول الله ﷺ كان إذا بعث منكم أميراً بعث منا أميراً، وإذا بعث منكم أميناً بعث منا أميناً.

فتتابعت خطباء على ذلك؛ فقام زيد بن ثابت في آخرهم فقال: إن رسول الله ﷺ كان من المهاجرين فخليفته من المهاجرين، ونحن أنصار خليفة رسول الله ﷺ كما كنا أنصاره.

فتكلم عمر بن الخطاب، فقال: جزاكم الله من حي خيراً صدق قائلكم، ثم أخذ بيد أبي بكر فقال: هذا صاحبكم فبايعوه.

فلما قعد أبو بكر نظر في وجوه القوم فلم ير علياً، فسأل عنه، فقام إليه ناس من الأنصار، فلما جاء قال أبو بكر: فأنت يا ابن عم رسول الله وختنه، وأردت أن تشق عصا الإسلام والمسلمين، قال: لا تثريب يا خليفة رسول الله فبايعه.

ثم لم ير الزبير فسأل عنه فلما جاء قال: أنت ابن عم رسول الله وحواريه، فأردت أن تشق عصا المسلمين؛ فقال مثل قول علي: لا تثريب يا خليفة رسول الله فبايعه.

وبالسند المذكور إلى محمد بن الحسين الأجري، قال: حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا أيوب بن محمد الوراق، قال: حدثنا مروان، قال: حدثنا مساور الوراق، عن عمرو بن شعبان، قال: خطبنا علي بن أبي طالب يوم الجمل فقال: أما بعد فإن الإمارة لم يعهد إلينا رسول الله ﷺ فيها عهداً نتبع أمره، ولكن رأينا من تلقاء أنفسنا أن نستخلف أبا بكر، فأقام واستقام، ثم استخلف عمر، فأقام واستقام، وقد روى هذا الحديث من غير طريق.

فهذا الحديث من علي عليه السلام يدل على أن ما ادعاه هذا الرجل القدرى ومن تابعه من أن المراد بقوله ﷺ: ((من كنت مولاه فعلي مولاه)) و((أنت مني بمنزلة هارون من موسى)) وغير ذلك أنه ليس المراد به الإمامة؛ لأنه لو كان المراد بها ذلك لكان أول من يعلم ذلك علي عليه السلام ثم يظهره ويحتج به، فلما قال: لم

يعهد إلينا رسول الله ﷺ فيها عهداً دل على كذب من ادعى ذلك، أو على أن علياً عليه السلام لم يظهر له معنى ذلك، وظهر لهذا القدري ومن تابعه نعوذ بالله من قائل ذلك.

وفي هذا الحديث دليل لأبي بكر بصحة الإمامة ولعمر من بعده، وأنها على حق واستقامة بشهادة علي عليه السلام وأن ذلك هو الصحيح اللائق بمنصب علي عليه السلام دون ما وسمه به هذا القدري من أنه بايع مكرهاً، وغضب حقه مظلوماً، وأغضى على الباطل عاجزاً مهضوماً.

قال محمد بن الحسين: وأخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، قال: حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب، قال: حدثنا يحيى بن سليمان الطائفي، قال: حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر الطيار عليه السلام قال: وليت أبو بكر فخير خليفة أرحمه بنا وأحناه علينا، ولهذا الحديث طرق.

قال محمد بن الحسين: وحدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا أيوب بن منصور الضبعي، قال: حدثنا شبابة -يعني ابن سوار- قال: حدثنا شعيب بن ميمون عن حصين بن عبد الرحمن وأبي حباب كلاهما، عن الشعبي، عن شقيق بن سلمة، قال: قيل لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه لما ضربه ابن ملجم -لعنه الله-: استخلف علينا؛ قال: ما أستخلف ولكن إن أراد الله بهذه الأمة خيراً يجمعهم على خيرهم، كما جمعهم بعد نبيهم ﷺ على خيرهم، ولهذا الحديث طرق.

فهذه شهادة لأبي بكر بأنه خير الأمة بعد النبي ﷺ، وبأن الله تعالى أراد بالأمة خيراً حين جمعهم على خلاف ما يقوله الجهلة المبتدعون، وكم في هذا من الآثار والأخبار لولا ما قصدنا من الاختصار.

وروى محمد بن جرير الطبري في تاريخه قال: حدثنا عبيد الله بن سعيد، قال:

أخبرني عمي، قال: أخبرني سيف، عن عبدالعزيز بن سياه^(١)، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: كان علي عليه السلام في بيته إذ أتى فقيل له: قد جلس أبو بكر يريد البيعة؛ فخرج في قميص ما عليه إزار ولا رداء غير مزدور عجلًا كراهة أن يبطي عنها حتى يابعه، ثم جلس إليه وبعث على ثوبه، فأتاه فتجلله ولزم مجلسه.

وروى الطبري أيضاً، قال: حدثنا عبيد الله بن سعيد قال: أخبرني عمي يعقوب بن إبراهيم، قال: أخبرني سيف بن عمر، عن الوليد بن عبد الله بن أبي طيبة البجلي، قال: حدثنا الوليد بن جميع الزهري، قال: قال عمر بن حريث لسعيد بن زيد: أشهدت وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال: نعم، قال: فمتى بُوع؟ قال: يوم مات النبي صلى الله عليه وآله وسلم كرهوا أن يبقوا بعض يوم وليسوا في جماعة.

قال: فخالف عليه أحد؟ قال: لا إلا مرتد أو من كان يريد أن يرتد لولا أن الله ينقذهم من الأنصار. قال: فهل قعد عنه أحد من المهاجرين؟ قال: لا تتابع المهاجرون على بيعته من غير أن يدعوه.

فهذه الأحاديث توضح ما ذهبنا إليه، وتشهد بالصحة لما اعتمدنا عليه، لا سيما وفي ذلك حسن الظن بالمهاجرين والأنصار، وتصديق الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم بالثناء عليهم، وحسن الثناء على علي عليه السلام وإنزاله منزلته.

[إبطال دعوى الفقيه وتفنيد أقواله]

فالجواب [المصور بالله] عما أورده في هذه الأخبار: أن أول ما في هذه الأحاديث، أن فقيه الخارقة اعتمد فيها على ما عاب على خصمه بقوله: قال محمد بن جرير، ثم رفع الإسناد عنه، ولم يصل الإسناد إليه ومع ذلك فلو صحت الرواية عنه فرواية أهل البيت عليهم السلام أولى.

على أن^(٢) الدلالة قد دلت على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام من قول الله تعالى:

(١) بكسر السين المهملة وفتح التحتانية الخفيفة. أفاده في الخلاصة.

(٢) ثم أنا نقول في هذه أن. (نخ).

﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة].

وقد بينا وجه دلالة هذه الآية على ذلك، وأنه ﷺ هو الذي آتى الزكاة راعياً، فأثبت الله تعالى له الولاية على الكافة، كما أثبتنا تعالى لنفسه ولرسوله ﷺ وذلك يفيد ملك التصرف فيهم والرياسة عليهم، وذلك هو معنى الإمامة في حقه ﷺ وحققنا فصوله حسبما تحتمله الرسالة.

ومن قوله ﷺ: ((أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي)) وبيننا أنه أثبت لعلي ﷺ جميع منازل هارون من موسى إلا النبوة، ومن جملة منازل منه الخلافة في أمته، والشركة في أمره، بدليل قوله تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [الأعراف]، وقال تعالى: ﴿وَاجْعَلْ لِي وَزيراً مِنْ أَهْلِي﴾ هَارُونَ أَخِي ﴿اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي﴾ وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي ﴿الآية﴾ [طه]، فقال تعالى: ﴿قَدْ أَوْتَيْتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى﴾ [طه].

ومتى ثبت ذلك لعلي كما ثبت لهارون من موسى، كان فيه معنى الإمامة؛ لأن معنى الشركة في الأمر أن يكون له من التصرف مثل ما كان لهارون من موسى، وحققنا ذلك وأجبنا عما سأل عنه على ذلك.

ومن قوله ﷺ: ((من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله)) وبيننا أن الاستدلال بالخبر من وجوه أربعة:

الأول: أن لفظة (مولى) وإن كانت مشتركة بين معان، فإن الغالب عليها بعرف الإستعمال هو المالك للتصرف كما يقال: هذا مولى الدار ومولى العبد ومولى الأمة الذي يملك التصرف عليهما وذلك يفيد معنى الإمامة.

والوجه الثاني: أن يسلم أن اللفظة باقية على الاشتراك بين تلك المعاني من دون ترجيح بعضها على بعض إلا أن تقدم القرينة اللفظية وهو قوله -عليه وآله

الصلاة والسلام-: ((ألست أولى بكم من أنفسكم؟)) قالوا: بلى، قال: ((فمن كنت مولاه فعلي مولاه)) يوجب حمل اللفظة على هذا المعنى، والأولى هو الأحق والأملك، وذلك يفيد الإمامة، لأنه يجب بذلك تطابق الكلام على المعنى المعهود أولاً والمذكور ثانياً، وهذا هو الذي يحمل عليه كلام مثله ﷺ ليكون أوله كالمخبر عن آخره.

والوجه الثالث: أن نترك استعمال القرينة، وهو المقدمة السابقة، ثم تعرض اللفظة على جميع ما تحتمله فلا يصح منها إلا المالك للتصرف كما قدمناه في موضعه. والوجه الرابع: أن تجعل اللفظة باقية على الإشتراك، ولا يرجح بعضها على بعض بأنه أظهر، ولا لأجل القرينة، ولا تبطل سائر المعاني؛ بل تحمل على الكل، ومن جملتها معنى الإمامة، وهذا على وجه التسليم للاستظهار في الاستدلال، لا لأنه صحيح احتماله لسائرهما في حق علي عليه السلام.

ثم نقول: ومن جملة معاني اللفظة المالك للتصرف، وذلك يفيد الإمامة، ويستدل على ذلك بقوله ﷺ: ((الحسن والحسين إمامان، قاما أو قعدا وأبوهما خير منهما)) وهذا نص على إمامتهما، ومتى كان أبوهما خيراً منهما مع كونهما إمامين، فلا بد من كونه إماماً أيضاً؛ لأن من ليس بنبي من البشر لا يكون خيراً من الإمام إلا بأن يكون إماماً ثم تتفاضل الأئمة.

فإذا ثبت ما ذكرنا ووردت أخبار عن النبي ﷺ لأبي بكر أو غيره تخالف هذه النصوص الصريحة في ثبوتها وما بينا من وجه دلالتها، وجب تأويلها لثلاث تنناقض الأخبار والأدلة.

وكذلك ما روي عن علي عليه السلام من ذلك، فإنه يجب أن يتأول جميع ما احتمل التأويل، وما لا يحتمل التأويل قطع على كونه كذباً، ويصير ذلك بمثابة الأخبار التي ترد وفي ظاهرها ما يخالف أصول التوحيد والعدل، فإننا نتأول ما احتمل التأويل على موافقة الأدلة العقلية والسمعية، وما لم يحتمل التأويل قطعنا على أنه كذب لثلاث تنناقض الأدلة.

فإذا عرفت ما ذكرنا نظرت فيما يرد من الأخبار خبراً خبراً، وبنيت على ثبوت إمامته عليه السلام إذ قد ثبت بالنص، وبطلت إمامة من سواه من أبي بكر وعمر وعثمان، إذ ما يرومونه من الأدلة على صحتها لا ثبات له على ما ذكرناه في مواضع من رسالتنا هذه ما يليق به من ذلك.

ثم نقول: أما الخبر الأول وهو رواية من طريق القاضي أحمد بن علي، وفيه: أنه لما مات النبي صلى الله عليه وآله وسلم واجتمعت الأنصار إلى سعد، وأتاهم أبو بكر وعمر، وخطب خطبائهم وتكلموا بما ذكر، وتكلم زيد بن ثابت بأمر مجمل، ثم تكلم عمر وأخذ بيد أبي بكر فقال: هذا صاحبكم فبايعوه.

فالجواب: أن قول عمر هذا صاحبكم فبايعوه، ليس بحجة ولا أقام على صحة قوله هذا دلالة؛ بل فيه صريح التقليد في أمر من أهم أمور الدين؛ فكيف يحتاج بهذا اللفظ، وما ذكر بعده من طلب علي والزبير والكلام منه لهما وجوابهما ففيه وجهان:

أحدهما: أن الإمامة لأبي بكر لم تثبت بقول عمر: هذا صاحبكم فبايعوه. والثاني: أن الذي لأجله سكت علي عليه السلام عن النكير على أبي بكر، بعد أن تعرض له أبو بكر بقوله: أردت أن تشق عصا المسلمين، يقتضي إجابته بما قاله من زوال التشريب وشبهه؛ لأن التشريب تنبيه على إساءتهم إليه في تقدمهم عليه، كما حكى الله تعالى من قول يوسف عليه السلام لأخوته أولاد يعقوب: ﴿تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ﴾ [يوسف: ٩٢]، في مقابلة الجرم الكبير إليه عليه السلام ولو طلب منه في ذلك الوقت أوفى من ذلك مما له مساغ في التقية لفعله؛ فإن الإكراه يبيح النطق بكلمة الكفر فكيف بما ليس بكفر من قول أو فعل، فلا حجة له في هذا.

وأما رواية الآجري عن علي عليه السلام: أما بعد فإن الإمارة لم يعهد إلينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيها عهداً؛ فأقرب ما فيه أنه عليه السلام اقتصر على لفظة الإمارة الذي يفيد السلطنة الدنيوية ليستقيم حال الرعية، فإنهم لما عدلوا عنه عليه السلام رأى المساعدة

على من يلم شعث المسلمين بالرياسة عليهم من دون أن يكون إماماً. ولم يقل عليه السلام بلفظة الإمامة، ولهذا كان في الخبر ولكن رأيناها من تلقاء أنفسنا، ومعلوم أن الإمامة لا بد لها من طريق شرعية ودليل صحيح من قبل الله تعالى حكماً أو نصاً أو ما يجري مجرى ذلك.

وأما لفظ الرأي فإنما يطلق على الاجتهاديات من الفروع، دون مسائل الاعتقاد وما هو من الأصول.

وما ذكر في الخبر من أن أبا بكر قام واستقام، وكذلك عمر؛ فلا شك أنها قاما واستقاما ما ولي عليهما غيرهما، ولا قهرهما سواهما، ولا خالفا ظاهر الشرع في سيرهما؛ لكن المراد بذلك فيما عدى الإمامة وما يتبعها من التصرفات.

وأما قوله [أي الفقيه]: فهذا يدل على أن الأخبار الواردة في إمامة علي عليه السلام ليس المراد بها الإمامة.

فالجواب [المنصور بالله]: أن ما قاله رجاء خائب، وظن كاذب، ورأي غير صائب؛ بل هو عليه السلام الإمام الحق بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما ذكرنا من الأدلة وسواها، وأن مساعدته لهم لا تزيله عن مرتبته، ولا تحطه عن منزلته التي أنزله الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وقد بينا صحة ذلك بما لا سبيل إلى دفعه لمن له دين ومعرفة ويقين.

وأما رواية البغوي عن عبدالله بن جعفر الطيار عليه السلام - **فأكثر** ما فيها الثناء على أبي بكر في خلافته، وليس فيه تصريح بالإمامة، والخلف عن غيره قد يكون إماماً وغير إمام، وخلف خير وخلف سوء، وليس فيه أكثر من اختلاف الحركات في لام الخلف.

وأما رواية محمد بن الحسين في قول علي عليه السلام: ما استخلف - **فلأن** النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد نص عليه وعلى ولديه عليه السلام وذلك أولى من استخلافه عليه السلام بل لا يجوز أن يفعل خلاف ذلك.

وأما قوله: كما جمعهم بعد نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم على خيرهم - **فيحمل** على أنه خير

من يصلح لما قام به من مصالحهم الخارجة عن باب الإمامة؛ لأن الإمام هو علي عليه السلام وقد بطلت إمامة أبي بكر.

وأما رواية الطبري الذي أنكر الفقيه في رسالته التي هذا جوابها الرواية عنه، ثم عاد إلى ما أنكر ثبوته، ثم تقحم في الرواية أن عجلة علي عليه السلام أن لا يلبس ثوبه، ولم يكن مثل ذلك التأخر مما يؤثر في الطاعة.

ولو نظر الفقيه في الآثار وعلم أنه عليه السلام ما أتاها للبيعة إلا مكرهاً بعد ثلاثة أيام، وفي رواية أخرى بعد أربعين يوماً بعد موت فاطمة -عليها السلام- وفي بعضها بعد أربعة أشهر؛ لعرف أنه لم يأت وليس عليه إزار ولا رداء، ولكن حبك للشيء يغطي عنك عيوبه، وحبك للشيء يعمي ويصم.

وهذا أخبار آحاد لا يعترض بها على المعلومات لأنها لا توجب إلا غالب الظن، ولا يجوز أن يعترض به على المعلوم، وذلك معلوم عند أهل العلم.

وأما رواية الطبري الأخرى عن سعيد بن زيد بن عمرو، أن أبا بكر بوع يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم وما خالفه أحد إلا مرتد أو من كان يريد أن يرتد.

فالجواب: أن هذا يخالف ما ورد من الآثار من مبايعات أبي بكر دفعات كثيرة، فكيف يقبل مثل هذا؟ وقال: تتابع المهاجرون على بيعته من غير أن يدعوه، وقد صح أن عمر قابل جماعة منهم بالشدة على ترك البيعة والتبطي عنها؛ فدل على وهن هذه الرواية وما جانسها، وبطل التعلق بهذه الأخبار في إمامة أبي بكر.

وما زعمه الفقيه من دخول أمير المؤمنين في البيعة باختياره، فكيف يقول الفقيه في الخبر أنه قال إن لم أفعل فمه؟ قال: نضرب الذي فيه عينك، وأنه كذب محض، وقد روى ما هو أبعد من ذلك فلم نقطع على كذب ما كان له مساغ في التأويل.

وأما ذكر علي عليه السلام بالشجاعة - فهو كذلك، وهو عليه السلام مع شجاعته لم يخل من النظر في أمر الأمة، وطلب استقامة الدين، وترك ما يخشى معه التفاقم.

[ادعوى الفقيه لزوم الهجرة أو الضعف على علي (ع) - والرد عليها]

وأما قوله [أي الفقيه]: ثم هب أن أبا بكر أكرهه في ذلك الوقت، وغلبه على البيعة في تلك الحال، فالبيعة مع الإكراه باطلة، أفلا استنجد بعد ذلك بقرابته وبني عمه ثم بالمسلمين، وعرفهم ظلمه وهضمه وما أكره عليه، وأن هذه القضية لو وقعت على أضعف ضعيف وأخس خسيس لم يعوزه الأنصار والأعوان، ولم يعدم عنه من يدفع عنه ما أكره عليه من الظلم والعدوان.

إلا أنك في هذا قد انتظمت له ما ذكره الله عز وجل في الظالمين حيث قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء].

أو تحله في درجة المستضعفين، ولعمري إن هذا عندك في حق علي عليه السلام هو الحق المبين على ما قال رب العالمين: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء].

ثم مع هذا فقد ذكرنا أنه مصوب لأحكامهم، تابع لنقضهم وإبرامهم، وزوج ابنته أم كلثوم بنت فاطمة عليها السلام من عمر بن الخطاب، وكان في زواجه قصة يعرفها السني ولا يعرفها الشيعة، قد ذكرناها في الرسالة الدامغة، ولو كان يعتقد فيه أنه ظالم غاصب للإمامة عدو له في الدين لما وسعه ذلك، وفي إظهار علي عليه السلام أمثال هذه الأشياء ما يدل قطعاً على أنه راض بإمامتهم غير منكر لها ولا زار عليها.

فالجواب [المنصور بالله]: أما ما ذكره لطلب الهجرة، فإنها تجب من دار الحرب، ولم تصر دار الإسلام بانتصاب أبي بكر لتولي الأمر دار حرب، فبطل ما بنى عليه كلامه كله.

وأما تزويج عمر: فقد أوضحنا السبب في ذلك فيما تقدم، وأن العباس رضي الله عنه فعل ذلك من قبل نفسه لتلك الأمور التي حكيناها ولسواها.

[نقد الفقيه لحديث عدي بن حاتم - والرد عليه]

وأما قوله [أي الفقيه]: وفي رواية هذا القدري لحديث عدي بن حاتم، فقد أخطأ الإعراب مع المعنى، أما المعنى فقد ذكرنا، وأما الإعراب فقوله: بايعك الناس كلهم إلا هذان الرجلان، ولو قال: إلا هذين الرجلين لأصاب، لكن لا يعرف الاستثناء الموجب من المنفي ولا ما حكم ذلك.

فالجواب [المنصور بالله]: أن ما ذكره من معنى الخبر قد صح بحمد الله وبطل ما خالفه، وأما لفظه فلا عتب على من كتب الحديث على ما سمعه، وإنما العتب على من ينقد على من لم يفعل شيئاً؛ إذ الفاعل عندك لكل فعل هو الله تعالى، فكأنك قلت: إن ربك^(١) عز وجل هو الذي خلق اللحن كما خلق الإعراب، فليس خصمك بأحق بالخطأ ولا أنت بالصواب.

وعلى أنك لو تركت هذا المذهب الخبيث، وأقررت أن العبد منفرد بأفعاله، لكان يجب أن لا نتعرض لمن يتورع عن تبديل الأخبار، وهي طريقة العلماء النظار؛ بل أكثر ما في ذلك إن كان متيقناً أن ذلك كان يروي ذلك الخبر بعينه بتلك الطريق بعينها على وجه الصحة، بخلاف ما وجده كتب في الحاشية: صوابه كذا، وإن لم يعرفه إلا بهذه الطريق وأمثالها قال: أظنه كذا، أو في النسخ كذا، وكذا في النسخ وأظنه كذا لا غير. وقد أكثر من العتب في مثل هذا وأمر بتصحيح الأخبار.

وعلى أن إثبات الألف في منصوب الاستثناء^(٢) لا يكون لحناً عند أهل

(١) الله (نخ).

(٢) وهو أحد الأوجه في: إن هذان لساحران، على أنه لو لم يكن مثني فرفع لكان الوجه فيه هو الوجه في: (فشربوا منه إلا قليلاً) بالرفع وهي قراءة أبي بن كعب والأعمش ذهاباً إلى المعنى، وأنه في معنى: فلم يطيعوه إلا قليلاً منهم، كما ذهب الفرزدق في قوله:

وعض زمان يا ابن مروان لم يدع
من المال إلا مسحاً أو مجلفاً [١]
تمت من التخریخ.

[١] الرفع في مجلف على أن معنى (لم يدع): لم يبق، فيكون فاعلاً في المعنى. تمت من الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي (رحمته الله).

المعرفة؛ لأنه يطابق اللغة الحارثية، وهم من صميم العرب، وقد نطق رسول الله ﷺ بكلام كثير من العرب حتى روي عنه: ((ليس من امبر امصيام في امسفر)) ولكن أعماه العجب حتى جهل الصواب.

وكذلك إذا وجد في سماع سواه ما لا يعرفه هو وهو حجة عليه أنكره وقال: هذه الزيادة من كيسك فصارت المكاملة معه على هذه الأحوال والبلوى كمكاملة الجهال من أعظم المشاق، وأصعب الخلال، ورضا الناس غاية لا تنال.

وأما إنكاره لخبر عدي بن حاتم وعته في الإعراب، فهو من جنس ما تقدم، من أنه لا يقبل إلا ما وافق مذهبه؛ فأما رواية الخبر بالطريق الموثوق به، فقد حكيناه عن عالم مشهور وفي كتاب مشهور عن قوم معروفين غير مجهولين، لكن الفقيه اعتمد على أن ما وافق مذهبه وروايته فهو الحق وما لم يعرفه أو خالف ما عنده فهو الباطل، وهذه من جملة جهالاته.

فإن من الواجب قبول الحق متى استبان، وطلبه أينما كان، قال رسول الله ﷺ فيما رويناه عنه بالإسناد الصحيح: ((واقنع بقبول الحق من حيث ورد عليك)).

ورويناه عنه ﷺ بالإسناد الصحيح أنه قال: ((أكتبوا هذا العلم عن كل صغير وكبير، وعن كل غني وفقير، ومن ترك العلم لأن صاحبه فقيراً^(١) أو أصغر منه سنّاً فليتبوأ مقعده من النار)).

[أتاؤل الفقيه لأحاديث الالتزام بأهل البيت(ع) وتجهيله للإمام زيد(ع) - والرد عليه]

ولقد بلغ بهذا الفقيه الجهل والعجب بما عنده حتى أنه متى ورد عليه خبر في وجوب الالتزام بأهل بيت النبي ﷺ والمحبة لهم؛ تأوله على من قال منهم بمقالته التي هي صريح الخبر والقدر، واعتقاد إمامة أبي بكر وعمر، دون من خالفه في ذلك، وادعى أن ذلك مذهب السلف الصالح من أهل بيت النبي ﷺ ورضي عنهم، وعين منهم الإمام الشهيد الزكي الورع التقى زيد بن علي عليه السلام.

(١) إن صحّ نصب فقير فكما قال: إن حراسنا أسدأ، والذي في أمالي أبي طالب: فقيرٌ بالرفع. تمت من التخريج.

فلما روينا له عنه عليه السلام أنه قال: ما أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أباً بكر بالصلاة بالناس، قال هذا الفقيه: إنه يدل على أنه لم يعلم ذلك ولا خبرة له به، والمرء عدو ما جهل، وقد صح من طرق شتى فلا معنى لإنكار من أنكره.

فلينظر الفقيه بل السفیه -أنصف الله منه- في هذا الثناء الذي ألّبه إمام الأمة، وخص به شرف الأئمة، الذي ورد فيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما قدمنا قبل هذا.

وما روينا أيضاً بالإسناد الموثوق به إلى السيد الإمام أبي طالب عليه السلام قال: أخبرني أبي عليه السلام قال: أخبرنا الناصر للحق الحسن بن علي -رضوان الله عليه- إملاء، قال: أخبرنا محمد بن منصور، عن يحيى بن محمد، عن موسى بن هارون، عن سهل بن سليمان الداري، عن أبيه، قال: شهدت زيد بن علي عليه السلام يوم خرج لمحاربة القوم بالكوفة، فلم أرى يوماً كان أبهى، ولا رجلاً أكثر قراء وفقهاء، ولا أوفر سلاحاً من أصحاب زيد بن علي عليه السلام فخرج عليه السلام على بغلة شهباء وعليه عمامة سوداء، وبين يدي قربوس سرجه مصحف فقال: (أيها الناس أعينوني على أنباط الشام، فوالله لا يعينني عليهم أحد إلا رجوت أن يأتي يوم القيامة آمناً حتى يجوز الصراط، ويدخل الجنة، والله ما وقفت هذا الموقف حتى علمت التأويل والتنزيل، والمحكم والمتشابه، والحلال والحرام بين الدفتين).

وقال: نحن ولاة أمر الله، وخزان علم الله، وورثة وحي الله، وعتره رسول الله، وشيعتنا رعاة الشمس والقمر).

فكيف يسوغ لك أيها الفقيه نسبة من هذا حاله إلى الجهل وقولك: من جهل شيئاً عابه؛ فلسنا نستدل متى ذكر رجل من أهل العلم شيئاً لا يصح العمل به إلا توقيفاً؟ قلنا هذا عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأن الصحابة رووا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئاً بلا واسطة بينهم وبينه، فستلوا عنها فأخبروا أنها رواها لهم غيرهم كحديث ابن عباس وأبي هريرة والإحالة إلى الفضل بن العباس وإلى أسامة.

والتعويل عليك أنك لا تقبل شهادة زيد بن علي لنفسه، فهي شهادة رضى

ونحن نقبل بأهل العصر ما جاءنا منك وتسلم تلك الطبقة الأولى وما إخالك تفعل، وبهذا يتبين تمويه الفقيه ومحاله، واعتقاده في أهل الحق ما يعود عليه وباله. **[تكذيب الفقيه لتخلف بعض الصحابة عن البيعة - والرد عليه]**

ثم قال [أي الفقيه]: وأما ما ذكر من حكاية تخلف العباس، والفضل بن العباس، والزبير، وخالد بن سعيد، والمقداد بن عمرو، وسلمان الفارسي، وأبي ذر، وفلان، وفلان، فقد كذب قوله بحديثه المروي واعترافه بأن الناس كلهم قد بايعوا أبا بكر إلا علي بن أبي طالب والزبير مع أنه لم يسند هذا.

والجواب [المنصور بالله]: أنا حكيما ما ورد من الأخبار عن كل رجل ممن بلغنا قوله، فكيف يقع التكذيب لغير من ابتدأ الكلام وله في العذر وجهان: أحدهما: أنه ذكر أكثر من يعتد بخلافه، ومن يكون من بعده في حكم التبعية له، والرعية له، وذلك شائع، فإن الرئيس يُذكر دون أتباعه اكتفاء بذكره في ذكر الخلاف والوفاق؛ فإنه يقال: حاربنا الملك فلان وصالحنا وقتلناه وقتلنا، ويكون أجناده وحاشيته في حكم التابع.

والثاني: أن أحد الراويين روى في وقت وقد بقي من ذكر من الجماعة، والثاني روى حين لم يبق إلا علي عليه السلام والزبير فما في هذا مما يُقَابَل بالتكذيب في رواية الأخبار، لولا السفاهة والوقاحة والتعلل بما لا يجدي.

وأما طريق رواية الحديث، فقد قدمنا أنه من رواية صاحب المحيط بأصول الإمامة وقد كررنا طرق روايته مراراً.

وأما قوله [أي الفقيه]: في تولي سلمان لعمر المدائن وتولي عمار الكوفة.

فالجواب [المنصور بالله]: أن ما أجازاه لهما إمام الأمة وهو علي عليه السلام فهو جائز؛ لأنه أحق بذلك من عمر وسواه مما يتعلق بالإمامة، وكذلك ما يتصرفون به من الأموال وسواها يكون جائزاً من هذا الوجه.

وأما حديث أبي بكر وعمر مع العباس وإنكاره له وقوله إنه أورده من كيسه.

فالجواب [المنصور بالله]: أن الفقيه أساء الظن، وكذب من لا يستجيز الكذب، وهو أحق أن ينسب إليه ما اعتقد جوازه، وأولى أن يلزمه حكم المستحق به دنيا وآخرة، ولعله قاس افتراء الأخبار وتصحيحها على ما لعلها طريقته.

[أخبار آحادية تفيد اعتراض علي(ع) على إقالة أبي بكر - والرد عليها]

وأما قوله [أي الفقيه]: يدل على هذا ما حدثنا محمد بن الحسين الآجري قال: حدثنا أبو حفص عمر بن أيوب السقطي، قال: حدثنا محمد بن معاوية بن صالح، قال: حدثنا علي بن هشام، عن أبيه، عن أبي الجحاف، قال: قام أبو بكر بعدما بويع له، وبائع له علي بن أبي طالب عليه السلام وأصحابه يقول: أيها الناس قد أقتلكم بيعتكم هل من كاره؟

قال: فيقوم علي بن أبي طالب في أوائل الناس فيقول: لا والله لا نقيلك ولا نستقيلك، قدمك رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن ذا الذي يؤخرك.

فهذا يبطل ما هذى به هذا الرجل من تلقاء نفسه بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير، ويشهد بصحته الأمر بالصلاة لأبي بكر من النبي صلى الله عليه وسلم وأنه أراد بذلك إمامته.

فالجواب [المنصور بالله]: أن هذا الخبر مما يصح أن يضاف إلى فقيه الخارقة لا إلى عالم فضلاً عما يدعي خلافته، وهو أن العقود والمواثيق بالأيان المؤكدة متى وقعت على الالتزام بأمر ليس بمحرم فلا يصح فيها الإقالة والإستقالة فما هذه الجهالة.

ولو صح البراء والإقالة عن العقود والأيان، لجاز إسقاط فرائض الله سبحانه من بعض العباد لبعض، وهذه جهالة لم يبلغها عاقل.

فإن كان العقد لأبي بكر صحيحاً مؤكداً بالأيان كما زعم، فإنه لا يصح منه أن يستقيل ولا يقيل، وإن كان باطلاً وهو الصحيح هاهنا فالمنقوض لا يحتاج إلى نقض، والباطل الصريح لا يحتاج إلى إبطال.

وعلى هذا يحمل ما ادعى أن علياً قاله إن صحت الرواية أنه لا يقيله ولا

يستقيله؛ لأنه ليس هنالك عقد فيطلب نقضه؛ فلقد نسب الفقيه إمامنا وإمامه إلى جهالة نجّله عنها.

ولعلّ تعليل علي عليه السلام إن صحت الرواية بالتقديم في الصلاة يشهد لذلك ويكون إشارة إلى أن العقد لأبي بكر باطل من أصله، كما أن الأمر بالإمامة في الصلاة باطل، وكما أن قياس إمامة الأمة على إمامة الصلاة باطل، فيكون تنبيهاً منه عليه السلام على أنها أمور واهية أصلها وفرعها، والقياس والمقيس عليه وأجدر بهذا الموافقة أدلة الكتاب والسنة.

ويكون ذلك جائزاً منه عليه السلام لما لزمه من التعرض لفساد أقوالهم وأفعالهم هذه المخصوصة، ولاحتماله لما يسلم بظاهره من إظهار الخلاف والمشاقة التي تُنقض عرى الإسلام بسببها.

وأما قوله [أي الفقيه]: وحدثنا أبو عبدالله محمد بن مخلد العطار، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن عبدالله بن زيادة التستري، قال: حدثنا سليمان بن الحكم، قال: حدثنا سليمان بن عمر النخعي، عن عبد الملك بن عمير، عن سويد بن غفلة، قال: لما بايع الناس أبا بكر الصديق، قام خطيباً فحمد الله وأثنى عليه وقال: يا أيها الناس أذكر بالله أيها رجل ندم على بيعتي لما قام على رجليه.

قال: فانكب الناس كأنها صب على رؤوسهم السخن فقال: فقام إليه علي بن أبي طالب عليه السلام ومعه السيف فدنا منه حتى وضع رجلاً على عتبة المنبر والأخرى على الحصباء فقال: والله لا نقيلك ولا نستقيلك قدمك رسول الله ﷺ فمن ذا الذي يؤخرك؟ ولهذا الحديث طرق.

والجواب [المصور بالله]: أن هذا الحديث يقرب من الأول الكلام فيه، ويكون قول علي عليه السلام: قدمك رسول الله ﷺ فمن ذا الذي يؤخرك على سبيل الاستفهام، والمراد الإنكار وحذف ألف الاستفهام.

ولأن أهل البيت عليه السلام روايتهم أولى من رواية غيرهم، فكان الحكم لقولهم

دون قول سواهم، وقد تواترت عنهم الآثار كما ذكرنا ونذكره أن علياً نازع القوم وأنكر إمامة أبي بكر نهاية الإنكار؛ فلو كان كما قال لما رووا خلافه. وهذه أخبار آحاد يبطلها إجماع العترة عليهم السلام على خلافها، وروايتهم ما ينقضها، فروايتهم أولى من رواية غيرهم، وإجماعهم حجة، وهذه أخبار آحاد ولا يُعْتَرَضُ بها على المعلومات.

ثم قال [أي الفقيه]: وروى في حديث السقيفة بعد أن بايع علي عليه السلام لأبي بكر، وجرى بينه وبين عمر كلام مشهور أن علياً عليه السلام قال: والله ما بذلت ما بذلت وأنا أريد نكته، ولا أقررت بما أقررت وأنا أبغي حولاً، ألا وإن أخسر الناس صفقة عند الله تعالى من أثر النفاق، واختص الشقاق، وبالله سلوة من كل كاره، وعليه التوكل في جميع الحوادث؛ ارجع يا أبا حفص إلى مجلسك نافع القلب، مبرود الغل، فسيح البال، فليس وراء ما سمعت وقلت إلا ما يشد الأزر، ويحط الوزر، ويضع الإصر، ويجمع الألفة، ويرفع الكلفة، بمعونة الله وحسن توفيقه؛ فانصرف عنه عمر.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه عاب انقطاع الرواية مع صحة إضافتها إلى روايتها، أو حكاية أن القائل يرويها، ثم أتى هاهنا بأضعف من ذلك فقال: روى في حديث السقيفة، ولم يحك أن له فيه طريقاً، ولا أتى منه بذكر رجل، وأخذ من أوله أو آخره أو وسطه، وقد عاب في روايتنا فقال: هي بغير خطام ولا زمام، وما هاهنا فأبعد من ذلك المرام.

على أنا لو سلمنا له ذلك على وجه المسامحة، لكان في ظاهره ما يخالف أدلة الكتاب والسنة من أن علياً عليه السلام هو الإمام، وأن إمامة أبي بكر باطلة.

لأنه إن اعتمد على التقديم في الصلاة، فقد تكلمنا عليه بأنه لم يكن، وإن كان فليس بدليل على الإمامة، وإن كان دليلاً عليها كان إماماً في وقت النبي صلّى الله عليه وآله وسلم، لأنه صلى بالناس عنده قبل وفاة النبي صلّى الله عليه وآله وسلم، بل يكون إماماً للنبي صلّى الله عليه وآله وسلم لأنه زعم في بعض الروايات أن النبي صلّى الله عليه وآله وسلم صلى فيها خلفه، ثم مات من يومه.

وإن استدل على إمامته بالعقد والاختيار فليس في الشرع ما يدل على كونه طريقاً للإمامة، وإثبات ما لا دليل عليه يفتح باب الجهالات.

وإن ادعى إجماع الأمة على صحة إمامته، فإنه مطالب هل حضرت الأمة بأجمعها العقد، ومد كل واحد يده في الحال للبيعة راضياً بها كما ادّعاها الفقيه؟

فإن قال ذلك باهت، وإن قال: بايعه جماعة وتتابع الناس، قيل له: فالكلام حال العقد بماذا صحت البيعة ما الطريق إلى كونها طريقاً للإمامة؟

ثم يقال له: كيف تجمع الأمة بعد ذلك على بيعة ليس لها أصل في الشرع، وهل ذلك إلا قدح في الأمة نفسها إذ أجمعت على ما لا دليل على صحته وذلك لا يجوز.

ومتى صح ما ذكرنا بطل كل ما يدعي من الأخبار التي تقضي بإمامة أبي بكر وبيعة علي عليه السلام، وما أمكن تأويله منها على ما يوافق ما ذكرنا من الأدلة التي تقدمت، لم نتسرع إلى تكذيبه وإبطاله كما هو عادة الفقيه وأمثاله.

فنقول في هذا الخبر الذي لم يذكر فيه طريقاً أصلاً: إن صح قول علي عليه السلام: والله ما بذلت ما بذلت وأنا أريد نكته، ولا أقررت بما أقررت وأنا أبغي حوله عنه.

يحمل على أن المراد أنه عليه السلام رأى المساعدة لهم فيما طلبوه من البيعة وهو كاره لها، غير راض بها، خشية انشقاق عصا الإسلام، وهو دين محمد - صلى الله عليه وآله وسلم - فرأى الإقدام على ذلك أهون مما خشي وقوعه لو امتنع عن البيعة، وما دامت الخشية باقية فإن الغرض وهو تسكين الحركات المضرة باق، وأن ما فعله عليه السلام من ذلك إنما فعله حمية على الدين، وخوفاً من رب العالمين، لا لطلب دنيا، ولا رغبة عن الأخرى، ولهذا قال: وإن أخسر الناس صفقة عند الله تعالى من أثر النفاق، واختص الشقاق.. إلى آخر كلامه.

[مدح أبي بكر لعلي (ع)]

وأما قوله [أي الفقيه]: وروى فيها أن أبا بكر قال لعلي عليه السلام لما جاءه وتكلم بما تكلم به: إن عصابة أنت منها لمعصومة، وإن أمة أنت فيها لمرحومة، ولقد أصبحت عزيزاً علينا، كريماً لدينا، نخاف الله إذا سخطت، ونرجوه إذا رضيت،

ولقد حط الله عن ظهره ما أثقل كاهلي به، ولولا أني شهدت لما أجبت لما دعيت إليه، وإننا إليك لمحتاجون، وبفضلك عالمون، وإلى الله في جميع الأحوال راغبون. فهذا قول علي وقول أبي بكر فتأمل هل هو قول الأحاب؟ وهل فيه أن علياً اعترف لأبي بكر بالحق والصواب أو الأمر على ما ذكره القدري؟ فاعتبروا يا أولي الأبواب.

فالجواب [المصور بالله]: أن أبا بكر أحسن الثناء على علي عليه السلام وهو أهل لذلك؛ لفضله، وسابقته وقربته، وعلمه وكماله، وقول الرسول ﷺ فيه لما لم يظهر منه امتناع يؤدي إلى الفساد في تلك الحال، ولا معارضة في الأمر لتصويبه الغفلة عن طلب حقه خشية التفاقم وذكر حاله عنده.

وذكر أيضاً عن نفسه أنه دخل في أمر الخلافة بغير تدبر، ولا تفكر، ولا روية، بل شدة دهش لما طلب منه، ولولا أنه شدة لما أجاب إلى ما دعي إليه، وهذا من أعظم ما يبطل صحة العقد له أنه وقع على وجه الغفلة منه، وأنه لو نظر في أمره لما دخل فيه، وهذا يشعر بأنه عرف أن الأمر مما يعظم عليه مشقته ولا يقوم به، وأن سواه أحق بذلك المقام، ولهذا خص بهذا الكلام علياً عليه السلام.

وأما الوجه الثالث: وهو أنه عرف من نفسه من الخطأ ما يمنع من صلاحيته للتولي فلنسنا نقول بذلك كما تقوله الرافضة، وأجل ما يحمل عليه غفلته واشتداه (١) أنه لم ينظر في الأدلة من الكتاب والسنة الدالة على إمامة علي عليه السلام والله أعلم ببواطن الخلق، وقد دخل تحت ما قدمنا سائر ما اتبعه الخبر هاهنا.

[دعوى الفقيه أن الشيخين من شجرة النبي - والرد عليها]

وأما قوله [أي الفقيه]: وكيف يصح أن يقول العباس لأبي بكر وعمر: فإن رسول الله ﷺ من شجرة نحن أغصانها وأنتم جيرانها، مع علمه بأنهما من شجرة النبي ﷺ وببيضته التي تفقأ عنها.

(١) شدة: كعني: ذهش وشغل وحير فاشتدته؛ تمت (من القاموس).

فإن رسول الله ﷺ: محمد بن عبدالله بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة. وأبا بكر الصديق: عبدالله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب. وعمر الفاروق بن الخطاب بن نفيل بن عبدالعزى بن فرط بن رياح بن عبدالله بن رزاح بن عدي بن كعب؛ أفتراهم من صميم هذه الشجرة وأصلها أم هم بزعمك جيرانها؟

الكلام في ذلك [المصور بالله]: أنا لا ننكر كون نسبتهم في قریش، وأنه كما ذكرت في الترتيب، ولكن ما ذكره هو تأييد لقول العباس؛ لأن أغصان الشجرة بنو هاشم، وباقي قریش مجاورون كما تجاور الشجرة أختها.

وأما تمثيله بالبيضة فقد سبق في ذلك القول شعراً:
كَأَنَّ قُرَيْشٌ بَيْضَةٌ فَتَفَقَّأَتْ فَالْمُخُ خَالِصُهُ لَعَبْدٍ مَنَافٍ

والرجلان ليسا من عبد مناف بالاتفاق، فليسا مخ البيضة ولا غصنا^(١) الشجرة، وإن للقوم لفضلاً وقربة وشرفاً بالقرب إلى رسول الله ﷺ، ولكن أفضل من ذلك كله ما جعله الله لعلي بن أبي طالب عليه السلام.

ونحن نذكر من ذلك طرفاً ولا حول ولا قوة إلا بالله؛ فنقول:

[بعض أخبار الرسول (ص) في علي (ع)]

المرء يشرف بأمرين: أحدهما: من فعله. والثاني: ليس من فعله.

أما الذي من فعله فالإسلام والصلاة وسائر أفعال الخير، فقد روينا بالإسناد الموثوق به إلى أبي عمر عبدالواحد بن محمد بن عبدالله بن محمد بن مهدي الفارسي، ثم البغدادي التاجر بإسناد له رفعه فأنهاه قال: إن فاطمة شكت إلى رسول الله ﷺ شيئاً فقال: ((ألا ترضين أني زوجتك أقدم أمتي مسلماً،

(١) لعله علي: ولاهما غصنا. تمت.

وأكملهم حلماً، وأكثرهم علماً، أما ترضين أن تكوني سيدة نساء الجنة إلا ما جعل الله لمريم ابنة عمران وأن ابنك سيدا شباب أهل الجنة)) (١).

(١) [أخرجه الحاكم في شواهد التنزيل (١/ ٨٣) وقد سبق ذكر بعض من أخرجه (٣/ ١٠٠)].
 (*) - قال رضي الله عنه في التعليق: ورواه الطبراني تمت تئمة شرح مجموع زيد. ورواه محمد بن سليمان الكوفي إلى قوله: ((علماً)) عن أبي اسحاق السبيعي تمت من مناقبه. وعن أبي أيوب، تمت.
 ((وأعفهم ديناً وأسبغهم فضلاً، قالت: رضيت، قال: فإنه كذلك)) إلى هنا في المحيط.
 ورواه محمد بن سليمان الكوفي عن ابن عباس، ورواه ابن المغازلي، والكنجي عن جعفر الصادق عن آبائه إلى قوله: ((علماً)). ورواه أبو طالب عن أنس. ورواه عيسى بن حفص بسنده إلى أبي أيوب ذكره القاسم بن إبراهيم. ورواه الحافظ أبو العلاء الهمداني، ورواه الصفار عن علي كما ذكره الإمام في الأصل فهو من طريقته لأنه قال في أول إسناده: حدثنا أبو عمر بن مهدي وهو في مصنفه أبو عمر بن عبد الواحد بن محمد بن مهدي لكنه في حديثه بلفظ: ((وأحلمهم حلماً)) تمت كتابه وفقه الله. ورواه في المحيط عن زين العابدين.

وفي مسند أحمد: قالت فاطمة: إنك زوجتني فقيراً لا مال له فقال: ((زوجتك أقدمهم سلماً، وأعظمهم حلماً، وأكثرهم علماً الخ)). أخرجه هو، والطبراني عن معقل بن يسار ورواه الحاكم الحسكاني عن أنس.
 وروى أبو علي الصفار عن ابن عباس عنه رضي الله عنه: ((أما ترضين يا فاطمة أن الله اختار من أهل الأرض رجلين أحدهما أبوك والآخر بعلك)) [أخرجه الكنجي في الكفاية (ص ٢٦٣) والهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ١١٢) وقد سبق تخريج نحوه (٣/ ١٠٠)].

وأخرج نحوه الطبراني عن أبي أيوب الأنصاري تمت تفريجه. ورواه محمد بن سليمان الكوفي عن ابن عباس. وأخرجه الحاكم عن أبي هريرة، والخطيب، والطبراني، والحاكم، عن ابن عباس تمت تفريجه. وأخرجه الكنجي عن أبي أيوب، وعن أبي هريرة.

قال أبو جعفر الإسكافي رضي الله عنه: وروى عبيد الله بن موسى، والفضل بن دكين، والحسن بن عطية قالوا: حدثنا خالد بن طهمان عن نافع بن أبي نافع عن معقل بن يسار قال: كنت أوصل النبي صلى الله عليه وآله فقال لي: ((هل لك أن تعود فاطمة)) وساق إلى قوله: فدخلنا على فاطمة فقال: كيف تجدتيك؟ قالت: لقد طال أسفي، وقال لي النساء: زوجك أبوك فقيراً لا مال له، فقال لها: ((أما ترضين أني زوجتك أقدم أمتي سلماً وأكثرهم علماً، وأفضلهم حلماً)) قالت: بلى رضيت يا رسول الله. قال: وقد روى هذا الخبر يحيى بن عبد الحميد، وعبد السلام بن صالح، وقيس بن الربيع عن أبي أيوب بألفاظه أو نحوها.

وروى عبد السلام بن صالح عن إسحاق الأزرق عن جعفر بن محمد عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وآله لما زوج فاطمة، وساق إلى قوله: فقال رضي الله عنه: ((يا فاطمة إن الله أمرني فأنكحتك أقدمهم سلماً، وأكثرهم علماً، وأعظمهم حلماً، وما زوجتك إلا بأمر من السماء، أما علمت أنه أخي في الدنيا، والآخرة)).

قال وروى عثمان بن سعيد عن الحكم بن طهير عن السدي: أن أبا بكر وعمر خطبا فاطمة فردهما رسول الله ﷺ، وقال: ((لم أؤمر بذلك)) فخطبها علي فزوجه إياها، وقال: ((زوجتك أقدم الأمة إسلاماً))، وذكر تمام الحديث قال وقد روى هذا الخبر جماعة من الصحابة منهم: أساء بنت عميس وأم أيمن وابن عباس، وجابر بن عبد الله انتهى نقلاً من ابن أبي الحديد.

[ترجمة أبي جعفر الإسكافي]

أبو جعفر هو محمد بن عبد الله الإسكافي: قال ابن أبي الحديد: كان فاضلاً عالماً علوي الرأي محققاً منصفاً قليل العصية، وصنف سبعين كتاباً، وهو الذي نقض كتاب العثمانية للجاحظ فقال الجاحظ: من هذا الذي تعرض لنقض كتابي؟! تمت من شرح نهج البلاغة.

وقال ابن أبي الحديد: وروى المحدثون عنه ﷺ أنه قال لفاطمة: ((زوجتك أقدمهم سلماً، وأعظمهم حليماً، وأعلمهم علماً)).

قال: وقال رسول الله ﷺ: ((أنا مدينة العلم وعلى بابها فمن أراد المدينة فليأت الباب)). وقال: ((أقضاكم علي)).

وجاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَعْبِيهَا أَذُنٌ وَإِعْيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٣] ((سألت الله أن يجعلها أذنك، ففعل)) [أخرج نزول: ﴿وَتَعْبِيهَا أَذُنٌ وَإِعْيَةٌ﴾، في علي (ع): الكنجي في الكفاية (ص ٩٤) والحاكم في شواهد التنزيل (٢/ ٢٧١) وفيات الكوفي في تفسيره (٢/ ٤٩٩) ومحمد بن سليمان الكوفي في مناقبه (١/ ١٤٢) وأبو نعيم في الحلية (١/ ٦٧)].

وجاء في تفسير قوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤]: إنها نزلت في علي [أخرج الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل (١/ ١٤٤) رقم (١٩٧) عن جعفر الصادق عليه السلام في تفسير هذه الآية أنه قال: (نحن والله هم، نحن والله المحسودون)]. وجاء في تفسير قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ﴾ [هود: ١٧]، أن الشاهد علي [سبق تخريجه (١/ ...)].

وروى المحدثون أيضاً عنه ﷺ أنه قال: ((من أراد أن ينظر إلى نوح في عزمه، وموسى في علمه، وعيسى في ورعه فلينظر إلى علي بن أبي طالب عليه السلام)).

وجاء في الأخبار الصحيحة أنه ﷺ قال: ((يا جبريل إنه مني وأنا منه، فقال جبريل: وأنا منكم)) انتهى من شرح النهج.

وحديث السدي عن ابن عباس: (خطب أبو بكر وعمر فاطمة عليها السلام) رواه محمد بن سليمان الكوفي بسنده إلى السدي عن ابن عباس قال: (خطب أبو بكر إلخ) تمت من مناقبه.

ومن حديث طويل أخرجه الكنجي عن سعيد بن زيد: ((هذا علي بن أبي طالب هو عيبة علمي، لو أن عبداً من عباد الله عبد الله ألف عام وألف عام بعد ألف عام بين الركن والمقام، ثم لقي الله مبعضاً

لعلي وعترتي كبه الله على منخره في نار جهنم يوم القيامة))، وقال: هذا حديث مشهور سنده عند أهل النقل تمت من مناقبه [كفاية الطالب (ص ٢٧٨) وقد سبق تخريجه (٤/ ٢٠٠)].

[أدلة على حجية أمير المؤمنين (ع)]

ولنذكر هنا أخباراً في علي (عليه السلام) من طريق المحدثين وهم لا يهتمون [فيه]: قال الحسين بن القاسم في شرح الغاية: ((أنا قول علي (عليه السلام) فإنه حجة لتواتر الآثار فيه معنى)). من ذلك قوله (عليه السلام): ((أنا دار الحكمة وعلي بابها)) [قد سبق تخريج أغلب هذه الأحاديث فيما مر من الكتاب] أخرجه الترمذي عن علي (عليه السلام). وقوله (عليه السلام): ((أنا مدينة العلم، وعلي بابها فمن أراد العلم فليأت الباب)) أخرجه الطبراني، والحاكم في مستدركه، وابن عدي، والعقيلي عن ابن عباس.

وقوله (عليه السلام): ((علي عيبة علمي)) أخرجه ابن عدي عن ابن عباس. وقوله (عليه السلام): ((علي مع القرآن، والقرآن مع علي، ولن يفترقا حتى يردا على الخوض)) أخرجه الحاكم، والطبراني في الأوسط عن أم سلمة.

وقوله (عليه السلام): ((علي يعسوب المؤمنين، والمال يعسوب المنافقين)) أخرجه ابن عدي عن علي (عليه السلام). وقوله (عليه السلام): ((علي يقضي ديني)) بكسر الدال، أخرجه البزار عن أنس. وقوله (عليه السلام): ((علي بن أبي طالب ينجز عداي ويقضي ديني)) [أخرج الحديث الذي فيه: (ينجز عداي ويقضي ديني): الطبراني في الكبير (٦/ ٢٢١) رقم (٦٠٦٣) والكنجي في الكفاية (ص ٢٥٩) ومحمد بن سليمان الكوفي في مناقبه (٢/ ٤٧) رقم (٥٣٧) وأحمد في الفضائل (٢/ ٦١٥) رقم (١٠٥٢) وابن حجر في فتح الباري (٨/ ١٥٠) رقم (٤١٩٤) والهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ١١٣) وقال: رواه البزار، و(ص ١٢١) وقال: رواه أبو يعلى] أخرجه ابن مردويه، والديلمي عن سلمان الفارسي.

وقوله (عليه السلام): ((من أحب أن يحيا حياتي، ويموت موتي، ويسكن جنة الخلد التي وعد ربي؛ فإن ربي غرس قضبانها بيده، فليتول علي بن أبي طالب، فإنه لن يخرجكم من هدى، ولن يدخلكم في ضلال)) أخرجه الطبراني، والحاكم، وأبو نعيم عن زيد بن أرقم.

وقوله (عليه السلام): ((من أحب أن يحيا حياتي، ويموت مماتي، ويدخل الجنة التي وعدني ربي، قضباناً من قضبانها غرسه بيده، وهي جنة الخلد فليتول علياً وذريته من بعده؛ فإنهم لن يخرجوك من باب هدى، ولن يدخلوك في باب ضلالة)) أخرجه مطين والباوردي، وابن شاهين، وابن مندة عن زياد بن مطرف.

وقوله (عليه السلام): ((إن تولوا علياً تجدوه هادياً مهدياً يسلك بكم الطريق المستقيم)) [أخرجه: أبو نعيم في حلية الأولياء (١/ ٦٤) وفيه (وما أراكم فاعلين) والحاكم في المستدرک (٣/ ١٥٣) رقم (٤٦٨٥) و(ص ٧٣) رقم (٤٤٣٤)] أخرجه أبو نعيم في الحلية عن حذيفة.

وقوله (عليه السلام): ((يا علي ستقاتل الفئة الباغية، وأنت على الحق فمن لم ينصرك يومئذ فليس مني)) أخرجه

ابن عساكر عن عمار بن ياسر.

وقوله ﷺ: ((يا عمار إن رأيت علياً قد سلك وادياً، وسلك الناس وادياً غيره فأسلك مع علي ودع الناس، إنه لن يدلك على ردى، ولن يخرج عن الهدى)) أخرجه الديلمي عن عمار بن ياسر وعن أبي أيوب.
وقوله ﷺ: ((من فارق علياً فارقني، ومن فارقني فقد فارق الله)) أخرجه الحاكم عن أبي ذر.
وقوله ﷺ: ((أعلم أمتي بعدي علي بن أبي طالب)) أخرجه الديلمي عن سلمان.
وقوله ﷺ: ((أنا مدينة العلم، وعلي بابها)) أخرجه أبو نعيم في المعرفة عن علي عليه السلام.
وقوله ﷺ: ((أنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد العلم فليأتها من بابها)) أخرجه الطبراني عن ابن عباس.
وقوله ﷺ: ((علي أعلم الناس بالله وأشد الناس حباً لله، وتعظيماً لأهل لا إله إلا الله)) أخرجه أبو نعيم عن علي عليه السلام.

وقوله ﷺ: ((علي باب علمي، ومبين لأمتي ما أرسلت به من بعدي، حبه إيمان، وبغضه نفاق، والنظر إليه رافة)) أخرجه الديلمي عن أبي ذر.

وقوله ﷺ: ((إن هذا أول من آمن بي، وهذا أول من يصافحني، وهذا الصديق الأكبر، وهذا فاروق هذه الأمة يفرق بين الحق والباطل، وهذا يعسوب المؤمنين، والمال يعسوب الظالمين قاله لعلي بن أبي طالب)) أخرجه الطبراني عن سلمان، وإبي ذر معاً، وابن عدي، والعقيلي عن ابن عباس.

وقوله ﷺ: ((أما إنك ستلقى بعدي جهداً قال: في سلامة ديني قال: نعم قاله لعلي بن أبي طالب)) [أخرجه: الحاكم في المستدرک (١/ ١٥١) رقم (٤٦٧٧)] أخرجه الحاكم في مستدركه عن ابن عباس.

وقوله ﷺ: ((إن الأمة ستغدر بك من بعدي، وأنت تعيش على ملتي، وتقتل على سنتي، ومن أحبك أحبني، ومن أبغضك أبغضني، وإن هذا سيخضب من هذا يعني لحيته من رأسه)) أخرجه الدار قطني في الأفراد، والحاكم في مستدركه عن علي بن أبي طالب عليه السلام.

وقوله ﷺ: ((يا أنس انطلق فادع لي سيد العرب))، قالت عائشة: ألسنت سيد العرب؟ قال: ((أنا سيد ولد آدم، وعلي سيد العرب))، فلما جاء قال: ((يا معاشر الأنصار ألا أدلكم على ما إن تمسكتم به لن تضلوا من بعدي أبداً هذا علي فأحبوه بحبي، وأكرموا بكرامتي؛ فإن جبريل أمرني بالذي قلت لكم عن الله عز وجل)) أخرجه الطبراني عن الحسن بن علي.

وقوله ﷺ: ((أنا المنذر، وعلي الهادي، وبك ياعلي يهتدي المهتدون من بعدي)) أخرجه الديلمي عن ابن عباس.

وقوله ﷺ: ((يكون بين الناس فرقة واختلاف؛ فيكون هذا وأصحابه -يعني علياً- على الحق)) أخرجه الطبراني عن كعب بن عجرة.

وقوله ﷺ: ((الحق مع ذا الحق مع ذا يعني علياً)) أخرجه أبو يعلى، وسعيد بن منصور عن أبي سعيد الخدري.

وقوله ﷺ: ((أنا وهذا حجة على أمتي يوم القيامة يعني علياً)) أخرجه الخطيب عن أنس بن مالك. وعن علي عليه السلام أنه قال: (ما ضللت ولا ضل بي، ولا نسيت ما عهد إلي، وإني لعلى بينة من ربي بينها لنبيه ﷺ، وبينها لي، وإني لعلى الطريق) رواه العقيلي، وابن عساكر.

وعنه: (بيننا رسول الله ﷺ آخذ بيدي، ونحن نمشي في بعض سكك المدينة فمررنا بحديقة فقلت: يا رسول الله ما أحسنها من حديقة؛ فقال: ((لك في الجنة أحسن منها)) فلما خلا له الطريق اعتنقني ثم أجهدش باكياً فقلت: يا رسول الله ما ييكك؟ قال: ((ضعائن في صدور أقوام لا يدونها لك إلا من بعدي)) قلت: يا رسول الله في سلامة من ديني؟ قال: ((في سلامة من دينك)) أخرجه البزار، وأبو يعلى، والحاكم، وأبو الشيخ، والخطيب، وابن الجوزي، وابن النجار.

وعنه عليه السلام: (قال يا رسول الله أوصني قال: ((قل ربي الله ثم استقم)) قلت: ربي الله، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت، وإليه أنيب قال: ((ليهنك العلم يا أبا الحسن لقد شربت العلم شرباً ونهلت نهلاً)) أخرجه أبو نعيم في الحلية.

وأخرج بن عدي، وابن عساكر عن محمد بن عبد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال لعلي: ((أنت تقتل على ستي)).

وروى الفقيه العلامة محمد بن إبراهيم الصنعاني في كتاب (إشراق الإصباح) عن محمد بن علي الباقر عن آبائه عنه ﷺ أنه قال: ((خذوا بحجة هذا الأنزع البطين، فإنه الصديق الأكبر، والهادي لمن اتبعه، من اعتصم به أخذ بحبل الله، ومن تركه مرق من دين الله، ومن تخلف عنه محقه الله، ومن ترك ولايته أضله الله، ومن أخذ بولايته هده الله)).

وروى أيضاً في حديث طويل عن جرير بن عبد الله عن النبي ﷺ أنه قال: ((علي أول الناس إسلاماً، وأقرب الناس رحماً، وأفقه الناس في دين الله، وأضربهم بالسيف، وهو وصي وخليفتي من بعدي، يصول بيدي، ويضرب بسيفي، وينطق بلساني، ويقضي بحكمي، لا يحبه إلا مؤمن، ولا يبغضه إلا كافر منافق، وهو علم الهدى)).

وأخرج أحمد في المناقب، والحاكم عن أبي ذر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((يا علي من فارقتني فارق الله، ومن فارقك فقد فارقني)).

وأخرج الحاكم في المستدرک عن علي عليه السلام أن رسول الله ﷺ قال له: ((اللهم ثبت لسانه واهد قلبه)). وأخرج النسائي، وأبو داود وأبو نعيم في الحلية عنه ﷺ أنه قال لعلي عليه السلام: ((إن الله يهدي قلبك ويثبت لسانك)).

وأخرج الحافظ أبو نعيم في الحلية عن أبي بردة من حديث طويل أن رسول الله ﷺ قال: ((إن علياً راية الهدى، وإمام الأولياء، ونور من أطاعني، وهو الكلمة التي ألزمها المتقين، من أحبه أحبني، ومن أبغضه أبغضني)).

وأخرج محدث الشام محمد بن يوسف الكنجي الشافعي بالإسناد إلى ابن عباس قال سمعت رسول الله ﷺ وهو آخذ بيد علي عليه السلام يقول: ((هذا أول من آمن بي وأول من يصفحني، وهو فاروق هذه الأمة يفرق بين الحق والباطل، وهو يعسوب المؤمنين، والمال يعسوب الظلمة، وهو الصديق الأكبر، وهو بابي الذي أوتى منه، وهو خليفتي من بعدي)).

وأخرج عن أبي ليل الغفاري قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((سيكون من بعدي فتنة فإذا كان فالزموا علي بن أبي طالب فإنه أول من يراني، وأول من يصفحني يوم القيامة، وهو الفاروق بين الحق والباطل)).

وأخرج عن أنس قال قال رسول الله ﷺ من حديث طويل: ((أول من يدخل عليك من هذا الباب أمير المؤمنين وسيد المسلمين، وقائد الغر المحجلين، وخاتم الوصيين)) قال أنس: قلت اللهم رجلاً من الأنصار، وكتمته إذ جاء علي فقال: من هذا يا أنس؟ قلت: علي بن أبي طالب، فقام النبي ﷺ مستبشراً، وساق الحديث بطوله إلى أن قال مخاطباً لعلي عليه السلام: ((وأنت تؤدي عني وتسمعهم صوتي، وتبين لهم ما اختلفوا فيه من بعدي))، وقال: أخرجه أبو نعيم في الحلية.

وأخرج أيضاً عن أنس قال: بعثني النبي ﷺ إلى أبي بردة الأسلمي فقال له وأنا أسمع: ((يا أبا بردة إن رب العالمين عهد إلي عهداً في علي بن أبي طالب فقال: إنه راية الهدى، ومنار الإيمان، وإمام أوليائي، ونور جميع من أطاعني)) وقال أخرجه صاحب حلية الأولياء.

وأخرج ابن عساكر عن علي عليه السلام عنه ﷺ: ((أنا المنذر وعلي الهادي، بك يا علي يهتدي المهتدون)) قال: وذكره غير واحد من أئمة التفسير منهم محمد بن جرير الطبري، وأحمد بن محمد الثعلبي، والنقاش، وغيرهم.

وأخرج عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ من حديث طويل مخاطباً لعلي: ((أنت تؤدي ديني، وتقاتل على سبتي، وأنت باب علمي، وإن الحق معك والحق على لسانك)).

وفي أمالي أبي طالب بالإسناد إلى أبي أيوب الأنصاري عنه ﷺ في حديث طويل: أن رسول الله ﷺ قال: ((يا عمار سيكون من بعدي في أمتي هنات حتى يختلف السيف فيما بينهم، وحتى يقتل بعضهم بعضاً، وحتى يتبرأ بعضهم من بعض؛ فإذا رأيت ذلك فعليك بهذا الأصلع عن يميني -يعني علياً ابن أبي طالب-؛ فإن سلك الناس وادياً وسلك علي وادياً فاسلك وادي علي وخل عن الناس، يا عمار إن علياً لا يردك عن هدى، ولا يدلك على ردى، يا عمار طاعة علي طاعتي، وطاعتي طاعة الله عز وجل)).

وقد روى أن قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة] نزل في علي عليه السلام، وأتباعه، وخرج ذلك عن علي وابن عباس، وأبي بردة، وبريدة الأسلمي، ومحمد بن علي الباقر عن آبائه، وجابر بن عبد الله الأنصاري، وأبي سعيد الخدري، ومعاذ وغيرهم.

وأما أحاديث حب علي عليه السلام فقد بلغت حد التواتر. وخرجت عن: علي وابن عباس، وعمر وابن عمر،

وقد رويانا من طريق أخرى وفيه زيادة ونقصان وهو كما ترى جمع العلم والعلم، والقدم في الإسلام والعلم يجمع فضائل جمّة، وقد علم الله أنه أعلمهم. وحديث: ((علي أقضاكم)) يقرب من هذا؛ لأن القاضي لا بد وأن يكون عالماً بأصول الدين وفروعه، وخطاب الحكيم وأنواعه وأحكامه، وذلك يتضمن فروع الفقه وأصوله، ومسموع العلم ومعقوله؛ فصح بهذا أنه أعلم الجميع.

وكذلك حديث الباب: ((أنا مدينة العلم وعلي بابها)) وروى قاضي القضاة أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد في خبر فيه بعض الطول بإسناده أن النبي ﷺ قال في علي: ((هو عيبة علمي؛ فلو أن رجلاً عبد الله ألف سنة حتى يكون -أو صار- كالحنايا، وصام حتى صار كالأوتار، وعبد الله بين الركن والمقام، ثم لقي الله وفي قلبه بغض علي لكبه الله على منخريه في النار)).

ومنها: حديث المحبة، وحديث الطير، وحديث اللواء، وأن علي بن أبي طالب ﷺ أول من يدخل الجنة؛ قيل: يا رسول الله أفلست أول من يدخلها؟ قال: ((أوليس علي يحمل لوائي وصاحب اللواء يكون في الأول)).

[شجاعة الإمام علي (ع)]

ثم الجهاد في سبيل الله فلم يبلغ أحد في ذلك مبلغه، وكان أشجع فارس وراجل من أصحاب رسول الله ﷺ وختم له بالشهادة، وقاتله كعافر ناقة ثمود، وويناه مسنداً.

وكان فيه ألف جرح في سبيل الله، وقاتل أحداث قريش في صغره، فكان

وأبي ذر، وسعد بن أبي وقاص، وأبي أيوب الأنصاري، وأبي بردة، وأبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، وزيد بن أرقم، وسلمان الفارسي، وأبي رافع، وأم سلمة، وعائشة، وعمار بن ياسر، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، وعمران بن الحصين، وأبي ليلى الأنصاري، وجريز البجلي، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، والبراء بن عازب، وبريدة بن الحصيب، وسلمة بن الأكوع، وسهل بن سعد الساعدي، وعبد الله بن أحجم الخزاعي، وعامر بن سعد، وغيرهم. ولن يكون حبه إيمان، وبغضه نفاق إلا والحق معه. انتهى، الحمد لله.

يدفعهم عن النبي ﷺ وأفنى صناديدهم بالسيف في كبره، فلم ينفك عن الجهاد صغيراً ولا كبيراً، وكانوا يرمونه بالحجارة حتى أدموا كعبيه وعرقوبيه، فشد عليهم فهزمهم بإذن الله فهو أحد الأقوال في قوله تعالى: ﴿كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ ۖ فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ ۖ﴾ [المدثر].

وله ولعمه وابن عمه سابقة بدر لا ينازعهم فيها منازع، وثبت في حنين في وجه أربعة وعشرين ألفاً يضارب بسيفه والهاشميون محيطون بالنبي ﷺ منهم العباس رضي الله عنه وافتخر بذلك ابن المعتز فقال في القصيدة التي أولها:

أَبَى اللَّهُ إِلَّا مَا تَرَوْنَ فَمَا لَكُمْ غَضَاباً عَلَى الْأَقْدَارِ يَا آلَ طَالِبٍ

وافتخر بيوم حنين فرد عليه القاضي التنوخي رحمه الله وقال:

وَيَوْمَ حُنَيْنٍ قَالَ حُزْناً فِخَارُهُ وَلَوْ كَانَ يَذْرِي عَدَّهَا فِي الْمَثَالِبِ
وَهَلْ وَاقِفٌ فِي حَوْمَةِ الْحَرْبِ حَائِزٌ وَإِنْ كَانَ وَسَطَ الصَّفِّ إِلَّا كَهَارِبٍ
فَهَلَا كَمَا كَانَ الْوَصِيِّ مُصَمِّمًا يُعَصَّبُ بِالْهِنْدِيِّ كَبْشَ الْعَصَائِبِ

وهو وإن أنصفنا فلم ينصف بها عمنا العباس رضي الله عنه لأن وقوفه مع النبي ﷺ تسليية ومواساة، وإن كان أحد لا يبلغ درجة علي عليه السلام فالشجاعة دون علمه بكثير، فوقفوا حتى ترادت المنهزمة وكان الفتح.

ثم وقوفه على فراش رسول الله ﷺ متسجياً ببرده، فادياً له بمهجته، ولا نعلم أحداً أقتل لصناديد المشركين منه، وأتبعهم بعفاريت الفاسقين من الناكثين والقاسطين والمارقين.

[سخاء الإمام علي (ع) وزهده]

ثم السخاء وقد أنفق أصحاب رسول الله - جزاهم الله خيراً - نفقات جزلة ولكن لم يتفق لأحد مثل ما اتفق له، كانت له أربعة دراهم فأنفق واحداً ليلاً وواحداً نهاراً فنفقة الليل لانقطاع المضطر من الطلب والنهار ليقتردى به، ولا يخلو عصر من صدقته على ضيق حاله ورقته.

وواحداً سرّاً لئلا يدخله الرياء، والآخر علانية ليقتنى به ففيه نزلت الآية: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ [البقرة: ٢٧٤]، فعظمها الله وكثرها وسماها أموالاً، وبشره بالقبول ووعدته بالجزاء، وهو سبحانه يجازي على ما يعلم، وقد قال ﷺ في الصدقة: ((جهد من مقل خير من عفو من مكثر)). وأعتق ألف نسمة من كسب يده وحل مكتسبه وعرق جيته، وأخرج مائتي عين بينع وغيرها، وتصدق بها، وكتاب الصدقة معنا إلى الآن.

ومدح الباري له عام وأهل بيته في سورة هل أتى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ ٨ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا ٩ إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبَّنَا يَوْمًا غَبُوسًا قَمْطَرِيرًا ١٠ فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا ١١ وَجَزَّاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا ١٢.. (الآيات) [الإنسان]، فإن فيها أكثر مديحه في باب الكرم وفضله.

ثم الزهد بلغ فيه إلى حيث لم يبلغ أحد قال: (والله لقد رقعت مدرعتي هذه حتى استحيت من راقعها فقال لي: انبذاها يا أمير المؤمنين والله ما صاحب الأثن يرضاها براذع لأتته فقلت: اعزب عني فعند الصباح يحمد القوم السرى، وتنجلي عنهم غباوات الكرى، والله لو شئت لتسربلت بالعبقري المنقوش من ديباجكم، ولتناولت لباب البر في صدور دجاجكم، ولشربت الماء في رقيق زجاجكم ولكنني وجدت الله يقول: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا..﴾ [هود: ١٥]، وتلا الآيتين إلى قوله: ﴿وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٦].

وقد كان يختم على طعام نفسه لئلا يزداد عليه، وكان يأكل قرص الشعير بالملح الجريش، وكان من قوله في رسالته إلى ابن حنيف رحمته الله: (فأما إمامك فقد رضي من لباسه بطمريه، ومن متاعه بقرصيه، وكأني بقائلكم يقول: إذا كان هذا قوت ابن أبي طالب أقعده العجز عن منازلة الشجعان ومبارزة الفرسان، وإن الشجرة

البرية أشد عوداً وأذكى وقوداً وأبعد خموداً، وإن الثابتة^(١) على الماء أرق عموداً^(٢) وأسرع خموداً وأكُلُّ وقوداً.

وكان لا يكف قميصه ويقول: الأمر أقرب من ذلك، ومن قوله: (والله ما قلعت باب خيبر بقوة جسدانية، ولا بحركة إنسية، ولكني أُيدت بروح الملكوتية ونفس بنور ربها مضية).

[إخصال شرف بها الإمام علي (ع) وليست من فعله]

وأما الإخصال التي يشرف بها الإنسان وليست من فعله؛ فكثيرة منها: أن الإنسان يشرف بأصله وجوهره، وقد روينا عن النبي ﷺ أنه قال لعلي: ((خلق الله نوراً فجزأه فخلق العرش من جزء، والكرسي من جزء، والجنة من جزء، والكواكب من جزء، والملائكة من جزء، والشمس والقمر من جزء، وسدرة المنتهى من جزء، وأمسك جزءاً تحت بطنان العرش حتى خلق آدم وأودعه الله في جبهته فكان ذلك ينقل من أب إلى أب إلى عبدالمطلب ثم صار بنصفين فنقل جزء إلى عبدالله والد النبي ﷺ ونصفاً إلى أبي طالب؛ خلقت أنا من جزء وأنت من جزء، والأنوار كلها من نوري ونورك يا علي)) وهذا غاية الإكرام والشرف.

ثم شرفه الله تعالى بأن جعله الله أخاً لرسوله ولم يجعله من أبيه ليؤكد الشرف بزواج ابنته المطهرة أم الكرام البررة، ومن الشرف أن يتقدم الولادة ما يشرف به الإنسان من بشارة نبي أو ذكر من ولي؛ فقد روينا مسنداً أن الله تعالى كتب على ساق العرش اسم محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين أنواراً وأشباحاً مصورين فلما خلق آدم رأى تلك الأسماء فقال: يا رب من هؤلاء قال: من ذريتك اخترتهم من أولادك أكرم الخلق علي، فلما وقع منه ما وقع قال: بحق

(١) النابتة (نخ).

(٢) عوداً (نخ).

الخمسة إلا غفرت لي فهو معنى قوله: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٣٧] (١).

ومما يشرف به الإنسان أن يولد في بيت شريف أو يرثى أو يموت أو يغسل، وقد ولد في أشرف بقعة وهي الكعبة، وربى في دار خديجة، وهي اليوم مسجد من مهابط الوحي، وعاش في مسجد رسول الله ﷺ يجوز له فيه ما يجوز للنبي ﷺ، وذلك مما نحن نرويه، وسُدَّتْ الأبواب كلها إلا بابه، وقُتِلَ في المسجد، وغُسِلَ في دار هي اليوم مسجد، ودفن في الغري وهي اليوم مسجد، وبائع رسول الله ﷺ في المسجد، والموضع الذي أخذ فيه على الناس البيعة مسجد، وكان محباً للمساجد مولوداً في أفضلها، وهو الذي رجز: لَا يَسْتَوِي مَنْ يَعْمُرُ الْمَسَاجِدَ يَدْأَبُ فِيهَا قَائِماً وَقَاعِداً وَمَنْ يُرَى عَنِ الْغُبَارِ حَائِداً

وقيل له: أيما أحب إليك الجنة أو المسجد؟ فقال: المسجد؛ فقيل له: لم؟ قال: لأن المسجد موضع مراده مني، والجنة موضع مرادي منه، وأنا أؤثر مراده على مرادي.

(١) قال رسول الله ﷺ في التعليق: خبر الأشباح رواه ابن المغازلي بسنده إلى ابن عباس، ورواه أبو طالب عيسى. قال الحاكم في السفينة: وروى السيد أبو طالب بإسناده عن جوير عن الضحاك عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((لما أمر الله آدم بالخروج من الجنة رفع طرفه نحو السماء فرأى خمسة أشباح على يمين العرش فقال: إلهي خلقت خلقاً من قبلي؟ فأوحى الله إليه أما تنظر إلى هذه الخمسة الأشباح؟ قال: بلى، قال: هذه الصفوة من نوري اشتقت أسماءهم من اسمي؛ فأنا الله المحمود وهذا محمد ﷺ، وأنا الله العالي وهذا علي، وأنا الله الفاطر وهذه فاطمة، وأنا الله المحسن وهذا حسن، ولي الأسماء الحسنين وهذا الحسين؛ فقال آدم: فبحقهم فاغفر لي، فأوحى الله إليه قد غفرت لك، وهي الكلمات التي قال الله: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٣٧]) انتهى ذكره في الإقبال.

وعنه ﷺ أنه قال: ((لما نزلت الخطيئة بآدم إلى قوله: قال له جبريل: أدع ربك قل: يارب أسألك بحق الخمسة، فقال آدم: سمهم فقال: محمد النبي، وعلي الوصي، وفاطمة بنت النبي، والحسن والحسين سبطي النبي فدعا بهم فتاب عليهم.. إلخ)). مارواه محمد بن سليمان الكوفي عن ابن عباس.

ومنها: أن الإنسان يشرف بتربية كبير له، ولا أكبر ممن رباه وهو محمد رسول الله ﷺ تولى تربيته رويناً ذلك مسنداً، أخذه رسول الله ﷺ وله ست سنين قريباً من سن رسول الله ﷺ يوم أخذه أبو طالب فربته سيدة نساء العالمين خديجة عليها السلام في بيت سيد المرسلين، فتخرج بخلقه وعلمه وأدبه، وصيانتة وعفته وكرمه، وغذته كفه الكريمة الطيبة المباركة.

[ذكر أسباب أخرى يشرف بها الإمام علي(ع)]

ومن أسباب الشرف: القرابة فقد كان من بيت اصطفاهم الله على جميع العالمين. رويناً بالإسناد الموثوق به أنه قال حاكياً عن جبريل: ((يا محمد طفت مشارق الأرض ومغاربها وبرها وبحرها فلم أر أهل بيت أفضل من بني هاشم))، وعلي أفضلهم بعد النبي ﷺ فهو أفضل الأفضل، وابن عمه سيد المرسلين وسيد خلق الله فجعله أخاً، ثم أخوه جعفر مهاجر الهجرتين والمصلي إلى القبلتين وذو الجناحين الخضيبين يطير بهما في الجنة حيث يشاء، ثم فاطمة بنت سيد المرسلين زوجته سيدة نساء العالمين؛ ثم ابنه سيدي شباب أهل الجنة، وهو سيد الوصيين، وسيد العرب، وفارس العرب، وولي المؤمنين؛ رويناً ذلك كله مسنداً.

وقد يشرف الإنسان بزواج ابنة رجل كبير، ولا أشرف من رسول الله وهي خير البنات وأفضل الزوجات، وقد رد عنها الخطّاب منهم أبو بكر وعمر وقال: ((إنما أنا بشر مثلكم أتزوج منكم وأزوجكم إلا فاطمة فإن زواجها نزل من السماء)).

وخطب وقال: ((إن الله أمرني أن أزوجك فاطمة بكذا وكذا أرضيت؟)) قال: رضيت ما رضي الله لي ورسوله.

ومن ذلك الأولاد فقد يكونون شرفاً للوالد، فلا يعلم أحد من الصحابة له مثل أولاد علي عليه السلام بل هم معهم بمنزلة الخادم مع المخدم، وهم أئمة الهدى وأعلام الحجى، وأهل الطهارة والحلم والعلم والشجاعة، وكان زواج فاطمة

في السماء قبل الأرض، الولي رب العالمين، والشهود الملائكة المقربون، والعاقدة للنكاح جبريل، والخطاب الملك المسمى راحيل أفصح ملك في السماء، وحملة العرش الشهود، وأمر رضوان شجرة طوبى فنثرت زمرداً ولؤلؤاً وزبرجداً، والتقطه الحور العين فمن أصاب من ذلك شيئاً افتخرت به على سائر الحور.

ومن ذلك أن العرب كانت تفتخر بالمؤاخاة للأكابر، فقد كانت تفتخر بدون ذلك من شرب فضلة الكأس أو الردفة وغير ذلك من الأسباب، وقد أخاه مراراً في أحاديث كثيرة رويناهما وقال له: ((أنت أخي ووصيي)) وقال: ((منزلك في الجنة حذاء منزلي كمزول الأخوين)) فهو أخوه بالمؤاخاة، وبترية فاطمة بنت أسد ربت رسول الله ﷺ فقال: ((هذه أمي بعد أمي)) ولما ماتت صلى عليها وكبر أربعين تكبيرة، وكفنها في قميصه، واضطجع في قبرها فقيل: يا رسول الله: لم فعلت بأم علي ما لم تفعل بأحد؟ فقال: ((إنها كانت لي أمّاً تشبعني وتجميع عيالها؛ فأما اضطجاعي في قبرها فليوسعه الله عليها، وأما تكفينها في قميصي فبراءة لها من النار، وأما تكبيري فلأربعين صفّاً من الملائكة)) وكان يأكل قبل أولاد أبي طالب ويشرب من اللبن فيبارك الله فيه فيكفيهم، وكل هذا مسموع، وفي حديثه كل ما ذكرنا أحاديث مسموعة لنا.

ومن الرفعة: الأسماء، ومن أسمائه الهادي^(١) رويناه قال رسول الله ﷺ: ((أنا النذير وأنت الهادي)) وقال: ((أنا سيد النبيين وأنت سيد الوصيين)) وقال: ((لولا أن يقول الناس فيك ما قالت النصارى في المسيح لقلت فيك قولاً لا تمر بملاً إلا أخذوا من تراب قدميك ولاستشفوا بفضل وضوئك ولكن كفاك أنك مني وأنا منك وأنت وصيي ووليي وقاضي ديني - بكسر الدال

(١) قال ﷺ في التعليق: وروى الخوارزمي بإسناده عن أنس: ((إذا كان يوم القيامة ينادون علي بن أبي طالب بسبعة أسماء: يا صديق، يا دال، يا عابد، يا هادي، يا مهدي، يا فتى، يا علي، مَرَّ أنت وشيعتك إلى الجنة بغير حساب)) تمت تفريجه.

وفتحها- ومنجز وعدي وخليفتي من بعدي وأنت تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين)).

ومن أسمائه: الصديق الأكبر، والفاروق الأعظم؛ كل هذه آثار سمعناها عن النبي ﷺ مستندة.

[مدح الله ورسوله لعلي(ع)]

ومنها: أن مدح الرئيس لمن دونه يرفعه على قدر حال الرئيس والله عز وجل الكبير المتعال وقد مدحه الله في كتابه بمدائح متظاهرة، لا يأتي عليها الحصر وإنما نذكر طرفاً منها يدل على ما سواه:

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ۖ﴾ [المائدة]، رويناه فيه من طرق كثيرة، ومدحه في سورة هل أتى، واستثني في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ۖ﴾... إِلَّا الْمُصَلِّينَ ﴿١٥﴾ [المعارج].

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]، لما بات على الفراش، وقوله: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ﴾ [البقرة: ٢٦١]، وتسع آيات يا أيها الذين آمنوا فيه خاصة وكل آية: يا أيها الذين آمنوا فهو أميرها رويناه مسنداً مسموعاً.

ومن الآثار: ما لا نحصيه في هذا المكان فمنه: قول النبي ﷺ: ((علي مني وأنا منه، من آذى علياً فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله يوشك أن يتقم الله منه))^(١).

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: قد مضى تحريج قوله ﷺ: ((من آذى علياً فقد آذاني)) وأنه أخرجه أحمد، عن عمرو بن شاس الأسلمي، وعمرو من أصحاب الحديبية، ذكره في شرح التحفة، ورواه عنه ابن عبد البر. والخوارزمي، وأبو يعلى، والبخاري، وأحمد: عن سعد بن أبي وقاص. وأخرجه الحاكم وصححه، ورواه الخوارزمي أيضاً عن عبدالله بن دينار الأسلمي، وابن المغازلي عن ابن عباس،

وقوله: ((حبك يا علي إيمان، وبغضك نفاق)).
وعن مجاهد في تاريخه: ((علي خير البشر فمن أبى فقد كفر)) يعني خير البشر في زمانه.
وقوله: ((أنا وأنت يا علي أبوا هذه الأمة))^(١) أي يلزمني ويلزمك القيام بمصالح الأمة كما يقوم الوالد بالولد.
وقوله: ((أنت مني كالصنو من الصنو)).
وقوله: ((أنت مني كزري من قميصي)).
وقوله: ((أنت مني كرأسي من جسدي))^(٢) وفي أخرى: ((كروحي من جسدي)) أي بقاءه به كما بقاء الجسد بالروح.

وأخرجه الكنجي عن سعد، وأخرجه الحاكم عن عمرو بن شاس، وصححه هو والذهبي، ورواه محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى عمرو بن شاس تمت مناقب.
وأخرجه البخاري في التاريخ.
وأخرجه أبو عمر العمري [في التحفة: النمري] بزيادة: ((ومن آذاني فقد آذى الله)) عن عمرو بن شاس تمت شرح تحفة.
وأخرج الحاكم أبو القاسم عن علي عليه السلام عنه عليه السلام: ((من آذى شعرة منك فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله فعليه لعنة الله)) وأخرج ((من آذاك)) عن أم سلمة.
(١) قال عليه السلام في التعليق: يدل عليه قوله عليه السلام: ((حَقُّ عَلِيٍّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَقُّ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ)) أخرجه محمد بن يوسف الكنجي عن عمار، وعن أبي أيوب، وأخرجه ابن المغازلي عن علي عليه السلام، والخوارزمي عن جابر.
(٢) قال عليه السلام في التعليق: أخرجه الملا عن البراء بن عازب، والخطيب أيضاً عنه، والخوارزمي عن ابن عباس، وابن المغازلي عن ابن عباس أيضاً من طريقين بلفظ: ((كرأسي من بدني))، والمرشد بالله عنه أيضاً بهذا اللفظ.
وعنه عليه السلام: ((يا علي منزلتك عندي كمنزلتي عند الله.. إلخ)) رواه الحاكم الجشمي عن أنس، وعن سعيد بن جبير، وقد مر.
وعنه عليه السلام: ((علي مني بمنزلتي من ربي)) أخرجه ابن السنان عن أبي بكر، وفي شرح التحفة ((ابن عباس)) بدل ((أبي بكر))، وأخرجه ابن المغازلي عن جابر.
وعنه عليه السلام: ((ما من نبي إلا وله نظير من أمته، وعلي نظيري)) أخرجه الخلعلي عن أنس.

وقرضه بأشياء ولرسول الله الفضل، ولكنه كان يستطيع النفوس بالحق وهو على خلق عظيم؛ قال: ((يا علي لك أشياء ليست لي منها: لك زوجة مثل فاطمة وليست لي، ولك ابنان من صلبك الحسن والحسين وليس لي مثلهما من صليبي، ولك مثل خديجة أم أهلك وليس لي مثلها حماة، ولك صهرك مثلي وليس لي صهر مثلي، ولك أخ مثلي وليس لي أخ مثلي، ولك أخ في النسب مثل جعفر وليس لي مثله في النسب، ولك أم مثل فاطمة بنت أسد الهاشمية وليس لي أم مثلها)).

ومنها: أن الله ورسوله ولآه عدة أشياء لم يكن ليقم بها إلا رسول الله ﷺ منها: سورة براءة، ومنها: نقل حريمه إلى المدينة ولا ينقل الحريم إلا المحرم فقام مقام نفسه. ومنها: إصلاح ما أفسد خالد في بني جذيمة وسلم فضلة المال إليهم من تلقاء نفسه ولم يكن ليفعل ذلك إلا الرسول.

ويوم خيبر ما كان ليقع الفتح إلا على يديه أو يد علي ﷺ وأوصى إليه خاصة بما لا يقوم به إلا هو، فأقامه مقام نفسه في خاص أموره وعامها، ولم يكن ذلك لغيره. فهذه الفضائل اختصرناها وحذفنا أسانيدنا للتخفيف، ولم نرو إلا ما هو لنا مسموع عن ثقات أهل العلم والله الحمد كثيراً.

[إكلام الفقيه في تخلف أبي سفيان - والرد عليه ووجه الاستشهاد بخبر الخصم]

ثم قال [أي الفقيه]: وأما ما ذكر القدري [أي عبي الدين] من حديث أبي سفيان بن حرب وتخلفه عن البيعة وإنشاده الأبيات - فالعجب كيف يحتج بقوله وهو وولده من أبغض خلق الله إليه، ولو أن خصمه نقل عنهم حديثاً لما التفت إليه؛ بل هذا المسكين تباع كل ناعق، لا يميز بين ما أتى من كذب كاذب أو صدق صادق، ونقول إن هذا الأمر لا يصلح عن أبي سفيان بن حرب؛ لأنه لم يورده بسند صحيح، ثم هو بزعمه من أعداء علي ﷺ فكيف يقول هذا؟

والجواب [المنصور بالله]: أنه أورد حديث معاوية ليدل به على أنه لم يقع رضا بالبيعة لأبي بكر، ولا عقد بها الجميع من الصحابة؛ لأنه لو كان صحيحاً لقال له علي ﷺ: قد ثبت أن أبا بكر إمام فكيف تقول هذا الكلام؟!

وأما قوله [أي الفقيه]: إنا لم نورد كلام أبي سفيان بسند صحيح.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد ذكرنا أنا نرويهِ من جملة ما نروي من كتاب المحيط بأصول الإمامة وقد حكينا طريقة الكتاب مراراً.

وأما قوله [أي الفقيه]: ثم إن صح فقد ذكر في تاريخ الطبري أن أبا سفيان لما قال لعلي عليه السلام: ما بال هذا الأمر في أقل حي من قريش؟ والله لئن شئت لأملأها عليه خيلاً ورجلاً؛ فقال علي عليه السلام: يا أبا سفيان طالما عادت الإسلام وأهله؛ فلم يضره ذلك شيئاً، إنا قد وجدنا أبا بكر لها أهلاً.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه اعتمد على قوله: ذكر في تاريخ الطبري، وقد عاب ما هو أقرب من ذلك في الرواية، ولعله قبل رواية الطبري هاهنا لأجل الزيادة في قوله: إنا وجدنا أبا بكر لها أهلاً، وهذه الزيادة لم تصح عندنا.

وأما قوله [أي الفقيه]: ثم أين أبو سفيان حين زعمت أنه أتى بعلي بن أبي طالب ملبياً فباع مكرهاً؟! لولا أن هذا الرجل يتجمل بغير جمال، ويركن إلى الزيف والمحال، ويظن أن تدليسه في هذا يخفى على خصمه حين خفي على أتباعه الجهال.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا موضع الاحتجاج بكلام أبي سفيان وهو أن علياً عليه السلام لم يدفعه في قوله باستئثار أبي بكر وعمر بالأمر واستبدادهما به، دون أن يعتمد على قوله في نصيحته عليه السلام ونصيحة الدين وأهله، ولهذا أجابه بالإنكار لنصيحته في ذلك، والفقيه جهل وجه الحجة إنما نقبل كلام خصمنا لنا فيما شهد به لنا، ولا نقبله علينا، وذلك لا ينكره العقلاء؛ لأن شهادتهم لنا كالإقرار، والإقرار لا يفتقر إلى العدالة فاعقل ذلك أيها الفقيه.

[اعتراض الفقيه على أحاديث خالد بن سعيد وأسلم وابن لهيعة - والرد عليه]

وأما قوله [أي الفقيه]: وكذا حديث خالد بن سعيد فقد أبطله بما ذكر من حديث عدي بن حاتم.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا الكلام في ذلك وأنه على أحد وجهين، إما لما

يعتاد من ذكر من يعتد بخلافه من الكبار دون الأتباع، وإما أن كل واحد منهما روى ما وقع عنده في وقته، فتصحح الروايتين معاً وتكون إحداها مع بقاء خلاف الجماعة المذكورين، وتكون رواية عدي حيث لم يبق غير مبایع سوى علي عليه السلام والزبير.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما الحديث الذي زعمه عن أبي العباس الحسني وذكر فيه إسحاق بن راهويه فقد شهد في رسالته أن إسحاق بن راهويه من المشبهة، فكيف يستجيز أن يروي حديثه، وكذا أسلم الذي ينتهي إليه حديثك، كان بقولك ممن حمل الخطب إلى باب علي عليه السلام فإذا كان هكذا وأقدم على هذه المعصية الكبيرة خرج عن العدالة وسقطت روايته والثقة بقوله.

وكذا الحديث الثاني الذي زعمت أنه عن أبي لهيعة ولا يعرف أبو لهيعة في المحدثين، وإنما هو ابن لهيعة، وهو ضعيف عند المحدثين^(١)، لا يعتمد^(١) على

(١) قال رحمته الله في التعليق: قال في الإقبال في ترجمته: كان من أوعية العلم قالوا احترقت كتبه فكان يروي من حفظه فضعف حديثه لذلك، قال أحمد: ومن كان مثله بمصر وحفظه وإتقانه؟ قالوا: كان مفرطاً في التشيع. ومن روايته عن عبد الله بن عمر أن النبي صلی الله علیه وسلم قال في مرضه: ((ادعوا لي أخي، فدعي له أبو بكر فأعرض عنه، ثم دعي له علي عليه السلام فستره بثوبه وأكب عليه، فلما خرج من عنده قيل له ما قال لك؟ قال: علمني ألف باب، كل باب يفتح ألف باب))، وقد نالوا منه بسبب ذلك.

وفي التقريب لابن حجر: عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء، ابن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن البصري القاضي صدوق، إلى أن قال: روى عنه مسلم، وأبو داود، وابن ماجه، مات سنة أربع وسبعين [ومائه] وقد أناف على ثمانين انتهى. كان قاضي أبي الدوانيق لعنه الله.

وقد أخرج الكنجي عنه عن ابن الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم: ((يا علي لو أن أمتي أبغضوك لكبهم الله عز وجل في النار)) وقال: رواه ثقات، وابن لهيعة قاضي مصر، وإن كان قد احترقت كتبه، وتكلموا فيه لأجل أنه حَدَّثَ من حفظه، لكن احتج به مسلم، وإنما يشدد معه في الحدود، انتهى.

وقال في موضع آخر بعد أن أخرج حديث جابر: (أن النبي صلی الله علیه وسلم علم علياً عليه السلام، وفاطمة دعاء يدعوان به) من طريق ابن لهيعة-: وابن لهيعة حجه في مثل هذا، روى عنه الأئمة المشهورون، منهم مسلم قرب به في الصحيح، وابن المبارك ويحيى بن يحيى، وقتيبة بن سعيد وشيخ البخاري ومسلم، وأخرج

قوله، ولا يثقون بروايته، فيما تفرد به.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا نقبل رواية من لم يستجز الكذب في أخباره وإن خالفنا في اعتقاده، متى غلب على الظن صدقه فيما أخبر به، وعلى أن هذا هو تعبد لمن روا عنه قبلنا، وتكليف كل راو يتعلق به فيمن روى عنه دون من بعد عنه إلا أن يصح له بطلان روايته فإنه لا يعمل بها، ومن لم يظهر من حاله إلا الصدق في حديثه حملنا أمره على السلامة ما أمكن.

وأما حديث أسلم فيحمل على أنه ما حكى عن نفسه حمل الخطب إلا وقد تاب من ذلك وندم.

وأما ابن لهيعة فلا نعرف أبا لهيعة، ولعله من الناسخ أو طغيان من القلم عن غير علم، ومثل هذا لا يعدم.

وأما مشاهدة أسلم لطلب الإحراق ولم ينكر؛ فهو إما غير قادر أو كان يحسن الظن بمن أمر بذلك.

[تهديد عمر بإحراق بيت فاطمة (ع)]

وأما قوله: والعجب من كذبك وتناقض حديثك، كيف تزعم أن عمر أراد أن يحرق على فاطمة بيتها وفيه علي وطلحة والزبير؛ أفما كان فيهم من الدفاع والامتناع ما يمنعون عمر عن ذلك؟ وأنت تقول إن الأمة مجمعة أن عند علي عليه السلام من شدة الجأش وقوة الجنان ما لم يكن عند أحد من البشر؛ فإن لم يقدر علي ذلك وعجز عن الدفع لعمر عما أراده من المنكر بزعمك، مع كون طلحة والزبير

عنه الترمذي، وابن ماجه، قال النسائي احترقت كتبه بمصر، وحدث من حفظه وجرحوه، وهذا سبب جرحه.

وقد مضى ذكر شواهد حديثه من أن النبي ﷺ قال في مرضه.. إلخ مما رواه أحمد بن حنبل عن أم سلمة وعن عائشة، وما رواه الكنجي عن الدارقطني بسنده إلى عائشة، وكذا ابن عساكر عنها والموصلي عن أم سلمة في حاشية الجزء الثالث.

(١) يعتد (نخ).

معه في البيت، كان ينبغي له أن يستغيث بمن زعمت أنه تأخر عن بيعة أبي بكر كالعباس بن عبدالمطلب والفضل بن العباس وأبي سفيان بن حرب ومعاوية بن أبي سفيان، وسائر من ذكرت أنه تأخر عن البيعة.

والجواب:

أما قوله: أفما كان فيهم من الدفاع والإمتناع من عمر - **فالجواب:** أنه لو وقع منه ما رام على ما قيل لجاز قتله وقتاله، وأما العزم فلا يقابل إلا بالعزم على الدفع.

وأما حكايته عنا أن الأمة مجمعة أن عند علي من شدة الجأش ما لم يكن عند أحد من البشر - **فالجواب:** أن الفقيه سها أو غلط وهذا أجمل من أن نقول: كذب، على عادته في التكذيب لغيره وإن كان صادقاً، فإن الحديث كان في أمر النبي ﷺ حيث جرى الكلام في شجاعة أبي بكر بزعمه، فليعاود النظر بذلك وليستقص أمره فيما روى.

وأما قوله [أي الفقيه]: ولعله لما رأى عمر لم يقدر على الدفع بنفسه وبمن معه، ولا استطاع على الاستغاثة بمن ذكرت، فهذا حاصل اعتقادك فيه ﷺ، ولعمر الله إن شجاعته ﷺ وفتكه بالأقران مشهور، وإقدامه في مواطن الحرب إذا هاب الكماة الموت معلوم غير منكور، حتى كان درعه ﷺ صدراً بلا ظهر، ففيل له في ذلك فقال: إذا وليت فلا وألت أي فلا نجوت.

ثم صيره هذا القدري فيما كذب عليه من أحاديثه إلى حال من الذل والمهانة، والعجز واحتمال الضيم، وسقوط الهمة، وعدم الدفع عن نفسه وعن حريمه، ما أظن أن ذلك يكون عند أحد من البشر، ولا يصبر عليه من له أدنى حمية وعصية.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا أنه لا عار عليه في أن يُغلب؛ إذ ليست الغلبة دلالة على حق ولا باطل، ولا على جبن، وهو إمام معصوم بالنص لا يفعل بالعصية وإنما يفعل بالأمر، وقد أمر بالصبر فكان يصبر امتثالاً لأمر الله سبحانه وأمر رسوله ﷺ لا يقدم غضباً، ولا يحجم جبناً، بل لا يقدم ولا يؤخر إلا

عن أمر؛ فإن ذمه الفقيه فهو الذام ربه، والزاري على خالقه، والحامل لذنوبه على باريه، فأى عار أقبح من هذا.

ثم إذا ذكر مذهبه كان خزيّاً عليه ونكالاً، وعاراً ووبالاً، وأيضاً فلم يقع من عمر ما روى أنه تهدد به من إحراق المنزل، بل شرطه بعودهم إليه، وقعودهم عن البيعة، وكان بعد ذلك تفرقهم عن منزلها عليه السلام فبطل ما هذى به.

ولأن عمر لم يحاول ذلك بَعْدَ تساوي ولا تشني على علي عليه السلام ومن معه؛ بل أراد ركوبهم بالدهماء^(١)، فقد غالب الأنصار وهم أهل العدد والدار وقال: لما رأيت أسلم وقد ضاقت بهم أزقة المدينة أيقنت بالظهور، وعلي عليه السلام في عدة يسيرة في جنب الجمل الغفير، وأسلم قبيلة واحدة من المهاجرين فكيف بسائر القبائل، وقد كان معاوية في عدة تربى على عدة جيش علي عليه السلام بدون النصف فكافاه وقاوم، ولكن الفقيه يخبط خبط عشوى.

وأما قوله [أي الفقيه]: وزعم أن عمر حضر بيته لإحراقه عليه وعلى طلحة والزبير ومن فيه إن لم يخرجوا للبيعة، فخرجوا إليه مبادرين خوفاً من ذلك؛ فيا معشر القدرية ما هذه الأقوال الضعيفة؟ وما هذه العقول السخيفة؟! التي أدتكم إلى أمثال هذه الفضائح، والإخلاد إلى استحسان هذه القبائح.

فالجواب [المنصور بالله]: أن الحديث قد ورد بذلك فإن كانت فضيحة فممن همّ بها لا يُجَوِّزه عقل ولا نقل، ومن لا يُنْكِر ما ينكره الشرع والعقل.

وعلى أن الفقيه أقذع في المقال، ونسي مذهبه الخبيث في أن الله سبحانه خلق الصحيح من الأقوال والمحال، فاللوم عائد عليه سبحانه عندك أيها الظالم لنفسه بسوء اعتقاده في خالقه، وإفراده تعالى بخلق كل كذب وزور، وتلبيس وظلم وبهتان وغرور، وتنزيه الفجرة والفسقة والكفرة عن جميع ذلك، فهو أحق بما ذكر من الأسامي القبيحة، والمعائب الصريحة؛ إذ عاب بزعمه غير معيب، وألزم

(١) الدهماء: العدد الكثير وجماعة الناس؛ تمت قاموس.

السب واللعن والأذية من ليس له في خلق الأفعال نصيب.

فليراجع اعتقاده ليعلم فسادَه ويترك القيل والقال، فقد هدم عليه جميع ذلك مسألة خلق الأفعال، وقد بينا أنه القدري وأهل مقالته، والمرجي لجهالته وضلالته، فليبعد الله أولى الخصمين بالمذمة.

وأما قوله [أي الفقيه]: ويدل على كذب هذه الأحاديث ما اشتهر عن علي عليه السلام من الشجاعة والبسالة والصّرامة حتى يقول: لو عهد إليّ رسول الله ﷺ في ذلك ما تركت أخا تيم بن مرة ولا ابن الخطاب على منبره ولو لم أجد إلا يدي هذه، وكان يتمثل ويقول وقوله من فعله:

وَلِي فَرَسٌ لِلْحَلَمِ بِالْحَلَمِ مُلْجَمٌ وَلِي فَرَسٌ لِلْجَهْلِ بِالْجَهْلِ مُسْرَجٌ
فَمَنْ شَاءَ تَقْوِيْمِي فَلِئِي مُقَوِّمٌ وَمَنْ شَاءَ تَعْوِيْجِي فَلِئِي مُعَوِّجٌ

فالجواب [المنصور بالله]: أن شجاعته عليه السلام معلومة، ومع ذلك فعله وديانته كذلك، فما وقف وقت الوقوف إلا بعلم، ولا قام وقت القيام إلا بعلم.

وأما حكايته [أي الفقيه] أنه عليه السلام قال: لو عهد إليّ رسول الله ﷺ في ذلك ما تركت أخا تيم بن مرة ولا ابن الخطاب على منبره.. إلى آخره.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه إن صح هذا الكلام فإنه ما عهد إليه النبي ﷺ بمحاربتهم لعلمه بأن الإمساك أبقي للدين، وأسلم للإسلام والمسلمين، وإن كان وقع فيه الاستثثار عليه والصعود على مرتبة هو أحق بها منهم؛ فأما جملة العهد على الإمامة فقد بينا صحتها بما لا يدفعه منصف من الكتاب العزيز والسنة الشريفة.

وأما مع شجاعته لا يُغلب - فهذا جهل بأحكام الشجاعة، وقد كان له منها عليه السلام ما لا يقاومه القرن الأضبط، فأما أنه يُغلب الدهماء فهذا ما لا يعقل، وقد قاومه معاوية وأمه الهاوية وما قبض علي عليه السلام حتى كان جانب معاوية أقوى من جانبه، فكيف بمن هو أعز في الإسلام من معاوية وأحب إلى أهله منه.

[دعوى الفقيه موالاة علي (ع) للشيخين والرد عليها]

وأما قوله [أي الفقيه]: ثم ما ظهر عنه أيضاً من موالاة أبي بكر وعمر، وتصويب أحكامهما، والثناء عليهما في حياتهما وبعد وفاتهما.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا أنه لم يظهر في ولايتهما ما يخالف الشرع من الأحكام، ولو وقع وتمكن منه الإمام لأزاله عليه السلام.

وأما تزويج أم كلثوم بنت فاطمة عليها السلام من عمر بن الخطاب - فقد قدّمنا في ذلك فصلاً كافياً لمن نظر فيه.

وأما ما مدح به [أي الفقيه] عمر بعد ذلك من قوله: كلا ليس الأمر على ما زعم القدري، لكن لما علم عليه السلام بفضل عمر وما كان له من القدم في الإسلام، والدرجة العالية عند الله، والمنزلة الرفيعة من رسول الله، وأنه على حق واستقامة، وأنه من أهل الإمامة، والانتصاب للزعامة، مع ما بينهما من المحبة والموازرة وزوجه ابنته، ولم يزوجه إياها حتى بعث إليه بها وهي صغيرة بغير خمار على رغم المنافقين والمبتدعة المارقين.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا سبب تزوج عمر لها، وأما أنه أمر بها بلا خمار فهذا مما اختص به الفقيه لمعرفته، وقد بينا كراهة علي عليه السلام لزواجه؛ لأن الشرع الشريف زاده الله جلالة وعزاً يمنع من زواج بنات فاطمة عليها السلام من غير الفاطميين إلا من ضرورة فإن ذلك يجوز.

وقد دافع عن ذلك عليه السلام بما يقتضيه علمه الثاقب، ورأيه الصائب، حتى زوجه عمه العباس رضي الله عنه فأصدقها عشرة آلاف درهم، وقيل أربعين ألفاً وهو الأشهر، على أنه كان كثير التشديد والتقسط عن تكثير الصداقات.

ولولا الضرورة لما زوجها علي عليه السلام من عمر، ولا كان ينبغي له أن يزوجه؛ لأنها من بنات الوحي ومن خلاصة ثمر الجنة؛ لأننا روينا أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم لما دخل الجنة أهوى إلى سفرجلة من سفرجل الجنة فأكلها، ثم واقع خديجة عليها السلام

فجاءت بفاطمة عليها السلام فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا اشتاق إلى رائحة الجنة شم فاطمة عليها السلام وقال: ((إنما أنا بشر مثلكم أتزوج منكم وأزوجكم إلا فاطمة)) وحكم بناتها حكمها.

[تكذيب الفقيه للإمام في حكاية البيعة]

وأما قوله [أي الفقيه]: ثم يدل على كذب أحاديث هذا القدري التي رواها مناقضة بعضها لبعض، فمرة يقول: إن علياً قعد عند البيعة في بيته، وفر إليه طلحة والزبير ولم يخرجوا من البيت حتى جاء عمر، وأراد إحراق البيت عليهم. ومرة يقول: إن علياً خرج إلى المسجد يصلي، فأمر أبو بكر خالد بن الوليد أن يشتمل على سيف ويصلي إلى جنب علي، فإذا سلم فإن هو بايع وإلا علاه بالسيف. ومرة يقول: إنه أتي به ملبياً فبايع مكرهاً - فدل هذا على عدم خوف هذا القدري لله تعالى، وموافقته من جواز الكذب في نصرته الدين من المطرفية، ولعمري إن ذلك مذهبه لكنه تنصل منه في موضع من رسالته وعزاه إليهم وقبحه عليهم، ثم عاد في كثير من رسالته هذه إلى ما أنكر، وأتى بكذب خلافه عن علي قد شاع وظهر، والله تعالى سائله عن هذه الأكاذاب، ومناقشته على ذلك يوم الحساب.

والجواب [المنصور بالله]: أما حكاياته الثلاث في قعود علي عليه السلام وطلحة والزبير في البيت، وخروجه عليه السلام إلى المسجد للصلاة، وإيتائهم به ملبياً، فإن ذلك كان في أوقات مختلفة، وليس بين ذلك تناقض ولا تدافع.

وإنما كان يصح ما زعم لو كانت الحكايات مترادفة، على ساعة واحدة، في يوم واحد، فما في هذا مما يعول عليه في الإيراد.

وأما رميه بجواز الكذب لمن تبرأ منه، فإلحاقه بمن اعتقد جوازه، واحتج عليه، وهو فقيه الخارقة فيها بأن من طلب نبياً للقتل، فإنه يجوز له أن يكذب ليسلمه من القتل، ولم يعلم بما قاله الصادق الأمين: ((إن في المعارض مندوحة عن الكذب))، ويكفي في ذلك أن نقول: على من يميز الكذب لضرورة أو لغير

ضرورة، أو لدفع الضرر عن نبي، أو عن وصي، أو يستجيزه بحال من الأحوال لعنة الله ولعنة اللاعنين قل: آمين فقد قلنا آمين، وإن نكصت عن ذلك فقد رميت البريء بدائك.

وأما قوله [أي الفقيه]: ويدل على كذبه أيضاً روايته عن محمد بن سالم الخياط قال: سمعت زيد بن علي يقول: إن أبا بكر أمر خالد بن الوليد بما تقدم ذكره من قتل علي إن لم يبايع، وزيد لم يدرك علياً عليه السلام لولا الجهل وعدم البصيرة.

فالجواب [المنصور بالله]: أن ما ذكر من الخبر قد رويناه من كتاب المحيط الذي تقدم سنده عن زيد بن علي عليه السلام من ثلاث طرق وهو عليه السلام لا يرسل إلا بما صح عنده ثقة بروايته وصدق كلامه، وكيف يروي ما ليست له فيه طريق صحيحة وهو عليه السلام أشرف من ذلك.

وإذا كان خبر المرسل والمدلس مقبولاً عن ثقات الأمة، فكيف لا يقبل من إمام الأئمة؟ وروى هذا الخبر الجاحظ في الزيدية الكبرى عن جماعة من أصحاب الحديث فيهم الزهري.

وأيضاً فقد سلك الفقيه في خارقته هذا المسلك وأبعد منه، فروى عن الأجري بغير واسطة، وإن كان قد أسند إليه في مقام آخر ولم يقل: وبالإسناد المتقدم.

وأبعد منه أن روى عن مسلم بن الحجاج وقال فيه: حدثنا مسلم، ولم يقل فيه: وبالإسناد، ولا حكى من الذي حدثه عن مسلم؛ بل صرح الفقيه بالكذب بأن قال: حدثنا مسلم، وهو مكرر في رسالته هذه في مواضع؛ فكيف يستجيز

لنفسه ما يستقبح أهون منه عن إمام الهدى عليه السلام؟!!!

[موقف من تخلف مع علي (ع) عن البيعة لأبي بكر]

وأما قوله [أي الفقيه]: ولقد أظهر في هذه الأحاديث من الوقاحة التي لا يستحسن مثلها الخوارج الذين حكموا بكفر علي عليه السلام وكذبوا حتى زعموا أن عمر بن الخطاب قال لعلي عليه السلام حين دعاه إلى البيعة فأبى: اختر إحدى ثلاث إما

أن تدخل فيما دخل فيه المسلمون، وإما أن تأذن بحرب، وإما أن تأخذ لزيد شهر؛ فالعجب حين ذكر أن العباس والفضل بن العباس وسائر بني هاشم امتنعوا عن البيعة، وكذا سعد بن عباد وعشيرته وبنوه، وأبو سفيان بن حرب وابنه معاوية، وسلمان وأبو ذر، والمقداد، وخالد بن سعيد وغيرهم؛ ثم هم ينظرون عمر يستطيل على علي وطلحة والزبير، ويريد إحراق البيت عليهم، ومرة يؤتى بعلي ملبياً مسحوباً، ومرة يريد أبو بكر قتل علي بيد خالد، ومرة يريد عمر إخراج علي عليه السلام من المدينة ونفيه عنها، وهم غير منكرين لذلك ولا دافعين عنه.

فليت شعري أرضوا بذلك على علي لعداوة بينهم وبينه وبايعوا كلهم أبا بكر، وتأخر علي عن البيعة ولم يمكنهم نصرته لأجل ما تقدم من بيعتهم لأبي بكر؟ أم لم يكن عندهم من الدفاع والإمتناع ما يقدر على الدفع بالكلام إن لم يقدر على الدفع باللسان والحسام.

هذا والله أعجب العجب لا يكاد يذهب مثله إلا عن جاهل لا فكر له، أو غافل لا ذهن له، وقلب خاو لا خير فيه، ولقد كنت أتعجب من سخف عقول الباطنية حين زعموا أن علياً عليه السلام رُبط بحبل أسود وأُتي به للبيعة، ولم أكن أظن أنكم معاصر القدرية تجترون على إظهار مثل هذه الوقاحات، وتعتمدون على الركون إلى مثل هذه الحماقات، فإذا أنتم كما قيل: وافق شن طبقه.

والجواب [المنصور بالله]: أن قوله: أظهر في هذه الأحاديث الوقاحة - قول باطل؛ لأن الوقاحة ترجع إلى صفة كلام الإنسان نفسه لا إلى ما يرويه عن غيره. **وأما استبعاده** [أي الفقيه] لترك من تأخر عن البيعة لأبي بكر في أول الأمر وكيف لم ينصروا علياً عليه السلام ^(١).

(١) قال رحمته الله في التعليق: إن شئت تعرف جواب استبعاده، [وتعرف] إجماع الأكثر من الصحابة على دفع النص على علي فراجع ما جرى بين ابن أبي الحديد وشيخه النقيب أبي جعفر في هذا المعنى تجده في =

المجلد الثالث في الجزء الثاني عشر في صفحة [١١٦] (مائة وستة عشر) من شرح نهج البلاغة تجد الشفاء، تمت.

قال ابن أبي الحديد: قريش قاطبة منحرفون عن علي عليه السلام، تمت.

وكذا قال ذلك أبو جعفر الإسكافي.

ولذا قال النبي ﷺ لعلي: ((أخاف عليك غدر قريش))، رواه محمد بن سليمان الكوفي.

بل قال رسول الله ﷺ: ((إن الأمة ستغدر بك من بعدي)) [سبق تخريجه]، وقد مر ذكر من أخرجه من المحدثين، تمت.

[شرح ابن أبي الحديد لأحوال أمير المؤمنين مع رعيته]

فائدة: قال ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة في شرح قول علي: (إن الرعية تشتكي ظلم رعاتها، وأنا أشتكى ظلم رعيتي): ذكر عليه السلام نكتة لطيفة، فقال: الرعية تحاف ظلم الوالي، وأنا أخاف ظلم رعيتي. ومن تأمل أحواله عليه السلام في خلافته علم أنه كالمحجور عليه، لا يتمكن من بلوغ ما في نفسه؛ وذلك لأن العارفين بحقيقة حاله كانوا قليلين، وكان السواد الأعظم لا يعتقدون فيه الأمر الذي يجب اعتقاده فيه، ويرون تفضيل من تقدمه من الخلفاء عليه، ويظنون أن الأفضلية إنما هي بالخلافة، ويقلد أخلافهم أسلافهم، ويقولون: لولا أن الأوائل علموا فضل المتقدمين عليه لما قدموهم، ولا يرونه إلا بعين التبعية لمن سبقه وأنه كان رعية لهم، وأكثرهم إنما يجارب معه بالحمية، وبنخوة العربية لا بالدين أو العقيدة، وكان عليه السلام مدفوعاً إلى مداراتهم ومقاربتهم، ولم يكن قادراً على إظهار ما عنده. ألا ترى إلى كتابه إلى قضاته في الأمصار، وقوله: فاقضوا كما [بنا] (نخ) كتم تقضون حتى يكون الناس جماعة أو أموت كما مات عليه أصحابي.

إلى قوله: ألا ترى إلى قوله على المنبر في أمهات الأولاد: كان رأيي ورأي عمر ألا يبعن، وأنا أرى الآن يبعن، فقام عليه عبيدة السلماني فقال له: رأيك مع الجماعة أحب إلينا من رأيك وحدك، فما أعاد عليه حرفاً؛ فهل يدل هذا على القوة أم على الضعف في السلطان والرخاوة؟ فهل المصلحة كانت تقتضي في ذلك الوقت غير السكوت والإمساك؟

ألا ترى أنه كان يقرأ في صلاة الصبح، وخلفه جماعة من أصحابه، فقرأ واحد منهم رافعاً صوته معارضاً قراءة أمير المؤمنين عليه السلام: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ﴾ [الأنعام]، فلم يضطرب عليه السلام، ولم يقطع صلاته، ولم يلتفت وراءه، ولكنه قرأ معارضاً له على البديهة: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ [الروم]، وهذا صبر عظيم وأناة عجيبة، وتوفيق بين.

وبهذا ونحوه استدل أصحابنا على حسن سياسته، وصحة تدبيره؛ لأن من مئني هذه الرعية المختلفة الأهواء، وهذا الجيش العصي له المتمرد عليه، ثم كسّر بهم الأعداء، وقتل بهم الرؤساء، فليس يبلغ أحد في حسن السياسة مبلغه، ولا يقدر أحد قدره، وقد قال بعض أصحابنا: إن ذلك يجري مجرى

المعجزة لصعوبة الأمر وتعذره؛ فإن أصحابه فرقتان: إحداهما تذهب إلى الحكم بظلم قتلة عثمان، وتتولى عثمان وتبترأ من أعدائه، والأخرى جمهور أهل الحرب والغناء والبأس، يعتقدون أن عثمان قُتل لأحداث أوجبت عليه القتل، وبعضهم يكفروه.

وكل فرقة تزعم أن علياً موافق لها في رأيها، وتطالبه في كل وقت بأن يبدي مذهبه في عثمان، ويحيب بالواضح في أمره، وكان يعلم أنه متى ظهر لإحدى الفرقتين موافقته لها بايسته الأخرى وأسلمته، وخذلتها، فاحتاج إلى مداراتهم، يُكَلِّمُ كلاً بكلام محتمل، تارة يقول: (قتله الله وأنا معه)، وتارة يقول: (ما أمرت، ولا نهيت)، وقوله: (لو أمرت به لكنت قاتلاً، ولو نهيت عنه لكنت ناصراً الخ). تمت شرح نهج ببعض تصرف واختصار، والحمد لله.

قال علي (عليه السلام): (لو استوت قدمي من هذه المداخل لغيرت أشياء). تمت نهج بلاغة. قال شارحه: لسنا نشك أنه كان يذهب في الأحكام والقضايا إلى أشياء يخالف فيها أقوال الصحابة، وإنما كان يمنعه من تغيير أحكام من تقدمه اشتغاله بحرب البغاة... إلى آخر كلامه تمت.

روى أبو العباس الحسني (رحمته الله) بإسناده إلى علي (عليه السلام) قال: (كان عثمان ذات يوم يخطف فقام أبو ذر فتعلق بحلقة باب المسجد، وقال: من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرف فأنا أبو ذر سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح، من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق وهوئ (وصل)) فقال عثمان: كذبت يا أبا ذر. فقال علي (عليه السلام) لعثمان: هلا قلت كما قال العبد الصالح: ﴿وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ﴾ [غافر: ٢٨]، فلم يتم علي (عليه السلام) ذلك حتى قال عثمان له: بفيك التراب. فقال علي (عليه السلام): التراب في فم عثمان، وقام علي (عليه السلام) يجر إزاره. فعند ذلك سَيرَ عثمان أبا ذر (رضي الله عنه) إلى بيت المقدس، فكتب إليه معاوية: إن هذا هاهنا يحدث بأحاديث يوشك أن يهيج عليك هيجاً، وقال: والله لأنفينه إلى مكان لا يجد فيه أحداً يحدثه، فسيره عند ذلك إلى الربرة) انتهى.

وقد روى الواقدي قول عثمان في أبي ذر (رضي الله عنه): أشيروا علي في هذا الكذاب، فقال علي (عليه السلام): أشير عليك بما أشار به مؤمن آل فرعون: ﴿وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ... إلخ﴾، فأغلظ عثمان لعلي ورد عليه... إلخ، فقال [أي: أمير المؤمنين (عليه السلام)]: النبي ﷺ يقول: ((ما أقلت الغبراء وأضلت الخضراء بأصدق لهجة من أبي ذر)) وعثمان يقول: كذاب؛ رداً على النبي ﷺ.

وروى نصر بن مزاحم بإسناده إلى جندب بن عبد الله قال: قام عمار يوم صفين فقال: (انهضوا معي عباد الله إلى قوم يزعمون أنهم يطلبون بدم ظالم، إنما قتله الصالحون المنكرون للعدوان، الأمرون بالإحسان، وذلك لأنه مكنهم من الدنيا فهم يأكلونها... إلى قوله: وعلموا أن صاحب الحق لو وليهم لحال بينهم وبين ما يأكلون الخ).

[ذكر بقاء عثمان ثلاثاً دون أن يُدفن، وأين دُفن، وأقوال الصحابة فيه]

قال في حواشي الفصول ما لفظه: قال ابن حجر في التلخيص الحبير ما لفظه: روى أبو نعيم من طريق عبد الملك بن الماجشون عن مالك قال: (أقام عثمان مطروحاً على كناسة بني فلان ثلاثاً فأناه اثنا عشر رجلاً منهم جدي مالك بن أبي عامر، وحويطب بن عبد العزى، وحكيم بن حزام، وابن الزبير وعائشة بنت عثمان، فحملوه على باب، وإن رأسه ليقول على الباب طُقْ طُقْ، حتى أتوا به البقيع فصلوا عليه، ثم أرادوا دفنه... فذكر الحديث في دفنه بحش كوكب).

ورواه من طريق هشام بن عروة مختصراً ولم يذكر الصلاة عليه. انتهى كلام الحافظ، ورواه ابن عبد البر بسنده إلى مالك تمت.

ورواية ابن حجر رواها أبو الغمر مسلم اللحجي في ترجمة أبي الحسين الطبري، وفيه: إن الصبيان كانوا يجرون برجل عثمان، وينشدون:

أبـاعـمـرـو أبـاعـمـرو رـمـاك الـلـه بـالـجـمـر
فـمـا يـنـفـعـك المـال إذـا دـلـيـت في القـبـر

أفاده الإمام محمد بن عبد الله الوزير رحمته الله ورضي عنه.

وكان علي عليه السلام يقول في عثمان: (حمال الخطايا) رواه الزبير بن بكار عن إسماعيل بن أبي خالد، ورواه الأعمش عن الحكم بن عيينة [في الأصل: عتبة] عن قيس بن أبي حازم.

ويشهد له قول علي عليه السلام في كتابه إلى أهل مصر: (إلى القوم الذين غضبوا الله حين عصي الله في أرضه) الخ ما في نهج البلاغة تمت.

وقال عمرو بن العاص لعمار: (فلم قتلتموه، يعني عثمان، فقال: لأنه أراد أن يغير ديننا)، رواه نصر بن مزاحم، تمت.

صرح أبو القاسم البلخي المعتزلي في كتاب المقالات: أن عثمان بن عفان قد كفر، وأنه لا ينكر كفره إلا من لم يعرف السير والأخبار، وجهل الآثار انتهى.

وجدته من إملاء السيد عماد الدين يحيى بن الحسين المؤيدي رحمته الله، وإيانا، والمؤمنين، تمت.

قال عثمان لعمار بن ياسر: (إنك لمن أعوان الشر الحاضين عليه، الخذلة عند الخير، والمبطين عنه).

فقال عمار: مهلاً فقد وصفني رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلاف ما وصفتني به وأنت تسمع فقال عثمان: متى؟

قال: يوم دخلت عليه، وليس عنده غيرك فقال: ياعمار إنك لتحبنا وأنا لتحبك، وإنك لمن الأعوان

على الخير المبطين عن الشر، قال عثمان: أجل، ولكنك غيرت؛ فرفع عمار يده يدعو وقال: أمّن يابن

عباس: اللهم من غير فعّير به ثلاث مرات). ورواه الزبير بن بكار عن ابن عباس، تمت.

ولما سأل أصحاب معاوية حجر بن عدي، وأصحابه ما يقولون في عثمان قالوا: (هو أول من جار في

الحكم، وعمل بغير العدل) فقتلوه.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه ﷺ لم يطلب المغالبة والمشاقة، فيقوم معه من يرى رأيه في ذلك، ولأنه ﷺ وجميع من امتنع عن البيعة في نهاية الاستضعاف والاستقلال لكثرة من يازائهم من أتباع أبي بكر، وغير مستنكر ظهور الأكثر على الأقل، ولئن لم يحترم جانب علي ﷺ فانتهاك حرمتهم أهون.

وأما سؤاله [أي الفقيه] عن سبب التأخر عن نصرته هل هو كذا وكذا؟

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا أن المأموم تابع لإمامه؛ فإن سكت إمامه لزمه متابعتة، وعلى أن الذي يلزمننا قبول ما صح لنا سنده من الأخبار، ولا يجب علينا أن نعرف علل تلك الحوادث وأسبابها، فإن ورد فيها ما يمكن أن يكون سبباً لها بطريق صحيح قُبِل، وإن لم يرد لم نجعل الجهل بالسبب ذريعة إلى إنكار الأخبار رأساً؛ بل هذه جهالة ممن سلكها، فإنه لا يجوز إنكار شيء مما فعله الله تعالى متى لم يعرف الغرض به والسبب في حصوله، ووجه الحكمة على التفصيل في فعله؛ فما هذا التطويل فيما ليس عليه تعويل؟

وأما الباطنية فنبرأ إلى الله مما تفردوا به من الكفر والإلحاد في الأصول والفروع، أو المعقول أو المسموع.

وقد قال النبي ﷺ: ((يغضب الله لهم، وأهل السماء)) وقد مر ذكر من روى قصتهم، والحديث في حاشية هذا الجزء.

[وقد قال علي ﷺ في عثمان في خطبته الشقشقية ما معناه]: (فقام ثالث القوم نافجاً حضنيه بين نثيله ومعتلفه الخ).

ولو كان كما وصف الفقيه لم يقتله المسلمون، ولم ينصره إلا الألدون، ولم يترك بغير دفن ثلاثة أيام، ثم كانوا يرجون الحاملين له ليدفنوه؛ حتى لم يمكنهم دفنه إلا بحش كوكب حيث يقبر اليهود موتاهم، روى ذلك المدايني، وأبو جعفر الطبري في تاريخه وروى الواقدي نحوه.

وقال فيه محمد بن أبي بكر: (أراد يغير ديننا، وحكم بخلاف القرآن).

ومحمد هو الذي قال فيه رسول الله ﷺ: ((يكون غيظاً على الكافرين والمنافقين)).

ورواه إبراهيم بن هلال الثقفي في كتاب الغارات عن كثير النواء.

وقد مر ذكر من رواه من المحدثين، وقال ﷺ في عثمان: (استأثر فأساء الأثرة)، وغير ذلك.

[تكذيب الفقيه لخبر عدي بن حاتم عن بيعة علي (ع) - والرد عليه]

وأما قوله [أي الفقيه]: وكذا حديث القدري الذي زعمه عن عدي بن حاتم، قال: ما رحمت أحداً رحمتي علياً حين أتى به ملبياً ف قيل له: بايع، فقال: فإن لم أفعل؟ قالوا: إذاً نقتلك، قال: إذاً تقتلوا عبد الله وأخا رسول الله ثم بايع كذا وضم يده اليمنى.

فخصمهم على هذه الأحاديث الله عز وجل ورسوله ثم علي عليه السلام ثم سائر المسلمين والملائكة بعد ذلك ظهير؛ فقد بان أنكم أعداء الله تعالى فيما كذبتموه من الثناء على المهاجرين والأنصار، ورسوله فيما نبذتم من قوله وزعمتم أنه ينطق عن الهوى، ولسائر المهاجرين والأنصار فيما نسبتموهم إليه من الزور والبهتان، ولعلي عليه السلام فيما وقذتموه من الذل والعجز والمهانة، والخضوع والاستكانة، وخرجتم ببدعتكم هذه عن كافة المسلمين، واتبعتم غير سبيل المؤمنين، وزدتم بفصائحكم هذه على الكفرة المارقين؛ فما أسوأ صنيعكم لو فهمتم، وما أفحش اعتقادكم لو علمتم.

أَلَيْسَ أَبُو بَكْرٍ حَيِّبٌ مُحَمَّدٍ وَثَانِيهِ فِي غَارِهِ وَرَفِيقُهُ بِهِ عَادَ دِينُ اللَّهِ حِينَ تَشَعَّبَتْ أَمَارِدُ أَهْلِ الرَّدَّتَيْنِ إِلَى الْهُدَى وَإِنَّ عَلِيّاً دَانَ بِالْحَقِّ طَائِعاً أَطَاعَ أَبَا بَكْرٍ رِضاً لَا تَقِيَّةَ عَلِيٍّ لَدَيْنَا لَا يُنَافِقُ ظَالِمًا أُنَافَقَ أَهْلَ الظُّلْمِ يَا وَيْلَكُمْ غَدَاً كَذَبْتُمْ وَحَقَّ اللَّهُ بَلْ كَانَ دَائِنَا وَصَاحِبُهُ فِي حِينَ لَا حِينَ مَذْهَبٍ فَيَا لَكَ مِنْ هَادٍ وَبَاغٍ وَمُضْجِبٍ قَبَائِلُ مِنْ حَيٍّ نَزَارٍ وَيَعْرُبٍ وَجَلَّى بِأَنْوَارِ الْهُدَى كُلَّ غَيْهَبٍ وَلَمْ يَكْ يَخْشَى الْحَرْبَ عِنْدَ التَّحَرُّبِ وَمَا كَانَ مِمَّنْ يَتَّقِي بِالتَّجَنُّبِ فَلَا تَشْتُمُوهُ بِالنِّفَاقِ الْمُكَذَّبِ وَدَانَ بِزُورِ الْقَوْلِ لِلْمُتَغَلِّبِ لِأَهْلِ الْهُدَى فَاقْطَعْ مَقَالَكَ وَاجْنُبْ

ثم فسر قوله: فيا لك من هاد وباغ ومصحب فقال: كان أبو بكر رفيق رسول الله ﷺ في هجرته، وكان إذا لقيهم أحد فسألهم عن حالهم قال أبو بكر: باغ وهاد، أي باغ لضالة وهاد إليها؛ يريد إني باغ للحق أي طالب له، وهذا هاد إليه يريد النبي ﷺ.

وَكَا ن هُو الْفَتَى كَرَمًا وَجُودًا وَيَأْسًا حِينَ تَنْسَكِبُ الدِّمَاءُ
أَبِي الضَّيْمِ أَبْلَجُ هَزَبَرِي قَدِيمُ الْمَجْدِ لَيْسَ لَهُ خَفَاءُ
إِذَا هَابَ الْكَمَاءُ الْمَوْتَ حَتَّى كَأَنَّ قُلُوبَ أَكْثَرِهِمْ هَوَاءُ
مَشَى قَدَمًا بِذِي زَنْدٍ خَشِيبٍ عَلَيْهِ حِينَ تُبْصِرُهُ الْبَهَاءُ

غيره:

فَتَى كَانَ يَحْمِيهِ مِنَ الدُّلِّ سَيْفُهُ وَيَحْمِيهِ مِنْ عَارِ الْأُمُورِ اجْتِنَابُهَا
غيره:

حُسَامٌ غَدَاةَ الْمَوْتِ حَتَّى كَأَنَّهُ مِنْ اللَّهِ فِي قَبْضِ النَّفْسِ رَسُولُ

فالجواب [المصور بالله]: أما استبعاده لخبر عدي بن حاتم، وما قيل لأمر المؤمنين عند البيعة، وما قال حتى بايع فلا وجه له؛ لأن الخبر ورد بذلك، وورد ما هو من جنسه في حقه وحق غيره من كبار الصحابة، وما جرى عليهم مما لم يكن يظن من أدون من أبي بكر وعمر فكيف بهما؟!

ولا ينكر حصول ذلك ولا يستبعده إلا جاهل بتلك الأمور العظيمة، لكن الفقيه سبق إليه استحسان استشارهم بذلك المقام، فلذلك رد ما يكون فيه بعض نقص فيهم أو عيب عليهم.

ولعمري إنهم لو كانوا أهلاً لذلك المقام دون أمير المؤمنين ﷺ وأن إمامة أبي بكر قد صحت، وإمامة علي بالنص قد بطلت - وحاشا الله - لكان لأبي بكر أن يبذل المناظرة والاحتجاج على من أنكر إمامته، والمقاتلة لمن بغى عليه، ولم

يلتزم بالحجة بعد ظهورها، ولكن أين ذلك ويا بعده عن الثبوت؟!
وجميع ما وقع من تلك الحوادث على أمير المؤمنين علي وفاطمة عليهما السلام وعلى كبار الصحابة ليس أبعد من تسنم أبي بكر لمقام أمير المؤمنين عليه السلام الذي هو أحق به منه، وجرت شبهة تبعه عليها طوائف إلى آخر التكليف إلا ما يلفظ الله تعالى بعباده، ويمنّ عليهم فيه بهدأيته وإرشاده.

وأما تعداده لمن ذكرنا أنه تأخر عن بيعة أبي بكر - **فإن** أراد به النكير فهو منه بالحال دليل على طريقته، كيف يستنكر أعداد يسيرة في ألوف جمّة، ما هذا حديث من يعقل صورة الحال، أو يتصور مقاومة الرجال، ولأن الإتيان بعلي عليه السلام ملتبساً بعد استيفاء بيعة الأكثر بحيث لم يبق من يعتد به.

وأما تكذيب الأحاديث - فهو خلاف دين أهل الإسلام؛ لأنهم وإن تباينوا وتخالفوا في الاعتقادات فالكل لا يقابل بعضهم بعضاً فيما أورده بالتكذيب لوجوه:
منها: أن عادة المسلمين لم تجر بذلك، بل يروي الإنسان ممن يخالفه كما يروي عمن يوافقه، ويروي لمن يخالفه كما يروي لمن يوافقه، وتكذيب الراوي في الإسلام خلاف عادة المسلمين، فلم يتجاسر على ذلك إلا صاحب الخارقة ليوافق لفظها معناها.

ومنها: أن الخصم يقدر على إيراد مثل ما يقول خصمه، وإن كان محرماً فالحرمان قصاص فلا تبقى حجة لواحد من الخصمين.

ومنها: أن الكل وإن اختلفوا في ذات بينهم فالإجماع منهم منعقد وضمائرهم منطوية على أن الكذب على رسول الله ﷺ أنسلاخ عن الدين، وخروج عن الملة، والكل يدين الله تعالى بما يرجو به النجاة والسلامة، وإن خالف خصمه، فهذا مما لا يتأتى فيه الخلاف، والفقهاء قد أطلقوا لسانه بالتكذيب فيما خالف اعتقاده.

فلا الحياء من الله تعالى، ولا من رسول الله ﷺ، ولا من المسلمين في خلافه لمنهاجهم - ردعه، ولا التحشم من ذوي الأخطار والأقدار منعه، وإنما

يقول أهل العلم: هذا الحديث مما يوجب الظن، ومسألتنا مما يجب المصير فيه إلى العلم، أو يكون في الرجال مطعون في روايته فيذكر ذلك بعلم لا بمين ولا عدوان، ويقول فيه ما لا يمكن خصمه إنكاره، ووَحقَّ الله ورسوله - وإن كنت البادئ بسوء الأدب وقبح المحاورة - لقد استحيينا لأنفسنا ممن يقف من أهل العلم على مكافأتنا لك عن بعض ما أتيت به؛ ثم خصصت بالأذية ذرية الرسول ﷺ مطهري الآباء والأمهات، المعصومين من الموبقات، وهل يُنكر أخذ أبي بكر لفدك من فاطمة عليها السلام وما جرى في ذلك من النزاع حتى ماتت غاضبة عاتبة^(١) فقال الشاعر:

وَمَا ضَرَّهُمْ لَوْ صَدَّقُوا بِمَا ادَّعَتْ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ أَطَابُوا جَنَائِمَهَا
وَقَدْ عَلِمُوا بِضَعَّةٍ مِنْ بَنِيهِمْ فَلِمَ طَلَبُوا فِيمَا ادَّعَتْهُ بَيَانَهَا

[دعوى الفقيه التناقض في كلام سلمان - والرد عليه]

وأما قوله [أي الفقيه]: وما زعم القدري [أي: القرشي] عن سلمان الفارسي أنه قال: أصبتم وأخطأتم، أصبتم سنة الأولين وأخطأتم أهل بيت نبيكم، وروى أنه قال: أنسيتم أو تناسيتم.. الحديث - فأقول [أي: الفقيه]: هذا متناقض، وكيف

(١) قال رحمته الله في التعليق: وروى أبو بكر الجوهري بسنده إلى عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام، وقد سئل عن أبي بكر وعمر قال: (كانت أمنا صديقة بنت نبي مرسل، وماتت وهي غاضبة على قوم، فنحن غضاب لغضبها) قاله ابن أبي الحديد. ثم قال: والصحيح عندي أنها ماتت واجدة على أبي بكر وعمر إلخ.

وقال عليه السلام [علي] - بالتصغير: وهو الذي صنف الزمخشري الكشاف من أجله. تمت هامش الأصل] بن عيسى بن حمزة بن غانم بن وهاس بن أبي الطيب بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي الفاتك بن داود بن سليمان بن عبد الله بن موسى بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام شعراً:
أتموت البتول غضبي ونرضى ما كذا يفعل البنون الكرام
يا أبا حفص الهويني فما كنت ست ملياً بذلك لولا الحمام
وقد شرح هذين البيتين ابن أبي الحديد تمت كاتبه.

يتصور الجمع بين الإصابة والخطأ في شيء بعينه على حال واحد، مع أن الغالب على الظن أنه حديث مطرفي؛ إذ قد اشتهر عن سلمان خلافه أنه مات والياً لعمر على المدائن، وكيف يعتقد أنه إمام ظالم غاصب للخلافة باطل الأحكام ثم يتولى من تحت يده، وفيه من اللحن أنه أتى بأو بعد ألف الاستفهام.

فالجواب [المنصور بالله]: أن كلام سلمان ليس بمتناقض؛ لأنه قد بين ما الذي تعلق به الخطأ، وما الذي تعلق به الصواب، فكيف يقول هو في شيء بعينه على حال واحد؛ لأنه قال: أصبتم في الفزع عند موت الرئيس إلى عقد الرئاسة لآخر لثلاثا يختل النظام، وأخطأتم حيث عدلتم بالإمامة عن بيت النبوة. فإن جهلت هذا فغير بعيد أن تجهله، وإن عرفته فلم اعترضت عليه.

وأما تكذيبه [أي الفقيه] للخبر وإضافته إلى أنه سلوك مذهب المطرفية في جواز الكذب - **فالجواب** [المنصور بالله]: أنه سلك طريقته المعتادة، أن ما ورد مخالفاً لطريقته يسارع إلى تكذيبه من غير توقف في أمره، وهو أحق بالتكذيب؛ لأنه الذي شارك المطرفية في اعتقاد جواز الكذب، حيث قال: إن الأشياء تحسن وتقبح لأجل الأغراض، وذكر أن الكذب يحسن على وجه ويقبح على وجه، فكيف يرمي البريء بدائه؟ لولا قلة الحياء والدين.

وأما تولي سلمان من عمر على المدائن - فقد بينا أن ما أجاز له الإمام الحق وهو علي عليه السلام صح تصرفه فيه، وإمامته ثابتة بالنص فلا يحتاج إلى دعوة ولا بيعة ولا تصرفه في أمر.

وما ذكر من اللحن فقد ذكرنا ذلك في باب مفرد في أول جوابنا هذا.

[دعوى الإجماع على البيعة - والرد عليها]

وأما قوله [أي الفقيه]: وقد أبطل سائر أقواله^(١) هذه بقوله فيما رواه من الحديث: إن الناس كلهم بايعوا أبا بكر إلا علياً والزبير، وقد استدللنا على

(١) الضمير عائد على محيي الدين القرشي رحمته الله.

وجود مبايعتهما، فوق الإجماع وزال النزاع، وأذل الله تعالى بإظهار الحق أهل الزيف والإبتداع.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا سبب اختلاف الروایتين فيمن بايع ومن بقي فيما تقدم قبل هذا؛ لكنه يكثر ويكرر بما لا طائل تحته.

وأما دعواه [أي الفقيه] وجود مبايعتهما - **فالجواب** [المنصور بالله]: ما تقدم من وقوعها إن كانت فهي على وجه القهر والإضطرار الذي لا حكم له في الشريعة، فالإجماع غير منعقد، والخلاف باق، والنزاع على حاله.

[الحكم في فذك]

وأما قوله [أي الفقيه]: وأما ما زعم القدري أن أهل السير قالوا: إن أمير المؤمنين عليه السلام والعباس رضي الله عنهما لما تنازعا في الميراث وتحاصما إلى عمر قال عمر: من يعذرنى من هذين، ولي أبو بكر فقالا: عق وظلم والله يعلم أنه كان برأ تقياً، ثم وليت، فقالا عق وظلم - فليس الأمر على ما زعم، غير أن هذا القدري أولى من قيل فيه هذا البيت:

إِنْ يَعْلَمُوا الْحَقَّ يُخْفَوُهُ وَإِنْ عَلِمُوا
شَرًّا أَذَاعُوهُ وَإِنْ لَمْ يَعْلَمُوا كَذَبُوا

وسنورد هذا الحديث على أصله بإسناده ليدل على كذب هذا القدري، ونورد من قول علي عليه السلام وشهادته بأن عمر كان رشيداً في أمره، ولو كان الأمر على ما زعم لكان علي عليه السلام عندما أفضى إليه الأمر، وصارت إليه الخلافة؛ يغير ما حكم به أبو بكر وعمر وعثمان في أمر فذك على ما زعم هذا القدري أن أبا بكر عق فيه وظلم، وأن عمر كذلك، فلما أجراه على ما هو عليه علم أن الحق فيما فعلوه، وأن الصواب ما أرادوه.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه سلك عادته في تكذيب ما خالف مذهبه تعصباً منه للباطل، وحكماً منه بغير حق، وسوء ظن بالرواة؛ لأجل محبته لمذهبه الفاسد.

وأما البيت الذي تمثل به فما أولاه بما قيل في المثل السائر: رمتني بدائها وانسلت،

ومن وقف على كتابنا هذا من أهل النصفة علم أنك أولى بما رميت به خصمك.
وأما وعده بإيراد خبر في أمر فذك فها صح قبلناه وما مان^(١) فيه وفيه سقم رُدّ عليه.
وأما قوله [أي الفقيه]: وما أحسن ما روينا عن أحمد بن محمد الخطابي بسندنا المتقدم إليه، قال: حدثني أبو عمرو محمد بن عبد الواحد النحوي، قال: أخبرنا أبو العباس أحمد بن يحيى، عن ابن الأعرابي، قال: كان أول خطبة خطبها أبو العباس السفاح في قرية يقال لها العباسية بالأنبار، فلما افتتح الكلام وصار إلى ذكر الشهادة من الخطبة، قام رجل من آل أبي طالب في عنقه مصحف فقال: أذكرك الله الذي ذكرته إلا أنصفتني من خصمي، وحكمت بيني وبينه بما في هذا المصحف. فقال: ومن ظالمك؟ قال: أبو بكر الذي منع فاطمة فذكاً. قال: فقال له: وهل كان بعده أحد؟ قال: نعم. قال: من؟ قال: عمر.
قال: وأقام على ظلمكم؟ قال: نعم. قال: وهل كان بعده أحد؟ قال: نعم.
قال: من؟ قال: عثمان.
قال: وأقام على ظلمكم؟ قال: نعم. قال: فهل كان بعده أحد؟ قال: نعم.
قال: من؟ قال: أمير المؤمنين علي.
قال: وأقام على ظلمكم؟ قال: فأسكت الرجل وجعل يلتفت إلى ما وراءه يطلب مخلصاً^(٢).

(١) مان: كذب.

(٢) قال رحمته الله في التعليق: لو كان الفاطمي من بكر بن وائل!! كيف يتحير ويلتفت؟! أخفني عليه وعجز أن يقول: قد رجع الحق إلينا باستيلاء أئمتنا فلنا صرفه فيمن شئنا، ولعل أبانا صرفه فيما كان يصرف فيه؛ لئلا يجد المنازع والمنحرف عنا سبيلاً إلى تنفير الناس عنا بإظهار أنا نغير حكم المتقدمين، ونُظِّلَم أبا بكر وعمر مع ما تقرر في نفوس العامة من عظيم منزلتهما، وأنها من أهل الخلافة - إن صح أن أبانا أجرى فذك في الصرف مجرى المتقدمين - فقد روى أبو بكر الجوهري أنه سئل الباقر عليه السلام عن فعل علي في سهم ذوي القربى فقال: (سلك به مسلك أبي بكر وعمر؛ فقال: فكيف، وأنتم تقولون ما تقولون؟ فقال عليه السلام: كره علي أن يُدعى عليه مخالفتهم). فكذا الشأن في فذك، ولذا قال علي في أمر

فقال له: والله الذي لا إله إلا هو لولا أنه أول مقام قمته، ثم إني لم أكن تقدمت إليك في هذا قبل لأخذت الذي فيه عيناك، أبعد، وأقبل على الخطبة.

فالجواب [المنصور بالله]: أن هذا الحديث منهار القواعد معدوم الشواهد؛ لأن أول خطبة خطبها أبو العباس إنما كانت في^(١) الكوفة إن كنت تعلم كيف كان أمر الناس وإلا فاستعلم، ولم يستوطن الأنبار إلا بعد الفراغ من أمر مروان، فكيف تكون أول خطبة فلا عقل له ولا علم.

وأما عمر وعثمان فهما على رأي أبي بكر، وأما علي فمتى فرغ لذلك؟ وهل يُلي أحد بمثل ما يُلي به، وقد قال: والله لو ثني لي الوسادة لقد غيرت أشياء، فلم تكن له —سلام الله عليه— بل قتل وقد برز للخروج إلى الشام والحرب قائمة على ساق.

وعلى أنه ليس في إمساك علي عليه السلام لذلك على حاله ما يقتضي أن عملهم كان صحيحاً، بل لما رجع الأمر إليه عليه السلام لم يرد فداك عما أجروه عليه؛ لأنه عليه السلام كان هو المستحق لغلته وأولاده في يده، يصرفه إلى حيث يشاء، وكان يصرف سائر ما يملكه إلى الفقراء، ولم يصوب أن يظهر للناس أنه نقض حكم أبي بكر لكثرة

فداك: (سخت [عنها] نفوس قوم، ونعم الحكم الله).

ثم كيف يخفى مثل هذا على السفاح حتى لم يمنعه من الفتك بالفاطمي إلا كونه أول مقام قامه؟ ثم كيف يخفي على الحاضرين أن ينبهوه فيقولوا: قد رجع الحق إليهم فما معنى: (أقام على ظلمكم؟!) أظلم المرء نفسه ويبيته برجوع الحق إليه؟ والمعلوم من حال بنيه أنهم يميزون ما فعله، ولا يشاحون على قسطهم. كيف وما حل أباهم على إبقائه على مجراه السابق فهو حامل لهما؟ ولذا قال علي: (لو قد استوت قدماي لغيرت أشياء)، وقال لقضاته: (اقضوا كما كتتم تقضون حتى يكون للناس جماعة الخ) تمت كاتبها.

والحديث عن الباقر وجوابه عمن سألته عن فعل علي عليه السلام في سهم ذوي القربى، رواه أبو بكر الجوهري، وفي الجامع الكافي بسندهما إلى محمد بن إسحاق.

(١) فإن أول خطبة خطبها أبو العباس السفاح بالكوفة وذلك في سنة مائة واثنتين وثلاثين وفي سنة مائة وخمسة وثلاثين تحول إلى الأنبار فيما قاله الواقدي وغيره في ذي الحجة، ذكر هذا في تاريخ الطبري. انتهى من التخريج إملاء مولانا شيخ الإسلام أيده الله.

أعدائه عليه السلام وخلاف أصحابه، وكان ذلك يكون أكبر عون لمعاوية الضليل على ضلاله وفتنة جُهَّالِهِ يقول: قَتَلَ عثمان - فريَةً كما قال - ونقض حكم أبي بكر وعمر، وتزداد الفتنة وتشتد المحنة.

[رواية الفقيه تخاصم علي والعباس عند عمر - والتعليق على هذه الرواية]

وأما قوله [أي الفقيه]: وأما الحديث الذي أجمع عليه المحدثون ونقلوه في كتبهم، ورواه خلف عن سلف فهو ما أخبرني به الشيخ الفقيه محمد بن مضمون بن عمر بالسند المذكور في هذه الرسالة إلى الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، قال: حدثنا إسحاق بن محمد، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس بن الحدثان، قال مالك: بينا أنا جالس في أهلي حين ارتفع النهار - يريد حين تعالى النهار - إذ رسول عمر بن الخطاب يأتيني فقال: أجب أمير المؤمنين؛ فانطلقت معه حتى أدخل على عمر فإذا هو جالس على رمال سرير، ليس بينه وبينه فراش، متكئ على وسادة من آدم، فسلمت عليه ثم جلست. فقال: يا مالك إنه قدم علينا من قومك أهل أبيات، وقد أمرت فيهم برضخ^(١)، فاقبضه واقسمه بينهم فقلت: يا أمير المؤمنين لو أمرت به غيري؛ فقال: فاقبضه أيها المرء.

فقال: بينا أنا جالس عنده أتاه خادمه^(٢) يرفأ^(٣) فقال: هل لك في عثمان وعبدالرحمن بن عوف والزبير وسعد بن أبي وقاص يستأذنون، قال: نعم؛ فأذن لهم فدخلوا وسلموا وجلسوا.

ثم جلس يرفأ يسيراً ثم قال له: هل لك في علي والعباس؟ قال: نعم؛ فأذن لهما فدخلوا فجلسا فقال العباس: يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا،

(١) رضخ الحصى كمنع وضرب: كسرها، وله: أعطاه عطاء غير كثير؛ تمت قاموس.

(٢) حاجبه (نخ).

(٣) يرفأ: مولى لعمر بن الخطاب.

(وهما) (١) يختصمان فيما أفاء الله على رسوله من بني النضير، فقال الرهط - عثمان وأصحابه - : يا أمير المؤمنين اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر؛ فقال عمر: أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: ((لا نورث ما تركناه صدقة)) يريد ﷺ نفسه؟ قال الرهط: قد قال ذلك؛ قالوا: قد قال ذلك.

قال عمر: فإني أحدثكم عن هذا الأمر، إن الله قد خص رسوله في هذا الفيء بشيء لم يعطه أحداً غيره ثم قرأ: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ...إِلَى: قَدِيرٍ﴾ [الحشر: ٦]، فكانت هذه خالصة لرسول الله ﷺ والله ما اختارها دونكم، ولا استأثر بها عليكم، قد أعطاكموها وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال، فكان رسول الله ﷺ ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال، ثم يأخذ ما بقي فيجعله حيث يجعل مال الله، فعمل رسول الله ﷺ بذلك حياته. أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك؟

قالوا نعم؛ ثم قال لعلي وعباس: أنشدكما الله هل تعلمان ذلك؟ قالوا: نعم. قال عمر: ثم توفى الله عز وجل نبيه ﷺ فقال أبو بكر: أنا ولي رسول الله ﷺ فقبضها أبو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ والله يعلم إنه لصادق فيها بار راشد تابع للحق.

ثم توفى الله أبا بكر، فكنت ولي أبا بكر فقبضتها سنتين من أمارتي، أعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ وما عمل فيها أبو بكر، والله يعلم أني فيها لصادق بار راشد تابع للحق؛ ثم جئنا تكلماني، وكلمتكما واحدة وأمركما واحد، جئني يا عباس تسأل نصيبك من ابن أخيك وجاءني هذا - يريد علياً - يريد نصيب امرأته من أبيها، فقلت لكما: إن رسول الله ﷺ قال: ((لا نورث ما تركناه صدقة)).

فلما بدا لي أن أدفعه إليكما قلت: إن شئتما دفعتهما إليكما على أن عليكما عهد الله وميثاقه ليعملان فيها بما عمل رسول الله ﷺ، وبما عمل فيها أبو بكر، وبما عملت فيها منذ وليتها فقلتما: ادفعها إلينا؛ فبذلك دفعتهما إليكما.

فأنشدكم بالله هل دفعتهما إليكما بذلك؟ قال الرهط: نعم؛ ثم أقبل على علي وعباس فقال: أنشدكما الله هل دفعتهما إليكما بذلك؟ قالوا: نعم؛ قال: فتلتمسان مني قضاء غير ذلك؟ فوالله الذي تقوم بإذنه السماء والأرض لا أقضي فيها غير ذلك؛ فإن عجزتما عنها فادفعاهما إلي فأني أكفيكماها^(١).

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: يا سبحان الله، من وضع الحديث كأنه لا يعرف أساليب العربية، ولا بلاغتها، ما المحوج لعمر إلى القسم على البر والصدق؟! وليس ثم إنكار إذ المفروض أن علياً، والعباس مقرران بقوله: (إنا لا نورث).

ثم كيف يطالبان في الميراث مع إقرارهما بأن ما تركه النبي ﷺ غير موروث بل صدقة، هل هذا إلا قدح في فكرتهما. ثم كيف أن العباس ينزع في الميراث؟! وقد علم من يوم إنذار العشيرة أن رسول الله ﷺ قال لبني عبد المطلب: ((أيكم يوازرن علي أن يكون وصي ووارثي وخليفتي)) فلم يجبه إلا علي، وصفق رسول الله ﷺ بيده على يد علي وبايعه.

وقد مر الحديث عن علي عليه السلام، وأنه سئل: بم ورث ابن عمك دون عمك؟ فأجاب بما في خبر الإنذار؛ أخفي علي العباس أم تجهل!!

ثم كيف ينزع، وقد علم أن رسول الله ﷺ قال: ((كل بني أمّ يتتمون إلى أبيهم إلا ابني فاطمة فأنا أبوهما وعصبتهما)) أيصح أن نخالف رسول الله ﷺ فنقول بل هما رحاميان؟!

وكذا قال ﷺ: ((وجعل ذريتي في صلب علي)) أيصح أن يقال في الحسنين هما ذرية من قبل الأم لغة كما قال الله ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ﴾ [الأنعام: ٨٤].. إلى قوله: ﴿وَعِيسَى﴾ وليس بولدين عصبه، فما وجه اختصاصه ﷺ بهذا الحكم وغيره من سائر الناس مساو له، أخفى علي العباس مثل هذا؟!

وإذا [في الأصل أو إذا] لم يخف عليه فلعله يعلم أن الولد يسقط العم، وكيف يتنازع علي والعباس فيقول لهما عمر إن رسول الله قال: ((لا نورث إلخ)). وكأنه حججهما مع إقرارهما بالحديث، هل قصداً أخذ ما ليس لهما لولا قول عمر، سبحانك اللهم هذا بهتان عظيم!!! ومثل هذا لا يخفى على ذي لب سليم.

مع أن الفقيه قال: إن الحديث مما أجمع عليه المحدثون، فإن كان صادقاً فأهون بهم إن اعتقدوا صحته مع ما فيه من التخاليف، وبه يستدل على ضعف آرائهم، وخذلانهم، وأنهم لا يميزون بين الصحيح والسقيم؛ لَمَّا مالوا عن الثقلين. وإن كان كاذباً أو أنهم روهه وقدحوا فيه، فالله حسبي من قد فهم أو

تغريه وتليسه، تمت كاتبها وفقه الله أمين.

وقد أجمع أهل البيت عليه السلام على أن الأنبياء يورثون كغيرهم، وقد تقدمت حكاية الإجماع عنهم، وحكاية الإمام عليه السلام في الأصل، وقد ثبتت حجية إجماعهم، وقد صرح المقبلي وغيره بأن أدلة حجية إجماعهم أقوى من الأدلة في إجماع الأمة، وإليه أشار الإمام شرف الدين بقوله في قصيدته:

إجماعنا حجة الإجماع وهوله أقوى دليل على ما الكتب تنبيه تنبيه مفيد جداً: واعلم أنه لا يصح مثل حديث: ((إننا معاشر الأنبياء لا نورث إلخ)) لوجه:

الأول: أنه من روايات الحشوية ومن تعلق بأذيالهم، وقد قرروا أنها لا تقبل رواية الداعي إلى مذهبه.

الثاني: أنهم خصوم للعترة، ولا يقبل الخصم على خصمه.

الثالث: أن في سنده من هو مقدوح فيه، والقادح منهم؛ لأن مدار تصحيحهم له على ثلاثة نفر كل منهم مقدوح فيه:

الأول: الزهري، وقد ثبت جرحه بما يشهد به الكتاب والسنة فإنه من أعوان الظلمة بني أمية، وقد ثبت أنه كان منحرفاً عن علي وينال منه، وأنه لا يختلف أهل الحديث والتواريخ أنه كان مدلساً.

الثاني: مالك بن أوس بن الحدثان: فقد قال فيه عبد الرحمن بن يوسف المروزي المعروف بابن خراش: إن مالكا هذا متهم بوضع: ((إننا معاشر الأنبياء لا نورث))، الخبر ويحدث أن علياً والعباس ومن حضر من الصحابة عند عمر أقرؤا بذلك.

والثالث: عروة بن الزبير: وقد تقدم في جرحه ما يغني عن سبه لعلي عليه السلام.

ومنتهى الحديث هذا وأمثاله إلى أبي هريرة، وعمرو بن العاص، والمغيرة، وهؤلاء هم وعروة بن الزبير الذين أسعدوا معاوية في وضع أحاديث تحط من قدر علي وأهل بيته كما رواه ابن أبي الحديد. وقد مر ذكر رواية أبي جعفر الإسكافي من أن معاوية جعل هؤلاء الأربعة جُعلاً ليرووا ما به الطعن على علي ففعلوا، ورواه المدايني.

ومن رجال هذا الحديث [في الأصل: الحديث هذا] شعيب بن أبي حمزة من موالي بني أمية، وأكابر أهل حمص، وكان يُسبُّ أمير المؤمنين على المنابر، وشعيب هذا يسمع ويرى.

ومن رجاله أيضاً: إسماعيل بن أبان الوراق الكوفي أحد شيوخ البخاري روى الحاكم عن الدارقطني أنه قال: ليس عندي بالقرى، وقال الجوزجاني: كان مائلاً عن الحق. ومنهم زيد بن يونس الأيلي مولى معاوية وصاحب الزهري: قال ابن سعد: ليس بحجة، وقال وكيع سبي الحفظ، واستنكر أحمد له أحاديث، وقال الأثرم: ضعف زيد بن يونس.

ومن رجاله يحيى بن عبد الله بن بكير: رواه عنه البخاري قال أبو حاتم يكتب حديثه، ولا يحتج به، وقال النسائي: ضعيف، ومرة: ليس بثقة.

ومن رجاله عبد الله بن محمد بن حميد أبو بكر بن محمد البصري: قال أحمد بن حنبل: كان أبو معين: سبي

فقد روينا هذا الحديث بكليته، وأتينا عليه برمته، ولو كان الأمر كما زعم القدري لقال علي والعباس كما قال، ولغير علي عليه السلام الحكم فيها عندما آل إليه الأمر، وقد ورد في غير هذا الحديث كلام لا يصلح ذكره من العباس علي عليه السلام لكننا لا نستحسن ذكره وإن كان قد نقل، كما استحسنت الكذب على أبي بكر وعمر القدرية الضلال.

قال الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني في سننه: إنما سأل علي والعباس عمر أن يصير ذلك بينهما نصفين فقال عمر: لا أوقع عليها اسم القسمة، قال الشيخ أبو سليمان الخطابي: ما أحسن ما قال أبو داود. والذي يدل من نفس الحديث وسياق القصة على ما قال أبو داود: قول عمر لهما: فجئت أنت وهذا وأنتما جمع وأمركما واحد؛ فهذا يبين أنهما اختصما إليه في رأي حدث لهما في أسباب الولاية والحفظ، فرام كل واحد منهما التفرد به دون صاحبه. ولا يجوز عليهما أن يكونا طلباه بأن يجعله ميراثاً ويرده ملكاً، بعد أن كانا

[يسيء (نخ)] الرأي في أبي بكر بن الأسود.

ومن رجاله معمر بن راشد بن عروة.

قال الذهبي: له أوهام معروفة، وقال أبو حاتم: ما حدث به في البصرة ففيه أغاليط، وروى العلائي عن يحيى بن معين قال: معمر عن ثابت ضعيف.

وفي البخاري ما لفظه: حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا مالك حدثنا يوسف عن أبي الزناد، عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لا يقتسم ورثتي ديناراً ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة على عملي فهو صدقة)).

فعبد الله بن يوسف هذا هو من أكابر الشاميين؛ وعداوة آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم يتوارثونها لا عن كلاله فهو غير مأمون.

وقد تكلم فيه ابن عدي في الكامل، واتهمه فيما يرويه عن مالك، أو كذبه، وهنا رواه عن مالك، وذكر أنه كان مولى لبني أمية، وكان عاملاً لهم، ولا يختلف أهل الجرح والتعديل في ذلك.

ومن كان هكذا فلا يؤمن على مثل هذا الحديث خاصة؛ لتعصبهم وشدة بغضائهم لآل محمد صلى الله عليه وآله وسلم، انتهى مأخوذاً مما أفاده الإمام القاسم بن محمد ناقلاً من الميزان للذهبي ومن غيره فـ رضي الله عنه، وكتب حسن حسين الحوثي سماحه الله.

سلماء في أيام أبي بكر وتحلوا عن الدعوى فيه، فكيف يجوز ذلك وعمر يناشدهما الله تعالى، هل تعلمان أن رسول الله ﷺ قال لا نورث ما تركناه صدقة، فيعترفان به والقوم حضور يشهدون على رسول الله ﷺ بمثل ذلك، وكل هذه الأمور تؤكد ما قاله أبو داود.

ويشبه أن يكون عمر إنما منعها القسمة احتياطاً للصدقة ومحافظة عليها، فإن القسمة إنما تجري في الأموال المملوكة، وكانت هذه الصدقات متنازعة وقت وفاة رسول الله ﷺ يدعي فيها الملك والوراثة إلى أن قامت البينة من قول رسول الله ﷺ إن تركته صدقة غير مورثة، فلم يسمح لها بالقسمة.

ولو سمح عمر بالقسمة لكان لا يؤمن أن يكون ذلك ذريعة لمن يريد أن يملكها بعد علي والعباس ممن ليس له بصيرتهما في العلم ولا يقينهما في الدين، فرأى أن يتركها على الجملة التي هي عليها، ومنع أن تجول عليها السهام فيوهم أن ذلك إنما كان لرأي حدث منه فيها أوجب إعادتها إلى الملك بعد اقتطاعها منه إلى الصدقة.

ويدل على هذا: أن الأخبار اتفقت عن علي عليه السلام أنه لما أفضت إليه الخلافة وخلص إليه الأمر أجراها على الصدقة ولم يغير شيئاً من سبيلها.

وبسندي إلى محمد بن الحسين الآجري، قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، قال: حدثنا عبيد بن حيان الحلبي، قال: حدثنا عطاء بن مسلم، عن صالح المرادي، عن عبد خير، قال: رأيت علياً عليه السلام صلى العصر، فصف له أهل نجران صفين، فلما صلى أومى رجل منهم فأخرج كتاباً فناوله إياه، فلما قرأه دمعت عيناه، ثم رفع رأسه فقال: يا أهل نجران ويا أصحابي هذا والله خطي بيدي وإملاء رسول الله ﷺ.

قالوا: يا أمير المؤمنين أعطنا ما فيه، قال: ودنوت منه فقلت: إن كان راداً على عمر يوماً فالיום يرد عليه فقال: لست براءد على عمر اليوم شيئاً صنعه، إن عمر

كان رشيد الأمر، وإن عمر أخذ منكم خيراً مما أعطاكم، ولم يجر عمر ما أخذ منكم لنفسه إنما جره لجماعة المسلمين.

وقد روى هذا الخبر من طريق أخرى عن سالم بن أبي الجعد قال: جاء أهل نجران إلى علي عليه السلام فقالوا: يا أمير المؤمنين كتابك وشفاعتك بلسانك، أخرجنا عمر من أرضنا فارددنا إليها فقال: ويحكم إن عمر كان رشيد الأمر، فلا أغير شيئاً صنعه، قال الأعمش: فكانوا يقولون: لو كان في نفسه شيء لا غنتم هذه. ولو أردنا أن نتقصى ما تبع فيه علي عليه السلام سنن أبي بكر وعمر وعثمان ولم يغير منه شيئاً، لخرج عن الحصر، وفي القليل من هذا ما يدل على الكثير، والله الموفق للصواب.

[جواب الإمام على رواية الفقيه]

والجواب [المنصور بالله]: أما ما ذكر من الحديث الذي ذكره عن شيخه الفقيه محمد بن مضمون في حضور علي والعباس عليهما السلام إلى عمر يختصمان فيما أفاء الله على رسوله من بني النضير، وتقرير شهادة الحاضرين عنده على أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لا نورث ما تركناه صدقة))، وكذلك ما أقر به من ذلك علي والعباس عليهما السلام وأنه منعها قسمة ما أعطاهما خشية إيهام التملك من بعدهما إلى آخر ما ذكر - **فالجواب**: أن الكتاب الكريم قد نطق بوراثه الأنبياء عليهم السلام وأجمع على ذلك أهل البيت عليهم السلام ولا يختلفون فيه، فكيف يعترض على ذلك بخبر من الأحاد، قال الله تعالى مخبراً عن زكريا عليه السلام: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۖ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ عَالٍ يَعْقُوبُ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ۝١٦﴾ [مريم].

ولفظه الإرث في اللغة والشرع لا يفيد إطلاقها إلا ما يجوز أن ينتقل على الحقيقة من الموروث إلى الوارث كالأموال وما في معناها، لا يستعمل في غير المال إلا على سبيل التوسع والمجاز.

ويؤكد لك أنه لا يفهم من قول القائل: لا وارث لفلان إلا فلان، ولا يعرف منه في الظاهر والإطلاق إلا ميراث المال، ومتى ورد في العلم وغيره كان مجازاً وتشبيهاً بالحقيقة، فلا يجوز العدول عنه إلا للضرورة.

ولأن زكريا عليه السلام قال: ﴿وَجَعَلُهُ رَبِّ رَضِيًّا ۝﴾ واشترط الرضى في النبوة يكون لغواً وعبثاً؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يكون إلا كذلك وأوفى، ولهذا لا يحسن أن يدعو بأن يكون نبياً، وأن يجعله عاقلاً ومكلفاً لما ذكرناه، وما ورد في ذكر الإرث في غير المال كان تشبيهاً ومجازاً واتساعاً في الكلام، والحقيقة ما قدمنا.

ويدل على ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، وقوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١]، وهو عام في جميعهم.

فإن قيل: إنا نخص هذا العموم بما روى أبو بكر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة)) واستشهد عليه عمر وعثمان والزبير وسعداً وعبدالرحمن.

فالجواب: أن الذي عرف من أبي بكر هو رواية الخبر، فأما استشهاد هؤلاء فغير معروف، وإنما روى أنهم شهدوا بصحة الخبر في أيام عمر حين وقع النزاع بين العباس وعلي في الميراث.

وكذلك جواب من يقول إن فاطمة عليها السلام لما سمعت هذا الخبر من أبي بكر كفت عن الطلب، فإنها كفت عن المنازعة والمشاجرة وانصرفت مغضبة متألمة، والأمر في غضبها وسخطها أظهر من أن يخفى على أبله^(١).

(١) قال رحمته الله في التعليق: نعم، وقد تقدمت رواية الإجماع من أهل البيت عليهم السلام على أن فاطمة ماتت غضباً على الشيخين. هذا، وقد ورد فيها من الأخبار ما يقضي بعصمتها عن القبيح، فعنه صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا كان يوم القيامة نادى مناد من وراء الحجاب: يا أهل الجمع غضوا أبصاركم عن فاطمة بنت محمد حتى تمر)) [أخرجه: الحاكم في المستدرک (١٦٦/٣) رقم (٤٧٢٨) والطبراني في الكبير =

(١٠٨/١) رقم (١٨٠) وأحمد في الفضائل (٧٦٣/٢) رقم (١٣٤٤) والكنجي في الكفاية (ص ٣٢٦) أخرجه الحاكم عن علي عليه السلام.

وعنه عليه السلام نحوه وآخره: ((حتى تجوز فاطمة إلى الجنة)) أخرجه أبو بكر في الغيلانات عن أبي هريرة. وعنه عليه السلام: ((إذا كان يوم القيامة حملت على البراق، وحملت فاطمة على ناقتي الخ)). أخرجه ابن عساكر عن علي عليه السلام.

وعنه عليه السلام نحو حديث أبي هريرة: ((إذا كان يوم القيامة إلى قوله: حتى تجوز فاطمة بنت محمد عليه السلام)) أخرجه أبو الحسين بن نهران في فوائده، والخطيب عن عائشة.

وعنه عليه السلام: ((إذا كان يوم القيامة قيل يا أهل الجمع غضوا أبصاركم حتى تمر فاطمة بنت محمد عليه السلام وتمر وعليها ريطتان خضراوان)) أخرجه الحاكم وأبو نعيم، والطبراني عن علي عليه السلام.

وعنه عليه السلام: ((أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد عليه السلام، ومريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون)) [أخرج حديث (أفضل نساء أهل الجنة.. إلخ) وفي بعضها خير نساء العالمين) ونحوها: أحمد في المسند (٢٩٣/١) رقم (٢٦٦٨) وابن حبان في صحيحه (٤٠١/١٥) رقم (٦٩٥١) والحاكم في المستدرک (٢٠٥/٣) رقم (٤٨٥٣) والنسائي في سننه الكبرى (٩٣/٥) رقم (٨٣٥٥) وأبو يعلى في مسنده (٣٨٠/٥) رقم (٣٠٣٩) والطبراني في الكبير (٤٠٢/٢٢) رقم (١٠٠٤) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٦٤/٥) رقم (٢٩٦١) وأحمد في الفضائل (٨٥١/٢) رقم (١٥٧٦) وهو في المنتخب من مسند ابن حميد (ص ٢٠٥) رقم (٥٩٧) أخرجه ابن عبد البر عن ابن عباس مرفوعاً.

وعنه عليه السلام [وقد سئل عن أنت]: ((هو ملك، وبشرني أن الحسن والحسين سيذا شباب أهل الجنة وأن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة)) [أخرج حديث (أن الحسن والحسين سيد شباب أهل الجنة.. إلخ): سيدة نساء العالمين]: أحمد في الفضائل (٧٧١/٢) رقم (١٣٠٦) وأبو يعلى في مسنده (٣٩٥/٢) رقم (١١٦٩) وأحمد في مسنده أيضاً (٦٤/٣) رقم (١١٦٣٦) والطبراني في الكبير (٣٧/٣) رقم (٢٦٠٦) والنسائي في الفضائل (٧٦/١) وهو في بغية الباحث (٩٠٨/٢) رقم (٩٨٩)، هذا وقد سبق تخريج حديث (الحسن والحسين سيذا شباب أهل الجنة) (٣/٠) [أخرجه أحمد، والترمذي، والنسائي، وابن حبان، والرويان، والضياء عن حذيفة، وأبو طالب في أماليه.

وعنه عليه السلام: ((أما ترضين إلى قوله: فإنك سيدة نساء أمتي.. إلخ)) [أخرج حديث (فاطمة سيدة نساء أهل الجنة.. إلخ): المحب الطبري في الذخائر (ص ١٢٩) وأحمد في المسند (٨٠/٣) رقم (١١٧٧٣) بلفظ (إلا ما كان من مريم) والحاكم في المستدرک (١٦٤/٣) رقم (٤٧٢١) والطبراني في الكبير (٢٢/٤٠٣) رقم (١٠٠٠٦) بلفظ (نساء أمتي) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٦٥/٥) رقم (٢٩٦٣) بلفظ: (إلا ما كان من مريم) كما أخرجه أحمد في الفضائل (٧٥٧/٢) رقم (١٣٣١) بلفظ

المسند] أخرجه الطبراني عن فاطمة.

وعنه عليه السلام: ((إن ملكاً من السماء.. إلى قوله: فبشرني أن الحسن والحسين سيذا شباب أهل الجنة، وأن

فاطمة سيدة نساء أمتي)) أخرجه الطبراني، وابن النجار عن أبي هريرة.

وعنه عليه السلام: ((إن هذا ملك.. إلى قوله: وبشرني أن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة، وأن الحسن، والحسين

سيذا شباب أهل الجنة)) أخرجه الترمذي عن حذيفة.

وعنه عليه السلام: ((وإنما فاطمة بضعة مني يريني ما أراها [في الأصل: ما أراها]، ويؤذيني ما آذاها)) [سبق

تخرجه] أخرجه البخاري ومسلم عن المسور بن مخرمة.

وعنه عليه السلام قال لفاطمة: ((إن الله غير معذبك ولا ولدك)) أخرجه الطبراني عن ابن عباس.

وعنه عليه السلام: ((إن الله ليغضب لغضب فاطمة، ويرضى لرضاها)) أخرجه الديلمي عن علي عليه السلام.

وقوله عليه السلام: ((إنما فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها، وينصبي ما أنصبها)) أخرجه أحمد عن ابن

منيع، والترمذي، وقال حسن صحيح، والطبراني، والحاكم، والضياء المقدسي عن ابن الزبير،

وأخرجه مسلم بدون: ((وينصبي.. إلخ)).

وقوله عليه السلام: ((إنما فاطمة بضعة مني فمن آذاها فقد آذاني)) أخرجه الحاكم عن أبي حنظلة مرسلًا.

قال في المحيط: وهو خبر معروف لا ينكره أحد.

وعنه عليه السلام: ((إنما فاطمة بضعة مني فمن أغضبها أغضبني)) أخرجه ابن أبي شيبة عن محمد بن علي مرسلًا.

وعنه عليه السلام: ((خير نسائك فاطمة)) أخرجه أبو داود وابن ماجه، والبيهقي، والحاكم، والطبراني،

والرويان عن عبادة بن الصامت، والخطيب وابن عساكر عن ابن مسعود تمت تفريج.

وفيه: (أرسلت فاطمة إلى أبي بكر تسأله ميراثها إلى قولها: فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة شيئاً فوجدت

فاطمة على أبي بكر في ذلك، فهجرت فلم تكلمه حتى توفيت، ودفنها زوجها علي ليلاً، ولم يؤذن بها

أبا بكر، وصلى عليها علي رضي الله عنه) [أخرج حديث (طلب فاطمة ميراثها من أبي بكر وموتها واجدة

عليه ودفنها ليلاً): الحاكم في المستدرک (١٧٨/٣) رقم (٤٧٦٤) والبيهقي في السنن (٢٩/٤) رقم

(٦٦٨٨)، والبخاري في صحيحه كتاب المغازي رقم (٣٩١٣)، ومسلم في صحيحه كتاب الجهاد

والسير رقم (٣٣٠٤) أخرجه البخاري، ومسلم عن عائشة.

ورواه الفقيه حميد الشهيد بإسناده عن عائشة قالت: (إن فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم أرسلت إلى أبي بكر

الخ). وأخرجه الكنجي عن عائشة.

وروى الفقيه حميد الشهيد بإسناده إلى جعفر بن محمد عليه السلام عن أبيه عن جده عن علي: أن رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((يا فاطمة إن الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك)) [البخاري في صحيحه كتاب

المناقب رقم (٣٤٣٧)] وأخرجه أبو سعيد، وأبو المثني، وعلي بن موسى الرضا عن علي تمت تحفة.

وأخرجه الكنجي عن الحسين بن علي تمت من مناقبه.

وإن سلمنا أن الخبر في قوله: ((ما تركناه صدقة)) فذلك صحيح أنهم لا يورثون ما تركوه من الصدقة بل هو إلى بيت المال؛ فأما ما كان ملكاً لهم فيورث ولهذا إن فاطمة عليها السلام طلبته وهي معصومة، وقد رده عمر بن عبدالعزيز، وقد جمع المأمون فقهاء العراقيين فتناظروا في أمره ثم رده علي ولد فاطمة عليها السلام.
ولها في ذلك كلام كثير حتى قالت: يا ابن أبي قحافة أترث أباك ولا أترث أبي؟ لقد جئت شيئاً فرياً.

وأنا أذكر بعض ما روينا من طريق الزيدية في ذلك: من طريق الفقيه الأجل زيد بن الحسن البيهقي وهو شيخ القاضي عماد الدين أحمد بن الحسن الكني،

ومن حديث أخرجه ابن المغازلي عن عمران بن الحصين قال عليها السلام لفاطمة: ((والذي بعثني بالحق إنك سيدة نساء العالمين، ولقد زوجتك سيداً في الدنيا سيداً في الآخرة)) تمت من مناقبه.

وأخرجه عنه أبو عمر، والحافظ أبو القاسم الدمشقي تمت تحفة.
ورواه أبو ريعة محمد بن محمد العامري بإسناده إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لفاطمة: . إلخ، ورواه في المحيط.
قال علي عليه السلام في جواب له علي معاوية: (ومنا خير نساء العالمين)، قال ابن أبي الحديد: يعني فاطمة عليها السلام نص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ذلك لا خلاف فيه تمت.

وحديث الصحيفة: ((يا فاطمة إن الله يغضب لغضبك إلخ)) أخرجه الديلمي، والطبراني، والحاكم في المستدرک، وأبو نعيم في الفضائل، وابن عساكر، وصححه الشيخ المحدث أحمد بن سليمان الأوزري، والشيخ الحافظ محمد بن عبد العزيز الحبشي تمت.

[كلام الإمام زيد (ع) حول خطبة فاطمة الزهراء (ع)]

نعم، قد مرت رواية الشريف لخطبة فاطمة من طريقين، وهي نحو رواية الهادي للحق عليها السلام، والجوهري.
وروى المرتضى بإسناده عن أحمد بن أبي طاهر قال: ذكرت لأبي الحسين زيد بن علي عليها السلام كلام فاطمة عند منع أبي بكر إياها فذك وقلت له: إن هؤلاء يزعمون أنه من صنع أبي العيناء فقال لي: (رأيت مشايخ آل أبي طالب يروونه عن آبائهم، ويعلمونه أولادهم، وقد حدثني به أبي عن جدي يبلغ به فاطمة على هذه الحكاية، وقد رواه مشايخ الشيعة، وتدارسوه قبل أن يوجد جد أبي العيناء، وقد حدث الحسين بن علوان عن عطية العوفي أنه سمع عبد الله بن الحسن بن الحسن يذكر عن أبيه هذا الكلام ثم قال أبو الحسين زيد وكيف ينكرون هذا من كلام فاطمة عليها السلام، وهم يروون من كلام عائشة عند موت أبيها ما هو أعجب من كلام فاطمة عليها السلام ويحققونه لولا عداوتهم لنا أهل البيت) انتهى المراد، من كلام المرتضى والحمد لله.

وهذا القاضي شيخ شيخنا القاضي الأجل شمس الدين جعفر بن أحمد بن أبي يحيى - رضوان الله عليهم - وهذا الفقيه يرويه عن شيخه الذي قرأه عليه وهو الإمام العالم الدّين أبو الحسن علي بن الحسين بن أحمد الزيدي شياه^(١) سريحان رحمته الله أخبرنا السيد الإمام أبو طالب يحيى بن الحسين الهاروني الحسني عليه السلام قال: أخبرنا السيد أبو العباس أحمد بن إبراهيم الحسني، قال: أخبرنا أحمد بن سعيد بن عثمان الثقفي، قال: حدثنا محمد بن يحيى الذهلي، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: أن فاطمة والعباس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وهما حينئذ يطلبان أرضه من فذك وسهمه من خير، فقال لهما أبو بكر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة))^(٢).

(١) في (نخ): شاه. اهـ [وقد ورد اسمه في مصادر التراجم باختلاف في هذه اللفظة بين: شاه، وشياه. وأيضاً في (سريحان) فبعضها: سريحان، وبعضها: سريجان. ففي مطلع البدور رقم (٨٧٨): شاه سريحان، وفي طبقات الزيدية: شياه سريجان. اهـ ولعلها الصواب فقد وجدت في معجم البلدان ما لفظه: سُرِيحَان: بلفظ ثنية سريج تصغير سرج بالجيم: من قرئ أصبهان. اهـ فيكون نسبة إليها، والله أعلم].

(٢) قال رحمته الله في التعليق: ورواه الكنجي، وفيه: (فغضبت فهجرته فلم تكلمه حتى ماتت، قالت عائشة: وكان لعل من الناس وجهة حياة فاطمة، فلما ماتت انصرفت وجوه الناس عند ذلك إلخ). وقال رواه البخاري ومسلم، وهو متفق على صحته، تمت مناقبه.

وروى أبو بكر الجوهري بإسناده إلى أبي الطفيل قال: (أرسلت فاطمة إلى أبي بكر: أأنت ورثت رسول الله أم أهله؟ قال: بل أهله. قالت: فما بال سهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟! قال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((إن الله أطعم نبياً طعمة ثم قبضه وجعله للذي يقوم بعده إلخ)).

قال ابن أبي الحديد: وفي هذا الحديث عجب لأن فيه تصريحاً بأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موروث وهو خلاف قوله: (لا نورث!! على أن أبا بكر استنبط أن يجري رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مجرى ذلك النبي!!

وروى أبو بكر أيضاً حديث عائشة: (أن فاطمة والعباس أتيا أبا بكر إلخ). وفيه: (فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت). تمت من شرح النهج.

وروى أبو بكر أيضاً بإسناده عن أم هاني قالت: (إن فاطمة قالت لأبي بكر من يرثك إذا مت؟ قال: ولدي وأهلي، قالت: فما لك ترث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دوننا؟ قال: يا ابنة رسول الله ما ورث أبوك داراً ولا

مالاً ولا ذهباً ولا فضةً. قالت: بلى، سهم الله الذي جعله لنا وصار فيتنا، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إنها هي طعمة أطعمناها الله، فإذا مت فهي بين المسلمين)).

وروى بإسناده عن مولى أم هانئ قال: (دخلت فاطمة على أبي بكر بعدما استخلف، فسألته ميراثها من أبيها فمنعها، فقالت له: من كان يرثك إذا مت؟ قال: ولدي وأهلي، قالت: فبم ورثت أنت رسول الله ﷺ دون ولده وأهله؟ قال: فما فعلت، قالت: بلى إنك عمدت إلى فذك، وكانت صافية لرسول الله ﷺ فأخذتها، وعمدت إلى ما أنزل الله من السماء فرفعته عنا) إلى آخره تمت شرح النهج.

قال المرتضى الموسوي: وقد روى محمد بن زكريا العلاني وساق سنده إلى عمر بن عبد العزيز: (أنه لما ولي رد فذك على ولد فاطمة فعوتب في ذلك، وقيل له هَجَّنتَ الشيخين، فقال: إنه حدثني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: ((فاطمة بضعة مني، يسخطني ما يسخطها، ويرضيني ما أرضاها)) تمت من شرح النهج.

وقد رواه الإمام عليّ في الأصل عن محمد بن زكريا.

وروى أبو بكر الجوهري بإسناده عن أنس: (أن فاطمة عليّ أتت أبا بكر فقالت: لقد علمت الذي ظلمتنا عنه أهل البيت من الصدقات، وما أفاء الله علينا من الغنائم في القرآن من سهم ذوي القربى ثم قرأت عليه قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنفال: ٤١].

وروى بإسناده عن عروة قال: (أرادت فاطمة أبا بكر على فذك وسهم ذوي القربى، فأبى عليها وجعلها في مال الله تعالى).

ورواه بإسناده عن الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب: (أن أبا بكر منع فاطمة وبني هاشم سهم ذوي القربى إلخ).

وروى بإسناده عن محمد بن إسحاق قال: (سألت أبا جعفر الباقر قلت: أ رأيت لما ولي علي العراق وأمر الناس ماذا صنع في سهم ذوي القربى؟ قال: سلك به طريق أبي بكر وعمر، قلت: فكيف وأنتم تقولون ما تقولون؟! قال: كره أن يدعى عليه مخالفتها) تمت.

روى محمد بن سليمان الكوفي رحمه الله في مناقبه بإسناده إلى جعفر بن محمد قال: (لما نزل: ﴿وَعَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦]، أمر رسول الله ﷺ لفاطمة وابنيها بذك، فقالوا: يا رسول الله أمرت لهم بذك؟! فقال: والله ما أمرت لهم ولكن الله أمرهم بها، وتلا هذه الآية ﴿وَعَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾.

ورواه أبو القاسم الحاكم الحسكاني عن أبي سعيد الخدري من خمس طرق قال: (لما نزل قوله تعالى ﴿وَعَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾ دعا رسول الله ﷺ بفاطمة فأعطاه فذك والعوالي وقال: ((هذه قسم الله لك ولعقبك)). ورواه بإسناده عن عليّ رضي الله عنه، تمت من شواهد التنزيل.

ورواه أيضاً بإسناده عن ابن عباس قال: (لما نزل قوله تعالى: ﴿وَعَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾ دعا رسول الله ﷺ فاطمة رضي الله عنها، فأعطاه فذك).

[خبر وفاة فاطمة (ع)]

وبهذا^(١) الإسناد إلى السيد أبي طالب، قال: أخبرنا الحسن بن محمد بن مسلم الكوفي، قال: حدثنا جعفر بن محمد الحسنی، قال: حدثنا محمد بن نهار الكوفي، عن عبدالكريم بن عبدالرحيم، عن محمد بن علي الهاشمي، عن عيسى بن عبدالله، عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام قال: لما حضرت فاطمة عليها السلام الوفاة دعنتني فقالت: أمتنذ أنت وصيتي وعهدي أم لا؟ فوالله لأعهدن إلى غيرك؛ قال: فقلت: بلى أنفذها؛ قالت: أما الآن فلا يشهدني أبو بكر وعمر ولا يصليا عليّ.

فلما توفيت أرسل إلي الرجلان متى تريد تدفنها، قال: قلت الصبح إن شاء الله، قال: وماتت في بيتي الذي في المسجد قال: فنقلتها إلى داري القصوى؛ ثم غسلتها في بيت فيها فجعلت أغسلها وتسكب علي الماء أسماء بنت عميس؛ ثم خرجت بها ليلاً أنا وابناها الحسن والحسين وعمار وأبو ذر والمقداد بن الأسود وعبيدالله بن أبي رافع حتى دفناها بالبقيع من آخر زاوية دار عقيل.

وبعث إلي الرجلان أحدهما بالسُّنح^(٢) على ميلين من المدينة عند امرأة له من الأنصار فجاء يركض وقد أثرت سبعة أقبر ورششتها فقلا لي: غدرأ؟! فقلت: لا ولكنه عهداً ووصية؛ فأما أحدهما فنكس، وأما الآخر فقال: لو علمنا أن هواها في أن لا نشهداها ما شهدناها.

ورواه محمد بن منصور عن عباد بن يعقوب عن الحسين بن زيد عن جعفر بن محمد وروى بإسناده عن أبي سعيد تمت من الجامع الكافي.

ورواه في المحيط عن أبي سعيد من طريقين. وقد ذكره الإمام في الأصل من دون ذكر (العوالي). وقال علي عليه السلام: (والله ما كنزت من دنياكم تبراً، ولا ادخرت من غنائمها وفراً، بلى كانت في أيدينا فذك من كل ما أظلت السماء، فَشَحَّتْ عليها نفوس قوم، وسخت عنها نفوس قوم آخرين، ونعم الحكم الله، وما أصنع بفذك، وغير فذك.. إلخ) تمت نهج البلاغة.

(١) تابع كلام الإمام المنصور بالله عليه السلام.

(٢) السُّنح بضم السين المهملة وبالنون والحاء المهملة: اليمن والبركة، وموضع قرب المدينة كان به مسكن أبي بكر. أفاده في القاموس.

وبهذا الإسناد قال: أخبرني أبو الحسين علي بن أبي طالب الحسني، قال: أخبرنا السيد أبو عبد الله محمد بن علي الحسني الكوفي، قال: أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الطبري، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن الحسين الأنباري بالبصرة، قال: حدثنا محمد بن عمر بن إسماعيل الدولابي، قال: حدثنا أبو اليان، قال: حدثنا سعيد، عن الزهري، قال: حدثنا عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أرسلت^(١) إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ فيما أفاء الله على رسوله، وفاطمة عليها السلام حينئذ تطلب صدقة النبي ﷺ وفدك وما بقي من خمس خيبر.

قال أبو بكر: قال رسول الله ﷺ: ((لا نورث ما تركناه صدقة)) وأبى أن يدفع إلى فاطمة عليها السلام شيئاً، فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك، فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت، وعاشت بعد النبي ﷺ ستة أشهر وقيل دون ذلك؛ فلما توفيت دفنها علي بن أبي طالب ليلاً ولم يؤذن أبا بكر وصلى عليها علي عليها السلام.

قال أبو الحسن الدارقطني: هذا حديث صحيح من حديث الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن أبي بكر، أخرجه البخاري عن أبي اليان، عن شعيب هكذا.

وبهذا الإسناد قال: حدثني السيد أبو الحسين علي بن أبي طالب الحسني قال: حدثنا السيد محمد الكوفي الحسني، قال: حدثنا علي بن حسن بن يحيى العلوي،

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: ورواه الفقيه حميد الشهيد بإسناده عن عائشة، وأخرجه البخاري، ومسلم عنها وهو في الأصل.

وقال علي عليه السلام بعد دفنه لفاطمة عليها السلام: (قُلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَنْ صَفِيَّتِكَ صَبْرِي، ثُمَّ ساق إلى أن قال: وستبتك ابتك بتظافر أمتك على هضمها، فأحفها في السؤال واستخبرها الحال، هذا ولم يطل العهد إلخ) تمت نهج البلاغة.

وروى حديث عائشة أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري بإسناده إلى عروة عن عائشة: (أن فاطمة أرسلت إلخ). وفيه: (وعاشت بعد أبيها ستة أشهر) كما في الأصل.

قال الإمام محمد بن عبد الله الوزير: وأخرجه البخاري أيضاً من طرق أخرى عن يحيى بن بكير عن ليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة نحوه إلا أنه زاد فيه [لم يذكر في الأصل الزيادة؛ فينظر... إلخ].

ومثله روى مسلم في صحيحه عن محمد بن رافع عن جحيم عن ليث.

قال: حدثنا محمد بن القاسم المحاري، قال: حدثنا محمد بن مروان، قال: حدثنا عبيد بن سليمان، عن عمر بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر، قال: أمرت فاطمة -عليها السلام- أن لا يصلي عليها أبو بكر ولا عمر، ودفنها ليلاً، فلما أصبحت أرسلنا إلى علي عليه السلام أخرج هذه المرأة نصلي عليها فقال علي عليه السلام: هذه المرأة قد صُلي عليها؛ فجاء يمشيان هما وأصحابهما فقالا: يا أبا الحسن ولم فعلت ذلك؟ قال: هكذا أمرتني أن لا تصليا عليها.

فهذا ما حضرنا في الوقت من الأخبار الدالة على أن فاطمة عليها السلام لم تقبل قول أبي بكر، ولم تترك طلب الإرث، وإنما سكنت وأعرضت، وبعد أن عارضها في الإرث ادعت أن رسول الله صلى الله عليه وآله أنحلها إياها؛ فقال: لا بد من البينة، فجاءت بعلي بن أبي طالب وأم أيمن^(١)؛ فقال أبو بكر: رجل مع رجل أو امرأة مع امرأة.

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: قال أبو بكر الجوهري روى هشام بن محمد عن أبيه قال: (قالت فاطمة لأبي بكر: إن أم أيمن تشهد لي أن رسول الله صلى الله عليه وآله أعطانني فذك، وساق إلى قوله: قالت: والله لا كلمتك أبداً، وفيه قالت: والله لأدعون الله عليك، فلما حضرتها الوفاة أوصت أن لا يصلي عليها فدفنت ليلاً إلخ). تمت من شرح النهج.

وروى بإسناده عن زيد بن علي عليه السلام: (أن فاطمة جاءت بعلي إلى أبي بكر فشهد لها أن رسول الله أعطها فذك، وجاءت أم أيمن فشهدت كذلك) ورواه عن ابن عائشة قال حدثني أبي عن عمه إلخ. قال ابن أبي الحديد: وأنا أعلم أن فاطمة ماتت واجدة على أبي بكر تمت من شرح نهج البلاغة. قال الحسن بن بدر الدين عليه السلام: ولا خلاف نعلمه بين أهل البيت عليه السلام أن فاطمة عليها السلام ماتت غضبانه على القوم، مباينة لهم، قالية لهم، لا تتأكر في ذلك بين آل محمد صلى الله عليه وآله، وهذا أمير المؤمنين علي عليه السلام يقول في نهج البلاغة: (فنفضوا عهد رسول الله صلى الله عليه وآله، وخالفوا إلى غير فعله في أخذهم فذك من يدابته، وتأولوا ما لم يعلموا معرفة حكمه) تمت.

[حديث: إن عائشة خرجت يوم موت الحسن (ع) فقيل: يوم على بغل ويوم على جمل]
وروى السيد أبو الحسين يحيى بن الحسين الحسيني في كتاب (نسب آل أبي طالب) بإسناده إلى عبد الله بن عبيد بن عمير قال: (لقد حج الحسن خمساً وعشرين حجة ماشياً.

إلى قوله: وتوفي عليه السلام بالمدينة ثم أمر الحسين عليه السلام أن يدخل البيت فيحفر له فيه، فجاء مروان وآل أبي سفيان، ومن كان من ولد عثمان بن عفان، فقالوا: أيدفن عثمان بالبقيع بئر مكان، ويدفن الحسن بن علي مع رسول الله صلى الله عليه وآله، والله لا يكون ذلك أبداً حتى تقطع السيوف بيننا.

فقال الحسين: أما والذي حرم مكة للحسن بن علي أحق برسول الله ويبيته أن يدفن معه فيه ممن أدخل

عليه بغير إذنه بغير عهد منه ولا كتاب جاء به بعهد، وأحق به من عثمان حمال الخطايا، ومسير أبي ذر صاحب رسول الله ﷺ، والفاعل بعمار بن ياسر ما فعل، وبعبد الله بن مسعود، وإحماء الحمى إيثاراً منه لبني أمية، [و] إيوائه الحكم طريد رسول الله ﷺ.
..إلى قوله: قال: فحملناه فأتينا به قبر فاطمة فدفناه إلى جنبها.

فقال ابن عباس: فكنتم أول من انصرف وسمعت لفظ الحسين، وخشيته أن يعجل على القوم.
ثم قال: فإذا أنا بعائشة مبادرة في أربعين ركباً، وهي على يغل تزجل تقدمهم وتأمرهم بالقتال.
فقلت: يا سواتاه إلى أين تريدان؟!

فقلت: يا ابن عباس لقد اجترأت على تؤذونني مرة بعد مرة؛ تريدون أن تدخلوا بيتي من لا أهوى هواه.
فقلت: يا سواتاه يوم على يغل ويوم على حمل تطفين فيه نور الله، وتقاتلين أولياء الله، وتحولين بين رسول الله ﷺ وبين حبيبته أن يدفن في بيته، فقد كفى الله المؤنة، ودفن مع أمه فلم يزد [في الأصل نرزد] بدفنه مع أمه برسول الله ﷺ إلا قرباً، ولم يزد من أدخل بيتك بغير إذن رسول الله ﷺ من الله إلا بعداً، والله ما أذن رسول الله ﷺ لأبيك، ولا كان عندك ولا عنده عهد من رسول الله ﷺ، ولقد حرم الله دخول بيته على أبيك في كتابه وعلى من سواه فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، ولقد أخرج رسول الله ﷺ أباك وأدخل علياً أباه [يعني: أبا الحسن عليه السلام]، وحرم المسجد على أبيك وعلى صاحبه، وأحله للحسن ولأبيه، فيا سواتاه فقد رأيت ما يسرك، وستردن معهم غداً على ما تكرهين.

فقطبت في وجه ابن عباس، وقالت بأعلى صوتها: أو ما نسيتم الجمل إنكم لذو حقود.
فقال لها ابن عباس: والله ما نسيه أهل السماء فكيف ينساه أهل الأرض؟! إن ننساه نحن فإن الله لا ينساه، كل ذلك في علمه لا يغيب عنه، ثم انصرفت) تمت.
فتأمل قرائن توبة عائشة!!

وروى هذا الحديث أبو القاسم الحايري بسنده إلى ابن عباس.
قال أبو الفرج [و]أرواه يحيى بن الحسن في كتب النسب تمت عن ابن أبي الحديد رحمه الله.

[خطبة فاطمة عليها السلام لما منعت فدكا]

قال ابن أبي الحديد في شرح النهج: وقال أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري، وهو عالم أديب ورع وهو ثقة مأمون عند المحدثين أثنى عليه المحدثون: فحدثني محمد بن زكريا إلى قوله: عن زينب بنت علي بن أبي طالب. قال: وقال جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه.

قال أبو بكر: وحدثني عثمان بن عمران..إلى قوله: عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام.

قال أبو بكر: وحدثني أحمد بن محمد إلى قوله: عن عبد الله بن الحسن بن الحسن، قالوا جميعاً: لما بلغ فاطمة عليها السلام إجماع أبي بكر على منعها فدك لاثت خمارها، وأقبلت حتى دخلت على أبي بكر وقد

حشد الناس، فضرب بينها وبينه بربطة بيضاء ثم أنت أنه أجهش القوم لها بالبكاء. ثم قالت: (أبتدي بحمد من هو أولى بالحمد،... وذكر خطبة جيدة قالت في آخرها: فاتقوا الله حق تقاته، وأطيعوه فيما أمركم به فإنها يخشى الله من عباده العلماء، واحمدوا الله الذي لعظمته ونوره يبتغي من في السموات والأرض إليه الوسيلة، ونحن وسيلته في خلقه، ونحن خاصته ومحل قدسه، ونحن حجته في غيبه، ونحن ورثة أنبيائه.

ثم قالت: أنا فاطمة بنت محمد ﷺ أقول عوداً على بدء، وما أقول ذلك سرفاً ولا شططاً، فاسمعوا بأسماع واعية، وقلوب راعية.

ثم قالت: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾.. إلى آخر الآية [التوبة: ١٢٨]، فإن تعزوه تجدوه أبي دون نسائككم [في الأصل: (دون رجالكم). انظر فاطمة من المهد إلى اللحد (ص ٤١١)]، وأخا ابن عمي دون رجالكم.

ثم ذكرت كلاماً طويلاً تقول في آخره: ثم أنتم الآن تزعمون أن لا إرث لي ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾.. إلى آخر الآية [المائدة: ٥٠].

إيها معاشر المسلمين أبتز إرث أبي؟ أبتى الله أن ترث يا بن أبي قحافة أباك، ولا أرث أبي؛ لقد جئت شيئاً فرياً، فدونها مخطومة مرحولة [ناقة مخطومة ومرحولة؛ الخطام -بكسر الخاء-: الزمام. ومرحولة من الرحل وهو للناقة كالسرج للفرس] تلقاك يوم حشرك، فنعم الحكم الله، والزعيم محمد ﷺ، والموعد القيامة، وعند الساعة يخسر المبطلون، ولكل نبأ مستقر، وسوف تعلمون من يأتيه عذاب يخزيه الخ.

ثم التفتت إلى قبر أبيها فتمثلت بقول هند ابنة أثاة:

قد كان بعدك أنباء وهينمة
[وتهامة:]

لو كنت شاهدا لم تكثر الخطب
واختل قومك فاشهدهم وقد نكبوا
عند الإله على الأذنين مقترب
لما مضيت وحالت دونك الثُرب
لما فقدت وكل الإرث مغتصب
عليك تنزل من ذي العزة الكتب
فقد فقدت فكل الخير محتجب
لما مضيت وحالت دونك الكتب
من البرية لا عجم ولا عرب

.....
إننا فقدناك فقد الأرض وابلها
وكل أهل له قربى ومنزلة
أبدت رجال لنا نجوى صدورهم
تهجمتنا رجال واستخف بنا
وكنيت بدمراً ونوراً يستضاء به
وكان جبريل بالآيات يؤنسنا
فليت قبلك كان الموت صادفنا
إننا رزينا بما لم يرز ذو شجن

انظر: فاطمة الزهراء من المهد إلى اللحد (ص ٥٠٢).

قال: ولم ير الناس أكثر باكياً ولا باكية من يومئذ.

ثم عدلت إلى مسجد الأنصار فقالت: يا معشر النقيية، وأعضاء الملة، وحضنة الإسلام ما هذه الفترة عن نصرتي، والونية عن معونتي، والغميرة [في الأصل: الغمزة] في حقي، والسنة عن ظلامتي. أما كان رسول الله ﷺ يقول: المرء يحفظ في ولده، سرعان ما أحدثتم، وعجلان ما أتيتم، ألثن مات رسول الله ﷺ أممتم دينه، ها إن موته لعمري خطب جليل إلى قولها: أضيع بعده الحريم، وهتكت الحرمه، وتلك نازلة أعلن بها كتاب الله قبل موته فقال ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ١٤٤].

إيها بني قيلة أهضم [في الأصل: اهتضم] تراث أبي وأنتم بمرأى ومسمع، تبلغكم الدعوة، ويشملكم الصوت، وفيكم العدة والعدد، ولكم الدار والجنن، وأنتم نخبة الله، وخبرته التي اختار، باديتم العرب، وكافحتهم البهم، حتى دارت بكم رحى الإسلام إلى قولها: فتأخرتم بعد الإقدام، ونكصتم بعد الشدة، وجبستم بعد الشجاعة عن قوم ﴿تَكْفُرُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾ [التوبة: ١٣].

ألا وقد أرى أن قد أخذتم إلى الخفض، وركبتم إلى الدعة، فجحدتم الذي وعيتم، ودسعتم الذي سوغتم [دسعتم: تقيأتم، وسوغتم: شربتم بسهولة]، ﴿إِنْ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾.. الآية [إبراهيم: ٨].

ألا وقد قلت لكم ما قلت، على معرفة مني بالخذلة التي خامرتكم [في الأصل: خامرتم]، وخور القناة، وضعف اليقين، فدونكموها فاحتووها، مدبرة الظهر، ناقبة الخف [أي مقروحة الظهر رقيقة الخف]، باقية العار، مسمومة الشعار [وفي رواية: الشنار، وهو العيب]، موصولة بنار الله الموقدة التي تطلع على الأفئدة، فبعين الله ما تعملون، ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء، انتهى] فتأمل!!.

وهذا من رواية المحدثين أعني القوم الذين ليسوا من الشيعة الإمامية كما قال ابن أبي الحديد رحمه الله، ثم قال: وأنا أعلم أن فاطمة انصرفت ساخطة، وأنها ماتت وهي على أبي بكر واجدة.

وهذه الخطبة رواها مؤلف الكامل المنير بإسناده إلى زيد بن علي عن زينب بنت علي، وهي أبسط مما رواه الجوهري تمت دلائل.

وقد روى نحوها المرتضى أخو الرضي من طريقين عن عائشة، وعن ابن عائشة ذكره ابن أبي الحديد.

[ترجمة ابن عائشة]

ابن عائشة من كبار الهاشميين بالبصرة، وروى عنه كثير. وهو: إبراهيم بن محمد من ولد إبراهيم الإمام الذي حبسه مروان الحمار ونسبته إلى عائشة؛ لأنها أم جدة أحد أجداده، وأمها بنت جعفر بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، فبنو عائشة يعظمون من أجلها إلى الآن تمت من الأمالي لأبي طالب باختصار والحمد لله.

[خطبة فاطمة عليها السلام لنساء المهاجرين والأنصار في مرضها]

وروى أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهرى قال: وحدثنا محمد بن زكريا قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن المهلبى، عن عبد الله بن حماد بن سليمان، عن أبيه، عن عبد الله بن حسن بن حسن، عن أمه فاطمة بنت الحسين عليها السلام قالت: (لما اشتد بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الوجع، وثقلت في علتها، اجتمعت عندها نساء من نساء المهاجرين والأنصار فقلن لها: كيف أصبحت يا بنت رسول الله؟ قالت: والله أصبحت عاتفة لديناكم، قالية لرجالكم، لفظتهم بعد أن عجمتهم، وشنتهم بعد أن سبرتهم، فقبحاً لفلول الحد، وخور القناة، وخطل الرأي، **لَيْتَسَ مَا قَدَّمْتُ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ** ﴿٥٣﴾) [المائدة].

لا جرم قد قلدتهم ربقته، وشنتت عليهم عارها، فجداً وعقراً وسحقاً للقوم الظالمين، ويحهم أنى [في الأصل: أين. انظر فاطمة الزهراء من المهد إلى اللحد (ص ٥٣٩)] زحزحوها عن رواسي الرسالة، وقواعد النبوة، ومهبط الروح الأمين والطيبين [الفطن الحاذق] بأمر الدنيا والدين، ألا ذلك هو الخسران المبين، وما الذي نعموا من أبي حسن؛ نعموا [منه] والله نكير سيفه، وشدة وطأته، ونكال وقعته، وتنمره في ذات الله، وتالله لو تكافؤا [أي كفوا أيديهم ومنع بعضهم بعضاً] عن زمام [الزمام الحبل الذي يقاده البعير، وهو كناية عن القيادة والإمامة] نبذه إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لاعتقله [في الأصل: لاعتقله. والمعنى: لأمسك بالزمام وقادهم على أحسن قياد] وسار بهم سيراً سجعاً [سججاً: سهلاً يسيراً] لا يكلم خشاشه [الكلم: الجرح. والخشاش: الخيط الذي يدخل في عظم أنف البعير]، ولا يتعتع راكمه، ولأوردتهم منهلاً نميراً فضفاضاً، تطفح ضفته [في الأصل: فضاضه] ولأصدرهم بطاناً قد تحير بهم الري، غير متحل [من الدنيا] بطائل، إلا بغمرة الناهز، وردعة سورة الساعب، ولفتحت عليهم بركات من السماء والأرض، وسياخذهم الله بما كانوا يكسبون.

ألا هلم فاستمع، وما عشت أراك الدهر عجباً [في الأصل: عجبه] وإن تعجب فقد أعجبك الحادث إلى أي لجاء استندوا، وبأي عروة تمسكوا، لبس المولى، ولبس العشير، ولبس للظالمين بدلاً، استبدلوا والله الذنابا بالقوادم [القوادم: أجنحة الطائر، والذنابا: ريشات على ذنبه]، والعجز بالكاهل [عجز الشيء: مؤخره، والكاهل من الإنسان ما بين الكتفين]، فرغاً لمعاطس [المعاطس: الأنوف] قوم يحسبون أنهم يحسنون صنعا؛ **أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ** ﴿٥٤﴾ [البقرة]، ويحهم **أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ** ﴿٥٥﴾

[يونس].

أما لعمر الله لقد لقحت [أي لقحت جرثومة الفتنة في الأمة الإسلامية فانتظروا النتائج السيئة]، فنظرة ريثما تنتج، ثم احتلبوها طلاع [أي القدح الكبير الذي يتفايض بالدم حتى يسيل منه] القعب دماً عبيطاً، وذعافاً مقرأ [أي سماً مرأ مهلكاً]، هنالك يخسر المبطلون، ويعرف التالون غب ما أسسه الأولون، ثم طيبوا عن أنفسكم نفساً، واطمئنوا للفتنة جاشاً، وأبشروا بسيف صارم، وهرج شامل،

فنحن نروي بالإسناد إلى أبي بكر أنه قضى بالشاهد واليمين.

[بحث حول إرث رسول الله (ص) وتظلم فاطمة (ع)]

وأما دعوى علي فإنما كان يدعي إرث رسول الله ﷺ للخبر بقوله: ((أخي ووارثي)) وقد حاز علي عليه السلام على العباس السلاح، ولأنا نأخذ المال بوراثه رسول الله ﷺ لأننا أولاده بخبر الولادة، وهو قوله ﷺ: ((كل بني أنثى ينسبون إلى أبيهم إلا الحسن والحسين فهما ابناي وأنا أبوهما)).

وقال ﷺ: ((إن الله جعل ذرية كل نبي في صلبه وجعل ذريتي في صلب علي)) وهو يخالف قياس الأصول.

وقد بينا من قبل أنا نتأول الخبر إن صح فنقول: ما تركنا صدقة لا يورث منا، لأنه قد يكون في يد الأنبياء من أموال الصدقة كما يكون من أموال الملك، فيين أن ما يكون في أيديهم على وجه الصدقة لا يورث منهم.

يبين صحة هذا التأويل: أن دعوى الإرث كان ثابتاً، وأن أهل النبي ﷺ كانوا أبداً متظلمين في هذا الباب، ومع دعوى الإرث إن كانوا يصححون الخبر لا بد من أن يكون الخبر محمولاً عندهم على ما قلناه.

وإنما خص الأنبياء عليهم السلام لأنهم يتصرفون في حال حياتهم في أنواع الصدقات ويأخذونها وينفقونها وهي في أيديهم، فذكر ذلك حتى لا يلتبس الحال فيه، ويكون لفظ الصدقة منصوبة فأوقع الفعل عليها.

واستبداد من الظالمين، يدع فيأكم زهيداً، وجمعكم حصيداً، فيا حسرة عليكم وأنى لكم، وقد عميت عليكم أنلزمكموها وأنتم لها كارهون، والحمد لله رب العالمين، وصلواته على محمد خاتم النبيين، وسيد المرسلين). انتهى نقلاً من شرح ابن أبي الحديد رحمه الله.

وروى هذه الخطبة أبو العباس الحسني عليه السلام بإسناده إلى علي عليه السلام، وقد مرت في الجزء الأول، وقال الإمام أحمد بن سليمان: رواها القاسم بن إبراهيم عليه السلام.

وقد روى خطبة فاطمة ابن الأعرابي مسنداً في كفاية الفاضل في الأدب الكامل تمت من هامش كتاب الدلائل.

على أنا نقول: إن أبا بكر دفع السيوف والبغلة والأفراس والأقواس والعمامة وغير ذلك إلى أمير المؤمنين عليه السلام فكيف لم يتصدق بالبرد والقضيب وترك ذلك توارثه الخلفاء، وكيف طلب بعد ذلك أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتنازع أمير المؤمنين علي والعباس فيه بعد موت فاطمة.

ومن قال: إنه دفع ذلك إلى علي مصلحة وتقوية للدين يلزمه أن يدفع إلى فاطمة عليها السلام مع شهادة علي وغيره بالنحلة، فكيف دفع إلى علي من غير دعوى وشهادة.

ولا يقال: إن نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يسمعن الخبر؛ لأن أبا بكر رواه في مجمع الناس فكيف يجوز ذلك؟ أو كيف يقال: إن علياً والعباس لم يسمعا حتى تنازعا فيه وقت عمر.

ولا يقال: فلم أقرت الأمة أبا بكر على الخطأ في حق فاطمة؛ لأن من عرف أن ذلك لها لم يقدر على النكير.

وعلى أن عمر قال عند وصيته: لو كان سالم حياً مولى حذيفة كنت استخلفته، ولم ينكر عليه أحد لما لم يقدروا على النكير عليه، وإلا فمولى حذيفة لا تصح خلافته بإجماعنا نحن وفقهه الخارقة.

على أن ترك النكير لو كان دليلاً على صدقه، لكان ترك النكير على فاطمة عليها السلام دليلاً على صدقها بل هذا أقرب وأصوب.

فإن قيل: قد أنكر عليها أبو بكر ادعاء الميراث.

قيل: إن رضيت بهذا القدر؛ فقد أنكرت فاطمة على أبي بكر، وماتت وهي متظلمة منه، وعلى أنه شهد لها بذلك علي عليه السلام وقد ثبتت عصمته ومعه أم أيمن، وعلى أن عصمتها عليها السلام تقتضي وجوب قبول قولها فيما هو أوفى من فذك، والغرض بإقامة البينة لتغليب ظن الحاكم فكيف مع القطع لا يثبت الحكم.

وعلى هذا صحت رواية ذي الشهادتين وأقره النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ذلك ومدحه

وهو خزيمة بن ثابت.

وعلى أنا روينا بالإسناد المتقدم قبل هذا بلا فصل عن أبي سعيد الخدري قال: لما نزلت: ﴿وَعَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦]، دعا رسول الله ﷺ فاطمة عليها السلام فأعطاهما فذكاً.

ونرويه عن أبي سعيد بغير هذا الطريق واللفظ سواء، ومعلوم من الشرع أن من يكون الشيء في يده، فلا يجوز أن يخرج من يده إلا ببينة.

وعلى أنا نروي بهذه الطريق المذكورة عن السيد الإمام أبي طالب يحيى بن الحسين بن هارون الحسني، قال: أخبرنا أبو العباس الحسني رحمه الله قال: أخبرنا علي بن الحسن، قال: أخبرنا محمد بن عبدالعزيز، قال: حدثنا حسن بن حسين العرني، قال: حدثنا الحسين بن زيد بن علي، عن عبدالله بن الحسن، أنه أخرج وكيل فاطمة من فذك وطلبها البينة بعد شهر من موت النبي ﷺ.

فلما ورد وكيل فاطمة وقال: أخرجني صاحب أبي بكر، صارت فاطمة إلى أبي بكر ومعها أم أيمن ونسوة من قومها؛ فقالت: فذك بيدي أعطاني رسول الله ﷺ وتعرض صاحبك لوكلي.

فقال: يا ابنة محمد أنت عندنا مصدقة إلا أن عليك البينة؛ فقالت: يشهد لي علي بن أبي طالب وأم أيمن؛ فقال: هاتي؛ فشهد أمير المؤمنين وأم أيمن؛ فكتب لها صحيفة وختمها، فأخذتها فاطمة؛ فاستقبلها عمر وقال: يا ابنة محمد هاتي الصحيفة فأخذها ونظر فيها فتفل فيها وخرقها^(١).

(١) قال رحمه الله في التعليق: وروى هذا الخبر المرتضى عن إبراهيم بن السعيد الثقفي عن إبراهيم بن ميمون قال: حدثنا عيسى بن عبد الله بن محمد بن علي بن أبي طالب قال: (جاءت فاطمة عليها السلام إلى أبي بكر وقالت: إن أبي أعطاني فذك، وعلي وأم أيمن يشهدان لي، فقال: ما كنت لتقولين على أبيك إلا الحق فأعطيتكها، ودعا بصحيفة من آدم فكتب لها فخرجت، فلقيت عمر، فقال: من أين جئت يا فاطمة؟ قالت: من عند أبي بكر، أخبرته أن رسول الله ﷺ أعطاني فذك، وأن علياً وأم أيمن يشهدان لي بذلك فأعطانيها، وكتب لي بها، فأخذ عمر منها الكتاب، ثم رجع إلى أبي بكر فقال:

وبهذا الإسناد إلى أبي العباس الحسني يرفعه إلى جابر، قال: دخلت فاطمة على أبي بكر فسألته فذك فقال: إن رسول الله ﷺ قال: ((لا نورث)) فقالت: قد قال الله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، فلما خصمته (١) أمر من يكتب لها وشهد لها علي عليه السلام وأم أيمن.

قال: فخرجت فلقيتها عمر، فقال: من أين جئت يا ابنة رسول الله؟ قالت: من عند أبي بكر كتب لي بفدك، قال: هاتي الكتاب؛ فأعطته إياه فبزق فيه ومحاه. قال: فاستقبلها علي فقال: ما لك يا ابنة رسول الله غضبت؟ فذكرت له ما صنع عمر؛ فقال: ما ركبه من أبيك ومني أعظم من هذا.

قال: فمرضت فجاء يعودانها فلم تأذن لهما فجاءا من الغد، فأقسم علي عليها فأذنت لهما، فدخلوا وسلما، فردت عليهما سلاماً ضعيفاً فقالت لهما: أسألكما بالله الذي لا إله إلا هو أسمعنا رسول الله ﷺ يقول: ((من آذى فاطمة فقد آذاني))؟ فقالا: اللهم نعم؛ قالت: فأشهد أنكما لقد آذيتاني.

وجميع ما ذكرنا يدل على أن الحق لفاطمة عليها السلام وأن مال النبي ﷺ موروث، وأن الخبر يحمل على أن الصدقات لا تورث، وأن علياً والعباس طلبا من عمر استخلاص ما يستحقانه على وجه لطيف على ما يحتمله الحال، ولو قسمه بينهما كان النزاع منقطعاً بعد ذلك.

وقد روينا بالسند المتقدم عن محمد بن زكريا، عن شيوخه، عن أبي المقدم

أعطيت فاطمة فذك وكتبت بها لها؟ قال: نعم فقال: إن علياً يجر إلى نفسه، وأم أيمن امرأة، وبصق في الكتاب فمحاه وخرقه). انتهى رواه ابن أبي الحديد.

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: يحمل على أنه لم يسمع أبو بكر: لا نورث من رسول الله ﷺ بل قيل له عنه، وإلا فيكون في حقه ضرورياً إن كان صادقاً فكيف تخصمه؟ فلينظر والله أعلم. ويمكن أنها خصمته بدعواها النحلة، وإقامة البينة، وهو وجه التأويل. تمت كتابتها. قال علي بن الحسين في المحيط: أجمع أهل البيت عليه السلام على أن الأنبياء يورثون كغيرهم لا يختلفون فيه. وروى إجماعهم الإمام محمد بن عبد الله الوزير رحمه الله.

هشام بن زياد مولى آل عثمان، قال: لما ولي عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه رد فذك علي أولاد^(١) فاطمة عليها السلام فكتب إلى واليه علي المدينة أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم يأمره بذلك؛ فكتب إليه الوالي يراجع^(٢) في ذلك وعلي من يقسم.

فكتب إليه: أما بعد فإني لو كتبت إليك لأمرك أن تذبح شاة لسألتني جماء أو قرناء، أو كتبت إليك أمرك أن تذبح بقرة لسألتني ما لونها، فإذا ورد إليك كتابي فاقسمها في ولد فاطمة من علي عليه السلام.

قال أبو المقدام: فنقمت ذلك بنو أمية علي عمر بن عبدالعزيز وعاتبوه فيه وقالوا له: هجنت فعل الشيخين، وخرج إليه عمر بن قيس في جماعة من أهل الكوفة فلما وصلهم قال لما عاتبوه علي فعله: إنكم جهلتم وعلمت، ونسيتم وذكر، وإن أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم حدثني عن أبيه عن جده أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم قال: ((فاطمة بضعة مني يسخطني ما يسخطها، ويرضيها ما يرضيها)) وإن فذكاً كانت صافية علي عهد أبي بكر وعمر ثم صار أمرها إلى مروان فوهبها لأبي عبدالعزيز فورثتها أنا وأخوتي، فسألتهم أن يبيعوني حصتهم منها، فممنهم من باعني وممنهم من وهب لي حتى استجمعتها، ورأيت أن أردّها علي ولد فاطمة.

قالوا: فإن أبيت إلا هذا فأمسك الأصل واقسم الغلة؛ ففعل؛ ثم إن المأمون رد بعد ذلك الأصل والغلة فلم ينكر عليه أحد، ولم يعد ذلك إلا من مناقبه.

وأما ما رواه [أي الفقيه] من وفد نجران وأنه لم يرد ما فعله عمر وأثنى عليه.

فالجواب [المنصور بالله]: أن ذلك كان لتجميل حاله عند الناس، ولا يمتنع أنه لو حاول خلاف ذلك لكان سبباً لاختلال حال أصحابه، وفيهم وأكثرهم من كان يتعصب للخلفاء، فالعذر الأول في السكوت مستقيم بحاله.

(١) ولد (نخ).

(٢) يراده (نخ).

وعلى أنا لا نقول بأنه يجب نقض أحكامهم ولا إبطال اجتهادهم إلا ما علم مخالفته للنص عند التمكن منه.

[عودة إلى الحديث عن بيعته أبي بكر ودعوى الإجماع]

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قول القدرى فيما زعم أن خصمه قاله إن أمير المؤمنين عليه السلام وإن تأخر أولاً عن البيعة فقد بايع بعد ذلك، ورضي به، وظهر ذلك عنه، فقد حصل الإجماع؛ ثم أعاد القدرى بعض ما تقدم من جهالاته والإكراه على البيعة. فأقول: أول ما في هذا كذبه علي فيما نقله، فإني لم أقل كما قال، ولا وافقت أن علياً تأخر عن البيعة، وإنما قلت إن اعترض معترض وقال: إن علياً لم يبايع أبا بكر إلا بعد مدة قلنا: الذي نقله أهل الخبرة بهذا الفن أن علياً بايع أبا بكر في اليوم الذي بايعه الناس فيه.

ثم إن نزلنا على ما قال هذا القائل إن علياً لم يبايع أبا بكر إلا بعد موت فاطمة عليها السلام ولسنا نسلم ذلك، قلنا: مبايعة علي بعد التوقف والنظر على قول من قال ذلك أقوى وأكد، فأبي مطعن لأهل الزيغ في هذا.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه سلك عادته في الوقاحة، وقلة الدين، وقلة الأدب، حيث يتعجل بالتكذيب لمن لم يكذب، ثم يرجع إلى ما أنكر من ذلك، وقد استمر على هذه الطريقة في كثير من رسالته.

وأما قوله [أي الفقيه]: إنه عليه السلام وقف للنظر.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه إن كان صحيحاً فهو للنظر في مساعدة القوم على بيعته يعلم بطلانها، أو يستمر على إنكارها ومبايئتهم، فكان من أمره عليه السلام السكوت عن النكير، ثم لما ألجئ بايع على وجه لا يلزمه حكم البيعة.

وأما قوله [أي الفقيه]: فقد ذكرنا من الاحتجاج على بطلان الإكراه ما يشفي الغليل ويردع الجهول.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه ما أتى بما يخلص مما ذكرنا.

ثم قال [أي الفقيه]: قال القدري: فإن قال: إن الأخبار التي رويتموها أخبار آحاد لا توجب علماً ولا تقتضي حكماً- فجوابنا [أي: القرشي]: أن هذا الامتناع من البيعة معلوم، ووقوع البيعة إنما نقل بهذه الطريق، وهذه الطريق تدل على وقوع البيعة مع الإكراه والإجبار، فيكون العلم بالإكراه كالعلم بوقوع البيعة، فإذا لم يثبت بهذه الطريقة الإكراه لا تثبت أيضاً البيعة.

فبيّن وصحح روايات تقتضي العلم بوقوع البيعة مع الطوع والاختيار، فلا تقدر إن قدرت إلا على الآحاد، ولو طلبنا منك أن تسند أخبارك بصحيح الأسانيد كما أسندنا لتعذر عليك، وإن كان عندك من ذلك ما يقوي هذا الشأن فهذا الفرس وهذا الميدان، فليس يمنعنا من ذكر رجال الأخبار إلا أنك لم تسلك معنا هذا المسلك، ولعلك طلبت قلة حجم الرسالة فعملنا مثل ما عملت.

إلا في هذا الموضع فإننا جعلناه كالعتبة والإمتحان، وراوينا جميعاً هو الفقيه الفاضل العالم زيد بن الحسن الخراساني البيهقي عن من ذكرنا ممن يبلغ به إلى المتون المذكورة، وهو شيخ القاضي الأجل أبي العباس عماد الدين أحمد بن أبي الحسن الكني بالرّي، وهذا القاضي عماد الدين أحمد هو شيخ شيخنا القاضي الأجل شمس الدين جعفر بن أحمد بن عبد السلام بن أبي يحيى بالرّي أيضاً، وهو ممن أخذنا عنه جميع ذلك أو أكثره.

وعلى أن هذه الأخبار وإن كانت روايتها من الآحاد، فإن معناها الذي تضمنته متواتر والإعتبار بالمعاني.

ثم قال [أي الفقيه]: قال القدري بعد ذلك: فإن تجاسرت وقلت: إنما خالف في ذلك الواحد والإثنان، وذلك لا يقدح في الإجماع- كان جوابنا [أي: القرشي]: أن قولك هذا بعيد عن التحقيق، لأن خلاف الواحد والإثنين يقدح في صحة الإجماع. وعلى أنه كيف يعد إجماعاً من دون أمير المؤمنين عليه السلام وسائر بني هاشم، وسعد بن عباد وخالد بن سعيد، والزبير بن العوام، وسلمان، وأبي ذر، والبراء

بن عازب، وأبي بن كعب، وعمار، والمقداد وهؤلاء كما ترى من أجلة الصحابة وفضلائهم، وكبارهم وأعيانهم، كما قدمنا ذكرهم في غير موضع، ولو وزنت بهم من عقد لأبي بكر الخلافة لعرفت فرقاً لا يحمله إلا أعمى البصيرة.

فإن أعاد بعض ما تقدم من أن هؤلاء وإن أنكروا في أول الأمر فقد سكتوا، وسكوتهم دلالة على الرضا؛ لأن إنكار المنكر واجب، أعدنا له ما قدمنا من الأجوبة: أن سكوتهم إنما يدل على الرضا متى لم يكن هنالك سبب سوى الرضا، وقد بينا الأسباب الداعية على ذلك مما لا سبيل للمنصف إلى دفعه، فقد وضح بطلان دعوى الإجماع على إمامة أبي بكر، وبذلك يبطل ما ينسب عليه من إمامة من بعده على ما سيجيء إن شاء الله.

والجواب [أي: الفقيه] وبالله التوفيق: أنا قد بينا فضائح هذا الرجل فيما زعم من أحاديثه، وعرفناه اختلاطها وتناقضها وانقطاعها، وأنها أحاديث مطرفية، وأنه لا يروي مثلها إلا من خلع العذار، وأرخى العنان، ولم يبال بوعده الله ولا وعيده.

وروينا من الأحاديث الصحيحة المسندة المتصلة ما يبطل ما ذهب إليه واعتمد عليه، وأما إسناده الذي زعمه فيدل على أنه لا خبرة له بالأحاديث، ولا معرفة له بالأسانيد.

ثم قال بعد هذا: وهو من أخذنا عنه جميع ذلك أو أكثره، وهذا غير مقبول عند أهل الحديث، ولا يعتمد عليه حتى يقول الراوي: حدثني، أو أخبرني فلان، أو ما يقوم مقامه، فأما أن يأتي بشيء ثم يقول: أخذنا ذلك أو أكثره عن فلان فليس بمقبول، وليس بعشك فادرجي.

وأما ما قال بعد ذلك: فإن تجاسرت وقلت: إنها خالف في ذلك الواحد والاثنان.. إلى آخر هذيانه فقد أبطلنا قوله هذا بقوله، وقد روي أنه لم يتخلف عن بيعته أبي بكر إلا علي والزبير، وقد استدللنا على بيعتهما له فحصل الإجماع، وإنما هذا الرجل يخبط خبط العشوى، ويستبدل بضوء النهار دجية الظلماء.

ومن جهله الشنيع، وخطئه الفظيع؛ زعمه أن معنى هذه الأحاديث المنقطعة المتناقضة متواتر، ولعمر الله إنه لا خبرة له في هذا، ولا هو من أهل هذا الفن، والداخل فيما لا يحسنه ممقوت؛ ثم إن كان عنده علم فليبين لي ما المتواتر من الأخبار وما الآحاد، وما حدهما؟

مَنْ تَحَلَّى بِغَيْرِ مَا هُوَ فِيهِ فَضَحَتْهُ شَوَاهِدُ الْإِمْتِحَانِ

فالجواب [المنصور بالله]:

أما قوله: إنا قد بينا فضائح هذا الرجل فيما زعم من أحاديثه، وعرفناه اختلاطها .. إلى آخر وقاحته.

فالجواب: أن استعمال الفضائح لا يحسن ذكرها هاهنا، ولا هذه سنة العلماء، إنما هي سنة السقاط والسفهاء، هذا لو كان في ذلك صادقاً، فكيف وما بيّن شيئاً مما ادعاه، بل ذكر ما لا عبرة به، وقد ذكرنا الجواب عما يلزم الجواب عنه.

فأما سفاهته ووقاحته فهو في ذلك وحيد وقته، فلا يجارى إلا بما يحسن من العلماء المكالمة به، وما أظن أنه اكتسب هذه الأذية وسوء الأدب والسب بغير ذنب إلا ممن هو من سقاط أهل جهته، ونزّه عن ذلك أهل العلم من أهل نحلته وغيرهم.

فقد رأينا وسمعنا أقوال العلماء وقرأنا كتبهم، فما أجاب أحد منهم بمثل أجوبته التي كشفت عن سوء أدبه، وخبث طريقته ومذهبه، وشدة بغضه وتعصبه، سيما على أهل بيت النبي ﷺ الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً، وكان عوض التكذيب للأخبار ونسبتها إلى طريقة المطرفية، الكلام على متنها أو سندها فيحصل له الغرض، ويستعمل طريقة أهل العلم.

وكذلك اقتصاره على قوله: إن موردها لا خبرة له بالأحاديث ولا معرفة بالأسانيد، حيث ذكر له وهو من أخذنا عنه ذلك أو أكثره، وقد عرف أن الغرض بقولنا أخذنا هو بطريق الرواية لا بطريق المباشرة والغصب، وهو إما بالقراءة منه علينا، أو منا عليه، أو بقراءة غيرنا عليه بحضرتنا، أو المناولة وأقلها

الإجازة، وليس ذلك بغائب عمن قرأ في علم الأخبار وتعرف شيئاً من طرقها، لكنه أحب التحويل بما ليس عليه تعويل.

وأما روايته [أي الفقيه] أنه لم يتخلف عن البيعة لأبي بكر إلا علي والزبير، وقد استدللنا على بيعتهما له فحصل الإجماع.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد ذكرنا الصحيح من جميع ذلك قبل هذا، وقد بينا أن البيعة وقعت مع الإكراه.

[تعريف المتواتر والآحاد]

وأما سؤاله [أي الفقيه] عن المتواتر من الأخبار وعن الآحاد وما حدهما؟

فالجواب [المنصور بالله]: أن المتواتر: ما نقله العدد الكثير الذي لا يجوز على مثلهم التواطؤ على الكذب عن أمثالهم في الكثرة إلى النبي ﷺ، وحده ما يوجب العلم الاستدلالي من الأخبار.

والآحاد: ما نقله الواحد أو الاثنان أو الثلاثة أو الأربعة عن أمثالهم إلى النبي ﷺ، ولم نذكر الخمسة ولا الخمسة والعشرين إلى السبعين؛ لما في ذلك من الخلاف بين أهل العلم بهذا الفن؛ وحده: ما يوجب غالب الظن من الأخبار، ومعناه: هو ما نقله العدد القليل، وكان سليم الإسناد من المطاعن والمتن من الاحتمالات، ومتخلصاً من معارضة الكتاب الكريم والسنة المعلومة؛ فهذا معنى خبر الآحاد.

وقد ذكرنا للفقيه من ذلك ما نعلم أنه لا يعلمه، ولو منعناه لكننا لا نظلمه؛ لأننا نروي عن أبينا رسول الله ﷺ أنه قال: ((لا تعطوا الحكمة غير أهلها فتظلموها، ولا تمنعوها أهلها فتظلموهم)) لأنه سأل عن معاني الأخبار، ولم يلتزم أحكامها، ولا تأدب بآداب رواتها ومعرفيها فصار كما قيل:

عُرَابٌ تَعْلَمَ مَشْيَ الْحَمَامِ وَقَدْ كَانَ أَذْرَكَ^(١) مَشْيَ الْحَجَلِ
فَهَرُولَ مَا بَيْنَ هَذَا وَذَا فَلَا ذَا تَأْتِي وَلَا ذَا حَصَلُ

وأما البيت الشعر: فالأحق بالفضيحة من لا يقيم على مذهبه دليلاً، ولا
يجد من التخلص مما يرد عليه سبيلاً.

[بحث حول خلافة عمر]

وأما قوله [أي الفقيه]: فبان بما ذكرنا صحة إمامة أبي بكر الصديق، فصح
بذلك ما انبنى عليه من إمامة الفاروق، على رغم المنافقين وغيظ الحاسدين
والحمد لله رب العالمين.

فالجواب [المنصور بالله]: أنا قد أبطلنا صحة ما ادعى صحته من إمامة أبي بكر،
وتتبعها إمامة عمر، بما قد ظهر واشتهر من الأدلة الواضحة، والبراهين اللائحة،
وصحة إمامة أمير المؤمنين، فالحمد لله رب العالمين.

ثم قال [أي الفقيه]: قال القدري [أي: القرشي]: وما ذكر بعد ذلك من ادعائه إمامة
عمر بقوله: فهو التالي لأبي بكر في الفضل، والمصلي في القدر والمنزلة، وكانت
هذه المرتبة مشهورة له أيام رسول الله ﷺ.

قال: وقد ذكرنا طرفاً من فضائله مع قول النبي ﷺ: ((اقتدوا بالذين
من بعدي أبي بكر وعمر)).

ثم ذكر بعد ذلك ما كان على يديه من الفتوح في الإسلام، وترتيب الأمور،
وتهذيب الإمارة بما لم يعرف قبله، وصار قدوة بعده، وذكر أيضاً استخلاف أبي
بكر عند وفاته، وطول في ذلك جرياً على عادته في حكايته وأذيته لأهل البيت
عليهم السلام أجمعين ولمن انتحل مذهبهم. وقال بما أورده في رسالته والكلام عليه، أنه
بنى أمر عمر على صحة إمامة أبي بكر.

وقد أبطلنا ذلك إبطالاً ظاهراً، وإذا بطل الأصل بطل الفرع على سبيل التبع، ولهذا اشتدت العناية في إبطال ما يدعونه من إمامة أبي بكر؛ لأن إمامة عمر وعثمان يتبعانها في الصحة والبطلان.

وما ذكره من الفتوح على يديه فذلك لا يبعد من أمثاله، وكان ذلك ببركة النبي ﷺ وما وعد الله به من أنه يظهر دينه ولو كرِه المشركون، وأن دعوته ﷺ وأمره يبلغ حيث يبلغ الليل، فوقع المخبر كما أخبر، والأعمال بخواتيمها، وما حرسه صاحبه من الأعمال الصالحة عن الإحباط والإبطال نفعه في المال، ولكل درجات مما عملوا، ولا يظلم ربك أحداً.

فأما بمجرد الفتوح وترتيب الولاية، واستحكام الأمر لأجل ذلك، فلا يدل على إمامة أحد؛ لأن في الكفار من أهل الثغور من أتى من ذلك بما لا يكاد يوجد في الإسلام، وبنو أمية قد فعلوا من ذلك ما كان سبباً لاستقامة أمرهم في مدته، ولم يدل ذلك على الإمامة فلا ينبغي أن يكثر به الكلام، ولا يعتمد على غير معتمد.

وقد بينا فيما سبق أن السكوت لا يدل على الرضا إلا إذا كانت الحال حال سلامة، ولا شك أن أمر عمر كان أقوى وأظهر من وقت أبي بكر، فكان السكوت والغفلة عن النكير عليه أولى وأبر، وإذ قد قدمنا من ذكر أسباب السكوت في وقت أبي بكر، وقلب دلالتهم عليهم في السكوت والغفلة عن النكير في قتل عثمان، وولاية معاوية بن أبي سفيان ما يعود جميعه هاهنا، فلذلك قلنا: إن النظر في ذلك يكفي في انهدام إمامة أبي بكر، وانهدام ما ينبنى عليها من إمامة عمر وعثمان.

وما ذكر بعد ذلك من فضائل عثمان، وما استدل به على إمامته من جعل عمر الأمر شورى في ستة نفر، وما أكثر فيه من هذه الأجناس، فإنه مثل ما تقدم، والكلام عليه وعلى ما مضى سواء.

وأما فضائله فما صح فلا ننكره ولا نرده، وإنما الشأن في حفظ المستحق من

الإحباط والإبطال بقبائح الأعمال، فالأعمال بخواتيمها. وأما إمامته فتنبني على صحة إمامة أبي بكر وعمر، وقد أبطلنا ذلك؛ فإمامته أحق بالبطلان وأحرى.

والجواب [الفقيه] وبالله التوفيق: أنا قد ذكرنا في رسالتنا الدامغة لعمر من الفضائل والسوابق، والقدم في الإسلام، والنصرة للمسلمين، والاستظهار به على الكافرين، حتى قال عبدالله بن مسعود: ما استطعنا أن نصلي ظاهرين حتى أسلم عمر.

ثم ما كان له من المنزلة عند رسول الله ﷺ، ثم ما أعطاه الله عز وجل من سائر الخصال الشريفة، والأحوال العالية المنيفة، حتى شهد النبي ﷺ أنه ما سلك فجاً إلا وسلك الشيطان فجاً غير فجّه، وأن الله قد جعل الحق على لسانه وقلبه، وأن رضاه عزٌّ وغضبه عدل.

إلى غير ذلك مما ورد فيه من الأخبار والآثار ما يؤذن بأنه من أهل الإمامة، والانتصاب للزعامة، فأعرض هذا الرجل القدري حسداً وبغياً، ولم يذكر شيئاً منها عجزاً عن الجواب عنها، وزعم لما نطقنا بالصدق أننا آذينا إمامه، وأظن أنه إن بقي هو وإمامه على هذا المذهب الشنيع، والاعتقاد القبيح الفظيع، فإنه يورده إلى النار، وتحله طاعته له بمعصية الله دار البوار، جهنم يصلونها وبئس القرار.

والجواب [المنصور بالله]: أن ما ادعاه من الثناء على عمر، فلسنا ننكر أنه كان أهلاً لذلك قبل تلك الأحداث، ولكن كيف السبيل إلى العلم بالسلامة من عقوبة ما أتى به بعد ذلك [البات^(١)] من عقده لأبي بكر الإمامة، ونصبه للزعامة، وقسر كثير من المسلمين على الدخول في بيعته طائعين وكارهين، ولم يأخذ فيما فعله من ذلك بحجة ولا برهان من كتاب ولا سنة.

بل خالف بذلك ما ورد من النصوص من الكتاب والسنة على إمام الأئمة،

(١) زيادة من (نخ)، وعليها حاشية قال فيها: التفرقة. تمت.

وأفضل الأمة، أمير المؤمنين، وسيد المسلمين، ووصي خاتم النبيين، وتاليه في الدنيا والدين، وقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، والاستبداد بالأمر من دون حضوره ولا مشورته، إلى أن أحكم لأبي بكر أمره، وأظهر بعد ذلك وتمكنه - لعباد الله الصالحين سطوته وقهره، وحملهم على البيعة طوعاً وكرهاً، ولبس عليهم دينهم، وأهمل أدلتهم وبراهينهم، والله أعلم هل كان ذلك بتعمد لمخالفة الدين، من الكتاب المبين، وسنة سيد المرسلين، أو للجهل بدلالة تلك الأدلة والبراهين على صحة إمامة أمير المؤمنين؟ ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [النحل].

وأما شهادة النبي ﷺ بأنه ما سلك فجاً إلا وسلك الشيطان فجاً غير فجبه، وأن الله تعالى قد جعل الحق على لسانه وقلبه، وأن رضاه عزٌّ وغضبه عدل.
فالجواب: أن جميع ذلك إن صح فكان ثباته في وقت النبي ﷺ، وأما بعده فقد رضي بالعقد لأبي بكر، بل تولاه وهو باطل، وغضب عن تأخر أمير المؤمنين ﷺ عن البيعة لأبي بكر، وهو حق؛ لأنه أولى بذلك المقام من أبي بكر، وقال بلسانه: إن من لم يبايع أبا بكر علاه بالسيف وليس بحق.

وخير علياً ﷺ بين البيعة وبين أخذ زاد شهر أو السطوة به وهو باطل، وسلك طريق الشيطان في سقيفة بني ساعدة يغري بين المسلمين فتبعوه، وكان جبريل في بيت رسول الله ﷺ يعزي أهله عنه ﷺ، حتى وقعت له منهم المساعدة لا بتزاز الأمر عن أهله، وإزالته ونقله؛ لأن ما جرى هنالك خالفوا فيه مراد الله تعالى بقوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥].

وخالفوا مراد الرسول الذي لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى؛ بقوله لعلي: ((أنت مني بمنزلة هارون من موسى)) وبقوله: ((من كنت مولاه فعلي مولاه)) فليتبع النظر في هذه الثلاث، فإنها أعز ما وقع به الاشتغال عن القيل والقال، وسلوك طريقة السفهاء والجهال، من السب والتهجين، وأذية أهل بيت النبي ﷺ أجمعين، وأذية المسلمين.

وما استدركه هاهنا من أذية الإمام مع من أجابه عن الكلام فحسابه عند الملك العلام، وليس بمستنكر منه ولا من أمثاله من النواصب سب العترة الطاهرة المرضية، وإلحاق السب بهم والأذية، وذلك غير ضائر لهم: مَا يَضُرُّ الْبَحْرَ أَمْسَى زَاخِرًا إِنَّ رَمَى فِيهِ غُلَامٌ بِحَجَرٍ
غيره:

وَمَا يَضُرُّ الْقَمَرَ اللَّائِحُ فِي أَفْقِهِ أَنْ يَنْبَحَ النَّابِغُ

ما أوبق إلا نفسه ولا ضرر سواها، ولقد دساها وقد خاب من دساها.
ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله: إنه بنى صحة أمر عمر على صحة إمامة أبي بكر، وقد أبطلنا ذلك إبطالاً ظاهراً- فقد أبطلنا قوله، واستدللنا على فساد ما ذهب إليه، فليتأمل ذلك وليجب إن كان ذا علم عليه.

والجواب [المنصور بالله]: أنا قد أجبنا عما أورده في جوابه هذا زائداً على دامتغته بما إن نظر فيه عرف صحة مذهب أهل البيت عليهم السلام ومن تبعهم من أهل الإسلام.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قوله [أي القرشي]: وإذا بطل الأصل بطل الفرع- فقد ثبتت إمامة أبي بكر وبطلت دعوى إمامة إمامه إذ ادعى ما ليس له، وأراد شيئاً ليس من أهله.

والجواب [المنصور بالله]: أما إمامة أبي بكر فقد بينا أنها لم تصح، وأما إمامتنا فهي صحيحة بالمنصب والاستحقاق، أما المنصب فولادة النبوة، وأما الاستحقاق فجميع الخصال المعتبرة، فإن نازعت في مجموعهما أو أحدهما، فلا تدفع الضرورات وعلينا الاستدلال.

وأما قولك: ليس من أهلها- فإذا لم نكن أهلها فمن أهلها؟!
وَقَالَ السُّهَيْلُ لِلشَّمْسِ أَنْتِ خَفِيَّةٌ وَقَالَ الدُّجْنُ لِلصُّبْحِ لَوْنُكَ حَائِلٌ

لقد نزع في غير متزع، وجهل حق النبي العربي والبطين الأنزع، فيا ويله من

الحزبي في يوم القيامة، يوم الحسرة والندامة.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما ما ذكره من الفتوح فكان ذلك ببركة النبي ﷺ، وما وعد الله تعالى به من أن يظهر دينه - فعلى أصل هذا القدري أن الله لم يظهر دينه على يدي أبي بكر ولا عمر ولا عثمان؛ لأنهم ظلموا علياً أمير المؤمنين، وبدلوا الدين، وكتبوا العلم اليقين، أو جهلوا الحق المبين، وحكموا أحكاماً باطلة.

والجواب [المنصور بالله]: أنه افترى في هذه الحكاية، وقال ما لم يسمع، ولم ينقل إليه عنا، ولا عن أشياعنا إلا في قوله: أو جهلوا الحق المبين؛ فإننا نعرف ذلك إذ حملهم على ذلك أولى من حملهم على أنهم تعمدوا مخالفة الكتاب العزيز، والسنة الشريفة، الدالين على إمامة علي عليه السلام فما هذا الإفك الظاهر؟

وكذلك لفظة الظلم لأمير المؤمنين فإنها حق وصدق، فأما سائر ما روى فأخرجه من ذخيرته، وبث ما في سريره، ولا يفلح الظالم حيث أتى.

[حوار حول انتشار دعوة رسول الله (ص)]

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قولك: إن دعوة النبي ﷺ وأمره يبلغ حيث يبلغ الليل - فقول لم يصدر عن إمعان نظر؛ لأنه يمكن أن يكون في أطراف الأرض البعيدة من لم تبلغهم الدعوة، ولا وصلهم أمر النبي ﷺ.

والجواب [المنصور بالله]: أنا ما قلنا ذلك إلا بخبر نرويه عن النبي ﷺ بإسناده أنه قال ذلك، وأنت والخبر؛ فإن جوزت خلافه فذلك إليك، فهو مثل سواه من الأخبار مما ادعيت أنه فرية وهو حق؛ حياطة لمذهبك الفاسد، ولا بد من ذلك عندنا في زمن المهدي عليه السلام وهو من ولد فاطمة، ولا بد من فتح قسطنطينية برجال من أهل اليمن، وقد روى ذلك في الصحاح إن كنت تعرف ذلك فيها، فما ينكر من هذا لولا الجهالة.

وأما قوله [أي الفقيه]: ثم قوله: هذا يؤدي إلى التسوية بين المجاهدين والقاعدين - وذلك تكذيب لله عز وجل حيث أخبر أنه لا يسوي بينهم.

فالجواب [المنصور بالله]: أن هذا لا يلزم، فكيف يدعي إلزامه بغير وجه يذكره، وعلى مذهبه الفاسد هم سواء القاعد أقعده ربه، والمجاهد لم يفعل شيئاً بل جهاده فعل خالقه؛ فمن المحمود ومن المذموم؟ تفكروا في ذلك يا أرباب الحلوم، إذا كان الباري تعالى عند المجبري القدري الفاعل والمانع، فمن المحمود والمذموم؟ المصنوع أم الصانع؟ يا له من مذهب ما أقبحه! ودين ما أفضحه! وبهتان ما أوضحه! ولا بد كل مكلف يبلغه أمر النبي ﷺ لتلزمه الحجة إن كنت تعقل ذلك، قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء].

وأما قوله [أي الفقيه]: ثم هذا يبطل عليه أصله لاعتقاده أن الآدمي يخلق أفعاله ويوجدوها، ولا صنع لله عز وجل فيها فكيف يعبد؟

فالجواب [المنصور بالله]: أنه لا تعلق لمسألة أفعال العباد هاهنا، فمن أين يلزم ذلك؟

ثم قال [أي الفقيه]: وأما استدلالك بالآية فقد أخطأت لفظها، وجهلت معناها، أما اللفظ فإن التلاوة: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام].

وأما المعنى: فغفلتك عما ذكر الله ورسوله لأبي بكر وعمر من الدرجات، وما شهد الله تعالى به ورسوله أنهم على الاستقامة إلى الممات، غير أنك مشغول عن فهم سواد^(١) القرآن بإلحادك في صفات الرحمن، والطعن على أبي بكر وعمر وعثمان، ووقدك بالذل والعجز والمهانة بسيد الشجعان.

والجواب [المنصور بالله]: أنه ما أورد ذلك مورد حكاية لفظ القرآن الكريم فيقع عليه عتب في تلاوته، بل تمثل من الآية بل من الآيتين بما يتعلق بمسألته، حيث ذكرت الأعمال وجميل الخصال، وذكر لك أنها بالخواتم.

ولو نظرت في الكلامين السؤال والجواب لعرفت أن لفظه فيما قال أحرى بالصواب، وأما المعنى فالخطأ وقع ممن اعتقد أن الأولى بالإمامة من عقدت له بغير دلالة، وأعرض عنم قامت الأدلة والكتاب والسنة على إمامته.

[الفتوح وترتيب الولاية لا تدل على الإمامة]

ثم قال [أي الفقيه]: وما ذكرت في حق أبي بكر وعمر وعثمان من إحباط الأعمال، فإنما تحاول تكذيب الله تعالى، وتكذيب رسول الله، والطعن على فضلاء أمته، ولتعلمن نبأه بعد حين، وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون، سَتَعْلَمُ لَيْلَى أَيِّ دِينٍ تَدَايَنْتَ وَأَيِّ غَرِيمٍ فِي التَّقَاضِي غَرِيْمُهَا

والجواب [المنصور بالله]: أنه جعل جواب الدلالة تهويلاً منه، وهذا لا يبلغه عاقل، وكان ينبغي أن يفصل إن كان عنده وجه يفصل به مما ورد عليه، فأما ادعاؤه بأنه تكذيب للكتاب والرسول فليس كذلك؛ لأن الخبر ورد على من هو مستحق في الحال؛ لأن خلاف ذلك يؤدي فيمن ليس بمعصوم إلى الإغراء بفعل القبيح وترك الواجبات؛ لما في النفس من الشهوة للقبيح والنفرة عن الحسن؛ فمتى علم أنه لا عهدة عليه في ذلك سارع إليه، ووثب عليه، وسيعلم الكافر لمن عقبى الدار.

ثم قال [أي الفقيه]: وأما ما ذكر من الفتوح، وأن من الكفار من أهل الثغور من أتى من ذلك بما لا يكاد يوجد في الإسلام، وأن ذلك لا يدل على الإمامة - فنحن إنما أوردنا ذلك في حيز الفضائل، لا أننا جعلناه بمجرد دليل على الإمامة، على أن من شروط الإمام النجدة والكفاءة بالاتفاق.

والجواب [المنصور بالله]: أنه جعل ذلك في أثناء استدلاله، وأما اعتلاله بأنه من شروط الإمام فلا شك، ولكن الشأن في كمال الشروط وثبوت طريق الإمامة، وذلك مرتقى صعب على أكثر العباد إلا من خصهم الله تعالى بقوله: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد].

ثم قال [أي الفقيه]: وأما تشبيهه لفتوح عمر بفعل الكفار، فسوّى بين من جاهد في سبيل الله وبين الكفرة الفجار - فيدل على خروجه عن الإسلام، والتحاقه بعبدة الأصنام، فهل يستوي من جاهد في سبيل الله ومن جاهد في سبيل الشيطان؟ فأنبئوني بذلك يا خصماء الرحمن.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه لم يقع التشبيه إلا بأن الغلبة لا تدل على الإمامة، كما أن غلبة أمراء الكفار على رعاياهم لا تدل على إمامتهم.

وأما أذيتك لأهل الإسلام بما ليس عندهم، وجهلك بموضع التمثيل وهو ظاهر في التعليل؛ فدلّيل على قلة الدين منك وقلة التحصيل.

وأما ما قال القديري: إن أمر عمر كان أقوى وأظهر، فكان السكوت والغفلة عن النكير عليه أولى وأبرّ - فلا^(١) محالة أن السكوت والغفلة عن النكير عليه على كل حال أولى وأبرّ كما ذكر، ولم يستفد بقوله: إن عمر كان أقوى وأظهر إلا إظهار التضعيف والتعجيز لعلّي الأزهر، كما أظهر ذله وضعفه وعجزه ومهانته في زمن أبي بكر وهو ضعيف عنده فكيف في زمن عمر، والجبان العاجز لا يصلح أن يكون إماماً بالاتفاق، فاعجب لتهور أهل القدر.

والجواب [المنصور بالله]: أنا قد بينا أن سكوت أمير المؤمنين عليه السلام حيطة للإسلام والمسلمين من انشقاق العصا وانتثار الكلمة، وليس من حق الشجاع أن يقدم على ما فيه وهن على الإسلام، وكررنا ذلك مراراً، وقد ذهب عن الغرض بالجواب، إما لجهله بالصواب، أو مغالطته التي سلكها عند كثير من الخطاب.

لأن الغرض بالجواب أن سكوت أمير المؤمنين عن النكير على أبي بكر لما رأى في ذلك من مصلحة الدين، ولو كان عليه في ذلك حيف، فأثر رضا الله تعالى على حقه، وإن كان الأمر في وقت عمر أعظم فكان بأن يستقيم على الإغضاء أحق وأولى، فذهب فقيه الخارقة عن ذلك إلى ما لا فائدة عنده.

(١) بداية رد فقيه الخارقة على الشيخ محيي الدين القرشي.

[الخلفاء الراشدون عند الإمام (ع)]

وأما قوله [أي الفقيه]: أو لعل هذا المسكين توهم أن خلافة الخلفاء الراشدين كسلطنة إمامه المؤثر للدنيا على الدين، حتى يكون السكوت على ذلك جائزاً، ولا يكون الساكت على الإنكار عاصياً لله، ولا عما ندبه إليه من القيام بالحق عاجزاً، وقد استدللنا على بطلان قوله هذا في غير موضع من رسالتنا، وأدحضنا -والحمد لله- حجته بما أظهرناه من حججنا.

والجواب [المنصور بالله]: أما قوله الخلفاء الراشدين؛ فعندنا أنهم علي وولدها الحسن والحسين عليهما السلام لأنهم خلفاء الله بنص رسول الله ﷺ وإن منعهم الظالمون من التصرف.

وأما قوله: كسلطنة إمامه؛ فلا شك أن إمامه هو سلطان الله عز وجل في الأرض، لأنه ولد رسول الله ﷺ، والداعي إلى دينه، والنافي للباطل وشياطينه، لا يقر منكراً يعلمه، ولا يسلم مسلماً ولا يظلمه، وإن ادعيت عليه غير ذلك أكذبك الصالحون من أهل الخبرة به، والمعرفة لأحواله لأنك معه كما قال الشاعر:

أُبَيِّتُ كَلْباً هَابَ مِنْ رَمِيَّتِي يَبْخُحْنِي مِنْ مَوْضِعِ نَائِي
لَوْ كُنْتُ مِنْ شَيْءٍ أَجَبْنَاكَ أَوْ لَوْ بُنْتُ لِلْسَّامِعِ وَالرَّائِي

فالله المستعان، وسيعلم الكافر لمن عقبى الدار.
وأما ادعاؤه أن المراد بالخلفاء الراشدين أبو بكر وعمر وعثمان؛ فعندنا أنهم ليسوا لنا بأكفاء لا نسباً ولا حالاً ولا مذهباً.

أما النسب فنحن أولاد رسول الله ﷺ ولا سبيل لهم إلى دعوى مثل ذلك.
وأما المذهب فنحن المعتقدون لإمامة أمير المؤمنين عليه السلام عقيب رسول الله بلا فصل، امتثالاً لأمر الله تعالى وأمر رسول الله ﷺ واعتقادهم في علي غير ذلك.
وأما الحال فقد تلطخوا بعبادة الأوثان وطاعة الشيطان، ولئن تاب الله عليهم فبعد سخطه وغضبه ونحن أبرياء من ذلك بمن الله وكرمه.

[بطلان خلافة عثمان بن عفان]

ثم قال [أي الفقيه]: وأما قول القدري [أي: القرشي]: وما ذكر بعد ذلك من فضائل عثمان وما استدلل به على إمامته من جعل الأمر شورى في ستة نفر، وما أكثر من هذه الأجناس فهو مثل ما تقدم، ثم عاد إلى ذكر الإحباط وأن أمر إمامته مبني على صحة إمامة أبي بكر وعمر، وقد بطلنا إمامته أحق بالبطلان.

فأقول [أي: الفقيه]: هذه مغالطة بيّنة ومدافعة للحق بالباطل، ومحاولة لتكذيب الله تعالى وتكذيب رسوله كما قدمنا، وهل يقدر هذا القدري على أن يدّعي أن علياً لم يبايع عمر ولا عثمان كما زعم ذلك في أبي بكر، ولو ادعى ذلك لظهر افتضاحه فيما ادعى، ولم يجد دليلاً على ما أتى.

وقد استدللنا في رسالتنا على بيعة علي لعمر وعثمان وذلك من المشهور الذي لا يدفعه دافع ولا ينكره منكر؛ فدل هذا على صحة إمامتهما واستقامة طريقتهما، فإن ادعى أيضاً الإكراه في ذلك، وأنه أحرق عليه بيته، وسحب إلى البيعة ملبياً كما زعم ذلك في زمن أبي بكر طالبناه بالدليل ولن يجد ذلك أبداً، فقد ظهر صحة إمامة أبي بكر وعمر وعثمان وصيانة علي عليه السلام عن الذل والعجز والمهانة، والمداهنة والنفاق، وأنه ما عجز عن حق ولا قام بباطل، خلاف ما ذهب إليه القدرية الضالون، والخوارج المارقون، والباطنية الكافرون، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

والجواب [المنصور بالله]: أنه ادعى المغالطة ولم يبين الموضع الذي وقعت فيه المغالطة، وكذلك دعواه بأنه تكذيب لله تعالى ولرسوله، ولم يكن من ذلك إلا أنه قيل له: إن الأعمال بخواتيمها، فأحرق لذلك قلبه ولم يجد له مدفعاً؛ فأقبل على السب تارة، والافتراء أخرى، وذلك لا يقوم مقام الحجة، ولا يهدي إلى واضح المحجة؛ بل قد وضع أيضاً أن سبب السكوت عن النكير كان باقياً بعد أبي بكر أولى.

وأما سائر هذيانه فلا حاجة إلى الاشتغال بنقضه؛ لأنه لا معنى تحته، ولا

شبهة تحتاج إلى جواب ومذهب الخوارج مذهبه في إمامة أبي بكر وعمر وعثمان قبل الأحداث.

[عجز الفقيه عن ذكر مسائل الإمامة]

وأما قوله [أي الفقيه]: قال القدرى [أي: القرشي]: ولو كان هذا المتصدي للمكاملة وجمع فضائل الصحابة اعتمد أولاً على أصول مسائل الإمامة التي هي الكلام في ماهية الإمامة في نفسها، وحقيقتها التي تتميز بها عن غيرها ووجوه الاحترازات في اللفظ الجامع لأوصافها المميزة لها عن سواها، ويعين كل وجه من وجوه الاحترازات وبيان صحة الحد، وحكاية كمال شروط الحدود المعروفة عند أهل الأصول فيها، ثم يتبع ذلك ببيان أحكام الإمامة التابعة لها، وما منها في حكم الملازم الذاتي وما منها عرضي.

ثم يتبع بعد ذلك بالكلام في وجوبها إن كانت واجبة، وإن كانت غير واجبة، يبين ذلك بدليله، ثم إن كانت واجبة فهل وجوبها على الأعيان أو على الكفاية، أو على من يتعين وجوبها إلى آخر ما هذى به وطول.

فأقول [أي: الفقيه]: إني بحمد الله لقادر على كشف ما ذكر، ومليء بعون الله على إظهار من ذلك ما استتر، وعلى إقامة الدليل في كل نوع من الأنواع سطر، إلا أن ذلك غير لازم لي ولا حاجة بي تدعوني إليه ولا ذكر هذا الرجل شيئاً من الأشياء التي يحتاج إليها في الإمامة، واستدل على أنه مفقود في حق أبي بكر وعمر وعثمان حتى يكون ذلك قدحاً في إمامتهم ولزمني الجواب عنه.

إنما ذلك لازم له وواجب عليه لأنه قصد إلى إمامة الصديق وقد ثبتت، وقدمها في الصحة قد رسخت، وعليها عصابة الحق قد اجتمعت، والآثار النبوية بها قد نطقت، وأغصان شجرتها قد أثمرت، وشمس نورها في دياجي الظلام قد أشرقت، وطرق الضلال بأنوار معالمها قد درست، وأرواح المردة المعاندين بحد سيفها وشبا سنانها قد زهقت، ونجوم الزيف والجهالة بنور قمرها

قد أفلت، وشياطين الإنس والجن بظهور هداها قد حبست، والجبابرة الفراعنة بمعاونها ومغالبتها قد نكست رؤوسها للذل وأطرقت.

وقد كان المسلمون بعد نبينهم من الذل والعجز كالغنم السائبة في الليلة المظلمة، وكأن السماء بقوة الكفر وضعف الإسلام على المسلمين قد انطبقت؛ فأغاثهم الله بإمامة الصديق، فسرت الجيوش من كل وجه وطريق، وقتل كل كافر، وأهان كل منافق زنديق، ورد بشر الإسلام على عزه، وردع كل فاجر، وأعان كل صاحب بر على بره.

إلى غير ذلك من الفضائل التي لو أفنى العلماء أعمارهم في جمعها ما حصلوا من حصرها على طائل.

فادعى هذا القدرى بجهله إبطاها، ورام بسهام الزيف والضلال نصاها، وظن أنه بنحسه وإداره يغلب إقباه، وقد حرسها الله تعالى عن الأعداء والحسدة وأذل من غالها، ونصرها بموافقة سيد الشجعان والفتاك بالأقران علي بن أبي طالب، وأصلح بالمبادرة إليه حالها، فكان حد ظباها، ونطقه في الثناء عليها، وفي الدفع عنها في نحور أعدائها بشباها ونصاها، وكان علي عليه السلام كهفها وملجأها وظلاها، حتى أتم الله نورها على رغم الأعداء وأظهر كماها.

فتباً لدين القدرى ما أضله، ولحد سيفه في نصرة علي عند علي ما أفله، ولجيش باطله عند جيش الحق ما أقله، ولتعززه بالتمويه والتشبيه والتدليس على أشياعه وأتباعه عند علي عليه السلام ما أذله؛ فليتب إلى الله من تماديه في الباطل فإن العذاب قد أظله.

فالجواب [المنصور بالله]: أن صاحب الرسالة الرادعة قال: ولو كان المتصدي

للمكاملة وجمع فضائل الصحابة اعتمد أولاً على أصول مسائل الإمامة، وذكرها له، وفصلها تفصيلاً لأغنى لمن يتكلم مع العلماء عن معرفتها - فأجابه؛ فقال: إني بحمد الله لقادر على كشف ما ذكرتم، ثم قال: إلا أن ذلك غير لازم لي، ولا

حاجة بي تدعوني إليه؛ ثم قال بعد ذلك: ولا ذكر شيئاً واستدل به على أنه مفقود في حق أبي بكر وعمر وعثمان.

وهذه مغالطات قبيحة ظاهرة لأولي الألباب، حيث ذكر مما يحتاج إلى معرفته من مسائل الإمامة قسطاً في السؤال في دامت، ثم ادعى المعرفة بجميع ما ورد من ذلك على الكمال، ثم اعتذر أنه لم يذكر أنه غير لازم في حق أبي بكر وعمر؛ ثم قال: إلى آخر ما هذى به وطول؛ فسمى الأسئلة عن مسائل الإمامة التي يختص بمعرفتها الفضلاء هذياناً؛ لجهله.

ثم أطنب في مدح أبي بكر وخلافته مما لا تعلق له بمسألته، وكان الأولى له جواب ما يتعلق بالإمامة مما أشار به عليه، وهو في معنى التحدي والسؤال، وكان عوضاً مما طول به من المقال والمدح لأبي بكر في جميع الأحوال.

والكلام عليه: أنا قد قدمنا أن ما كان يستحقه في وقت النبي ﷺ فهو حق إن لم يبطله بما أقدم عليه من الاستبداد بما علي ﷺ أحق به منه، وما كان بعد الرسول ﷺ وكان واجباً فعله على كل من تمكن منه من المسلمين فهو شريك فيما تولاه من ذلك أو أعان عليه، وما كان يختص بالأئمة من التصرفات ولم يقع من الإمام الحق أمر به ولا رضا، بل تولى ذلك جرياً على اعتقاده لصحة إمامته، فهو تصرف فيما لا يجوز له إلا بإذن من له الإذن.

فما لم يكن ذلك فمدحه به له ذم، وطاعته التي يزعمها جُرم، وكان عوض ما سجعه من الألفاظ الكلام في مسائل الإمامة التي عرضه للجواب عنها، وهي أربعون مسألة؛ إذ لا غنى لمن أراد معرفة مسائل الإمامة بتفصيلها عن أحكامها وتحصيلها، والاستدلال على كل مسألة منها بدليلها.

فذهب عن ذلك إلى دعاوى ساذجة، وحكاية أمور جملتها يحتمل التفصيل الذي قدمناه فليتدبر ما ذكرناه من ذلك قبل هذا.

[الفقيه يذم الشيخ محيي الدين والإمام المنصور بالله (ع)]

وأما قوله [أي الفقيه]: قال القدري [أي: القرشي]: وأما ما ختم به الكتاب من ذكر فضائل أمير المؤمنين، وسيد المسلمين، وأخي رسول رب العالمين، قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين علي بن أبي طالب، وفضل زوجته الزهراء المطهرة، ريحانة قلب رسول الله ﷺ والشمرة، وفضل ولديها الزكيين السيدين الرضيين، الشهيدين الإمامين الحميدين، سبطي رسول الله ﷺ، وسيدي شباب أهل الجنة —سلام الله على كافتهم، ورحمته وبركاته، وتحيته وصلاته صلاة زاكية تامة نامية إلى يوم الدين— فقد أصاب بذلك إذ وضعه في موضعه، وأهدى دلوه الذي استسقاها إلى منبعه، وهو في ذلك كمهدي التمر إلى هجر، وهي^(١) عندنا هدية مقبولة.

وعندنا —بحمد الله ومنه من غير افتخار ولا عجب يخرجنا عن الدين— من ذلك ما قليله يشفي السقام، ويزيل الأوام، وكل ذلك بالطرق الصحيحة، وأسانيد الثقات المعتمدين من الرواة، من الصحاح الستة، وما جمع منها وانضاف إليها؛ مع ما تفرد بروايته الأئمة الأعلام من أهل بيت محمد —عليه وعلى كافتهم أفضل الصلاة والسلام— وما نقله أشياعهم وأتباعهم، مما لو حكيها أعداد كتب الساعات لقصرت عنها الأوراق والأوقات.

فالحمد لله الذي هدانا لاتباعهم، والانخراط في سلك أشياعهم، والملتزمين بطاعة سلالتهم الطاهرة مولانا ومالكنا الإمام الأجل الأعظم المنصور بالله عز وجل، أمير المؤمنين، القائم بأمر الله رب العالمين، الصادع بالحق المبين، كاشف الغمة، رباني هذه الأمة، المحتدي طرائق آبائه الكرام، عليه وعلى كافتهم أفضل التحية والسلام.

فأقول [أي: الفقيه] وبالله التوفيق: لقد تبجح هذا القدري بالباطل، وتشبع

(١) وهذه (نخ).

بلبس حلي أهل بيت النبوة وهو عن ذلك عاطل، وادعى الطاعة لله بموالاته أهل البيت عليه السلام وهو فيما قصد من الطعن عليهم والإزراء بهم عن رشد ساه غافل، وما أبعد عن أهل البيت، وسيعلم ذلك عند عضه على يديه، وندمه على ما أقدم عليه.

وقوله: وعندنا من غير افتخار ولا عجب يخرجنا عن الدين من ذلك ما قليله يشفي السقام ويزيل الأوام- وهل المعجبون إلا القدرية الذين استبدوا بإرادتهم وقدرهم، وأخرجوا الله عن الإرادة والمشئة في جميع أفعالهم بالكلية، والعجب يحبط الأعمال، ومصير صاحبه إلى الخزي والنكال.

وقوله: بالطرق الصحيحة وأسانيد الثقات- فلقد شاهدنا طريقه، وأنه عما ادعاه من الاتباع لأهل البيت الطاهرين في ضلال بعيد، وبأذاه الصحابة وتعجيزه للقراءة شقي غير سعيد.

وقوله: مما لو حكينا أعداد كتب السماوات لقصرت عنها الأوراق- فلقد اجترأ بعظيم هذا الكذب على جبار الأرضين والسماوات، ولو ذهبنا بعد شرح ما خالف فيه الكتاب والسنة من الاعتقادات، وما بنى عليه أصوله من الضلالات، وما اعتمد عليه من الجهالات؛ لقصرت عن ذكر بعض ذلك الأوقات، ولقد تقحم في رسالته هذه فروى في مواضع منها أحاديث مضطربة متناقضة، قصد فيها العناد، ولم يعرف فيها كيف الإرسال من الإسناد.

وادعى التواتر فيما ليس له درجة الأحاد، وقد ظهر أنه بتنقصه وإزرائه بعلي عليه السلام وإخراجه إياه عما اشتهر من قوته وشجاعته، وإلحاقه ذل العجز، والصبر على الباطل، والضعف عن القيام بالحق، ومداينة أهل الظلم والبغي، وموالاته من يجب معاداته، وتصويب الأحكام الباطلة، والإنخراط في سلك الإمامة الجاهلة، وترك ما أمره الله به، وحضه عليه، وخلاف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما ندبه إليه، وجاء به، وأخبر برغم القدري أنه بعده صائر إليه، وهو ليس من محبي أهل البيت، ولا من أتباعهم، وأنه بذلك خارج عن أشياعهم.

وقد استدللنا على بطلان إمامة مولاه ومالكه الذي زعم أنه إمام، وبيننا خلاف إمامه لأبائه الكرام، وأقمنا الدلالة على أنه قد عدل بهم، بل فضل عليهم الجاحظ والعلاف والنظام، ولم يبق له إلا الدخول في طاعة الإمام العباسي فهو الأولى به، والسلام.

[بيان مخالفة الفقيه لأهل البيت (ع)]

والجواب [المنصور بالله]:

أن قوله: تشيع بلبس حلي أهل بيت النبوة - كلام من لا يعرف معاني الكلام، كيف يتشيع باللبس أو الملبوس.

وأما ادعاؤه بأنه الموافق لأهل البيت عليه السلام، وأن مخالفه مخالف لهم - **فالجواب:** أن ذلك بناء منه على أن أحداً منهم عليه السلام يرى برأيه الخبيث بالجبر والقدر، وإفراد الله تعالى بفعل كل قبيح من ظلم وعبث، وكذب وسفه، وتكذيبه تعالى وأنبيائه، وعبادة الأصنام، والسب للملائكة الكرام بل للملك العالم، وجواز إظهار المعجز على كاذب يدعو إلى الكفر والزندقة، وينهى عن التوحيد والعدل، وتقديم أبي بكر وعمر وعثمان على أمير المؤمنين وعلى ولديه - عليه وعليهما السلام -.

وهذا لا يقول به أحد منهم عليه السلام لا الأول منهم ولا الآخر، فليقطع الطمع عما ليس فيه مطمع.

وإنما يظهر بذلك شرفهم عليه السلام؛ لأن الكل منا ومنه يتجمل بمتابعتهم، وأنه من جملتهم، ويتشرف بالانتساب إلى مقاتلتهم، والانخراط في سلكهم، وهم آبائنا دونه ونحن أبناءهم، ولم يبق بعد ذلك إلا البيان لمن هو أحق باتباعهم، ومن (١) هو من أولادهم وأشياعهم.

(١) من: غير موجودة في (نخ).

فإن كان الفقيه يعلم من أحد منهم عليه السلام أنه يقول بما حكينا عن الفقيه وأهل مقالته، مما ناظرنا عليه غيره، وكاتبنا هو به عن نفسه وأهل مقالته؛ فليعلمنا به، وليعيه، ويبين ما قاله، لنعرف صدق انتسابه إليه، واعتماده فيما يعتقد عليه.

وهيهات أن يكون ذلك في أحد من ذلك المنصب الشريف، بخلاف ما اعتمد عليه فقيه الخارقة من تلفيق الأكاذيب على أمير المؤمنين وسيد المسلمين، وأخي رسول رب العالمين، من مدحه للمشائخ الثلاثة بعد وفاتهم، والثناء عليهم والترضية، وتمني الموت على مثل حال بعضهم، وجميع ذلك مما قامت الدلالة الواضحة على خلافه من الكتاب والسنة، ومما يدل على إمامته عليه السلام وأنه أحق بالإمامة من كافتهم.

وكيف يصوبهم في استلاب ما جعله الله تعالى له ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وخالفوا فيه الكتاب والسنة، وغبروا بأقدامهم في وجه الحجة، وأزالوا عباد الله عن واضح المحجة، وحملوا المسلمين على اتباعهم فيما أقدموا عليه من غير دلالة ولا حجة، وتركوا ما قام دليله وبرهانه.

وقد قدمنا ذكر تفصيل ما ورد فيهم من الثناء والمدح، وأنه على ثلاثة أقسام: الأول: ما كان قبل إقدامهم على الإمامة والوثوب عليها بغير دلالة ولا برهان؛ بل كانت حالهم جميلة في وقت النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

وذكرنا أنه حق ومستحق متى سلم من الإحباط بما أقدموا عليه من الاستثثار، ومخالفة الكتاب والسنة في باب الإمامة.

والقسم الثاني: ما فعلوه في حال العقد وما جرى من التخليط.

والثالث: ما كان بعد ذلك، وأنه ينقسم ثلاثة أقسام أيضاً، وعيناً جميع ذلك قبل هذا بما إن نظر فيه الناظر بعين النصفة أكسبه العلم والمعرفة.

وأما رجوعه [أي الفقيه] إلى مسألة خلق الأفعال والإرادة، وأن من أضاف أفعال العباد إليهم وإرادة القبيح إلى من فعله وأراده، ونزه الله تعالى عن جميع

ذلك، وتسميته لمن قال بذلك إنه معجب - **فالجواب** ^(١) [المنصور بالله]: أن هذه من جملة جهالاته، وأنواع ضلالاته، بل إضافة أفعال العباد إليهم حسننها وقبيحها عين الصواب، وينزه عن قبائحها على كل وجه رب الأرباب، على رغم القدرية النُصَاب من الجهمية وأهل الإكتساب، ومن يفرط ^(٢) في السب والإكذاب، ويجعلها مقابلين لما احتج به عليه ذوو الألباب.

ومن جملة كذبه ومحالاته ادعاؤه أنه قد استدل بزعمه على بطلان إمامة مالكة ومولاه، فما ذكر من ذلك سوى السب الذي هو عادته، والأذية التي هي سجيته.

وأما ما ذكر [أي الفقيه] أن الإمام مخالف لأبائه الكرام وأنه قد عدل بهم؛ بل فضل عليهم الجاحظ والعلاف والنظام، ولم يبق له إلا الدخول في طاعة الإمام العباسي فهو أولى به والسلام.

فالجواب [المنصور بالله]: أنه بكلامه أثار منا كامناً واستظهر باطناً، وأخرجنا إلى حكاية هذه الفصول الثلاثة التي أجملها.

أحدها: ذكر آبائه الكرام، وذكر شيء من فضائلهم وأحوالهم، وذكر ما أمكن من سيرهم واعتقاداتهم.

والثاني: ذكر الذين ذكرهم من المعتزلة، الذين عين منهم الجاحظ والعلاف والنظام، وذكر رجالهم، وذكر شيء من أقوالهم، وذكر من قال بالعدل والتوحيد من الأمة على اختلاف طبقاتهم.

والثالث: ذكر إمامه العباسي، وذكر آبائه، وذكر شيء من سيرهم وطرائقهم على اختلاف طبقاتهم؛ فقد أخرجنا إلى ذكر ذلك، وقد استخرنا الله عز وجل على الإتيان من جميع ذلك بما في النفس واستعنا به، وهو سبحانه خير معين،

(١) كذا في نسخة. وفي بعض النسخ: والجواب.

(٢) ينوه (نخ).

وذكرنا^(١) ذلك غرة رسالتنا هذه، بعد أن قد كان في النفس جعلها هاهنا لما كان سبب ذكرها في هذا الموضع، فرأينا تقديم ذلك أولى، وقد منّا أيضاً الكلام فيما نقده من الكتابة ونقد عليه بما نرجو به النفع لمن رغب فيه، وقصد إليه، والله ولي التوفيق.

[تلفيق الفقيه على علي عليه السلام في مدح المشائخ]

وأما قوله [أي الفقيه]: ثم رأينا أن نختم رسالتنا هذه برواية أحاديث صحت عن علي عليه السلام بالثناء على أبي بكر وعمر وعثمان، ليتبين لمن خالفنا طريق الصواب، ونعرفه أن القوم أحباب، لعله يرجع عن بدعته، ويعود إلى مناجى الحق وشرعته، وإن هو أعرض عن ذلك، وفي غيه شمر، وتوانى عنه، وفي تأمله قصر، فقد بذلنا ما يجب من النصيحة ولقد أعذر من أنذر؛ فأقول:

قد ذكرنا في رسالتنا هذه أحاديث روينها عن علي عليه السلام في الثناء على أبي بكر وعمر، وفي ذكر شرفهما وفضلهما، ودرجتهما عند الله وعند رسوله، بما لا ينبغي للعاقل أن يجهله، وسنورد هاهنا بعض ما حضرنا سوى ما ذكرنا على سبيل الاختصار؛ فمن قصد الرجوع إلى الحق كفاه من ذلك أيسره، ومن قصد العناد فسيان عنده مخفي الأمر ومظهره؛ فأقول:

بالسند المتقدم إلى محمد بن الحسين الآجري، قال: أخبرنا أبو سعيد المفضل بن محمد الجندي^(٢) في المسجد الحرام، قال: حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا عبدالرزاق، عن الثوري، عن جامع بن أبي راشد، عن أبي يعلى، عن محمد بن الحنفية، قال: قلت لأبي: يا أبتاه من خير الناس بعد رسول الله ﷺ؟ فقال لي: يا بني أبو بكر. قال: قلت ثم من؟ قال: عمر بن الخطاب. فخشيت أن أسأله

(١) وجعلنا (نخ).

(٢) قال رضي الله عنه في التعليق: الجندي هذا لم يوقف له على ترجمة لا يُدرى مَنْ هو، ومحمد بن يوسف هو الغريابي، قال ابن عدي: له عن الثوري أفراد. وقال ابن معين في حديثه في شعر الأنف: حديث باطل، وقال العجلي: أخطأ في مائة وخمسين حديثاً، وإن لم يكن الغريابي فهو مجهول.

الثالثة فيرميني بعثمان. قال: قلت ثم أنت يا أبتاه. قال: يا بني أبوك رجل من المسلمين كره أن يزكي نفسه ﷺ.

قال: وأخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن ناجيه، قال: حدثنا الحسن بن عرفة وزياد بن أيوب ومحمد بن الوليد الفحام، قال: حدثنا النضر^(١) بن إسماعيل أبو المغيرة، قال: حدثنا محمد بن سوقة، عن بدر الثوري، عن محمد بن الحنفية، قال: قلت لأبي: يا أبة من أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ؟ فقال: يا بني أو ما تعلم؟ قلت: لا. قال: أبو بكر. قلت: يا أبة ثم من؟ قال: أو ما تعلم؟ قلت: لا. قال: ثم عمر. قال: ثم عجلت فقلت: يا أبة ثم أنت الثالث. فقال لي: يا بني أبوك رجل من المسلمين، له ما لهم وعليه ما عليهم، وقد روى هذا الحديث من غير طريق.

قال: وحدثنا أبو القاسم إبراهيم بن الهيثم^(٢) الناقد، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن عبدالله بن عمر الكوفي، قال: حدثنا عبدالله بن نمير، عن عبد الملك بن سلع الهمداني، عن عبد خير، قال: سمعت علي بن أبي طالب يقول: قبض الله عز وجل نبيه ﷺ على خير ملة قبض عليها نبي من الأنبياء. قال: فأثنى عليه؛ ثم استخلف أبو بكر فعمل بعمل رسول الله ﷺ وستته؛ ثم قبض أبو بكر على خير ما قبض عليه أحد، فكان خير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ. ثم استخلف عمر فعمل بعملهما وستهما؛ ثم قبض على خير ما قبض عليه أحد، فكان خير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ وبعد أبي بكر.

قال: وأخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن ناجية، قال: حدثنا منذر بن محمد

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: النضر هذا قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أحمد، والنسائي، وأبو زرعة:

ليس بالقوي. وقال ابن حبان: فحش خطؤه حتى استحق الترك، وضعفه يعقوب، تمت.

(٢) قال رضي الله عنه في التعليق: قال بعض العلماء هو مجهول لا يدري من هو.

بن أبان البغوي، قال: حدثنا سعيد بن محمد الوراق^(١)، قال: حدثنا كثير عن أبي شريحة، قال: سمعت علياً عليه السلام يقول على المنبر: ألا إن أبا بكر كان أواهاً منيب القلب، ألا وإن عمر ناصح الله فنصحه.

قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا موسى بن عبد الرحمن العللاء، قال: حدثنا عطاء بن مسلم، عن سفیان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي مريم، قال: رأيت علي بن أبي طالب عليه السلام برداً خلقاً قد سحقت حواشيه فقلت: يا أمير المؤمنين إن لي إليك حاجة، قال: وما هي؟ قلت: تطرح هذا البرد وتلبس غيره؟ قال: ففعد؛ فطرح البرد على وجهه وجعل يبكي.

فقلت: يا أمير المؤمنين لو علمت أن قولي يبلغ منك هذا ما قلته؛ قال: إن هذا البرد كسانيه خليلي؛ قلت: ومن خليلك؟ قال: عمر، إن عمر عبد ناصح الله عز وجل فنصحه^(٢)؛ وقد روي هذا الخبر من غير طريق.

قال محمد بن الحسين: وحدثنا الفريابي، قال: حدثنا وهب بن بقية الواسطي، قال: حدثنا خالد بن عبدالله الواسطي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر الشعبي، قال: قال علي عليه السلام: ما كنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر.

قال محمد بن الحسين: وحدثني عمر بن أيوب السقطي، قال: حدثنا الحسن

(١) قال رحمه الله في التعليق: سعيد هذا، قال ابن عدي: يتبين الضعف على روايته .. بعد أن ساق له أحاديث في الكامل. وقال ابن سعد وغيره: ضعيف. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الدارقطني: متروك. قال بعض العلماء: في هذا السند عبد الله ومنذر لم أقف لهما على ترجمة في كتب التراجم، وكثير: مع عدم النسبة لم أدر من هو.

(٢) قال رحمه الله في التعليق: أبو بكر وموسى قال بعض العلماء لم أقف لهما على ترجمة [ولعل أبا بكر بن أبي داود هو السجستاني القائل: إذا صح حديث الطير فنبوة محمد باطلة، وقد تقدمت ترجمته في أول الجزء الرابع]، وعطاء بن مسلم هو الخفاف، قال أبو حاتم: دفن كتبه فلا يثبت حديثه، وقال أبو زرعة: كان يريم، وقال أبو داود: ضعيف. وأبو مريم هو الثقفي كان يروي عن علي، وعمار.

بن عرفة، قال: حدثنا يحيى بن مسعود^(١)، عن بشير الأنصاري ابن أبي مسعود، قال: حدثني أبو حفص العبدى، عن عبد الملك بن عمير، عن أسيد بن صفوان صاحب رسول الله ﷺ قال: لما قبض أبو بكر وسُجِّي ارتجت المدينة بالبكاء كيوم قبض رسول الله ﷺ فجاء علي بن أبي طالب عليه السلام باكياً مسرعاً مسترجعاً وهو يقول: اليوم انقطعت خلافة النبوة حتى وقف على باب البيت الذي فيه أبو بكر، وأبو بكر مُسَجَّى؛ فقال: رحمك الله أبا بكر كنت إلف رسول الله ﷺ وأنيسه، وصاحبه وثقته، وموضع سره ومشاورته، وكنت أول القوم إسلاماً، وأخلصهم إيماناً، وأشدهم يقيناً، وأخوفهم لله، وأعظمهم عناء في دين الله، وأحوطهم على رسول الله ﷺ وأحديهم على الإسلام، وآمنهم على أصحابه، وأحسنهم صحبة، وأكثرهم مناقب، وأفضلهم سوابق، وأرفعهم درجة، وأقربهم وسيلة، وأشبههم برسول الله ﷺ هدياً وسمتاً، ورحمة وفضلاً، وأشرفهم منزلة وأكرمهم عليه وأوثقهم عنده.

فجزاك الله عن الإسلام وعن رسوله خيراً، كنت عنده بمنزلة السمع، والبصر صدقت رسول الله ﷺ حين كذبه الناس فسمك الله عز وجل في تنزيله صديقاً؛ فقال في كتابه: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾ محمد ﷺ ﴿وَصَدَّقَ بِهِ﴾ [الزمر: ٣٣]، أبو بكر، وأنيسه حين يخلو، وقمت معه عند المكاره حين قعدوا، وصحبته في الشدة أكرم الصحبة، وصاحبه في الغار، والمنزل عليه السكينة، ورفيقه في الهجرة، وخلفته في دين الله وأمته أحسن الخلافة حين ارتد الناس، فقامت بالأمر ما لم يقم به خليفة نبي.

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: قال بعض العلماء: يحيى بن مسعود لم يدر من هو، ويشير هو ابن أبي مسعود، وعبد الملك قال أبو حاتم: ليس بحافظ، وقال أحمد: ضعيف يغلط، وقال ابن معين: مُخْلَطٌ، وقال ابن خراش: كان شعبة لا يرضاه إلى أن قال وأما أسيد بن صفوان فذكر الذهبي أنه لم يرو عنه إلا عبد الملك في تمجيد أبي بكر يعني أنه مجهول.

فنهضت حين وهن أصحابه، وبرزت حين استكانوا، وقويت حين ضعفوا، ولزمت منهاج رسول الله ﷺ فكنت خليفة حق، لم تنازع ولم تصدع برغم المنافقين، وكبت الكافرين، وكره الحاسدين، وفسق الفاسقين، وغيظ الغائظين. وقمت بالأمر حين فشلوا، ونطقت إذ تتعصوا، ومضيت بنور إذ وقفوا، وتبعوك فهدوا، وكنت أخفضهم صوتاً، وأعلاهم قولاً، وأقلهم كلاماً، وأصوبهم منطقاً، وأطولهم سمتاً، وأبلغهم قولاً، وأكثرهم رأياً، وأشجعهم نفساً، وأعرفهم بالأمر، وأشرفهم عملاً.

كنت والله للدين يعسوباً، أولاً حين تفرغت الناس، وآخرأ حين فتنوا، وكنت للمؤمنين أباً رحيماً حتى صاروا عليك عيالاً، حملت أثقال ما ضعفوا، ورعيت ما أهملوا، وحفظت ما أضاعوا، تعلم ما جهلوا، وشمرت إذ خنعوا، وعلوت إذ هلعوا، وصبرت إذ جزعوا، وأدركت آثار ما طلبوا، وراجعوا رشدهم برائك فظفروا، ونالوا بك ما لم يكونوا يحتسبوا.

كنت على الكافرين عذاباً واصباً، وللمؤمنين رحمة وأنساً وخصباً، فطرت بعنائها، وفزت بجنائها، وذهبت بفضائلها، ولم يزغ قلبك ولم يجبن، كنت والله كالجبل لا تحركه العواصف، ولا تزيله القواصف.

كنت كما قال رسول الله ﷺ ((ضعيفاً في بدنك، قوياً في أمر الله عز وجل)) متواضعاً في نفسك، عظيماً عند الله تعالى، جليلاً في أعين الناس، كبيراً في أنفسهم؛ لم يكن لأحد فيك مغمز، ولا لقاتل فيك مهمز، ولا لأحد فيك مطمع، ولا لمخلوق عندك هواة، الضعيف الذليل عندك قوي حتى تأخذ له حقه، والقوي العزيز عندك ضعيف ذليل حتى تأخذ منه الحق، القريب والبعيد عندك في ذلك سواء أقرب الناس إليك أطوعهم لله تعالى وأنقاهم له، شأنك الحق والصدق والرفق، قولك حكم وحتم وأمرك حلم وحزم، ورأيك علم وعزم.

فأقلعت وقد نهج السبيل، وسهل العسير، وأطفيت النيران، واعتدل بك

الدين، وقوي الإيمان، وثبت الإسلام والمسلمون، وظهر أمر الله ولو كره الكافرون.

فجلت عنهم فأبصروا، فسبقت والله سبقاً بعيداً، وأتعبت من بعدك إتعاباً شديداً، وفزت بالخير فوزاً مبيناً؛ فجللت عن البكاء، وعظمت رزيتك في السماء، وهدت مصيبتك الأنام؛ فإننا لله وإننا إليه راجعون.

رضينا عن الله قضاءه، وسلمنا له أمره، والله لن يصاب المسلمون بعد رسول الله ﷺ بمثلك أبداً.

كنت والله للدين حرزاً وعزاً وكهفاً، وللمؤمنين فيئة وحصناً، وعلى المنافقين غلظة وكظماً وغيظاً، فألحقك الله بنبيك، ولا حرماً أجرك، ولا أضلنا بعدك، وإننا لله وإننا إليه راجعون.

فسكت الناس حتى انقضى كلامه، ثم بكوا حتى علت أصواتهم، وقالوا: صدقت يا ختن رسول الله ﷺ.

قال محمد بن الحسين: فحدثنا أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبدالله بن عبد الحميد الواسطي^(١)، حدثنا محمد بن رزق الله الكوذاني، قال: حدثنا يحيى بن إسحاق السياكيني^(٢)، قال: حدثنا سلمة بن الأسود، قال: أخبرنا أبو

(١) قال رحمه الله في التعليق: عبد الله بن محمد، ومحمد بن رزق الله، وسلمة بن الأسود المذكورون في هذا السند، قال بعض العلماء: كلهم مجهولون لا يدرى من هم. وأبو عبد الرحمن هو السلمي المعروف، وقال في رجال سند الحديث الآتي بعد هذا: أحمد بن عبد الحميد بن خالد لا يدرى من هو. ومسعر إن كان ابن يحيى، فقال في الميزان: لا يعرف، وإن كان ابن كدام فقال السلياني: كان مرجياً. وقال في رجال الذي يليه: أحمد بن خالد البرذعي لم نقف له على ذكر. ومحمد بن سليمان قال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال، وقال ابن عدي: يوصل الحديث، ويسرقه، وكذبه الذهبي، واتهمه بالوضع الخطيب، وقال ابن عقدة: في أمره نظر، وروى حديثاً في فضل عثمان فقال ابن الجوزي: الحمل فيه على محمد بن سليمان. وأما أبو قطر فلم نجد له ذكراً، ولا يدرى من هو.

(٢) السالжин (نخ).

عبدالرحمن، قال: دخل علي بن أبي طالب عليه السلام على عمر بن الخطاب وقد سجي بثوبه فقال: ما أحد أحب إلي أن ألقى الله بصحيفته من هذا المسجى بينكم؛ ثم قال: رحمك الله يا ابن الخطاب، إن كنت بذات الله عز وجل لقيماً، وإن كان الله عز وجل في صدرك لعظيماً، وإن كنت لتخشى الله في الناس ولا تخشى الناس في الله، وكنت جواداً بالحق بخيلاً بالباطل، كنت خميصاً من الدنيا بطيناً من الآخرة، لم تكن عياباً ولا مداحاً.

قال محمد بن الحسين: وحدثنا أبو جعفر محمد بن الحسين الكوفي الأشناني، قال: حدثنا أحمد بن عبد الحميد بن خالد، قال: حدثنا أبو أسامة، عن مسعر، قال: حدثني أبو عون الثقفي، عن محمد بن حاطب، قال: ذكروا عثمان بعدما قتل عند الحسين بن علي عليه السلام فقال الحسين: هذا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه يأتيكم الآن فاسألوه عنه؛ فجاء علي عليه السلام فسالوه عن عثمان؛ فتلا هذه الآية في المائدة: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ﴾ [المائدة: ٩٣]، كلما مر بحرف من الآية قال: كان عثمان من الذين آمنوا كان عثمان من الذين اتقوا؛ ثم قرأ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ٩٣].

قال محمد بن الحسين: وحدثني أبو جعفر أحمد بن خالد البردعي في المسجد الحرام، قال: حدثنا محمد بن سليمان بن بنت مطر الوراق، قال: حدثنا أبو قطر، عن شعبة، عن أبي عون، عن محمد بن حاطب، قال: سئل علي بن أبي طالب عن عثمان؛ فقال: كان من الذين آمنوا ثم اتقوا ثم آمنوا ثم اتقوا.

قال محمد: وحدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود -يعني الطيالسي- قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن يوسف بن سعد، قال: قدم محمد بن علي بن أبي طالب عليه السلام علينا البصرة، قال: فحدثني قال: شهدت علياً رضي الله عنه وهو على سريرته وعنده عمار بن ياسر وزيد بن صوحان وصعصعة فذكر عثمان وعلي عليه السلام ينكت في الأرض بعود معه فقراً:

﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء]، قال: نزلت في عثمان؛ فقلت لمحمد: أروي هذا عنك؟ قال: نعم (١).

وكم في هذا الباب مما نقل من فضائل أبي بكر وعمر وعثمان من قول علي عليه السلام وأهل البيت الطاهرين الكرام من الأخبار والآثار لولا ما قصدنا من الاختصار. ورأيت أن أختتم هذه الأحاديث بحديث جامع عن علي عليه السلام في ذكر فضائل جماعة من الصحابة رضي الله عنهم:

قال محمد بن الحسين الأجري رحمته الله: حدثنا أبو محمد عبد الله بن العباس الطيالسي (٢)، قال: حدثنا هلال بن العلاء الرقي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا إسحاق الأزرق، قال: حدثنا أبو سنان، عن الضحاك بن مزاحم، عن النزال بن سبرة الهلالي، قال: وافقنا من علي بن أبي طالب عليه السلام ذات يوم طيب نفس ومزاحاً فقلنا: يا أمير المؤمنين حدثنا عن أصحابك؛ قال: كل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أصحابي.

قلنا: حدثنا عن أصحابك خاصة؛ قال: ما كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صاحب إلا كان لي صاحباً.

(١) قال رحمته الله في التعليق: قال بعض العلماء أبو بكر مجهول لم نجد له ذكراً، وأبو عوانة قال أبو حاتم: ثقة يغلط كثيراً إذا حدث من حفظه، ويوسف بن سعيد: الظاهر أنه الخدامي، قال الذهبي: مجهول، وكان يروي عن عبد الملك بن مروان.

(٢) قال رحمته الله في التعليق: قال بعض العلماء: الصواب عبد الله بن عبد الله بن العباس الطيالسي، وهو من رجال الطبراني، وهلال عن أبيه قال النسائي: روى أحاديث منكراً عن أبيه، والعلاء بن هلال قال في الخلاصة: ضعفه أبو حاتم.

وأبو سنان هو: البرحمي الشيباني الكوفي قال أحمد ليس بالقوي، وقال مرة لم يكن يقيم الحديث. وأبو بكر محمد بن الحسين الأجري شافعي المذهب بغدادي نزل مكة وتوفي بها [سنة ٣٦٠] ستين وثلاثمائة، وقد كان يسمع منه أبو العباس الحسني، وأبو مسعود السليبي وأكثر مشايخ الأجري إن لم تكن محرفة أسماؤهم فما ترك أهل الحديث ذكرهم إلا لجهالتهم.

قلنا: حدثنا (١) عن أبي بكر؟ قال: ذاك امرؤ سماه الله عز وجل صديقاً على لسان جبريل ولسان محمد (عليه السلام) كان خليفة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) رضي الله عنه لدينا

(١) قال (عليه السلام) في التعليق: مما يعارض هذا: (حدثنا يا علي عن أبي بكر؟ قال: تقمصها وهو يعلم أني أحق بها. حدثنا عن عمر؟ قال: إحلب حلباً لك شطره. حدثنا عن عثمان؟ قال: كبت به بطته. حدثنا عن طلحة والزبير؟ قال: دخلا بوجهي فاجرين، وخرجا بوجهي غادرين ذانكم نزلت فيهما: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]؛ فيرجع إلى الترجيح، تمت كاتبها عفا الله عنه.

ومما يعارضه قول علي (عليه السلام): (حتى إذا قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) رجع قوم على الأعقاب، وغالتهم السبل، واتكلوا على الولائج، ووصلوا غير الرحم، وهجروا السبب الذي أمروا بمودته، ونقلوا البناء عن رص أساسه، فبنوه في غير موضعه، معادن كل خطيئة، وأبواب كل ضارب في غمرة، قد ماروا في الحيرة، وذهلوا في السكر، على سنة من آل فرعون، من منقطع إلى الدنيا راكن، أو مفارق للدين مبين) تمت نهج [بلاغة].

ومن كتاب لعلي (عليه السلام) رواه نصر بن مزاحم جواباً على معاوية: (وذكرت حسدي للخلفاء، وإبطائي عنهم وبغيي عليهم، فأما البغي فمعاد الله أن يكون، وأما الإبطاء عنهم، والكراهية لأمرهم فلست أعتذر إلى الناس من ذلك) انتهى. قاله ابن أبي الحديد (رحمه الله).

وقال علي في خطبة له (عليه السلام) رواها إبراهيم بن سعد في كتاب الغارات عن عبد الرحمن بن جندب عن أبيه: (فصرخوا للولاية إلى عثمان، وأخرجوني منها رجاء أن ينالوها، ويتداولوها ثم قالوا: هلم فبايع وإلا جاهدناك، فبايعت مستكرها، وصبرت محتسباً، فقال قائلهم [وهو سعد كما في بعض الروايات وقيل أبو عبيدة بن الجراح والأول أشهر]: إنك على هذا الأمر لحريص، فقلت أينا أحرص؟، أنا الذي طلبت ميراثي، وحقني الذي جعلني الله ورسوله أولى به، أم أنتم إذ تضربون وجهي دونه، وتحولون بيني وبينه، فبهتوا والله لا يهدي القوم الظالمين، اللهم إني أستعديك على قريش فإنهم قطعوا رحمي، وصغروا عظيم منزلتي، وأجمعوا على منازعتي حقاً كنت أولى به منهم فسلبوني).
ثم ساق إلى ذكر طلحة والزبير ونكثها ثم قال: (وقد أدال الله منهم فبعداً للقوم الظالمين) ذكره ابن أبي الحديد (رحمه الله).

وقال أبو بكر سمعت علياً يقول: (ولئى الناس أبا بكر، وكنت أحق الناس بالخلافة) أخرجه عنه كثير بن يحيى تمت تفريح.

نعم، وقد روى الإمام أبو طالب عن عامر الشعبي: (أنه سئل علي عن ابن مسعود، وعن أبي ذر، وعن حذيفة، وعن عمار، وعن سلمان، وعن نفسه، فأجاب عن كلٍ بما هو أهله بما يقارب ما هنا)، ولم يذكر غيرهم. فلنا أن نقول: الزيادة من الكيس!! كما قال الفقيه في حديث ((من أحب أن يحيا حياتي)) الخ أن زيادة الذرية من الكيس؛ لأنها لم تكن في حديث زيد بن أرقم من طريقه، ولم نجزم أنها هنا من كيسه كما جزم على محبي الدين؛ لأننا نجوز أنها من كيسه أو كيس أحد رجال سنده!! فتأمل. تمت كاتبها.

فرضينا لدنيانا.

قلنا: حدثنا عن عمر بن الخطاب؛ قال: ذاك امرؤ سماه الله عز وجل الفاروق فرق بين الحق والباطل، سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((اللهم أعز الإسلام بعمر)).

قلنا: حدثنا عن عثمان بن عفان؛ قال: ذاك امرؤ يدعى في الملأ الأعلى ذا النورين كان ختن رسول الله ﷺ على ابنتيه ضمن له بيتاً في الجنة.

قلنا: فحدثنا عن طلحة بن عبيد الله؛ قال: ذاك امرؤ نزلت فيه آية من كتاب الله: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب]، طلحة منهم ولا حساب عليه في مستقبل.

قالوا: يا أمير المؤمنين حدثنا عن الزبير بن العوام؛ قال: ذاك امرؤ سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((لكل نبي حوارٍ وحواري الزبير)).

قالوا: فحدثنا عن أبي ذر؛ قال: ذاك امرؤ سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((ما أظلت الخضراء وما أقلت الغبراء من ذي لهجة أصدق من أبي ذر)) طلب شيئاً من الزهد عجز عنه الناس.

قالوا: يا أمير المؤمنين فحدثنا عن سلمان الفارسي؛ قال: ذاك منا أهل البيت أدرك علم الأولين والآخرين من لكم بلقيان الحكيم.

قالوا: فحدثنا عن ابن مسعود؛ قال: ذاك امرؤ قرأ القرآن فعلم حلاله وحرامه وعمل بما فيه ثم نزل عنده وخيم.

ثم قلنا: فحدثنا عن عمار بن ياسر؛ قال: ذاك امرؤ سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((خلط الله الإيمان ما بين قرنه إلى قدمه، وخلط الإيمان بلحمه ودمه، يزول مع الحق حيث زال، وليس ينبغي للنار أن تأكل منه شيئاً)).

قالوا: يا أمير المؤمنين حدثنا عن نفسك؛ فقال: مه قد نهى الله عن التزكية.

قالوا: يا أمير المؤمنين إن الله عز وجل قال: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى]، قال: كنت امرأ ابتداء فأعطى، وأسكت فابتداء، وإن تحت الجوانح مني

لعلماً جماً فسلوني.

فتأمل أيها القديري ما ذكرنا من هذه الأخبار عن أمير المؤمنين عليه السلام في أبي بكر وعمر وعثمان؛ ثم هذا الحديث الجامع لكثير من الصحابة بعين البصيرة والإنصاف، ودع عنك العكوف على تقليد الأسلاف، واعلم أنه لا يجتمع محبة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي إلا في قلوب المؤمنين، دون المبتدعة الضالين، والخوارج المارقين.

كما رويناه من غير طريق بالسند المتقدم عن محمد بن الحسين الأجري، قال: حدثنا أبو العباس أحمد بن موسى بن زنجويه القطان، قال: حدثنا إبراهيم بن الوليد، قال: حدثنا أبو النصر هاشم بن القاسم، قال: حدثنا عبدالعزيز بن النعمان القرشي، عن يزيد بن حبان، عن عطاء، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا يجتمع حب هؤلاء الأربعة إلا في قلب مؤمن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي))، شعراً:

إِنِّي رَضِيتُ عَلَيَّاءُ قُدُوءَ عَلَمٍ	كَمَا رَضِيتُ عَتِيقاً صَاحِبَ الْغَارِ
وَقَدْ رَضِيتُ أَبَا حَفْصٍ وَشِيعَتَهُ	وَمَا رَضِيتُ بِقَتْلِ الشَّيْخِ فِي الدَّارِ
كُلُّ الصَّحَابَةِ عِنْدِي قُدُوءُ عَلَمٍ	فَهَلْ عَلَيَّ بِهَذَا الْقَوْلِ مِنْ عَارٍ
إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي لَا أُحِبُّهُمْ	إِلَّا لَوَجْهِكَ اعْتَقْنِي مِنَ النَّارِ

غيره:

عَلَيٌّ بَايَعَ الصَّدِيقَ حَقّاً	وَنَادَاهُ لِيَغْزُو فَاسْتَجَابَا
وَلِلْفَارُوقِ بَايَعَ بَعْدَ هَذَا	وَرَوَّجَهُ ابْنَةُ طَابَتْ وَطَابَا
وَبَايَعَ لَابِنِ عَفَّانٍ وَوَالِي	وَمَا عَنْهُ صَوَابُ الرَّأْيِ غَابَا
تَوَلَّى ذَا وَهَذَا بَعْدَ هَذَا	فَهَلْ فِي دِينِهِ وَالْحَقُّ حَابَا

أَجِيبُونِي عَلَى هَذَا بِصِدْقٍ أأَخْطَأُ فِي الطَّرِيقَةِ أَمْ أَصَابَا
فَإِنْ أَنْكَرْتُمُو مَا كَانَ هَذَا لَعَنَّا فِيهِ أَكْذَبْنَا جَوَابَا (١)

(١) قال رضي الله عنه في التعليق: وما أحسن ما قاله الهادي بن إبراهيم الوزير جواباً عن هذه الأبيات فرضي الله عنه، قال:

زعمتم أنه فيه أجابا
لما حضروا سقيفتهم وغابا
إذا كانت خلافته صوابا؟
غداة دعاه ما قعد احتجابا
فنحن أحق بالحق اقترابا
أأخطأ في التقاعد أم أصابا؟
لعنَّا فيه أكذبنا جوابا
أتى في شعره شيئاً عجابا
فجرب به لمذهبه ذهابا
فقد عارضت بالوشل العبابا
ولم يك عندكم سلب إرتابا
إليه ولم أنالهم عتابا؟
وكاد يفض مقلوه الصلابا
سدلت عن الخلافة لي ثيابا؟
معاوية أراد به سبابا؟
أبا حسن فذم له وعابا
بها الأصوات تصطبخابا
ولم تحشوا من الله العقابا
وبايعه ولان له جنابا
وأغدف يوم مقتلته النقابا؟
لخيدة وعترته صحابا؟
وكان لسافكي دمه مآبا؟
وما في دينه والحق حابا
لنا عن بعض ما قلناه جوابا؟
فقد خسر الغبي إذا وخابا
ولم ير في خلافته اضطرابا
وكان يرى بقرهم ثوابا
ولم يحشوا بحفرتهم ترابا؟

علي خالف الخلفاء فليما
ولو كان الذي فعلوه حقاً
وما سبب التقاعد عن عتيق
ولو علم الخلافة في عتيق
نقول كقولكم فيما روينا
أجيبونا على هذا بصديق
فإن أنكرتم ما كان هذا
فقل إني بليت بشافعي
أراد بشعره لهم شعاعاً
إليك مقالة مني أجهابا
إذا رضي الوصي له فعلاً
فلم غضب الوصي غداة جاءوا
ولم هدرت شقاشقة عليهم
ولم بالشقشقية قبال إني
ولم قادوه حتى قال فيه
وكنتم تقاد كالمخشوش يعني
ولم هجر السقيفة حين كانت
وقلتم في الوصي لنا مقالاً
وبايع لابن عفان زعمتم
فلم في قتل عثمان تأنى
ولم قتلته أقوام وكانوا
ولم رد القطائع من ثراه
تولى قلتم هذا وهذا
فكيف جواب ما قلناه هاتوا
فإن لم تفصحوا عنه بقول
إذا والى بزز عمكم عتيقاً
ووالى صاحبيه كما زعمتم
فلم دفن البتول الطهر ليلاً

ولم غضبت على الأقوام حتى
ولم أخذوا عطيتهم عليها
ولم طلبوا عيادتهم فقالوا
ولم لعقائيل الأنصار قالت
لقد أصابحت عائفة وإني
ولم ماتت بغصبتها ترى في
وماتت وهي غاضبة روتها
هم غضبوا لفاطمة وإن الـ
فكيف يقال والاهم علي
وهم وثبوا على فذلك فقالت
ولو والاهم والحال هذا
فمن زعم الوصي لهم موال
ولكن بايع الأقوام كرها
مخافة أن يرى في الدين ثلماً
وزوج بتمه عمراً بكرهه
وكان العاقد العباس لما
ولم يكن الوصي يرا عدياً
وكانت تلك مسألة اجتهد
وأما غزوه وجهاده في
ولايته من الرحمن وهو الـ
ولم يك حربه معهم جزافاً
أليس الله سماً ولياً
فأي القوم كان أشد كُلاًماً
وأي القوم واخاه الرسول الـ
وأي القوم قدم في المغازي
وأي القوم زوجته بتولاً
وأي القوم أقدمهم جهاداً
وأي القوم معصوم سواه؟
وأي القوم أظهر منه زهداً
وأي القوم رد الله شمس الـ
وأي القوم شب على هداء
وأي القوم سمته البتول الـ
وأي القوم أول من تركى؟

غدت فيهم مجرعة مصاباً؟
وسوف يرون في غد الحساباً؟
أبينوا القوم حسبهم احتقاباً؟
وقد جاءت تسائلها خطاباً
لمن لم يُرض في أبي آباء؟
أكف القوم نحلتهما نهاباً؟
غطارفة بها شرفوا انتساباً
ملائك في السماء لها غضاباً
وهم سقوا أبا الحسين صاباً
سلالة أحمد حاشا الذئاباً
علي زاد فاطمة اكتساباً
فقد عظمت خطيئته ارتكاباً
وصاحب بالمهادنة الصحاباً
ويصبح ريعه العالي خراباً
لأن الشيخ أزعجه طلاباً
تلهب قلب حيدرة التهاباً
يوازي فضل فاطمة نصاباً
متى وفاه مجتهد أصاباً
حرروهم فلم نر ذاك عاباً
إمام فما أتى إلا صواباً
ولم يك رأيك ذاك اقتضاباً
وأنزل في ولايته كتاباً
وأعظم منه صبراً واحتساباً؟
أمين وكان أشرفهم جناباً؟
وموج الموت يضطرب اضطراباً؟
وألبسه عمامته السحاباً؟
وأعظم في سوابقه اكتساباً؟
وأي القوم أطهرهم شهاباً؟
وأطهر في ولايته وطاباً؟
نهار له وقد لبست حجاباً؟
وفي بحبوحه الإسلام شهاباً؟
مطهرة القوادم والذناباً؟
وأي القوم أول من أجاباً؟

وأهل الكهف أيهم أجابوا
 وأي القوم أوسع منه علماً
 وروح القدس أي القوم كان الثناء
 ومن بالقطف خص على أناس
 ومن عهد النبي إليه أن لا
 ومن مولاهم بغدير خم
 ومن سمى إله العرش نفساً؟
 ومن أردى أسود الكفر حتى
 ومن أروى مهنده نجيعةً
 ومن حمل اللواء غداة بدر؟
 ومن ببراءة أضحى رسولاً
 ومن كان الفداء لخير روح
 ومن أعطاه رايته اختياراً
 ومن فيهم دعاه أباتراب
 ومن سمى ابنه فيهم حسيناً
 ومن حضر النبي بأكل طير؟
 ومن يكن اللواء غداً لديه؟
 ومن سمّاه هاروناً ولما
 ومن خص النبي بفتح باب؟
 ومن كانت خلافته معيناً؟
 ومن كانت إمامته بوحى؟
 علي خير من ركب المطايا
 هو النبأ العظيم وفلك نوح
 وإن يتقدموه بلا دليل
 هم أخذوا خلافته برأي
 وهل للرأي فيها من مجال
 أقال لهم نبينهم بهذا
 وهل للعقد فيها من مجال
 ولم قالوا له بخّ وبخّ
 ولم أوصى النبي إلى علي
 فقل للشافعية حيث كانت
 وتصدع بالحقيقة في علي
 فقد ظهرت فضائله ولكن

وكان هو المكلّم والمجيباً؟
 وأوجع في مقارعة ضراباً؟
 نناء عليه منه مستطاباً؟
 فصاروا كالعتاباً أو عتاباً؟
 يجهمزه سواه إذا أناباً؟
 ومن زكى بخاتمته النصاباً؟
 ومن في داره أهوى شهاباً؟
 غدا للسيف هامهم قراباً؟
 وحطم من مثقفه الكعاباً؟
 ومن في القوم أولج منه غاباً؟
 وكان على تحملها المثاباً؟
 ولم يخف المناصل والخراباً؟
 بخير إذ دحا للفتح باباً؟
 لرؤيته به يوماً تراباً؟
 وسمى القاتلين له كلاباً؟
 ومن في عينه نفث الرضاباً؟
 ومن يسقي من الحوض الشراباً؟
 يجد منه لمسجده اجتناباً؟
 ومن سد النبي عليه باباً؟
 ومن كانت خلافته سراباً؟
 ومن كانت إمامته اغتصاباً؟
 وأفضل من علا الجرد العراباً
 إمام الحق أشمخهم قباباً
 فهماكم في تقدمهم جواباً
 وكان الخبط للأقوام داباً
 رأينا رأيهم نسخ الكتاباً
 أم اتخذوا خواطرهم كتاباً؟
 فلم يوم الغدير بهم أهاباً؟
 إذا كان اختياريهم صواباً؟
 ولم يجعل لهم معه انتصاباً
 تحول عن تعصبها العصاباً
 فإن الحق أجدر أن يجاباً
 لمن لم يتخذ عنها حجاباً

فهذا ما أردت ذكره، وفيما ذكرته كفاية لمن عرف، وبرهان لمن أنصف، ولم يقصد بالمخالفة العناد، والسعي في الأرض بالفساد، بل أظهر الفرق والرجوع إلى الحق، والله تعالى نسأله أن يلهمنا في الأقوال والأفعال للسداد، ويوفقنا بفضل له للخير والرشاد، إنه لطيف قريب سميع مجيب.

والحمد لله الذي أنعم علينا بالإسلام، وهدانا بمحمد ﷺ، وجعلنا من أهل السنة والجماعة، ومنّ علينا بمحبة صحابة النبي ﷺ وأهل بيته الطيبين الطاهرين، وحرسنا عن الزيغ والبدع، وجعلنا ممن لأثارهم اتبع، وبكتاب الله وسنة نبيه انتفع، ونسأله أن يتوفانا على ذلك، وأن يحيينا على ملتهم، ويحشرنا في زميرتهم، وينفعنا في الدنيا والآخرة بمحبتهم، إنه على كل شيء قدير.

هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني، وسبحان الله وما أنا من المشركين، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على رسوله سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحابته المنتخبين، وأزواجه الطاهرات أمهات المؤمنين، وسلامه عليه وعليهم أجمعين، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

[جواب الإمام عليه السلام عما أورده الفقيه وبيان فساد الاعتماد عليها]

الجواب عما أورده: أن المعلوم ضرورة من علي عليه السلام ومن ذريته الطاهرين أنه عليه السلام أفضل الخلائق بعد النبيين، وأنه سيد الوصيين، وخليفة رسول رب

ومن جحد الفضائل في علي	ولم يك بالغبي فقد تغابا
إذا كرهت أصولكم علياً	وصار الحق عندكم ارتياباً
علمنا أن في الأنساب شيئاً	وأن الشك للميلاد شأباً
ومن يك ذا قم مريض	يجد مرأ به العسل الرضاباً

انتهى، والله قائلها فلقد أفاد جزاء الله عن آل محمد ﷺ وشيعتهم أفضل ما جرى به النافين عن الإسلام كيد الكايدين، وتحريف الغالين، وتأويل الجاهلين وصلى الله وسلم على محمد، وآله الطاهرين آمين تاريخه شوال [سنة ١٣٥٤] ألف وثلاثمائة وأربعة وخمسين، وكتبه حسن بن حسين الحوثي، وفقه الله.

العلمين بعد النبي ﷺ.

وهذه الأخبار التي رواها الفقيه عن الأجرى تبطل هذا الأصل المعلوم وهي آحاد، فكيف يصح أن يعتمد عليها ويترك المعلوم للمظنون، هذا ما لا يصح على منهاج أهل العلم؛ فأما ما يمكن تأويله فيجب أن يتأول، وما كان لا يمكن تأويله بوجه من الوجوه قطع على استحالته لأن الأدلة لا تتناقض.

أما الحديث الأول: الذي رواه عن محمد بن الحنفية وأنه سأل أباه من أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ إلى آخره.

فالكلام عليه: أن المراد بذلك من سوى أهل البيت ﷺ إذ جاء فيهم مما لا يمكن تأويله، وعلم من دينهم ما لا يصح تحويله، أن أباهم أفضل البرية بعد الرسول، وأنهم أفضل الخلائق بعده، وإمساك علي ﷺ عن ذكر نفسه دليل على ما قلنا.

والكلام في الحديث الآخر: أيضاً عن محمد بن الحنفية ﷺ فالكلام فيه مثل ما تقدم.

والحديث عن عبد خير وما حكى من قبض رسول الله ﷺ واستخلاف أبي بكر، وأنه عمل بسنة رسول الله - فلسنا نطعن عليه في سيرته، ولا نعتقد أنه خالف سنة رسول الله ﷺ في أعمال الخلافة، وإنما كلامنا في استحقاقها.

وأما أنه خير الأمة بعد الرسول ﷺ فالمراد بذلك عند من اتبعه وآثره بالخلافة، وعقد لها دون الكافة، وكلامه ﷺ على هذه الصورة حق، وكذلك أنه قبض على خير ما قبض عليه أحد، فالمراد بذلك عند أوليائه وعلى نحو هذا الكلام في عمر.

وأما الحديث عن أبي سريحة: وأن أبا بكر كان أواهاً منيب القلب، وأن عمر ناصح الله فنصحه.

فالكلام في ذلك: أن إنابة قلب أبي بكر وتأوّه لا إشكال فيه، وكذلك

نصيحة عمر لله تعالى؛ لأننا لا نعتقد فيهما ما يعتقده الغلاة من النفاق والكفر، بل لا نعيب عليهما من قول ولا عمل إلا التقدم على الوصي خليفة النبي ومولى المؤمنين، وهما من جملتهم، ومن تقدم على مولاه فقد تعدى طوره.

وأما حديث ابن أبي مريم من شأن البرد - **فلا** يبعد ذلك، وأكثر ما فيه أن علياً عليه السلام بكى لذكره، وكذلك حالة النبي ﷺ في دون عمر. وأما مناصحته لله تعالى فمما لا شك فيه.

وأما حديث عامر الشعبي في السكينة - فلسنا نشك في ذلك، لأن عمر كان يقول قولاً فيأتي كما يقول بلا زيادة ولا نقصان، ونحن نروي فيه: ((لكل أمة حازي^(١) وحازي هذه الأمة عمر بن الخطاب)).

ويروى عن ابن عباس قال: قال لي عمر ذات ليلة: هل لك يا ابن عباس في بقيع الغرقد؟ قال: فصوبت ذلك؛ فلما توسطنا جلس عمر واتكأ على مرفقه، وجعل يضرب باطن قدمه بيده قال: فقلت: إن شئت أخبرتك بما في نفسك.

قال: فقال غص يا غواص، قال: فقلت: تفكر فيمن تجعل هذا الأمر من بعدك؟ قال: نعم، قال: قلت ما ترى في عبدالرحمن؟ قال: يجعل خاتم الملك في يد امرأته ولا يصلح لذلك.

قلت: فما ترى في الزبير؟ قال: وهل يصلح لذلك، وهو حين إنسان وحين شيطان، يقاتل على المكيكة من التمر حتى تفوته الصلاة.

قلت: فما ترى في طلحة؟ قال: ذو بأو بإصبعه يحب الفخر، ولا يصلح هذا الأمر لمن يحب الفخر.

قلت: فما ترى في عثمان؟ قال: يحمل آل أبي معيط على رقاب الناس، فيجتمع عليه المسلمون فيقتلونه.

(١) الحازي: المتكهن في القاموس: حزا حزواً وتحزّز وتحزّزاً زجر وتكهن.

قال ابن عباس: ثم سكت؛ قال: ثم قال: أيه قلها وإياها أردت. قال: وإن قتلها فمه؟ فما ترى في علي بن أبي طالب؟ قال: هو والله لها أهل، ولكن الناس يستصغرونه.

قال: قلت إنا لله وإنا إليه راجعون، يستصغرونه عن الخلافة ولم يستصغروه يوم أقحم على الناس عمرو بن عبد ود العامري؟ فكاعت عنه الفرسان، وأحجمت الشجعان، فبرز إليه فقتله، ولا استصغروه يوم خيبر يوم رجعت راية رسول الله ﷺ مرة بعد أخرى حتى أخذها فكان الفتح على يديه؟.. وعد أشياء.

قال عمر: هو ما تسمع يا ابن عباس ولسنا نشك في ذكائه وفطنته، وجودة حدسه ونظره، ومثله لا يظلم حقه ولا يعطى ما ليس له.

وأما حديث أسيد بن صفوان الذي في وفاة أبي بكر من تأبين علي عليه السلام فأما قوله: انقطعت خلافة النبوة فالمراد به عندكم.

وأما أنه إلف رسول الله ﷺ وأنيسه، ومستراحه، وموضع سره ومشاورته، كل ذلك فيه إلى آخره، وأشدّهم تعبدًا، وأخوفهم لله، وأعظمهم عناء في دين الله.. إلى آخره، وهذا كله محمول على من سوى الذرية والعتر الزكية لا يصح على وجه سوى هذا.

وأما حديث الصديق وأنه الصديق فلا شك أنه الصديق الأصغر وعلي عليه السلام الصديق الأكبر على ما نبينه وقد قدمناه أيضاً، ولا شك في قيامه معه عند المكاره، وصحبته في الشدة، ورفيقه في الهجرة كل ذلك حق.

وأما خليفته فلا نسلم ذلك ولو كان على ما يعتقده لما وقع النزاع، فإن أراد حسن سيرته فمستقيم.

وأما نهوضه حين وهن أصحابه إلى آخره؛ فكذلك كان، وكذلك أشجعهم نفساً يحمل على من سوى أهل البيت، ومن علم فضل شجاعته على أبي بكر كالزبير وغيره، وسائر ما قرضه به محتمل فيه من حلمه وعلمه، وأدبه وهديه،

وكونه للمؤمنين كما ذكر، ولذلك مال إليه أكثرهم.

وقوله: لا حرمتنا أجرك فالمسلمون يفرحون بحياة من هو دون أبي بكر، فكيف لا يفرحون بحياته، ولهم الأجر العظيم في احتسابه، والدعاء إلى الله بالعصمة من الضلال مفروض.

وأما حديث أبي عبد الرحمن في عمر فلا شك في صحة أعماله وكثرتها، وكونها أعمال الإيمان، ما خلا دعوى الخلافة، ومثل بعضها يدخل به الجنة إن سلم من الكبائر، وكذلك سائر ما أثبت به مستقيم، ولم ننفه فيحتاج الفقيه على ثباته، ولا نقدنا أعمال البر، إنما نقدنا التقدم على المنصوص عليه والمعصوم، والمادح لا يمدح إلا بالمحاسن، وإن كان يعلم المساوئ فلا يعد ذلك مناقضة.

وأما حديث محمد بن حاطب في ذكر عثمان فلا شك أن عثمان كان من الذين آمنوا كما ذكر أمير المؤمنين، وقد أحدث أحداثاً نقدها علي عليه السلام وغيره، ونحن نرويه ولكن لا حاجة إلى ذكرها لأننا لا ننازع إلا في تقدمهم على علي عليه السلام.

وكذلك الرواية عن الآجري، عن محمد بن حاطب وأن علياً قال: كان من الذين آمنوا وذلك قولنا إنه كان من الذين آمنوا.

وأما الحديث المروي عن محمد بن علي وأن علياً عليه السلام قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء]، يحمل على أن عثمان مبعد عن النار في تلك الحال؛ لأن الظاهر المعلوم من علي في أمر عثمان أنه سئل مراراً عن قتله فأجاب بأشياء يختلف لفظها ويتفق معناها، وحاصل ذلك أنه لم يكره قتله، ولو اعتقد سلامة إيمانه لوجب إظهار الكراهة والنصرة، ولم يختلف أحد من أهل النقل في حال علي هذه مع عثمان، وقد قيل في ذلك الأشعار؛ فقال كعب بن جعيل:

إِذَا سِيلَ عَنْهَا نَحَا شُبْهَةً وَلَبَسَ قَوْلًا عَلَى السَّائِلِينَ
فَلَا هُوَ سَاهٍ وَلَا سَرُّهُ وَلَا فِي النُّهَاقِ وَلَا الْأَمْرَيْنَا

ولا هُوَ رَاضٍ ولا غَاضِبٌ ولا بُدٌّ مِنْ بَعْضٍ ذَا أَنْ يَكُونَا

.. إلى غير ذلك؛ لأنه لما سئل عن أمره قال: والله ما أمرت ولا نهيت ولا كرهت ولا رضيت.

وأما الحكاية التي أنهاها إلى النزال بن سبره، وما ذكره في أصحاب رسول الله ﷺ وقوله في أبي بكر: صديقاً، **وذلك** ثابت، وأما أنه خليفة رسول الله ﷺ فلو استخلفه لكانت خلافته بالنص، والمحصلون لا يقولون بذلك ولو راموه لأعجزهم.

وأما أنه رضيهم فلو صح ذلك لكان استخلفه عليهم، والمعلوم خلافه، ولو رضوه لما وقع النزاع فمعلوم وقوعه.

وأما أن عمر فاروق فهو كذلك وقد عز الدين به ودعى النبي ﷺ أن يعز الله الدين به وقد أعز به، وإعزاز الدين لا يصح به عصمة من عز به؛ لأن النبي ﷺ قال: ((إن الله تعالى يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر)) فليس بمجرد إعزازه الدين يدل على صلاحه.

وأما حديث عثمان وكونه ذا النورين فهو كذلك في تلك الحال، ونوراه ابتنا رسول الله ﷺ وقد أخذهما.

وأما ضمانة البيت في الجنة؛ فلو علم ذلك علي عليه السلام ما وسعه أن يقول فيه ما قال. **وأما طلحة** فالرواية فيه لا تتأول لأن توبته قد صحت والأعمال بخواتيمها. **وكذلك الكلام** في الزبير وأنه حوارى رسول الله ﷺ أي ناصره، وغاية النصر قد نصر، وكان يُعَدُّ بألف فارس.

وكذلك الحديث في حذيفة وتسليطه على أشرار المنافقين نحن نرويه. **وأما أبو ذر** وما حكى من صدقه فقد ضره صدقه حتى أزعج من الشام وثقي إلى الربرة، وإن جهل ذلك الفقيه فغيره يعرفه.

وسلمان منا أهل البيت ولم يفارقنا وقد أدرك العلم الأول والآخر.

وكذلك الكلام في عبدالله وعمار.

وأما ما حكى عن نفسه فبعض ما جعل الله له.

وأما ما ندب إليه من النظر بعين الإنصاف فذلك الواجب.

وأما النهي عن تقليد الأسلاف فلغيرنا يقال ذلك: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠]، أئمة الهدى، وأعلام الحجا، وأقمار الدجا، وبحار الرجا، حماة الإسلام وبدور الضلام؛ فإن نهى عن اتباعهم بغير دليل فصواب^(١) ذلك، ولكن قد ورد في وجوب اتباعهم أوضح دليل، وهو قول الرسول ﷺ: ((إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبداً كتاب الله وعترتي أهل بيتي)) وحديث السفينة، وحديث باب حطة، وحديث إنهم أئمة الهدى والخلفاء، وغير ذلك من الآثار.

وأما قوله: القدري؛ فقد بينا له القدري مَنْ هو؟ ودللنا عليه؛ فإن دعوى أهل العدل بهذا فقد رماهم بدائه، وأشركهم في أسمائه، وذلك لا يضر.

وأما حديث أنه لا يجتمع حب أبي بكر وعمر وعثمان وعلي؛ فقد رويناه كما رويته منكساً، لأن الآخر ينبغي أن يكون أولاً، فلا شك أنه لا يجتمع حب هؤلاء الأربعة على عهد النبي ﷺ إلا في قلب مؤمن؛ فأما بعده فقد غيرت الأحكام الأحداث فأمرهم إلى الله.

وأما الشعر: فأما علي فقد رضيناه قدوة علماً، وأما صاحب الغار فرضيناه صاحباً ولم نرضه خليفة، ولا رضيهِ من قبلنا من آبائنا إلا غصباً.

وأما قتل الشيخ في الدار فلا كرهناه ولا رضيناه كما قال البطين الأنزع، وهو قدوة المؤمنين.

وأما أن الصحابة كلهم قدوة؛ فذلك قولنا فيهم، وأنهم قدوة في الفقه

(١) فالصواب (نخ).

لكونهم علماء، وأما الإمامة فلعلي عليه السلام دونهم.

وأما الأبيات الثانية أن علياً بايع أبا بكر وعمر؛ فهو موضع الخلاف، وكذلك بيعته لابن عفان كارهاً بعد أن أظهر عليهم الحجة وبيّن المحجة وبالع في المعذرة، وقد بينا ذلك في قصة الشورى.

وأما قوله: فهل حابا؛ فلا يكون منه المحاباة، وأما أنه اتقى ودارى فقد كان ذلك فهو مصيب فيما فعل وما أتى وما ترك، فهو معصوم عليه السلام ولسنا ننكر ذلك، وإنما النزاع في الوجوه التي وقعت الأفعال عليها فاستيقظ لذلك يا هالك.

وأما الحمد لله على كونه من أهل السنة والجماعة؛ فقد كان ذلك، بل هو من أشدهم اجتهاداً، وأكثرهم عناداً وبغضة؛ لأن سب علي عليه السلام أو ترك النكير هو السنة التي عليها الفقيه، واعتقاد إمامة معاوية بعد تخلي الحسن عن التصرف هو الجماعة، وهو في هذين الأمرين مقدم مستغرب؛ لأن أهلها يحتجون ويجادلون وهو يسب ويؤذي.

[من فضائل علي (ع) الأولى: شبهه بالأنبياء]

ونحن الآن نذكر أخباراً في علي عليه السلام تحقق ما ذهبنا إليه من أنه أفضل الأمة بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وإن كنا قد قدمنا من ذلك بعضاً فلا يصح لأحد دعوى الفضل عليه، ولا رواية التفضيل عليه.

من ذلك: ما روينا من أمالي السيد المرشد بالله عليه السلام قال: أخبرنا أبو القاسم عبدالعزيز بن علي بن أحمد الأزجي، قال: أخبرنا أبو القاسم عمر بن محمد بن إبراهيم بن سبنك البجلي، قال: أخبرنا أبو الحسين عمر بن الحسن بن علي بن مالك الأشثاني، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن زكريا المروزي، قال: حدثنا موسى بن إبراهيم المروزي الأعور، قال: حدثنا موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه الحسين بن علي، عن أبيه علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((يا علي

إن فيك مثلاً من عيسى بن مريم عليه السلام أحبته النصارى حتى أنزلته بالمنزل الذي ليس له، وأبغضته اليهود حتى بهتوا أمه؛ لولا أن تقول فيك طوائف من أمتي ما قالت النصارى في المسيح بن مريم لقلت فيك قولاً لا تمر بملاً من أمتي إلا أخذوا من ترابك وطلبوا فضل طهورك، ولكن أنت أخي ووزير، ووصي ووارثي، وعيبة علمي^(١).

وهذا علم غيب قد وقع^(٢) قالت النصارى في المسيح: إنه إله لأنه عندهم ابن

(١) قال عليه السلام في التعليق: من قوله: ((لولا أن تقول فيك إلى قوله أخذوا التراب من تحت قدمك للبركة))، أخرجه أحمد بن حنبل في المسند، وأما صدر الحديث فقد مر ذكر من أخرجه في حاشية الجزء الأول.

(٢) يقال: ليس في الخبر إشعار بغيب يقع، وإنما أراد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يترك من القول ما يكون سبباً لقول الطوائف من الأمة في علي، بل القياس أن يفيد الخبر أن لا يقع لدلالة لفظ: ((لولا)) إلا أن الجواب أنه وإن وقع فلا ينافي الخبر إذ قصده صلى الله عليه وآله وسلم أن لا يكون وقوعه مثاراً من قوله فقط، لا أنه لا يقع أصلاً فتأمل [قال المعترض: يقال: لا اعتراض على الإمام عليه السلام فإنه إنما قال: (علم غيب قد وقع) لما فهمه من صدر الحديث، وهو قوله ((إن فيك مثلاً.. إلخ)) لا من قوله: ((لولا.. إلخ)) تأمل].

[حديث: من أراد ينظر إلى آدم في علمه.. إلخ]

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه، وإلى نوح في فهمه، وإلى إبراهيم في حلمه، وإلى يحيى بن زكريا في زهده، وإلى موسى في بطشه فلينظر إلى علي بن أبي طالب)) أخرجه أبو الخير الحاکمي عن أبي الحمراء مولى النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ورواه الحاکم الحسكاني بإسناده إلى أبي الحمراء تمت. من شواهد التنزيل، ورواه أحمد بن حنبل، وأحمد والبيهقي بلفظ: ((وإلى عيسى في زهده)) ولفظ: ((وإلى موسى في فطنته)) قاله ابن أبي الحديد، ولعله تصحيف ((بطشه)) تمت كتابه.

وروى ابن المغازلي عن أنس عنه صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أراد أن ينظر إلى علم آدم، وفقه نوح، فلينظر إلى علي بن أبي طالب)).

وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو في جمع من أصحابه: ((أريكم آدم في علمه، ونوحاً في فهمه، وإبراهيم في حكمته؟)) فقال أبو بكر: يا رسول الله أقيست رجلاً بثلاثة من الرسل، من هو؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((ألا تعرفه يا أبا بكر؟)) قال: الله ورسوله أعلم قال: ((أبو الحسن علي بن أبي طالب)) رواه الخوارزمي عن الحارث الأعور عن علي.

الإله، والابن من الأب، وقالت طائفة من هذه الأمة: إن علياً إله لأن الإله فوض إليه، تعالى الله عز وجل عن قول الجميع، بقي الأخ والوزير والصفي والوارث لا يدعي أحد شيئاً من ذلك إلا ولعلي عليه السلام صفو ذلك، وبقي أنه عيبة العلم فيها المكنون والمخزون.

[الثانية: ولاية أمير المؤمنين (ع)]

ومن أمالي المرشد بالله، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن علي بن أحمد الجوازاني المقرئ بقراءتي عليه بأصفهان، قال: أخبرنا أبو مسلم عبدالرحمن بن محمد بن شهدل المدني، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، قال: أخبرنا أحمد بن الحسن بن سعيد أبو عبدالله، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حصين بن مخارق، عن الحسن بن زيد بن الحسن، عن أبيه، عن آبائه، عن علي عليه السلام أنه تصدق بخاتمه وهو راعع فنزلت فيه هذه الآية: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة].

وعنه عليه السلام: ((من أراد أن ينظر إلى إبراهيم في حلمه، وإلى نوح في حكمه، وإلى يوسف في جماله فليتنظر إلى علي بن أبي طالب)) أخرجه الملا في سيرته عن ابن عباس. وعنه عليه السلام: ((من أراد أن ينظر إلى آدم في وقاره، وإلى موسى في شدة بطشه، وإلى عيسى في زهده فليتنظر إلى هذا المقبل، فأقبل علي بن أبي طالب)) رواه الخوارزمي بإسناده إلى أبي الحمراء مولى النبي عليه السلام تمت تفريجه.

وعنه عليه السلام: ((من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه، وإلى نوح في حكمته، وإلى إبراهيم في حلمه فليتنظر إلى علي بن أبي طالب)) أخرجه الكنجي عن ابن عباس تمت مناقب. ورواه الحاكم أبو القاسم عن أبي الحمراء بلفظ: ((ونوح في فهمه)). وروى بإسناده إلى ابن عباس عنه عليه السلام قال: ((من أراد أن ينظر إلى إبراهيم في حلمه، وإلى نوح في حكمته، وإلى يوسف في جماله [في الأصل اجتماعه، ولعله تصحيف] فليتنظر إلى علي بن أبي طالب)) تمت شواهد.

وقال النبي عليه السلام: ((من أراد أن ينظر إلى موسى في شدة بطشه، وإلى نوح في حلمه فليتنظر إلى علي بن أبي طالب)) أخرجه المرشد بالله بسنده إلى الحسين السبط عن أبيه علي، تمت أمالي.

وبإسناده إلى ابن عباس: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥]، نزلت في علي بن أبي طالب.

وبإسناده إلى عمرو بن خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه مثل ذلك.
وبإسناده إلى محمد وزيد ابني علي، عن آبائهما: أنها نزلت في علي عليه السلام.
وبإسناده إلى الأصبع بن نباتة، عن علي مثله.
وبطريق أخرى إلى ابن عباس مثله.

وبإسناده قال: حدثنا حصين، عن عبد الوهاب بن مجاهد، عن أبيه، عن ابن عباس: مثله.

ومن أمالي المرشد، قال: أخبرنا أبو أحمد محمد بن علي بن محمد المكفوف المؤدب بقراءتي عليه بأصبهان، قال: أخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان، قال: حدثنا أحمد بن يحيى بن زهير التستري وعبد الرحمن بن أحمد الزهري، قالوا: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا عبدالرزاق عن عبد الوهاب بن مجاهد، عن أبيه، عن ابن عباس: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ نزلت في علي بن أبي طالب.

ومن أمالي السيد المرشد بالله، قال: أخبرني محمد بن علي بن محمد المكفوف بقراءتي عليه، قال: أخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن أبي هريرة، قال: حدثنا عبدالله بن عبد الوهاب، قال: حدثنا محمد بن الأسود، عن محمد بن مروان، عن محمد بن السائب، عن أبي صالح، عن ابن عباس، قال: أقبل عبدالله بن سلام ومعه نفر من قومه قد آمنوا بالنبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله إن منازلنا بعيدة وليس لنا مجلس ولا متحدث دون هذا المجلس، وإن قومنا لما رأونا آمنّا بالله ورسوله وصدقنا رفضونا وآلوا على نفوسهم ألا يجالسونا ولا يناكحونا ولا يكلمونا؛ فشق ذلك علينا.

فقال لهم النبي ﷺ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥]؛ ثم إن النبي ﷺ

خرج إلى المسجد والناس بين قائم وراكم، وبصر بسائل فقال له النبي ﷺ: ((هل أعطاك أحد شيئاً؟)) فقال: خاتم؛ فقال النبي ﷺ: ((من أعطاكه؟)) قال: ذلك القائم -وأومى بيده إلى علي بن أبي طالب عليه السلام- فقال له النبي ﷺ: ((على أي حال أعطاك؟)) قال: أعطاني وهو راكع؛ فكبر النبي ﷺ ثم قرأ: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة]، فأنشأ حسان بن ثابت يقول في ذلك:

أَبَا حَسَنِ تَفْدِيكَ نَفْسِي وَمُهَجَّتِي وَكُلُّ بَطْيِي فِي اهْذَى وَمُسَارِعِ
أَيَذْهَبُ مَدْحِي وَالْمَحَبَّرُ ضَائِعاً وَمَا الْمَدْحُ فِي جَنْبِ الْإِلَهِ بِضَائِعِ
فَأَنْتَ الَّذِي أُعْطِيتَ إِذْ كُنْتَ رَاكِعاً فَذَتِكَ تُفُوسِ النَّاسِ يَا خَيْرَ رَاكِعِ
وَأَنْزَلَ فِيكَ اللَّهُ خَيْرَ وِلَايَةٍ وَبَيَّنَّهَا فِي مُحْكَمَاتِ الشَّرَائِعِ

وقال غيره:

أَوْفَى الصَّلَاةِ مَعَ الزَّكَاةِ فَقَامَهَا وَاللَّهُ يُرَحِّمُ عَبْدَهُ الصَّبَارَا
مَنْ ذَا بِخَاتَمِهِ تَصَدَّقَ رَاكِعاً وَأَسْرَهُ فِي نَفْسِهِ إِسْرَارَا
مَنْ كَانَ بَاتَ عَلَى فِرَاشِ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدٌ أَسْرَى يَوْمُ الْغَارَا
مَنْ كَانَ جَبْرِيلُ يَقُومُ يَمِينَهُ فِيهَا وَمِنْكَالٌ يَقُومُ يَسَارَا
مَنْ كَانَ فِي الْقُرْآنِ سُمِّيَ مُؤْمِنَا فِي تِسْعِ آيَاتٍ نَزَلْنَ كِبَارَا

[الثالثة: الصديق الأكبر]

ومن أمالي السيد المرشد بالله وقد تقدم السند منا إليه، قال: أخبرنا أبو طاهر محمد بن علي الواعظ بن العلاف بقراءتي عليه في الرصافة ببغداد، قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي قال: فيما كتب إلينا عبدالله بن غنام الكوفي يذكر أن الحسن بن عبدالرحمن بن أبي ليلى المكفوف

حدثهم قال: أخبرنا عمرو بن جميع البصري، عن محمد بن أبي ليلى، عن عيسى بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه أبي ليلى، قال: قال رسول الله ﷺ ((الصديقون ثلاثة: حبيب النجار مؤمن آل ياسين الذي قال يا قوم اتبعوا المرسلين، وحزقيل مؤمن آل فرعون الذي قال: أقتلوا رجلاً أن يقول ربي الله، وعلي بن أبي طالب الثالث وهو أفضلهم))^(١) ﷺ. فهذا في باب أنه أفضل الصديقين.

ومن أمالي السيد المرشد بالله ﷺ قال: أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن أحمد، قال: أخبرنا أبو محمد الحسن بن إسحاق بن إبراهيم بن زيد المعدل، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن ماهان، قال: حدثنا عمران بن عبد الرحيم، قال: حدثنا ابن عائشة، قال: حدثنا حسين الأشقر، عن علي بن هاشم، عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه عن جده، عن أبي ذر أنه سمع النبي ﷺ يقول لعلي ﷺ: ((أنت أول من آمن بي، وأنت أول من يصافحني يوم القيامة، وأنت الصديق الأكبر، وأنت الفاروق الذي يفرق بين الحق والباطل، وأنت يعسوب المؤمنين والمال يعسوب الكافرين))^(٢).

(١) قال رحمه الله في التعليق: ورواه أحمد في كتاب فضائل علي ﷺ - [ولعله المطبوع بعنوان (فضائل الصحابة)] تمت شرح نهج البلاغة.

وأخرجه أبو نعيم، وابن عساكر، وابن المغازلي، وعبد الوهاب الكلابي، والكنجي عن أبي ليلى، وابن النجار عن ابن عباس، وقد مر ذكر ذلك في الجزء الثاني. وكذا رواه الثعلبي في تفسيره، وابن شيرويه الديلمي في الفردوس، ورواه أبو القاسم الحاكم عن أبي ليلى من ثلاث طرق، تمت. وأخرج نحوه الكنجي بطريق أخرى عن أبي ليلى بلفظ: ((سُبَّاقُ الأمم ثلاثة لم يشركوا بالله طرفة عين، علي بن أبي طالب، وصاحب يس، مؤمن آل فرعون)).

وأخرجه الحاكم أبو محمد عن أبي بن كعب بلفظ: ((السُّبِّقُ ثلاثة إلى قوله: والسابق إلى محمد ﷺ علي بن أبي طالب)) ذكره في الجامع الصغير السيوطي.

(٢) قال رحمه الله في التعليق: ورواه عن أبي رافع أبو جعفر الإسكافي، ورواه أبو علي الصفار عن أبي سخيلة عن أبي ذر. وأخرجه الطبراني عن سلمان، وأبي ذر معاً. وأخرجه ابن عدي، والعقيلي،

والبيهقي، والكنجي عن ابن عباس، وأخرجه الكنجي عن ابن عباس بزيادة: ((وهو خليفتي من بعدي))، وقال أخرجه ابن عساكر بطرق.

ورواه أبو القاسم الحائري بسنده إلى أبي بكر، وعثمان عليهما السلام: ((أنت أول من يضافحني.. إلخ)) تمت من كتابه إقرار الصحابة.

ورواه في المحيط بسنده إلى الأعمش، ورواه المرشد بالله عن أبي ذر، وأبو عمر بن عبد البر، والحاكم في الكنى، والكنجي عن أبي ليلى الغفاري، ومحمد بن سليمان الكوفي عن أبي ذر من طريقين، وعن سلمان، وأبي ذر معاً من طريق تمت.

وأخرجه البيهقي وابن عدي عن حذيفة عليه السلام، قاله شارح التهمة للروض النضير، تمت.

وأخرجه أحمد وأبو نعيم بسباق الكنجي، وكذا العقيلي، وأعله بأحد ثقات الشيعة عبد الله بن داهر، وهو من خيارهم، خرج له الناصر، وأبو طالب، والمرشد بالله، ومحمد [بن منصور].

وأخرجه الحاكم أيضاً في الكنى عن أبي ليلى الغفاري، وأعله الذهبي بإسحاق بن بشر الاسدي من رجال المرشد بالله، وقد ترجم له في الطبقات.

ومن قوله: ((وأنت الصديق الأكبر.. إلخ)).

أخرجه المرشد بالله، عن الحسين السبط، عن علي عليه السلام، ولفظ: ((الظالمين))، تمت أمالي.

[أحاديث: سبق علي إلى الإسلام وأنه صلى قبل الناس بسبع سنين]

[سبق تخريج أغلب هذه الأحاديث]

وعن علي عليه السلام قال ((لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يصلي بـسبع سنين) رواه زيد بن علي عن آبائه عن علي عليه السلام، ورواه الطبري في تاريخه بإسناده إلى عمرو بن المهال عن عبد الله بن عبد الله عن علي عليه السلام، ورواه أبو علي الصفار عن عباد عنه عليه السلام.

وأخرجه الحاكم، وصححه عن علي ورواه صاحب المحيط عن شيخه الإمام أبي طالب يرفعه إلى علي بلفظ: ((صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع سنين، وما يصلي معه أحد غيري وغير خديجة)).

ورواه النسائي عن عبد الله بن الهذيل عن علي بلفظ: (عبدت الله قبل أن يعبده أحد من هذا الأمة سبع سنين).

وروى نحو رواية النسائي محمد بن سليمان الكوفي عن سلمة بن كهيل عن حبة بن جوين عن علي عليه السلام بلفظ: (خمس أو سبع سنين).

ورواه أبو جعفر الإسكافي عن زاذان عن علي، ورواه أيضاً عن عباد بن عبد الله الاسدي عن علي، وروى نحوه الحاكم الحسكاني عن أبي رافع بلفظ: (سبع سنين وأشهرًا).

وروى أيضاً عن علي، قال: (لقد مكثت الملائكة سبع سنين ما يستغفرون إلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولي وفيما نزلت هاتان الآيتان: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ﴾... إلى: ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [غافر: ٧ إلى ٨].

وحديث زيد بن علي عن علي: (لقد صليت.. إلخ) رواه في مجموعه قال شارحه: أخرجه أبو داود،

والطيالسي، وأحمد في المسند، وأبو يعلى الموصلي، والحاكم في المستدرک من طريق حبة العرنی.
قال وعن عباد بن عبد الله سمعت علياً يقول: (أنا عبد الله وأخو رسوله، وأنا الصديق الأكبر، لا يقو لها
بعدي إلا كذاب مفتر، ولقد صليت قبل الناس سبع سنين) أخرجه ابن أبي شبيب، والنسائي، وابن أبي
عاصم، والعقيلي والحاكم، وأبو نعيم.

ورواه محمد بن سليمان بسنده إلى عباد من طريق، ومن طريق آخر بلفظ ((فوق سبع سنين)).
وعن أبي رافع بلفظ: ((وأشهر!))، تمت.

ومن كتاب لعلي عليه السلام المروي لنصر بن مزاحم عن عمر بن سعد، عن أبي رقاء: (إن محمداً ﷺ لما
دعا إلى الإيمان بالله والتوحيد كنا أهل البيت أول من آمن به وصدق، فَبِتْنَا أحوالاً كاملة محرمة تامة،
وما يعبد الله في ربع ساكن من العرب غيرنا. فأراد قومنا قتل نبينا، واجتياح أصلنا.
وقال: ومنعونا الميرة، وامسكوا عنا العذب.

إلى قوله: وأما من أسلم من قريش فإنهم مما نحن فيه خلاء، منهم الحليف الممنوع، ومنهم ذو العشيرة
التي تدافع عنه فلا يبغيه أحد مثل ما بغانا به قومنا من التلف، فهم من القتل بمكان نجوة... إلخ)
وهذا من كتاب له جواباً له على معاوية، تمت.

وقال علي عليه السلام: (اللهم إني أول من أناب وسمع وأجاب، لم يسبقني إلا رسول الله ﷺ بالصلاة) تمت
من نهج البلاغة.

وقال ابن عباس: (علي أسلم قبل الناس بسبع سنين) رواه عنه محمد بن سليمان الكوفي.
وروى نحوه عن حبة عن علي: (لقد صليت قبل أن يصلي أحد سبعا).

وأخرج الإمام أبو طالب، والناصر للحق عليه السلام، ومحمد بن سليمان الكوفي، والكنجي، وابن المغازي،
ومحمد بن منصور، وأبو جعفر الإسكافي كلهم عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال رسول الله
ﷺ: ((صلت الملائكة علي وعلى سبع سنين؛ وذلك أنه لم يصل فيها أحد غيري وغيره)).

ورواه الحاكم الحسكاني عن أبي ذر وعن أنس، وروى ابن المغازي نحوه عن أنس، والخوارزمي عن ابن
عباس، وجزم به ابن أبي الحديد عن أبي أيوب مرفوعاً، وأخرجه ابن عساكر بطرق شتى، ورواه محمد
بن سليمان عن أبي أيوب من طريقين.

ورواه ابن أبي شبيب، وابن عساكر عن أبي أيوب تمت تفريع.
وأبو الحسن الخلعي عن أبي أيوب أيضاً تمت شرح تحفة.

وروى المؤيد بالله، وابن المغازي من حديث المناشدة عن علي عليه السلام قال: (أنشدكم الله هل فيكم أحد وحَدَّ
الله قبلي؟ قالوا: اللهم لا).

وروى المؤيد بالله منها أيضاً عن علي قال: (أنشدك الله هل فيكم أحد له سَبَقٌ كَسَبَقِي في الإسلام؟ قالوا:
اللهم لا).

وقد مضى في الحاشية حديث الأصل، ورواته في الجزء الأول.
نعم وخبر أبي رافع (أن النبي ﷺ صلى يوم الإثنين، وصلى علي يوم الثلاثاء من الغد، وصلى مستخفياً قبل أن يصلي أحد مع النبي ﷺ بسبع سنين وأشهرًا) رواه محمد بن سليمان الكوفي بسنده إليه، والحاكم أبو القاسم، والحاظ أحمد بن الحسين البيهقي بسنديهما إليه أيضاً، وقال أحمد بن محب الدين الطبري: خرجه الخلعلي.

وقول علي عليه السلام: (لقد صليت ست سنين، ودخلت السابعة، وما أسلم أبو بكر) رواه علي بن بلال بإسناده إلى الأصم بن نباتة.

وروى أيضاً حديث مجموع زيد بن علي: (لقد صليت قبل أن يصلي بشر سبع سنين) عن حبة العرنى عن علي عليه السلام مسنداً.

قال أبو جعفر الإسكافي رحمه الله: وقد روى إسما عيل بن نصر الصفار عن محمد بن ذكوان عن الشعبي قال: (قال الحجاج للحسن، وعنده جماعة من التابعين، وذكر علي بن أبي طالب عليه السلام ما تقول أنت يا حسن؟

فقال: ما أقول؟! هو أول من صلى إلى القبلة، وأجاب دعوة رسول الله ﷺ، وإن لعي منزلة من ربه وقرابة من رسوله ﷺ، وقد سبقت له سوابق لا يستطيع ردها أحد. فغضب الحجاج غضباً شديداً. قال الشعبي: وكنا جماعة ما منا إلا من نال من علي مقارنة للحجاج غير الحسن بن [أبي] الحسن رحمه الله تمت شرح نهج بلاغة.

[خبر السفرجلة]

قال ابن أبي الحديد وروى الزمخشري في ربيع الأبرار، ومذهبه في نصره أصحابنا معلوم وكذا في إنحرافه عن الشيعة [تأمل انحراف الزمخشري عن الشيعة، وقف على موقف الحسن البصري من علي عليه السلام]، وتسخيفه لمقاتلهم أن رسول الله ﷺ قال: ((لما أسري بي أخذني جبريل فأقعدي على درنورك من درانيك الجنة، ثم ناولني سفرجلة، فبينما أنا ألقبها انفلقت فخرجت منها جارية لم أر أحسن منها، فسلمت فقلت: من أنت؟ قالت: أنا الراضية المرضية، خلقتني الجبار من ثلاثة أصناف، أعلاي من عنبر، وأوسطي من كافور، وأسفلي من مسك، ثم عجنني بماء الحياة وقال لي كوني كذا فكنت، خلقتني لأخيك وابن عمك علي بن أبي طالب عليه السلام)) انتهى.

وهذا الخبر مروي في صحيفة الإمام علي بن موسى الرضا.
ورواه الفقيه حميد الشهيد من طريقة أبي علي الصفار رحمه الله يرفعه بسنده إلى أبي سعيد الخدري عنه عليه السلام: ((لما أسري بي.. إلخ)) وهو في أربعينيته.

ورواه عبد الوهاب الكلابي عن أبي سعيد أيضاً تمت من مناقبه رحمه الله.
ورواه محمد بن سليمان الكوفي بسنده إلى أبي سعيد الخدري تمت من مناقبه رحمه الله.

فقد صح أنه ﷺ أول المؤمنين وأول المصافحين يوم القيامة لخاتم المرسلين، إن هذا هو الفضل المبين، وهو الصديق الأكبر فلا بد أن يكون الأصغر دونه، وهو الفاروق فقد حاز فضيلة شهادة خاتم النبيين أنه الفاروق، الفارق بين الحق والباطل، وهو يعسوب المؤمنين، واليعسوب أمير النحل وأفضلها، وهو أفضل المؤمنين.

[الرابعة: أخوة النبي (ص) في الدنيا والآخرة]

ومن أمالي السيد المرشد بالله ﷺ قال: أخبرنا الشريف أبو طالب يحيى بن الحسين بن هارون الحسني البطحاني إجازة وحدثنا عنه جماعة، قال: حدثنا أبو العباس أحمد بن إبراهيم الحسني رحمته الله قال: حدثنا أبو زيد عيسى بن محمد العلوي، قال: حدثنا محمد بن منصور المرادي، قال: حدثني الحكم بن سليمان عن نصر بن مزاحم، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جده عن علي ﷺ قال: كان لي عشر من رسول الله ﷺ ما أحب أن لي بإحداهن ما طلعت عليه الشمس قال لي: ((يا علي أنت أخي في الدنيا والآخرة، وأقرب الخلق مني موقفاً يوم القيامة، ومنزلي مواجه منزلك في الجنة كما يتواجه منزل الأخوين في الدنيا، وأنت الوارث والوصي والخليفة في الأهل والمال والمسلمين، وأنت صاحب لوائي في الدنيا والآخرة، وليك وليي ووليي ولي الله، وعدوك عدوي وعدوي عدو الله)).

أخوة النبي ﷺ في الدنيا والآخرة درجة لا يرتقي إليها السابقون وإن جهدوا، وقطع على أنه أقرب الخلق منه موقفاً يوم القيامة، وهذه درجة عالية انقطع عنها القرين بنص خاتم المرسلين ﷺ، وأخبر أن منزله يواجه منزله كما يتواجه منزل الأخوين، ومن جعله الله في درجة الأنبياء فأين يذهب بعد ذلك، وأثبت له الوراثة والوصية فحاز شعبتي الولاء.

قوله ﷺ: ((والخليفة في الأهل والمال والمسلمين)) فصحت خلافته بالنص لقوله: والمسلمين.

قوله: ((وأنت صاحب لوائي في الدنيا والآخرة)) شرف لا يُجارى، وكرم لا يُمارى، وفضل لا يُبارى؛ لأن أهل اللواء في الدنيا أفضل الخلق بلا نزاع، ولا يفتقر ذلك إلى شاهد لظهوره، ولا يجهل أحد من أهل العلم أن قصي بن كلاب ما أعطى ولده عبدالدار اللواء إلا ليشرفه ويلحقه بأخيه عبد مناف لما كان قاصر الحال بنفسه شرفه بذلك، ولولا علم الكل من أهل المعرفة أن قصي بن كلاب حاف في إعطاء عبد الدار اللواء لفضلناه على الجميع وإنما أراد يشرفه فشرف؛ فما ظنك بمن كمل وأُضيف إليه أجل عمل.

وقوله: ((وليك وليي ووليي ولي الله، وعدوك عدوي وعدوي عدو الله)) فهل تعلم معاوية وليه أو عدوه؟ فإن قلت وليه أكذبك جميع العالمين، وإن قلت عدوه فهو عدو الله بشهادة خاتم المرسلين فأبي المكروهين تركب واتباع الحق أصوب.

يَرُونَ الْمَوْتَ قُدَّامًا وَخَلْفًا فَيَحْتَارُونَ وَالْمَوْتُ اضْطِرَارًا

[الخامسة: اتباعه أمان من الضلال]

ومن أمالي السيد المرشد بالله، قال: أخبرنا محمد هذا، قال: أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، قال: حدثني محمد بن حمزة، قال: حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة، قال: حدثنا عمرو بن طلحة، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، عن معروف، عن أبي جعفر، عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ قال: ((ألا أخبركم بمن إذا تبعتموه لم تهلكوا ولم تضلوا؟)) قالوا: بلى؛ قال: ((علي بن أبي طالب)) وعلي عليه السلام إلى جانبه فقال: ((وازره وناصحوه وصدقوه)) ثم قال: ((جبريل عليه السلام أمرني بالذي قلت لكم)) (١).

(١) [حلية الأولياء (٦٣/١) مناقب ابن المغازلي (ص ١٦١) رقم (٢٩٢)].

(*) قال ﷺ في التعليق: وفي الحلية لأبي نعيم، قال رسول الله ﷺ: ((ادعوا لي سيد العرب، قالت عائشة: ألسنت سيد العرب؟ قال: أنا سيد ولد آدم، وعلي سيد العرب، فلما جاء أرسل إلى الأنصار فأتوه فقال: يا معشر الأنصار ألا أدلكم على ما إن تمسكتم به لن تضلوا أبداً، قالوا: بلى يا رسول الله،

أَمَّنَ صلوات الله عليه وآله - وهو لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى - من الهلاك الذي لم يشرع التكليف إلا لطلب السلامة منه، ومن الضلال الذي لا تكمل المنة إلا بالنجاة عنه، فأني مندوحة في تقديم غيره.

ثم قال: ((وازره)) معناه أعينوه وكانفوه وكونوا في جنبته، ((وناصحوه)): نهي عن غشه وخداعه، ((وصدقوه)): لا تردوا عليه قوله وتلقوه بالقبول.

ومن المعلوم ادعاءه الخلافة بعد الرسول ﷺ وقوله الحق فقال: ((جبريل أمرني بالذي قلت لكم)) وجبريل لا يأمر عن نفسه وإنما أمره عن الله عز وجل، ولو قال الرسول ﷺ لكان قوله عن الله، فأكد ذلك بقول جبريل أمرني بالذي قلت لكم.

[السادسة: قسيم النار]

ومن أمالي السيد المرشد بالله ﷺ قال: أخبرنا أبو الفضل عبيد الله بن أحمد بن علي المقرئ الكوفي بقراءتي عليه، قال: أخبرنا أبو حفص عمر بن إبراهيم بن أحمد الكناني المقرئ، قال: حدثنا أبو الحسين عمر بن الحسن القاضي الأشناني، قال: حدثنا إسحاق بن الحسن الحربي، قال: حدثني محمد بن منصور الطوسي يقول: كنا عند أحمد بن حنبل فقال له رجل: يا أبا عبد الله ما تقول في هذا الحديث الذي يروى أن علياً ﷺ قال: ((أنا قسيم النار))؟

قال: هذا علي فأحبه بحبي، وأكرمته بكرامتي، فإن جبريل أمرني بالذي قلت لكم عن الله عز وجل)) انتهى من شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد.

وأخرجه الكنجي عن الحسن بن علي، وقال أودعه الطبراني في معجمه كما ساقه سواء تمت من مناقبه. ورواه محمد بن سليمان الكوفي بإسناده إلى الحسن بن علي، رواه عنه من ثلاث طرق كما في مناقبه. وأخرجه الطبراني عن الحسن بن علي ﷺ تمت تفريجه.

وقد مر حديث زيد بن أرقم: قال رسول الله ﷺ: ((إن وليكم الله، وعلي بن أبي طالب إمامكم، فناصحوه وصدقوه)) أخرجه بن ديزيل قاله ابن أبي الحديد، وقد مر.

ورواه ابن المغازلي عن زيد أيضاً ورواه الناصر للحق ﷺ.

فقال: وما يُنكر من ذا؟ أليس رويناه عن النبي ﷺ قال لعلي: ((لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق))^(١)؟ قلنا: بلى؛ قال: فأين المؤمن؟ قلنا في الجنة. قال: فأين المنافق؟ قلنا: في النار. قال: فعلي قسيم النار والجنة^(٢).

(١) [سبق تخريجه (٤/ ..)].

(*) قال رضي الله عنه: حديث: ((لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق)) قد مر روايته عن محمد بن الحنفية أخرجه إبراهيم بن ديزيل. وأخرجه الإمام أبو طالب عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((لا يحب علياً إلا مؤمن، ولا يبغضه إلا منافق))، وقد مر ذكر طرقه لابن المغازلي. وقال الإمام محمد بن عبد الله الوزير: وأخرج حديث ((لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق)) جماعة منهم: مسلم، وأحمد، والحميدي، وابن أبي شيبة، والترمذي، والنسائي، وابن عدي، وابن حبان، وأبو نعيم، وابن أبي عاصم عن علي عليه السلام قال: ((والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي ﷺ أنه لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق)). قلت: وأخرجه النسائي من ثلاث طرق عن الأعمش عن عدي بن ثابت، عن زر بن حبيش عن علي، وأخرجه الكنجي عن علي. وقد مر أنه أخرج حديث: ((لا يحبك.. إلخ)) ابن المغازلي عن علي من سبع طرق. ورواه من حديث المناشدة عنه بلفظ: ((ولا يبغضك إلا كافر))، وعن علي بلفظ: ((لا يحبني كافر، ولا يبغضني مؤمن)) تمت مناقب. وأخرج الكنجي عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ ((لا يحب علياً منافق، ولا يبغضه مؤمن)) وقال: هذا حديث حسن عال رواه أبو عيسى، في صحيحه كما سقناه تمت من مناقبه. وقال الإمام محمد بن عبد الله الوزير: وأخرج ابن عساكر عن علي رضي الله عنه: (نحن النجباء وأفرأنا أفرأنا الأنبياء، وحزبنا حزب الله، والفئة الباغية حزب الشيطان، ومن سوى بيننا وبين عدونا فليس منا) انتهى. (٢) قال رضي الله عنه في التعليق: ومثل ما ذكر الإمام عن محمد بن منصور الطوسي حكاه محمد بن يوسف الكنجي، وقال هكذا ذكره في طبقات أصحاب أحمد بن حنبل تمت من مناقبه. وروى بإسناده عن عباية قال سمعت علياً يقول: (أنا قسيم النار يوم القيامة، أقول: خذي ذا، وذري ذا) وقال أخرجه الحافظ ابن عساكر تمت من مناقبه أيضاً. وقد مضى ذكر من روى: ((علي قسيم النار والجنة)) وشواهد في حاشية الجزء الأول على أبيات صاحب الكافي.

قال ابن أبي الحديد: وقد جاء فيه أي في علي الخبر الشائع المستفيض ((أنه قسيم النار والجنة)) تمت شرح نهج البلاغة.

أخرج الخطيب من حديث البزار، والديلمي من حديث ابن عباس عنه عليه السلام: ((علي مني بمنزلة رأسي من بدني)) وأخرجه ابن المغازلي عن ابن عباس من طريقين تمت [من] مناقبه. وأخرج الدار قطني عن ابن عباس عنه عليه السلام: ((علي باب حطة، من دخل منه كان مؤمناً، ومن خرج عنه كان كافراً)).

وأخرج أحمد، والمرشد بالله، والترمذي، وأبو حاتم من حديث عمران بن الحصين عنه عليه السلام: ((إن علياً مني وأنا منه، [و] هو ولي كل مؤمن بعدي)).

وأخرج أحمد من حديث أبي رافع قال: ((لما قتل أصحاب الألوية يوم أحد، وأخذ اللواء علي قال جبريل عليه السلام: يا رسول الله، إن هذه هي المواساة قال: يا جبريل إنه مني وأنا منه، فقال جبريل: وأنا منكم)) [كفاية الطالب (ص ٢٤٢) وقال في هامشه: تاريخ الطبري (٢/ ١٩٧)، خصائص النسائي (ص ٨٧) كنوز الحقائق (ص ٣٧) الرياض النضرة (٢/ ٦٧٢) كنز العمال (٦/ ٤٠٠) نقلاً عن الطبراني مجمع الزوائد (٦/ ١١٤) انتهى.

وقد سبق أنه أخرجه أحمد في الفضائل (٢/ ٦٥٦) رقم (١١١٩) وابن المغازلي (ص ٩٠) رقم (١٥٥) وقد سبق تخريج أغلب هذه الأحاديث في ثانيا هذا الكتاب.

وأخرج ابن السمان من حديث قيس بن حازم عن أبي بكر قال قد سمعت رسول الله عليه وآله وسلم يقول: ((لا يجوز أحد الصراط إلا من كتب له علي الجواز)).

وأخرج أحمد عن عائشة قالت قال رسول الله عليه وآله وسلم: ((ادعوا لي حبيبي، فدعوا علياً؛ فلما رآه أدخله معه في الثوب الذي كان عليه، فلم يزل يحتضنه حتى قبض عليه السلام)).

وأخرج أحمد من حديث أم سلمة قالت: (والذي أحلف به إنه كان علي لأقرب الناس عهداً بالنبِيِّ عليه وآله وسلم، فسأقت إلى قولها: فأكب عليه علي فجعل يساره ويناجيه، ثم قبض رسول الله عليه وآله وسلم يومه؛ فكان أقرب الناس به عهداً).

وأخرج الترمذي من حديث أبي سعيد قال قال رسول الله عليه وآله وسلم: ((يا علي لا يحل لأحد يجنب في المسجد غيري وغيرك)).

وأخرج ابن السمان عن عائشة قالت: قال أبي: سمعت رسول الله عليه وآله وسلم يقول: ((النظر إلى وجه علي عبادة))، وأخرجه أبو الحسن، عن ابن مسعود، عنه عليه السلام.

وأخرج ابن المغازلي عن عائشة، قالت: قال رسول الله عليه وآله وسلم: ((ذكر علي عبادة)).

وأخرج أيضاً عن أنس قال قال رسول الله عليه وآله وسلم: ((عنوان صحيفة المؤمن حب علي بن أبي طالب)) [مناقب ابن المغازلي (ص ١٦٠) رقم (٢٩٠)].

وأخرج أيضاً عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((علي على الحوض يوم القيامة، لا يدخل الجنة إلا من جاء بجواز من علي بن أبي طالب)).
وأخرج أيضاً عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ لعلي عليه السلام: ((إنك قسيم النار، والجنة)).

[خبر الرحي]

وأخرج الملا في سيرته عن أبي ذر [أنه] قال للنبي ﷺ: (رأيت رحي في بيت علي تطحن، ولم أر أحداً يديرها، قال ﷺ: ((أما علمت يا أبا ذر أن الله ملائكة سياحين في الأرض قد وكلوا بمعونة آل محمد ﷺ)) [أخرج خبر (الرحي): المحب الطبري في الذخائر (ص ٩٨) والسمهودي في جواهر العقدين (ص ٣٦١)] انتهى من شرح التحفة لمحمد بن إسماعيل الأمير، والحمد لله.
وخبر الرحي روى نحوه محمد بن سليمان الكوفي في مناقبه بسنده إلى أبي جعفر، وفيه: (أن عماراً رأى الرحي تطحن، ولم ير من يديرها فعجب، فقال النبي ﷺ: ((مّم تعجب يا عمار إن كان الله نظر إلى ابنة نبيه فأيدها بملك يعينها)) تمت.

[بحث في حديث السطل]

قال رضي الله عنه: حديث السطل رواه قوم فروى ابن المغازي بإسناده إلى أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ لأبي بكر، وعمر ((امضيا إلى علي يُحَدِّثُكُمَا))... وساق إلى قوله: فقال علي: أردت الماء للطهارة فأصبحت، وخفت أن تفوتني الصلاة فوجهت الحسن في طريق والحسين في طريق في طلب الماء، فأبطأ علي فأحزنتني ذلك، فرأيت السقف قد انشق، ونزل عليّ منه سطل مغطى بمنديل، فلما صار في الأرض نحيت المنديل عنه، وإذا فيه ماء فتطهرت للصلاة واغتسلت، وصليت ثم ارتفع السطل والمنديل، والتأم السقف.

فقال النبي ﷺ لعلي: ((أما السطل فمن الجنة، وأما الماء فمن نهر الكوثر، وأما المنديل فمن إستبرق الجنة، مَنْ مثلك يا علي في ليلته وجبريل يخدّمه)) [أخرج حديث (السطل): ابن المغازي في مناقبه (ص ٧٩) رقم (١٣٩) والكنجي في الكفاية (ص ٢٥٦)] ورواه الخوارزمي عن أنس، وكذا رواه عنه الكنجي، وقال رواه الفقهاء الثقات، ورواه ابن سويد التكريتي في كتابه (الإشراف على مناقب الأشراف) انتهى.

[حديث البساط]

وأما حديث البساط، (وأنها حملت الريح علياً ونفراً من الصحابة فأنت بهم إلى أصحاب الكهف فسلموا عليهم فلم يردوا إلا على علي، فسئلوا عن ذلك؛ فأجابوا: إنا لا نكلم بعد الموت إلا نبياً أو وصي نبي) [أخرج حديث (البساط): ابن المغازي في مناقبه (ص ١٥٥) رقم (٢٨٠)]، فرواه ابن المغازي أيضاً عن أنس، وذكره الثعلبي تمت والحمد لله.

[خاتمة]

[حديث رد الشمس]

واعلم أنه يعسر حصر ما رُود في علي عليه السلام، ولو لم يكن لعلي من المناقب إلا رد الشمس عليه لكفاه فضلاً فقد روى محمد بن سليمان الكوفي عن أسماء بنت عميس قالت: (نام رسول الله ﷺ في حجر علي، فلم يستيقظ حتى غابت الشمس، فقال النبي ﷺ: ((أصليت العصر؟)) قال: لا، فدعا النبي ﷺ، فردت عليه الشمس فرأيتهما بعد ما غابت حين ردت عليه حتى صلى العصر) [سبق تخريجه (١/ ٠٠)] ورواه عنها بطريق أخرى.

وكذا رواه عن أنس بن مالك بإسناده إليه قال: (لعلي خمس خصال خص بها: رد الشمس عليه)، وقد مر ذكره في حاشية أول الكتاب.

ورواه عن جعفر عن أبيه قال: (دخل النبي ﷺ على علي، وهو نائم إلى قوله: وقد كادت الشمس أن تغرب فقال: ((اللهم احبسها عليه)). وهو يفيد تعدد القصة.

وكذا في أحد الروايتين السابقتين عن أسماء فإن فيها: (وقد كان علي غائباً في حاجة إلى رسول الله ﷺ.. إلخ).

ورواه ابن المغازلي عن أبي رافع، ورواه أيضاً عن أسماء بنت عميس، وفيه (فرأيت الشمس طلعت بعدما غربت)، ورواه الخوارزمي عن أبي الطفيل من حديث المناشدة، ورواه الفقيه حميد الشهيد بطريقه إلى ابن المغازلي بسنده إلى أبي إسحاق السبيعي عن عامر بن واثلة عن علي من حديث المناشدة أيضاً، وهو في مناقب ابن المغازلي، ورواه أيضاً بطريقه إلى أبي علي والحسن بن علي الصفار بسنده إلى أسماء بنت عميس، وهو في الأربعين لأبي علي، ورواه أبو الحسين عبد الوهاب الكلابي بسنده إلى أسماء بنت عميس.

وفي شرح التحفة لابن الأمير أخرجه أبو الحسن شاذان الفضلي الفراقي عن علي، وأخرجه أيضاً عن أبي ذر قال قال علي يوم الشورى: (أنشدكم الله هل فيكم أحد ردت عليه الشمس غيري؟) ذكره السيوطي في مسند علي عليه السلام.

قال في التحفة: وذكر القاضي عياض اليحصبي في الشفاء أن الطحاوي خرج رد الشمس لعلي عن أسماء بنت عميس من طريقين انتهى، والحمد لله رب العالمين.

وروى نصر بن مزاحم بسنده عن عبد خير ما معناه: (أن علياً عليه السلام في طريقه إلى صفين نزل لصلاة العصر وأنهم ارتادوا مرتاداً مكاناً نظيفاً فلم يصلوا إلا وقد كادت الشمس تغرب فقال: فدعا علي عليه السلام، اللهم احبسها، قال: فرجعت إلى مقدار العصر فصلينا، فلما انقضت صلاتنا غابت الشمس).

وذكر الكنجي عن عامر بن واثلة من حديث المناشدة ففيه: (أمنكم أحد ردت عليه الشمس بعد غروبها حتى صلى العصر غيري قالوا: لا) وقال رواه الحاكم.

قال ورواه الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري عن أسماء بن عَميس، وفيه: (أن نبي الله سري عنه فقال: أصليت يا علي؟ قال: لا؛ فقال النبي ﷺ: ((اللهم رد الشمس على علي)) فرجعت الشمس حتى بلغت نصف المسجد).

ورواه الكنجي عن أسماء بنت عميس قالت: (أمر رسول الله ﷺ علياً يوم خيبر أن يقسم المغنم على الناس فُشِغِلَ عن الصلاة، وسأقت إلى قولها: فدعا رسول الله ﷺ أن ترد عليه الشمس فأقبلت الشمس.. إلخ).

وذكر حكاية القاضي عياض في الشفا أن الطحاوي ذكره في شرح مشكل الحديث، وقال روي من طريقين صحيحين، تمت.

[قصة الواعظ ورد الشمس]

ثم ذكر قصة الواعظ وأنه ذكر رد الشمس، وشرع في ذكر فضائل أهل البيت فأغامت سحابة حتى ظن أن الشمس قد غابت فقام على المنبر وارتجل أبياتاً على البديهة وقال:

لا تغربي يا شمس حتى ينتهي مدحي لآل المصطفى ولنجله
وإثني عنانك إن أردت ثناءهم أنسيت إذ كان الوقوف لأجله
إن كان للمولى وقوفك فليكن هذا الوقوف لخيلته ولرجله

قال: فطلعت الشمس، فلا يُدرى ما ذا رُمي عليه من الأموال. انتهى باختصار فإنه روى هذه القصة بسنده إلى أبي منصور المظفر الواعظ، وكانت القصة ببغداد بعد العصر. تمت والله اعلم.

وقصة الواعظ أبي المظفر أزدشير العبادي حكاه ابن الجوزي ذكره السهمودي في جواهر العقدين تمت هامش نخ شرح تحفة، والحمد لله.

هذا ما أمكن من ذكر خرجي الأحاديث والشواهد، وغير ذلك من الأدلة، والفوائد من أمهات شتى، فله المنة، نسأل الله الإخلاص، وحسن المثوبة، وهو نعم المولى ونعم النصير، وإنا نرجو أن يشملنا دعوة محمد ﷺ: ((وانصر من نصره)).

بتاريخه شهر ربيع الآخر من شهور سنة ١٣٥٤، وكتب الفقير إلى الله السيد: حسن بن حسين الحوثي الساكن ضحيان سامحه الله والمؤمنين، والمؤمل من الواقف صالح الدعاء مكافأة لما تحصل له من الفوائد المفترقة مجموعاً سهلاً الانتوال، وصلى الله وسلم على محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين آمين.

قال في الأم المنقول منها هذه النسخة: وأنا أقول كان الفراغ من زبر هذا التعليق المفيد بعد العصر يوم السبت شهر ربيع الآخر سنة ١٣٦٩ بهجرة ضحيان، وكتب المفتقر إلى مولاه يحيى بن محمد جبران جعفر وفقه الله لمحبة أهل البيت.

واعلم أنه قد جمع هذا التعليق من الفوائد ما إن تُؤمَّلَ فيه كان غاية المطلوب، لا سيما في فضل أهل البيت، خصوصاً علي بن أبي طالب، وهذا أصل يرجع إليه، ومعتمد يُلاذ به، فقد كثر في هذا الزمن النصب

فهذا كلام شيخ المحدثين عند العامة لا يعدلون به إماماً في الحديث، صحح حديث القسيم فلا يكون أعداؤه إلا في النار أجمعين، ومعاوية إمامهم، وبغضه لا يكون إلا في قلوب المنافقين، والمنافقون في الدرك الأسفل من النار.

ومن أمالي السيد المرشد بالله قال: أخبرنا أبو الفضل عبيد الله بن أحمد بن علي المقرئ الكوفي بقراءتي عليه في منزله ببغداد، قال: أخبرنا أبو حفص عمر بن إبراهيم بن أحمد الكناقي المقرئ، قال: حدثنا أبو الحسين عمر بن الحسن القاضي الأشناني، قال: حدثنا إسحاق بن الحسن الحري، قال: حدثنا محمد بن منصور الطوسي، قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ما روي لأحد من الفضائل أكثر مما روي لعلي بن أبي طالب عليه السلام.

وروي من أمالي السيد الإمام أبي طالب يحيى بن الحسين الهاروني الحسيني عليه السلام وقد تقدم ذكر السند منا إليه، قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن مهدي، قال: أخبرنا محمد بن علي بن هاشم، قال: حدثنا محمد بن عيسى بن أبي شيبه، قال:

وعدم الالتفات لعلوم الثقل الأصغر، فالله المستعان، فجزى الله مؤلفه عن المسلمين جوار جده المصطفى، ووصيه المنزل منزلة هارون من موسى، وحشرنا في زمرة من بحق لا إله إلا أنت سبحانه إني كنت من الظالمين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله وسلم. وأنا أقول: كان الفراغ من زبر الجزء الرابع أعني تعليق الجزء الرابع من الشافي المسمى (بالتعليق الوافي) حسب تسمية الشيخ الفقيه العلامة يحيى بن محمد بن جبران الرصاص السحاري ضحوة يومنا هذا الثلاثاء ٢٩ شهر صفر سنة ١٣٩٠ ألف وثلاثمائة وتسعين من هجرة المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم، فقد نسخت تعليق الجزء الرابع إلا نحو ثمان ورقات بعناية الأخ العلامة حفيد المؤلف عبد الحميد بن عبد المجيد بن حسن بن حسين بن محمد الحوئي المطهري الضحيفاني فقد صح أن المولى الوجيه عبد المجيد حفظه الله النسل الثاني بضحيان فوالده وجد بضحيان وجده انتقل من هجرة حوث وأول التعليق الثلاثة أجزاء نسخها نجله الولي: عبد الحميد بن عبد المجيد حفظهما الله، وزاد في آل محمد [من أمثالهما]. ولحسن ظني بسيدي عبد الحميد ناولني النسخة لإكمالها ففعلت مستطاعي مع التحري لكل لفظة، ومشكلة.

أسير الذنب ورهين الكسب: إسما عيل بن أحمد بن عبد الله بن يحيى بن علي بن يحيى بن أحمد بن علي المؤيد الصغير محمد المتوكل... بن القاسم المنتقل في سنة ١٣٥٨ هـ عن الأهونم إلى صعدة لطلب العلم، وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه، وصلى الله وسلم على محمد وآله الطيبين الطاهرين.

حدثنا إبراهيم بن محمد بن ميمون، قال: أخبرنا علي بن عباس، عن إسماعيل بن أبي خالد، ذكره مرة عن قيس ومرة عن عامر الشعبي، قال: سُئِلَ أمير المؤمنين علي عليه السلام عن ابن مسعود فقال: قرأ القرآن ووقف عنده وأحل حلاله وحرم حرامه. وسُئِلَ عن حذيفة؛ فقال: أُسِرَ إليه علم المنافقين، طلب علماً فأدركه. وسُئِلَ عن أبي ذر؛ فقال: وعاء مُلِئَ علماً وقد ضيعه الناس. وسُئِلَ عن عمار؛ فقال: مؤمن ينسى، وإذا ذُكِّرَ تذكر، قد مُلِئَ إيماناً ما بين قرنه إلى قدمه.

وسُئِلَ عن سلمان؛ فقال: أدرك العلم الأول والآخر، وهو بحر لا ينزح، وهو منا أهل البيت.

وسُئِلَ عن نفسه؛ فقال: إياها أردتم، كنت إذا سكت ابتديت، وإذا سألت أعطيت، وإنما بين هاتين الدفتين -يعني الجنين- لعلماً جماً.

فهذا الحديث رويناه، ولسنا نمنع ممن يروي في الحديث زيادة إذا اختلفت الأوقات، أو كان هنالك من الأعذار ما يوجب اللبس على بعض السامعين، وإنما قد تقررت في الدين أصول وصارت معلومة ضرورة، فمتى روينا أو روي لنا شيئاً مخالفاً لتلك الأصول تأولناه إن أمكن وإلا قضينا باستحالته.

[عداوة علي (ع) لمعاوية]

وقد روينا وروت العامة على اختلاف الأغراض عداوة علي عليه السلام لمعاوية وأن علياً عليه السلام كان يقنت بلعنه خلف الصلاة في جماعة، روينا من طريق السيد مانكديم عليه السلام أنه كان يقول: اللهم العن معاوية بن أبي سفيان الأموي وعمرو بن العاص السهمي وأبا الأعور السلمي وعيينة بن حصن الفزاري وأبا موسى الأشعري.

ولعنته من لعنة رسول الله وهو قسيم النار، وقد صح الحديث وعدوه عدو الله تعالى؛ فمتى ورد حديث في معاوية أو غيره من أعدائه ردناه أو تأولناه إن أمكن، هذا ما يقضي به العلم لأن دين الله لا يتناقض، وستته لا تتنافى ولا

تبدل، وهو صعب على من جهل معانيه، ولم يعرف مبانيه، ممن لم يجعل الذرية دليلاً، ولم يسلك معهم سبيله، فنسأل الله التوفيق.

فلقد أضحك فقيه الخارقة ضحكاً يعقبه الإستعبار، وجرى إلى غاية وسعة الأقطار، وفتح باباً للسباب لا ينبغي السكوت عن جوابه فيظن أن السكوت عما قال إقرار بين الأحرار، شعراً:

إِذَا أَتَتِ الْإِسَاءَةُ مِنْ لَيْمٍ وَلَمْ أَلَمْ الْمُسِيءَ فَمَنْ أَلُومُ؟

[خاتمة أدبية علمية جميلة تظهر تواضع الإمام وإنصافه سلام الله عليه]

فالمعذرة إلى أهل العقول الزكية، والأديان السوية، فيما يقفون عليه من الجواب ويعرض من المكافأة على السباب.

على أنا قد تحرينا ترك الأشنع، وملنا إلى الكلام الأنفع، إلا ما مست إليه الحاجة، ودعت إليه اللجاجة^(١)، وقد أوردنا من الإحتجاج على أنواعه، واختلاف أوضاعه، من دلالة العقول، وكلام الحكيم، وسنة الرسول ﷺ، ودلالة الإجماع؛ ما إذا نظر فيه الطالب لنجاته؛ كان قائداً له إلى طريق الرشاد، وحاملاً له على ترك العناد.

فليتأمل ذلك الناظر فيه بعين الإنصاف، ليتفجع بنظره، وينجو من حبال غرره، فإنه جعل السفاهة سلاحه، وذم العترة الطاهرة جناحه، فطار أقبح مطير، وصار إلى أخس مصير.

روينا عن أبينا ﷺ أنه قال في أهل بيته: ((قدموهم ولا تقدّموهم، وتعلموا منهم ولا تعلّموهم، ولا تخالفوهم فتضلوا، ولا تشتموهم فتكفروا)). فتقدم وعلم، وخالف وشتّم، فأحرز الضلال والكفر، وفاء^(٢) بصفقة

(١) ودعا إليه حجاجه (نخ).

(٢) فاء: أي رجع من فاءت من قوله تعالى ﴿إِنْ فَاءت﴾.

التياب والخسر، فلا يبعد الله غيره، فلقد خالف أهل العلم والأدب جميعاً، وسلك مسلكاً شنيعاً، جعل ذم الهداة شرابه وطعامه فاستحقب^(١) وزره وآثامه، فأب مآب النعمة، طلبت القرنين فأبت مصلومة الأذنين، وهذا حال من طلب ما ليس له يقوم مقام القاصر، وينقلب بصفقة الخاسر.

فنسأل الله تعالى البصيرة المؤدية إلى سبيل السلامة، الذائدة عن مورد الحسرة والندامة، والصلاة والسلام على محمد وآله.

وقد اندرج في كتابنا هذا كلام فقيه الخارقة الذي رده على رسالتنا النافعة بالأدلة الواقعة، وجواب الشيخ الأجل الأوحى العالم محيي الدين -أيده الله تعالى- الذي كتابنا هذا جواب عنه، فاختلطت الألفاظ والتبس بعضها ببعض، فليعتمد الناظر -أيده الله- التأمل لذلك، ويميز بعضه من البعض فما كان فيه:

وما قال مولانا عليه السلام؛ أو: في كلام مولانا عليه السلام؛ أو ما جرى هذا المجرى؛ فهو من كلام الشيخ محيي الدين -أيده الله تعالى- أوردناه ليعلم الناظر أن الرجل المجبري قليل الإنصاف، وأن بعض ما كان وصل إليه كاف شاف.

وأوردنا كلام الشيخ الأول والآخر لأن فيه عبرة للناظر فهو كما قال الشاعر:

وَمِنَ الْعَنَاءِ عِتَابٌ مَّنْ لَا يَرْعَوِي عَنْ غِيِّهِ وَخَطَابٌ مَّنْ لَا يَفْهَمُ

وقد حمدنا الله تعالى لما وقفنا على كلامه وتأملناه، وعرفنا معناه، على قوة الحق وهداية أهله وقلنا: كيف يكون مثل هذا البهيمة عمدة لأهل مقالته على فرط غباوته وجهالته، وانعكاس صورته وحالته، لا يعرف اللازم ولا الإلزام ولا يميز بين التبرة والرغام^(٢).

يصل صليل الفَخَّار المنقور، وينخور خوار الثور المعقور، قد أوهم أهل

(١) استحقبه: ادخره؛ تمت قاموس.

(٢) الرغام: التراب.

مقالته أنه علامة، وهو يزقو زقاء الهامة، قد جعل ديدنه سب الأئمة الأطهار من عترة النبي المختار، وزعم الانفصال من الحوب^(١) بأنهم خالفوا رأيه المقلوب، ولم يسلكوا أسلوبه المسلوب، جعل نفسه ورؤساء مقالته موضع الوفاق والخلاف، وهو أشبه شيء بمفرق الأظلاف، ولم يعلم أن أهل بيت النبي ﷺ موضع الوفاق والخلاف، وأنهم الموفون على الأعراف.

ما ظنك ببيت عمّره التنزيل، وخدمه جبريل، نزل الوحي في أثنائه، وتليت آيات الحكمة بين أرجائه، كم لأهله من موال ودود، ومن قال حسود، فالحاسد القالي مثبور مخسور، والموادد الموالي مؤيد منصور، كم بين من تستغفر له الملائك، ومن يدعّه وينهره مالك.

روينا عن أبينا رسول الله ﷺ في موائد آل محمد -صلوات الله عليه وعليهم-: ((إن الملائكة تحضرها فيستغفرون لهم ولمن أكل معهم)).

وقد تقدم في قبورهم ما قدمنا، وفي أنواع أمرهم ما إذا نظر فيه الناظر بعين البصيرة كان له نوراً يوم المعاد، وشرفاً على مرور الآباد، وإنما ذكرنا قليلاً من كثير من فضائلهم، ونبّهنا على أدنى الأساس من منازلهم.

فبذلك تثلج قلوب أوليائهم، وتنشرح صدور أصفيائهم، وتعبس وجوه أضدادهم، وتنش آذان أعدائهم، لا علة لذلك تعلم إلا ما قال الرسول المكرم ﷺ حيث جعل علامة ودّهم طهارة المولد والولادة، وبغضهم عنوان الشقاوة لا السعادة، وأخبر -وهو لا يخبر إلا عن علام الغيوب- بأن باغضهم جماع قبائح الذنوب، إما المولود لغير رشدة، أو المحمول به في غبّر حيضة، أو المأتي في دبره كما تؤتى النسوان، والكل من هؤلاء ملعون مفتون.

فغلب عليه الخبث في أغلب الأحوال، لارتكابه أقبح أنواع الضلال، من

(١) الحوب بالضم: الهلاك والبلاء والنفس والمرض؛ تمت قاموس.

بغضة العترة الموتورة، والعصابة الطاهرة المشهورة.
 فرحم الله من اعتمد على البصيرة، وحاسب نفسه قبل الحساب على الصغيرة
 والكبيرة، ففاز مع الفائزين، وعاد أفضل معاد العائدين، والصلاة والسلام على
 رسول الله وعلى آله الطيبين الطاهرين، والحمد لله رب العالمين، ولا حول ولا
 قوة إلا بالله العلي العظيم، ﷺ.

الحمد لله رب العالمين:

إلى هنا انتهى الجزء الرابع وبتمامه تمّ كتاب الشافعي تأليف مولانا الإمام
 الأعظم، البحر الخضمّ، المجلي بنبراس علومه حنادس الظلم، المنصور بالله ربّ
 العالمين، أبي محمد عبد الله بن حمزة، رضي الله عنه وأرضاه، وجزاه عن الإسلام
 والمسلمين أفضل جزاه (١).

(١) تمّ لنا بحمد الله تعالى قراءة هذا الكتاب الجليل على والدنا الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد بن
 منصور المؤيدي ﷺ، وصحّ لنا سماعه عنه، ونحن نرويه عن والدنا ﷺ بالإجازة العامة والخاصة
 بأسانيده العالية الفاخرة التي ذكرها مفصلة ومجملة في كتبه: لوامع الأنوار والتحف شرح الزلف
 والجامعة المهمة لأسانيد كتب الأئمة؛ إلى مؤلفه الإمام المنصور بالله عبد الله بن حمزة ﷺ، وكذلك
 ذكر سنده وطرق روايته إلى جميع مؤلفات الإمام ﷺ ومنها كتاب الشافعي في مقدّمته العظيمة التي
 رسمها في بداية الجزء الأول من هذا الكتاب (الشافعي)، وكان ذلك بحضور كوكبة شريفة من طلاب
 العلم الشريف كثّر الله تعالى سوادهم، والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله على سيّدنا محمد وعلى آله
 وسلم، إبراهيم بن مجد الدين بن محمد المؤيدي وفقه الله تعالى.

فهرس المحتويات

[بيان مذهب الفقيه وحيلَه]	٩
[الثناء على الله دعاء]	١١
[كرامات الصالحين]	١٢
[معنى التطهير]	١٦
[معنى اللطف والهداية]	١٩
[معنى معشر السنة والجماعة]	٢١
[بيان القدرة والمشية]	٢١
[موالاة أهل البيت (ع)]	٢٤
[عصمة إجماع أهل البيت (ع)]	٢٦
[منفعة حب أهل البيت (ع)]	٢٦
[عدم افتراق الكتاب والعترة (ع)]	٣١
[بطلان إمامة العباسي]	٣٨
[بعض ما أظهره الإمام من صفاته للاحتجاج وإنصافه لأهل المذاهب والملل جميعا]	٤٠
[الشيخ محيي الدين يبين عوار مذهب الفقيه]	٤١
[القرابة: نفعها - عقيدتها]	٤٣
[محبة الفقيه لأهل البيت (ع)]	٤٦
[الدليل على ثواب المطيع وعقاب العاصي]	٤٩
[شفاعة النبي (ص)]	٥٥
[جعل أهل البيت (ع) كسائر الأمة]	٥٦
[الفقيه يستدل بالمنام]	٥٩
[التناقض في كلام الفقيه]	٦٠
[معاوية الفئة الباغية]	٦١

- ٦٥..... [مسألة في الإحباط]
- ٦٦..... [قتل معاوية لأصحاب النبي (ص)]
- ٦٨..... [خلود مَنْ قتل مسلماً متعمداً في النار]
- ٦٩..... [أول من قال بالجبر]
- ٧٠..... [الفقيه لا يعتمد على التواريخ]
- ٧٠..... [الفقيه يرر لمعاوية ويبرز فضائله والإمام عليه السلام يفضحه ويبين تناقضاته ويبطل كلامه]
- ٧٥..... [قتل يزيد للحسين بن علي (ع)]
- ٧٨..... [دعوى الفقيه أنه يسعه السكوت عن يزيد - والرد عليها]
- ٧٨..... [من معائب معاوية]
- ٨٨..... [إجماع العترة (ع) في حق معاوية]
- ٨٩..... [حديث حرب علي حرب لله ولرسوله ﷺ وسنده]
- ٩٢..... [حجية إجماع العترة (ع)]
- ٩٤... [ذكر طلحة والزبير وعائشة وما ارتكبه في حق الوصي عليه السلام وما قيل في توبتهم]
- ٩٧..... [الدلالة على كفر معاوية]
- ١١٤..... [بيان شفاعة النبي (ص)]
- ١١٧..... [بيان معنى الفاسق]
- ١٢١..... [طعن الفقيه في التواريخ - والرد عليه]
- ١٢٢..... [تحريم سب علي (ع)]
- ١٣٢..... [قتل عمار]
- ١٣٤..... [قتل حجر بن عدي وأصحابه]
- ١٤٤..... [بطلان بيعة يزيد بن معاوية]
- ١٤٩..... [عهد معاوية لولده يزيد]
- ١٥٢..... [تكذيب الفقيه لَعْن الحسن البصري لزيد ومعاوية وسم الحسن (ع) - والرد عليه]

- [قتل محمد بن أبي بكر] ١٥٦
- [قتل الحسين (ع)] ١٥٧
- [النبي (ص) يتألم لذريته] ١٦١
- [تساؤلات وإلزامات من الإمام (ع)] ١٦٣
- [دعوى الفقيه أنه أوقفه العلم وغيره أوقفه الجهل] ١٦٥
- [صلح الحسن (ع) مع معاوية] ١٦٦
- [مقارنة صلح الحسن (ع) بتوقف علي (ع) حين تفرق الناس عنه] ١٨٥
- [فضل العترة (ع)] ١٨٩
- [فقيه الخارقة يلقى فضائل لمعاوية] ٢٠٣
- [الجواب على ما ادّعاه الفقيه من فضل معاوية] ٢٠٨
- [بيان مخارج الأحاديث التي أوردها الفقيه] ٢١٢
- [نقل فقيه الخارقة لكلام القرشي في حصر الإمامة في البطين، وردّه عليه] ٢١٨
- [جواب الإمام عليه السلام على فقيه الخارقة في مسألة الإمامة وحصرها في البطين] ٢٢٥
- [بحث في صفات الإمام وشروط الإمامة] ٢٣٢
- [بحث في الكسب] ٢٣٧
- [حوار حول توفر شروط الإمامة في الإمام عبدالله بن حمزة (ع)] ٢٤٢
- [الرد على بقية افتراءات الفقيه التي رمى بها الإمام (ع)] ٢٤٨
- [دعوى الفقيه وجود الظلم في بلد الإمام - والرد عليها] ٢٥٩
- [ذكر أحاديث في فضل اليمن وبيان مكان دولة الإمام (ع)] ٢٦٠
- [الرد على عتب الفقيه ودعواه السب والإزراء] ٢٦٢
- [في الصلاة على النبي ﷺ] ٢٦٣
- [اعتراف الفقيه بفضل أهل البيت (ع) وإيراد قصيدة في ذلك] ٢٦٥
- [تعليقات الإمام (ع) على ألفاظ القصيدة] ٢٦٧

- [بعض الأحاديث الواردة في فضل أهل البيت (ع)] ٢٧٠
- [بيان طينة أهل البيت (ع)] ٢٧٢
- [ذكر أهل البيت (ع) في الصلاة والفرق بين القرابة والصحابة] ٢٧٣
- [علي والثلاثة في مواطن القتال] ٢٧٦
- [ذكر حقائق عن: الردّة، البشارة بالجنة، استنزال المطر] ٢٧٨
- [الآل قبل الصحابة] ٢٧٩
- [تهكم الفقيه بنصيحة القرشي رضي الله عنه له بمتابعة الإمام علي عليه السلام] ٢٨٠
- [جواب الإمام علي عليه السلام على الفقيه وتبيين مراتب الصحابة] ٢٨٢
- [تكرار الفقيه المطالبة بالاعتزاء إلى زيد بن علي (ع) - والرد عليه] ٢٨٤
- [دعوى الفقيه مخالفة أبي حنيفة ومالك والشافعي للمعتزلة - والرد عليها] ٢٨٥
- [كلام سيئ من الفقيه وردّ مفحم من الإمام (ع)] ٢٨٦
- [لإسناد أهل البيت (ع) مزية على غيره] ٢٨٨
- [رواية الإمام لبعض أخبار صفين] ٢٨٩
- [ردود فقيه الخارقة على القرشي رحمه الله] ٢٩٣
- [جواب الإمام علي عليه السلام عما لبس به الفقيه ودحض شبهه] ٢٩٥
- [الجواب على ادعاء الفقيه ظهور المنكرات في بلد الإمام علي عليه السلام] ٢٩٨
- [ذمه لمن أطبق على تصحيح إمامة المنصور بالله (ع) والجواب عليه مع بيان فضلهم] ٣٠٣
- [بيان أنه لا يجوز ترك الرد على الشبه الواردة على الإسلام وتفنيد زعم الفقيه] ٣٠٤
- [الرد على زعم الفقيه أن دعوة الإمام (ع) خالفت الكتاب والسنة] ٣٠٤
- [دعوى الفقيه أن جوابه حراسة للعامة وبيان ما كان يجب عليه] ٣٠٥
- [مقابلة الفقيه لنصح القرشي بالإصرار والتعصب والإنكار] ٣٠٥
- [نقل الفقيه لكلام القرشي وذكر ما عابه على رسالته الأولى وجواب الفقيه عليه] ٣٠٦
- [جواب الإمام علي عليه السلام على كلام الفقيه في ثبوت المدح للصحابة ووجوب بقائهم عليه] ٣١١

- [تفنيد القرشي رحمه الله دعوى الفقيه إمامة أبي بكر في رسالته الأولى] ٣١٥
- [جواب الفقيه على إبطال الشيخ محيي الدين القرشي لإمامة أبي بكر] ٣٢٠
- [جواب الإمام عليه السلام على فقيه الخارقة ودحض شبهه في إمامة أبي بكر] ٣٢٤
- [إيراد بعض فضائل أمير المؤمنين علي عليه السلام مسندة] ٣٢٥
- [إبطال الإمام عليه السلام لاستدلال الفقيه بآية (ستدعون) و(من یرتد) إمامة أبي بكر] ٣٣٣
- [ذكر ضلال معاوية] ٣٣٦
- [حكم البغاة والفساق] ٣٣٩
- [بيان حكم علي (ع) في أهل الجمل] ٣٤١
- [كلام علي (ع) حجة لأنه معصوم] ٣٥٢
- [بطلان استدلال الفقيه على إمامة أبي بكر] ٣٦٠
- [ذكر شيء مما أمره إلى الإمام وفي إجابة الداعي] ٣٦٣
- [حوار حول آية ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ﴾] ٣٦٧
- [ذكر المدعين للنبوّة بعد وفاة النبي (ص)] ٣٧٣
- [الرد على دعوى الفقيه خروج أبي بكر وجده لقتال أهل الردة] ٣٧٤
- [من الأولى بالأمر بعد رسول الله (ص)؟] ٣٧٧
- [الكلام في إسلام أمير المؤمنين عليه السلام] ٣٧٩
- [منعة أبي طالب وعمر وجوار أبي بكر] ٣٨٣
- [دلالة قصة الرمانة على الوصية لأمير المؤمنين عليه السلام] ٣٨٤
- [اعتراف أبو بكر بأنه ليس بخليفة الله] ٣٨٥
- [كيف يكون خليفة للمسلمين من ييغض ويسب أمير المؤمنين؟] ٣٨٥
- [بطلان دليل خلافة أبي بكر بخبر الصلاة] ٣٨٨
- [ضمّ أبي بكر وعمر إلى جيش أسامة] ٣٩١
- [استدلال الفقيه بخبر صلاة أبي بكر بالناس على إمامته] ٣٩٢

- ٣٩٩.....[بطلان أخبار صلاة أبي بكر بالناس]
- ٤٠٥.....[رواية الفقيه عن علي (ع) في شأن الشيخين]
-[رواية أخرى للفقيه عن علي (ع) في شأن الشيخين مع حاشية عظيمة لصاحب
- ٤٠٧.....[التخريج]
- ٤٢٠.....[بداية جواب الإمام علي مزاعم فقيه الخارقة وتفنيده رواياته]
- ٤٢٣.....[الإمامة من أصول الدين فلا تقبل فيها الأحاد]
- ٤٢٥.....[تعليقات على الفقيه عند ذكره المشائخ وزوجتي النبي (ص)]
- ٤٢٧.....[تضعيف من روى أخبار صلاة أبي بكر]
- ٤٢٨.....[معنى السنة والجماعة]
- ٤٢٩.....[تنزيه أهل البيت (ع) عن الزيادة في أحاديث رسول الله (ص)]
- ٤٣٢.....[كلام جميل في ذكر أهل البيت (ع) وشيعتهم]
- ٤٣٩.....[حوار حول صلاة أبي بكر وإبطال كلام الفقيه]
- ٤٤٣.....[إشكالات في نقل الفقيه للخبر]
- ٤٤٤.....[إبطال صلاة النبي بعد أبي بكر]
- ٤٤٥.....[بيان أن التقدم في الصلاة على فرض صحته لا يدل على إمامة الأمة]
- ٤٥٠.....[تبرير الفقيه لتأخير أسامة على الشيخين وجواب الإمام عليه]
- ٤٥٣.....[إيراد بعض أخبار السقيفة وليس فيها الاحتجاج بإمامة أبي بكر في الصلاة]
- ٤٦١.....[تعليق الإمام (ع) على ذكر الفقيه للإمام الناصر بلفظ التعريف]
- ٤٦٣.....[تابع بطلان ولاية أبي بكر]
- ٤٦٦.....[كلام محيي الدين القرشي على بطلان دعوى الإجماع على ولاية أبي بكر]
- ٤٧٢.....[سياسة أبي بكر في تقسيم المناصب لاستئالة من تخلف عنه]
- ٤٧٤.....[روايات العترة في قصة البيعة لأبي بكر]
- ٤٨٠.....[استدلال الفقيه على إمامة أبي بكر - والرد عليه]

- [بطلان دعوى الإجماع لإمامة أبي بكر] ٤٨٨
- [بيان سكوت أمير المؤمنين الإمام علي، وشبهه بهارون(ع)] ٤٩٢
- [دعوى الفقيه رضا علي ؑبيعة أبي بكر] ٤٩٨
- [إبطال دعوى الفقيه وتفنيده أقواله] ٥٠١
- [دعوى الفقيه لزوم الهجرة أو الضعف على علي(ع) - والرد عليها] ٥٠٧
- [نقد الفقيه لحديث عدي بن حاتم - والرد عليه] ٥٠٨
- [تأول الفقيه لأحاديث الالتزام بأهل البيت(ع) وتجهيله للإمام زيد(ع) - والرد عليه] ٥٠٩
- [تكذيب الفقيه لتخلف بعض الصحابة عن البيعة - والرد عليه] ٥١١
- [أخبار آحادية تفيد اعتراض علي(ع) على إقالة أبي بكر - والرد عليها] ٥١٢
- [مدح أبي بكر لعلي(ع)] ٥١٥
- [دعوى الفقيه أن الشيخين من شجرة النبي - والرد عليها] ٥١٦
- [بعض أخبار الرسول (ص) في علي(ع)] ٥١٧
- [شجاعة الإمام علي(ع)] ٥٢٤
- [سخاء الإمام علي(ع) وزهده] ٥٢٥
- [خصال شرف بها الإمام علي(ع) وليست من فعله] ٥٢٧
- [ذكر أسباب أخرى يشرف بها الإمام علي(ع)] ٥٢٩
- [مدح الله ورسوله لعلي(ع)] ٥٣١
- [كلام الفقيه في تخلف أبي سفيان - والرد عليه ووجه الاستشهاد بخبر الخصم] ٥٣٣
- [اعتراض الفقيه على أحاديث خالد بن سعيد وأسلم وابن لهيعة - والرد عليه] ٥٣٤
- [تهديد عمر بإحراق بيت فاطمة(ع)] ٥٣٦
- [دعوى الفقيه موالة علي(ع) للشيخين والرد عليها] ٥٤٠
- [تكذيب الفقيه للإمام في حكاية البيعة] ٥٤١
- [موقف من تخلف مع علي(ع) عن البيعة لأبي بكر] ٥٤٢

- [تكذيب الفقيه لخبر عدي بن حاتم عن بيعة علي (ع) - والرد عليه]..... ٥٤٨
- [دعوى الفقيه التناقض في كلام سلمان - والرد عليه]..... ٥٥١
- [دعوى الإجماع على البيعة - والرد عليها]..... ٥٥٢
- [الحكم في فذلك]..... ٥٥٣
- [رواية الفقيه نخاصم علي والعباس عند عمر - والتعليق على هذه الرواية]..... ٥٥٦
- [جواب الإمام على رواية الفقيه]..... ٥٦٢
- [خبر وفاة فاطمة (ع)]..... ٥٦٩
- [بحث حول إرث رسول الله (ص) وتظلم فاطمة (ع)]..... ٥٧٦
- [عودة إلى الحديث عن بيعة أبي بكر ودعوى الإجماع]..... ٥٨١
- [تعريف المتواتر والآحاد]..... ٥٨٥
- [بحث حول خلافة عمر]..... ٥٨٦
- [حوار حول انتشار دعوة رسول الله (ص)]..... ٥٩١
- [الفتوح وترتيب الولاية لا تدل على الإمامة]..... ٥٩٣
- [الخلفاء الراشدون عند الإمام (ع)]..... ٥٩٥
- [بطلان خلافة عثمان بن عفان]..... ٥٩٦
- [عجز الفقيه عن ذكر مسائل الإمامة]..... ٥٩٧
- [الفقيه يذم الشيخ محيي الدين والإمام المنصور بالله (ع)]..... ٦٠٠
- [بيان مخالفة الفقيه لأهل البيت (ع)]..... ٦٠٢
- [تلفيق الفقيه على علي عليه السلام في مدح المشائخ]..... ٦٠٥
- [جواب الإمام عليه السلام عما أورده الفقيه وبيان فساد الاعتماد عليها]..... ٦١٩
- [من فضائل علي (ع) الأولى: شبهه بالأنبياء]..... ٦٢٦
- [الثانية: ولاية أمير المؤمنين (ع)]..... ٦٢٨
- [الثالثة: الصديق الأكبر]..... ٦٣٠

٦٣٥	[الرابعة: أخوة النبي (ص) في الدنيا والآخرة]
٦٣٦	[الخامسة: اتباعه أمان من الضلال]
٦٣٧	[السادسة: قسيم النار]
٦٤٤	[عداوة علي (ع) لمعاوية]
٦٤٥	[خاتمة أدبية علمية جميلة تظهر تواضع الإمام وإنصافه سلام الله عليه]
٦٤٩	فهرس المحتويات